



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس الأول إلى الدرس الثالث

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٥/٢٣ هـ

الدرس الأول

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وأصحابه أجمعين . أما بعد :

سنشرع بإذن الله ﷻ في دراسة سيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وهي - في الحقيقة - دراسة لأزكى وأعطر سيرة ؛ فهي دراسة لسيرة سيد ولد آدم أجمعين وخير الناس كلهم صلوات الله وسلامه عليه ، وهي دراسة لسيرة أعلم خلق الله بالله ، وأتقى خلق الله لله ، وأعظمهم تحقيقاً للعبودية لله ، وأكثرهم خشية لله ﷻ .

ودراسة السيرة هي غذاء للقلوب ، وفاكهة للنفوس ، وسعادة ولذة وقرّة عين ، بل إنها جزء من دين الله ﷻ ؛ لأن حياة نبينا الكريم - صلوات الله وسلامه عليه - حياة بذل وعطاء وصبر ومصابرة وجد واجتهاد ودأب في تحقيق العبودية لله تبارك وتعالى والدعوة إلى دينه ﷻ ، وفي دراسة السيرة فوائد عظيمة جداً ومنافع متعددة لعل من الحسن والمناسب أن أذكّر بها ليكون فيها شحذٌ للهمم للصبر والمواصلة والعناية بدراسة سيرة نبينا صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ؛ فمن فوائد دراسة السيرة :

■ أن نبينا ﷺ أسوة للعالمين وقدوة لهم ؛ في العقيدة والعبادة والأخلاق كما قال الله ﷻ :
﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١] ، وتحقيق الاتساع به وسلوك هديه ﷺ متوقف على معرفة سيرته وهدية الكريم عليه الصلاة والسلام .

■ الأمر الثاني : أن سيرة النبي عليه الصلاة والسلام وهدية القويم يُعَدُّ ميزانا توزن في ضوءه الأعمال ؛ فما كان منها موافقاً لهديه وسلوكه عليه الصلاة والسلام فهو المقبول ، وما كان منها ليس موافقاً لهديه عليه الصلاة والسلام ولسلوكه فهو المردود . وفي هذا المعنى يقول سفيان ابن عيينة رحمه الله تعالى فيما روى الخطيب البغدادي في مقدمة كتابه العظيم "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع" : « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الميزان الأكبر ؛ فعليه تعرض الأشياء ، على خلقه وسيرته وهديه ، فما وافقها فهو الحق ، وما خالفها فهو الباطل » .

■ الأمر الثالث : في دراسة سيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام عون على فهم كتاب الله ﷻ ، لأن حياته عليه الصلاة والسلام كلها تطبيق للقرآن وعمل به ، ولما سُئِلت أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- عن خلقه عليه الصلاة والسلام قالت : ((كَانَ خُلُقُهُ الْقُرْآنَ)) ، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم:٤] والمراد بالخلق هنا : الدين ؛ أي على دين كامل وتام ، فهو عليه الصلاة والسلام قد قام أتم قيام بأوامر القرآن فعلاً لها ، ونواهي القرآن اجتناباً وتركاً ، وآداب القرآن والأخلاق التي ذُكرت فيه عملاً وتطبيقاً ؛ فحياته عليه الصلاة والسلام وسيرته عملٌ تام وتطبيق كامل لكتاب الله تبارك وتعالى ، فمن خلال دراسة السيرة يكون في ذلك عون للمسلم على فهم كتاب الله ﷻ ، وعندما تطالع كتب التفسير ولاسيما أسباب النزول تجد الارتباط بين آيات القرآن الكريم ونزولها بحسب أحداث السيرة ووقائعها ؛ مما يتبين به الحاجة لدراسة سيرة النبي ﷺ في فقه كتاب الله جل وعلا .

■ الأمر الرابع : أن في دراسة سيرته عليه الصلاة والسلام تعميق لمحبهه ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ)) وفي رواية ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)) ، وجاء في صحيح البخاري أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : " قلت يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي " ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ)) فقال له عمر: " فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي " فقال النبي ﷺ : ((الآنَ يَا عُمَرُ)). فتعميق هذه المحبة وتمكينها

وتقويتها في القلب يحتاج من العبد إلى دراسة لسيرة النبي عليه الصلاة والسلام ومعرفة بأخباره العطرة وحياته المباركة صلوات الله وسلامه عليه ، وقراءة السيرة تزيد قلب القارئ حبا للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وقد كان في حياته عليه الصلاة والسلام يأتي إليه الرجل وليس على وجه الأرض أبغض إليه منه ؛ فما أن يراه ويرى سيرته وهديه وسلوكه إلا ويتحول من ساعته وليس على وجه الأرض أحب إليه منه !! فهي سيرة عامرة بالرحمة ، بالرفق ، بطيب المعاملة ، بحسن الأدب والخلق ، ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَكَوُكُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفُسُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، وإذا أكرم الله ﷺ عبده بمحبة نبيه عليه الصلاة والسلام محبة صادقة ساقته هذه المحبة إلى كل فضيلة ، وكانت عوناً له على تحقيق الإتياع لهذا الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ومنهاجه القويم ؛ كما كان الصحابة رضي الله عنهم يتبعهم بإحسان .

■ الأمر الخامس من فوائد دراسة سيرة نبينا عليه الصلاة والسلام : أن دراسة السيرة باب من أبواب زيادة الإيمان وتقويته ، وقد قال الله تعالى : ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنْكَرُونَ﴾ [المؤمنون: ٦٩] ؛ فمعرفة الرسول عليه الصلاة والسلام ومعرفة هديه وآدابه وأخلاقه موجبة لمن حصلت له هذه المعرفة للإيمان إذا كان لم يؤمن ، وموجبة لزيادة الإيمان في حق المؤمن . وكم من أقوام دخلوا في دين الله ﷺ من خلال وقوفهم على سيرة النبي الكريم وآدابه الكاملة وأخلاقه الفاضلة ومعاملاته العظيمة صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

■ الأمر السادس : في دراسة السيرة عون لفهم الدين كله ؛ عقيدة وعبادة وخلقاً ، لأن حياته - كما أسلفت - حياة عمل لهذا الدين ؛ قياماً به ودعوة إليه وتضحية وجدد واجتهاد وجهاد لنصرة هذه العقيدة التي هي رأس الأمر وأساس دين الله تبارك وتعالى ، ومن يطالع سيرته عليه الصلاة والسلام يجد أنه أول ما بدأ في دعوته بدأ بالدعوة إلى العقيدة والتوحيد ، ومضى على ذلك سنوات عديدة من حياته لا يدعو إلا للعقيدة والتوحيد كما أمره الله ﷺ بذلك ، ثم بعد ذلك جاءت الفرائض والأوامر شيئاً فشيئاً ؛

ففي دراسة السيرة دراسة للعقيدة ، ودراسة لمراحل التشريع ، ودراسة لنزول الفرائض والعبادات ، ومعرفة بالتطبيق العملي لدين الله تبارك وتعالى عقيدةً وعبادةً وحُلُقًا .

■ الأمر السابع : أن السيرة فيها تعليم للنهج الصحيح في الدعوة إلى الله ، والدعاة إلى الله ﷺ حقاً هم أهل الدراية بهديه ونهجه وسيرته ﷺ ، وقد قال الله تعالى: ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ﴾ [يوسف: ١٠٨] فالدعوة إلى الله جل وعلا على بصيرة لا بد فيها من معرفة هديه ونهجه صلوات الله وسلامه عليه في الدعوة إلى الله ﷻ ، والسيرة النبوية مشتملة على بيان هديه عليه الصلاة والسلام في الدعوة من حيث بدأ عليه الصلاة والسلام ، من حيث طريقته وأسلوبه ﷺ في الدعوة إلى الله ﷻ ، من حيث أخلاقه وآدابه وتعاملاته ولين جانبه ورفقه ﷺ ، إلى غير ذلك من الأمور التي هي مقومات للدعوة إلى الله تبارك وتعالى .

■ الأمر الثامن : أن سيرة النبي ﷺ نفسها آية من آيات نبوته ، وعلمٌ من أعلام صدق ما جاء به عليه الصلاة والسلام ، وهي أكبر عونٍ على تصديقه والإيمان به ﷺ ، فطريقة معرفة صدق الرسول ﷺ وصدق ما جاء به تكون من خلال أمور منها : معرفة سيرته ، وإلى ماذا يدعو ، وكيف تكون معاملته للناس ، وما هو هديه ، وما هي أخلاقه ، وما هي تعاملاته ؛ ومن يطالع السيرة يجد حياةً عطرة ، حياةً عامرة بالخير والعطاء والخلق والأدب والكرم والسخاء ، إلى غير ذلك من الصفات الفاضلة والآداب الكاملة ، ولقد شهد كثيرٌ من أعدائه ﷺ بصدقه لكامل سيرته عليه الصلاة والسلام قبل أن يبعث وبعد بعثه ﷺ .

■ الأمر التاسع : أن دراسة سيرة النبي عليه الصلاة والسلام باب عظيم مبارك من أبواب السعادة ؛ بل إن السعادة متوقفة على معرفة هدي النبي ﷺ ، فلا سعادة إلا بسلك نهجه ولزوم هديه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه . يقول ابن القيم -رحمه الله- في كتابه زاد المعاد في هدي خير العباد : "ومن هاهنا تعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به، وتصديقه فيما أخبر به، وطاعته فيما أمر، فإنه لا سبيل إلى السعادة والفلاح لا في الدنيا ولا في الآخرة إلا على أيدي الرسل - إلى أن قال - وإذا كانت سعادة العبد في الدارين معلقةً بهدي النبي ﷺ ، فيجب على كل من نصح نفسه

وأحب نجاتها وسعادتها أن يعرف من هديه وسيرته وشأنه ما يُخْرِجُ به عن الجاهلين به ويدخل به في عِداد أتباعه وشيعته وحزبه ، والناس في هذا بين مستقيل ، ومستكثر ، ومحروم ، والفضل بيد الله يُؤْتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم " .

ثم من ينظر إلى واقع الناس من حيث العناية بسيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام يجد أن حالهم كما ذكر ابن القيم رحمه الله بين مقل ومستكثر ومحروم ؛ بل إنهم في هذا الباب :

❖ إما رجل ابتلي بالجفاء في حق إمام الخلق وقدوة الناس أجمعين ؛ فتجد أيامه تمضي وحياته وأوقاته تمر ولا يعطرها ولا يطيبها بدراسة هدي وسيرة خير العباد التي هي زاد يبلغ إلى رضوان الله ، وإلى هذا يلمح ابن القيم رحمه الله في عنوان كتابه ؛ قال: " زاد المعاد في معرفة هدي خير العباد " ، لأن هذه المعرفة زاد للمعاد .

❖ وقسم آخر أصيب في هذا الباب بغلو وتجاوز للحد ، وأصبحت السيرة والعناية بهدي النبي ﷺ عنده نوع من المغالاة والإطراء المنهي عنه ، وإحداث البدع التي ما أنزل الله تبارك وتعالى بها من سلطان ، وإحداث المواسم التي تخصص في أوقات من السنة لقراءة القصائد أو المدائح أو أحيانا لقراءة شيء من سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ مع تقصير بيّن وتفريط واضح في إتباع هديه ولزوم نهجه ﷺ ، حتى إن بعضهم ليضيع الفرائض المكتوبات وفي مقدمتها الصلوات الخمس ولا يضيّع ولا يفوت تلك البدع المحدثات .

❖ وقسم - وهم خيار الناس - وسط في هذا الباب : لا غلو ولا جفاء ولا إفراط ولا تفريط .

وينبغي أن يُعلم أن دراسة سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ليست متوقفة على قراءة الكتب المؤلفة بهذا العنوان "سيرة النبي ﷺ" ، لكن هذه الكتب رتبها أهل العلم وهذبوها واعتنوا بها تقريبا ، لكن عندما تدرس مثلاً صحيح البخاري وصحيح مسلم والكتب الستة وغيرها من كتب الحديث ؛ فهذه في الحقيقة دراسة لهديه ودراسة لحياته وسيرته ودعوته صلوات الله وسلامه عليه . وهكذا كتب التفسير كل ذلك مصادر لتلقي السيرة النبوية ؛ ولهذا كلما كان الإنسان مع القرآن والحديث عناية بهما ومحافظه عليهما علماً وعملاً وتطبيقاً فهو على خير

عظيم في باب دراسة سيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، لكن هذه الكتب التي كتبها أهل العلم مختصرة ومطوّلة تقرّب الفائدة وترتب الموضوع بترتيب حياته عليه الصلاة والسلام بدءاً من ولادته فنشأته فبعثه عليه الصلاة والسلام وهجرته إلى غير ذلك من أحداث السيرة العظيمة المباركة .

ونبدأ بإذن الله تبارك وتعالى في دراسة كتاب " الفصول في سيرة الرسول " للإمام ابن كثير رحمه الله ، وأوصي نفسي وإخواني بين يدي هذه الدراسة بأمرين :

الأمر الأول : تصحيح النية ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)) ومعنى قوله عليه الصلاة والسلام ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ)) : أي معتبرة بنياتها . وطلب العلم ومنه دراسة السيرة عبادة وقربة من القرب التي يتقرب بها إلى الله ﷻ ؛ فيحتاج إلى نية صالحة بأن ينوي في طلبه للعلم بدراسته للسيرة التقرب إلى الله ﷻ ويعدها من جملة قُربه التي يتقرب بها إلى الله ﷻ لتدخل هذه الدراسة في صالح عمله ، أما إذا لم تكن هناك نية صالحة وقصد بالعمل للتقرب إلى الله ﷻ لا يدخل في صالح عمل الإنسان ولو أمضى حياته في دراسة السيرة !! فالأعمال معتبرة بنياتها .

الأمر الثاني : أن يجعل من غرضه في دراسة السيرة تحقيق الفوائد التي مرت معنا ، وأن يكون للإنسان همة في العمل والتطبيق والاهتداء بهدي الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

الدرس الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال الإمام العالم العلامة أبو الفداء إسماعيل ابن عمر ابن كثير الشافعي رحمه الله تعالى :

[بسم الله الرحمن الرحيم ، حسبي الله وكفى ، الحمد لله وسلام على عباده الذين
اصطفى ، الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى ، وأشهد أن لا إله
إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة من أخلص له قلبه وانجابت عنه أكدار الشرك وصفا
، وأقر له برق العبودية واستعاذ به من شر الشيطان والهوى ، وتمسك بحبله المتين المنزّل
على رسوله الأمين محمد خير الورى صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الحشر واللقا
، ورضي الله عن أصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه أجمعين أولي البصائر والنهي . أما بعد :
فإنه لا يَجْمَلُ بأولي العلم إهمال معرفة الأيام النبوية والتواريخ الإسلامية ، وهي مشتملة
على علوم جَمَّة وفوائد مهمة لا يستغني عالمٌ عنها ولا يُعذر في العرْوِ منها ، وقد أحببتُ
أن أعلِّق تذكراً في ذلك لتكون مدخلاً إليه وأتمودجاً وعوناً له وعليه ، وعلى الله
اعتمادي ، وإليه تفويضي واستنادي ، وهي مشتملة على ذكر نسب رسول الله ﷺ
وسيرته وأعلامه وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا ، مما تمس حاجة ذوي الإرب إليه
على سبيل الاختصار إن شاء الله تعالى] .

بدأ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى كتابه المبارك النافع " الفصول في سيرة الرسول ﷺ "
بالبسملة ((بسم الله الرحمن الرحيم)) وقوله : ((حسبي الله وكفى)) ، ونظيره في هذا البدء

عَصْرِيَّهٖ ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه « زاد المعاد » ، وبين الكتابين - كتاب الزاد وكتاب الفصول - تطابق في كثير من المباحث والموضوعات والعرض وتحقيق المسائل ، وكلُّ منهما - أعني ابن القيم وابن كثير رحمهما الله تعالى - استفادوا كثيراً من أعلام عصرهم وعلماء وقتهم ؛ كالحافظ الإمام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وكذلك الحافظ الإمام المزي رحمه الله تعالى صاحب « تهذيب الكمال » ، وابن كثير استفاد كثيراً من الحافظ المزي وتزوَّج أيضاً بابنته زينب ، واستفاد منه فائدة عظيمة جداً في علم الرجال والعلل والأسانيد والتواريخ ، وبرع رحمه الله تعالى بروعاً بارزاً في هذا الفن .

ومن الموافقات بين الكتابين أن كُلاً منهما بدأ كتابه بهذه الكلمة "حسي الله" ؛ وكثير من العوام يظن أن هذه الكلمة إنما تستعمل في مقام دفع البلاء ، وبعضهم يستخدمها في مقام الدعاء على الشخص ولاسيما من ظلمه، وكثيراً ما يأتي على ألسنة العوام : "حسي الله على فلان" ؛ وهذا من الخطأ في فهم هذه الكلمة والمراد بها ؛ فكلمة "حسي الله" كلمة يُطلب بها العون والكفاية من الله ، والحسب : أي الكافي ، وهي تقال في مقام دفع البلاء ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] أي كافينا ، وكذلك تقال في مقام طلب النعماء ، وفي مقام طلب التوفيق والتسديد ﴿ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ سَيُؤْتِينَا اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [التوبة: ٥٩] قيلت هنا في مقام طلب الإيتاء من فضله ﷻ .

فقول الإمام ابن كثير في مقدمة الكتاب : ((حسي الله)) ومثله قول ابن القيم في مقدمة كتابه زاد المعاد ؛ قالها في مقدمة مؤلَّفٍ قصد به بيان السيرة وتحقيق المسائل وتجليّة الأمور وذكر الدلائل ، فهو يطلب كفاية الله وعونه ويطلب توفيقه ومدّه وتسديده تبارك وتعالى ولهذا بدأ بها .

((وكفى)) : أي أن من كان الله ﷻ حسبه كفاه كل شر وكان له حافظاً ومعيناً ومؤيداً
ومسدداً ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ﴾ [الزمر: ٣٦] .

ثم حمد - رحمه الله تعالى - الله ﷻ بما هو أهله من الحمد والثناء ، وحمد الله تبارك وتعالى كما
قال أهل العلم نوعان :

١ - حمدٌ على أسمائه جل وعلا الحسنى وصفاته العلىا .

٢ - حمدٌ له ﷻ على النعم والآلاء ؛ وأعظم النعم وأجلها نعمة التوحيد ، كما قال سفيان
ابن عيينة : " ما أنعم الله على عبد بنعمة أعظم من أن عرّفه لا إله إلا الله " ، ولهذا سورة
النحل - وتسمى سورة النعم عند أهل العلم لكثرة ما عدّد الله تبارك وتعالى فيها من نعمه
على عباده - بدأها تبارك وتعالى بأعظم نعمة ؛ نعمة التوحيد فقال تعالى : ﴿ أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ
فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ (١) يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَىٰ مَنْ
يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ أَنْ أَنْذِرُوا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﴾ [النحل: ١-٢] .

والمؤلف - رحمه الله تعالى - حمد الله ﷻ على أسمائه الحسنى وصفاته ، وحمده تبارك وتعالى
على منّه وهدايته وتوفيقه ﷻ .

ثم شهد بلا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ﷺ مضمّناً ذلك الثناء على الله ﷻ بما هو أهله
، معترفاً بمنّ الله وفضله وجوده وعطائه سبحانه .

قال : ((شهادة من أخلص له قلبه)) ؛ والشهادة بلا إله إلا الله إنما تكون نافعة لقائلها
بالإخلاص كما قال عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصًا دَخَلَ الْجَنَّةَ)) .

قال : ((وانجابت عنه أكدار الشرك وصفا)) : أي انجلت وابتعدت عنه أكدار الشرك
وصفا له إيمانه وتوحيده وإخلاصه لله تبارك وتعالى .

((وأقرّ له برقِ العبودية)) معترفاً بذلّه وخضوعه لربه وأنه عبْدٌ ذليل للرب الخالق العظيم
الجليل ﷺ .

قال : ((واستعاذ به من شر الشيطان والهوى ، وتمسك بحبله المتين المنزل على رسوله
الأمين محمد خير الورى صلوات الله وسلامه عليه دائماً إلى يوم الحشر واللقا ، ورضي
الله عن أصحابه وأزواجه وذريته وأتباعه أجمعين ، أولي البصائر والنهي)) ؛ فبعد هذا
التقديم بالحمد والثناء على الله ﷻ والصلاة والسلام على رسوله ﷺ وأصحابه وأزواجه وذريته
شرع رحمه الله تعالى في المقصود فقال :

((أما بعد : فإنه لا يجُمَل بأولي العلم إهمال معرفة الأيام النبوية والتواريخ الإسلامية))
أي أن هذا بابٌ شريف من أبواب العلم والحاجة ماسة إلى دراسته وفهمه ، وقد مر معنا
ذكر نقاط عديدة تبين وتحلي أهمية دراسة السيرة ومعرفة أخباره ومراحل حياته ﷺ .

والسيرة : الطريقة . وسيرة النبي عليه الصلاة والسلام المراد بها : مراحل حياته وأيام عمره
وتنقلاته ﷺ بدءاً من المولد فالنشأة فالبعث فالهجرة وغير ذلك إلى أن توفاه الله ﷻ ، وهذه
المعرفة لها فائدتها العظمى وثمرتها الكبرى بل ثمارها العديدة ؛ ولهذا يقول الحافظ ابن كثير رحمه
الله : لا يجُمَل بأهل العلم وطلاب العلم أن لا يكونوا على معرفة بسيرة النبي عليه الصلاة
والسلام والتاريخ الإسلامي .

قال : ((وهي - أي السيرة - مشتملة على علوم جمة وفوائد مهمة لا يستغني عالم عنها
، ولا يُعذر في العروء منها)) ؛ لا يُعذر أن يكون عارياً منها أي : لا علم له ولا معرفة بها ،
بل هذا يُعدُّ من العيب والنقص أن يكون على عدم علم ومعرفة بسيرة النبي الكريم عليه
الصلاة والسلام وحياته المباركة العامرة بالعطاء والسخاء والبذل والتضحية والجد والصبر
والمصابرة وتحقيق العبودية لله ﷻ والنصرة لدينه تبارك وتعالى .

قال : ((وقد أحببتُ أن أعلقُ تذكرةً في ذلك)) إشارة إلى أن ما سيسطره في هذا الكتاب ليس تفصيلاً وتوسعاً في هذا الباب ؛ وإنما اختصاراً على سبيل التذكرة والتنبيه بأهميات مسائل السيرة وجوامع أخبار النبي ﷺ .

قال : ((لتكون مدخلاً إليه وأنموذجاً وعاوناً له وعليه)) فهذا الذي كتبه هو بمثابة التذكرة والمدخل الذي يعين طالب العلم على التعمق والتوسع في دراسة سيرة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وعلى الله اعتمادي ، وإليه تفويضي واستنادي)) وهذه كلمة توكل على الله ﷻ وحسن التجاء إليه وطلب المد والعون والتوفيق منه سبحانه .

قال : ((وهي مشتملة على ذكر نسب رسول الله ﷺ وسيرته وأعلامه ، وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا، مما تمس حاجة ذوي الإرب إليه ، على سبيل الاختصار إن شاء الله تعالى)) ؛ قوله رحمه الله : ((وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا)) يعني يوم ابن كثير رحمه الله . ومن يطالع هذه السيرة التي بين أيدينا المسماة بـ "الفصول في سيرة الرسول" يجد أنها انتهت مع نهاية سيرة النبي عليه الصلاة والسلام وما يتبع ذلك من ذكر الدلائل والشمائل والخصائص ، أما أيام الإسلام بعده عليه الصلاة والسلام إلى حياة الحافظ ابن كثير رحمه الله لا وجود لذلك في هذا الكتاب ، فلا يخلو الحال من أمرين :

■ إما أن تكون الإشارة في قوله : ((وهي مشتملة)) عائدة إلى الأيام النبوية والتاريخ الإسلامي ، وقد قال قبل قليل ((فإنه لا يَجْمَلُ بأولي العلم إهمال معرفة الأيام النبوية والتواريخ الإسلامية)) وذكر كلاماً ثم قال : ((وهي مشتملة على ذكر نسب رسول الله ﷺ ، وسيرته وأعلامه ، وذكر أيام الإسلام بعده إلى يومنا هذا)) وهو احتمال وارد ، وإذا كان هذا الاحتمال في محله فلا إشكال ؛ لأن الإشارة هنا ليست إلى كتابه وإنما

الإشارة إلى الكتب التي ألفت في باب السيرة والتاريخ الإسلامي أنها تشتمل على هذا وهذا .

■ أو أن يكون المراد بقوله : ((وهي)) أي هذه التذكرة التي ألفها هو رحمه الله تعالى ، وقد عرفنا أنها انتهت بأحداث سيرة النبي عليه الصلاة والسلام وما يتعلق بها من الشمائل والدلائل والخصائص فقط ؛ فإذا كان هذا الاحتمال هو المراد فإن ابن كثير رحمه الله يكون بذلك قد وعد في المقدمة أن يجمع بين السيرة وأيام التاريخ إلى زمانه ولم يتمكن فاقصر على ذكر سيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

وقبل الدخول في أول مباحث هذا الكتاب المبارك - كتاب "الفصول في سيرة الرسول ﷺ" للإمام أبي الفداء إسماعيل ابن عمر ابن كثير القرشي رحمه الله تعالى - أحب أن أشير إشارة سريعة إلى بعض ميزات هذا الكتاب ؛ فقد تميز بأمر عديدة من أهمها ما يلي :

■ الأمر الأول : حسن الصياغة في هذا المؤلف القيم والعرض بأسلوب علمي يعتمد على ذكر الوقائع والأحداث كما هي دون دخول في أساليب أدبية أو تنميق في العبارة أو مراعاة السجع مثلاً في الكتابة أو نحو ذلك ؛ مما يجنب ببعض من يسلك هذا المسلك إلى التوسع وعدم عرض الواقعة أو الحدث التاريخي كما هو من أجل مراعاة العبارة والأسلوب الأدبي فيذكر أموراً لا حقيقة لها ، وهذا يعرفه المنتبِع .

■ الأمر الثاني : أن كتاب الفصول للإمام ابن كثير رحمه الله وكذلك غيره من كتبه تظهر فيه عاطفة هذا الإمام الصادقة - فيما نحسبه والله حسيبه - في محبته للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ولصحبه الكرام . ومن يطالع عباراته رحمه الله وكلماته يلحظ فيها صدق اللهجة وتماثل التأثير وحسن الارتباط بهدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وأيضاً حسن الانتصار للنبي عليه الصلاة والسلام وسيرته ولصحابته ، ويلحظ أيضاً كراهيته الشديدة لأعداء النبي عليه الصلاة والسلام وأعداء الصحابة الكرام وأعداء أزواج النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وهذا أمر يُلحظ في كتابه هذا وفي عموم كتبه كتفسيره لكتاب الله ﷻ وكتابه أيضاً البداية والنهاية وغيره من كتبه رحمه الله تعالى العظيمة .

- الأمر الثالث : حسن الترتيب والتسلسل في عرض الأحداث التاريخية والوقائع النبوية عرضاً متسلسلاً مرتباً ترتيباً علمياً بديعاً حسب الأحداث والوقائع .
- الأمر الرابع : أن الكتاب مع صغر حجمه جاء حافلاً جامعاً وافياً مشتملاً على تحقيقات متينة واختيارات بديعة وجمع مبارك لسيرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .
- الأمر الخامس : أنه رحمه الله تعالى اعتمد في عرضه للأخبار وأحداث سيرة نبينا عليه الصلاة والسلام على ذكر الخبر ومن ثم تأييده بما صح من الأحاديث المأثورة عن الرسول عليه الصلاة والسلام والآثار المروية عن الصحابة الكرام ، وما كان فيه خلاف بين أهل العلم يُعنى رحمه الله تعالى بذكر القول المعتمد عنده معضوداً ومؤيداً بالحجة والدليل .
- الأمر السادس: البُعد عن الحشو والاستطراد والتطويل الذي يخرج بالكتاب عن المقصود.
- الأمر السابع : أنه رحمه الله تعالى استفاد كثيراً من المؤلفات التي سبقته لأئمة قبله ، واطّلع على كثير من الكتب المؤلفة في السيرة وأحسن رحمه الله تعالى في الاستفادة منها .
- إضافة إلى مكانته هو رحمه الله تعالى العلمية ونشأته الصالحة من بدء حياته وأول عمره ، وقد نشأ في بيت علم؛ فوالده عالم وإمام ، وقد توفي والده وهو صغير السن لم يبلغ ثلاث سنوات ، وأخوه أيضاً عالم ، وأسرته أسرة علم ، بل إن ابن كثير رحمه الله واسمه إسماعيل له أخ أكبر منه اسمه إسماعيل ! وكان عالماً ؛ نبغ في صغره في العلم والحفظ وبرز في كتاب الله وأحبه والده حباً جماً ، فصعد يوماً على سطحٍ أو نحوه فسقط ولم يمكث طويلاً ومات في شبابه رحمه الله ؛ فسمى والده عمر ابن كثير رحمه الله الإمام صاحب الفصول وكان آخر مولود له باسم أخيه الذي توفي ، وكان يُذكر له من صغره أنه مسمى على فلان وأنه كان كذا وكذا ؛ فنشأ رحمه الله تعالى منذ الصغر نشأةً جادة في العلم والتحصيل وبرع في ذلك . وله مؤلفات عظيمة مباركة نافعة لا يستغني عنها أهل العلم وطلابه ؛ وفي مقدمتها تفسيره العظيم " تفسير ابن كثير " ، ونستطيع أن نقول: أنه يندُر أن يوجد عالم لم يستفد من هذا الكتاب ، فكتابه رحمه الله تعالى في أيدي أهل العلم وطلابه باستمرار ، ويرجعون إليه كثيراً في فهم كتاب الله ﷻ . وكتابه أيضاً " البداية والنهاية " بأيدي أهل العلم وطلابه ، وكثير من كتبه رحمه الله لها مكانتها العظيمة في نفوس أهل العلم وطلابه . فهذا كله مما

يبين لنا مكانة هذا الكتاب المختصر لهذا الإمام في سيرة الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله تعالى :

[ذكر نسبه ﷺ : هو سيد ولد آدم ، أبو القاسم محمد ، وأحمد ، والماحي الذي يُحمى به الكفر ، والحاشر الذي يحشر الناس ، والعاقب الذي ليس بعده نبي ، والمقفي ، ونبي الرحمة ، ونبي التوبة ، ونبي الملحمة] .

قال رحمه الله تعالى : ((ذكر نسبه ﷺ)) ؛ وهذا أول ما يُبدأ به في كتب السيرة ؛ ذكر نسب النبي الكريم عليه الصلاة والسلام الذي هو أشرف نسب ، وسيأتي عند المصنف رحمه الله تعالى ذكر الدليل على ذلك .

فبدأ أولاً في ذكره لنسب النبي عليه الصلاة والسلام بذكر بعض أسمائه عليه الصلاة والسلام فذكر من أسمائه: ((محمد ، وأحمد ، والماحي ، والحاشر ، والعاقب ، والمقفي ونبي الرحمة ، ونبي التوبة ، ونبي الملحمة)) .

ومما ينبغي أن يعلم في هذا المقام : أن أسمائه عليه الصلاة والسلام ليست أعلاماً محضة ليست دالة على معاني ، وإنما هي أسماء تدل على شخصه عليه الصلاة والسلام ، وأوصاف تدل على معاني قائمة به ﷺ .

والإمام ابن القيم رحمه الله تعالى عقّد فصلاً عظيماً النفع في كتابه "زاد المعاد" في شرح أسماء الرسول عليه الصلاة والسلام ، فذكر جملة من أسمائه ﷺ الثابتة بالأخبار الصحيحة وشرحها شرحاً بديعاً نافعاً وافياً ؛ فيحسن بطالب العلم في هذا المقام - مقام معرفة أسمائه عليه

الصلاة والسلام - أن يطالع هذا الفصل في أوائل المجلد الأول عند ذكر نسب النبي عليه الصلاة والسلام.

قال ابن كثير رحمه الله : ((هو سيد ولد آدم)) والسيادة تعني التقدم ؛ فهو ﷺ سيد ولد آدم : أي إمامهم وخيرهم وأفضلهم والمقدم عليهم في فضله ومكانته وعبوديته لله ﷻ وكماله في أخلاقه وآدابه صلوات الله وسلامه عليه ، وسيأتي أيضا عند المصنف رحمه الله تعالى ذكر الدليل على ذلك من سنته صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((أبو القاسم)) وهذه كنيته ﷺ .

ثم ذكر جملة من أسماءه قال : ((محمد ، وأحمد)) .

((والماحي)) ؛ وشرحه قال : ((الذي يُمحي به الكفر)) .

((والحاشر)) أيضاً شرحه قال : ((الذي يحشر الناس)) .

((والعاقب)) أيضاً شرحه بقوله : ((الذي ليس بعده نبي)) .

((والمقفي)) وقد شرحه ابن القيم -رحمه الله- في زاد المعاد قال : " الذي قفى من قبله من الرسل فكان خاتمهم وآخرهم صلوات الله وسلامه عليه " .

((ونبي الرحمة)) أي الذي بعثه الله ﷻ رحمة للعالمين .

((ونبي التوبة)) الذي بعثه الله ﷻ هادياً إلى اليه ، وقائداً للناس للتوبة والإنابة والرجوع إلى الله ﷻ .

((ونبي الملحمة)) ؛ والملحمة : القتال لإعلاء كلمة الله ونصرة دينه ﷻ .

وهذا الذي ذكره المصنف رحمه الله من أسماء النبي عليه الصلاة والسلام دلت عليه أحاديث ؛ منها ما جاء في الصحيحين من حديث جبير ابن مطعم رضي الله عنه مرفوعاً ، قال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّ لِي أَسْمَاءَ أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا أَحْمَدُ ، وَأَنَا الْمَاجِي الَّذِي يَمْحُو اللَّهُ بِي الْكُفْرَ ، وَأَنَا الْحَاشِرُ الَّذِي يُحْشِرُ النَّاسَ عَلَى قَدَمِي - وفي لفظ عَقِي - وَأَنَا الْعَاقِبُ)) وجاء في صحيح مسلم من حديث أبي موسى الأشعري قال : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِّي لَنَا نَفْسَهُ أَسْمَاءً فَقَالَ: أَنَا مُحَمَّدٌ ، وَأَحْمَدُ ، وَالْمُقَفِّي ، وَالْحَاشِرُ ، وَنَبِيُّ التَّوْبَةِ ، وَنَبِيُّ الرَّحْمَةِ)) .

أما "طه" و "يس" الصحيح - كما بيّن أهل العلم منهم ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد - أنها ليست من أسماء النبي ﷺ وإنما هي من الحروف المقطعة مثل "الم" ، و"كهيعص" ، و"الر" ونحوها من الحروف المقطعة في أوائل السور .

قول البعض " أن للنبي ﷺ تسعاً وتسعين اسماً كما لله تعالى تسعاً وتسعين اسماً " هذا لا دليل عليه ، وبعضهم بناء على ذلك يتكلف عدّ تسعة وتسعين اسماً وكثير منها يحتاج إلى دليل وبعضها فيه غلو في النبي عليه الصلاة والسلام . والواجب في هذا المقام التوسط والاعتدال ؛ فلا غلو ولا جفاء ، ولا إفراط ولا تفريط . وأسماء النبي عليه الصلاة والسلام وصفاته الثابتة في القرآن والسنة كافية في مقام الثناء عليه ﷺ وذكر مناقبه وخصائصه ؛ دون حاجة للإطراء أو المغالاة . وهذا الإطراء والمغالاة حتى وإن كان الدافع له عند بعض الناس حب النبي عليه الصلاة والسلام إلا أنه يجب أن يُعلم أن ذلك ليس مما يرضي الله ولا أيضاً مما يرضي النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد نهى في حياته عن صور كثيرة من الغلو فيه ﷺ .

قال رحمه الله تعالى :

[ابن عبد الله ، وهو أخو الحارث ، والزبير ، وحمزة ، وأبي طالب واسمه عبد مناف ، وأبي لهب واسمه عبد العزى ، وعبد الكعبة وهو المقوم ، وقيل : هما اثنان ، وحجل واسمه المغيرة ، والغيداق وسمي بذلك لكثرة جوده ، وأصل اسمه نوفل ، وقيل : إنه حجل ، وضرار ، وصفية ، وعاتكة ، وأروى ، وأميمة ، وبرّة ، وأم حكيم وهي البيضاء . هؤلاء كلهم أولاد عبد المطلب] .

ذكر هنا رحمه الله تعالى والد النبي عليه الصلاة والسلام وهو عبد الله ابن عبد المطلب وهو الذبيح الثاني المفدى بمئة من الإبل .

وذكر رحمه الله تعالى إخوان عبد الله وهم أعمام النبي عليه الصلاة والسلام : الحارث والزبير وحمزة وأبي طالب إلى آخر من ذكره من أعمام النبي عليه الصلاة والسلام . ثم ذكر أخوات عبد الله وهن عمات النبي ﷺ وهن ست عمات .

وأنبه هنا : أن المصنف رحمه الله اعتنى في ذكره لأجداد النبي ﷺ بذكر إخوان ذلك الجد ، وهذا فيه فائدة عظيمة جداً من جهة معرفة أين يلتقون بالنبي عليه الصلاة والسلام من صحبه الكرام ﷺ ، وسيمر علينا عرض لبعض الأمثلة ، من ذلك: أبو بكر الصديق ﷺ في أي جد يلتقي مع النبي عليه الصلاة والسلام ؟ وعمر في أي جد ؟ كذلك بقية العشرة المبشرين بالجنة ؟ ؛ فهذا يساعد في هذا الباب وفي غيره أيضاً من الأبواب المتعلقة بالأنساب .

وأعمام النبي عليه الصلاة والسلام عددهم على خلاف بين أهل العلم اثنا عشر ، ومن أهل العلم من قال: عددهم عشرة ، ومنهم من قال: تسعة .

وأربعة من أعمامه ﷺ أدركوا بعثة النبي عليه الصلاة والسلام بالإسلام ، وأما البقية من أعمامه فإنهم ماتوا قبل المبعث ، وهؤلاء الأربعة اثنان منهم لم يُسَلِّموا وهم :

١- أبو لهب ؛ وكان من ألد أعداء النبي عليه الصلاة والسلام .

٢- أبو طالب ؛ وكان من أعظم مناصريه ومؤازريه عليه الصلاة والسلام مع بقائه على الكفر ، فقد بقي حياً إلى بعد المبعث بعشر سنوات إلا أنه مات على غير الإسلام .

واثنان من أعمام النبي عليه الصلاة والسلام أسلما وهما : حمزة والعباس . وأعمارهما قريبة من عمر النبي ﷺ ؛ بينهم وبينه ثلاث أو أربع سنوات .

ذكر جماعة من أهل العلم في كتب السير : أن عبد الله كان أصغر ولد عبد المطلب ؛ ولا يشكل على ذلك أن العباس وحمزة - وهما من أعمام النبي عليه الصلاة والسلام - أعمارهم مقاربة للنبي عليه الصلاة والسلام !! لأن مراد أهل العلم بقولهم " إن عبد الله أصغر ولد عبد المطلب " أي في النفر المتقدمين الذين نذر عبد المطلب أن ينحر واحداً منهم إذا توافى له عشرة من الأبناء ينصرونه ويؤازرونه ؛ ولهذا جاء في كتاب السيرة لأحد أهل العلم إشارة إلى هذا المعنى ، في كتاب السيرة الحلبية قال : " ولا يشكل كون حمزة أصغر من عبد الله ، والعباس أصغر من عبد الله على ما تقدم ، من أن عبد الله كان أصغر بني أبيه وقت الذبح ؛ لأنه يجوز أن يكون المراد أنه كان أصغرهم حين أراد ذبحه " .

والفرق بين العباس وحمزة - وهما أصغر أولاد عبد المطلب - وبين عبد الله الذي هو أصغر الأولاد الذين عنوا بقصة الذبح يزيد على واحد وعشرين سنة ؛ لأن عبد الله توفي وعمره خمس وعشرين سنة ، وعرفنا أن حمزة والعباس يكبران النبي عليه الصلاة والسلام بثلاث سنوات أو أربع سنوات ، فإذا وازنت تجد أن الفرق بينهم في العمر أن عبد الله أكبر من حمزة والعباس بما يزيد على العشرين أو الواحد وعشرين سنة .

وأيضاً حمزة رضع هو والنبي عليه الصلاة والسلام من ثوية مولاة أبي لهب ، وقد يُستشكل هذا مع كونه يكبر النبي بأربع سنوات !! وأهل العلم قالوا : لا إشكال في ذلك ؛ لأنه قد يكون حمزة رضع من ثوية في آخر وقت رضاعه - يعني آخر الحولين - وفي أول رضاع ولدها ، ويكون النبي عليه الصلاة والسلام رضع في آخر رضاع ولدها وفي أول رضاعه هو ﷺ ؛ فيكون الفرق بينه وبينه أربع سنوات ، ويكون هو وإياه رضعا من امرأة واحدة من حليب ابن واحد فهذا ممكن .

قال رحمه الله تعالى :

[عبد المطلب واسمه شيبه الحمد على الصحيح ، ابن هشام واسمه عمرو وهو أخو المطلب ، وإليهما نسب ذي القربى . وعبد شمس ، ونوفل ، أربعتهم أبناء عبد مناف أخي عبد العزى ، وعبد الدار ، وعبد ، أبناء قصي ، واسمه زيد وهو أخو زهرة ابنا كلاب أخي تيم ، ويقظة أبي مخزوم ، ثلاثتهم أبناء مرة أخي عدي ، وهُصيص ، وهم أبناء كعب أخي عامر ، وسامة ، وخزيمة ، وسعد ، والحارث ، وعوف ، سبعتهم أبناء لؤي أخي تيم الأدرم ابني غالب أخي الحارث ، ومحارب ، بني فهرٍ أخي الحارث ابني مالك أخي الصلت ، ومُخلد بني النضر أخي مالك ، ومَلكان ، وعبد مناة ، وغيرهم ، بني كنانة أخي أسد ، وأسدة ، والهون ، بني خزيمة أخي هُذيل ، ابن مدركة واسمه عمرو ، وهو أخو طابخة واسمه عامر ، وقمعة ، وثلاثتهم أبناء إلياس ، أخي الناس وهو عيلان والدُ قيسٍ كلها ، كلاهما ولد مضر أخي ربيعة وهما الصريحان من ولد إسماعيل ، وأخي

أثمار ، وإياد ، وقد تيامنا ، أربعتهم أولاد نزار أخي قُضاة في قول أكثر أهل النسب ،
كلاهما أبناء معد بن عدنان] .

هنا ذكر نسب النبي عليه الصلاة والسلام إلى جده عدنان ، ولتتم الفائدة نرقم أجداد النبي
عليه الصلاة والسلام لاحتياجنا إلى ذلك في توضيح بعض الارتباط في النسب والالتقاء مع
النبي عليه الصلاة والسلام من بعض أصحاب النبي ﷺ ولاسيما العشرة المبشرين بالجنة :

✽ فالجد الأول : عبد المطلب . ✽ ثم الجد الثاني : هاشم . ✽ والثالث

: عبد مناف .

✽ والرابع : قصي . ✽ والخامس : كلاب ✽

والسادس : مُرة .

✽ والسابع : كعب أخي عامر . ✽ والثامن : لؤي . ✽ والتاسع

: غالب .

✽ والعاشر : فِهر . ✽ والحادي عشر : مالك . ✽ والثاني

عشر : النضر .

✽ والجد الثالث عشر : كِنانة . ✽ والرابع عشر : خزيمَة . ✽ والخامس

عشر : مُدركة .

✽ والسادس عشر : إلياس . ✽ والسابع عشر : مُضر أخي ربيعة . ✽ والثامن

عشر : نزار .

✽ والتاسع عشر : معد . ✽ والعشرون : عدنان .

فهؤلاء أجداد النبي ﷺ إلى عدنان وعددهم عشرون جداً للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

■ الجد الأول : عبد المطلب ، قال ابن كثير رحمه الله : ((واسمه شيبه الحمد)) وقيل أنه لُقّب بشيبه الحمد لكرمه وجوده ، قال : ((على الصحيح)) أي أن له أسماء ذُكرت له أيضاً في كتب التاريخ منها : شيبه بدون عطف الحمد عليه ، قيل : لشيبه كانت في رأسه وعبد المطلب لقب له ، وفي تلقيبه بعبد المطلب قصة ذكرها ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه البداية والنهاية في المجلد الثالث في الصفحة ٣٥٥ .

■ الجد الثاني : ((هاشم واسمه عمرو)) ؛ ولُقّب بهذا اللقب "هاشم" : قيل لهشمه الثريد مع اللحم في سنيّ المحل والمجاعة .

قال : ((وهو أخو المطلب وإليهما نسب ذي القربي وعبد شمس ونوفل وأربعتهم أبناء عبد مناف)) ؛ ذي القربي : آل النبي عليه الصلاة والسلام ، والدليل على أن إليهما نسب ذوي القربي قول النبي ﷺ : ((إِنَّمَا بَنُو الْمُطَلِّبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ)) .

■ ثم ذكر الجد الثالث للنبي عليه الصلاة والسلام وهو عبد مناف ، قال : ((وهو أخي عبد العزى وعبد الدار وعبد أبناء قصي)) ؛ عبد العزى منهم : خديجة زوج النبي عليه الصلاة والسلام ، والزيبر ابن العوام ، فهما يجتمعان مع النبي عليه الصلاة والسلام في الجد الرابع "قصي" . وعبد الدار منهم: حَجَبَةُ الكعبة وهم يلتقون كذلك مع النبي عليه الصلاة والسلام في الجد الرابع "قصي" .

■ ثم ذكر رحمه الله الجد الرابع قال : ((قصي واسمه زيد)) ؛ وقصي لقب وليس اسم ، ولُقّب بهذا اللقب لأنه كان قاصياً عن قومه في قُضاعة ، ثم إنه رجع إلى مكة وجمّع قريشاً في مكة بعد تفرّق ، ولهذا سيأتي معنا أن قصي أيضاً يدعى مجمّعا ؛ فمجّمعاً لقب وقصي لقب ، واسمه زيد .

قال : ((وهو أخو زهرة ، ابنا كلاب)) ؛ زهرة منهم : أم النبي ﷺ ، وكذلك منهم سعد ابن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ؛ وهما من العشرة المبشرين بالجنة ؛ فهؤلاء يجتمعون مع النبي عليه الصلاة والسلام في الجد الخامس وهو "كلاب" .

- ثم ذكر الجد الخامس قال : ((كلاب أخي تيم ، ويقظة أبي مخزوم ، ثلاثهم أبناء مُرة))
؛ من تيم : أبو بكر الصديق رضي الله عنه ؛ فهو يلتقي مع النبي ﷺ في الجد السادس "مُرة" ، ومن
بني مخزوم : خالد بن الوليد ؛ فهو يلتقي مع النبي عليه الصلاة والسلام في الجد السادس .
- والجد السادس هو : ((مرة أخي عدي ، وهُصيص ، وهم أبناء كعب)) ؛ من بني
عدي : عمر بن الخطاب رضي الله عنه وابن عمه سعيد ابن زيد ؛ وكلاهما من العشرة المبشرين
بالجنة . فهما يلتقيان مع النبي عليه الصلاة والسلام في الجد السابع "كعب" .
- والجد السابع هو : ((كعب أخي عامر ، وسامة ، وخزيمة ، وسعد ، والحارث ، وعوف
، سبعتهم أبناء لؤي)) .
- ثم ذكر الجد الثامن : ((لؤي أخي تيم الأدرم ، ابني غالب أخي الحارث ، ومحارب ،
بني فهر)) ؛ ومن بني الحارث : أبو عبيدة عامر بن الجراح أحد العشرة المبشرين بالجنة ؛
في نسبه يقال الفهري نسبةً إلى الجد العاشر للنبي عليه الصلاة والسلام ، فهو يلتقي معه
في هذا الجد .
- ثم ذكر رحمه الله تعالى الجد العاشر للنبي عليه الصلاة والسلام وهو ((فهر)) ؛ وفهر في
قول كثير من أهل العلم وأهل النسب هو أبو قريش كلها ؛ فقريش إليه تنسب . والقول
الثاني من قولي أهل العلم أن أبو قريش هو النضر بن كنانة ؛ الجد الثاني عشر للنبي ﷺ ،
وسيحكي الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى الخلاف في ذلك ويذكر القول الراجح عنده مع
ذكر الدليل على ذلك فيما سيأتي من كلامه رحمه الله تعالى .
- ثم ذكر الجد الحادي عشر : ((مالك أخي الصلت ومخلد)) كذا في الأصول ، وفي
البداية والنهاية وكتب الأنساب "يخلد" بالياء وليس بالميم .
- والجد الثاني عشر : ((النضر أخي مالك)) وكما أشرت في قول جماعة من أهل العلم
أن النضر بن كنانة هو جِماع قريش .
- ثم ذكر الجد الثالث عشر : ((كنانة)) .
- والجد الرابع عشر : ((خزيمة أخي هذيل)) ؛ ومن هذيل : الصحابي الجليل عبد الله بن
مسعود الهذلي ؛ يُنسب إلى هذا الجد .
- والجد الخامس عشر : ((مُدركة)) .

- والسادس عشر : ((إلياس ، أخي الناس ، وهو عيلان والدُ قيس كلها)) .
- قال : ((كلاهما ولد مضر - وهذا الجد السابع عشر للنبي عليه الصلاة والسلام- أخي ربيعة ، وهما - أي مضر وربيعة- الصريحان من ولد إسماعيل ، وأخي أنمار ، وإياد ، وقد تيامنا)) ؛ أي أنمار وإياد قصدوا إلى جهة اليمن وسكنوا بها . ومن إياد: قيس بن ساعدة الذي يُضرب به المثل في الفصاحة والبلاغة .
- والجد الثامن عشر للنبي عليه الصلاة والسلام : ((نزار أخي قُضاعة في قول أكثر أهل النسب)) .
- ثم التاسع عشر: ((معد)) .
- والعشرون : ((عدنان)) .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلِّ وسلِّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

الدرس الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعد أن ذكر نسب النبي ﷺ إلى عدنان :

[فجميع قبائل العرب ينتسبون إلى من ذكرت من أبناء عدنان ، وقد بين ذلك الحافظ
أبو عمر النمري في كتاب "الإنباه بمعرفة قبائل الرواة " بياناً شافياً رحمه الله . وقريش
على قول أكثر أهل النسب هم الذين ينتسبون إلى فهر بن مالك بن النضر بن كنانة
وأنشدوا في ذلك :

قصي لعمرى كان يدعى مجمعاً به جمع الله القبائل من فهر

وقيل : بل جماع قريش هو النضر بن كنانة ، وعليه أكثر العلماء والمحققين ، واستدل
على ذلك بالحديث الذي ذكره أبو عمر بن عبد البر رحمه الله تعالى عن الأشعث بن
قيس رضي الله عنه قال : قدمت على رسول الله ﷺ في وفد كندة فقلت : أستم منا يا رسول الله
؟ قال : ((لا ، نحن بنو النضر بن كنانة ، لا نقفوا أمتنا ولا ننتفي من أبيتنا)) . وقد رواه
ابن ماجه في سننه بإسناد حسن وفيه : ((فكان الأشعث يقول: لا أوتى برجل نفى
رجلاً من قريش من النضر بن كنانة إلا جلدته الحد)) . وقيل : إن جماع قريش إلياس
بن مضر بن نزار . وقيل : بل جماعهم أبوه مضر . وهما قولان لبعض أصحاب الشافعي
حكماهما أبو القاسم عبد الكريم الرافعي في شرحه وجهين وهما غريبان جداً . فأما قبائل
اليمن كحمير وحضرموت وسبأ وغير ذلك ؛ فأولئك من قحطان ليسوا من عدنان .

وقضاعة فيها ثلاثة أقوال ؛ قيل : إنها من العدنانية ، وقيل : قحطانية ، وقيل : بطن
ثالث لا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، وهو غريب ، حكاه أبو عمر وغيره [.

لما أنهى الحافظ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى ذكر نسب النبي عليه الصلاة والسلام إلى جده
العشرون عدنان قال: ((فجميع قبائل العرب ينتسبون إلى من ذكرت من أبناء عدنان))
؛ ومراده بقبائل العرب أي : العرب العدنانية ؛ الذين هم من نسله وذريته .

وابن كثير رحمه الله في النسب الذي ساقه فصّل في ذكر أبناء عدنان ، وفي كل جدّ من
أجداد النبي ﷺ يذكر إخوان ذلك الجد - سواء كانوا واحداً أو أكثر يذكرهم - وبهذا يُعلم
من خلال أنساب الأعلام والرجال ملتقاهم أولاً مع النبي عليه الصلاة والسلام في أي جد
من أجداده ، ثم انتهاء النسب في جميع هؤلاء العرب العدنانية إلى عدنان الجد العشرون للنبي
الكريم عليه الصلاة والسلام .

وقبل المواصلة في كلام ابن كثير رحمه الله أحب أن أنبه على عدة أمور تتعلق بما ساقه ابن
كثير رحمه الله ، وأيضاً الطريقة التي ساق فيها وتميز بها رحمه الله تعالى في كتابه الفصول ؛ في
ذكره لأجداد النبي عليه الصلاة والسلام :

- فمن الأمور التي لاحظناها في ذكر النسب وتبّه عليها ابن كثير رحمه الله : أن عدداً من
أجداد النبي عليه الصلاة والسلام اشتهروا بألقابهم دون الأسماء ، فمثلاً عبد المطلب لقب
وليس اسم ، وهاشم لقب وليس اسم ، وقصي أيضاً لقب وليس اسم ؛ والألقاب تدل
على معاني ، وعرفنا مثلاً : هاشم لقبٌ بذلك لكرمه أيام الخُل والمجاعة في هشم الثريد مع
اللحم وتقديمه للناس في المجاعات .
- أيضاً من الأمور التي تُلاحظ : عناية ابن كثير الدقيقة بذكره إخوان كل جدّ من أجداد
النبي عليه الصلاة والسلام ، ومن فوائد ذلك : معرفة موضع الالتقاء مع النبي ﷺ في
نسبه الشريف الذي هو أشرف نسب .

■ الأمر الثالث مما أتته عليه : في ذكر أعمام النبي عليه الصلاة والسلام وهم إخوان والده عبد الله ؛ عدّد أسماء أعمامه وسقط من هذه النسخة العباس ابن عبد المطلب عم النبي صلوات الله وسلامه عليه ، ورضي الله عن العباس وعن الصحابة أجمعين .

■ كذلك مما أشير إليه : أن هذا النسب الذي ساقه إلى الجد العشرين من أجداد النبي عليه الصلاة والسلام موضع اتفاق بين أهل العلم ، وما بعده موضع خلاف ؛ سواء من عدنان إلى إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام - ولا خلاف أن عدنان من ذرية إسماعيل ابن إبراهيم عليهما السلام كما سيأتي - ، وكذلك من بعد إبراهيم إلى آدم أيضاً هذا محل خلاف سواءً في عدد الأجداد أو في تعيين أسماءهم ، ولهذا الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح لما ساق نسب النبي عليه الصلاة والسلام اقتصر على ذكر هذا النسب المتفق عليه ؛ فذكر نسبه عليه الصلاة والسلام إلى عدنان ووقف ؛ لأن هذا موضع اتفاق بين أهل العلم ، وما بعد ذلك محل خلاف ، وسيذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في فصل آتي نسب النبي عليه الصلاة والسلام من بعد عدنان ؛ وهو كما أشرت موضع خلاف بين أهل العلم .

من باب المعاونة على حفظ النسب : أخذتُ أتأمل في أجداد النبي عليه الصلاة والسلام من عبد المطلب إلى عدنان ، وقد جرت عادة كثير من أهل العلم تسهيل الحفظ مما قد يتفقت من الإنسان حفظه من أسماء أو أشياء من هذا القبيل ذكر حروف ترمز إلى أسماء أو أعلام أو نحو ذلك . فعدد الأجداد من عبد المطلب إلى عدنان عشرون جداً ، وأوائل الحروف لهؤلاء الأجداد جمعتها في كلمات أرجو أن تكون مساعدة على حفظ الأسماء فيما لو نسي الإنسان هل هذا مقدّم على ذاك أو نحوه ؛ ولا يلزم أن يكون ما تُجمع به الحروف يعطي معنى ؛ لكن أغلب الكلمات التي ذكرتها لها معاني في اللغة فقلت :

" عِهْ عَقُّكَ مُكَلِّ غَفٌّ مِنْ كَخْمًا مُنَمَّعٍ "

"عِه" : فعل أمر من وَعَى يَعِي ؛ يقال: عِه يعني كن فاهماً لهذا الأمر أو عالماً به ، فهذه للانتباه ؛ أي عي هذا الأمر أو استوعب هذا الأمر أو افهمه . العين والهاء ترمز ل : عبد المطلب بن هاشم .

"عُقُكَّ" من العقوق . وهي ترمز ل : عبد مناف ، قصي ، وكلاب .

"مُكَلَّ" وهي ترمز ل : مُرة ، وكعب ، ولؤي .

"غَفَّ" الغف : اليابس . وهي ترمز ل : غالب ، وفهر .

"مِنْ" الذي هو حرف الجر يرمز ل : مالك ابن النضر .

"كَحْمًا مُنَمَّعٍ" هذه لا معنى لها في اللغة ؛ لكنها كلمتين تسهّل في ضبط الأسماء مرتبة .

"كَحْمًا" ترمز ل : كنانة بن خزيمه بن مدركة بن إلياس .

"مُنَمَّعٍ" ترمز ل : مضر ابن نزار ابن معد ابن عدنان .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وقد بيّن ذلك الحافظ أبو عمر النمري في كتاب "الإنباه بمعرفة قبائل الرواة" بياناً شافياً رحمه الله)) ؛ أبو عمر النمري هو المشهور بابن عبد البر رحمه الله تعالى .

ثم حكى ابن كثير الخلاف في مَنْ من أجداد النبي عليه الصلاة والسلام تنسب إليه قریش ؟ فذكر في ذلك أقوال:

■ القول الأول : قال ((وقریش على قول أكثر أهل النسب هم الذين ينتسبون إلى فهر بن مالك)) وهو الجد العاشر للنبي عليه الصلاة والسلام . وعلى هذا القول فكل من كان من ولد فهر بن مالك فهو قرشي ، ومن لم يكن من ولده ليس قرشياً .

قال : ((وأنشدوا في ذلك : قصي لعمرى كان يُدعى مجمعاً به جمع الله القبائل من
فهر))

"قصي" أي قصي ابن كلاب وهو الجد الرابع للنبي عليه الصلاة والسلام ، الشاهد من البيت
قوله "القبائل" أي قبائل قريش من فهر ؛ جمعهم إلى الحرم وكانوا متفرقين ، وقصي أيضاً كان
قاصياً بعيداً .

قال " يدعى مجمعا " أي من التجميع ؛ لأنه عمل على جمعهم إلى الحرم وهذا قول جماعة
من أهل العلم من النسابة كما أشار إلى ذلك ابن كثير رحمه الله منهم مصعب الزبيري قال :
" كل من لم يُنسب إلى فهر فليس بقرشي " . والبيت الذي ساقه المؤلف نسبه الأزرقى في
أخبار مكة لحذيفة ابن غانم الجُمحي .

■ القول الثاني وهو الذي اختاره ابن كثير رحمه الله كما صرح بذلك في كتابه "البداية
والنهاية" : أن جماع قريش النضر بن كنانة ؛ وهو الجد الثاني عشر للنبي عليه الصلاة
والسلام ، قال : ((وعليه أكثر الفقهاء والمحققين)) وفي كتابه البداية والنهاية قال :
"على الصحيح " أي من أقوال أهل العلم أن جماع قريش هو النضر بن كنانة .

قال : ((واستدل على ذلك بالحديث الذي ذكره أبو عمر بن عبد البر رحمه الله عن
الأشعث بن قيس رضي الله عنه قال : قدمتُ على رسول الله ﷺ في وفد كندة فقلت : أستم منا
يا رسول الله ؟ - أي من كندة - قال : ((لا ؛ نحنُ بنو النضرِ بنِ كِنَانَةَ ، لا نَقْفُوا أُمَّنَا
وَلَا نَنْتَفِي مِنْ أَبِينَا)) ثم ذكر أن هذا الحديث ((قد رواه ابن ماجه في سننه بإسناد حسن
)) وهو كذلك مخرج في المسند للإمام أحمد وأورده العلامة الألباني رحمه الله تعالى في السلسلة
الصحيحة برقم (٢٣٧٥) ، فهو حديث صحيح.

قال : ((نحن بنو النضر بن كنانة لا نقفوا أمتنا ولا نتفئ من أبينا)) نقفو : من قفا
الشيء أي تبعه ، ومنه قوله : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الإسراء:٣٦] أي تتبع .

((لا نقفو أئنا ولا ننتفي من أئنا)) قيل في معناه كما في النهاية لابن الأثير : " لا نترك النسب إلى الآباء ومنتسب إلى الأمهات " ، لا نترك النسب إلى الآباء هذا معنى قوله : ((ولا ننتفي من أئنا)) ، ومنتسب إلى الأمهات هذا المراد بقوله : ((لا نقفو أئنا)) أي بالانتساب . فالانتساب للآباء وليس للأمهات ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥] .
فهذا مما قيل في معنى الحديث ، وقيل غير ذلك .

قال : ((وفيه : فكان الأشعث - بن قيس رضي الله عنه - يقول : لا أوتى برجل نفى رجلاً من قريش من النضر بن كنانة إلا جلدته الحد)) على اعتبار أن الحديث واضح أن من كان من نسل النضر فهو قرشي .

ثم ذكر بن كثير رحمه الله قولين ضعيفين في جماع قريش فقال : ((وقيل : إن جماع قريش إلياس بن مضر بن نزار - وهو الجد السادس عشر - وقيل : بل جماعهم أبوه مضر)) وهو الجد السابع عشر مضر أخو ربيعة .

قال : ((وهما قولان لبعض أصحاب الشافعي حكاها أبو القاسم عبد الكريم الرافي - المتوفى سنة ٦٢٣ - في شرحه)) ؛ لعل المراد بشرحه : « فتح العزيز في شرح الوجيز » .

قال : ((حكاها وجهين ، وهما وجهان غريبان جداً)) والمعروف من أقوال أهل العلم أن جماع قريش : إما فھر أو النضر . وابن كثير رحمه الله تعالى يقوي ويصحح أنه النضر بن كنانة .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((فأما قبائل اليمن - أي عرب اليمن - كحمير وحضرموت وسبأ وغير ذلك ، فأولئك من قحطان ليسوا من عدنان)) ووضّح ذلك في « البداية والنهاية » ؛ ذكر أن عند جماهير أهل العلم بالأنساب أن جميع العرب ينقسمون إلى قسمين :

قحطانية وعدنانية ؛ فالقحطانية شعبان : سبأ وحضرموت ، والعدنانية شعبان أيضاً : ربيعة ومضر . والشعب الخامس وهم قضاة مختلف فيهم .

قال : ((وقضاة فيها ثلاثة أقوال : قيل إنها من العدنانية)) وهو قول الأكثر ، وقد مر معنا في الجد الثامن عشر للنبي عليه الصلاة والسلام قال: "نزار أخي قضاة في قول أكثر أهل النسب " فعلى هذا القول - وهو قول أكثر أهل النسب - أن قضاة عدنانية ، وأن قضاة ابن لمعد بن عدنان .

((وقيل قحطانية)) قيل: أن قضاة قحطانية .

((وقيل : بطن ثالث لا من هؤلاء ولا من هؤلاء ، وهو غريب ، حكاه أبو عمر - أي بن عبد البر - وغيره)) ؛ وكما ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله القول الأكثر لأهل العلم : أن قضاة من عدنان ، وأشار إلى ذلك رحمه الله تعالى قولاً لأكثر أهل العلم عند سياقه لنسب النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

ثم عقد فصلاً في نسبه ﷺ بعد عدنان فقال رحمه الله تعالى :

[فصل (ذكر نسبه ﷺ بعد عدنان) : فهذا النسب الذي سقناه إلى عدنان لا مرية فيه ولا نزاع ، وهو ثابت بالتواتر والإجماع ، وإنما الشأن فيما بعد ذلك ، لكن لا خلاف بين أهل النسب وغيرهم من علماء أهل الكتاب أن عدنان من ولد إسماعيل نبي الله ، وهو الذبيح على الصحيح من قولي الصحابة والأئمة ، وإسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن عليه أفضل الصلاة والسلام . وقد اختلف في كم أب بينهما على أقوال : فأكثر ما قيل : أربعون أباً ، وأقل ما قيل : سبعة آباء ، وقيل : تسعة ، وقيل : خمسة عشر . ثم اختلف في أسمائهم . وقد كره بعض السلف والأئمة الانتساب إلى ما بعد عدنان ،

ويحكى عن مالك بن أنس الأصبحي الإمام رحمه الله أنه كره ذلك . قال الإمام أبو عمر بن عبد البر في كتاب "الإنباه" : والذي عليه أئمة هذا الشأن في نسب عدنان قالوا : عدنان بن أدد ، بن مقوم بن ناحور بن تيرح ابن يعرب بن يشجب بن نابت بن إسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن بن تارح . وهو آزر بن ناحور بن شاروخ بن راعو بن فالخ بن عيبر ابن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح بن لامك بن متوشلخ بن خنوخ . وهو إدريس النبي عليه السلام فيما يزعمون ، والله أعلم . وهو أول بني آدم أعطي النبوة بعد آدم وشيث ، وأول من خط بالقلم ، بن يرد بن مهليل ابن قينن بن يانش بن شيث بن آدم عليه السلام . هكذا ذكره محمد بن إسحاق بن يسار المدني صاحب "السيرة النبوية" وغيره من علماء النسب . وقد نظم ذاك أبو العباس عبد الله بن محمد الناشي المعتزلي في قصيدة يمدح فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد أوردها الإمام أبو عمر وشيخنا في تهذيبه ، وهي قصيدة بليغة أولها :

مدحت رسول الله أبغي بمدحه وفور حظوظي من كريم المآرب

مدحت امرءاً فاق المديح موحداً بأوصافه عن مبعد ومقارب

فجميع قبائل العرب يجتمعون معه في عدنان ، ولهذا قال الله تعالى : { قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى } [الشورى: ٢٣] ، قال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما : " لم يكن بطن من قريش إلا ولرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة" . وهو صفوة الله منهم كما رواه مسلم في صحيحه عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((إن الله اختار كنانة من ولد إسماعيل ثم اختار من كنانة قريشاً ، ثم اختار من قريش بني هاشم ، ثم اختارني من بني هاشم)) . وكذلك بنو إسرائيل أنبيأؤهم وغيرهم يجتمعون معه في إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ، الذي جعل الله في ذريته النبوة والكتاب ، وهكذا أمر الله صلى الله عليه وسلم بني إسرائيل على لسان موسى عليه السلام ، وهو في التوراة كما ذكره غير واحد من

العلماء ممن جمع بشارات الأنبياء به ﷺ أن الله تعالى قال لهم ما معناه : ((سأقيم لكم من أولاد أحيكم نبياً كلكم يسمع له ، وأجعله عظيماً جداً)) [.

قال رحمه الله : ((فصل ؛ ذكر نسبه ﷺ بعد عدنان)) عرفنا أن نسب النبي عليه الصلاة والسلام إلى عدنان موضع اتفاق بين أهل العلم ولا خلاف في ذلك ، ولهذا يقول ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد : " إلى هاهنا - يعني إلى عدنان - معلوم الصحة متفق عليه بين النسّابين ولا خلاف فيه البتة ، وما فوق عدنان مختلف فيه " ؛ ما فوق عدنان من أجداد النبي عليه الصلاة والسلام - سواء ممن فوق عدنان إلى إسماعيل ابن إبراهيم عليهما السلام ، أو من فوق إبراهيم إلى آدم عليه السلام - مختلف فيه من حيث العدد بين مقلِّ ومستكثر كما سيأتي عند ابن كثير رحمه الله ، ومختلف فيه أيضا من حيث تحديد الأسماء .

قال رحمه الله : ((وهذا النسب الذي سقناه إلى عدنان لا مرية فيه ولا نزاع ، وهو ثابت بالتواتر والإجماع)) أي جُمع عليه بين أهل العلم ومتواتر نقله ولا خلاف فيه البتة .

قال : ((وإنما الشأن فيما بعد ذلك)) أي بعد عدنان إلى إسماعيل ، وكذلك من إبراهيم إلى آدم ؛ فهذا لا يعلم حقيقته إلا الله ﷻ .

قال : ((لكن لا خلاف بين أهل النسب وغيرهم من علماء أهل الكتاب أن عدنان من ولد إسماعيل نبي الله ، وهو الذبيح على الصحيح من قولي الصحابة والأئمة ، وإسماعيل بن إبراهيم خليل الرحمن عليه أفضل الصلاة والسلام)) ؛ أيضا هذا محل اتفاق ، أن عدنان من ولد إسماعيل ابن إبراهيم عليهما السلام لا خلاف في ذلك ، لكن ما أسماء أجداد النبي عليه الصلاة والسلام من بعد عدنان إلى إسماعيل ؟ وكم العدد ؟ هذا مختلف فيه .

قال رحمه الله : ((وهو الذبيح - أي إسماعيل - على الصحيح من قولي الصحابة والأئمة)) ؛ قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد : " وهو - أي إسماعيل - الذبيح على القول الصواب عند علماء الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، وأما القول بأنه إسحاق فباطل بأكثر من عشرين وجهاً " وذكر رحمه الله تعالى بعضها ، قال : "وسمعتُ شيخنا شيخ الإسلام بن تيمية يقول : هذا القول - أي أنّ الذبيح إسحاق وليس إسماعيل - إنما هو متلقى عن أهل الكتاب مع أنه باطل بنصّ كتبهم " . ونقل ابن القيم شيئاً يبين ذلك ويشهد له .

قال : ((وقد اختلف في كم أبٍ بينهما على أقوال)) ؛ "بينهما" : أي بين عدنان وإسماعيل .

((فأكثر ما قيل أربعون أباً ، وأقل ما قيل سبعة آباء)) ؛ في البداية والنهاية قال : " وأقل ما قيل أربعة "

قال : ((وقيل : تسعة ، وقيل : خمسة عشر ، ثم اختلف في أسمائهم)) فيلاحظ هنا الخلاف من جهتين :

- من جهة العدد بين مقلِّ ومستكثر ؛ فرق بين أربعين وأربعة ، أو بين أربعين وسبعة .
- وأيضاً مختلف في تعيين الأسماء .

قال : ((وقد كره بعض السلف والأئمة الانتساب إلى ما بعد عدنان ، ويحكي عن مالك بن أنس الأصبحي الإمام رحمه الله أنه كره ذلك)) ؛ وجاء عن مالك رحمه الله أنه قال : " من أين له به ؟ " يعني من أين له بما يثبت ما يذكره من انتساب بعد عدنان ؟ ، وبعض السلف لم يكرهوا ذلك وذكروا الانتساب من بعد عدنان كما سيأتي فيما نقله الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال: ((قال الإمام أبو عمر بن عبد البر في كتاب الإنباه)) ؛ مر معنا الكتاب قريباً
"الإنباه في قبائل الرواه".

قال: ((والذي عليه أئمة هذا الشأن في نسب عدنان قالوا : عدنان بن أدد بن مقوم..
((ثم ذكر باقي النسب . قوله في أثناء ذكر النسب : ((شاروخ بن راعو بن فالخ)) كذا
في الأصول ، وجاء في البداية لابن كثير قال : " ابن ساروغ - بالغين - بن راعو - بالغين -
بن فالغ - أيضاً بالغين - " .

وقوله عن خنوخ : ((وهو إدريس النبي ﷺ فيما يزعمون ، والله أعلم ، وهو أول بني
آدم أعطي النبوة بعد آدم وشيث ، وأول من خط بالقلم)) ؛ وهذا يروى فيه حديث لا
يثبت رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول، وكتاب نوادر الأصول للحكيم الترمذي مظنة
للأحاديث الضعيفة ، والألباني رحمه الله أورد الحديث في السلسلة الضعيفة برقم (١٩٣٦)
وقال : " ضعيف جداً " .

لما ذكر هذا النسب قال : ((هكذا ذكره محمد بن إسحاق بن يسار المدني صاحب السيرة
النبوية ، وغيره من علماء النسب)) ؛ وعلى كلِّ عرفنا أن هذا موضع خلاف بين أهل
العلم ، ومن أئمة السلف من كره الانتساب بعد عدنان ؛ لأنه ليس هناك أشياء بيّنة يبنى
عليها ، بخلاف إلى عدنان فإنه ثابت بالتواتر والإجماع كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى

ثم قال : ((وقد نظم ذلك أبو العباس عبد الله بن محمد الناشي المعتزلي في قصيدة يمدح
فيها رسول الله ﷺ)) ؛ أبو العباس الناشي : هذا من أعيان وعلماء المعتزلة ، لما ترجم له
الذهبي رحمه الله في تاريخ الإسلام قال: "وهو من المعتزلة الأرعوا". والمعتزلة : فرقة من كبار
فرق الضلال والانحراف ولاسيما في باب الاعتقاد ؛ الإيمان بالله والإيمان بقدّره وأمور الإيمان
، ولهم في ذلك ضلالات وأباطيل مبنية على بُعد القوم عن كتاب الله جل وعلا وسنة نبيه

وتعظيمهم للعقول وتقديمهم لها على كلام الله وكلام رسوله صلوات الله وسلامه عليه ؛ ولهذا وقعوا في انحرافات كثيرة جداً في باب الاعتقاد ، وأيضاً هم أنفسهم وقعوا في خلافات طويلة جداً ، لأن المقدم عندهم العقل والعقول ليست متففة ! فلما كان العقل عندهم هو المقدم تباينت آراءهم لتباين عقولهم ، ولقد أحسن من قال من السلف : " لو كانت الأهواء هوى واحداً لقليل إنه الحق " ، كذلك يقال : لو كانت العقول عقلاً واحداً ؛ لكن العقول متفاوتة !! ولهذا بعض السلف في إنكاره على هؤلاء في تقديم العقل قال : " إذا كان العقل مقدماً ؛ عقل من ؟ " ، لو كان العقل مقدماً لضاع الناس لأن العقول متفاوتة ليست عقلاً واحداً بل بينها تفاوت عظيم وتباين شاسع .

فأبو العباس الناشي - وهو من المعتزلة وله من أباطيل المعتزلة وأضاليلهم الشيء الكثير ، وأهل العلم في ردّهم على المعتزلة يذكرون بعض أقواله الباطلة ويناقشونها ويبيّنون ما فيها من بطلان - له قصيدة تتكون من سبعة وسبعين بيتاً ساقها بتمامها أبو عمر بن عبد البر ، كما ذكر الحافظ ابن كثير ، قال : ((وقد أوردتها الإمام أبو عمر ، وشيخنا في تهذيبه)) ؛ "شيخنا" : أي المزني ، والمراد بتهذيبه أي كتابه « تهذيب الكمال » ، وهو كتاب مطبوع ومعروف عند طلاب العلم .

قال : ((وهي قصيدة بليغة)) ؛ هكذا وصفها ابن كثير ، وأيضاً ابن كثير رحمه الله تعالى ساق القصيدة بتمامها في كتابه البداية والنهاية ومدحها ، وصدرها قوله :

مدحتُ رسول الله أبغي بمدحه وفور حظوظي من كريم المآرب

وما من شك أن كريم المآرب - وفي بعض النسخ المواهب - تُنال بالإخلاص للمعبود ﷺ والطاعة للرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه . وتحصيل وفور الحظ - أي الحظ الوافر - والنصيب من المواهب الربانية والعطايا الإلهية والمنح من الله ﷻ بسياق مدح النبي ﷺ يُذكر

فيه نسبه عليه الصلاة والسلام ؛ إن سلم من المغالاة فهذا وحده ليس كافياً ، بل هذا باب لا بد فيه من إخلاص للمعبود ومتابعة للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .

والقصيدة ذكر فيها أسماء أجداد النبي عليه الصلاة والسلام إلى آدم ، وكل جد من أجداده يذكر له بعض الصفات ، وعرفنا أن عدد الأجداد مختلف فيه قلة وكثرة ، والأسماء مختلف فيها أيضا قلة وكثرة ، فذكر ذلك مبني على أمر كرهه بعض السلف وهو الانتساب من بعد عدنان ؛ فضلاً عن أن يُذكر صفة أو صفات ومدائح لكل جد من أجداد النبي عليه الصلاة والسلام إلى آدم .

وعلى كل حال من ناحية علمية مؤصّلة ؛ نسب النبي عليه الصلاة والسلام إلى عدنان ثابت لا ريب فيه ، وما بعد ذلك من ذكر للأسماء موضع خلاف ، وذكر للأوصاف والأعمال أو نحو ذلك هذا أيضاً محل نظر من باب أولى .

قال : ((فجميع قبائل العرب يجتمعون معه - أي مع النبي عليه الصلاة والسلام - في عدنان ، ولهذا قال الله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ [الشورى: ٢٣] ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : " لم يكن بطن من قريش إلا ورسول الله ﷺ فيهم قرابة ")) : أي يجتمع معهم في أحد أجداده صلوات الله وسلامه عليه ، ولهذا خاطبهم هذا الخطاب الذي يشمل قريش ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾

قال رحمه الله : ((وهو صفوة الله منهم)) : أي من قريش . ونسبه عليه الصلاة والسلام هو أشرف نسب وأفضله على الإطلاق . قال ابن القيم رحمه الله : " وهو خير أهل الأرض نسباً على الإطلاق ، فلنسبه من الشرف أعلى ذروة ، وأعداؤه كانوا يشهدون له بذلك " أي يشهدون له بأن نسبه عليه الصلاة والسلام أشرف نسب ؛ ومنهم أبو سفيان قبل إسلامه عند هرقل شهد له بذلك وكان وقتها من أعداء النبي صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وهو صفوة الله منهم كما رواه مسلم في صحيحه " عن وائلة بن الأسقع رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : ((إن الله اختار كنانة من ولد إسماعيل)) ؛ كنانة : الجد الثالث عشر للنبي عليه الصلاة والسلام ((ثم اختار من كنانة قريشاً)) ؛ إما أن المراد : النضر ونسله ، أو المراد : فهر ونسله ، وهم من يقال لهم قريش . لأن قريشاً في أصح أقوال أهل العلم : إما النضر وهو ابن كنانة الأقرب ، أو فهر ابن مالك ابن النضر وهو الحفيد الثاني لكنانة .

((ثم اختار من قريش بني هاشم)) ؛ وهو الجد الثاني للنبي عليه الصلاة والسلام .

((ثم اختارني من بني هاشم)) .

قال : ((وكذلك بنو إسرائيل أنبياءهم وغيرهم يجتمعون معه - أي مع النبي عليه الصلاة والسلام- في إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام الذي جعل الله في ذريته النبوة والكتاب)) ؛ كما قال الله ﻋَﻠَﻴْﻜَﻢْ : ﴿ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ [العنكبوت: ٢٧] فبنو إسرائيل أنبياءهم وغيرهم يلتقون مع نبينا عليه الصلاة والسلام في إبراهيم الخليل عليه السلام .

قال : ((وهكذا أمر الله سبحانه بني إسرائيل على لسان موسى ﷺ وهو في التوراة كما ذكره غير واحد من العلماء ممن جمع بشارات الأنبياء به ﷺ ، أن الله تعالى قال لهم ما معناه : " سأقيم لكم من أولاد أخيكم - أخوهم : إسماعيل - نبياً كلكم يسمع له ، وأجعله عظيماً جداً ")) أي نبينا محمداً صلوات الله وسلامه عليه .

واختيار النبي عليه الصلاة والسلام من أشرف نسب على الإطلاق لاشك أن له حكمة ، وأهل العلم تلمسوا في ذلك حكماً ، ومن ذلك :

- أن كونه ﷺ من أشرف نسب يكون سبباً لحمايته ونصرته من قبيلته التي لها مكانتها ولها وزنها ولها ثقلها ، وهذا أيضاً ما حصل ؛ فقبيلة النبي عليه الصلاة والسلام قاموا بنصرته وحمايته والذب عنه ، فكانت الناس تهاب أن تعتدي على النبي ﷺ من هيبة قبيلته .
- وكذلك مما ذُكر من الحكيم : أن العرب لا تسمع ولا تطيع إلا لمن كان له شرف ومكانة في النسب .

قال رحمه الله :

[ولم يولد من بني إسماعيل أعظم من محمد ﷺ ، بل لم يولد من بني آدم أحد ولا يولد إلى قيام الساعة أعظم منه ﷺ ، فقد صحَّ أنه قال : ((أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، آدم فمن دونه من الأنبياء تحت لوائي)) و صح عنه أنه قال : ((سأقوم مقاماً يرغب إليَّ الخلق كلهم حتى إبراهيم)) وهذا هو المقام المحمود الذي وعده الله تعالى ، وهو الشفاعة العظمى التي يشفع في الخلائق كلهم ، ليرجمهم الله بالفصل بينهم من مقام المحشر كما جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة عنه ﷺ . وأمه ﷺ : آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة] .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى فضل النبي عليه الصلاة والسلام وأنه ﷺ أفضل ولد آدم على الإطلاق وسيد ولد آدم أجمعين . قال : ((ولم يولد من بني إسماعيل أعظم من محمد ﷺ ، بل لم يولد من بني آدم أحد ولا يولد إلى قيام الساعة أعظم منه ﷺ)) ؛ فهو أفضل عباد الله أجمعين وسيد ولد آدم أجمعين صلوات الله وسلامه عليه . وذكر - رحمه الله - دليلين على ذلك :

❖ الدليل الأول : قال ((فقد صح عنه ﷺ أنه قال : « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ، آدم - أبو البشر - فمن دونه من الأنبياء تحت لوائي »)) وهذا الحديث في السنن

والمسند للإمام أحمد وغيرهما من مصادر السنة ؛ يروى من حديث أبي سعيد وابن عباس وغيرهما ، وهو في الصحيحين من حديث أبي هريرة بلفظ: ((أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) وله تنمة تتعلق بالشفاعة .

❖ قال: ((وضح عنه أنه قال : «سأقوم مقاماً يرغب إليّ الخلق كلهم حتى إبراهيم» ؛ وهذا الحديث رواه مسلم في صحيحه عن أبي ابن كعب .

وقوله ((حتى إبراهيم)) فيه دلالة على أن إبراهيم أفضل الأنبياء بعد نبينا صلوات الله وسلامه عليه ؛ وهو من أولي العزم من الرسل وهم خمسة أفضلهم محمد ﷺ ، ثم يليه في الفضل إبراهيم الخليل عليه السلام أبو الأنبياء و خليل الرحمن ، والله ﷻ اتخذ نبينا ﷺ خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ؛ فهو خليل الرحمن عليه وعلى نبينا وعلى جميع النبيين الصلاة والسلام .

قال : ((وهذا هو المقام المحمود)) ؛ الإشارة في قوله: "هذا" إلى قوله في الحديث : ((سأقوم مقاماً)) فالمراد بالمقام أي المقام المحمود ، قال الله تعالى : ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] . والمقام هو مقام الشفاعة العظمى ، لأن الشفاعات التي تكون يوم القيامة متنوعة ومتعددة . والشفاعة العظمى هي التي إليها أشار هنا بقوله : ((وهذا هو المقام المحمود الذي وعده الله تعالى)) أي في قوله : ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ هذا وعد من الله ﷻ لنبيه عليه الصلاة والسلام ، وكل عسى في القرآن فهي واجبة.

قال : ((وهو الشفاعة العظمى التي يشفع في الخلائق كلهم ، ليرجهم الله بالفصل بينهم من مقام المحشر ، كما جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة عنه ﷺ)) ؛ وذلك أن الناس يوم القيامة يقفون على أرض المحشر ؛ وهي أرض مستوية منبسطة لا انخفاض فيها ولا ارتفاع ، تدنو فيها الشمس من الخلائق قيد ميل ؛ تكون قريبة جداً ، ولا يوجد ظل إلا ظل عرش

الرحمن لمن يكرمهم الله ﷻ في ذلك اليوم بظله يوم لا ظل إلا ظله، يقفون يوماً مقداره خمسين ألف سنة ، ماذا يقارن هذا اليوم الذي هذه مدته وهذا طوله بحياة الإنسان في الدنيا !! كم هي حياتك أيها الإنسان في الدنيا ؟ ستين سنة !! سبعين سنة !! مئة !! ماذا تقارن مئة سنة بيوم مقداره خمسين ألف سنة !! وكثير من الخلق يغفلون عن هذا اليوم في هذه المدة التي تعتبر وجيزة جداً مقارنة بذلك اليوم العظيم .

فيقف الناس ذلك الموقف العظيم ويصيبهم من النصب والتعب والشدة والهول والكره ما الله ﷻ به عليهم ؛ فيذهبون إلى الأنبياء يطلبون منهم الشفاعة عند الله بأن يبدأ في فصل القضاء ، فيذهبون إلى آدم ﷺ فيعتذر ويحيلهم إلى نوح يقول : اذهبوا إلى نوح ؛ فيذهبون إلى نوح ﷺ ويعتذر ويحيلهم إلى إبراهيم ويعتذر ، ويحيلهم إلى موسى فيعتذر ، ويحيلهم إلى عيسى فيعتذر ، وعيسى ﷺ يحيلهم إلى محمد ﷺ فيقول عليه الصلاة والسلام: " أنا لها " ؛ فيذهب ويخر ساجداً يسجد تحت عرش الرحمن ويحمد الله ﷻ بمحامد ويثني على الله ﷻ بثناء يعلمه الله إياه في ذلك الوقت ثم يقول له الرب ﷻ : "ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع " ، ثم يجيء الرب ﷻ للفصل بين الخلائق كما قال جل وعلا في سورة الفجر : ﴿ وَجَاء رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا (٢٢) وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى (٢٣) ﴾ ؛ الملائكة صفوف من وراء صفوف مطوّقة بالخلائق ، والناس في أرض المحشر ، ويجيء الرب ﷻ للفصل بين الخلائق ؛ فهذا المقام المحمود الذي يغبطه صلوات الله وسلامه عليه النبيون .

قال : ((وهذا هو المقام المحمود الذي وعده الله تعالى وهو الشفاعة العظمى التي يشفع في الخلائق كلهم ليرحمهم الله بالفصل بينهم من مقام المحشر كما جاء مفسراً في الأحاديث الصحيحة عنه ﷺ)) أي في البخاري ومسلم وغيرهما من دواوين السنة .

ثم ختم رحمه الله هذا الفصل بقوله : ((وأمه ﷺ : آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة))؛ كلاب : هو الجد الخامس لنبينا صلوات الله وسلامه عليه كما سبق الإشارة إلى ذلك .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

* * *



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرر الرابع إلى الدرر السادس

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٥/٢٥ هـ

الدرس الرابع

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (ولادة رسول الله ﷺ ورضاعته) : وُؤلد رسول الله ﷺ يوم الاثنين ليلتين خلتا من ربيع الأول ، وقيل : ثامنه ، وقيل عاشره ، وقيل لثنتي عشرة منه ، وقال الزبير بن بكار : ولد في رمضان ، وهو شاذ ، حكاه السهيلي في روضه . وذلك عام الفيل ، بعده بخمسين يوماً ، وقيل بثمانية وخمسين يوماً ، وقيل بعده بعشر سنين ، وقيل : بعد الفيل بثلاثين عاماً ، وقيل : بأربعين عاماً ، والصحيح أنه ولد عام الفيل ، وقد حكاه إبراهيم بن المنذر الحزامي شيخ البخاري ، وخليفة بن خياط وغيرهما إجماعاً] .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في بيان ولادة الرسول عليه الصلاة والسلام ورضاعته ، وبدأ أولاً فيما يتعلق بتاريخ ولادة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام في أي يوم من أيام الأسبوع وُؤلد ﷺ ؟ وفي أي شهر من شهور السنة ولد عليه الصلاة والسلام ؟ وكذلك في أي يوم من أيام الشهر ولد ﷺ ؟ .

قال رحمه الله : ((ولد رسول الله ﷺ يوم الاثنين)) فمن حيث أيام الأسبوع كانت ولادته عليه الصلاة والسلام في يوم الاثنين ؛ وهذا باتفاق أهل العلم ولا خلاف في ذلك ؛ ولهذا بدأ به ابن كثير رحمه الله تعالى قبل غيره . فقد ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي قتادة رضي الله عنه أنه رضي الله عنه سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ قَالَ : ((ذَاكَ يَوْمٌ وُؤلدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)) ، وهذا الحديث تضمن أمرين يتعلقان بيوم الاثنين :

١ - أنه اليوم الذي وُؤلد فيه عليه الصلاة والسلام .

٢ - وأنه اليوم الذي أنزل عليه ونبيء رضي الله عنه فيه .

وكذلك هاجر عليه الصلاة والسلام من مكة إلى المدينة يوم الاثنين ، وكان وصوله إلى المدينة يوم الاثنين ، وكذلك كان يوم وفاته عليه الصلاة والسلام يوم الاثنين . فقد جاء في المسند للإمام أحمد عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ((وُلِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَاسْتُنْبِئَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتُوُفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَخَرَجَ مُهَاجِرًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ)) .

وبهذه النبوة عمَّ الخير وشعَّ النور وانتشر الضياء وخرج الناس من الظلمات إلى النور ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام بُعث في وقت نظر الله ﷻ فيه إلى أهل الأرض فمقتهم عرَّهم وعجمهم إلا بقايا - قلة على وجه الأرض - من أهل الكتاب ، وإلا فالأرض كلها طبقت ظلاماً وكفراً وشركاً وضياءً ، فنبئ عليه الصلاة والسلام في يوم الاثنين وبدأ الضياء والنور والخير ؛ فكانت لهذا اليوم هذه المكانة .

وقد أرشد عليه الصلاة والسلام إلى الطريقة التي تكون تجاه هذا اليوم ألا وهي : صيام يوم الاثنين من كل أسبوع ، فكان عليه الصلاة والسلام يصوم هذا اليوم ، وأيضاً السلف رحمهم الله تعالى لهم عناية بصيام هذا اليوم ، وهذا الذي جاءت به السنة تجاه يوم مولده . لأنه اليوم الذي ولد فيه عليه الصلاة والسلام ، واليوم الذي نبئ فيه ، واليوم الذي هاجر فيه إلى المدينة ، واليوم الذي وصل فيه إلى المدينة ، واليوم الذي توفي فيه عليه الصلاة والسلام وجاء أيضاً في حديث آخر ثابت قال ﷺ عن يوم الاثنين والخميس أنهما تُعرض فيهما الأعمال على الله ﷻ ولهذا ذهب جماعة من أهل العلم أن صيام الاثنين أكد من صيام الخميس ؛ لكونه فيه أكثر من حكمة .

وهذه السنة المباركة ثقيلة على كثير من النفوس ، لأن الصيام فيه منع للنفس من الطعام والشراب والشهوة إلا من أعانه الله ﷻ ويسر له ذلك ، فهذا الأمر العظيم المبارك الذي فعله عليه الصلاة والسلام وأرشده إلى فعله استعاض عنه بعض الناس بأشياء أحدثوها زعماء أنهم يعبرون بها عن فرحهم بمولده ﷺ ، فخصَّصوا يوماً في السنة يحتفلون ليلته بمولده ، وقُل ما شئت عما يحدث في كثير من البلدان من منكرات وفضائح وشنائع يزعمون أنهم يمارسونها فرحاً بمولد النبي عليه الصلاة والسلام !! لكن عدداً من هؤلاء إذا بحثت عنهم يوم الاثنين من حيث صيام هذا اليوم المبارك لا تجدهم - وهو سنة لا يجب صيامه - ، وبعضهم إذا بحث

عنهم في طاعة النبي عليه الصلاة والسلام في أداء فريضة الصلاة لا تجدهم ؛ لكن هذه الاحتفالات لما فيها من متعة ومن لهو ومن حظوظ النفس لا تفوّت ، ولما أُشربت قلوبهم بها أصبح من لا يحتفل تلك الليلة ليس محباً للنبي عليه الصلاة والسلام ؛ حتى لو كان يواظب على صيام الاثنين ويواظب على الفرائض ويتجنب المنكرات والمحرمات !! وهذا - حقيقة - ناشئ عن عدم إدراك للطريقة الصحيحة التي يُعبّر بها عن محبته ﷺ . وإذا فُتح الباب لكلِّ على مصراعيه جاءت العجائب والغرائب ؛ فكل سيعبّر عن محبته للنبي عليه الصلاة والسلام بطريقة يراها وأسلوب يخترعه ؛ لكن الواجب أن يكون التعبير عن محبة النبي عليه الصلاة والسلام في حدود الشرع ، وفي ضوء الهدى النبوي ، وعلى سنن الصحابة رضي الله عنهم ، لا يُعرف في أمته عليه الصلاة والسلام أشد حباً له من أصحابه رضي الله عنهم وقد شهد لهم بالخيرية والسابقة والفضيلة والعدالة ولم يحتفلوا إطلاقاً ولم يُنقل عنهم شيء من ذلك ، ولا عن التابعين ولا عن أتباعهم ؛ حتى القرن الثالث نشأت فيه مثل هذه الأعمال ، أما القرون الأولى كانت على الجد والاجتهاد والصبر والمصابرة والمرابطة وكانوا أصدق الناس حباً للنبي عليه الصلاة والسلام وأعظمهم إتباعاً لنهجه القويم وصراطه المستقيم صلوات الله وسلامه عليه . أبو بكر رضي الله عنه ، عمر ، عثمان ، علي ، العشرة المبشرين ، أزواج النبي ﷺ رضي الله عنهن ، وبقية الصحابة إطلاقاً لم يحتفلوا ، أفيكون هذا الاحتفال خيراً فات الصحابة وحصله من بعدهم !!؟ حاشا والله ، لو كان خيراً لسبقونا إليه ولكانوا أولى الأمة به رضي الله عنهم وأرضاهم ؛ فلا كان ولا يكون مثلهم في الفضيلة والسابقة وصدق المحبة للرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

وصيام الإنسان لليوم الذي ولد فيه بدعة من البدع ومحدث ، وبعض الناس قال بذلك قياساً على ما جاء في الحديث : ((ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ)) لكن هذا قياس فاسد ، والعبادات مبنية على التوقف ، وهذا العمل ولا شك من البدع المحدثّة التي ما أنزل الله ﷻ بها من سلطان . وفي هذا الموضوع مما سمعناه من الوالد الكريم في شرحه لسنن أبي داود ، قال في التعليق على حديث أبي قتادة في صحيح مسلم ((ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَأُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)) : " لكن كونه يُعلّل بأنه يوم ولد فيه وأنزل عليه فيه القرآن هذا يدل على فضل صيام يوم الاثنين ، ثم إن بعض الذين فُتنوا بالمولد يستدلون على إقامة مولد النبي ﷺ بهذا الحديث ، وفي الحقيقة هذا

الحديث ليس فيه دليل لهم ، لأنهم في المولد لا يصومون وإنما يأكلون الأطعمة ويتنافسون فيها ويكثرون من أنواع الطعام ، وهو خلاف ما جاء عن رسول الله ﷺ في قوله : ((ذَاكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ)) ، معناه : من أراد أن يحصل منه احتفاء بذلك اليوم فإن الطريق إلى ذلك بأن يصومه ؛ لأنه يوم ولد فيه الرسول ﷺ وأنزل عليه القرآن فيه ، أما أن يجتمع الناس فيه للتلاوة وقول المدائح وغيرها فهذا من الأمور المحدثة المبتدعة التي ما أنزل الله بها من سلطان ولم تأت فيها سنة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه " .

ولنلاحظ ؛ لما كان يوم الاثنين -اليوم الذي ولد فيه- يتعلق به عمل مشروع وهو صيام هذا اليوم من كل أسبوع؛ لم يُختلف فيه ، أما تحديد اليوم من السنة هذا لا يترتب عليه حكم مشروع ؛ فكان موضع خلاف بين أهل العلم حكاه ابن كثير رحمه الله .

قال : ((ليلتين خلتا من ربيع الأول)) هذا قول .

والقول الثاني : ((وقيل : ثامن)) أي اليوم الثامن من ربيع الأول .

والقول الثالث : ((وقيل عاشره)) أي اليوم العاشر من ربيع الأول .

والقول الرابع : ((وقيل لثني عشرة منه)) أي من ربيع الأول .

فهذه أربعة أقوال قيلت في مولد النبي عليه الصلاة والسلام ، وكلها متفقة على أنه في ربيع الأول .

وهناك قول شاذ أنه عليه الصلاة والسلام ولد في رمضان ، قال ابن كثير رحمه الله : ((وقال الزبير بن بكار -وهو متوفى سنة ٢٥٦هـ- ولد في رمضان ، وهو شاذ حكاه السهيلي في "روضه")) أي الروض الأثف في السيرة . فهذا قول شاذ .

فإذاً من المتقرر أيضاً : أن النبي عليه الصلاة والسلام ولد في يوم الاثنين ، والشهر من السنة هو ربيع الأول، ولكن في أي يوم من ربيع الأول ؟ هذا محل خلاف بين أهل العلم .

قال الألباني رحمه الله في كتابه صحيح السيرة : " وأما تاريخ يوم الولادة فقد ذكر فيه وفي شهره أقوال ذكرها ابن كثير في الأصل وكلها معلقة بدون أسانيد يمكن النظر فيها ووزنها بميزان علم مصطلح الحديث ، إلا قول من قال إنه كان في الثامن من ربيع الأول ؛ فإنه رواه مالك وغيره بالسند الصحيح عن محمد بن جبير بن مطعم وهو تابعي جليل ، ولعله لذلك صحح هذا القول أصحاب التاريخ واعتمدوه وقطع به الحافظ الكبير محمد بن موسى

الخوارزمي ورجحه أبو الخطاب بن دحية ، والجمهور على أنه في الثاني عشر منه والله أعلم " انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

خلاصة ما سبق : أنه عليه الصلاة والسلام باتفاق ولد يوم الاثنين ، وأيضاً في ربيع الأول بلا خلاف ؛ إلا قول شاذ أنكره أهل العلم ، لكن تحديد اليوم من ربيع الأول هذا محل خلاف بين أهل العلم ، وليس هناك شيء يُبنى عليه بالأسانيد الصحيحة تعيين اليوم الذي ولد فيه عليه الصلاة والسلام من شهر ربيع الأول .

وبعد أن عرفنا اليوم من الأسبوع ، وعرفنا الخلاف في اليوم من الشهر ، وعرفنا أيضاً الشهر ؛ فالآن البحث في تحديد العام الذي ولد فيه من بين الأعوام والسنوات ؛ في أي سنة كان مولده عليه الصلاة والسلام ؟

قال : ((**وذلك عام الفيل**)) ؛ السنة التي ولد فيها عليه الصلاة والسلام : العام المشهور بعام الفيل ، وهو السنة التي جاء فيها أبرهة إلى مكة ليهدم بيت الله الحرام وحصلت القصة المشهورة ، وفي القرآن قال الله ﷻ : ﴿ **أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ (١) أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ (٢) وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ (٣) تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ مِنْ سِجِّيلٍ (٤) فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ (٥)** ﴾ [سورة الفيل] فكان ذلك العام يؤرّخ بعام الفيل ، لأن من عادة العرب وغيرهم تأريخ السنوات بالأحداث العظيمة ؛ وهذا حدث عظيم جداً كان في تلك السنة فأرخت فيه وعرفت به .

ففي ذلك العام ولد عليه الصلاة والسلام ، وقيل غير ذلك ، لكن هذا القول هو الأشهر والأكثر ؛ ولهذا ابن كثير رحمه الله لما ذكر في كتابه "البداية والنهاية" الأقوال في ذلك قال : ((وهذا هو الأشهر)) ، وسيأتي تصحيحه له هنا وحكايته عن بعض أهل العلم الإجماع على ذلك ؛ أنه ولد عليه الصلاة والسلام عام الفيل .

قال : ((**بعده بخمسين يوماً**)) فكان عليه الصلاة والسلام بعد هذا الحدث بأيام ليست كثيرة ؛ شهر وزيادة عشرين يوم ؛ ولهذا قال بعض أهل العلم : إن هذا الحدث الكبير جاء كالتقدمة والتوطئة لمبعثه صلوات الله وسلامه عليه ، تقدمت من الله ﷻ لنبيه وأيضاً تعظيماً لبلد الله الحرام .

قال : ((**وقيل بثمانية وخمسين يوماً**)) بعد الفيل بثمانية وخمسين يوماً .

((وقيل بعده بعشر سنين . وقيل : بعد الفيل بثلاثين عاماً . وقيل : بأربعين عاماً)) .
قال ابن كثير رحمه الله : ((والصحيح أنه عليه الصلاة والسلام ولد عام الفيل)) .
قال : ((وقد حكاه إبراهيم بن المنذر الحزامي شيخ البخاري ، وخليفة بن خياط وغيرهما
إجماعاً)) أي حكوا الإجماع على ذلك .

وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنه في مستدرك الحاكم بسند صحيح أن مولد النبي عليه الصلاة
والسلام كان في عام الفيل ، وكذلك جاء عن قيس ابن مخزوم رضي الله عنه - رواه ابن إسحاق ومن
طريقه الحاكم وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي - أنه قال : ((وُلِدْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ
ﷺ عَامَ الْفِيلِ)) .

فهذه أمور متقررة : أن مولده كان يوم الاثنين ، وأنه كان في ربيع الأول ، وأنه كان في عام
الفيل . أما تحديد اليوم من الشهر هذا محل خلاف بين أهل العلم ولم يأت في ذلك شيء
ثابت يبنى عليه .

ذُكر في بعض كتب السير - خاصة المطولة والموسعة - بعض الأشياء المتعلقة بالإرهاصات
لمولد النبي عليه الصلاة والسلام ، وهذا يروى فيه أخبار كثيرة ، وكثير منها لا خطام لها ولا
زمام ، وهي قصص وحكايات وأخبار عارية عن الإسناد الصحيح الذي يثبت به الأمر ،
وبعضها جاءت بأسانيد لكنها غير ثابتة ، وهذا يروى فيه أشياء كثيرة جدا ؛ مثلا : سقوط
أربع عشرة شرفة من شرف إيوان كسرى ، وأنَّ نار فارس طفأت ، وأنه عليه الصلاة والسلام
وُلد محتوناً مسروراً ، وأشياء كثيرة من هذا القبيل تُذكر ولكن ليس هناك أسانيد صحيحة
ثابتة يبنى عليها ذلك الأمر ولكنها مشتهرة ؛ ولهذا يلاحظ أنَّ المختصرات التي يؤلفها الأئمة
في السيرة يعرضون عن ذكر ذلك فيها لكونها ليس عليها أدلة صريحة أو صحيحة ثابتة ،
لكن تذكر في المطولات بأسانيدها ، أو مع ذكر ما فيها من علة أو نكارة مثلاً في المتن أو
نحو ذلك ؛ فمثلاً إذا رجعت إلى البداية والنهاية لابن كثير - وفيها توسع في السيرة - ذكر
أشياء كثيرة وذكر أسانيدها وأيضاً تكلم على ما في بعض الأسانيد من علة أو ما في بعض
المتون من نكارة أو نحو ذلك ولم يذكرها هنا في كتاب الفصول ، لأن مثل هذا لا تحتمله
أمثال هذه المختصرات .

قال رحمه الله تعالى :

[ومات أبوه و هو حمل ، وقيل: بعد ولادته بأشهر ، وقيل: بسنة ، وقيل: بسنتين ،
والمشهور الأول].

قال رحمه الله تعالى : ((ومات أبوه وهو حمل)) ؛ أي : جنين في بطن أمه صلوات الله
وسلامه عليه ، فيكون بذلك ولد عليه الصلاة والسلام يتيماً ؛ وهذا أبلغ اليتيم وأعلاه مرتبة ؛
لأن بعض اليتيم يكون بعد الولادة ، يتمتع الولد بوالده مثلاً أربع سنوات خمس سنوات ثم
يفقد والده فيكون حظي بشيء من الأبوة في بعض سنوات حياته؛ لكن أن يموت الوالد
والولد جنيناً فيخرج الإنسان إلى الدنيا وليس له أب هذه أبلغ درجات اليتيم . فكان يتمه
عليه الصلاة والسلام في أبلغ درجات اليتيم وهي أنه مات والده وهو جنين في بطن أمه
صلوات الله وسلامه عليه.

ويتمه عليه الصلاة والسلام نُصَّ عليه في القرآن ؛ قال الله ﷻ في سورة الضحى: ﴿الْمُجِدِّكَ
يَتِيمًا فَآوَى﴾ [الضحى: 6] .

وكانت وفاة والده عبد الله في المدينة ؛ لأنه ذهب في تجارة لوالده عبد المطلب ، وقيل: لشراء
تمر من المدينة فمرض في المدينة وبقي فيها مريضاً إلى أن مات فيها وكان عمره كما ذُكر في
كتب السير والأخبار خمس وعشرين سنة ، ودفن في المدينة .

وعبد الله والد النبي عليه الصلاة والسلام هو الذبيح الثاني - كما سبق الإشارة - ، وقد جاء
بإسناد صحيح في تاريخ الطبري وغيره عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ذكر قصة عبد
المطلب جد النبي عليه الصلاة والسلام وأنه نذر إن رزقه الله عشرة من البنين على التوالي أن
يذبح أحدهم شكراً وقربة لله ﷻ ؛ فجاءه عشرة من البنين آخرهم عبد الله وكان حبيباً لوالده
، فلما أراد أن يفني بنذره أدركته الشفقة على ولده وحب الولد فأتى بمئة من الإبل وأقرع
بينها وبين ولده - يعني إما يذبحها أو يذبح الولد فيما يترتب على القرعة - فوقع القرعة
على الإبل ، وقد جاء في حديث يُرفع إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولا يصح أنه قال :
((أَنَا ابْنُ الذَّبِيحَيْنِ)) لكن هذا الحديث لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام ؛ لكن كونه
عليه الصلاة والسلام ابن عبد الله الذي نذر والده أن يذبحه ثم فداه بمئة من الإبل بعد القرعة
التي فعلها هذا جاء بإسناد صحيح إلى عبد الله بن عباس ، وكون جده الأعلى إسماعيل أيضاً

ذبيحاً أمر الله والده إبراهيم الخليل في ابتلاء له وامتحان أن يذبح ولده فاستشار ولده إسماعيل فقال : "افعل ما تؤمر ستجدني إن شاء الله صابراً " واستسلم ، وأخذ السكين ووضعها على رقبة ابنه لينفذ ما أمره الله ﷻ به ، والأب مستسلم والابن كذلك مستسلم ، ففداه الله ﷻ بكبش . فالنبي عليه الصلاة والسلام ابن الذبيحين : الأول إسماعيل ، والثاني عبد الله .

قال : ((وقيل بعد ولادته بأشهر ، وقيل بسنة ، وقيل بسنتين)) .

قال : ((والمشهور الأول)) أي أنه عليه الصلاة والسلام مات أبوه وهو حمل . وقد جاء هذا في صحيح مسلم عن محمد بن شهاب الزهري ، وروى الحاكم بسند حسن عن قيس بن مخزومة رضي الله عنه قال : ((تُؤَيِّبُ أَبُوهُ وَأُمُّهُ حُبْلَى بِهِ)) . وابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد صحح أن موت والد النبي عليه الصلاة والسلام كان والنبي عليه الصلاة والسلام حمل في بطن أمه .

قال رحمه الله تعالى :

[واسترضع له في بني سعد ، فأرضعته حليلة السعدية كما روينا ذلك بإسناد صحيح ، وأقام عندها في بني سعد نحواً من أربع سنين ، وشقَّ عن فؤاده هناك ، فردته إلى أمه] .

ذكر رحمه الله تعالى هنا ما يتعلق برضاة النبي عليه الصلاة والسلام فقال : ((واسترضع له في بني سعد ، فأرضعته حليلة السعدية)) ؛ من لبن ابنها عبد الله . وأبو النبي عليه الصلاة والسلام من الرضاع - زوج حليلة السعدية - هو : الحارث بن عبد العزى من بني هوازن . قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد : "واختلف في إسلام أبويه من الرضاع فالله أعلم بذلك " فهل حليلة وكذلك زوجها الحارث والد النبي عليه الصلاة والسلام من الرضاع أسلما ؟ هذا محل خلاف .

وكانت أيضاً أرضعت النبي عليه الصلاة والسلام ثوية مولاة أبي لهب ، وأرضعت معه حمزة بلبن ابنها مسروح ، ولهذا حمزة عم النبي ﷺ هو أخ له من الرضاع ؛ رضع هو وإياه من ثوية مولاة أبي لهب .

قال : ((كما روينا ذلك بإسناد صحيح)) ؛ في مسند الإمام أحمد ، ومستدرک الحاكم ، وغيرهما .

قال : ((وأقام عندها في بني سعدٍ نحواً من أربع سنين ، وشُقَّ عن فؤاده هناك فردَّته إلى أمه)) ؛ حليلة كانت حريصة جداً على بقاء النبي ﷺ عندها ، لكن لما حصلت حادثة شق الصدر خافت من هذه المسئولية وردَّته إلى أمه .

وحادثة شق الصدر للنبي عليه الصلاة والسلام قد أفاد ابن حجر رحمه الله في فتح الباري وغيره من أهل العلم أنها تكررت أكثر من مرة ؛ فبعض العلماء ذكروها مرتين ، ومنهم من قال ثلاث مرات ، ومنهم من قال أنها حصلت أربع مرات . والذي ذكره الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى أن شق الصدر وقع ثلاث مرات : مرة عند الطفولة في سن الرابعة من سني حياته عليه الصلاة والسلام ، والثانية: عند مبعثه ﷺ ، والثالثة: عند عروجه إلى السماء صلوات الله وسلامه عليه.

قال رحمه الله تعالى :

[فخرجت به أمه إلى المدينة تزور أخواله بالمدينة ، فتوفيت بالأبواء وهي راجعة إلى مكة وله من العمر ست سنين وثلاثة أشهر وعشرة أيام ، وقيل : بل أربع سنين ، وقد روى مسلم في صحيحه " أن رسول الله ﷺ لما مر بالأبواء وهو ذاهب إلى مكة عام الفتح استأذن ربه في زيارة قبر أمه فأذن له ، فبكى وأبكى من حوله ، وكان معه ألف مقلع - أي : بالحديد- "] .

ثم ذكر ما يتعلق بموت أم النبي ﷺ وقصة وخبر موتها ؛ قال : ((فخرجت به أمه إلى المدينة تزور أخواله بالمدينة)) ؛ أخواله من بني عدي بن النجار ، وهذه الأخوولة من جهة جده عبد المطلب بن هاشم ، لأن هاشم لما مر بالمدينة في تجارته للشام تزوج سلمى بنت عمرو بن زيد من بني عدي بن النجار ؛ فله عليه الصلاة والسلام أخوال بالمدينة فخرجت به أمه إلى المدينة تزورهم .

((فتوفيت بالأبواء وهي راجعة إلى مكة))؛ يعني ماتت في طريق عودتها من المدينة إلى مكة .

((وله من العمر ست سنين وثلاثة أشهر وعشرة أيام ، وقيل : بل أربع سنين)) ؛
فالشاهد: أن وفاة أمه ﷺ كان أيضاً في سن مبكرة من عمره ؛ فقيل: ست سنوات ، وقيل:
أربع سنوات .

قال : ((وقد روى مسلم في صحيحه " أن رسول الله ﷺ لما مر بالأبواء وهو ذاهب إلى
مكة عام الفتح استأذن ربه في زيارة قبر أمه فأذن له ، فبكى وأبكى من حوله)) ؛ جاء
في الحديث أنه استأذن ربه في زيارة قبر أمه فأذن له ، واستأذنه في الاستغفار لها فلم يأذن له

قال : ((وكان معه ألف مقنّع أي: بالحديد)) ؛ الحديث كما ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى
في صحيح مسلم ، وليس فيه ذكر المكان ولا أيضاً ذكر لعدد من كان معه ؛ لكن فيه
استئذانه عليه الصلاة والسلام لربه في زيارة قبر أمه فأذن له في ذلك ، واستأذن في أن
يستغفر لها فلم يأذن له .

قال رحمه الله :

[فلما ماتت أمه حضنته أم أيمن وهي مولاته ، ورثها من أبيه ، وكفله جده عبد المطلب
، فلما بلغ رسول الله ﷺ من العمر ثماني سنين توفي جده ، و أوصى به إلى عمه أبي
طالب ، لأنه كان شقيق عبد الله ، فكفله وحاطه أتم حياطة ، ونصره حين بعثه الله أعز
نصر ، مع أنه كان مستمراً على شركه إلى أن مات ، فخفف الله بذلك من عذابه كما
صح الحديث بذلك] .

قال : ((فلما ماتت أمه حضنته أم أيمن رضي الله عنها وأرضاها)) ؛ وأم أيمن اسمها : بركة
الحبشية ؛ وهي من السابقات للإسلام ، وبقيت حية إلى ما بعد وفاة النبي عليه الصلاة
والسلام ، فماتت بعده ﷺ بخمسين يوماً.

((وهي مولاته ورثها من أبيه)) ؛ لأنه ورث من أبيه كما ذكر في كتب السير خمسة أجمال
وهذه الجارية ؛ فكانت أم أيمن رضي الله عنها وأرضاها حاضنة النبي عليه الصلاة والسلام
ودايته ، يقال لها: الحاضنة ويقال: الداية ؛ وهي المرأة التي تقوم على رعاية الصغير وتربيته
ولاسيما عند فقد أمه . وزوجها ﷺ من زيد بن حارثة وأنجبت من زيد : أسامة بن زيد

الصحابي الجليل رضي الله عنه وعن زيد وعن الصحابة أجمعين . جاء في صحيح مسلم ((قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمَّ أَيْمَنَ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُورُهَا فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ فَقَالَا لَهَا : مَا يُبْكِيكِ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنْ السَّمَاءِ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا)) ؛ فهذه أم أيمن حاضنة النبي عليه الصلاة والسلام أكرمها الله بالسبق للإسلام والبقاء مع النبي عليه الصلاة والسلام إلى أن توفي فكانت وفاتها بعده ﷺ .

قال : ((وكفله جده عبد المطلب ، فلما بلغ رسول الله ﷺ من العمر ثماني سنين توفي جده ، وأوصى به إلى عمه أبي طالب)) ؛ وعم النبي عليه الصلاة والسلام أبو طالب هو الأخ الشقيق لوالده عبد الله ، كان جد النبي عليه الصلاة والسلام عظيم الحفاوة به والعناية به والإجلاس له في مجلسه وعلى فراشه ؛ مع أنه كانت له هيبة لدى الناس ، لكن حظي النبي عليه الصلاة والسلام من جده بعناية عظيمة وحفاوة كبيرة ، ولما حضرته الوفاة أوصى به إلى عمه أبي طالب .

((لأنه كان شقيق عبد الله - والد النبي عليه الصلاة والسلام - فكفله ، وحاطه أتم حياطة ، ونصره حين بعثه الله أعز نصر ، مع أنه كان مستمراً على شركه إلى أن مات)) ؛ والله ﷻ في خلقه الحكمة البالغة ، لكن من يقرأ أخبار أبي طالب - عم النبي عليه الصلاة والسلام - في نصرته للنبي ﷺ وحياطته له وذبه عنه ومدافعتة له يرى عجباً ، وكانت له هيبة ومنعة ؛ فنصر الله ﷻ نبيه ﷺ بعمه أبي طالب مع أنه بقي كافراً !! وحرص النبي عليه الصلاة والسلام في حياته إلى اللحظات الأخيرة من عمر عمه على هدايته للإسلام ، وجاء في الصحيح ((لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنَ الْمُغِيرَةَ فَقَالَ : أَيِّ عَمِّ قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : أَتَرَعَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدَانِهِ بِتِلْكَ الْمَقَالَةِ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)) فحزن النبي عليه الصلاة

والسلام لذلك حزناً شديداً عظيماً وأنزل الله له تسليية قوله ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يُشَاءُ ﴾ [القصص: ٥٦] ، ثم قال عليه الصلاة والسلام كما جاء في الصحيح: ((وَاللَّهِ لَا أَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنَّكَ)) ، وانتبه لقوله: ((مَا لَمْ أُنْهَ عَنَّكَ)) !! لأن الأمر شرع ليس مجرد عاطفة ، فنزل قول الله ﷻ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى ﴾ [التوبة: ١١٣] فلم يستغفر ﷺ له .

فأبو طالب حاط النبي عليه الصلاة والسلام ونصره وأزره وصبر أيضاً في الشَّعب - كما ستأتي القصة معنا لاحقاً- على أذى المشركين لمدة تقارب الثلاث سنوات ، حتى إن ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية قال كلمة هي مستفادة مما تقدم ، قال : " لولا ما نھانا الله عنه من الاستغفار للمشركين لاستغفرنا لأبي طالب وترحمنا عليه " لأن القصص التي يقرأها الإنسان في نصرة أبي طالب للنبي عليه الصلاة والسلام أمرها عجب ، وفي يوم من الأيام اشتد أذى المشركين على النبي عليه الصلاة والسلام وجاءوا لأبي طالب وتهددوه أشد تهدد ؛ فجاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وكلمه في هذا الأمر وطلب منه أن يترك هذه الدعوة ، قال تقينا وتقي نفسك من أذى هؤلاء !! فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((يا عم لو وضعت الشمس في يميني والقمر في يساري ما تركت هذا الأمر حتى يظهره الله تعالى أو أهلك في طلبه)) فذهب عمه ، ثم استعبر وقال له في ذلك ، فأخبره عمه أنه باقٍ على نصرته إلى أن يموت ، وكتب أبو طالب في ذلك قصيدة عجيبة وهي مشهورة وذائعة في كتب السير والتاريخ قال فيها مخاطباً النبي عليه الصلاة والسلام :

والله لن يصلوا إليك بجمعهم	حتى أوسد في التراب دفيناً
فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة	وابشر وقراً بذاك منك عيوناً
ودعوتني وعرفت أنك ناصحي	ولقد صدقت وكنت ثم أمينا

وانظر أيضاً أعجب وأعجب قال :

وعرضت ديناً قد عرفت بأنه	من خير أديان البرية ديناً
--------------------------	---------------------------

طيب! لماذا لا تسلم وكل هذه المعارف توفرت وحصلت ما السبب ؟ قال في البيت الخاتم لهذه الأبيات :

لولا الملامة أو حذار مسببة

لوجدتني سمحاً بذاك مبينا

يعني لولا أنني أخشى أني أعير في قريش وأن أسب وأن يقال: صبأ أبو طالب وترك دين الآباء والأجداد " لرأيتني سمحاً بذاك مبينا" ، لكنه بقي وامتنع عن الإسلام إلى أن توفي وهو يقول: " هو على ملة عبد المطلب " .

ولهذا قال ابن كثير رحمه الله هنا لما ذكر نصرته للنبي عليه الصلاة والسلام : ((مع أنه كان مستمراً على شركه إلى أن مات فخفف الله بذلك من عذابه كما صح بذلك الحديث)) ؛ والحديث الذي يشير إليه ابن كثير رحمه الله هو في صحيح البخاري ومسلم عن العباس عم النبي قال : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ نَفَعْتَ أَبَا طَالِبٍ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ وَيَعْضُبُ لَكَ ؟ قَالَ: نَعَمْ هُوَ فِي ضَحَضَاحٍ مِنْ نَارٍ وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ)) .

وأشرت إلى القصة التي في الصحيح من حديث أبي هريرة وفيها قال عند موته "هو على ملة عبد المطلب" ، وجاء في حديث عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ((أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَوَارِهِ)) .

ومن القصص العجيب في هذا الباب : قصة إسلام والد أبي بكر الصديق وكان متأخراً فلم يسلم إلا في عام الفتح في مكة ، فبعد الفتح جاء أبو بكر رضي الله عنه بوالده إلى النبي عليه الصلاة والسلام - وكان لم يسلم بعد - وكان شعر لحيته ورأسه أبيض كأنه ثغامة ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((لماذا جعلت هذا الشيخ يأتينا ألا أخبرتني أنا الذي آتية)) ولاشك أن مثل هذا له تأثيره في القلوب ، ثم إنه عليه الصلاة والسلام قال لوالد أبي بكر تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، فوضع يده في يد النبي عليه الصلاة والسلام ونطق الشهادة ، بكى أبو بكر رضي الله عنه في تلك اللحظة ، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : ((ما يبكيك ؟)) فقال رضي الله عنه : لأن تكون يد عمك مكان يد والدي ويسلم ويقر الله عينك أحب إلي .

وقد تمحل بعض أهل الأهواء والبدع وحاولوا إثبات إسلام أبي طالب عم النبي عليه الصلاة والسلام وذكروا في ذلك أخبار واهية وروايات مختلفة مكدوبة وحكايات لا تصح ، والحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه الإصابة أطل في نقد تلك الروايات وبيان عدم صحتها وأنها أشياء مختلفة لا أساس لها ، وأيضاً ذكر الأشياء الثابتة الصحيحة الدالة أنه إنما كان موته على ملة عبد المطلب وليست على ملة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

ومن الحكمة التي ذكرت في ذلك : قول ابن كثير رحمه الله " لو كان أسلم أبو طالب لما كان له عند مشركي قريش وجاهة ، ولا كلمة ، ولا كانوا يهابونه ويحترمونه ، ولا جترؤوا عليه .. "

ومن أعظم ما يستفاد من ذلك : أن الهداية بيد رب العالمين ، وبعض الذين كانوا عند أبي طالب يقولون له : " بل على ملة عبد المطلب " بعضهم أسلم وحسن إسلامه والله ﷻ الحكمة البالغة في خلقه . فالأمر لله والهداية بيده ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ

اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يُشَاءُ ﴾ [الفصص: ٥٦] ، ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ [يوسف: ١٠٣]

فالهادي هو الله ﷻ ، قال الله ﷻ : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَنًا فَإِنَّ اللَّهَ

يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يُشَاءُ فَلَا تَذْهَبُ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا

يَصْنَعُونَ ﴾ [فاطر: ٨] ؛ وهذا مما يستوجب على العبد أن يكون قوي الصلة بالله دوماً وأبداً ؛

يسأل ربه الهداية ، يسأله الثبات ، يسأله التوفيق ، وكان أكثر دعاء نبينا عليه الصلاة والسلام

: ((يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ)) ، وقالت له أم سلمة : أَوَإِنَّ الْقُلُوبَ لَتَتَقَلَّبُ

؟ قَالَ : ((نَعَمْ مَا مِنْ خَلْقٍ اللَّهُ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ بَشَرٍ إِلَّا أَنْ قَلْبَهُ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ

فَإِنْ شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَقَامَهُ وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ أَرَاغَهُ)) . فالهداية منة الله وهي بيده ﷻ ، وهو

جل وعلا الهادي إلى سواء السبيل .

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين

..*

الدرس الخامس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعد أن ذكر كفالة أبي طالب للنبي ﷺ :
[وخرج به عمه إلى الشام في تجارة وهو ابن اثني عشرة سنة ، وذلك من تمام لطفه به ، لعدم من يقوم به إذا تركه بمكة ، فرأى هو وأصحابه ممن خرج معه إلى الشام من الآيات فيه ﷺ ما زاد عمه في الوصاة به والحرص عليه ، كما رواه الترمذي في جامعه بإسناد رجاله كلهم ثقات ، من تظليل الغمامة له ، وميل الشجرة بظلها عليه ، وتبشير بحيرى الراهب به ، وأمره لعمه بالرجوع به لئلا تراه اليهود فيرمونه سوءاً ، والحديث له أصل محفوظ وفيه زيادات أخر . ثم خرج ثانياً إلى الشام في تجارة لخديجة بنت خويلد مع غلامها ميسرة على سبيل القراض ، فرأى ميسرة ما بهره من شأنه ، فرجع فأخبر سيدته بما رأى ، فرغبت إليه أن يتزوجها ، لما رجعت في ذلك من الخير الذي جمعه الله لها ، وفوق ما يخطر ببال بشر ، فتزوجها رسول الله ﷺ وله خمس وعشرون سنة] .

ذكر هنا المصنف رحمه الله تعالى رحلتي النبي عليه الصلاة والسلام إلى الشام :

الأولى : وهو ابن اثني عشرة سنة .

والثانية : وهو ابن خمس وعشرين سنة .

أي بين الرحلتين ثلاث عشرة سنة . وكان ﷺ في رحلته الأولى مرافقاً لعمه أبي طالب ، وكما أشار ابن كثير رحمه الله أخذه معه إلى الشام في رحلته لأنه ليس هناك من يقوم عليه لو تركه في مكة ، فكان أخذه له من تمام لطفه به ورعايته له وعنايته به صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((وخرج به عمه إلى الشام في تجارة)) أي تجارة لعمه ، فكان في هذه الرحلة صغيراً ((ابن اثني عشرة سنة)) مرافقاً لعمه أبي طالب ((وذلك من تمام لطفه به لعدم من يقوم إذا تركه بمكة)) .

قال : ((فرأى -أي عمه- هو وأصحابه ممن خرج معه إلى الشام من الآيات)) ؛ يعني في ذلك الوقت المبكر من حياته عليه الصلاة والسلام رأوا من الآيات فيه ﷺ ((ما زاد عمه في الوصاة به والحرص عليه)) .

من هذه الآيات ما أشار إليه ابن كثير رحمه الله مما ((رواه الترمذي في جامعه)) وقوى إسناده ابن كثير قال: ((رجالهم ثقات)) ، والترمذي عندما رواه في جامعه قال : حديث حسن غريب ، والحافظ ابن حجر رحمه الله قال : "إسناده قوي" ، وصححه العلامة الألباني رحمه الله تعالى .

قال : ((من تظليل الغمامة له)) ؛ أي في حر الشمس وشدتها تظله الغمامة في طريقه ﷺ .

((وميل الشجرة بظلها عليه)) ؛ ومن ذلك أنه جاء مرة وهم جلوس في ظل الشجرة فما بقي له مكان فجلس فمال الظل عليه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وتبشير بجيري الراهب به)) ؛ أي أنه ذكر لعمه وللمرافقين معه ما يراه ويلمحه فيه من أمارات النبوة وعلاماتها ، وأوصى عمه به ، وبناءً على هذه الوصية فإن عمه أعاده إلى مكة ؛ لأن الراهب ذكر لعمه أنه يخشى عليه من اليهود أن يتعرضوا له بأذى .

قال : ((وأمره لعمه بالرجوع به لئلا تراه اليهود فيرمونه سوءاً)) ؛ وجاء أن عمه بعثه مع بعض غلمانة إلى مكة وواصل بقية الرحلة بدون خوفٍ عليه وشفقة عليه .

هذه هي الرحلة الأولى للشام والتي رحلها نبينا عليه الصلاة والسلام وعمره إذ ذاك اثنا عشرة سنة وكان مرافقاً لعمه أبي طالب . ثم ذكر المؤلف رحمه الله تعالى رحلة النبي عليه الصلاة والسلام الثانية إلى الشام وكان عمره في ذلك الوقت خمس وعشرين سنة ، وهذه الرحلة خرجها عليه الصلاة والسلام إلى الشام متاجراً بمال خديجة .

قال : ((ثم خرج ثانياً إلى الشام في تجارة لخديجة بنت خويلد مع غلامها ميسرة على سبيل القراض)) القراض : يكون منها المال ومنه هو العمل والمتاجرة في المال والمراحمجة به ؛ على أن يكون له قدرٌ من الربح ، ويسمى أيضاً المضاربة . وهذا الأمر وقد كان موجوداً في الجاهلية جاء بإقراره الإسلام ، وفي كتب الأحكام باب المضاربة وهي القراض ؛ بحيث يكون

من أحد المتضارين مال ومن الآخر المتاجرة والعمل وتحريك هذا المال على نسبة معلومة من الربح كالربع مثلاً أو الثلث ونحو ذلك .

قال: ((فرأى ميسرة ما بهره من شأنه)) ؛ أي من شأن النبي عليه الصلاة والسلام . فميسرة سافر مع النبي عليه الصلاة والسلام ورأى عجائب في الأخلاق ، في المعاملة ، في الكرم ، في سخاء النفس ، في الآيات الباهرات ، حتى أنه قيل : إنما سُمي السفر سفراً لأنه يُسفر عن معادن الرجال وأخلاقهم ، ولهذا جاء في قصة الرجل الذي أثنى على رجل عند عمر رضي الله عنه قال: أسافرت معه ؟ .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه الإصابة أنه لم يقف على رواية تفيد ببقاء ميسرة إلى مبعث النبي عليه الصلاة والسلام ومن ثم إيمانه به صلوات الله وسلامه عليه نبياً ورسولاً ، قال : " ولم أقف على رواية صريحة بأن ميسرة بقي إلى المبعث " .

((فرجع فأخبر سيده - أي خديجة - بما رأى ، فرغبت إليه أن يتزوجها)) أي عرضت عليه الزواج عن طريق أحد قرابتها ؛ قيل: عمها ، وقيل غير ذلك .

((لما رجعت في ذلك من الخير الذي جمعه الله لها ، وفوق ما يخطر ببال بشر ، فتزوجها رسول الله ﷺ وله خمس وعشرون سنة)) ؛ وكان لها في ذلك الوقت أربعون سنة ، وكان هذا زواجه الأول . وبقي إلى أن بلغ الخمسين صلوات الله وسلامه عليه ولم يتزوج على هذه المرأة التي تكبره بخمس عشرة سنة ، وبعد وفاتها - وكانت في رمضان من السنة العاشرة للبعثة - تزوج عليه الصلاة والسلام من سودة في شوال ، يعني بعد وفاة خديجة بقرابة الشهر ، ثم فيما بعد تزوج عائشة رضي الله عنها وعن الصحابة أجمعين .

وكان لخديجة بنت خويلد رضي الله عنها وأرضاها خصائص :

- فمن خصائصها : أنها أم ولد النبي ﷺ ؛ فكل ولده منها إلا إبراهيم فإنه من مارية القبطية .

- ومن خصائصها : أن جبريل جاء يحمل إليها السلام والبشارة أيضاً بالجنة .

- ومن خصائصها : أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يتزوج عليها غيرها إلى أن ماتت .

قال المصنف رحمه الله :

[وكان الله سبحانه قد صانه وحماه من صغره ، وطهره من دنس الجاهلية ومن كل عيب ، ومنحه كل خلق جميل حتى لم يكن يُعرف بين قومه إلا بالأمين ، لما شاهدوا من طهارته وصدق حديثه وأمانته] .

ذكر هنا الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى النشأة الصالحة المباركة العظيمة التي نشأ عليها ﷺ منذ صغره ؛ فقد نشأ نشأة صدقٍ ووفاءٍ وأمانةٍ وحُلقٍ وكرمٍ ونفسٍ وطيبٍ معاملةٍ ، وكان مشهوداً له بذلك بين قومه ومشهوراً بذلك ، كان يُعرف بهذه الأخلاق الفاضلة وإذا جاء يقولون : جاء الأمين جاء الصادق ؛ فيذكر ذلك ابن كثير يقول : ((وكان الله سبحانه قد صانه وحماه من صغره ، وطهره من دنس الجاهلية ومن كل عيب)) ؛ فنشأ وقد حماه الله ﷻ من ذلك كله .

وجاء في قصة حادثة شق الصدر عندما كان عليه الصلاة والسلام صغيراً أن جبريل أخرج من قلبه علقه ورمها وقال : ((هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ)) . فهذا فيه حماية النبي عليه الصلاة والسلام وسلامة قلبه وطهارة نفسه من أول الأمر حساً ومعنى . حماه الله ﷻ ووقاه ((ومنحه كل خلق جميل ، حتى لم يكن يُعرف بين قومه إلا بالأمين ، لما شاهدوا من طهارته وصدق حديثه وأمانته)) صلوات الله وسلامه عليه .

والإمام أحمد رحمه الله نُقل عنه أنه قال : " من زعم أن محمداً ﷺ كان على شيء من دين قومه فقد أعظم الفرية أو قال : فهو كاذب " . فالنبي عليه الصلاة والسلام نشأ منذ صغره نشأة صلاح وتقى ، برأه الله من كل من منكرات الجاهلية وحماه منها ؛ فحماه من عبادة الأصنام ، وحماه من رجز الجاهلية ، وحماه من المعاملات المحرمة والفواحش ، وحماه من الأخلاق الذميمة والصفات المشينة . وليس المراد بقول الله ﷻ : ﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴾ [الضحى: 7] أي على دين قومه من الشرك والكفر والجاهلية الجهلاء - حاشاه عليه الصلاة والسلام وحماه الله ﷻ من ذلك ووقاه - وإنما المراد بالضلال هنا : أي عن تفاصيل الشرائع وتفاصيل الأحكام وتفاصيل أمور الإيمان كما يوضح ذلك قول الله ﷻ في الآية الأخيرة من سورة الشورى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾

[الشورى:٥٢] أي تفاصيل الإيمان وتفاصيل الشرائع لم يكن عليه الصلاة والسلام يعلمها حتى نزل عليه الوحي فعلمه الله ﷻ ما لم يكن يعلم ، وكان فضل الله ﷻ عليه عظيماً . أما في أول الأمر وقبل المبعث ومنذ النشأة كان عليه الصلاة والسلام على الفطرة ، وكان قد بُعِث إليه أعمال الجاهلية ومنكراتهم وأخلاقهم السيئة والفواحش والرذائل والقبائح ، هذه كلها نزهه الله ﷻ وطهره منها ؛ فنشأ نشأة مباركة نشأة سالحة .

قال رحمه الله :

[حتى إنه لما بنت قريش الكعبة في سنة خمس وثلاثين من عمره فوصلوا إلى موضع الحجر الأسود اشتجروا فيمن يضع الحجر موضعه ، فقالت كل قبيلة : نحن نضعها ، ثم اتفقوا على أن يضعه أول داخل عليهم ، فكان رسول الله ﷺ فقالوا : جاء الأمين ، فرضوا به ، فأمر بثوب فوضع الحجر في وسطه ، وأمر كل قبيلة أن ترفع بجانب من جوانب الثوب ، ثم أخذ الحجر فوضعه موضعه] .

ثم ذكر رحمه الله قصة بناء قريش للبيت ، وذكرها هنا شاهداً للأخلاق الفاضلة والآداب الرفيعة التي نشأ عليها صلوات الله وسلامه عليه واشتهر بها بين قومه ، وحادثة بناء قريش للكعبة كانت في السنة الخامسة والثلاثين من عمره عليه الصلاة والسلام كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله .

وسبب إعادة البناء : أن سيلاً عارماً شديداً دخل إلى البيت وصدع بنيان الكعبة ؛ فتشاوروا في هدم البيت وإعادة بناءه بشكل قوي ومتقن ، ثم إنهم في تشاورهم في ذلك كانوا يخافون أن يصيبهم ضرر إذا هدموا البيت من أجل إعادة بناءه ، فالبيت كان له حرمة عندهم ومكانة ؛ فقال أحدهم : هل أنتم تهدمون على وجه الإفساد أو على وجه الإصلاح؟! قالوا: على وجه الإصلاح ، قال: إن الله لا يهلك المصلحين . فإذا كان هدمكم للبيت ليس على وجه الإفساد والتخريب ؛ وإنما على وجه العمارة والبناء والتشييد لبيت الله فهذا إصلاح والله لا يهلك المصلحين!! ومع ذلك امتنعوا ، فتقدم هو وبدأ يهدم من البيت حتى يصلح ، فبقوا يوماً وليلة ينتظرون ماذا يحصل له ، فلما مر يوم وليلة وهو مستمر في عمله عملوا معه على هدم البنيان المتصدع من أجل إعادة بناءه مشيداً على حال متقنة .

ثم لما وصلوا إلى وضع الحجر الأسود - وهم يدركون أيضاً مكانة الحجر الأسود وقيمته ومنزلته - اختلفوا اختلافاً شديداً ، فبلغ الأمر مبلغاً خطيراً حتى أنه أوشكت أن تراق الدماء وأن تصبح مهلكة حول البيت بسبب من الذي يتولى رفع الحجر الأسود ووضعه في مكانه ، وكل قبيلة ترى أنها هي الأجدر والأولى بذلك ، ولما اشتد الأمر وكادت أن تقوم المقتلة على ذلك أشار عليهم رجل - وكان أكبرهم سنّاً - أن يحكّموا أول داخل ويكون حكمه الفصل وأن يرضوا بحكمه وأن ينتهي النزاع ، الشيء الذي يقوله يتمم بدون نزاع وبدون مخالفة ؛ فلما اتفقوا على ذلك دخل النبي عليه الصلاة والسلام ؛ وفرحوا جميعاً وأخذوا يقولون - كما قال الحافظ ابن كثير-: " جاء الأمين جاء الأمين " أي أنه منذ نشأته ﷺ معروف بالأمانة وبالصدق .

وهذا يؤخذ منه فائدة في باب الدعوة ؛ أن الداعية حتى يكون لدعوته الأثر والوقع وكلماته يكون لها القبول ينبغي أن يكون له مسبقاً صدى في نفوس الناس من حيث الأخلاق من حيث المعاملات ، لا يكون رجل منكر فيهم لا يعرفونه بأخلاق ولا يعرفونه بأداب ولا يعرفونه بمكارم ثم يبدأهم بدعوة دون أن يكون هناك معرفة منهم به ! فهذا مما يُضعف أثر الدعوة ، بينما النبي عليه الصلاة والسلام منذ نعومته وهو يغشى الناس ومجالسهم ويقوم بمصالحه وأعماله ويعرفونه بالأخلاق ، بالصدق ، بالأمانة ، بالوفاء ، بالنزاهة ، بالطهارة إلى غير ذلك من الأخلاق الفاضلة التي عُرف بها واشتهر بها عليه الصلاة والسلام منذ صغره . وهذا الآن شاهد واضح بيّن على هذه النشأة المباركة التي نشأ عليها صلوات الله وسلامه عليه ، فالخلاف محتدم عند الكعبة ، وكاد الأمر أن يتأزم وتراق الدماء ويدخل عليهم فيفرحون فرحاً شديداً ويقولون: " جاء الأمين جاء الأمين " معلنين بذلك أنهم يرضون بما يقوله وما يحكم به صلوات الله وسلامه عليه .

((فأمر بثوب)) فجيء بالثوب فوضع على الأرض ((فوضع الحجر في وسطه ، وأمر كل قبيلة أن ترفع بجانب من جوانب الثوب)) ؛ لأنه أصبح الحجر على ثوب وأصبح من الممكن أن يشارك في رفع الحجر من كل قبيلة من يمثلها ؛ لا أن كل أفراد القبيلة يحملون الثوب ، فلما رفعوه على المحاذاة أخذ عليه الصلاة والسلام الحجر بيده فوضعه موضعه . وانتهى الخلاف على أتم ما يكون ، وشارك الجميع في رفع الحجر إلى مكانه ، وحُسم الأمر .

وهذه أيضاً مثل ما ذكر أهل العلم هي بمثابة التوطئة لنبوته عليه الصلاة والسلام ؛ لأنه سيأتي بأمر مخالف تماماً لما عليه الناس ولما نشئوا عليه ولما نشأ عليه الآباء والأجداد ، وعندما يأتي بأمر مخالف تماماً لعقائدهم لأديانهم من الصعوبة بمكان أن يتحول الناس ؛ فجاءت أمور ومقدمات وتمهيدات مسبقة بين يدي هذا الحدث العظيم مبعث النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وكان منها هذه الحادثة العظيمة التي هي بناء البيت والخلاف الشديد الذي كان حول رفع الحجر الأسود ووضعه موضعه من البيت .

وقصة بناء البيت هذه قصة صحيحة بالشواهد رواها الإمام أحمد في المسند والحاكم من حديث مجاهد عن موله، ورواها الطيالسي والحاكم والبيهقي في الدلائل من حديث علي ، وهي قصة ثابتة من غير طريق في دواوين السنة وكتب الحديث المشهورة .

قال رحمه الله :

[فصل (مبعثه ﷺ) : وما أراد الله تعالى رحمة العباد وكرامته بإرساله إلى العالمين حبيب إليه الخلاء ، فكان يتحنث بغار حراء ، كما كان يصنع ذلك متعبداً ذلك الزمان ، كما قال أبو طالب في قصيدته المشهورة اللامية : وثور ومن أرسى ثبيراً مكانه وراق لبرّ في حراء ونازل

فجأه الحق وهو بغار حراء في رمضان ، وله من العمر أربعون سنة ، فجاءه الملك فقال له: اقرأ ، قال: لست بقارئ ، فغته حتى بلغ منه الجهد ، ثم أرسله فقال له : اقرأ ، قال : لست بقارئ ثلاثاً ، ثم قال : "اقرأ باسم ربك الذي خلق * خلق الإنسان من علق * اقرأ وربك الأكرم * الذي علم بالقلم * علم الإنسان ما لم يعلم " . فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره ، فأخبر بذلك خديجة وقال : "قد خشيت على عقلي" ، فثبتته وقالت : "أبشر كلا والله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم، وتصدق الحديث وتحمل الكل ، وتعين على نوائب الدهر " في أوصاف آخر جميلة عدّتها من أخلاقه عليه تصديقاً منها له وتثبيتاً وإعانة على الحق ، فهي أول صدّيق له رضي الله عنها وأكرمها]

قال : ((فصل مبعثه ﷺ)) ذكر هنا مبعث النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد بُعث ﷺ وله من العمر أربعون سنة ، وذكر الحافظ رحمه الله تعالى قصة خديجة زوجة رضي الله عنها وتثبيتها له من أول الأمر ، وكان المبعث بعد الزواج بخمس عشرة سنة ، فكان بينهم عشرة عظمة وحياة زوجية كريمة ومحبة ، فكان عليه الصلاة والسلام لما حصل المبعث وجاءه الملك جاء إلى البيت يرجف خائفاً من هذا الأمر الذي فجأه وهو يتحنث في غار حراء ، فكانت هذه المرأة الصالحة المرأة الكريمة العاقلة الرزينة تثبته صلوات الله وسلامه عليه بالكلام العظيم الآتي مما نقل ابن كثير رحمه الله تعالى بعضه ، وهذا يبين لنا مكانة الزوجة الصالحة في مناصرة الزوج وتهدئته وتسميح خاطره والتعاون معه ؛ مما له الأثر العظيم في أعماله ومناشطه الدعوية وأعماله الخيرية .

قال : ((ولما أراد الله تعالى رحمة العباد وكرامته بإرساله إلى العالمين)) ؛ لأن الوقت الذي بعث فيه عليه الصلاة والسلام هو وقت كما جاء في الحديث نظر فيه الله ﷻ إلى أهل الأرض فمقتهم أجمعين عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب يعني قلة قليلة جداً من أهل الكتاب منهم ورقة ابن نوفل كما سيأتي ذكره ، وإلا فجميع الأرض طبقت بالظلام وخيِّمت بالجاهلية والكفر والآثام ، وأصبح لا يوجد على التوحيد وعبادة الله بالإخلاص إلا قلة قليلة جداً ، وبقية من على الأرض مقتهم رب العالمين أجمعين .

فلما أراد الله ﷻ الرحمة بالعباد ، وأراد الكرامة للرسول محمد عليه الصلاة والسلام ((حَبَّبَ إليه الخلاء)) يعني أن يخلو بنفسه وينفرد بعيداً عن الناس .

((فكان يتحنث بغار حراء)) ؛ غار حراء : جبل في مكة فيه غار كان يأوي إليه النبي عليه الصلاة والسلام وينقطع فيه بعيداً عن الناس ليتحنث أي يتعبد بالإخلاص لله والتوحيد له وحسن المناجاة إليه والانقطاع لذكره وحده ﷻ بعيداً عن جاهلية أهل الجاهلية الجهلاء وشركهم وضلالاتهم ((كما كان يصنع ذلك متعبداً ذلك الزمان)) ومنهم ورقة ابن نوفل ابن عم زوجته خديجة .

((كما قال أبو طالب في قصيدته المشهورة اللامية :

وثور ومن أرسى ثبيراً مكانه وراقٍ ليرقى في حراء ونازل))

يقصد النبي عليه الصلاة والسلام أنه يرقى حراء وينزل يتحنث ويتعبد لله ﷻ في ذلك المكان .

بقي متحنثاً متعبداً في غار حراء وقتاً يتردد إلى ذلك الغار ((ففجأه الحق وهو بغار حراء في رمضان)) وكان ذلك يوم اثنين ؛ كما يدل لذلك حديث أبي قتادة الذي مر معنا في صحيح مسلم: ((وَيَوْمَ بُعِثْتُ أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ)) .

((وله من العمر أربعون سنة)) ؛ وهذا هو سن الأشدَّ ﴿ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾ [الأحقاف: ١٥] .

((فجاءه الملك - أي جبريل ﷺ - فقال له: أقرأ ، قال: لست بقارئ))؛ لأنه عليه الصلاة والسلام نشأ نشأة لم يتعلم القراءة والكتابة .

((فغته حتى بلغ منه الجهد ثم أرسله)) يعني الملك ضمَّه وشدَّه إليه حتى بلغه الجهد وبلغ به الشدة مبلغاً ثم أرسله .

((فقال له : اقرأ ، قال : لست بقارئ ثلاثاً)) ؛ يعني ثلاث مرات يعيد معه هذه الطريقة يضمه ثم يرسله وهو عليه الصلاة والسلام في الغار ، بعد المرة الثالثة قال : ((﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢) اِقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ١-٥])) وكان هذا أول ما نزل على النبي عليه الصلاة والسلام ﴿ اِقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ ؛ وفيه أن دين الله ﷻ عِلْمٌ وتعلُّمٌ وقراءة وتنفُّهُ في دين الله ؛ مع الاستعانة بالله وطلب العون منه والالتجاء إليه ، فالذي يعلم هو الله ﷻ ﴿ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴾ فالعبد مطلوب منه في هذا المقام التفقه والتعلم وطلب العون والمدد من الله ﷻ .

((فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره)) ؛ أطرافه عليه الصلاة والسلام ترجف من هذا الأمر .

((فأخبر بذلك خديجة)) ؛ جاء إلى البيت وأخبر المرأة الرزينة العاقلة الرصينة الزوجة الصالحة بالذي حدث له .

((وقال : قد خشيت على عقلي)) لأن هذا أمر فاجئه عليه الصلاة والسلام في الغار وأهاله والمملك غته وأرسله وغته وأرسله ، فالأمر كان شديداً على النبي عليه الصلاة والسلام . ((فثبته وقالت : " أبشر ، كلا والله لا يخزيك الله أبداً ، إنك لتصل الرحم ، وتصدق الحديث ، وتحمل الكل ، وتعين على نوائب الدهر " ... في أوصاف آخر جميلة عددها من أخلاقه عليه)) ؛ ذكرت له أخلاقاً كثيرة . وهذا فيه أن صنائع المعروف تقي مصارع السوء ، وأن من كان معروفاً بالإحسان بالبذل بالسخاء بمعاونة الناس مساعدة المحتاجين لا يضيعه الله ((والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)) ، فعددت له أخلاقه ، أعماله ، برّه ، خصاله ، كرمه ، معاملاته الطيبة العظيمة وأخذت منها هذا الاستنتاج العظيم وهو قولها: " والله - تقسم بالله العظيم ﷺ على كلامها - لا يخزيك الله " لأنك معروف بهذه الصفات الفاضلة الكريمة ، تقول ذلك مطمئنة له ومهدئة من روعه صلوات الله وسلامه عليه .

((تصديقاً منها له وثبتي وإعانة على الحق ، فهي أول صديق له رضي الله عنها وأكرمها)) فكان هذا من هذه المرأة الصالحة الرزينة العاقلة تثبتي للنبي عليه الصلاة والسلام . وجاء أيضاً أنها أخذته إلى ورقة ابن نوفل ولعل هذا يأتي عند ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[ثم مكث رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يمكث لا يرى شيئاً ، وفتّر عنه الوحي ، فاغتم لذلك وذهب مراراً ليرتدى من رؤوس الجبال ، وذلك من شوقه إلى ما رأى أول مرة ، من حلاوة ما شاهده من وحي الله إليه ، فقيل : إن فترة الوحي كانت قريباً من سنتين أو أكثر ، ثم تبدى له الملك بين السماء والأرض على كرسي وثبته وبشّره بأنه رسول الله حقاً ، فلما رآه رسول الله ﷺ فرق منه وذهب إلى خديجة فقال : زملوني . دثروني . فأنزل الله عليه " يا أيها المدثر (١) قم فأندر (٢) وربك فكبر (٣) وثيابك فطهر (٤) " . فكانت الحال الأولى: حال نبوة وإيحاء ، ثم أمره الله في هذه الآية أن ينذر قومه ويدعوهم إلى الله ، فشمّر ﷺ عن ساق التكليف ، وقام في طاعة الله أتم قيام ، يدعوا إلى الله

الكبير والصغير ، الحر والعبد ، الرجال والنساء ، الأسود والأحمر ، فاستجاب له عباد الله من كل قبيلة [.

قال رحمه الله : ((ثم مكث رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يمكث لا يرى شيئاً ، وفتّر عنه الوحي)) ؛ "مكث ما شاء أن يمكث " يعني بعد أن جاءه الملك في المرة الأولى وقرأ عليه "اقرأ" مكث فترة لم يأتته . ومدة فترة الوحي: قيل أنها كانت قريباً من السنتين أو أكثر ، وقيل أقل من ذلك .

الشاهد: أنه فتّر الوحي ؛ فقيل في الحكمة لذلك :

- أولاً : حتى يهدأ ويذهب عنه عليه الصلاة والسلام الروح الذي أصابه من رؤية الملك وضمه له .

- والأمر الثاني : حتى يحصل الاشتياق منه عليه الصلاة والسلام لسماع الوحي ؛ لأن الوحي له حلاوة وله لذة يجدها .

قال : ((فاغتمّ لذلك وذهب مراراً ليتدري من رؤوس الجبال)) أي يلقي نفسه من شواهد الجبال ؛ أي الجبال العالية . وهذا جاء في رواية رواها البخاري عن الزهري بلاغاً وليس متصلاً ، ومن المعلوم أن البلاغات من أقسام الضعيف ؛ فكونه جاء في صحيح البخاري بلاغاً لا يلزم منه أن يكون ثابتاً ؛ لكن لاشك أنه عليه الصلاة والسلام اشتد به الشوق والرغبة والحرص لسماع الوحي مرة ثانية ؛ لاسيما بعد أن ذهب عنه ﷺ الروح .

((وذلك من شوقه إلى ما رأى أول مرة ، من حلاوة ما شاهده من وحي الله إليه)) فالوحي له حلاوة وله طعم ؛ فلما فتّر الوحي اشتاق عليه الصلاة والسلام شوقاً عظيماً .

قال ابن كثير : ((فقيل : إن فترة الوحي كانت قريباً من سنتين أو أكثر)) ؛ الذي جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن فترة الوحي كانت أياماً . قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: " وأما القول بأنها سنتان ونصف فلم يثبت بإسناد صحيح " أو نحو هذا الكلام . والأقرب أن المدة ليست طويلة ، يعني مكث أيام حتى ذهب عنه عليه الصلاة والسلام الروح ثم عاد الوحي .

قال : ((ثم تبدى له الملك بين السماء والأرض على كرسي ، وثبته وبشّره بأنه رسول الله حقاً ، فلما رآه رسول الله ﷺ فرّق منه)) أي خاف .

((وذهب إلى خديجة - أي ذهب إلى بيته صلوات الله وسلامه عليه - فقال : زملوني .
 دثروني . فأنزل الله عليه ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْذِرْ (٢) وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ (٣) وَثِيَابَكَ
 فَطَهِّرْ (٤) وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ [المدثر: ١-٥])) فهو عليه الصلاة والسلام نبيء بإقرأ وأرسل
 بالمدثر ، لما نزلت عليه ﴿ اقْرَأْ ﴾ كان بذلك نبياً لأنه أوحى إليه صلوات الله وسلامه عليه ،
 ولما نزل ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ (١) قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ أمر بالندارة ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾ [النساء: ١٦٥]
 فصار بذلك ﷺ رسولاً ؛ ولهذا قال ابن كثير رحمه الله :

((فكانت الحال الأولى حال نبوة وإيحاء)) ؛ الحال الأولى حيث نزل عليه ﴿ اقْرَأْ ﴾ فهذه
 حال نبوة وإيحاء . وأما الحال الثانية : عندما نزل عليه ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ فهذه حال رسالة
 وإبلاغ .

قال: ((ثم أمره الله في هذه الآية أن ينذر قومه ويدعوهم إلى الله ، فشمر ﷺ عن ساق
 التكليف ، وقام في طاعة الله أتم قيام ، يدعو إلى الله الكبير والصغير ، الحر والعبد ،
 الرجال والنساء ، الأسود والأحمر ، فاستجاب له عباد الله من كل قبيلة)) ؛ لما أمر عليه
 الصلاة والسلام بالبلاغ اممثل أمر ربه ﷺ مع شدة الأمر وعظمه !! لأنه سيُجابه قومه فيما
 يصادم عقيدتهم التي تربوا عليها ورضعوها منذ الصغر وتوارثوها من الآباء والأجداد ، فالأمر
 عظيم . وتحمل عليه الصلاة والسلام أعباء الرسالة وهذه المسئولية العظيمة وقام بها على
 التمام والكمال فبلغ البلاغ المبين وأدى رسالة الله ﷺ كما أمره الله ﷻ . وكان عليه الصلاة
 والسلام بدؤه بالدعوة بدءاً سرياً وليس معلناً ؛ استمر على ذلك ﷺ ثلاث سنوات يدعو
 الأفراد ويخاطب من يطمئن إليه سراً ، بدءاً بقرابته .

وكان أول من أسلم من النساء : خديجة رضي الله عنها - زوجته ﷺ - ، وأول من أسلم من
 الرجال : رفيقه وصاحبه صدِّيق الأمة أبو بكر الصديق ﷺ ، وأول من أسلم من الصبيان :
 ابن عمه أبي طالب علي ﷺ ، وأول من أسلم من الموالي : زيد ابن حارثة ﷺ ، وأول من
 أسلم من العبيد : بلال ﷺ . وفي هذا : أنه خاطب بالدعوة الجميع ؛ خاطب الرجال
 والنساء الصغار والكبار الأحرار والعبيد ، فدين الله ﷻ لجميع الناس لا يختص بفئة دون فئة

أو سن دون سن ؛ بل هو دعوة لجميع الناس، وهو عليه الصلاة والسلام بُعث رحمة للعالمين .

وكان أول الأمر مَنْ أسلم من الناس قلة ، والبقية بين متردد ومتخوِّف ومعاند ومعادي إلى غير ذلك من التفاوت في أحوال الناس . وقد أكرم الله ﷺ بعض الناس في ذلك الزمان بالسابقة للإسلام ، وهذه نعمة عظيمة ومنة كبرى ؛ وها هنا يذكر ابن كثير رحمه الله تعالى

من سبقوا إلى الإسلام في أول دعوة النبي ﷺ وبدايتها .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على رسول الله .

الدرس السادس

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فكان حائز قصب سبقهم أبو بكر ؛ عبد الله بن عثمان التيمي رضي الله عنه وآزره في دين الله ، ودعا معه إلى الله على بصيرة ، فاستجاب لأبي بكر عثمان بن عفان ، وطلحة ، وسعد بن أبي وقاص . وأما علي فأسلم صغيراً ابن ثماني سنين ، وقيل : أكثر من ذلك ، فقيل : إنه أسلم قبل إسلام أبي بكر ، وقيل : لا ، وعلى كل حال فإسلامه ليس كإسلام الصديق ، لأنه كان في كفالة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذه من عمه إعانة له على سنة محل . وكذلك أسلمت خديجة ، وزيد بن حارثة . وأسلم القس ورقة بن نوفل وصدق بما وجد من وحي الله ، وتمنى أن لو كان جذعاً ، وذلك أول ما نزل الوحي ، وقد روى الترمذي "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه في المنام في هيئة حسنة ، وجاء في حديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت القس عليه ثياب بيض " ، وفي الصحيحين أنه قال : " هذا الناموس الذي جاء موسى بن عمران " لما ذهبت خديجة به إليه ، فقص عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأى من أمر جبريل عليه السلام . ودخل في الإسلام من شرح الله صدره للإسلام على نور وبصيرة ومعينة فأخذهم سفهاء أهل مكة بالأذى والعقوبة ، وصان الله رسوله صلى الله عليه وسلم وحماه بعمه أبي طالب ، لأنه كان شريفاً مطاعاً فيهم نبياً بينهم ، لا يتجاسرون على مفاجأته بشيء في أمر محمد صلى الله عليه وسلم لما يعلمون من محبته له ، وكان من حكمة الله بقاؤه على دينهم لما في ذلك من المصلحة ، هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الله ليلاً ونهاراً سراً وجهاراً لا يصدده عن ذلك صاد ولا يرده عنه راد ، ولا يأخذه في الله لومة لائم] .

ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعض السابقين للإسلام فقال : ((فكان حائز قصب سبقهم)) أي إلى الإسلام والاستجابة لدعوة الرسول عليه الصلاة والسلام ((أبو بكر ؛ عبد الله بن عثمان التيمي)) فهو رضي الله عنه أول من أسلم من الرجال .

((وآزره في دين الله ، ودعا معه إلى الله على بصيرة)) ؛ فأبو بكر رضي الله عنه شرح الله تعالى صدره لهذا الدين وقبوله واعتناقه والدخول فيه ومن ثم الدعوة إليه ؛ فدعا إلى الله تعالى بهمة عالية . ومما أكرم الله تعالى به صديق الأمة رضي الله عنه : أن عدداً من السابقين للإسلام أسلموا على يديه ؛ ولا سيما من هم من خيار أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام ومن أكرمهم الله تعالى فيما بعد بيشارة النبي صلى الله عليه وسلم لهم بجنات النعيم ، ولهذا قال :

((فاستجاب لأبي بكر عثمان بن عفان ، وطلحة ، وسعد بن أبي وقاص)) ؛ وأيضاً ذكر أن الزبير ابن العوام وعبد الرحمن بن عوف أبو عبيدة استجابوا له ، وكلهم من العشرة المبشرين بالجنة . وكان دخولهم في الدين على يد صديق الأمة رضي الله عنه ؛ فكان داخلاً دخولاً أولياً في قول نبينا عليه الصلاة والسلام : ((لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ)) .

قال : ((وأما علي فأسلم صغيراً ابن ثمان سنين)) ؛ وهذه أيضاً سابقة عظيمة لعلي رضي الله عنه في الدخول في هذا الدين ، ومن المعلوم أن الصغير الذي في هذا السن لا يتزحزح في الغالب عن عقيدة أبيه " وينشئ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوده أبوه " ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث : ((فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ)) . فأكرم الله تعالى علياً رضي الله عنه بالدخول في الدين وهو صغير السن ، فكان أول من أسلم من الصبيان .

قال : ((فأسلم صغيراً ابن ثمان سنين ، وقيل أكثر من ذلك ، فقيل : إنه أسلم قبل أبي بكر ، وقيل : لا)) يعني اختلف في من هو أول من أسلم ؟ ذكر الخلاف بين أهل العلم في ذلك في كتب السير والأخبار ؛ قيل : أن أول من أسلم خديجة ، وقيل : أن أول من أسلم أبو بكر ، وقيل : أن أول من أسلم علي ، وقيل : أول من أسلم زيد بن حارثة ، وقيل : أول من أسلم ورقة بن نوفل . لكن كما قال شيخ الإسلام في مجموع الفتاوى وحكى على ذلك الاتفاق وهو الأورع أيضاً في هذا الباب أن يقال : " وَأَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ الْبَالِغِينَ أَبُو بَكْرٍ ، وَمِنَ الْأَحْرَارِ الصَّبِيَّانِ عَلِيٌّ ، وَمِنَ الْمَوَالِي زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، وَمِنَ النِّسَاءِ

خَدِيجَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ وَهَذَا بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ " . وذكر نحو هذا ابن الصلاح في كتابه « معرفة أنواع علوم الحديث » ؛ وزاد : " وَمِنَ الْعَبِيدِ: بِلَالٌ " وفي قول جماعة من أهل العلم أن خديجة أول من أسلم إطلاقاً ؛ فهي أول من ناصر النبي عليه الصلاة والسلام ومر معنا كلامها الجميل في تثبيتها له صلوات الله وسلامه عليه .

وفي ألفية السيوطي رحمه الله تعالى في الحديث جَمَعَ هؤُلاءِ في بيتين قال :

أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ فِي الرَّجَالِ صَدِيقُهُمْ ، وَزَيْدٌ فِي الْمَوَالِي

وَفِي النِّسَاءِ خَدِيجَةُ ، وَذِي الصَّغَرِ عَلِيٌّ ، وَالرِّقُّ بِلَالٌ اشْتَهَرَ

وفي سير أعلام النبلاء ؛ في المجلد الأول منه في صفحة ١٤٤ عقد الذهبي فصلاً أو عنواناً عن السابقين في الإسلام وذكر على التوالي خمسين من الصحابة هم أول من أسلم ، ولما ذكرهم قال : " فهؤلاء الخمسون من السابقين الأولين "

قال ابن كثير رحمه الله : ((وعلى كل حال ، فإسلامه - يعني علي - ليس كإسلام الصديق ، لأنه كان في كفالة رسول الله ﷺ أخذه من عمه إعانة له على سنة محل)) ؛ أي سنة قحط وشدة ؛ فكان دائماً مع النبي عليه الصلاة والسلام مرافقاً له ، يقوم النبي عليه الصلاة والسلام على كفالاته .

قال ((وكذلك أسلمت خديجة ، وزيد بن حارثة)) ؛ وهم أول من أسلم على التفصيل الذي مر معنا إيضاحه وذكره .

قال : ((وأسلم القس ورقة بن نوفل)) ؛ ورقة ابن نوفل بجمعه قرابة بخديجة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ . فقس بن نوفل ابن عم خديجة ، وكان رجلاً قد تنصّر في الجاهلية وقرأ الإنجيل واطّلع اطلاعاً واسعاً على ما في الإنجيل واعتنق النصرانية ، ولما جاء النبي عليه الصلاة والسلام إلى خديجة وذكر لها ما حصل له في الغار وكان يرجف عليه الصلاة والسلام خوفاً فطمأنته وواسته وذكرت له محاسنة وقالت: والله لا يخزيك الله أنت كذا وأنت كذا وأنت كذا .. ثم أخذته إلى ورقة ابن نوفل ، وذكروا له ما حصل فقال ورقة: ((هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى مُوسَى ، يَا لَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا)) ، فتمنى لو أدركه الإسلام وهو شاب طري صغير في أول شبابه حتى ينصر هذا الدين ، لأن هذا الكلام أدركه وهو كبير في السن وقد عمي .

ولهذا قال ابن كثير : ((فصدق بما وجد من وحي الله ، وتمنى أن لو كان جذعاً ، وذلك أول ما نزل الوحي)) ؛ ولهذا عُدَّ ﷺ في جملة أصحاب النبي الكريم ﷺ ؛ لأنه أدرك النبي عليه الصلاة والسلام وصدّق به وآمن بأنه رسول وأنه من عند الله وأن هذا هو الناموس الذي ينزل على موسى ، ولكنه كما قال ابن كثير رحمه الله وغيره من أهل العلم توفي بعد هذه القصة بقليل ولم يدرك التفاصيل التي جاءت في شريعة الإسلام . وقد ذكره الحافظ ابن حجر في القسم الأول من الإصابة وقال : " ذكره الطبري والبغوي وابن قانع وابن السكن وغيرهم في الصحابة " .

ثم نقل الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى حديثاً في فضل ورقة بن نوفل ((أن رسول الله ﷺ رآه في المنام في هيئة حسنة ، وجاء في حديث أن رسول الله ﷺ قال : رأيت القس - أي ورقة ابن نوفل - عليه ثياب بيض)) ؛ وهذا رواه أحمد والترمذي وإسناده فيه كلام ضعفه العلامة الألباني رحمه الله تعالى ، لكنه ثبت في المستدرک للحاكم ، وصححه ووافقه الذهبي ، وصححه الألباني من حديث عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ((لَا تَسُبُّوا وَرَقَةَ فَإِنِّي رَأَيْتُ لَهُ جَنَّةً أَوْ جَنَّتَيْنِ)) وهذا الحديث ثابت وفيه شهادة النبي عليه الصلاة والسلام لورقة بالجنة . وهو لم يدرك من الإسلام إلا أوله ؛ فحظه من الإسلام هو إيمانه بأن هذا الرسول حق وأنه مرسل من رب العالمين ، وأن الدين الذي جاء به حق ، وتمنى لو أنه أدرك هذا الإسلام شاباً طرياً لغرض نصره هذا الدين ومؤازرة الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وفي الصحيحين أنه قال : " هذا الناموس الذي جاء موسى بن عمران " لما ذهبت خديجة به إليه فقصَّ عليه رسول الله ﷺ ما رأى من أمر جبريل عليه السلام)) ؛ لما ذكر النبي عليه الصلاة والسلام قصة مجيء جبريل إليه في الغار وأنه غثَّه ثلاث مرات وأرسله ، ثم قوله له : اقرأ قال : ما أنا بقارئ ثلاث مرات ثم تلا عليه ﴿ اقرأ باسم ربك الذي خلق ... ﴾ الآيات ، قال ورقة بن نوفل ﷺ : ((هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى مُوسَى)) أي هذا الذي تنزل عليك هو الذي كان يتنزل على موسى بالوحي من الله ﷻ رب العالمين .

وأيضاً جاء أنه قال : " لَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا إِذْ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ " ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((أَوْخُرَجِي هُمْ ؟)) قَالَ : " نَعَمْ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِمِثْلِ مَا جِئْتَ بِهِ إِلَّا عُودِي ، وَإِنْ يُدْرِكُنِي يَوْمَئِذٍ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا)) .

قول ورقة بن نوفل رضي الله عنه : " هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى " نظيره تماماً قول النجاشي في قصة هجرة الصحابة إلى الحبشة لما اشتد عليهم الأذى ، وأن المشركين أرسلوا إلى النجاشي بوفد كان عليهم عمرو بن العاص ، وأرسلوا معه الهدايا والتحف إلى النجاشي بغرض مطالبته بإعادة هؤلاء إلى مكة - ففي القصة قال النجاشي لعمرو بن العاص : " أَتَسْأَلُنِي أَنْ أُعْطِيكَ رَسُولَ رَجُلٍ يَأْتِيهِ النَّامُوسُ الْأَكْبَرُ الَّذِي كَانَ يَأْتِي مُوسَى لِتَفْتُلَهُ ؟!" فكلام النجاشي هذا مطابق ، قرأ النجاشي الإنجيل وورقة أيضاً قرأ الإنجيل وعرفوا أن هذا هو الذي بشر به عيسى عليه السلام بالإنجيل وأدركوا أنه نبي حق مرسل من رب العالمين . ثم إن النجاشي نصح عمرو بن العاص أن لا يفوت على نفسه الفرصة باعتراف هذا الدين ، فرجع عمرو بن العاص وقد بيّنت النية على أن يدخل في هذا الدين ، وبداية دخوله في الدين أن النجاشي نصحه بذلك ، ولعل القصة تأتي معنا لاحقاً في موضعها إن شاء الله .

قال : ((ودخل في الإسلام من شرح الله صدره للإسلام)) ؛ هذا فيه أن الإسلام منة الله تعالى على من يشاء ، وهو جل وعلا الذي يشرح صدر من شاء للإسلام ، ومن الناس من يعرف الإسلام ويعرف أنه حق وصدق ولكنه لا يفوز بهذا الشرح فلا يقبل ولا يقبل !! وقد مر معنا قول أبي طالب :

ولقد علمتُ بأن دين محمد من خير أديان البرية دينا

إذاً لماذا لا تسلم ؟ قال :

لولا الملامة أو حذار مسبة لرأيتني سمحاً بذاك مبينا

فهو على معرفة وعلى علم بأنه دين حق وصدق منزل من رب العالمين ؛ لكن لم يُشرح صدره للإسلام ، ولما مات وحزن النبي عليه الصلاة والسلام على موته أنزل الله ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يُشَاءُ ﴾ [القصص: ٥٦] ؛ فالهداية منة الله تعالى .

قال : ((ودخل في الإسلام من شرح الله صدره للإسلام على نور وبصيرة ومعينة ؛ فأخذهم سفهاء مكة بالأذى والعقوبة)) تسلطوا على من بلغهم إسلامه بالأذى ، وكان من

يسلم في ذلك الوقت لا يعلن إسلامه ؛ وإنما يسلمون خفية ، وإذا أرادوا تعلّم شيء أو سماع شيء من وحي الله ﷺ يتسللون إلى النبي عليه الصلاة والسلام تسلاً بحيث لا يراهم ولا يشعر بدخولهم أحد ، وكان كفار قريش من يعلمون عنه أنه أسلم يأخذونه ويعذبونه أشد العذاب صدأً له عن دين الله ﷺ .

قال : ((وصان الله رسوله وحماه بعمه أبي طالب)) ؛ لأن عمه مع بقاءه على الكفر واستمراره على الشرك إلى أن مات إلا أنه وعد النبي عليه الصلاة والسلام أنه يبقى ناصرًا له إلى أن يوسد دفيناً في القبر ، والتزم بوعده في مناصرته للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، فنصره إلى آخر اللحظات .

قال ابن كثير : ((وحماه - أي الله - بعمه أبي طالب ، لأنه كان - أي عمه - شريفاً مطاعاً فيهم ، نبياً بينهم ، لا يتجاسرون على مفاجأته بشيء في أمر محمد ﷺ لما يعلمون من محبته له)) .

قال ابن كثير : ((وكان من حكمة الله بقاؤه - أي أبو طالب - على دينهم لما في ذلك من المصلحة)) ؛ ولو أسلم لذهبت الهيبة وذهبت المكانة التي له في النفوس ولعدّ من جملة من يسمونهم بالصابئة ، ولكن من حكمة الله ﷺ أن بقي على غير الإسلام . يقول ابن كثير في البداية : " وكان استمراره على دين قومه من حكمة الله تعالى ، ومما صنعه لرسوله من الحماية ، إذ لو كان أسلم أبو طالب لما كان له عند مشركي قريش وجاهة ولا كلمة ، ولا كانوا يهابونه ويحترمونه ، ولجترؤا عليه ، ولمدوا أيديهم وألسنتهم بالسوء إليه ، وربك يخلق ما يشاء ويختار " . ولكن من حكمة الله ﷺ أن بقي على غير الإسلام ولله ﷺ في خلقه الحكمة البالغة .

قال : ((هذا ورسول الله يدعو إلى الله ليلاً ونهاراً سرّاً وجهاً لا يصدده عن ذلك صاد ولا يردده عنه راد ، ولا يأخذه في الله لومة لائم)) ؛ مع ما ناله عليه الصلاة والسلام من أذى واستهزاء واعتداء من المشركين فلم يبال بذلك ، لم يصدده عن الدعوة لدين الله صاد ولم يردده راد ولم تأخذه في ذلك لومة لائم صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[فصل (عدوان المشركين على المستضعفين من المسلمين) : ولما اشتد أذى المشركين على من آمن وفتنوا منهم جماعة ؛ حتى إنهم كانوا يضربونهم ويلقونهم في الحر ، ويضعون الصخرة العظيمة على صدر أحدهم في شدة الحر ، حتى إن أحدهم إذا أُطلق لا يستطيع أن يجلس من شدة الألم ، فيقولون لأحدهم: اللات إلهك من دون إلهك . فيقول مكرهاً : نعم ، وحتى إنَّ الجعل ليمر فيقولون : وهذا إلهك من دون الله . فيقول: نعم ، ومَرَّ الخبيث عدو الله أبو جهل عمرو بن هشام بسُمية أم عمار وهي تعذب زوجها وابنها ، فطعنها بحربة في فرجها فقتلها رضي الله عنها وعن ابنها وزوجها . وكان الصديق إذا مرَّ بأحد من الموالي يُعذب يشتره من مواليه ويعتقه ، منهم : بلال ، وأمه حمامة ، وعامر بن فهيرة ، وأم عبس ، وزنيرة ، والنهدية ، وابنتها ، وجارية لبني عدي كان عمر يعذبها على الإسلام قبل أن يسلم ، حتى قال له أبوه أبو قحافة : يا بني أراك تعتق رقاباً ضعافاً فلو أعتقت قوماً جلداء يمنعونك . فقال له أبو بكر: إني أريد ما أريد . فيقال إنه نزلت فيه: { وسيجنبها الأتقى * الذي يؤتي ماله يتزكى } إلى آخر السورة] .

قال : ((فصل : عدوان المشركين على المستضعفين من المسلمين)) ؛ وهذا العدوان من المشركين مبناه أن القوم في إفلاس تام من الحجة والبرهان !! وهذه دائماً حيلة وملجئ المفلس ؛ المفلس إذا أقيمت عليه الحجة بالبراهين الساطعات والدلائل الواضحات والحجج القاطعات ليس له إلا خياران : إما أن يقبل ، أو يرفض ؛ وإذا رفض ليس عنده ما يقابل به هذه الحجج ، ولهذا عادةً تقابل مثل هذه البراهين بطريقتين معروفة من أعداء الدين وخصوم الدعوة من القِدَم وهي :

١- إما العقوبة ؛ إذا كان له سلطة وله قوة يتوعد بالعقوبة ، مثل ما قال فرعون: ﴿لَنْ

أَتَّخِذَ إِلَهًا غَيْرِي لِأَجْعَلَكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ﴾ [الشعراء: ٢٩] .

٢- أو الاستهزاء ؛ إذا كان ليس له شيء من ذلك يستهزئ ويتهكم ويسخر .

فكان النبي عليه الصلاة والسلام معه الحجج الواضحات والبراهين الساطعات وهؤلاء ما

عندهم ليس فيه أي برهان ﴿أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ (١٩) وَمِنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ (٢٠) أَلَكُمُ الذَّكْرُ

وَلَهُ الْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ (٢٢) إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمِيَتْ بِهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا

أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ﴿النجم: ٢٣﴾. مثل هذا الكلام الواضح البين والحجج الساطعات التي لا محيص عنها ولا مفر ، لا يمكن أن تقابل إلا : إما بالقبول والتسليم ، أو بالمكابرة والعناد . وإذا كابر إما أن يعتدي ويظلم ويبغي ، أو أنه يتهكم ويسخر ويستهزئ . ولهذا تسلط المشركون على المستضعفين ، ولاحظ أن التسلط يكون على المستضعفين ! لكن من أسلم ممن له جاه ومكانة لا يتسلطون عليه ولا يجروون عليه ، لكن يجروون جرأة شديدة خاصة على الإماء ، وعلى العبيد ، وعلى الضعاف .

قال : ((ولما اشتد أذى المشركين على من آمن وفتنوا منهم جماعة)) ؛ هذا لون من ألوان الأذى التي كانت تحصل .

((حتى إنهم كانوا يضربونهم ، ويلقونهم في الحر ، ويضعون الصخرة العظيمة على صدر أحدهم في شدة الحر)) ؛ وهذا شدة على شدة ؛ يؤتى بالإنسان في الحر الشديد ويلقى على ظهره ، ويؤتى بصخرة حارة وتوضع على صدره ؛ فلهيب حرارة الأرض يشويه ويحرق بدنه من أسفل ، وصخرة حارة توضع على صدره تلهب صدره ! فهذا عذاب شديد ونكال شديد وأذى بالغ .

((حتى إن أحدهم إذا أطلق - يعني بعد هذا الأذى الشديد - لا يستطيع أن يجلس من شدة الألم)) .

((فيقولون لأحدهم - بعد هذا التعذيب والنكال والأذى - اللات إلهك من دون إلهك)) يعني من دون الله .

((فيقول مكرهاً : نعم)) ؛ وقد قال الله ﷻ : ﴿إِلَٰمَنۢ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنُّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦] . فقوله : "نعم" في شدة الأذى بلسانه مع بقاء القلب مطمئناً على الإيمان هذا لا يكون كفوفاً ولا يخرج به من الدين وإن قال كلمة الكفر ! وإن قال: اللات إلهي ؛ لأنه مكره ، ولا يخرج من الدين بالإكراه قال الله ﷻ : ﴿إِلَٰمَنۢ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنُّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنۢ مِّنۢ شَرِّ الْكُفْرِ صَدْرًا﴾ .

قال : ((وحتى إن الجعل ليمر فيقولون : وهذا إلهك من دون الله . فيقول : نعم)) ؛ الجعل: حشرة من أقبح الحشرات هي تشبه الخنفسانة ولونها أسود مثلها وهي أكبر منها

بقليل ، ومن طبعها أنها قدرة تماماً ويضرب بها المثل بالقذارة ، وإذا كان الإنسان مسافراً في الليل يبقى هذا الجعل قريباً منه ينتظر متى يقوم يقضي حاجته ، فإذا قضى حاجته وذهب أخذ الجعل القذر وجمعه مثل الكرة الصغيرة ثم يمسكه بقرنين في مقدمته ويمشي ويدور أمامه ويتغذى منه ويستمتع برائحته ، حتى أن من عجب أمره أنه إذا شم رائحة الطيب يموت ، ويستمتع غاية الاستمتاع بالقدر!! . فمن شدة التنكيل والأذى وشدة إقذاع هؤلاء المشركين - قاتلهم الله - يقولون للواحد من المسلمين إذا مروا بالجعل : " هذا إلهك من دون الله " فيقول على وجه الإكراه : نعم .

قال: ((ومَرَّ الخبيث عدو الله أبو جهل عمرو بن هشام بسمية أم عمار)) ؛ وسمية رضي الله عنها وأرضاها هي أول شهيد في الإسلام ؛ حتى ذكر أهل العلم أنها أول من استشهد في الإسلام مطلقاً من الرجال والنساء .

وهذا مما يبين مكانة المرأة ومنزلتها العلية في الإسلام ؛ فإنَّ أول من دخل في هذا الدين امرأة - فأول من أسلم مطلقاً في قول قوي لأهل العلم ذكره جماعة منهم : خديجة - ، وأول من استشهد في سبيل الله ﷺ وقُدِّمَتْ روحه في سبيل الله امرأة ؛ وهي سمية رضي الله عنها وأرضاها .

وكانت تعذب وتصبر على عذاب المشركين وأذاهم ، حتى مرَّ بها هذا الخبيث أبو جهل وهي تعذب وكان معها زوجها وابنها ، فكان النبي عليه الصلاة والسلام يمر بهم ويقول : ((صَبْرًا يَا آلَ يَاسِرٍ ، فَإِنَّ مَوْعِدَكُمْ الْجَنَّةُ)) فيصبرهم عليه الصلاة والسلام .

((فطعنها هذا الخبيث بحربة - أي خنجر - في فرجها فقتلها رضي الله عنها وعن ابنها وزوجها)) وهذا في السنة الخامسة من البعثة .

قال : ((وكان الصديق إذا مرَّ بأحد من الموالى يعذب يشتره من مواليه ويعتقه)) ؛ أبو بكر ﷺ كان تاجراً وذا مال ، فكان إذا مرَّ بأحد من الموالى يعذب من قبل مواليه يشتره منهم ويعتقه .

واشترى عدد : ((منهم : بلال ، وأمه حمامة ، وعامر بن فهيرة ، وأم عبس ، وزنيرة ، والنهدية ، وابنتها)) كل هؤلاء ممن عُرفت أسماؤهم اشتراهم وأعتقهم ، ومن بينهم : ((جارية لبني عدي كان عمر - بن الخطاب ﷺ - يعذبها على الإسلام قبل أن يُسلم)) .

وهنا أيضاً نلاحظ فائدة نبّه عليها أهل العلم : عمر تأخر إسلامه ، وبعض المبشرين بالجنة كعبد الرحمن بن عوف وعثمان ابن عفان وطلحة الزبير كان إسلامهم قبل إسلام عمر رضي الله عنه بوقت ، ولكن عمر رضي الله عنه مع تأخر إسلامه إلا أنّ مكانته وفضيلته في الصحابة تلي مباشرة فضيلة أبي بكر وفضله سبق هؤلاء و﴿الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الحديد: ٢٩]، فهو في الفضل مقدّم لأن النصوص الشرعية جاءت دالة على ذلك . بل إنه هو وأبو بكر ليسوا فقط أفضل أمة محمد عليه الصلاة والسلام بل هم أفضل الناس مطلقاً في جميع الأمم بعد الأنبياء، وهذا جاء في الحديث الصحيح عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُفْهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ)) فهذا دليل صحيح صريح في أن فضل أبي بكر وعمر يلي في الرتبة الأنبياء من ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ﴾ [النساء: ٦٩] . فعمر رضي الله عنه مع تأخر إسلامه على عثمان ، على علي ، على الزبير ، على طلحة ، على عبد الرحمن بن عوف لكنه أفضل منهم ، حتى إنه صح عن علي رضي الله عنه أنه قال: " لا أجد أحداً يفضلني على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري " : أي أن هذا افتراء وكذب وقول باطل . وجاء عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال : " كان الناس يفضلون في زمن النبي صلى الله عليه وآله ويقرّهم على ذلك يقولون : أفضل الناس أبو بكر ثم عمر " . والدلائل والشواهد على تفضيلهما على سائر الصحابة كثيرة .

قال : ((حتى قال له أبوه أبو قحافة : يا بني ، أراك تعتق رقاباً ضعافاً فلو أعتقت قوماً جلداء يمنعونك)) والد أبو بكر الصديق رضي الله عنه وجدته يشتري هذه الرقاب الضعيفة ويعتقها ؛ فكان ينصحه - نصيحة من والد لولده- يقول : إذا تريد أن تعتق أعتق أناس عندهم قوة وجلد حتى يكونون لك منعة ؛ فكان أبو بكر رضي الله عنه يقول : ((إني أريد ما أريد)) يعني أعرف ماذا أفعل ، وعلى علم بماذا أفعل .

ووالد صديق الأمة تأخر إسلامه إلى فتح مكة ، وفي هذه المرحلة الطويلة كلها بقي على الكفر ، ولما فتحت مكة ذهب أبو بكر رضي الله عنه وجاء بوالده إلى النبي عليه الصلاة والسلام ولحيته ورأسه كأنه ثغامه من البياض ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((هَلَّا تَرَكْتَ الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى أَكُونَ أَنَا آتِيهِ فِيهِ)) هذا الكلام الرقيق المتواضع اللين مؤثر جداً ويفتح القلب ؛

يقوله عليه الصلاة والسلام وهو الذي دخل الآن لمكة فاتحاً . ثم إنه عليه الصلاة والسلام
أَجْلَسَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ مَسَحَ صَدْرَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَسْلِمَ فَأَسْلَمَ .

ومن الأشياء التي حُفِظَتْ وَاخْتُصَّ بِهَذَا الْبَيْتِ الْمُبَارَكِ بَيْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه : أنه أُرْبِعَ
على التوالي متناهيين من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام والده ، وهو ، وابنه ، وحفيده
رضي الله عنه ؛ كلهم كانوا على الإسلام .

قال : ((فيقال إنه نزلت فيه ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴾ أي النار ﴿ الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ
يَتَزَكَّى ﴾ [البقرة: ١٧-١٨] إلى آخر السورة)) ينفق من ماله طلباً للتركية ، والنفقة في سبيل الله
تركية للنفس ، وسميت الزكاة زكاة لما فيها من الترقية والتطهير ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ
وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: ١٠٣] ؛ فهذه زكاة للإنسان وطهارة له ، فيقال : إن هذه الآية نزلت في
صديق الأمة رضي الله عنه .

قال ابن كثير رحمه الله في كتابه العظيم المبارك النافع الماتع " تفسير القرآن العظيم " عند
تفسيره لهذه الآية : " وقد ذكر غير واحد من المفسرين أن هذه الآيات نزلت في أبي بكر
الصديق رضي الله عنه حتى إن بعضهم حكى الإجماع من المفسرين على ذلك ، ولاشك أنه داخل
فيها وأولى الأمة بعمومها ؛ فإن لفظها لفظ العموم وهو قوله تعالى : ﴿ وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ﴾
(١٧) الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى (١٨) وَمَا لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةٍ تُجْزَى (١٩) ، ولكنه
مقدم الأمة وسابقهم في جميع هذه الأوصاف وسائر الأوصاف الحميدة ؛ فإنه كان صديقاً
تقياً كريماً جواداً بذالاً لأمواله في طاعة مولاه ونصرة رسول الله " انتهى كلام ابن كثير رحمه الله
نقلاً من كتابه التفسير .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرر السابع إلى الدرر التاسع

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٦/٠٣ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله :

[(الهجرة إلى الحبشة) ؛ فلما اشتد البلاء أذن الله سبحانه لهم في الهجرة إلى أرض
الحبشة وهي في غربي مكة ، بين البلدين : صحاري السودان ، والبحر الآخذ من اليمن
إلى القلزم ، فكان أول من خرج فاراً بدينه إلى الحبشة عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ومعه
زوجته رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتبعه الناس . وقيل : بل أول من هاجر إلى أرض
الحبشة أبو حاطب بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك . ثم خرج
جعفر بن أبي طالب وجماعات -رضي الله عنهم وأرضاهم- فكانوا نيفاً وثمانين رجلاً .
وقد ذكر محمد بن إسحاق في جملة من هاجر إلى أرض الحبشة أبا موسى الأشعري عبد
الله بن قيس ، وما أدري ما حمله على هذا ؟ فإن هذا أمر ظاهر لا يخفى على من هو
دونه في هذا الشأن ، وقد أنكر ذلك عليه الواقدي وغيره من أهل المغازي وقالوا : إن
أبا موسى إنما هاجر من اليمن إلى الحبشة إلى عند جعفر ، كما جاء ذلك مصرحاً به في
الصحيح من روايته صلى الله عليه وسلم . فأنحاز المهاجرون إلى مملكة أصحاب النجاشي فأوهم وأكرمهم
، فكانوا عنده آمنين ، فلما علمت قريش بذلك بعثت في إثرهم عبد الله بن أبي ربيعة
وعمر بن العاص بهدايا وتحف من بلادهم إلى النجاشي ليردهم عليهم ، فأبى ذلك
عليهم ، وتشفعوا إليه بالقواد من جنده فلم يجبههم إلى ما طلبوا ، فوشوا إليه : إن هؤلاء
يقولون في عيسى قولاً عظيماً ، يقولون: إنه عبد ، فأحضر المسلمون إلى مجلسه ،
وزعيمهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه فقال : ما يقول هؤلاء إنكم تقولون في عيسى ؟! فتلا
عليه جعفر سورة " كهيعص " فلما فرغ أخذ النجاشي عوداً من الأرض فقال : ما زاد

هذا على ما في التوراة ولا هذا العود ، ثم قال : اذهبوا فأنتم سيوم بأرضي ، من سبكم غرم ، وقال لعمر و عبد الله : والله لو أعطيتموني دبراً من ذهب - يقول : جبلاً من ذهب - ما سلّمتمهم إليكما ، ثم أمر فرددت عليهما هداياهما ، ورجعا مقبوحين بشر خيبة وأسوئها] .

ذكر هنا المؤلف الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى الهجرة إلى الحبشة ، وتحت هذا الفصل أدمج رحمه الله تعالى في الذكر المهجرتين ؛ لأن الهجرة إلى الحبشة كانت مرتين : هجرة أولى ، وهجرة ثانية .

وكانت الهجرة الأولى في شهر رجب من السنة الخامسة من مبعثه صلوات الله وسلامه عليه . وسبب هذه الهجرة : اشتداد أذى المشركين على المسلمين ، وازدياد نيلهم منهم ، واعتداءهم عليهم ، وإيذاءهم المتواصل بهم ؛ أما هو ﷺ فقد جعل الله له بتوفيقه ﷻ ومنه منعة ، فجعل عمه أبا طالب مناصراً ومؤزرراً له ، وبقية الناس كانوا يتعرضون لهم بالأذى الشديد والنكال والعذاب ، فأذن عليه الصلاة والسلام لهم بالهجرة إلى الحبشة تعييناً ، وقال لهم : ((إِنَّ بَارِضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظَلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ)) أي أنه معروف بالعدل مشهور به ، فعين عليه الصلاة والسلام لهم هذا البلد ليهاجروا إليه وبينهم وبينه البحر ، وهو بلد نصارى ، النجاشي وحاشيته وأهل الحبشة في ذلك الوقت على دين النصرانية ، لكنه مع نصرانيته كان لا يظلم ولا يُظلم عنده أحد ؛ ولهذا اختار النبي عليه الصلاة والسلام للصحابة ﷺ أن يهاجروا إلى هذا المكان تحديداً ، فهاجر بعض المسلمين الهجرة الأولى . وكان عدد من هاجر الهجرة الأولى : اثنا عشر رجلاً وأربع نسوة ، وكان منهم كما ذكر المصنف عثمان ﷺ ؛ كان أول من هاجر هو وزوجه رقية بنت رسول الله ﷺ .

وذكر رحمه الله تعالى سبب هذه الهجرة فقال : ((فلما اشتد البلاء أذن الله ﷻ له في الهجرة إلى أرض الحبشة وهي في غربي مكة)) ؛ يعني تقف عن مكة إلى جهة الغرب .

((بين البلدين صحاري السودان ، والبحر الآخذ من اليمن إلى القلزم)) ؛ القلزم : البحر الأحمر . والأصل : القلزم بلد على ساحل البحر ، وأطلق عليه بحر القلزم : نسبة إلى هذا البلد الذي على ساحله .

قال : ((فكان أول من خرج فاراً بدينه إلى الحبشة عثمان بن عفان ﷺ ، ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ)) ؛ وبهذا يكون ﷺ أول مهاجر في سبيل الله . وهذه هجرة في سبيل الله ؛ يترك الإنسان بيته ، ووطنه ، وبلده ، ومكان نشأته ، ومصالحه ، وأعماله لله وفراراً بدينه ومحافظه على دينه . فكان أول من هاجر عثمان ﷺ ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ . وقد جاء في هذا حديث يُرفع إلى النبي عليه الصلاة والسلام وإسناده غير ثابت رواه الطبراني في معجمه من حديث أنس أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((إِنَّ عُثْمَانَ أَوَّلَ مَنْ هَاجَرَ إِلَى اللَّهِ بِأَهْلِهِ بَعْدَ لُوطٍ)) ، الحديث غير ثابت أما هجرة عثمان ﷺ في أول من هاجر إلى الحبشة فهو ثابت .

وكان كذلك ممن هاجر وممن طاله وناله الأذى : أبو بكر الصديق ﷺ رفيق رسول الله ﷺ وأول من أسلم من الرجال ، فأبو بكر أذن له النبي عليه الصلاة والسلام بالهجرة إلى الحبشة بسبب الأذى الذي ناله من المشركين ، وفعلاً خرج ﷺ مهاجراً ، ولما بلغ برك الغماد إلى جهة اليمن - وهي خمس مراحل عن مكة - لقي رجلاً يقال له: ابن الدغنة وكان له شوكة وله منعة وكان سيد القارة ، فسأل أبا بكر ﷺ عن سبب خروجه فذكر له اشتداد أذى المشركين عليه وأنه خرج مهاجراً فاراً بدينه ، فقال: كيف يُخرج مثلك من مكة ! وأنت تعين الضعيف وتكرم الضيف وأخذ يذكر له صفاته ، ثم رجع به إلى مكة وأعلن أنه في جواره ، وقبِل المشركون ذلك واشتروا عليه أن لا يعلن صلاته وأن يصلي داخل بيته ، وقبل ذلك

فصار يصلي داخل بيته - زعماً منهم - حتى لا يفتن الناس بقراءته وتلاوته للقرآن وصلاته . ثم إن أبا بكر رضي الله عنه فيما بعد صار يصلي في موضع اتخذ مسجداً في فناء البيت وكان يقرأ القرآن بصوت مسموع ؛ فكان النساء والصغار يتسللون إلى قرب بيته يسمعون تلاوته الجميلة لكلام الله تعالى ، فخاف المشركون مرة ثانية على أبناءهم أن يتأثروا بتلاوة أبي بكر للقرآن وهم يدركون أن القرآن له تأثير عجيب للغاية على من يسمعه ، فكانوا يتواصلون على عدم سماعه ويحذرون صغارهم ونساءهم من سماعه ﴿لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَبُونَ﴾ [فصلت: ٢٦] ، فلما فعل ذلك أبو بكر رضي الله عنه اشتكى المشركون إلى ابن الدغنة الذي أجاره ، فحضر إليه وذكر له شكوى المشركين منه وقال : إما أن تترك هذا أو أن ترد عليّ جوارِي؟ قال : " أرد عليك جوارك وأنا في جوار الله عز وجل " .

والذين هاجروا الهجرة الأولى اثنا عشر رجلاً وثمان نسوة ، منهم وفي مقدمهم عثمان ابن عفان رضي الله عنه قال : ((وتبعه الناس)) ؛ من المهاجرات الأول : ليلى بنت أبي حثمة زوج عامر بن ربيعة ، جاء في المعجم الكبير للطبراني أنها قالت : ((كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَيْنَا فِي إِسْلَامِنَا، فَلَمَّا هَمَّ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ جَاءَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَنَا عَلَى بَعِيرِي أُرِيدُ أَنْ أَتَوَجَّهَ. فَقَالَ: أَيْنَ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: آذَيْتُمُونَا فِي دِينِنَا، فَذَهَبَ فِي أَرْضِ اللَّهِ حَيْثُ لَا نُؤَدَى فِي عِبَادَةِ اللَّهِ . قَالَ: صَحَبَكُمُ اللَّهُ. ثُمَّ ذَهَبَ، فَجَاءَنِي زَوْجِي عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُهُ مِنْ رِقَّةِ عُمَرَ، فَقَالَ: تُرَجِّينَ أَنْ يُسْلِمَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يُسْلِمُ حَتَّى يُسْلِمَ حِمَارُ الْخَطَّابِ)) ، قال ذلك لما رآه من عمر من شدة أذى ، ولكن الهداية بيد رب العالمين ، والإنسان لا يقنط ! قد يكون الشخص من أشد الناس عداوة لدين الله ويكرمه الله تعالى بالهداية ويشرح صدره للإسلام مع أنه قبل ذلك عدو لدود لدين الله . وإلى تاريخنا هذا هناك أناس عرفوا بعداوة شديدة للإسلام ثم من الله تعالى عليهم بالهداية

فتحوّلوا إلى أحسن حال . وهذا أيضاً يستفاد منه أن الدعوة الإسلامية مبذولة للجميع ؛ حتى من يعادي الإسلام ويحارب المسلمين الدعوة مبذولة له ، ودين الله ﷻ يسع كل أحد .
ثم إنّ الله ﷻ شرح صدر عمر للإسلام بعد هذه الحادثة وأعلنها مدوية في مكة ، ولعلها تأتي معنا قصة إسلامه ﷺ العجيبة .

قال ((وقيل : بل أول من هاجر إلى أرض الحبشة أبو حاطب بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك)) .

إلى هنا أنهى ما يتعلق بالهجرة الأولى ، وكان الذين هاجروا خرجوا من مكة متسللين دون أن يشعر بهم الناس ؛ منهم المشي ومنهم الراكب حتى وصلوا إلى ساحل البحر ، وساعة وصولهم ساحل البحر كانت هناك سفينة لبعض التجار أقلّتهم بنصف دينار إلى الحبشة ، وعندما علمت قريش بخروجهم خرجت في طلبهم ، فلما وصلوا ساحل البحر لم يدركوهم ؛ لأن الله هبى لهم تلك السفينة ساعة وصولهم فركبوا وهاجروا إلى الحبشة .

ثم وهم في الحبشة - في هذه الهجرة الأولى - حصل في مكة قصة تسببت في رجوع هؤلاء المهاجرين من الحبشة إلى مكة ؛ إلى الوطن ، إلى أرضهم ، إلى بلدهم ، إلى أهلهم ، إلى قرابتهم ، وهي : أن النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قرأ سورة النَّجْمِ بِمَكَّةَ فَسَجَدَ فِيهَا وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ - قد يكون سجودهم تأثراً في ذلك الوقت بسماع تلك الآيات - غَيْرَ شَيْخٍ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى أَوْ تُرَابٍ فَرَفَعَهُ إِلَى جَبْهَتِهِ وَقَالَ : "يَكْفِينِي هَذَا" ، فتعالّم الناس وأشيع إشاعة كاذبة وربما أيضاً أنّها مغرضة أن أهل مكة أسلموا ووافقوا النبي عليه الصلاة والسلام على دينه وسرّب هذا الخبر إلى الناس في الحبشة ، ولما بلغهم فرحوا وليس لهم أحب من مكة وبلدهم وقرابتهم ؛ فرجعوا فوراً إلى مكة ، ولما أقبلوا على مكة بلغهم أن الأمر كما هو بل أشد ، فمنهم من دخل مكة وأوذي ومنهم من رجع ، وفي هذه الأثناء حصلت الهجرة الثانية إلى الحبشة .

قال ابن كثير : ((ثم خرج جعفر بن أبي طالب وجماعات رضي الله عنهم وأرضاهم)) ؛
وهذه الهجرة الثانية ((فكانوا نيفاً وثمانين رجلاً)) ؛ أي كان عدد الرجال أكثر من ثمانين -
واحد أو اثنين أو ثلاثة وثمانين رجلاً - ولم يذكر النساء ، وكان عددهم ثماني عشرة امرأة .

قال : ((وقد ذكر محمد بن إسحاق في جملة من هاجر إلى أرض الحبشة أبا موسى
الأشعري عبد الله بن قيس)) ؛ لأن ابن إسحاق سرد أسماء الذين هاجروا إلى الحبشة في
كتابه المعروف بـ " السيرة النبوية " وذكر منهم أبا موسى الأشعري عبد الله بن قيس رضي الله عنه ،
فقال ابن كثير منتقداً ابن إسحاق : ((وما أدري ما حملة على هذا؟)) يعني ما الذي حمل
ابن إسحاق أن يعدّ أبا موسى الأشعري من الذين هاجروا من مكة إلى الحبشة!! .

((فإن هذا أمر ظاهر لا يخفى على من دونه في هذا الشأن ، وقد أنكر ذلك عليه
الواقدي وغيره من أهل المغازي)) ؛ الواقدي : من المؤرخين القدامى ومعروف في التاريخ
ولكنه متّهم في رواية الحديث ، بل إن الذهبي رحمه الله تعالى في كتابه الميزان قال : " استقر
الإجماع على وهن الواقدي " أي على ضعفه وعدم الاحتجاج بما يرويه .

((وقالوا : إن أبا موسى إنما هاجر من اليمن إلى الحبشة)) ؛ هجرته ليست كما ذكر ابن
إسحاق من مكة إلى الحبشة ! إنما من اليمن موطنه إلى الحبشة .

((إلى عند جعفر)) ؛ لأنه لقي جعفر في الحبشة وبقي معهم هناك ((كما جاء ذلك
مصرحاً به في الصحيح من روايته رضي الله عنه)) أي أبي موسى رضي الله عنه .

والحديث الذي يشير إليه ابن كثير رحمه الله في صحيح البخاري ومسلم . لكن روى ابن
أبي شيبه في المصنف والبيهقي في دلائل النبوة وصحح إسناده عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه
قال : ((أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننتقل مع جعفر ابن أبي طالب إلى أرض الحبشة ...)) ثم
ذكر الحديث ، وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : " رَوَى أَحْمَدُ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ ابْنِ

مَسْعُودٌ قَالَ : " بَعَثْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّجَاشِيِّ وَنَحْنُ نَحْوُ مِنْ ثَمَانِينَ رَجُلًا - وذكر منهم - وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ " ثم ذكر الحافظ الإشكال ووجه الجمع بينه وبين ما جاء في صحيح البخاري ومسلم . ويمكن مطالعة الجمع بين الرواية التي في الصحيحين والروايات التي تفيد أن أبا موسى هاجر مع من هاجر من مكة إلى الحبشة في فتح الباري لابن حجر في المجلد الحادي عشر صفحة (١٨٩) .

قال : ((فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحمة النجاشي)) ؛ يقال "أصحمة" ، ويقال "مصحمة" ؛ وهي كلمة حبشية تعني العطاء والسخاء والكرم . و"النجاشي" لقب يُطلق على كل ملك ، وهي تعدل كلمة قيصر عند الروم ، وهرقل عند الفرس ، فهي تعني من كان ملكاً أو والياً أو حاكماً على بلد .

((فانحاز المهاجرون إلى مملكة أصحمة النجاشي فأواهم وأكرمهم)) ؛ وكان له من اسمه نصيب ؛ اسمه أصحمة بمعنى عطية ؛ يعني صاحب كرم وعطاء .

((فكانوا عنده آمنين)) ؛ ومر معنا قريباً أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((إِنَّ بَأْرَضِ الْحَبْشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ)) وتحقق فعلاً هذا الذي أخبر عنه الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ، فعاش الصحابة رضي الله عنهم عنده آمنين .

ثم إن هذا الأمر لاشك أنه يؤدي كفار قريش أذى شديداً ؛ لأن الحبشة ليست ببعيدة عن مكة وليس بينها وبين مكة مسافة طويلة إلا البحر ومسافة قصيرة من البر ، فخاف المشركون أن يكون لهؤلاء قوة وشوكة ومكانة يحصل لهم منها ضرر فيما بعد !! فبدؤوا يحتالون في طريقة يعيدون فيها هؤلاء المهاجرين إلى مكة ؛ ليعودوا إلى التعذيب والنكال والأذى في محاولات لفتنهم وردّهم عن دينهم ، فاخبطوا لهم خطة بأن يرسلوا إلى النجاشي بالتحف والهدايا تقدّم له وتقدم للبطارقة الذين حوله ؛ ثم يُطلب منه أن يأمر بإعادة هؤلاء إلى بلدهم ، وأوفدوا اثنين من المشركين للقيام بهذه المهمة .

قال : ((فلما علمت قريش بذلك بعثت في إثرهم عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص بهدايا وتحف من بلادهم إلى النجاشي ليردّهم عليهم)) ؛ وعمرو من دهاة العرب كان معروفاً بدهائه ولهذا اختاروه مع عبد الله بن أبي ربيعة ، وأوصوهم أن يذهبوا أولاً إلى من حول النجاشي من البطارقة فيقدّموا لهم الهدايا ، ثم يخبروهم بما جاءوا لأجله ويقولون لهم : أننا سنطلب من النجاشي أن يعيدهم دون أن يستفصل معهم أو أن يستدعيهم فيعرف ما هي عقائدهم وماذا ينتحلون فأيدونا على ذلك ، فوافق هؤلاء على تأييدهم عند النجاشي . فجاء عمرو ابن العاص وعبد الله بن أبي ربيعة إلى النجاشي وقدّما له التحف والهدايا وقبلها منهما ثم عرضا عليه حاجتهما ، فقال البطارقة الذين حوله : " نعم ؛ سلّمهم ، هم يحملون ديناً لسنا عليه وليس أهلهم عليه ؛ جاءوا بدين جديد فلا يحتاج أن يبقوا عندنا يعودون إلى أهلهم ، أهلهم أدرى بهم " فأبى النجاشي إلا أن يحضّرهم وأن يستمع إلى ماذا عندهم وما هي العقائد التي يعتقدون والدين الذي يدينون به وفي ضوء ذلك ينظر ، قال : هؤلاء في جواربي ولا يمكن أن أتخلّى عن الجوار حتى أنظر ؛ إذا كان الذي عندهم فعلاً باطل يمكن أن نأمر بخروجهم . فطلب أن يحضروا عنده ، وهذا ما لا يريد عمرو بن العاص ولا يريد أيضاً كفار قريش .

((فأبى ذلك عليهم وتشفّعوا إليه بالقوادر من جنده فلم يجبهم إلى ما طلبوا ، فوشوا إليه : إن هؤلاء يقولون في عيسى قولاً عظيماً ، يقولون : إنه عبد)) ؛ لما لم يستجب النجاشي لهم في طلبهم قال : أنت ما تعرف ماذا يقول هؤلاء !! هؤلاء يقولون في عيسى قولاً عظيماً يقولون : إنه عبد من عباد الله ، لا يقولون مثلكم : إنه ابن الله . فطلبهم مرة ثانية ((فأحضر المسلمون إلى مجلسه ، وزعيمهم جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه - عم النبي صلوات الله وسلامه عليه - فقال : ما يقول هؤلاء إنكم تقولون في عيسى ؟!)) ما الذي تقولون في عيسى ؟ والصحابة لما استدعوا المرة الثانية من قبل النجاشي في هذه القضية تحديداً

تشاوروا ماذا يقولون ؟ فقالوا : لا نقول إلا ما ندين الله به وما عرفناه من ديننا في عيسى لا نزيد على ذلك .

((فتلا عليه جعفر سورة "كهيعص " فلما فرغ)) جاء في الرواية أنه قال : نقول إنه عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء . فلما فرغ جعفر من كلامه ((أخذ النجاشي عوداً من الأرض فقال : ما زاد هذا على ما في التوراة ولا هذا العود)) ؛ يعني مطابق لما جاء في التوراة.

((ثم قال : اذهبوا فأنتم سيوم بأرضي)) ؛ "سيوم" كلمة حبشية بمعنى : أنتم آمنون في أرضي لا أحد يعتدي عليكم ولا أحد ينالكم بأي أذى .

((من سبكم غرم)) ؛ من سبكم فضلاً عن أن يؤذيكم أو أن يعتدي عليكم ! يغم .

((وقال لعمر و عبد الله : والله لو أعطيتموني دبراً من ذهب ما سلمتهم إليكما)) ؛ هم جاءوا معهم بتحف وهدايا وجلود وكان النجاشي يعجبه الجلود والأديم الذي بمكة ، فقال: لو أعطيتموني دبراً من ذهب يعني جبل كامل كله ذهب - ليس جلود وأشياء أخرى - ما سلمتهم إليكم .

((ثم أمر فرُدَّت عليهما هداياهما ، ورجعا مقبوحين بشرّ خيبة وأسوئها)) ؛ وسبحان الله !! عمرو بن العاص رضي الله عنه يذهب متصدراً قريش لإعادة هؤلاء الضعفاء الذين عنده إلى مكة ويحتال ويمكر حتى يعودوا إلى مكة ليعذبوا ، ويشاء رب العالمين أن يُسلم ويكون إسلامه على يد النجاشي !! لأنه بعد معركة الأحزاب تكلم مع بعض قومه وقال : " إن أمر هذا النبي بدأ يظهر ، وبدأ يكون له تمكن ؛ فما رأيكم لو نهاجر إلى الحبشة عند النجاشي ونبقى هناك !! فإن ظهر عليه قومنا رجعنا إليهم ، وإن ظهر ننظر أمرنا هناك " فذهب والتقى عمرو بالنجاشي فنصحه النجاشي بالإسلام، وجاء في بعض الروايات قال: تبايعني على أن

تسلم فبايعه على الإسلام ؛ وعظم أثره أيضاً في نصرته الإسلام ومؤازرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

الهجرة إلى الحبشة وقصة مجيء عمرو بن العاص إلى النجاشي والحديث الذي دار بينهم مليئة بالعبير والفوائد والعظات رواها الإمام أحمد رحمه الله تعالى في المسند - حديث رقم ١٧٤٠ - بإسناد حسن عن أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت : لَمَّا نَزَلْنَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ جَاوَزْنَا بِهَا حَيْرَ جَارِ النَّجَاشِيِّ أَمِنَّا عَلَى دِينِنَا وَعَبَدْنَا اللَّهَ لَا نُؤَدَى وَلَا نَسْمَعُ شَيْئًا نَكْرَهُهُ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا اتَّخَمُوا أَنْ يَبْعَثُوا إِلَى النَّجَاشِيِّ فِينَا رَجُلَيْنِ جَلْدَيْنِ وَأَنْ يُهْدُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَا مِمَّا يُسْتَطَرَفُ مِنْ مَتَاعِ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَعْجَبِ مَا يَأْتِيهِ مِنْهَا إِلَيْهِ الْأَدَمُ فَجَمَعُوا لَهُ أَدَمًا كَثِيرًا وَلَمْ يَتْرُكُوا مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقًا إِلَّا أَهْدَوْا لَهُ هَدِيَّةً ثُمَّ بَعَثُوا بِذَلِكَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمُحْزُومِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وَايِلِ السَّهْمِيِّ وَأَمْرُوهُمَا أَمْرُهُمْ وَقَالُوا: هُمَا اذْفَعُوا إِلَى كُلِّ بِطَرِيقٍ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ تُكَلِّمُوا النَّجَاشِيَّ فِيهِمْ ثُمَّ قَدِّمُوا لِلنَّجَاشِيِّ هَدَايَاهُ ثُمَّ سَلُّوهُ أَنْ يُسَلِّمَهُمُ إِلَيْكُمْ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَهُمْ قَالَتْ: فَخَرَجَا فَقَدِمَا عَلَى النَّجَاشِيِّ وَخَنُّ عِنْدَهُ بِحَيْرِ دَارٍ وَعِنْدَ حَيْرِ جَارٍ فَلَمْ يَبْقَ مِنْ بَطَارِقَتِهِ بِطَرِيقٌ إِلَّا دَفَعَا إِلَيْهِ هَدِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُكَلِّمَ النَّجَاشِيَّ ثُمَّ قَالَ: لِكُلِّ بِطَرِيقٍ مِنْهُمْ إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِ الْمَلِكِ مِنَّا غِلْمَانٌ سَفَهَاءُ فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكُمْ وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتُمْ وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَى الْمَلِكِ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ لِيَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ فَإِذَا كَلَّمْنَا الْمَلِكَ فِيهِمْ فَتَشِيرُوا عَلَيْهِ بِأَنْ يُسَلِّمَهُمُ إِلَيْنَا وَلَا يُكَلِّمَهُمْ فَإِنَّ قَوْمَهُمْ أَعْلَى بِهَمِّ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُمَا: نَعَمْ ثُمَّ إِتَّهَمَا قَرَبًا هَدَايَاهُمْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَبِلَهَا مِنْهُمَا ثُمَّ كَلَّمَاهُ فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُ قَدْ صَبَا إِلَى بَلَدِكَ مِنَّا غِلْمَانٌ سَفَهَاءُ فَارْقُوا دِينَ قَوْمِهِمْ وَلَمْ يَدْخُلُوا فِي دِينِكَ وَجَاءُوا بِدِينٍ مُبْتَدَعٍ لَا نَعْرِفُهُ نَحْنُ وَلَا أَنْتَ وَقَدْ بَعَثْنَا إِلَيْكَ فِيهِمْ أَشْرَافَ قَوْمِهِمْ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَعْمَامِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ لِيَرُدَّهُمْ إِلَيْهِمْ فَهُمْ أَعْلَى بِهَمِّ عَيْنًا وَأَعْلَمُ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ وَعَاتَبُوهُمْ فِيهِ قَالَتْ: وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْغَضَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ مِنْ أَنْ يَسْمَعَ

النَّجَاشِيُّ كَلَامَهُمْ فَقَالَتْ بَطَارِقَتُهُ حَوْلَهُ: صَدَقُوا أَيُّهَا الْمَلِكُ قَوْمُهُمْ أَعْلَى بِهْمَ عَيْنًا وَأَعْلَمَ بِمَا عَابُوا عَلَيْهِمْ فَأَسْلِمْتُهُمْ إِلَيْهِمَا فَلْيُرِدَّاهُمْ إِلَى بِلَادِهِمْ وَقَوْمِهِمْ قَالَتْ: فَعَضِبَ النَّجَاشِيُّ ثُمَّ قَالَ: لَا هَا اللَّهُ أَيْمَ اللَّهُ إِذَنْ لَا أُسْلِمُهُمْ إِلَيْهِمَا وَلَا أُكَادُ قَوْمًا جَاوَزُونِي وَنَزَلُوا بِلَادِي وَاخْتَارُونِي عَلَى مَنْ سِوَايَ حَتَّى أَدْعُوهُمْ فَأَسْأَلُهُمْ مَاذَا يَقُولُ هَذَانِ فِي أَمْرِهِمْ فَإِنْ كَانُوا كَمَا يَقُولَانِ أَسْلَمْتُهُنَّ إِلَيْهِمَا وَرَدَدْتُهُنَّ إِلَى قَوْمِهِمْ وَإِنْ كَانُوا عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَنَعْتُهُنَّ مِنْهُمَا وَأَحْسَنْتُ جِوَارَهُنَّ مَا جَاوَزُونِي قَالَتْ: ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَاهُمْ فَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولُهُ اجْتَمَعُوا ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَا تَقُولُونَ لِلرَّجُلِ إِذَا جِئْتُمُوهُ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ مَا عَلَّمْنَا وَمَا أَمَرْنَا بِهِ نَبِيْنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَائِنَ فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ فَلَمَّا جَاءَهُ وَقَدْ دَعَا النَّجَاشِيُّ أَسَاقِفَتَهُ فَنَشَرُوا مَصَاحِفَهُمْ حَوْلَهُ سَأَلَهُمْ فَقَالَ: مَا هَذَا الدِّينُ الَّذِي فَارَقْتُمْ فِيهِ قَوْمَكُمْ وَلَمْ تَدْخُلُوا فِي دِينِي وَلَا فِي دِينِ أَحَدٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَمِ قَالَتْ: فَكَانَ الَّذِي كَلَّمَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ وَنُسِيءُ الْجِوَارِ يَا أَكْلُ الْقَوِيِّ مِنَّا الضَّعِيفَ فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ وَصِدْقَهُ وَأَمَانَتَهُ وَعَفَافَهُ فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ وَنَعْبُدَهُ وَنُخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ وَأَمَرْنَا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ وَصِلَةِ الرَّحِمِ وَحُسْنِ الْجِوَارِ وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ وَالِدِمَائِ وَهَنَا عَنِ الْفَوَاحِشِ وَقَوْلِ الزُّورِ وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ وَأَمَرْنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَأَمَرْنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصِّيَامِ قَالَ: فَعَدَدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ فَصَدَّقْنَاهُ وَأَمْنَا بِهِ وَاتَّبَعْنَاهُ عَلَى مَا جَاءَ بِهِ فَعَبَدْنَا اللَّهَ وَحْدَهُ فَلَمْ نُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا وَحَرَّمْنَا مَا حَرَّمَ عَلَيْنَا وَأَحْلَلْنَا مَا أَحَلَّ لَنَا فَعَدَا عَلَيْنَا قَوْمُنَا فَعَدُّبُونَا وَفَتَنُونَا عَنْ دِينِنَا لِيُرِدُّونَا إِلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ مِنْ عِبَادَةِ اللَّهِ وَأَنْ نَسْتَحِلَّ مَا كُنَّا نَسْتَحِلُّ مِنَ الْخَبَائِثِ فَلَمَّا قَهَرُونَا وَظَلَمُونَا وَشَقُّوا عَلَيْنَا وَحَالُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ دِينِنَا حَرَجْنَا إِلَى بَلَدِكَ وَاحْتَرْنَاكَ عَلَى مَنْ سِوَاكَ وَرَغَبْنَا فِي جِوَارِكَ وَرَجَوْنَا أَنْ لَا نُظْلَمَ عِنْدَكَ أَيُّهَا الْمَلِكُ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: هَلْ مَعَكَ مِمَّا جَاءَ بِهِ عَنْ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ:

نَعَمْ فَقَالَ لَهُ النَّجَاشِيُّ: فَأَقْرَأْهُ عَلَيَّ فَقَرَأَ عَلَيْهِ صَدْرًا مِنْ كَهيعص قَالَتُ: فَبَكَى وَاللَّهِ النَّجَاشِيُّ حَتَّى أَحْضَلَ لِحْيَتَهُ وَبَكَتْ أَسَافِقَتُهُ حَتَّى أَحْضَلُوا مَصَاحِفَهُمْ حِينَ سَمِعُوا مَا تَلَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ النَّجَاشِيُّ: إِنَّ هَذَا وَاللَّهِ وَالَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى لِيُخْرِجَ مِنْ مِشْكَاتٍ وَاحِدَةٍ أَنْطَلَقَا فَوَاللَّهِ لَا أُسَلِّمُهُمْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا وَلَا أُكَادُ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: فَلَمَّا خَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: وَاللَّهِ لَأَنْبِئَنَّهُمْ عَدَا عَيْنَهُمْ عِنْدَهُمْ ثُمَّ أَسْتَأْصِلُ بِهِ خَضِرَاءَهُمْ قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَيْعَةَ وَكَانَ أَتَى الرَّجُلَيْنِ فِينَا: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَهُمْ أَرْحَامًا وَإِنْ كَانُوا قَدْ خَالَفُونَا قَالَ: وَاللَّهِ لَأُخْبِرَنَّهُ أَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَبْدٌ قَالَتْ: ثُمَّ غَدَا عَلَيْهِ الْعَدَا فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَوْلًا عَظِيمًا فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمْ فَاسْأَلْهُمْ عَمَّا يَقُولُونَ فِيهِ قَالَتْ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهِمْ يَسْأَلُهُمْ عَنْهُ قَالَتْ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِنَا مِثْلُهُ فَاجْتَمَعَ الْقَوْمُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: مَاذَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى إِذَا سَأَلْتُمْ عَنْهُ قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ فِيهِ مَا قَالَ اللَّهُ وَمَا جَاءَ بِهِ نَبِينًا كَانْنَا فِي ذَلِكَ مَا هُوَ كَائِنٌ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالَ لَهُمْ: مَا تَقُولُونَ فِي عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: نَقُولُ فِيهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ نَبِينًا هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَرُوحُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها إِلَى مَرْيَمَ الْعَذْرَاءِ الْبَتُولِ قَالَتْ: فَضَرَبَ النَّجَاشِيُّ يَدَهُ إِلَى الْأَرْضِ فَأَحَدَ مِنْهَا عُوْدًا ثُمَّ قَالَ: مَا عَدَا عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مَا قُلْتَ هَذَا الْعُوْدَ فَتَنَاحَرَتْ بِطَارِقَتِهِ حَوْلَهُ حِينَ قَالَ مَا قَالَ فَقَالَ: وَإِنْ نَحَرْتُمْ وَاللَّهِ اذْهَبُوا فَأَنْتُمْ سُيُومٌ بِأَرْضِي وَالسُّيُومُ الْأَمْنُونَ مَنْ سَبَّكُمْ عُرِّمَ ثُمَّ مَنْ سَبَّكُمْ عُرِّمَ فَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي دَبْرًا ذَهَبًا وَأَبِي آدِيْتُ رَجُلًا مِنْكُمْ وَالذَّبْرُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ الْجَبَلُ رُدُّوا عَلَيْهِمَا هَدَايَاهُمَا فَلَا حَاجَةَ لَنَا بِهَا فَوَاللَّهِ مَا أَحَدَ اللَّهُ مِنِّي الرِّشْوَةَ حِينَ رَدَّ عَلَيَّ مُلْكِي فَأَحَدَ الرِّشْوَةَ فِيهِ وَمَا أَطَاعَ النَّاسَ فِيَّ فَأُطِيعَهُمْ فِيهِ قَالَتْ: فَخَرَجَا مِنْ عِنْدِهِ مَقْبُوحَيْنِ مَرْدُودًا عَلَيْهِمَا مَا جَاءَا بِهِ وَأَقَمْنَا عِنْدَهُ بِحَيْرِ دَارٍ مَعَ حَيْرِ جَارٍ .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصل (مقاطعة قريش لبني هاشم وبني المطلب) : ثم أسلم حمزة عم رسول الله ﷺ وجماعة كثيرون ، وفشا الإسلام . فلما رأت قريش ذلك ساءها ، وأجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف : ألا يبايعوهم ، ولا يناكحوهم ، ولا يكلموهم ، ولا يجالسوهم ، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في سقف الكعبة ، يقال إن الذي كتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف ، ويقال : بل النضر بن الحارث ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فشلت يده . فإحاز بنو هاشم وبنو المطلب مؤمنهم وكافرهم إلا أبا لهب -لعنه الله- وولده في شعب أبي طالب محصورين مضيّقاً عليهم جداً نحواً من ثلاث سنين . وهناك عمل أبو طالب قصيدته المشهورة : " جزى الله عنا عبد شمس ونوفلا " . ثم سعى في نقض تلك الصحيفة أقوام من قريش ، فكان القائم بأمر ذلك هشام بن عمرو بن ربيعة بن الحارث بن حبيب بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي ، مشى في ذلك إلى مطعم بن عدي وجماعة من قريش ، فأجابوه إلى ذلك ، وأخبر رسول الله ﷺ قومه أن الله قد أرسل على تلك الصحيفة الأربعة ، فأكلت جميع ما فيها إلا ذكر الله ﷻ ، فكان كذلك . ثم رجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة وحصل الصلح برغم من أبي جهل عمرو بن هشام . واتصل الخبر بالذين هم بالحبشة أن قريشاً أسلموا ، فقدم مكة منهم جماعة فوجدوا البلاء والشدة كما كانا ، فاستمروا بمكة إلى أن هاجروا إلى المدينة ، إلا السكران بن عمرو زوج سود بنت زمعة ، فإنه مات بعد مقدمه من الحبشة بمكة قبل الهجرة إلى المدينة ، وإلا سلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة فإنهما احتبسا مستضعفين ، وإلا عبد الله بن مخزوم بن عبد العزى فإنه حُبس فلما كان يوم بدر هرب من المشركين إلى المسلمين] .

وهنا يذكر ابن كثير رحمه الله تعالى قصة الحصار والمقاطعة التي تبناها وقام بها المشركون كمحاولة للضغط على من كانوا يؤازرون النبي الكريم ﷺ ويعاونونه ، قال :
 ((مقاطعة قريش لبني هاشم وبني المطلب)) ؛ هاشم والمطلب ابنا عبد مناف ، ومّر معنا أن أبناء عبد مناف أربعة : هاشم ، والمطلب ، وعبد شمس ، ونوفل ، وأبناء هاشم وأبناء

المطلب لم يفترقوا في جاهلية ولا إسلام فكانوا يداً واحدة ، وشذ منهم أبو لهب وبنوه وهو من بني هاشم ، وأما بنو هاشم وبنو المطلب عامة وقفوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ، ولما حصلت المقاطعة والحصار صارت على جميع من كان مناصراً للنبي عليه الصلاة والسلام معاضداً له من مسلم أو كافر ؛ فمسلمةُ بني هاشم وبني المطلب كانت نصرتهم للنبي عليه الصلاة والسلام تدنياً ، ومن لم يسلم من بني هاشم وبني المطلب كانت نصرتهم للنبي ﷺ حميةً ، والله ﷻ يؤيد هذا الدين بالبرِّ والفاجر ، فنصر الله ﷻ نبيه عليه الصلاة والسلام بأقوام لم يكونوا من أهل هذا الدين ، منهم من هداه الله وأسلم ، ومنهم من بقي على كفره إلى أن فارق هذه الحياة.

قال : ((ثم أسلم حمزة عم رسول الله ﷺ وجماعة كثيرون ، وفشا الإسلام)) ؛ ذكر هذا في مقدمة حديثه عن المقاطعة مشيراً بذلك إلى السبب أو أحد الأسباب البارزة لهذه المقاطعة ، لأن الكفار رأوا أن دين الله ﷻ أخذ في الظهور ، وأن أتباع هذا الدين في ازدياد ، وأن كلمتهم في علو ورفعة ، وأن الإسلام بدأ يتسلل ويدخل إلى بيوتاتهم في الأولاد والنساء وغيرهم ، ووجدوا أيضاً أن أعياناً من الكفار كانت لهم قوة وهيبة ومكانة في قريش دخلوا في دين الله ﷻ وأعلنوا ذلك دون استخفاء ودون خوف ؛ كإسلام حمزة عم النبي عليه الصلاة والسلام وإسلام عمر بن الخطاب ﷺ ، وكان في إسلام هذين الرجلين عزٌّ لدين الله تبارك وتعالى ، وقد جاء في حديث صحيح عن ابن عمر أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِأَحَبِّ هَدَيْنِ الرَّجُلَيْنِ إِلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ)) فكان أن أسلم عمر ﷺ ، وجاء في حديث ثابت أيضاً من حديث عائشة عن النبي ﷺ أنه قال : ((اللَّهُمَّ أَعِزِّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ حَاصَّةً)) خصّه بالدعاء ، واستجاب الله ﷻ دعوة نبيه عليه الصلاة والسلام فدخل عمر بن الخطاب ﷺ في دين الله مع أنه كان من أشد الناس عداً للدين وإيذاءً وتعدياً لأهله ، حتى قال سعيد بن زيد ﷺ أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو ابن عم عمر وزوج أخته فاطمة بنت الخطاب : ((وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنَّ عُمَرَ لَمُوثِقِي عَلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ)) ربطه عمر زوج أخته فاطمة بالحبال لإسلامه ، وكان معروفاً في كتب السير قصص تُذكر عنه في إيذائه لمن أسلم ، لكن الله ﷻ شرح صدره للإسلام وكان معروفاً بهيبته وقوته ومكانته رضي الله عنه وأرضاه ، فكان في إسلامه عز

للإسلام والمسلمين ، قد جاء عن عبد الله بن مسعود أنه قال : ((مازلنا أَعَزَّةً مُنذُ أُسْلِمَ عُمرُ)) .

فأقلق هذا الأمر كفار قريش وأزعجهم غاية الإزعاج فطالبوا أبا طالب - الذي كان من أعظم الناس مؤازرة ومناصرة للنبي ﷺ - أن يسلمهم لهم ليقتلوه ، وذكروا له أنه سقاه أحلامهم وسبَّ آهتهم وغير في عقول النساء والأولاد ، حتى مما ذكر أنهم قالوا تخير من شئت من أجمل الشباب وأشبههم وأحسنهم نعطيك إياه بدلاً فقال عجباً أعطيتكم ولدي لتقتلوه وآخذ ولدكم لأغذيه لكم !! فأبى ذلك كله فلجئوا إلى الحصار واتفقوا على محاصرة النبي عليه الصلاة والسلام وكل من كان معاوناً له ومؤازراً له من مسلم أو كافر في شعب أبي طالب .

قال : ((فلما رأت قريش ذلك ساءها ، وأجمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب ابني عبد مناف ألا يبايعونهم ، ولا يناكحونهم ، ولا يكلموهم ، ولا يجالسوهم ، حتى يسلموا إليهم رسول الله ﷺ)) أي من أجل أن يقتلوه ، وقالوا لهم نعطيتكم من الدية ما شئتم ، ونجعل من يقتله رجلاً ليس من قريش ، وذكروا لهم أموراً كثيرة كلها محاولات باءت بالفشل .

فاتفقوا على هذه المقاطعة ((وكتبوا بذلك صحيفة وعلقوها في سقف الكعبة)) ؛ تعاهدوا وتعاهدوا على هذه المقاطعة وأن تستمر إلى أن يسلموا لهم محمداً ﷺ ليقتلوه ، وإن لم يفعلوا ذلك يبقوا مقاطعين لهم معادين لهم محاصرين لهم إلى أن يحصل هذا الأمر ، اتفقوا على ذلك وكتبوا كتاباً وعلقوه في سقف الكعبة ، وتعليقهم لهذا الكتاب من زيادة إمعانهم في هذا الأمر وتواتقهم عليه وبقاءهم واستمرارهم عليه ، ليبقى كتاباً معظماً عندهم له هيبة في النفوس ، فيما لو فكر أحد أن يرجع يذكر هذا الكتاب الذي تعاهدوا عليه جميعاً وعلقوه في سقف الكعبة .

قال : ((يقال إن الذي كتبها منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف ، ويقال : بل النضر بن الحارث ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فشلت يده)) ؛ الذي كتب الكتاب دعا عليه النبي عليه الصلاة والسلام فاستجاب الله دعوة نبيه ﷺ فشلت يده .

قال : ((فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب مؤمنهم وكافرهم إلا أبا هب لعنه الله)) ؛ أبو هب من بني هاشم وهو عم النبي عليه الصلاة والسلام أخو والده عبد الله ، انحاز هو وأولاده ضد إخوانهم وبني عمومهم مع قريش ضد النبي عليه الصلاة والسلام .

قال ((فانحاز بنو هاشم وبنو المطلب مؤمنهم وكافرهم إلا أبا هب لعنه الله وولده في شعب أبي طالب محصورين مضيق عليهم جداً نحواً من ثلاث سنين)) ؛ وثلاث سنين محصورين في شعب واحد ليست هيئة ، مقاطعة تامة ؛ يُمنع عنهم الطعام والشراب ، وكان بعض من يعطف عليهم من قرابتهم يتسلل خفية في الليل ببعض الشعير أو ببعض القمح يوصله إلى قرابته ويرجع ، وإذا اكتشف من يفعل ذلك نُكِّل به غاية النكال، وبقوا على هذا الحصار في شدة وضنكٍ وأمر عصب مدة ثلاث سنوات .

((وهناك عمل أبو طالب قصيدته المشهورة)) ؛ وهي قصيدة طويلة بعض من كتبوا في السير أوردوها كاملة منهم ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية وغيرهم ، لكن اقتصر هنا ابن كثير رحمه الله على شطرٍ لبيت واحد من هذه القصيدة وهو قول أبو طالب : ((جزى الله عنا عبد شمس ونوفلاً)) ؛ هذه دعوة من أبي طالب على أبناء عمه عبد شمس ونوفل ابني عبد مناف بأن يجزيهم الله عقوبة شر معجلة غير مؤجلة ؛ لأنهم فارقوهم ونابدوهم وعادوهم أشد المعادة وظاهروا قريشاً عليهما .

وبنو المطلب تميزوا عن عبد شمس ونوفل بالمناصرة لبني هاشم وموالاتهم لهم ودخلوا الشعب وصبروا على الحصار ، لأجل هذه النصرة شاركوهم في التشريف بتسمية أهل البيت وفضل الكفاءة على سائر قريش واستحقوا سهم ذوي القربى وتحريم الزكاة إذ لم يفترقوا في جاهلية ولا إسلام ، وقد جاء عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ - وهو من بني نوفل ابن عبد مناف - قَالَ : مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ - وهو من بني عبد شمس ابن عبد مناف - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ وَتَرَكْتَنَا وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةِ وَاحِدَةٍ!! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ((إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلِبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ)) فلحقهم هذا الشرف ، ولهذا جماعة من أهل العلم عدُّوا من كان مسلماً من بني المطلب من آل البيت ، فليس آل البيت بني هاشم فقط، وإنما بنو المطلب الذين هم معهم لم يفترقوا عنهم لا في

جاهلية ولا في إسلام ، لقوله عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث ((إِنَّمَا بُنِيَ الْمُطَلَّبُ وَبُنِيَ هَاشِمٌ شَيْئاً وَاحِداً)) .

قال : ((ثم سعى في نقض تلك الصحيفة أقوام من قريش)) ؛ جعل الله ﷻ بأسهم بينهم ، مع أنهم قد تعاضدوا وتعاهدوا وكتبوا كتاباً لا ينقضونه وتعاهدوا على ذلك إلا أن الله ﷻ قَيَّضَ أناساً من قريش يعملون جاهدين على نقض هذه الصحيفة .

((فكان القائم بأمر ذلك هشام بن عمرو ، مشى في ذلك إلى مطعم بن عدي وجماعة من قريش فأجابوه إلى ذلك)) ؛ أي سعى بين هؤلاء وحاول معهم بطرق شتى وذكر لهم أموراً ودكَّهم بالقرابة والمعاناة التي يعانيتها هؤلاء في الشعب ونحو ذلك فاستعطفهم وحاول معهم في نقض هذه الصحيفة إلى أن أجابوه إلى ذلك .

قال ((وأخبر رسول الله ﷺ قومه أن الله قد أرسل على تلك الصحيفة الأرضة)) ؛ وهي حشرة صغيرة معروفة تأكل الورق وتأكل الخشب والحطب .

((فأكلت جميع ما فيها إلا ذكر الله ﷻ)) ؛ كل ما كتبوه من معاهدات واتفاقيات وأمور أبرموها كلها أكلتها الأرضة إلا ذكر الله ﷻ .

((فكان كذلك)) ؛ يعني أخبر النبي عليه الصلاة والسلام قومه ومنهم أبو طالب فذهب وأخبرهم بهذا الخبر وذهبوا إلى الصحيفة فوجدوها فعلاً أكلتها الأرضة ولم يبق منها إلا ذكر الله ﷻ .

قال : ((ثم رجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة)) ؛ يعني انفك الحصار والمقاطعة وانتهى أمرها ، ورجع الناس إلى أوضاعهم في مكة والتعاملات وغير ذلك .

((وحصل الصلح برغم من أبي جهل عمرو بن هشام)) ؛ يعني كان رافضاً لذلك تمام الرفض لكن رغماً عنه نُقضت هذه الصحيفة وانتهى أمر هذه المقاطعة .

قال ((واتصل الخبر بالذين هم بالحبشة أن قريشاً أسلموا)) ؛ ومر معنا قريباً من ذلك ، تصل أخبار إلى الحبشة ليست مطابقة للواقع ، وقد تكون تُسرَّب لمقاصد ، فوصلتهم أخبار أن قريشاً أسلموا .

((فقدم مكة منهم جماعة ، فوجدوا البلاء والشدة كما كانا)) ؛ الحصار انتهى والمقاطعة انتهت لكن المعادة لم تنته ، بل إنه بعد انتهاء الحصار بوقت ليس بالطويل مات أبو طالب

عم النبي عليه الصلاة والسلام فكان موته سبباً للازدياد لأنه كان ردءاً له بإذن الله ﷺ في الصد من عدوان المشركين .

فالشاهد لما رجع من بالحبشة وجدوا أن البلاء والشدة كما كانا ((فاستمروا بمكة إلى أن هاجروا إلى المدينة ، إلا السكران بن عمرو زوج سود بنت زمعة ، فإنه مات بعد مقدمه من الحبشة بمكة قبل الهجرة إلى المدينة ، وإلا سلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة فإنهما احتبسوا مستضعفين ، وإلا عبد الله بن مخزومة بن عبد العزى فإنه حُبس ، فلما كان يوم بدر هرب من المشركين إلى المسلمين)) .

وبهذا يكون ابن كثير رحمه الله ذكر ملخصاً لهذه المقاطعة وكيف أن أمرها انتهى ودين الله ﷻ لا يزال في عزٍّ وظهور وتمكين وتأييد بمن من الله ﷻ ومد .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (خروج رسول الله ﷺ إلى الطائف) : فلما نُقضت الصحيفة وافق موت خديجة رضي الله عنها وموت أبي طالب ، وكان بينهما ثلاثة أيام ، فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه وأقدموا عليه، فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف لكي يؤووه وينصروه على قومه ويمنعوه منهم ، ودعاهم إلى الله ﷻ فلم يجيبوه إلى شيء من الذي طلب ، وآذوه أذى عظيماً لم ينل قومه منه أكثر مما نالوا منه . فرجع عنهم ودخل مكة في جوار المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ، وجعل يدعو إلى الله ﷻ ، فأسلم الطفيل بن عمرو الدوسي ودعا له رسول الله ﷺ أن يجعل الله له آية ، فجعل الله في وجهه نوراً ، فقال : يا رسول الله أخشى أن يقولوا هذا مثلة ، فدعا له فصار النور في سوطه فهو المعروف بذي النور . ودعا الطفيل قومه إلى الله فأسلم بعضهم ، وأقام في بلاده ، فلما فتح الله على رسوله خيبر قدم بهم في نحو من ثمانين بيتاً] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى قصة خروج النبي ﷺ إلى الطائف ، وبدأها أولاً بذكر موت أبي طالب عمه وموت خديجة رضي الله عنها زوج النبي عليه الصلاة والسلام ، وكان لهاتين الوفاتين أثر عظيم في نفس النبي عليه الصلاة والسلام وحزن لذلك حزناً عظيماً ؛ فعمه معروف بالمناصرة

والمعاضدة له هذه المدة منذ بُعث إلى أن توفي ، وكانت مدةً ليست بالقصيرة لأنه عليه الصلاة والسلام بُعث لما أتم أربعين سنة ، وكانت وفاة عمه في السنة العاشرة من البعثة ، فمضى هذه المدة مناصراً ومؤازراً ومؤيداً للنبي صلوات الله وسلامه عليه . وموت خديجة أيضاً كانت مصيبة أخرى على إثر هذه المصيبة فتوفيت بعد أي طالب بثلاثة أيام .

قال ابن كثير : ((فلما نُقضت الصحيفة وافق - يعني بعد نقض الصحيفة - موت خديجة رضي الله عنها وموت أبي طالب ، وكان بينهما - أي بين الوفاتين - ثلاثة أيام ، فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه ، وأقدموا عليه)) أي تجرؤوا عليه جرأةً أزيد مما كانوا عليها من قبل .

قال : ((فخرج رسول الله ﷺ إلى الطائف لكي يؤووه وينصروه على قومه ويمنعوه منهم ، ودعاهم إلى الله ﷻ)) ؛ دعاهم إلى دين الله ﷻ وذكر لهم عليه الصلاة والسلام أنه مرسل من رب العالمين وذكر لهم ما بُعث به صلوات الله وسلامه عليه فسخروا منه وتهكموا به وبدعوته .

((فلم يجيبوه إلى شيء من الذي طلب ، وآذوه أذى عظيماً)) ؛ كان معه مولاه زيد بن حارثة فسلطوا عليه الصغار والسفهاء يرمونه بالحجارة حتى أدموا عقبه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ، وكان زيد ابن حارثة يقيه ، كلما جاءت الحجارة من جهة وقى النبي عليه الصلاة والسلام وحماه بجسمه .

فخرج عليه الصلاة والسلام من الطائف ((لم ينل قومه منه أكثر مما نالوا منه)) أي أن أهل الطائف آذوه أذىً شديداً وسلطوا عليه السفهاء وأخذوا يرمونه بالأحجار . ((فرجع عنهم)) ؛ خرج عليه الصلاة والسلام من الطائف .

يذكر عليه الصلاة والسلام قصته لما خرج من الطائف فيقول ﷺ : ((فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِهِ فَلَمْ أَسْتَفِيقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ ، فَنَادَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطِيقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِيِّنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا)) ؛

النبي عليه الصلاة والسلام خرج من مكة من شدة الأذى ووطأة الأذى الشديدة عليه وذهب إلى الطائف لعلهم يؤوونهم وينصرونه على قومه فواجه أذى مماثلاً أو أشد للأذى الذي أصابه في مكة ، فخرج عليه الصلاة والسلام مهموماً إلى أن وصل هذا المكان قرن الثعالب ويقال له قرن المنازل فجاءه ملك الجبال بأمر من الله ﷻ وقال إن شئت أرفع هذين الجبلين وأطبقهما عليهم فيهلكوا هلاك نفس واحدة ، وهذا العرض جاء في ذروة الشدة والهجم الذي أصاب النبي عليه الصلاة والسلام على إثر الأذى الشديد الذي ناله عليه الصلاة والسلام ، فلم يقبل عليه الصلاة والسلام ذلك قال : ((بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ)) ، فكان ذلك ؛ ذهب هؤلاء وخرج من أصلابهم أقوام وأقوام يعبدون الله وينصرون دينه تبارك وتعالى ، وهذه عاقبة الصبر وعاقبة التقوى وعاقبة المتقين .

وهذا ولاشك فيه تسلية لمن أكرمه الله ﷻ بالدعوة إلى الله والنصرة لدينه ثم ناله من الأذى فله أسوة في رسول الله عليه الصلاة والسلام وفي صحبه الكرام ، فهذا أذى من أشد ما يكون من القرابة ومن أبناء العم ومن الأهل فصبروا فكانت عاقبة الصبر أحمد عاقبة .

قال : ((فرجع عنهم ودخل مكة في جوار المطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف)) لما عرض عند دخوله عليه الصلاة والسلام الجوار على بعض الأعيان رفضوا ذلك إلا المطعم بن عدي قبل وأجار النبي عليه الصلاة والسلام وأعلن ذلك لقريش فلم يتعرضوا له بشيء لكونه في جوار المطعم بن عدي ، والمطعم ابن عدي الذي كان النبي عليه الصلاة والسلام في جواره بقي على كفره إلى أن مات بعد الهجرة إلى المدينة بوقت يسير ، وحفظ له النبي عليه الصلاة والسلام هذا الموقف لم ينسَه له وأشاد به صلوات الله وسلامه عليه ، جاء في صحيح البخاري أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أُسَارَى بَدْرٍ : ((لَوْ كَانَ الْمُطْعِمُ بِنُ عَدِي حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ)) .

قال : ((وجعل يدعو إلى الله ﷻ)) ؛ أي ما انقطع عن إبلاغ رسالة ربه ﷻ صابراً على أذى المشركين .

قال : ((فأسلم الطفيل بن عمرو الدوسي)) ؛ الطفيل ابن عمرو الدوسي من دوس كتب الله ﷻ له الهداية ((ودعا له رسول الله ﷺ أن يجعل الله له آية ، فجعل الله في وجهه نوراً

، فقال : يا رسول الله أخشى أن يقولوا هذا مُثَلَّة ، فدعا له فصار النور في سوطه)) ؛
أي إذا أظلم الطريق أضاءت له العصا التي في يده .

((فهو المعروف بزدي النور)) .

قال : ((ودعا الطفيل قومه إلى الله فأسلم بعضهم ، وأقام في بلاده)) ؛ وجاء أيضاً في بعض الأحاديث أن الطفيل جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقد أدركه يأسٌ من إسلام قومه ، لأنه أسلم منهم نفر والبقية بقوا معاندين ورافضين قبول الدعوة ، فجاء للنبي عليه الصلاة والسلام وقال : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا - فرجع النبي عليه الصلاة والسلام يديه - فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ ، وفي رواية : فَقِيلَ هَلَكْتَ دَوْسٌ ، فَقَالَ ﷺ : ((اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأْتِ بِهِمْ)) هذا نظير قوله لملك الجبال ((بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ)) وهذه أمثلة مما أخبر الله عنه أنه رحمة للعالمين صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فلما فتح الله على رسوله خير قدم بهم في نحو من ثمانين بيتاً)) ؛ استجاب الله ﷻ دعوة نبيه ﷺ لدوس بالهداية .

وهذا يستفيد منه الداعية إلى الله ﷻ وغيره أهمية الدعاء للعاصي وللمذنب وللخاطيء وللباغي وللمعتدي ؛ عمر بن الخطاب ﷺ كان معروف بالأذى للمسلمين ، أذاه لهم من أشد الأذى ، فما قال عليه الصلاة والسلام اللهم اهلك عمر بن الخطاب !! وإنما صح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ)) ليس فقط دعا له بالهداية للإسلام ، بل أيضاً دعا أن يعز الله ﷻ الإسلام به ، فاستجاب الله ﷻ للنبي ﷺ دعوته في عمر ﷺ وقال عبد الله بن مسعود : ((مَا زِلْنَا أَعِزَّةً مُنْذُ أَسْلَمَ عُمَرُ)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (الإسراء والمعراج وعرض النبي نفسه على القبائل) : وأسري برسول الله ﷺ بجسده على الصحيح من قولي الصحابة والعلماء ، من المسجد الحرام إلى بيت المقدس

، ركباً البراق في صحبة جبريل عليه السلام، فنزل ثم ، وأمّ بالأنبياء بيت المقدس فصلى بهم .
ثم عُرج به تلك الليلة من هناك إلى السماء الدنيا ثم التي تليها ثم الثالثة ثم الرابعة ثم
الخامسة ، ثم التي تليها ، ثم السابعة . ورأى الأنبياء في السماوات على منازلهم ، ثم عرج
به إلى سدرة المنتهى ورأى عندها جبريل على الصورة التي خلقه الله عليها ، وفرض الله
عليه الصلوات تلك الليلة. واختلف العلماء : هل رأى ربه ﷻ أم لا ؟ على قولين :
فصحَّ عن ابن عباس أنه قال : رأى ربه وجاء في رواية عنه : رآه بفؤاده . وفي
الصحيحين عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها أنكرت ذلك على قائله ، وقالت هي
وابن مسعود : إنما رأى جبريل . وروى مسلم في صحيحه من حديث قتادة عن عبد الله
بن شقيق عن أبي ذر أنه قال : سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك ؟ قال : "نور أرى
أراه" ، وفي رواية "رأيت نوراً" . " فهذا الحديث كافٍ في هذه المسألة . ولما أصبح
رسول الله ﷺ في قومه أخبرهم بما أراه الله من آياته الكبرى ، فاشتد تكذيبهم له و أذاهم
واستجراؤهم عليه . وجعل رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل أيام الموسم ويقول :
" من رجل يحملني إلى قومه فيمنعني حتى أبلغ رسالة ربي ؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ
رسالة ربي " . هذا وعمه أبو لهب . لعنه الله . وراءه يقول للناس : "لا تسمعوا منه فإنه
كذاب" . فكان أحياء العرب يتحامونه لما يسمعون من قريش فيه : إنه كاذب ، إنه
ساحر ، إنه كاهن ، إنه شاعر ، أكاذيب يقذفونه بها من تلقاء أنفسهم ، فيصغي إليهم
من لا تمييز له من الأحياء . وأما الألباء إذا سمعوا كلامه وتفهموه شهدوا بأن ما يقوله
حق وأنهم مفترون عليه ، فيسلمون [.

في هذا الفصل يتحدث الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى عن أمرين في سيرة النبي عليه الصلاة
والسلام :

- أما الأمر الأول : فهو الإسراء والمعراج .
- وأما الأمر الثاني : فهو عرض النبي الكريم نفسه على القبائل التي تقدّم إلى مكة لينصروه
ويؤازروه ليلبغ كلام الله تبارك وتعالى .

أولاً ما يتعلق بالإسراء والمعراج : وهذه آية باهرة من آيات الله ﷻ ، وحجة جلية ، ومعلم بين من معالم نبوة نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وأيضاً كرامة عظمى ومنّة كبرى منّ الله ﷻ بها على نبيه ومصطفاه وخليله ومجتباه محمد ابن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه ، خصّه بها عليه الصلاة والسلام من بين جميع الرسل ، ولم يحصل مثل هذا الأمر ولا شبيهاً به لأحد من رسل الله ﷻ ؛ وجاءت هذه المكرمة العظيمة لنبينا عليه الصلاة والسلام بعد أحداث كثيرة متلاحقة مؤلمة مر معنا جملة منها ؛ من أذى متواصل من كفار قريش ، وعدوان ، وسب ، ومحاصرة ومقاطعة للنبي عليه الصلاة والسلام في شعب أبي طالب ، وإيذاء للمسلمين اضطرتهم إلى الخروج من بلدهم مهاجرين إلى أرض الحبشة ، ثم بعد انتهاء الحصار والمقاطعة توفي عمه أبو طالب الذي كان ردةً ومناصرراً للنبي ﷺ إلى آخر لحظة من حياته ، ثم يليه بأيام وفاة خديجة زوج النبي ﷺ تلك الزوجة الصالحة المباركة رضي الله عنها وأرضاها ، ثم اشتداد الأذى عليه بعد ذلك وخروجه عليه الصلاة والسلام إلى الطائف ، وأيضاً تعرضه للأذى الشديد هناك فخرج منها عليه الصلاة والسلام مهموماً متألماً حزيناً ؛ فبعد هذه الأحداث المتوالية والمتلاحقة والصبر من نبينا عليه الصلاة والسلام جاءت هذا التشريف المبارك ؛ حيث في ليلة واحدة أسري به عليه الصلاة والسلام إلى بيت المقدس ، وفي الليلة نفسها عُرج به إلى ما فوق السماء السابعة عند سدرة المنتهى عندها جنة المأوى ، ومن المعلوم كما جاء في الأخبار والروايات الصحيحة أن بين كل سماء وسماء خمسمائة عام ، وثخن كل سماء خمسمائة عام ، وبين السماء والأرض خمسمائة عام ، فهذه المسافات الشاسعة المتباعدة قطعها عليه الصلاة والسلام بأمر الله ﷻ في ليلة واحدة ، وتشرف في تلك الليلة المباركة العظيمة بسماع كلام الله من الله ﷻ مباشرة بدون واسطة وهذه كرامة عظيمة ومنقبة عظيمة لنبينا عليه الصلاة والسلام ، وتلك الليلة - ليلة المعراج - هي أعظم ليالي نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه لما نال فيها من مكرمات عظام ، ومناقب مباركة عظيمة ، وخيرات وأفضال عميمة ، ومنح وهبات من الله ﷻ كريمة .

ووقت الإسراء والمعراج تحديداً لا يُعلم ، ولا يُجزم لا بشهره ولا بعشره ولا بيومه كما بين أهل العلم ، وما يُذكر في كتب السير وكتب التاريخ فيما يتعلق بتاريخ وتحديد وقت الإسراء والمعراج كل ذلك ليس فيه شيء يعتمد عليه ؛ وإنما أخبار إما غير مُسندة ، أو بأسانيد لا

تصح ولا تثبت . وخفاء ذلك لأنه لا يترتب على العلم بها فيما يتعلق بعموم الناس عبادة تُشرع ، ولو كان هناك عبادة تشرع متعلقة بتلك الليلة العظيمة لما خفي وقتها ولأصبح وقتها معلوماً بيّناً واضحاً ، وأيضاً لبين لنا النبي عليه الصلاة والسلام أعمالاً نقوم بها في حق تلك الليلة ؛ لكن لم يأت هذا ولا هذا ، وبهذا يُعلم أن أي عمل يخص ليلة تسمى ليلة الإسراء والمعراج من احتفال أو غير ذلك كل ذلك مما لا أصل له ولا دليل عليه في شرع الله ﷻ ، والقاعدة في هذا الباب أن الله ﷻ لا يتقبل من الأعمال إلا الموافق للشرع الحكيم ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)) .

هذه الليلة العظيمة أتى النبي عليه الصلاة والسلام في مكانه بمكة في المسجد الحرام ملك وهو جبريل عليه السلام وشق من أول ثغر نحره صلوات الله وسلامه عليه إلى أعلى شعرته أي ما دون السرة بقليل ؛ فتح صدره كاملاً وأخرج قلبه وغُسل بماء زمزم ، وأُتي بطست من ذهب ملئ إيماناً وحكمة وحُشي صدره الشريف صلوات الله وسلامه عليه إيماناً وحكمة ثم لُثم ، وهذه تهيئة لهذا الإسراء الكريم والعروج المبارك إلى الله ﷻ لسماع كلام الله من الله ﷻ . ووصل عليه الصلاة والسلام إلى بيت المقدس وصلى فيه وأمّ الأنبياء ، ثم عُرج به يُستفتح باب كل سماء ثم يُفتح الباب ويتلقاه أهلها مرحّبين به ، وفي كل سماء يلتقي بنبي من الأنبياء . ثم عُرج به إلى سدرة المنتهى . والسدرة : شجرة معروفة وهي شجرة النبق . والمنتهى : لأنه ينتهي إليها العروج والصعود ، وإليها أيضاً ينتهي المنتزّل وما يتلقاه الملائكة من الله ﷻ .

فهذه قصة عظيمة وحادثة مباركة حصلت لنبينا الكريم عليه الصلاة والسلام ، وجاء إشارة إلى الإسراء وإلى المعراج في القرآن الكريم كما سيأتي ذكر الدليل على ذلك من كتاب الله ﷻ وسنة نبيه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله : ((وأسري برسول الله ﷺ بجسده على الصحيح من قولي الصحابة والعلماء)) لأن الأقوال في الجملة التي قيلت في الإسراء والمعراج ثلاثة :

❖ القول الأول : أنه أسري بجسده وروحه معاً صلوات الله وسلامه عليه .

❖ القول الثاني : أن الإسراء والمعراج بالروح فقط .

❖ القول الثالث : أن الإسراء والمعراج مجرد منام .

والصحيح من هذه الأقوال وهو قول عامة السلف من الصحابة ومن اتبعهم بإحسان أنه صلوات الله وسلامه عليه أسري به وعرج به إلى السماء بروحه وجسده معاً ، وهذا ما يدل عليه القرآن وتدل عليه سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ؛ أما القرآن فالله تعالى يقول ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا﴾ [الإسراء: 1] وقوله "بعبدته" هذا لا يختص بالروح دون الجسد ولا بالجسد دون الروح ؛ وإنما المراد بالعبد محمد صلوات الله وسلامه عليه بروحه وجسده . ولهذا دلائل وشواهد كثيرة ولعله يأتي معنا إشارة إلى شيء منها .

قال : ((أسري به من المسجد الحرام إلى بيت المقدس)) ؛ الإسراء إنما يكون ليلاً ، وقول الله عَزَّوَجَلَّ في الآية المتقدمة ﴿لَيْلًا﴾ هذا من باب التأكيد ؛ وإلا الإسراء هو سير الليل .

قال : ((من المسجد الحرام إلى بيت المقدس)) ؛ بيت المقدس متعبَّد الأنبياء ، وفيه أممهم صلوات الله وسلامه عليه في تلك الليلة المباركة ، وهو أولى القبلتين ، ففي أول الأمر كان صلوات الله وسلامه عليه يصلي قبل بيت المقدس ومنه عرج به إلى السماء ، وهو مسرى النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وهو أحد المساجد الثلاثة التي لا تشد الرحال إلا إليها كما جاء في الحديث الصحيح قال ﷺ : ((لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَمَسْجِدِي هَذَا)) .

وهنا نقف وقفة نتوجه فيها إلى الله ربنا ﷻ سائلينه عَزَّوَجَلَّ بأسمائه الحسنى وصفاته العلى بأنه الله الذي لا إله إلا هو أن يطهر المسجد الأقصى من رجز اليهود ، اللهم طهر المسجد الأقصى من رجز اليهود يا حي يا قيوم ، اللهم إنا نجعلك في نحورهم ونعوذ بك اللهم من شرورهم .

قال رحمه الله تعالى : ((رَاكِبًا الْبَرَاقَ ، فِي صَحْبَةِ جَبْرِئِلَ الْعَزِيزِ)) ؛ وقد بين النبي عليه الصلاة والسلام أنّ البراق هو دابة بيضاء دون البغل وأكبر من الحمار ، وتسمى البراق : من البرقان وهو اللمعان ، وخطؤها : تضع محفرها أو خطوتها عند منتهى بصرها .

قال ((فنزل ثم ، وأمّ بالأنبياء ببيت المقدس فصلى بهم)) ، لما وصل عليه الصلاة والسلام بالبراق ربطه ببيت المقدس ثم دخل وصلى وأمّ بالأنبياء صلوات الله وسلامه عليه ، وهذه أيضاً مكرومة وتقدمة لنبينا عليه الصلاة والسلام حيث أمّ الأنبياء في ذلك المكان المبارك وفي تلك البقعة المباركة في بيت المقدس .

قال ((ثم عُرج به تلك الليلة من هناك - يعني من بيت المقدس - إلى السماء الدنيا ، ثم التي تليها ، ثم الثالثة ، ثم الرابعة ، ثم الخامسة ، ثم التي تليها ، ثم السابعة ، ورأى الأنبياء في السماوات على منازلهم)) أي على منزلة كل نبي في كل سماء ؛ فرأى في السماء الأولى آدم عليه السلام ، وفي السماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السلام ، وفي الثالثة يوسف عليه السلام ، وفي الرابعة إدريس عليه السلام ، وفي الخامسة هارون عليه السلام ، وفي السادسة موسى عليه السلام ، وفي السابعة رأى إبراهيم الخليل عليه وعلى جميع الأنبياء السلام .

وقد بيّن أهل العلم أن رؤية نبينا عليه الصلاة والسلام للأنبياء في السماء هي رؤية لأرواحهم مصوّرة في صورة أجسادهم ، وأما أبدان الأنبياء فهي في قبورهم ؛ أما عيسى عليه السلام فإنه رُفع حياً إلى السماء بجسده وهو باق حي في السماء إلى أن يأذن الله تعالى بنزوله في آخر الزمان ، ونزوله آية من آيات الساعة وعلامة من علاماتها .

قال ((ثم عرج به إلى سدره المنتهى)) ؛ سدره المنتهى : شجرة في ذلك المكان فوق السماء السابعة ، وفي تلك الليلة غشي السدره ما غشيها من الآيات الباهرة مما رآه النبي عليه الصلاة والسلام وأكرمه ربه تعالى بمشاهدته في تلك الليلة .

((ورأى عندها جبريل على الصورة التي خلقه الله عليها)) ؛ أي : وله ستمائة جناح ، والملائكة كما هو معلوم أعطاهم الله تعالى قدرة على التمثل كما قال الله تعالى : ﴿ فَمَثَلٌ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴾ [مريم: ١٧] . والنبي عليه الصلاة والسلام رأى جبريل مرات كثيرة جداً لكنه لم يره على صورته الحقيقية التي خلقه الله تعالى عليها إلا مرتين :

١- عند سدره المنتهى عندما عُرج به إلى السماء ؛ ومعنى ذلك أنه لما أتاه إلى مكة وذهب معه إلى بيت المقدس وعرج معه إلى السماء في كل ذلك لم يكن على الصورة التي خلقه الله عليها .

٢- والمرة التي قبل ذلك : رآه بالأبطح من مكة وقد سدَّ عظم خلقه الأفق وله ستمائة جناح كما أخبر بذلك صلوات الله وسلامه عليه .
وهاتان المرتان ذُكرتا في القرآن في سورة النجم :

- المرة الأولى في قوله ﷺ : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ (٥) أي جبريل ﴿ ذُومِرَةً ﴾ أي ذو حُسن وبهاء وجمال ﴿ ذُومِرَةً فَاسْتَوَى ﴾ (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴾ (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ (٩) أي اقترب من النبي عليه الصلاة والسلام وودني منه حتى كان قاب قوسين ؛ أي يقرب من القوسين إذا مُدَّ ﴿ فَأَوْحَى إِلَيَّ عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ (١٠) أي : أوحى جبريل إلى عبد الله نبينا محمد ﷺ ما أمره الله ﷻ به .

- والمرة الثانية ذُكرت في السورة نفسها بعد هذا بقليل ؛ قال ﷺ : ﴿ وَقَدَرَأَهُ نُزُلًا أُخْرَى ﴾ (١٣) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ (١٤) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ﴾ (١٥) إِذِ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ (١٦) ؛ وهذا عندما عُرج بنبينا صلوات الله وسلامه عليه رأى جبريل عند سدرة المنتهى ، وعند سدرة المنتهى جنة المأوى ؛ فرأى عليه الصلاة والسلام في ذلك العروج من آيات ربه الكبرى : رأى سدرة المنتهى ، ورأى جنة المأوى ، ورأى جبريل على صورته الحقيقية وقد سد عظم خلقه الأفق .

قال : ((وفرض الله عليه الصلوات تلك الليلة)) ؛ أي ليلة المعراج فرض الله ﷻ عليه الصلوات الخمس . والصلوة هي الفريضة الوحيدة التي حُصِّت بهذا الشرف العظيم ؛ أنها فرضت على نبينا عليه الصلاة والسلام فوق السماء السابعة . فلاحظ هنا ملاحظات مهمة تدرك من خلالها مكانة الصلاة ومنزلتها العظيمة :

❖ الأمر الأول : أن فريضة الصلاة حُصِّت من بين العبادات أن النبي عليه الصلاة والسلام سمع من الله ﷻ فرضها على عباده مباشرة دون واسطة .

❖ الأمر الثاني : أن سماع النبي عليه الصلاة والسلام لهذه الفريضة في هذا المقام العالي والمكانة الرفيعة فوق السماء السابعة في مكان لم يصل إليه من البشر غيره صلوات الله وسلامه عليه ، وفي ليلة فاضلة هي أفضل ليالي نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

❖ الأمر الثالث : أن الله ﷻ أول ما فرضها على نبينا في ذلك المكان خمسين صلاة في اليوم والليلة ؛ وهذا يدل على عظيم حب الله ﷻ لهذه العبادة وحبته لتقرب عباده إليه بها ، ولما نزل عليه الصلاة والسلام بهذه الفريضة لقي موسى ﷺ في السماء السادسة وقال

له ارجع إلى ربك واسأله التخفيف فإن أمتك لا تحتمل ذلك ، فالتفت إلى جبريل كأنه يستشيريه في ذلك فأشار عليه بنعم ، فعرج إلى الله ﷻ وسأله التخفيف وتكرر هذا إلى أن حُففت إلى خمس صلوات في اليوم والليلة ، ونزل عليه الصلاة والسلام من ذلك المكان العظيم والمنزلة العلية بهذه الفريضة المباركة العظيمة .

وهنا يشتد عجب الإنسان واستغرابه واستنكاره ؛ أن بعض الناس يضيّع هذه الفريضة تضييعاً متواصلًا ومستمرًا وتفوت عليه مرات كثيرة ولا يهتم بها ؛ لكنه لا يفوت الاحتفال ليلة الإسراء والمعراج أبداً مهما كانت ظروفه!! مع أن احتفال ليلة الإسراء والمعراج لا دليل عليه أصلاً ، أما الفريضة التي لها هذه المكانة ولها هذه المنزلة يتهاون فيها!! وهي فريضة من فرائض الإسلام وعماد من أعمدة الدين ، وقد ذكرت عند النبي ﷺ يوماً فقال : ((مَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلْفٍ)) ؛ فمن يضيّع الصلاة ولا يحافظ عليها شاء أم أبي يُحشر مع صنديد الكفر وأئمة الباطل، ومن حافظ على هذه الصلاة فاز فوزاً عظيماً ؛ لأنها أعظم فرائض الإسلام بعد توحيد الله ﷻ والإخلاص له ﷻ .

والإسراء والمعراج تأمله من بدايته : أخذ عليه الصلاة والسلام من المسجد الحرام وذهب إلى المسجد الأقصى وأمّ بالأنبياء ثم عُرج به ونزل بهذه الفريضة صلوات الله وسلامه عليه ؛ فأعظم أمر تعبدي ينبغي أن نهتم به وأن نعني به من هذه الحادثة العظيمة : أن نحافظ على هذه الصلوات الخمس حيث ينادى بهن ، وأن تكون لهذه الصلاة مكانة في نفوسنا ومنزلة علية في قلوبنا حتى نكون استفدنا حقيقة من الإسراء والمعراج ؛ وإلا إذا كان حظ الإنسان من الإسراء والمعراج أنه يوماً أو ليلة من السنة يأكل فيها طعاماً ويتناول شراباً ويتخذها محتفلاً ، ولا يحافظ على هذه الصلاة العظيمة خمس مرات في اليوم والليلة كما أمره الله تبارك وتعالى فهو في الحقيقة لم يستفد ولم ينتفع من هذا الأمر العظيم والمكرمة العظيمة التي أكرم الله ﷻ بها نبيه صلوات الله وسلامه عليه في هذه الليلة المباركة ليلة الإسراء والمعراج .

حديث الإسراء والمعراج رواه غير واحد من أصحاب النبي ﷺ وهو مخرج في الصحيحين فنقتصر على رواية واحدة نقلها من صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك ﷺ .

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى : باب الإسراء برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى السَّمَاوَاتِ وَفَرَضِ الصَّلَوَاتِ ((حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُتِيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الحِمَارِ وَدُونَ البَعْلِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ ، قَالَ فَرَكَبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، قَالَ فَرَبَطْتُهُ بِالْحُلْقَةِ الَّتِي يَرِبُطُ بِهَا الأنبياءُ ، قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ حَرَجْتُ ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَرْتِ الْفِطْرَةَ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِأَدَمَ فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِابْنِ الْحَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَجِيئَ بِنِ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الحُسْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ { وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا } ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمُعْمُورِ ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ

سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ لَا يُعُودُونَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَإِذَا وَرُقُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْفَلَالِ ، قَالَ فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَقَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَّرْتُهُمْ ، قَالَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ حَقِيفٌ عَلَيَّ أُمَّتِي ، فَحَطَّ عَلَيَّ خَمْسًا فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ حَطَّ عَلَيَّ خَمْسًا ، قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّ خَمْسَ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةً ، قَالَ فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ)) .

ثم قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((واختلف العلماء : هل رأى ربه ﷺ أم لا ؟ على قولين)) ؛ أي هل رآه بعينه عندما عُرج به ﷺ ؟ قال : ((فصَحَّ عن ابن عباس أنه قال : رأى ربه)) ؛ وهذه الرواية التي يشير إليها المصنف هي عند الترمذي والنسائي وغيرهما .

((وجاء في رواية عنه : رآه بفؤاده)) ؛ وهي في صحيح مسلم . قال : ((وفي الصحيحين : عن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها أنكرت ذلك على قائله ، وقالت هي وابن مسعود : إنما رأى جبريل)) ؛ وقد ذكر المحققون من أهل العلم أن أقوال الصحابة في هذه المسألة متفقة بما فيها قول ابن عباس ، لأن ابن عباس رضي الله عنهما جاء عنه روايتان : رواية مطلقة - قال : " رآه " - ، ورواية مقيدة - قال : " بفؤاده " - . والصحيح أن الرواية المطلقة محمولة على المقيدة وتكون بذلك أقوال الصحابة متفقة ، فالنبي عليه الصلاة والسلام ليلة أسري به لم ير ربه .

وأورد المصنف هنا حديث أبي ذر في صحيح مسلم قال : ((وروى مسلم في صحيحه من حديث قتادة عن عبد الله بن شقيق عن أبي ذر أنه قال : سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك ؟ قال : " نور أنى أراه " ، وفي رواية " رأيت نوراً ")) .

قال ابن كثير : ((فهذا الحديث كاف في هذه المسألة)) ؛ أشار ابن كثير إلى الخلاف بين أهل العلم في ذلك ، لكن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه ﷺ لم ير ربه حين أسري به ، لكنه سمع كلام الله من الله بلا واسطة فهو ﷺ كلیم الله كما أن موسى ﷺ كلیم الله ، وهو أيضا خليل الرحمن كما أن إبراهيم ﷺ خليل الرحمن ، واجتمع فيه ما تفرق في الأنبياء من مكرمات . وأما قوله ﴿ وَلَقَدْ رَأَوْهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾ فهذه رؤية نبينا عليه الصلاة والسلام لجبريل ﷺ على صورته الحقيقية حيث رآه ﷺ مرتين .

قال : ((ولما أصبح رسول الله ﷺ في قومه أخبرهم بما أراه الله من آياته الكبرى)) ؛ وصل ﷺ إلى مكة بغلس - يعني قبل طلوع الشمس وبعد الفجر بقليل - ، ولما أصبح في قومه أخبرهم بهذا الخبر ، وجاء في بعض الروايات أنه أول من لقي أبا جهل وأخبره بهذا الخبر ؛ ففرح أبو جهل بهذا الخبر على اعتبار أن هذه فرصة للصد عنه ، أن هذا أمر لا يصدّق بزعمه ، فقال لو جمعتُ لك الناس تخبرهم بهذا الخبر ؟ - خشي بظنه أنه لا يثبت على هذا الخبر - قال نعم ، فاجتمعوا فأخبرهم بذلك فكانوا بين مصفق تصفيق تعجب واستنكار ، وبين واضح يده على رأسه ، والإنسان عندما يسمع أمراً عظيماً وخبراً لا يصدّق أو طامة كبيرة جداً يلمُّ رأسه ؛ فبعضهم يصفق متعجباً من هذا الخبر ، وبعضهم يضع يده على رأسه من هذه العظيمة ومن هذه الفرية - بزعمهم - الكبيرة التي لا تصدّق ، وبدأوا يتخذونها غرضاً للصد عن دين الله . وحصل أن بعض المسلمين من ضعاف الإسلام ارتدوا - وهذا جاء في روايات صحيحة - وبقوا مرتدين إلى أن قُتلوا على ردتهم ؛ بسبب استغلال الكفار والمشركين لهذا الأمر في الصد عن دين الله ﷻ .

أبو بكر صدّيق الأمة انطلقوا إليه فرحين بهذا الخبر ووجدوا أنها فرصة لصدّه عن هذا الدين ، فقالوا له : إن صاحبك يقول أنه أسري به إلى بيت المقدس ورجع إلى مكة في ليلة واحدة !! فرأساً وبدون تردد قال ﷺ : " إن كان قال ذلك فقد صدق " قالوا تصدّقه في هذا ؟ قال

أصدقته في أبعد من هذا ؛ أصدقته في خبر السماء في غدوة وفي روحة . فقيل إنه سمي صديق الأمة لذلك رضي الله عنه وأرضاه .

وكانت هذه القصة محك في الثبات على هذا الدين ، وكانت أيضاً مكرمة لنبينا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه . قال : ((فاشتد تكذيبهم له وأذاهم واستجراؤهم عليه)) صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((وجعل رسول الله ﷺ يعرض نفسه على القبائل أيام الموسم)) ؛ هذا هو الأمر الآخر مما ضمّنه ابن كثير رحمه الله هذا الفصل وهو : عرض النبي ﷺ نفسه على القبائل أيام الموسم لينصروه ليلبغ دين الله تبارك وتعالى ؛ لأن أيام الموسم يكثر فيها من يقدم إلى مكة إما حاجاً أو لتجارة أو نحو ذلك ، فكان ﷺ يتحنن المواسم التي يكثر فيها الوفود إلى مكة ويتلقاهم بدعوتهم إلى دين الله ﷻ ، ويعرض عليهم أن ينصروه ويؤازروه ليلبغ دين الله ﷻ ، ويقول كما جاء في حديث جابر عند الترمذي وأبي داود وابن ماجه بسند صحيح : ((من رجل يحملني إلى قومه فيمنعني - أي يؤازرني وينصرني ويؤيدي ويعاضدني - حتى أبلغ رسالة ربي ؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ رسالة ربي)) ؛ عمل المشركين كفار قريش في هذا البلد المبارك بلد الله الحرام كله صدود عن دين الله ﷻ ومنع للنبي عليه الصلاة والسلام أن يبلغ دين الله .

قال : ((هذا وعمه أبو هب - لعنه الله - وراءه يقول للناس : لا تسمعوا منه فإنه كذاب)) ؛ يصد عن سماع دعوته ، بل إنهم تأمروا بينهم ولاسيما في المواسم في الطرقات وفي الأمكنة إذا رأوا غريباً يثون هذه الدعاية بثأً شديداً ؛ فيقولون محمد مجنون ، محمد كاهن ، محمد ساحر ، إلى غير ذلك ، فكان من يدخل مكة ويسمع هذه الدعاية ينفر من الإتيان إلى النبي ﷺ ، ولهذا يقول : ((فكان أحياء العرب يتحامونه)) ؛ كان من يقدم إلى مكة من أحياء العرب يتحامونه : أي يحدرون من الاقتراب منه بسبب الدعاية .

والطفيل ابن عمرو الدوسي لما وصل إلى مكة وهو رجل لبيب وشاعر ويدرك الكلام ويميز بين الأمور يذكر من نفسه أنه لما دخل مكة وسمع هذه الدعاية والبث الشديد لها في أرجاء مكة وطرقاتها يقول خشيت على نفسي من كلامه ؛ حتى إنني أخذت القطن وسددت به أذني حتى لا أسمع شيئاً من كلامه ، ولما دخلتُ وصرتُ قريباً من الكعبة ورأيتهُ قلتُ أنا رجل

شاعر وأميز بين الكلام ، لأسمع كلامه فإن كان حقاً وإلا ، فاستمعت إلى كلامه ، وكتب الله ﷺ له الهداية فأسلم ﷺ من فوره حين سمع دعوة النبي ﷺ .

وكانوا من يأتون إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويعرض عليهم الدعوة يتفاوتون في هذا تفاوتاً عظيماً : منهم مَنْ رَأْساً يُسْمَعُ النبي عليه الصلاة والسلام والسَّبِّ والكلام القاسي ويستهزئ ويسخر ، ومنهم من يستحسن ما عنده لكن لا يُبدي استجابة مثل ما سيأتي معنا حديث سويد بن الصامت ما أبدى استجابة لكن قال هذا الذي تقوله حسن ، ومنهم من يستجيب مباشرة ويدخل في هذا الدين ويعتقه . ولهذا يقول ابن كثير :

((فكان أحياء العرب يتحامونه لما يسمعون من قريش عنه : إنه كذاب ، إنه ساحر ، إنه كاهن ، إنه شاعر ، أكاذيب يقذفونه بها من تلقاء أنفسهم ، فيصغي إليهم من لا تمييز له من الأحياء)) ؛ من لا تمييز له يصغي إليهم ويقبل هذه الدعاية فيعرض عن النبي عليه الصلاة والسلام وعن سماع حديثه ﷺ .

قال : ((وأما الألباء)) أي أصحاب العقول والألباب فإنهم ((إذا سمعوا كلامه وتفهموه شهدوا بأن ما يقوله حق وأثم - أي كفار قريش - مفترون عليه ، فيسلمون)) ويدخلون في هذا الدين .

وأشير إلى مثال عجيب من أمثلة هؤلاء ممن أكرمهم الله ﷺ بالاستجابة لدين الله : ضماد الأزدي ﷺ ، وقصته - وهي في صحيح مسلم - جديرة بأن تقيّد في هذا المكان شاهداً لقول ابن كثير " فيسلمون " ؛ فضماد الأزدي وهو من أزد شنوءة وكان سيد قومه قديم إلى مكة ، فكان كلما مشى سمع في طرقات مكة " محمد مجنون " ، يقول فقلت في نفسي إنني رجل راقى - يعني في بلده معروف بالرقية يرقى من بهم جنون - وإن الله شفى على يديّ من شاء ، وكان بعضهم يرقى بأشياء ليست فيها شرك ، يعني يكون فيها دعاء فقط ، ولهذا لما سألوه عن الرقية قال ((اعرضوا علي رقاكم لا بأس بالرقية ما لم تكن شركاً)) فقال : لئن لقيتُ هذا الرجل - يعني الذي يقال عنه أنه مجنون - لأرقيه لعل الله يشفيه على يدي ، فأصبح راغباً في أن يلقاه من أجل أن يرقاه لعل الله يشفيه على يديه ، يقول فلقيت محمداً فقلت له إنني رجل راقى وإنَّ الله شفى على يدي من شاء من عباده فهل لك في ذلك؟ يعرض على النبي عليه الصلاة والسلام هذا العرض أن يرقيه - وهنا أيضا فائدة مهمة يحتاج

الداعي إلى الله أن ينتبه لها : رجل يأتي إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويقول له أنا راقي وعندي معرفة بالرقية وأريد أن أريك !! هذا كلام يطيش منه العقل ما يحتمله أي إنسان ، لكن مما أتى الله ﷻ نبيه من الرحمة والرفق والحلم والأناة والنصح ؛ بكل هدوء وبكل رفق وبكل سكينه حمد الله هذا الحمد وأثنى عليه هذا الثناء ؛ مما كان له أثر العظيم على ضماد - فقال عليه الصلاة والسلام : ((إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونتوب إليه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله)) ، الآن الأمر اختلف تماماً ومر معنا كلام ابن كثير يقول : ((الألباء إذا سمعوا كلامه وتفهموه شهدوا بأن ما يقوله حق)) ، قال : فقلت له أعد عليّ كلامك هذا ، فأعاد النبي عليه الصلاة والسلام خطبة الحاجة ، فقال ضماد الأزدي : لقد سمعتُ كلام الكهنة وما هذا من كلامهم ، وسمعتُ كلام السحرة وما هذا من كلامهم ، وسمعتُ كلام المجانين وما هذا من كلامهم ، ولقد بلغتُ كلماتك هذه قاموس البحر - مثل ما نقول نحن الآن كلامك دخل في الصميم ، في العمق - أعطني يدك أبايعك على الإسلام ، قال : ((عنك وعن قومك ؟)) لأنه كان سيداً لقومه ، قال عني وعن قومي ، فأسلم ضماد ، وبإسلامه أسلم قومه . فهذا مثال لمن أكرمه الله بالعقل واللب والحصافة وعدم التأثر بالدعايات .

والدعايات كم صدّت عن الخير ، وكم صدّت أيضاً عن دعاة الحق والهدى وهذه حيلة يُعرف به من كان مفلساً من الحجّة ، فإذا أفلس الإنسان من الحجّة بث دعايات كاذبة آثمة ضد من يبغضه من الدعاة لينفر الناس ، وكم من الأئمة الأكابر والعلماء الأفاضل دعاة الحق ودعاة الهدى ودعاة السنة صُدّ عنهم بمثل هذه الدعايات الكاذبة، إما بوصفهم بمثل هذه الأوصاف أو بوصفهم بأشياء مختلفة وأمور مكذوبة لغرض صد الناس عن دين الله تبارك وتعالى ، ومن كان على الحق والهدى لا يبالي بمثل هذه الدعايات .

وبمناسبة ذكر الدعايات الكاذبة وتأثيرها على العوام وعلى الجهال في الصد عن الحق والهدى ودين الله ﷻ أذكر موقفاً مرّ بي : في إحدى الدول جمعني برجل سيارة أجرة فكان إلى جوارى وجاء ذكر شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فقال لي ذلك الرجل : هذا محمد بن عبد الوهاب عدو لدود لآل البيت ودائماً يسب آل البيت ويشتم آل البيت إلخ ،

قلت أعوذ بالله !! الذي يشتم آل البيت ويسب آل البيت هذا مجرم ومن كبار المجرمين ولا يُقرّ أبداً ، قال نعم هو كذلك ، قلت له هل تعرف شيء من كتبه أو مؤلفاً من مؤلفاته وهي كثيرة جداً فيها هذا الذي تقول - سبه وشتمه لآل البيت - فتسميه لي ؟ قال لا ، قلت له اتق الله ﷻ أنت لم تقرأ كتبه ولم تطلع على شيء من مؤلفاته ثم تجزم هذا الجزم !! اتق الله ﷻ أن تلقى الله يوم القيامة بمعادة هذا الإمام والكلام فيه هذا الكلام السيئ القبيح . قال يعني هو ما يسب آل البيت ؟ سبحان الله !! أنت تجزم أنه يسب آل البيت ثم الآن تتراجع وتقول يعني هو ما يسب آل البيت ؟ أنا الذي أطالبك الآن أن تثبت دعواك ، من أين مصدرك ؟ قال : والله أنا أسمع الناس يقولون هذا الكلام . فانظر كيف الدعايات يكون لها الأثر في النفوس ، قلت له كتب محمد بن عبد الوهاب رحمه الله جُلّها أو أكثرها قرأته وأحفظ مواطن عديدة من كتبه في الثناء على آل البيت وبيان مكانة آل البيت وبيان فضلهم ، وأزيدك في الأمر عجباً أن محمد بن عبد الوهاب رحمه الله أولاده سبعة كلهم سماهم بأسماء آل البيت إلا واحد ، أولاده : الحسن ، والحسين ، وعلي ، وفاطمة ، وعبد الله ، وإبراهيم هؤلاء كلهم آل البيت ، وعبد العزيز فقط هذا الذي ليس مسماه من آل البيت والبقية سماهم بأسماء آل البيت ، هذا علامة الحب أو علامة البغض ؟ وأي شيء عند الإنسان أغلى من أبنائه فهل يسميهم بمن يبغضهم ويشتمهم ويسبهم ؟ قال لا ، قال هكذا هو ؟ قلت هكذا وأزود أيضاً ، لكن هذه الدعايات التي تبث هي التي تصد وهي سلاح المفلسين ، المفلسين من الحجج والبراهين ليس لهم إلا مثل هذه الدعايات المغرضة الآثمة الكاذبة في الواقعة بأهل العلم وأهل الفضل ، إما بالرمي بالجنون أو الرمي بالسفه أو الرمي بمثل هذه الأمور دون بصيرة ودون بيان لذلك .

وتحدثنا أيضاً بنعمة الله في هذا الباب والدنا الشيخ عبد المحسن العباد حفظه الله منذ الصغر نشأنا على محبة آل البيت ، وعدد من إخواني وأخواتي سماهم بآل البيت ؛ الحسن ، والحسين ، وعلي ، وفاطمة ، وغيرهم ومنذ الصغر نشأنا على هذا الأمر ، وألّف في هذا كتاباً قيماً نافعاً وهو عقيدة أهل السنة والجماعة في آل البيت .

وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ١٠ إلى الدرس ١٢

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٠/٠٦/١٤٤٠ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فصل : وكان مما صنع الله لأنصاره من الأوس والخزرج أنهم كانوا يسمعون من حلفائهم
من يهود المدينة أن نبياً مبعوثاً في هذا الزمن ، ويتوعدونهم به إذا حاربوهم ، ويقولون :
إنا سنقتلكم معه قتل عاد وإرم ، وكان الأنصار يجنون البيت كما كانت العرب تحجه
وأما اليهود فلا . فلما رأى الأنصار رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله تعالى ورأوا
أمارات الصدق عليه قالوا : هذا والله الذي توعدكم يهود به فلا يسبقنكم إليه] .

هذا الفصل ويليه فصول ذكرها الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى تتعلق بهجرة النبي عليه الصلاة
والسلام للمدينة والبدايات التي كانت بين يدي هذه الهجرة من إتيان أناس من المدينة
وموافقتهم على مناصرة الرسول عليه الصلاة والسلام ومؤازرته صلوات الله وسلامه عليه ، مما
ترتب على ذلك فيما بعد هجرته عليه الصلاة والسلام إلى المدينة وبقائه فيها إلى أن توفي
فيها صلوات الله وسلامه عليه ؛ فكانت مهاجر النبي عليه الصلاة والسلام ومنطلق الدعوة
ومأرز الإيمان كما صح بذلك الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فصل ؛ وكان مما صنع الله لأنصاره - أي الرسول ﷺ - من

الأوس والخزرج))

والأنصار : جمع ناصر - مثل الأشهاد جمع شاهد - من النصرة وهي المؤازرة والمعونة
والمعاوضة . وهو ما قام به الأنصار حيث إنهم نصرُوا الرسول عليه الصلاة والسلام ونصروا
الدين الذي جاء به ﷺ ؛ وهذا الاسم المبارك لم يكن اسماً للأنصار قبل الإسلام وقبل اللقاء
بالرسول عليه الصلاة والسلام ، وإنما هو اسم اكتسبه الأوس والخزرج ومن الله ﷻ عليهم به
، بل سماهم الله به في القرآن في مواضع كثيرة بعد أن ناصرُوا النبي عليه الصلاة والسلام
وآزرُوهُ ﷻ . وقد جاء في صحيح البخاري عن غيلان بن جرير قال : ((قُلْتُ لِأَنْسٍ :

أَرَأَيْتَ اسْمَ الْأَنْصَارِ ؛ كُنْتُمْ تُسَمَّوْنَ بِهِ - يعني في الجاهلية قبل الإسلام - أَمْ سَمَّاكُمْ اللَّهُ ؟
قَالَ : بَلَى سَمَّاَنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ)) .

قول المؤلف رحمه الله : ((من الأوس والخزرج)) ؛ الأوس والخزرج هما أخوان عُرف بكلِّ منهما قبيلة ، فهناك قبيلة يقال لها قبيلة الأوس نسبة لأحد هذين الأخوين ، وقبيلة أخرى يقال لها الخزرج نسبة لهذا الأخ الآخر .

والأوس والخزرج هذان الأخوان هما ابنا حارثة ابن ثعلبة من بني قحطان ، وأمهما يقال لها قَيْلَةُ بنت عمرو ، ولهذا يقال للأوس والخزرج في بعض المصادر في كتب السير وكتب الأخبار " بنو قبيلة " نسبة لأمهما .

والأوس : هذه كلمة عربية معناها الإعطاء ، وأيضاً من معانيها التعويض أو العوض .
والخزرج : أيضاً كلمة عربية ومعناها الريح الباردة .

قال : ((الأوس والخزرج أنهم كانوا يسمعون من حلفائهم من يهود المدينة)) ؛ لأنه كان مع الأوس والخزرج في المدينة يهود ، واليهود كما هو معلوم أهل كتاب ينتسبون إلى التوراة الكتاب الذي أنزل إلى موسى ﷺ مع أنهم حَرَفُوا وَبَدَّلُوا وَغَيَّرُوا ، والخزرج لم يكونوا أهل كتاب وإنما كانوا مشركين يعبدون الأصنام والأوثان مثل كفار قريش ، وكانوا يشتركون مع كفار قريش في أعمال كثيرة منها ما أشار إليها الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى أنهم يَحْجُونَ البيت ، لكن القبائل التي كانت تحج البيت - سواء ممن هم من سكان مكة أو من الآفريقيين الذين يقدمون على مكة من الأنحاء - كانوا يَحْجُونَ مَهْلِينَ بالشرك بالله والتنديد ، ولكل قبيلة من القبائل تلبية خاصة ، وكل قبيلة في تهليلها تنصُّ على معبودها أو الصنم الذي اتخذته من دون الله ؛ لكنهم يتفقون على الشرك ؛ فيقدمون على مكة يلبون بالشرك بالله ويقول قائلهم في تلبيته : " لبيك لا شريك لك إلا شريكاً هو لك تملكه وما ملك " يقصدون معبوداتهم التي كانوا يعبدونها من دون الله ﷻ ، حتى أكرم الله الناس فجاء بالإسلام على يد محمد عليه الصلاة والسلام فأبطل الشرك والتنديد ، وأهلَّ عليه الصلاة والسلام والمسلمون من بعده بالإخلاص والتوحيد ((لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ)) وهي كلمات إخلاص وتوحيد لله تبارك وتعالى .

قال : ((أنهم - أي الأوس والخزرج - كانوا يسمعون من حلفائهم من يهود المدينة أن نبياً مبعوثاً في هذا الزمن)) ؛ وهذا يقوله اليهود مما يجدونه في التوراة من مبشرات بالنبي عليه الصلاة والسلام ؛ فكانوا يذكرون للأوس والخزرج أن نبياً شارف بعثه في هذا الزمان وقرب بعثه ؛ وكانت بينهم عداوات .

((ويتوعدونهم به إذا حاربوهم)) ؛ كانت اليهود يتوعدون الأوس والخزرج أنهم يحاربونهم مع هذا النبي إذا بُعث .

((ويقولون إنا سنقتلكم معه - أي مع النبي إذا بُعث - قتل عاد وإرم)) ؛ إرم ذات العماد التي جاء ذكرهم في القرآن الكريم والذين أهلكهم الله ﷻ بالواد .

((وكان الأنصار يحجون البيت كما كانت العرب تحجه)) ؛ لكن كان حجهم للبيت بالشرك وليس بالتوحيد، شأنهم شأن القبائل كلها في ذلك الوقت التي تقدم من الجهات المختلفة يهلون البيت قادمين إليه ملبين بالشرك بالله ﷻ .

قال : ((وأما اليهود فلا)) ؛ أي لا يحجون بيت الله تبارك وتعالى ولا يرون حج بيته الحرام .

قال : ((فلما رأى الأنصار رسول الله ﷺ يدعو الناس إلى الله تعالى ورأوا أمارات الصدق عليه قالوا : هذا والله الذي توعدكم يهود به فلا يسبقنكم إليه)) ؛ أي لا يكونون السابقين إلى هذا النبي قبلكم ، فكونوا السابقين إليه قبل اليهود ، فكان ذلك باب خير لهم وتوفيق من الله ﷻ ، فحصلت بدايات - سيتحدث عنها ابن كثير رحمه الله - وهي عبارة عن أناس كانوا يقدمون المدينة فبعضهم سمع بالنبي عليه الصلاة والسلام والتقى به وسمع دعوته وتلا عليه النبي ﷺ من القرآن فلم يرّده ما جاء به عليه الصلاة والسلام واستحسن كلامه واستجوده لكنه لم يعلن القبول ، ثم بعد ذلك أيضاً جاء آخرون وسمعوا بدعوة النبي عليه الصلاة والسلام فقبلوا الدعوة ورجعوا إلى المدينة دعاءً ، وبدأ الإسلام يدخل بيوت المدينة بيتاً بيتاً وبدأت الدعوة تنتشر ، ثم حصل فيما بعد البيعة الأولى ، ثم حصلت البيعة الثانية ، ثم من بعد ذلك حصلت الهجرة المباركة ؛ هجرة النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة مما سيأتي تفاصيل ذلك باختصار عند ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[(حديث سويد بن الصامت) : وكان سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف بن الأوس قد قدم مكة فدعاه رسول الله ﷺ فلم يُبعد ولم يُجب ثم انصرف إلى المدينة ، فقتل في بعض حروبهم ، وكان سويد هذا ابن خالة عبد المطلب] .

بدأ ابن كثير يذكر بعض البدايات ؛ فذكر أولاً بعض البدايات التي حصلت من الوفود الذين قدموا إلى مكة وعرض عليهم النبي عليه الصلاة والسلام الدعوة فلم يعارضوه بالتكذيب وإنما استحسنا كلامه واستجودوه ، ولم يعلنوا قبولاً ولم يعلنوا أيضاً ممانعةً وتكديباً ، فذكر منهم سويد بن الصامت .

قال : ((وكان سويد بن الصامت أخو بني عمرو بن عوف بن الأوس)) ؛ من قبيلة الأوس سكان المدينة .

((قد قدم مكة فدعاه رسول الله ﷺ)) ؛ والنبي عليه الصلاة والسلام ماضٍ على طريقته يتلقى الوفود ؛ كلما سمع بأحد قدم إلى مكة ذهب إليه وعرض ﷺ عليه دعوته ، فلما عرض النبي ﷺ دعوته على سويد بن الصامت ذكر في حديثه للنبي عليه الصلاة والسلام بعض الحكم التي يحفظها مما ينسب إلى لقمان الحكيم ، واستمع النبي ﷺ لتلك الحكم ثم قال : ((إن هذا القول حسن وعندي لك أحسن منه)) فبدأ عليه الصلاة والسلام يعرض عليه الإسلام ويتلو عليه من القرآن . فقال سويد بن الصامت للنبي عليه الصلاة والسلام " إن هذا القول حسن " يعني هذا الأمر الذي عرضه النبي ﷺ قال هذا القول حسن ، ولهذا ابن كثير يقول هنا : ((فلم يبعد ولم يجب)) ؛ "لم يبعد" يعني لم يقل هذا كذب مثل ما كان الوفود يقولون ، "لم يجب" أيضاً لم يعلن الاستجابة للنبي ﷺ .

((ثم انصرف إلى المدينة)) ؛ يعني انصرف على هذه الحال دون تكذيب ودون إعلان إجابة للنبي ﷺ .

قال : ((فقتل في بعض حروبهم)) أي الحروب التي كانت تنشب في المدينة بين الأوس والخزرج ، وبينهم وبين اليهود .

((وكان سويد هذا ابن خالة عبد المطلب)) ؛ الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه « الإصابة في تمييز الصحابة » - كما هو معلوم لدى طلبة العلم - قسّم الكتاب إلى أربعة

أقسام ؛ فذكر في القسم الرابع سويد بن الصامت وقال : " ذكره ابن شاهين وقال يشك في إسلامه " . قال الحافظ ابن حجر : " ذكره بعضهم معتمداً على ما روى ابن إسحاق عن عاصم ابن عمر عن أشياخ من قومه قالوا : قدم سويد ابن الصامت معتمراً فدعاه رسول الله ﷺ إلى الإسلام فلم يبعد وقال : إن هذا القول حسن ، ثم انصرف فقتل ، فكان رجال من قومه يقولون إنا لئراه مسلماً " أي نظنه مسلماً . قال الحافظ ابن حجر " فإن صحَّ ما قالوا لم يعدَّ في الصحابة لأنه لم يلقَ النبي ﷺ مؤمناً به لأنه حين لقي النبي عليه الصلاة والسلام لم يعلن الإسلام والاستجابة والقبول لما جاء به النبي عليه الصلاة والسلام وإنما اكتفى بقوله : " إن هذا القول لحسن " .

الخلاصة أن هذه من البدايات والمقدمات فيما يتعلق بأمر المدينة وقبول أهلها لمناصرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، فهذه قصة سويد ابن الصامت ثم يُتبعها أيضاً بقصة أخرى نظيرة ومقاربة لهذه القصة وهي :

قال رحمه الله تعالى :

[(إسلام إياس ابن معاذ وقصة أبي الحيسر) : ثم قدم مكة أبو الحيسر أنس بن رافع في فتية من قومه من بني عبد الأشهل يطلبون الحلف ، فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام ، فقال إياس بن معاذ منهم - وكان شاباً حدثاً - : يا قوم ، هذا والله خير مما جئنا له ، فضربه أبو الحيسر وانتهره ، فسكت ، ثم لم يتم لهم الحلف ، فانصرفوا إلى بلادهم إلى المدينة ، فيقال إن إياس بن معاذ مات مسلماً] .

ثم ذكر رحمه الله هنا قصة إسلام إياس ابن معاذ وقصة أبي الحيسر قال : ((ثم قدم مكة أبو الحيسر)) أبو الحيسر هذا من الأوس ، والأوس والخزرج كان بينهم في المدينة مناوشات حتى قامت بينهم الحرب التي تعرف بيوم بُعث ، وبعث مكان قريب من المدينة .

قال : ((ثم قدم مكة أبو الحيسر أنس بن رافع في فتية من قومه من بني عبد الأشهل ، يطلبون الحلف)) ؛ ذهب أبو الحيسر ومعه فتية من قومه - أي من الأوس - منهم إياس بن معاذ إلى قريش في مكة يطلبون منهم التحالف معهم ضد الخزرج ، وكان الخزرج أكثر عدداً منهم .

((فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام)) ؛ على عادته صلوات الله وسلامه عليه في تلقي الوفود ، فلما سمع ﷺ بمقدم هؤلاء الفتية عرض عليهم الدعوة إلى دين الله ، وكان مما قال لهم ﷺ : ((هَلْ لَكُمْ إِلَى خَيْرٍ مِمَّا جِئْتُمْ لَهُ !!)) أي من طلب التحالف مع المشركين ضد الخزرج !!

((فقال إياس بن معاذ منهم . وكان شاباً حدثاً -)) ؛ أعجبه كلام النبي عليه الصلاة والسلام ودعوته إلى الإسلام فقال :

((يا قوم هذا والله خير مما جئنا له)) ؛ دعوة إلى دين الله والتوحيد والإخلاص ونبد الشرك .

((فضربه أبو الحيسر وانتهره)) ؛ أبو الحيسر كان القائم عليهم أو المسئول عنهم أو المقدم فيهم ؛ يقال أنه أخذ حفنة من تراب وضربها في وجه إياس بن معاذ ونحره وزجره .

((فسكت ، ثم لم يتم لهم الحلف)) ؛ الأمر الذي جاءوا لأجله وهو التحالف مع كفار قريش ضد الخزرج لم يتم .

((فانصرفوا إلى بلادهم إلى المدينة ، فيقال إن إياس بن معاذ مات مسلماً)) ؛ على إثر الرجوع إلى المدينة وقبل الهجرة بخمس سنوات وقعت بين الخزرج والأوس الواقعة المعروفة بوقعة بعاث نسبة إلى بلد قريبة من المدينة جداً ، وحصلت مقتلة عظيمة وقُتل فيها كثير من رؤساءهم وأعيانهم وكبارهم ، جاء في صحيح البخاري عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت : ((كَانَ يَوْمَ بُعَاثَ يَوْمًا قَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ افْتَرَقَ مَلَأُؤُهُمْ وَقُتِلَتْ سَرَوَاتُهُمْ وَجَرِحُوا فَقَدَّمَهُ اللَّهُ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دُخُولِهِمْ فِي الْإِسْلَامِ)) ، وهذه من التقدّمات التي جاءت قبل الهجرة حتى يصلح أمر المدينة وينتهي لمبعث النبي عليه الصلاة والسلام ، كان فيها كبار وزعماء وأناس ربما يكون عندهم أنفة من أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام متولياً الأمر وينضون تحته ويكونون تبعاً له ، فهذا أمر ربما يكون عند كثير منهم من الصعوبة بمكان . فكان يوم بعاث الذي حصل فيه هذه المقتلة وحصل فيهم من أثنى كثير منهم بالجراح وقُتل خيارهم وكبارهم ومقدموهم ؛ فأصبحوا في مثل هذه الحال مهيين لما جاء النبي عليه الصلاة والسلام ليكونون منضوين جميعاً تحته صلوات الله وسلامه عليه .

إياس ابن معاذ رجع إلى المدينة على إثر سماعه لدعوة النبي عليه الصلاة والسلام وقتل في ذلك اليوم - يوم بعث - ويقال إنه مات مسلماً . والحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ترجم لإياس ابن معاذ في القسم الأول من الإصابة وقال : " قال ابن السكن وابن حبان له صحبة ، ذكره البخاري في تاريخه الأوسط فيمن مات على عهد رسول الله ﷺ من المهاجرين الأولين والأنصار ، ثم ذكر قصته مع أبي الحيسر عن ابن إسحاق عن محمود ابن لبيد وقامها : فكانت وقعة بعث بين الأوس والخزرج ثم إنه لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك ، قال محمود بن لبيد فأخبرني من حضر من قومه أنهم لم يزالوا يسمعون يهلل الله ويكبره ويحمده ويسبحه ، قال ابن حجر رواه جماعة عن ابن إسحاق وهو من صحيح حديثه " .

فالأقرب والله تعالى أعلم أن إياس بن معاذ مات على الإسلام ، لكن سويد بن الصامت وإياس بن معاذ سواء ثبت إسلامهما أو لم يثبت لم يُنقل لهما نشاط دعوي في المدينة ؛ فإن كانا أسلما فهذا أمر كسباه من لقاءهما للنبي عليه الصلاة والسلام ، بخلاف من جاء بعدهم وهم الستة نفر من الخزرج - الذين سيذكر قصتهم ابن كثير الآن - لما جاءوا ولقوا النبي عليه الصلاة والسلام وسمعوا دعوته وأعلنوا القبول رجعوا إلى المدينة دعاء إلى الله ثم زاد عدد المسلمين ، وفي العام القابل لما جاءوا إلى مكة حصلت البيعة الأولى ثم حصلت البيعة الثانية مما سيأتي تفصيله عند ابن كثير مما ترتب عليه بدايات مثمرة وعظيمة في مدينة النبي عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (بيعة العقبة الأولى) : ثم إن رسول الله ﷺ لقي عند العقبة في الموسم ستة نفرًا من الأنصار كلهم من الخزرج وهم : أبو أمامة أسعد بن زرارة بن عدس ، وعوف بن الحارث بن رفاعة وهو ابن عفراء ، ورافع بن مالك بن العجلان ، وقطبة بن عامر بن حديدة ، وعقبة بن عامر بن نابي ، وجابر بن عبد الله بن رئاب ، فدعاهم رسول الله ﷺ إلى الإسلام فأسلموا مبادرة إلى الخير ، ثم رجعوا إلى المدينة فدعوا إلى الإسلام ؛ ففشا الإسلام فيها ، حتى لم تبقَ دار إلا وقد دخلها الإسلام] .

قال رحمه الله تعالى : ((فصلٌ بيعة العقبة الأولى)) ؛ العقبة نسبة إلى العقبة التي تضاف إلى الجمرة ؛ فاليبعة تنسب إلى العقبة لأنها تمت في المرة الأولى وفي المرة الثانية عند العقبة فيقال بيعة العقبة الأولى وبيعة العقبة الثانية .

قال رحمه الله : ((ثم إن رسول الله ﷺ لقي عند العقبة في الموسم ستة نفر من الأنصار كلهم من الخزرج)) مر معنا سويد بن الصمت ، وإياس بن معاذ وهما من الأوس ، وهنا ستة نفر من الخزرج قدموا مكة في موسم الحج فلقبهم النبي عليه الصلاة والسلام ودعاهم إلى الإسلام ، ذكر ابن كثير أسماءهم :

((وهم : أبو أمامة أسعد بن زرارة بن عدس ، وعوف بن الحارث بن رفاعة وهو ابن عفراء ، ورافع بن مالك بن العجلان ، وقطبة بن عامر بن حديدة ، وعقبة بن عامر بن نابي ، وجابر بن عبد الله)) ؛ فهؤلاء الستة من الخزرج لقوا النبي عند العقبة فشرح لهم عليه الصلاة والسلام الإسلام ودعاهم إليه فاستجابوا وأعلنوا للنبي عليه الصلاة والسلام إسلامهم وقبولهم للدين .

((فأسلموا مبادرة إلى الخير)) ؛ وهذه من كرامة الله ﷻ ومنه على هؤلاء النفر الستة ، وكانوا ﷺ مفتاح خير لأمر عظيم كان في المدينة .

قال ((ثم رجعوا إلى المدينة فدعوا إلى الإسلام)) ؛ هؤلاء الستة الأخيار ﷺ قبلوا الدعوة من النبي عليه الصلاة والسلام وجاءوا إلى المدينة دعاء .

((ففشا الإسلام فيها)) ؛ بدأ الإسلام يدخل على أيدي هؤلاء الستة في المدينة .

((حتى لم تبق دار إلا وقد دخلها الإسلام)) ؛ وهذا من البركة العظيمة والخير العظيم الذي ساقه الله ﷺ على أيدي هؤلاء النفر الستة رضي الله عنهم وأرضاهم .

وبعض أهل العلم في كتب السير يعدُّون بيعات العقبة ثلاث بيعات :

١- هذه البيعة لهؤلاء النفر الستة ؛ لكن لم يُنقل أنه تمت مبايعة لهم ؛ وإنما استجابوا للنبي عليه الصلاة والسلام وقبلوا الدعوة وذهبوا إلى المدينة دعاء إلى الله ﷻ .

٢- ثم البيعة الثانية التي يتحدث عنها ابن كثير بقوله : ((فلما كان العام المقبل جاء منهم اثنا عشر رجلاً)) .

٣- والبيعة الثالثة الآتية عند ابن كثير بعنوان : ((بيعة العقبة الثانية)) .

ومن أهل العلم وهو الأغلب والله أعلم في كتب السير يجعلونها بيعتين : بيعة أولى ، وبيعة ثانية .

ثم بعد ذلك ذكر رحمه الله العام المقبل والبيعة التي حصلت فقال :

[فلما كان العام المقبل جاء منهم اثنا عشر رجلاً : الستة الأول خلا جابر بن عبد الله بن رثاب ، ومعهم معاذ بن الحارث بن رفاعة أخو عوف المتقدم ، وذكوان بن عبد قيس بن خلدة . وقد أقام ذكوان هذا بمكة حتى هاجر إلى المدينة فيقال : إنه مهاجري أنصاري - وعبادة بن صامت بن قيس ، وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة ، فهؤلاء عشرة من الخزرج . واثنان من الأوس وهما : أبو الهيثم مالك بن التيهان . وعويم بن ساعدة . فبايعوا رسول الله ﷺ كبيعة النساء . ولم يكن أمر بالقتال بعد . فلما انصرفوا إلى المدينة ، بعث معهم رسول الله ﷺ عمرو بن أم مكتوم ومصعب بن عمير يعلمان من أسلم منهم القرآن ويدعوان إلى الله ﷻ ، فنزلا على أبي أمامة أسعد بن زرارة ، وكان مصعب بن عمير يؤمُّهم وقد جمَّع بهم يوماً بأربعين نفساً ، فأسلم على يديهما بشر كثير منهم : أسيد بن حضير وسعد بن معاذ ، وأسلم بإسلامهما يومئذ جميع بني عبد الأشهل ، الرجال والنساء ، إلا الأصيرم وهو عمرو بن ثابت بن وقش ، فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم يومئذ وقاتل فقتل قبل أن يسجد لله سجدة . فأخبر عنه النبي ﷺ فقال : " عمل قليلاً وأجر كثيراً "] .

ذكر هنا الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بيعة العقبة الأولى قال : ((فلما كان العام المقبل)) وهذا العام هو العام الحادي عشر من مبعثه عليه الصلاة والسلام ، أي قبل الهجرة بثلاث سنوات .

((فلما كان العام المقبل جاء منهم اثنا عشر رجلاً : الستة الأول خلا جابر بن عبد الله بن رثاب ، ومعهم: معاذ بن الحارث بن رفاعة أخو عوف المتقدم ، وذكوان بن عبد قيس بن خلدة . وقد أقام ذكوان هذا بمكة حتى هاجر إلى المدينة ولهذا يقال : إنه مهاجري أنصاري)) ؛ لأنه أقام في مكة إلى أن جاء وقت الهجرة وهاجر مع من هاجر فلهذا الاعتبار يقال له مهاجري ، وباعتبار أنه من أهل المدينة الذين بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على النصر والمؤازرة يقال له أنصاري .

((وعبادة بن صامت بن قيس ، وأبو عبد الرحمن يزيد بن ثعلبة ، فهؤلاء عشرة من الخزرج)) ؛ الواقع أن العدد المذكور تسعة فسقط العاشر ، والعاشر هو : العباس ابن عبادة ابن نضلة ، كما في البداية والنهاية لابن كثير وكما في مصادر السيرة الأخرى .

((واثنان من الأوس وهما : أبو الهيثم مالك بن التيهان ، وعويم بن ساعدة)) لاحظ ؛ الآن بدأ الالتحام والوثام والائتلاف واجتماع القلوب على دين الله ﷺ بين الخزرج والأوس ، وبدأت تلك العداوات تذوب حتى أذهبها الله ﷻ تماماً ؛ فاجتمعت قلوبهم على دين الله ﷻ بعد أن كانوا متقاتلين متناحرين بينهم عداوة وبينهم حرب وبينهم مقتلة شديدة ؛ كل هذه طغأت وانتهت بفضل الله ﷻ ومنه . فهذه بدايات .

((فبايعوا رسول الله ﷺ كبيعة النساء)) ؛ فهي بيعة على عدم الشرك عدم الفواحش والمحرمات ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايِعْنَهُنَّ ﴾ [المتحنة: ١٢] .

قال : ((ولم يكن أمر بالقتال بعد)) ؛ وإنما بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على السمع والطاعة والائتمار ، والبعد عن الشرك وعن الفواحش والآثام .

قال : ((فلما انصرفوا إلى المدينة بعث معهم رسول الله ﷺ عمرو بن أم مكتوم ومصعب بن عمير يعلمان من أسلم منهم القرآن ، ويدعوان إلى الله ﷻ ، فنزلا - أي مصعب وعمرو - على أبي أمامة أسعد بن زرارة، وكان مصعب بن عمير يؤمهم - في الصلاة - وقد جمع بهم - أي صلى بهم صلاة الجمعة - يوماً بأربعين نفساً، فأسلم على يديهما بشر كثير منهم : أسيد بن حضير وسعد بن معاذ ، وأسلم بإسلامهما يومئذ جميع بني عبد الأشهل)) ؛ لأن أسيد ابن الحضير وسعد بن معاذ كل منهما كان سيداً في قومه وله مكانة ؛ فلما أسلما أسلم بإسلامهما جميع بني عبد الأشهل الرجال والنساء .

قال : ((إلا الأصيرم ، وهو عمرو بن ثابت بن وقش ، فإنه تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم يومئذ)) ؛ أئخذ : هو الجبل الذي يقع شمال المدينة ووقعت عنده المعركة المشهورة بين المسلمين وكفار قريش ، فهو في ذلك اليوم في مجيء كفار قريش إلى المدينة وحصول تلك الواقعة أسلم ودخل المعركة .

قال : ((فأسلم يومئذ وقاتل فقتل قبل أن يسجد لله سجدة . فأخبر عنه النبي ﷺ فقال : " عمل قليلاً وأجر كثيراً)) ؛ لأن حظه من الإسلام هي لحظة يسيرة جداً ؛ في آخر حياته أعلن الإسلام ودخل في الدين ودخل المعركة وقتل ، فحظه من الإسلام الشهادتين ، ولم يتهيأ له أن يسجد لله سجدة فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((عَمِلَ قَلِيلًا وَأُجِرَ كَثِيرًا)) .

نظير هذه القصة قصة رجل آخر ذكرها ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير عند قوله تعالى في سورة الأنعام ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ (٨٢) ؛ فذكر خبراً جوداً إسناده عن جرير بن عبد الله قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ فلما برزنا من المدينة، إذا راكب يوضع نحونا، فقال رسول الله ﷺ : "كأن هذا راكب إياكم يريد". فانتهى إلينا الرجل، فسلم فرددنا عليه فقال له النبي ﷺ : "من أين أقبلت؟" قال: من أهلي وولدي وعشيرتي. قال: "فأين تريد؟"، قال: أريد رسول الله. قال: "فقد أصبته". قال: يا رسول الله علمني ما الإيمان؟ قال: "تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم رمضان، وتحج البيت". قال: قد أقررت. قال: ثم إن بعيره دخلت يده في جحر جُرْدَان، فهوى بعيره وهوى الرجل، فوقع على هامته فمات، فقال النبي

ﷺ : "عليّ بالرجل". فوثب إليه عمار بن ياسر وحذيفة بن اليمان فأقعدها، فقالا يا رسول الله، فُبض الرجل! قال: فأعرض عنهما رسول الله ﷺ ، ثم قال لهما رسول الله ﷺ : أما رأيكما إعراضي عن الرجل، فأبني رأيت ملكين يدسان في فيه من ثمار الجنة، فعلمت أنه مات جائعا"، ثم قال رسول الله ﷺ : "هذا من الذين قال الله عزّ وجل: { الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ } ، ثم قال: "دونكم أحاكم". قال: فاحتملناه إلى الماء فغسلناه وحنطناه وكفناه، وحملناه إلى القبر، فجاء رسول الله ﷺ حتى جلس على شفير القبر فقال: "الحدوا ولا تشقوا، فإن اللحد لنا والشق لغيرنا". ثم قال فيه: "هذا ممن عمل قليلا وأجر كثيرا".

فمات على الإسلام وليس له حظ من الإسلام إلا "أقررت" والعبرة بالحوادث؛ وهذا يستفيد منه العاقل فائدة عظيمة وهي: أن يجتهد في الإحسان فيما بقي. الإنسان إذا نظر تاريخه في حياته وأيامه الماضية ويتأمل في عمره - من الناس من بلغ الخمسين الستين السبعين ربما الثمانين - ينظر في حياته ربما يجد أنها مرت في تفريط كثير، وبقي عليه القليل ويلقى الله ﷻ ويحاسبه على أعماله وعلى ما قدّم في هذه الحياة، فالعاقل يسأل الله ﷻ أن يغفر له ما قد مضى، ويجتهد في الإحسان فيما بقي، وما يُدري الإنسان! قد يقوم في قلبه همة عالية بأن يحسن فيما بقي صادقاً بذلك معه الله مجتهداً ويكون الذي بقي له يوم أو يومان أو أقل أو أكثر!! فتكون له تلك الخاتمة العظيمة المباركة.

ومما يذكر في هذا الباب أن الحسن البصري رحمه الله تعالى لقي رجلاً فقال له: كم تبلغ من العمر؟ قال أبلغ ستين سنة، قال: أو ما علمت أنك في طريق وقد أوشكت أن تبلغ نهايته؟ قال الرجل: "إنا لله وإنا إليه راجعون"، قال أو تعرف تفسيره؟ قال الرجل وما تفسيره؟ قال "إنا لله": أي أنا لله عبد، "وإنا إليه راجعون": أي أنا لله راجع، فإذا علمت أنك لله عبد وأنك إليه راجع فاعلم أنه سائلك، وإذا علمت أنه سائلك فأعد للمسألة جواباً، قال الرجل وما الحيلة؟ قال الحيلة يسيرة! قال وما هي؟ قال "أحسن فيما بقي يُغفر لك ما قد مضى، فإنك إن أسأت فيما بقي أخذت فيما بقي وفيما مضى".

ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري في شرحه للحديث رقم (٢٦٥٣) (٢٨٠٨) من صحيح البخاري أن هذا اللفظ (عمل قليلا وأجر كثيرا) ورد في قصة رجل آخر من بني النبيت قبيل من الأنصار، وأما قصة الأصيرم فرواها ابن إسحاق من حديث أبي هريرة أنه -

أي أبو هريرة - كان يقول : (حدثوني عن رجلٍ دخل الجنة ولم يصلِّ صلاة) ثم يقول ﷺ :
هو عمرو بن ثابت أي الأصيرم . وروى ابن إسحاق قصته يوم أحد عن محمد بن لبيد وفي
آخرها قول النبي ﷺ (إنه - أي الأصيرم - من أهل الجنة) . فهذا تنبيه ذكره الحافظ ابن
حجر رحمه الله منبهاً إلى أن هذا اللفظ (عمل قليلا و أجر كثيرا) لم يرد في قصة الأصيرم
وإنما في قصة رجل آخر .

قال ابن كثير رحمه الله: ((بيعة العقبة الثانية)) ؛ ذكر رحمه الله هنا بيعة العقبة الثانية وهي في العام الثاني عشر للبعثة ؛ قبل الهجرة بسنتين ، وأشار في مقدمة ذلك أن الإسلام كثر في المدينة وظهر .

قال : ((وكثر الإسلام بالمدينة وظهر ، ثم رجع مصعب بن عمير إلى مكة)) ؛ ومّرّ معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام بعثه بعد البيعة الأولى للعقبة إلى المدينة ليعلم الناس القرآن . وأنه كان ﷺ يؤمهم وأنه جمّع بهم .

قال : ((ووافي الموسم ذلك العام خلق كثير من الأنصار ، من المسلمين والمشركين ، وزعيم القوم البراء ابن معرور ﷺ)) ؛ وهذا في العام الثاني عشر من مبعث النبي ﷺ ففي هذا العام كانت هذه البيعة ؛ بيعة العقبة الثانية . وساق ابن كثير رحمه الله تعالى خبر هذه البيعة وقد رواها ابن إسحاق في سيرته ، ومن طريقه الإمام أحمد في مسنده بإسنادٍ صحيح وفق الخلاصة التي ذكرها ابن كثير رحمه الله تعالى هنا .

وهذه البيعة يسميها بعض الصحابة ﷺ "بيعة الحرب" : لأنهم بايعوا النبي ﷺ على النصر والقتال في سبيل الله ﷻ ، ولهذا جاء في مسند الإمام أحمد عن عبادة بن الصامت وهو أحد الذين بايعوا النبي ﷺ هذه البيعة أنه كان يسميها بيعة الحرب لأنهم بايعوا النبي ﷺ على ذلك ، بخلاف البيعة الأولى فإنهم بايعوه كبيعة النساء .

ولهذه البيعة الثانية مكانة عظيمة ، لأنه على إثر هذه البيعة بدأت الهجرة إلى المدينة وبدأ المهاجرون ينتقلون ويتحولون إلى المدينة قبل النبي عليه الصلاة والسلام ، وسيأتي إشارة المصنف رحمه الله تعالى إلى ذلك . جاء في الصحيحين عن كعب بن مالك ﷺ قال : ((وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَا أُحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَدْرَكَ فِي النَّاسِ مِنْهَا)) وهذا مما يبين مكانة هذه البيعة .

قال : ((فلما كانت ليلة العقبة الثالث الأول منها)) ؛ أي لما مضى الثلث الأول من الليل ، وكان ذلك في أوساط أيام التشريق .

((تسلل إلى رسول الله ﷺ ثلاث وسبعون رجلاً وامرأتان)) ؛ أي لما نام الناس تسللوا خفية ولواداً إلى النبي عليه الصلاة والسلام عند العقبة . ولهذا تنسب هذه البيعة كالبيعة

الأولى إلى العقبة لأنها حصلت عندها ، وتُنظر أسماء هؤلاء في تاريخ الإسلام للذهبي وفي غيره من المصادر ؛ قال الذهبي في تاريخ الإسلام : " تسمية من شهد العقبة " وذكرهم رحمه الله تعالى .

قال : ((فبايعوا رسول ﷺ خفية من قومهم ومن كفار مكة)) ؛ لاحظ الاستخفاء بهذه البيعة ! استخفاء من قومهم المشركين الذين جاؤوا هم وإياهم من المدينة ، وخفية أيضاً من كفار مكة .

((على أن يمنعوه مما يمنعوا منه نساءهم وأبناءهم وأزْرهم)) ؛ بايعوا النبي عليه الصلاة والسلام على النُصرة وأن يمنعوه مما يمنعوا منه نساءهم وأبناءهم وأزْرهم ، والمراد بأزْرهم أي : أنفسهم ، والإزار معروف ويطلق ويراد به النفس ، وأحياناً يطلق ويراد به الأهل ؛ فالمراد به هنا : الأنفس ؛ فبايعوا النبي عليه الصلاة والسلام تلك الليلة على أن ينصروه وأن يؤازروه مثل ما ينصروا أنفسهم وبنبيهم ونساءهم .

قال : ((فكان أول من بايعه ليلئذ - أي في تلك الليلة العظيمة - البراء ابن معرور ﷺ وكانت له اليد البيضاء إذ أكد العقد وبادر إليه)) ؛ لأنه سارع في تلك الليلة لما تكلم النبي ﷺ وعرض عليهم المبايعة بادر البراء ﷺ وأخذ بيد النبي ﷺ وقال : ((نَعَمْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَنَمْنَعَنَّكَ مِمَّا مَنَعُ مِنْهُ أُزْرُنَا فَبَايَعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحْنَا أَهْلُ الْحُرُوبِ)) يعني مستعدين للقتال ، حتى أنهم قالوا له تلك الليلة على إثر تلك البيعة : إن شئت إذا أصبحنا نميل على أهل مني ، وهذا من إعلانهم الاستجابة والنصرة للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وحضر العباس عم رسول الله ﷺ موثقاً مؤكداً للبيعة ليطمئن على حال النبي ﷺ)) ؛ حضر تلك الليلة وتكلم قبل النبي وكان وقتها مشركاً لكنه ماضٍ على النُصرة - مثل ما كان أبو طالب ماضٍ إلى آخر حياته على نصرة النبي ﷺ - ليستوثق ويطمئن هل هم فعلاً سينصروه ويؤازروه . وهذا من المناصرة التي مضى عليها قرابة النبي ﷺ وهي مناصرة حمية لقرابته ﷺ وملكانته وليست ديناً ، لكن أكرم الله ﷻ العباس ﷺ فيما بعد ودخل في دين الله ﷻ .

قال : ((واختار رسول الله ﷺ منهم تلك الليلة اثني عشر نقيباً)) ؛ قال لهم عليه الصلاة والسلام : أخرجوا لي منكم اثني عشر نقيباً ليكون لهم المسؤولية على قومهم والمتابعة .
ثم ذكر النقباء قال : ((وهم : أسعد بن زرارة ابن عُدَس ، وسعد بن الربيع ابن عمر ،
وعبد الله بن رواحة بن امرئ القيس ، ورافع بن مالك ابن العجلان ، والبراء بن معرور
ابن صخر ابن خنساء ، وعبد الله بن عمرو بن حرام وهو والد جابر وكان قد أسلم تلك
الليلة - أي جاء إلى مكة حاجاً على الشرك ، وفي تلك الليلة شرح الله ﷻ صدره للإسلام
- ، وسعد بن عبادة بن دليم ، والمنذر ابن عمرو ابن خنيس ، وعبادة ابن الصامت))
رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين ؛ وهو الذي مر معنا أنه كان يسمي هذه البيعة - بيعة
الحرب - كما جاء في مسند الإمام أحمد .

قال : ((فهؤلاء تسعة من الخزرج ، ومن الأوس ثلاثة وهم : أسيد ابن الحضير ابن سِمَاك
، وسعد بن خيثمة ابن الحارث ، ورفاعة بن عبد المنذر ابن الزبير ، وقيل بل هو أبو
الهيثم بن التيهان مكانه ثم الناس بعدهم)) .

قال : ((والمرأتان هما : أم عُمارة نُسبية بنت كعب ابن عمرو التي قتل مسيلمة ابنها
حبيب بن زيد بن عاصم ابن كعب ، وأسماء بنت عمرو ابن عدي بن نايي)) ؛ أسماء
بنت عمرو هي أم معاذ بن جبل رضي الله عنه ، ونسبية بنت كعب وتُضبط في بعض المصادر نَسبية
بفتح النون ، التي قتل مسيلمة ابنها حبيب بن زيد بن عاصم في قصة عجيبة وهي : أن
عيون مسيلمة - وهم الجواسيس - لقوا حبيب فأخذوه إلى مسيلمة ، فقال له مسيلمة
الكذاب : تشهد أن محمداً رسول الله ؟ قال : نعم أشهد أن محمداً رسول الله ، أعادها عليه
قال : تشهد أن محمداً رسول الله ؟ قال نعم ، فقال له : تشهد أنني رسول الله ؟ فأهوى
بيديه إلى أذنيه وقال إنني أصم - يعني هذا الكلام لا أسمع معلاً بذلك عدم القبول - فقتله
مسيلمة الكذاب ومثّل به ، ولهذا أشار هنا ابن كثير رحمه الله إلى هذه القصة قال : ((التي
قتل مسيلمة ابنها حبيب ابن زيد ابن عمر ابن عاصم ابن كعب)) ، وأيضا يُنظر في
ترجمتها هي رضي الله عنها فإنها كانت مجاهدة وأبلى بلاءً حسناً في مقاتلة مسيلمة فيما
بعد ، في قصة عجيبة ومواقف عظيمة جداً لهذه المرأة مشهودة ، وخرجت من تلك المعركة

وهي مشخنة بالجراح ، وكان يتابع حالها خالد بن الوليد رضي الله عنه ، وكانت تذكر له ذلك - رضي الله عن الجميع - .

قال : ((فلما تمت هذه البيعة استأذنوا رسول الله ﷺ أن يميلوا على أهل العقبة)) ؛ أي للقتال ، وهذا من سرعة استجابتهم للنبي عليه الصلاة والسلام .

((فلم يأذن لهم في ذلك)) ؛ بل قال لهم : لم نؤمر بذلك ولكن ارجعوا إلى رحالكم .
لما أصبحوا كأنَّ كفار قريش سمعوا بشيء من ذلك فجاءوا إلى الأوس والخزرج - طبعاً كفارهم ومسلميهم كانوا جاؤوا معاً - فسألوهم عن هذا الأمر هل حصل شيء من ذلك ؟ فنفي الكفار ذلك ، لأنهم ما شهدوا وما علموا بشيء من ذلك ، وكان المسلمون ينظر بعضهم إلى بعض ، يعني لم يتحدثوا بشيء وكانت الإجابة من الكفار بأنه لم يحصل شيء من ذلك .

قال : ((بل أذن للمسلمين بعدها من أهل مكة في الهجرة إلى المدينة فبادر الناس إلى ذلك ، فكان أول من خرج إلى المدينة من أهل مكة أبو سلمة ابن عبد الأسد هو وامراته أم سلمة)) ؛ من بني المغيرة وهي التي فيما بعد صارت زوجاً للنبي عليه الصلاة والسلام وأماً للمؤمنين رضي الله عنها وأرضاها .

((فاختُبِستِ دونه)) ؛ يعني لما أراد أن يهاجر مُنعت من أن تهاجر معه ، منعها أهلها بنو المغيرة .

((ومُنعت سنةً من اللِّحاقِ به ، وحيل بينها وبين ولدها)) في قصة عجيبة رواها عنها ابن إسحاق في السيرة ، ذكرت أنها لما ركبت الناقة وابنها معها تحمله وأرادوا المضى جاء أهلها بنو المغيرة وقالوا لزوجها : أنت لا سبيل لنا عليك اذهب أين شئت لكن بنتنا لا يمكن أن تذهب ، فمنعوها وأنزلوها من البعير وأخذوها إلى البيت ، فمضى أبو سلمة رضي الله عنه مهاجراً إلى المدينة ، فعلم بنو عبد الأسد - أهل الزوج - ، فجاءوا إلى بيتها وطلبوا الولد وقالوا ما يمكن أن يبقى ابنتنا عندها وقد منعتموه من أبيه ، فتجاذب بنو المغيرة وبنو عبد الأسد الابن حتى خلعوا يده ، كل يريد أن يبقيه عنده أهل الأم وأهل الزوج ، وفي النهاية أخذه بنو عبد الأسد . ومضت على هذه الحال سنة كاملة وهي تألم أشد الألم لفراق الزوج والبعد عن ابنها في قصة مؤلمة ، ثم إن أحد قرابتها رحمها وكَلَّم أهلها فأذنوا لها أن تهاجر ، وأيضا بنو عبد الأسد أذنوا لها أن تحمل ابنها معها .

((ثم خرجت بعد السنة بولدها إلى المدينة ، وشيئها عثمان بن أبي طلحة)) ؛ ركبت بعيرها - امرأة ووحدها ومعها ابنها ، وتريد أن تهجر إلى المدينة - ولما وصلت التنعيم لقيها عثمان ابن طلحة العبدري حاجب البيت ، وكان وقتئذ مشركاً فقال لها إلى أين ؟ قالت : إلى زوجي في المدينة ، قال لها : لن أتركك تذهبين وحدك ، فأخذ بالبعير ومضى يقوده . تقول : " ووالله ما رأيت مثله صاحب " ، لاحظ رجل مشرك لكنه رآف بهذه المرأة وعطف عليها ويريد أن يوصلها إلى زوجها ، والوقت من مكة إلى المدينة يحتاج إلى أيام ، ربما خمسة عشر يوماً وليلة ، تقول : فكان إذا أدركنا الليل أناخ البعير وقال انزلي ، ثم أخذ البعير بعيداً عني وأنزل عنه الرحل الذي عليه ثم تنحى بعيداً ونام ، وإذا أصبح قرّب البعير وشدّ عليه الرحل وأدناه مني وقال اركبي ومضى ، حتى أشرفنا على قباء وقال زوجك في هذه المنازل ادخلي على بركة الله ورجع إلى مكة .

رجل وهو في هذا الوقت على الشرك بالله ، لكن انظر ما جعل الله ﷻ فيه من الرحمة ، وما جعل الله فيه من العفة !! ومثل هذه الأخلاق كانت توجد في بعض المشركين ؛ التعفف عن مثل هذه المحرمات وعن الفواحش ، ومما يذكر في هذا المقام قول أحد المشركين عن نفسه :

وأغضُّ طريقي إن بدت لي جارتي حتى يوارى جارتي مأواها

يقول لو بدت جارتي لي أغض طريقي حتى تدخل في بيتها ، وفي بعض الأماكن يُتأذى من بعض المسلمين يتلصص على بيت جاره ويتأذى منه غاية الأذى ، ونلاحظ في بعض المشركين مع شركه بالله وكفره تجده متعفف عن ذلك !! والمسلم أولى أن يكون عفيفاً وأن يكون متنزهاً وبعيداً عن هذه المحرمات وأن يكون متصفاً بهذه الخصال .

ثم إن الله ﷻ أكرم عثمان ابن أبي طلحة ﷺ فيما بعد فأسلم ، وكان إسلامه ﷺ في هدنة الحديبية .

قال : ((ويقال إن أبا سلمة هاجر قبل العقبة الأخيرة فالله أعلم)) .

قال : ((ثم خرج الناس أرسالاً يتبع بعضهم بعضاً)) .

وبمناسبة ما مر من بيعة العقبة الأولى والثانية والجهود المباركة التي بذلها الأنصار واستحقوا من حينئذ هذا الاسم المبارك الذي سماهم الله ﷻ به أحببت أن أذكر بعض الأحاديث التي تدل

على فضل الأنصار ومكانتهم ووجوب محبتهم وذكر مناقبهم وفضائلهم ، والأحاديث في هذا الباب كثيرة لكن نذكر بعضها تذكيراً بفضلهم ﷺ .

عن أنس بن مالك ﷺ قال : ((قَالَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَأَعْطَى فُرَيْشًا وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا هُوَ الْعَجَبُ إِنَّ سُيُوفَنَا تَفْطُرُ مِنْ دِمَاءِ فُرَيْشٍ وَعَنَايْمُنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا الْأَنْصَارَ قَالَ : فَقَالَ مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ ، فَقَالُوا هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ قَالَ أَوْلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالْعَنَايِمِ إِلَى بُيُوتِهِمْ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بُيُوتِكُمْ ، لَوْ سَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاِدِيًّا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاِدِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ)) متفق عليه .

وعن عبد الله بن زيد بن عاصم ﷺ أنه قال : ((لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ أَحِدِكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي وَعَالَةً فَأَعْنَاكُمْ اللَّهُ بِي كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ، قَالَ مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ؟ قَالَ لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ حِثْمَنَا كَذَا وَكَذَا أَرْضُونَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رِحَالِكُمْ ، لَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاِدِيًّا وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاِدِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا ، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ)) متفق عليه .

وعن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((لَوْ أَنَّ الْأَنْصَارَ سَلَكَوا وَاِدِيًّا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ فِي وَاِدِي الْأَنْصَارِ وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا ظَلَمَ بِأَبِي وَأُمِّي آوُوهُ وَنَصْرُوهُ أَوْ كَلِمَةً أُخْرَى)) رواه البخاري .

وعن أبي سعيد الخدري قَالَ : ((اجْتَمَعَ أَنَاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا آثَرَ عَلَيْنَا غَيْرَنَا فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُمْ ثُمَّ خَطَبَهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ تَكُونُوا أَذِلَّةً فَأَعَزَّكُمْ اللَّهُ قَالُوا صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ أَلَمْ تَكُونُوا ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ قَالُوا صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ أَلَمْ تَكُونُوا فُقَرَاءً فَأَعْنَاكُمْ اللَّهُ قَالُوا صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا تُجِيبُونَنِي أَلَا تَقُولُونَ أَتَيْنَا طَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ وَأَتَيْنَا حَائِفًا فَأَمَّنَّاكَ أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبُقَرَانِ يَعْنِي الْبُقَرِ

وَتَذَهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَدْخُلُونَهُ بُيُوتَكُمْ لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَلَكَوا وَادِيًا أَوْ شُعْبَةً وَسَلَكَتُمْ وَادِيًا أَوْ شُعْبَةً سَلَكَتُمْ وَادِيَكُمْ أَوْ شُعْبَتَكُمْ لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُمْ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَإِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ)) رواه أحمد وإسناده صحيح .
 وعن أسيد بن حضير رضي الله عنه أن رجلاً من الأنصار قال يا رسول الله : ((أَلَا تَسْتَعْمَلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فَلَانًا قَالَ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ)) متفق عليه .
 وعن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ((آيَةُ الْإِيمَانِ حُبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ)) متفق عليه .

وعن البراء رضي الله عنه أنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ((الْأَنْصَارُ لَا يُحِبُّهُمْ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبْغِضُهُمْ إِلَّا مُنَافِقٌ فَمَنْ أَحَبَّهُمْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ أَبْغَضَهُ اللَّهُ)) متفق عليه .
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لَا يُبْغِضُ الْأَنْصَارَ رَجُلٌ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) رواه مسلم .

وعن الحكم بن ميناء أن يزيد بن جارية الأنصاري أخبره أنه كان جالساً في نفرٍ من الأنصار فخرجَ عليهم معاوية فسأهم عن حديثهم فقالوا كنا في حديثٍ من حديث الأنصار فقال معاوية ألا أزيدكم حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا بلى يا أمير المؤمنين قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من أحب الأنصار أحب الله عز وجل ومن أبغض الأنصار أبغض الله عز وجل)) رواه أحمد وإسناده صحيح .

وعن أنس رضي الله عنه أنه قال : ((رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنِّسَاءَ وَالصِّبْيَانَ مُقْبِلِينَ قَالَ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ مِنْ عُرْسٍ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُثَلًّا فَقَالَ اللَّهُمَّ أَنْتُمْ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ)) متفق عليه . وقوله مثلاً : أي قائماً منتصباً .

وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج ذات يوم وهو معصوب الرأس قال فتلقاه الأنصار ونسأؤهم وأبناؤهم فإذا هو بوجوه الأنصار فقال والذي نفسي بيده إني لأحبكم وقال إن الأنصار قد فضوا ما عليهم وبقي ما عليكم فأحسنوا إلى محسنهم وتجاوزوا عن مسيئتهم)) رواه الإمام أحمد وابن حبان بإسناد صحيح .

هذه بعض الأحاديث وإلا فالأحاديث في فضل الأنصار ووجوب محبتهم وأن حبهم إيمان
وبعضهم نفاق كثيرة وصحيحة وثابتة عن رسول الله ﷺ ، ورضي الله عن الأنصار وعن
الصحابة أجمعين وألحقنا جميعا بالصالحين من عباده .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (هجرة رسول الله ﷺ) : ولم يبق بمكة من المسلمين إلا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعلي رضي الله تعالى عنهما أقاما بأمره لهما ، وإلا من اعتقله المشركون كرهاً ، وقد أعدَّ أبو بكر ﷺ جهازه وجهاز رسول الله ﷺ منتظراً متى يأذن الله ﷻ لرسوله ﷺ في الخروج . فلما كانت ليلة همَّ المشركون بالفتك برسول الله ﷺ وأرصدوا على الباب أقواماً إذا خرج عليهم قتلوه ، فلما خرج عليهم لم يره منهم أحد ، وقد جاء في حديث أنه ذرَّ على رأس كل واحد منهم تراباً ثم خلس إلى بيت أبي بكر ﷺ ، فخرجا من خوخة في دار أبي بكر ليلاً ، وقد استأجرا عبد الله ابن أريقط وكان هادياً خريئاً ماهراً بالدلالة إلى أرض المدينة ، وأمناه على ذلك مع أنه كان على دين قومه ، وسلما إليه راحلتيهما وواعداه غار ثورٍ بعد ثلاث ، فلما حصلا في الغار عمى الله على قريش خبرهما ، فلم يدروا أين ذهبا . وكان عامر بن فهيرة يريح عليهما غنماً لأبي بكر ، وكانت أسماء بنت أبي بكر تحمل لهما الزاد إلى الغار ، وكان عبد الله بن أبي بكر يتسمع ما يقال بمكة ثم يذهب إليهما بذلك فيحترزان منه . وجاء المشركون في طلبهما إلى ثور وما هناك من الأماكن حتى إنهم مروا على باب الغار ، وحاذت أقدامهم رسول الله ﷺ وصاحبه ، وعمى الله عليهم باب الغار ، ويقال - والله أعلم - إن العنكبوت سدَّت على باب الغار ، وإن حمامتين عششتا على بابه ، فذلك تأويل قوله تعالى : { إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } [التوبة: ٤٠] ، وذلك أن أبا بكر رضي الله تعالى عنه لشدة حرصه بكى حين مرَّ المشركون وقال : يا رسول الله لو أن أحدهم نظر موضع قدميه لرآنا ، فقال له النبي ﷺ : ((يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟)) . ولما كان بعد الثلاث جاءهما ابن أريقط بالراحتين فركبهما ، وأردف أبو بكر عامر بن فهيرة وسار الديلي أمامهما على راحلته ، وجعلت قريش لمن جاء بواحد من محمد ﷺ وأبي بكر ﷺ مائة من الإبل ، فلما مروا بحي مدج بصر بهم سراقة بن مالك بن جعشم سيد مدج فركب جواده وسار في طلبهم ، فلما قرب منهم وسمع قراءة النبي ﷺ ، و أبو بكر

ﷺ يكثُر الالتفات حذراً على رسول الله ﷺ ، وهو ﷺ لا يلتفت ، فقال أبو بكر : يا رسول الله هذا سراقه بن مالك قد رهقنا ، فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت يدا فرسه في الأرض فقال : قد علمتُ أن الذي أصابني بدعائكما ، فادعوا الله لي ولكما عليّ أن أرد الناس عنكما ، فدعا له رسول الله ﷺ فأطلق ، وسأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتاباً ، فكتب له أبو بكر في أديم ، ورجع يقول للناس : قد كفيتم ما ههنا . وقد جاء مسلماً عام حجة الوداع ودفع إلى رسول الله ﷺ الكتاب الذي كتبه له ، فوفى له رسول الله ﷺ بما وعده وهو لذلك أهل ، ومَرَّ رسول الله ﷺ في مسيره ذلك بجيمة أم معبد فقال عندها ، ورأت من آيات نبوته في الشاة وحلبها لبناً كثيراً في سنة مجدبة ما بهر العقول ﷺ] .

ذكر رحمه الله تعالى في هذا الفصل هجرة رسول الله ﷺ إلى المدينة بعد أن هاجر المسلمون من مكة إلى المدينة ولم يبقَ كما ذكر ابن كثير ((إلا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعلي أقاما بأمره لهما وإلا من اعتقله المشركون كرها)) وإلا البقية تكاملوا هجرةً إلى مدينة النبي ﷺ وكانوا في شوقٍ عظيمٍ وتحيرٍ بالغٍ في أن يأذن الله ﷻ له بالهجرة ، وكانوا يتحيتون ويتحرون مجيئه صلوات الله وسلامه عليه ، وقد جاء في الصحيحين أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ فَذَهَبَ وَهَلِي - أَي ظَنِي - إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجْرٌ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ)) ويثرب كان اسماً للمدينة ، ونهى صلوات الله وسلامه عليه عن تسميتها بعد بهذا الاسم .

قال : ((وقد أعدَّ أبو بكر ﷺ جهازه وجهاز رسول الله ﷺ منتظراً متى يأذن الله ﷻ)) لرسوله في الخروج)) فكانوا على علم ومعرفة بأن الهجرة بإذن الله ﷻ تامة إلى المدينة ، لكن يتحرون الإذن من الله ﷻ لرسوله ﷺ في الهجرة .

قال : ((فلما كانت ليلة همّ المشركون بالفتك برسول الله ﷺ وأرصدوا على الباب أقواماً إذا خرج عليهم قتلوه ، فلما خرج عليهم لم يره منهم أحد)) ؛ حاصروا البيت واتفقوا وتمألوا على قتله صلوات الله وسلامه عليه فور خروجه ، وخرج عليه الصلاة والسلام تلك الليلة أمامهم من البيت ولم يروه .

قال ابن كثير : ((وقد جاء في حديث أنه ذرَّ على رأس كل واحد منهم تراباً)) ؛ يعني لما خرج وكان البيت مطَّوق بالرجال من هؤلاء الكفار متأهبين لقتله أخذ ﷺ تراباً من الأرض ودار عليهم واحداً واحداً يضع على رأس كل واحد منهم التراب ، ولما أصبحوا رأوا التراب على رؤوسهم ووجدوا أن النبي عليه الصلاة والسلام قد خرج ، وخبر وضع التراب على رؤوسهم واحداً واحداً هذا أورده ابن إسحاق ولم يُسنده ؛ فهو لم يثبت ، لكن الله ﷻ أعمى أبصارهم عن رؤيته صلوات الله وسلامه عليه ، وحماهم منهم ووقاه منهم فخرج ولم يروه .

قال : ((ثم خُص إلى بيت أبي بكر ﷺ فخرجا - أي هو وأبو بكر - من خوخة في دار أبي بكر ليلاً))

((وقد استأجرا عبد الله ابن أريقط ، وكان هادياً خريئاً ماهراً بالدلالة إلى أرض المدينة)) ؛ عبد الله ابن أريقط الديلي كان مشركاً ، وكان خريئاً : أي عنده مهارة في الدلالة والمعرفة بالطرق ، فاستأجراه على أن يقوم بالدلالة ، فقام بما استأجراه لأجله أحسن قيام .
((وأمناه على ذلك)) أي : لا يخبر أحداً ؛ فوقى بذلك .

((مع أنه كان على دين قومه ، وسلماً إليه راحلتيهما)) ؛ مثل هذه القصة قصة عبد الله ابن أريقط وقصة عثمان السابقة وقصص أخرى كثيرة يُعرف من خلالها أن عدداً من المشركين يكون متصفاً ببعض الأخلاق مثل أن يكون على أمانة أو يكون على عفة أو تنزه من الحرام مع كونه على الشرك والكفر بالله ﷻ ، ولكن هذه الأعمال مهما كثرت وعظمت لا تنفع الإنسان عند الله ﷻ إذا مات على الشرك لقول الله تعالى : ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا

عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ [الفرقان: ٢٣] .

قال : ((وواعداه غار ثورٍ بعد ثلاث)) أي بعد ثلاث ليالي . وثور : جبل جنوب مكة .
قال : ((فلما حصلا في الغار عمى الله على قريش خبرهما فلم يدروا أين ذهبوا)) ؛ كان متوقعاً أن يخرج رسول الله ﷺ إلى جهة الشمال جهة المدينة ؛ ولكن هذا من حنكة النبي ﷺ وحسن تدييره وإرادته التعمية على المشركين ، فخرج من مكة من جهة لا يتوقعون أنه عليه الصلاة والسلام يخرج إليها ، ولهذا لما انطلقوا في البحث عنه كان انطلاقهم إلى جهة المدينة الجهة التي يُتوقع أنه ﷺ يخرج إليها .

((وكان عامر ابن فهيرة يريح عليهما - أي : على النبي ﷺ وأبي بكر - غنماً لأبي بكر)) ؛ كان يقوم على رعاية الغنم وكان قريباً منهما .

((وكانت أسماء بنت أبي بكر تحمل لهما الزاد إلى الغار ، وكان عبد الله بن أبي بكر يتسمّع ما يقال بمكة ثم يذهب إليهما بذلك فيحترزان منه)) ؛ يعني يذكر لهم ما يكون من مؤامرات أو تدبير أو نحو ذلك ليحترزا من ذلك .

((وجاء المشركون في طلبهما إلى ثور)) ؛ يعني إلى الجبل ، وصلوا إلى المنطقة التي كان النبي عليه الصلاة والسلام وأبو بكر مختفيان فيها .

((وما هنالك من الأماكن حتى أنهم مروا على باب الغار وحاذت أقدامهم رسول الله ﷺ وصاحبه وعمى الله عليهم باب الغار)) ؛ يعني لم يروا باب الغار فلم ينظروا إلى من بداخل الغار ، وهذا كله من نصرة الله ﷻ وحمايته لرسوله الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ويقال - ويؤتى بها للتضعيف - والله أعلم أن العنكبوت سدّت على باب الغار وإن حمامتين عشعشنا على بابه)) وهذا لم يثبت بإسناد صحيح ، ولهذا ابن كثير نفسه قال رحمه الله تعالى في السيرة من كتابه البداية والنهاية لما ذكر هذا الخبر : " غريب جدا " ؛ مشيراً إلى عدم ثبوت هذا الخبر .

قال : ((فذلك)) ؛ أي : تسمية الله ﷻ وحمايته لرسوله ﷺ ولصاحبه وعدم اهتداء المشركين إلى مكائهما مع أنهم مروا على باب الغار .

((تأويل قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا أَثْنِينَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّا نَرَى اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ

حَكِيمٌ ﴿ [التوبة: ٤٠])) ؛ قوله ﴿ لِصَاحِبِهِ ﴾ : أي أبي بكر ، وهذه منقبة كبرى لأبي بكر ﷺ ، نُصَّ على هذه الصحبة في كتاب الله ﷻ ، ولم يُنص لأحد من الصحابة غيره ﷺ في القرآن .

وقوله : ﴿ بَجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ ؛ هذا أيضاً مما يستفاد منه ضعف رواية العنكبوت والحمامة ؛

لأن العنكبوت تُرى وكذلك الحمامة أيضاً تُرى ، والله عَزَّوَجَلَّ قال : ﴿ وَأَيُّدُهُ بَجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا

وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

قال : ((وذلك أن أبا بكر رضي الله عنه لشدة حرصه بكى حين مر المشركون)) ؛ أي بكى خوفاً على الرسول صلى الله عليه وسلم وخشي أن يطلعوا عليه وأن يقتلوه صلوات الله وسلامه عليه .

((وقال يا رسول الله لو أن أحدهم نظر موضع قدميه لرآنا)) ؛ لأنهم وقفوا على باب الغار .

((فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟))

((ولما كان بعد الثلاث)) ؛ وكانوا واعدوا ابن أريقط بالراحتين بعد ثلاث . ويئس المشركون وانتهى الطلب والبحث عن النبي صلى الله عليه وسلم .

((جاءهما ابن أريقط بالراحتين فركبهما ، وأردف أبو بكر عامر ابن فهيرة)) ؛ وجاء في صحيح البخاري ((يُعْقَبَانِهِ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ)) أي : النبي عليه الصلاة والسلام وأبو بكر يُعْقَبَانِ عامر ابن فهيرة رضي الله عنه على راحلتيهما حتى قدما إلى المدينة .

((وسار الديلي أمامهما على راحلته)) ؛ الديلي هو عبد الله بن أريقط الذي استأجره هادياً أي دليلاً لهما في الطريق ، جاء في صحيح البخاري عن عائشة قالت : ((وَأَسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّيَلِيِّ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدِيِّ هَادِيًا خَرِيْتًا وَالْحَرِيْتُ الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ قَدْ غَمَسَ حِلْفًا فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ وَهُوَ عَلَى دِينَ كُفَّارٍ فُرَيْشٍ فَأَمَنَاهُ فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا وَوَاعَدَاهُ عَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثٍ وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ وَالذَّلِيلُ فَأَخَذَ بِهِمْ طَرِيقَ السَّوَاخِلِ)) ؛ عامر ابن فهيرة ارتحل معهما مسلماً ، وهو رضي الله عنه شهد بدرًا وأُحُدًا وقُتِلَ في معركة بئر معونة في السنة الرابعة من الهجرة ، وجاء في صحيح البخاري عن عامر ابن الطفيل قال : ((لَقَدْ رَأَيْتُهُ - يعني رأى عامر ابن فهيرة رضي الله عنه - بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ ثُمَّ وُضِعَ)) يعني كأنه يراه فوق السماء . أما عبد الله ابن أريقط الديلي لم

يأتِ شيء يدل على أنه أسلم ، وقد جاء في الروض الأنف للسهيلى قال : " ولم يكن إذ ذاك مسلماً ولا وجدنا من طريق صحيح أنه أسلم بعد ذلك " .

قال : ((وجعلت قريش لمن جاء بواحد من محمد ﷺ أو أبي بكر ﷺ مائة من الإبل)) يعني دية الرجل ، من جاءهم بمحمد أو أبي بكر حياً أو ميتاً .

((فلما مروا بحي مدلج بصر بهم سراقه بن مالك بن جعشم سيد مدلج ، فركب جواده وسار في طلبهم))؛ طمعاً في المئة ناقة ، والخبر بقصة سراقه ابن مالك جاء بنحوه في الصحيحين .

((فلما قرب منهم وسمع قراءة النبي ﷺ ، وأبو بكر يكثر الالتفات حذراً على رسول الله)) ؛ أي خوفاً على النبي عليه الصلاة والسلام ((وهو ﷺ لا يلتفت)) .

((فقال أبو بكر : يا رسول الله هذا سراقه بن مالك قد رهقنا)) ؛ أي أدركنا وددى منا .

((فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت يدا فرسه في الأرض)) ؛ أي دخلت يدا الفرس في الأرض فأصبح ثابتاً في مكانه لا يستطيع أن يتقدم ولا يستطيع أيضاً أن يتأخر .

((فقال - أي سراقه - : قد علمت أن الذي أصابني بدعائكما ، فادعوا الله لي ولكما

عليّ أن أرد الناس عنكما ، فدعا له رسول الله ﷺ فأطلق ، وسأل رسول الله ﷺ أن يكتب له كتاباً ، فكتب له أبو بكر في أديم - أي في جلد - ورجع يقول للناس : قد

كفيتهم ما ههنا)) ؛ أي لا يوجد أحد في هذه الجهة ، وهذا من وفاءه مع النبي ﷺ . جاء

في صحيح البخاري أن سراقه قال : ((فسألته أن يكتب لي كتاباً آمن ، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعته من أديم)) .

((وقد جاء - أي سراقه ﷺ - مسلماً عام حجة الوداع)) يعني تأخر إسلامه إلى ذلك الوقت .

((ودفع إلى رسول الله ﷺ الكتاب الذي كتبه له ، فوفى له رسول الله ﷺ ما وعده وهو لذلك أهل)) أي الرسول ﷺ أهل للوفاء .

قال : ((ومروا رسول الله ﷺ في مسيره ذلك - أي إلى المدينة مهاجراً إليها - بخيمة أم

معد فقال عندها))؛ أي من القبيلة وهو النوم وقت القائلة وقت الظهر .

((ورأت من آيات نبوته في الشاة وحلبها لبناً كثيراً في سنة مجدبة ما بهر العقول ﷺ)) ؛
 وقصة أم معبد التي يشير إليها ابن كثير رحمه الله وردت في المستدرک للحاکم وطبقات ابن
 سعد ودلائل النبوة لأبي نعيم والبيهقي وفي غيرها من المصادر ، وقال بن كثير رحمه الله في
 كتابه البداية والنهاية : " قصتها مشهورة مروية من طرق يشد بعضها بعضا " ، وهي من
 دلائل نبوة نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام لأنها جاءت لهم بشاة هزيلة في سنة مجدبة وليس
 في الشاة حليب ، فمسح عليه الصلاة والسلام ودعا فأصبحت حلوباً كأحسن ما تكون
 الشاة حلباً، فشرب منها وشربت وشرب أبو بكر ، وكان هذا أمراً بهر هذه المرأة ، وهو آية
 من آيات نبوة نبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .
 قال رحمه الله تعالى :

[فصل : وقد كان بلغ الأنصار مخرجه من مكة وقصدته إياهم ، فكانوا كل يوم يخرجون
 إلى الحرة ينتظرونه ، فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول على رأس ثلاث
 عشرة سنة من نبوته ﷺ وافاهم رسول الله ﷺ حين اشتد الضحاء ، وكان قد خرج
 الأنصار يومئذ فلما طال عليهم رجعوا إلى بيوتهم ، فكان أول من بصر به رجل من
 اليهود - وكان على سطح أطمه - فنادى بأعلى صوته : يا بني قبيلة هذا جدكم الذي
 تنتظرون ، فخرج الأنصار في سلاحهم فتلقوه وحيوه بتحية النبوة ، ونزل رسول الله ﷺ
 بقاء على كلثوم بن الهدم ، وقيل بل على سعد بن خيثمة ، وجاء المسلمون يسلمون
 على رسول الله ﷺ وأكثرهم لم يره بعد ، فكان بعضهم أو أكثرهم يظنه أبا بكر لكثرة
 شبيهه ، فلما اشتد الحر قام أبو بكر بثوب يظلل على رسول الله ﷺ فتحقق الناس حينئذ
 رسول الله عليه الصلاة والسلام] .

هذا فصل عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الفصول في سيرة الرسول ﷺ في
 ذكر خبر وصول النبي ﷺ ، وأنه عليه الصلاة والسلام وصلها يوم الاثنين ، والناس في المدينة
 في غاية الشوق لمجيئه عليه الصلاة والسلام والتطلع لقدمه .

قال : ((وكان قد بلغ الأنصار مخرجه من مكة وقصدته إياهم)) ؛ يعني كانوا على علم
 بأنه ﷺ خرج من مكة متجهاً إلى المدينة .

((فكانوا كل يوم يخرجون إلى الحرة ينتظرونه)) ؛ المدينة فيها حرتان : حرة غربية وحرة شرقية ، فكان الصحابة الأنصار كل يوم إذا أصبحوا خرجوا إلى الحرة من جهة الغرب ينتظرون النبي عليه الصلاة والسلام إلى أن تحتتر الشمس وتشتد عليهم حرارتها فيعودون ، ثم من الغد يتكرر منهم ذلك شوقاً لحيء النبي ﷺ وحرصاً على استقباله صلوات الله وسلامه عليه .

((فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول على رأس ثلاثة عشرة سنة من نبوته وافاهم رسول الله ﷺ - أي قدم عليهم - حين اشتد الضحاء ، وكان قد خرج الأنصار يومئذ ، فلما طال عليهم رجوعوا إلى بيوتهم)) ؛ كان قدومه ﷺ بعد اشتداد الضحى واحترار الشمس ، ومثل هذا الوقت يكونون قد رجعوا إلى المدينة، لأنهم يخرجون الصباح الباكر يتحرون مجيئه فإذا اشتد حرارة الشمس رجعوا ، فوصل النبي عليه الصلاة والسلام في وقت كانوا قد رجعوا فيه إلى بيوتهم . وكان ذلك حين اشتد الضحى في يوم الاثنين ، وعرفنا فيما سبق أن مولده عليه الصلاة والسلام يوم الاثنين ، وأن مبعثه يوم الاثنين ، وأن خروجه أيضاً من مكة كان يوم الاثنين ، ومقدمه إلى المدينة يوم الاثنين ، ووفاته صلوات الله وسلامه عليه كان كذلك في يوم الاثنين ، وفي هذا أثر يروى عن ابن عباس رضي الله عنهما ذكر فيه هذه الأمور الخمسة أنها حصلت في يوم الاثنين .

قال : ((فكان أول من بصر به رجل من اليهود وكان على سطح أُطْمِه)) ؛ "أُطْمِه" بضم الهمزة والطاء ، وأيضاً يقال بضم الهمزة وإسكان الطاء "أُطْمِه" ، قال في القاموس : " الأطم : كل حصن بُني من الحجارة " ، فكان الرجل على حصن مشرفاً لبعض حاجته فرأى النبي عليه الصلاة والسلام مع من معه قادماً إلى المدينة .

((فنأدى بأعلى صوته : يا بني قبيلة)) ؛ بنو قبيلة هم الأوس والخزرج ؛ ومر معنا أن الأوس والخزرج رجلان تنسب لهما هاتان القبيلتان ، وأمهما اسمها قبيلة ، ولهذا يقال لهم بنو قبيلة . قال : ((يا بني قبيلة هذا جدكم الذي تنتظرون)) ؛ وجاء في رواية : " هَذَا صَاحِبُكُمْ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ " ، والجد هو النصيب ؛ ومعنى قوله "هذا جدكم الذي تنتظرون" : أي هذا نصيبكم الذي تنتظرونه وتتحرون مجيئه وصاحب دولتكم التي تُؤْمَلُونَهَا .

((فخرج الأنصار في سلاحهم فتلقوه وحيوه بتحية النبوة)) ؛ معنى تحية النبوة أي :
حيوه مسلمين عليه وينصون في السلام على النبوة ، مثل أن يقولوا : السلام عليك يا رسول
الله ، أو السلام عليك أيها النبي ، أو يا نبي الله .

وجاء في صحيح البخاري أن الناس في المدينة كانوا يرددون ويقولون : " جَاءَ نَبِيُّ اللَّهِ جَاءَ
نَبِيُّ اللَّهِ " . أما القول بأنهم كانوا ينشدون : " طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع " إلى
آخر الأبيات في مقدمه فهذا من الخطأ ، ونبه على ذلك جماعة من أهل العلم ، منهم
الحافظ ابن حجر وابن القيم وغيرهما ؛ لأنه كما قال ابن القيم رحمه الله الذي يدخل المدينة
قادماً من مكة لا يرى ثنية الوداع ولا يمر بها ، وإنما هي تقابل القادم من الشام لأنها من
جهة الشام .

قال : ((ونزل رسول الله ﷺ بقباء على كلثوم بن الهدم ، وقيل بل على سعد بن
خيثمة)) ؛ وسعد بن خيثمة أحد النقباء الذين اختيروا في العقبة ، وهو من نقباء الأوس ،
لأن النقباء الذين كانوا من الأوس ثلاثة ، ومن الخزرج تسعة .

قال : ((وقيل بل على بني عمر ابن عوف)) ؛ كما ذكر ذلك ابن القيم رحمه الله في الزاد
وقال : " وهو الأثبت " . وهو الذي أيضا جاء في صحيح البخاري من حديث أنس قال :
((قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ فِي حَيِّ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرٍو بْنِ
عَوْفٍ)) .

قال : ((وجاء المسلمون يسلمون على رسول الله ﷺ وأكثرهم لم يره بعد)) ؛ يعني سمع
به وآمن لكنه لم ير النبي عليه الصلاة والسلام .

((فكان بعضهم أو أكثرهم يظنه أبا بكر لكثرة شبيهه)) ؛ فكان بعضهم أو كثير منهم
يظن أبا بكر هو النبي ﷺ ، ولهذا جاء في صحيح البخاري قال : ((فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنْ
الْأَنْصَارِ مَنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبِي أَبَا بَكْرٍ)) يعني يقبل على أبا بكر
ﷺ محياً يظن أنه هو النبي صلوات الله وسلامه عليه .

((فلما اشتد الحر قام أبو بكر بثوب يظلل على رسول الله ﷺ فتحقق الناس حينئذ
رسول الله عليه الصلاة والسلام)) .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصل : فأقام رسول الله ﷺ بقباء أياماً ، وقيل : أربعة عشر يوماً ، وأسس حينئذ مسجده مسجد قباء ثم ركب بأمر الله تعالى له فأدركته الجمعة في بني سالم بن عوف فصلاًها في المسجد الذي في بطن وادي رانواء ، ورغب إليه أهل تلك الدار أن ينزل عليهم فقال : (دعوها فإنها مأمورة) فلم تنزل ناقته سائرة به لا يمر بدار من دور الأنصار إلا رغبوا إليه في النزول عليهم فيقول : (دعوها فإنها مأمورة) ، فلما جاءت موضع مسجده اليوم بركت ، ولم ينزل عنها رسول الله ﷺ حتى نهضت وسارت قليلاً ثم التفتت ورجعت فبركت في موضعها الأول ، فنزل عنها ﷺ وذلك في دار بني النجار فحمل أبو أيوب ﷺ رحل رسول الله ﷺ إلى منزله ، واشترى رسول الله ﷺ موضع المسجد وكان مريداً لليتيمين وبناه مسجداً فهو مسجده الآن ، وبني لآل رسول الله ﷺ حُجراً إلى جانبه . وأما علي ﷺ فأقام بمكة ريثما أدى عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده وغير ذلك ثم لحق برسول الله ﷺ] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل وهو يتعلق باستقرار النبي عليه الصلاة والسلام بالمدينة ، وأين استقر في أول مقدمه ، ثم بعد ذلك أين استقر استقراره التام الذي فيه اتخذ مسكنه عليه الصلاة والسلام الذي بقي فيه إلى أن توفي فيه صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((فأقام رسول الله ﷺ بقباء أياماً ، وقيل : أربعة عشر يوماً)) ؛ وهذا الذي جاء في صحيح البخاري من حديث أنس ﷺ قال : ((فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً)) وأسس مسجد قباء .

((ثم ركب بأمر الله تعالى له فأدركته الجمعة في بني سالم ابن عوف فصلاًها في المسجد الذي في بطن وادي رانواء)) ؛ ولهذا قيل في بعض كتب السيرة أن هذه أول جمعة صلاها ﷺ في المدينة.

ذكر بعض الأئمة في كتب السيرة بأسانيد فيها كلام أن النبي ﷺ صلى الجمعة في وادي رانوناء ، وفي ضوء حديث أنس ابن مالك الذي في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام أقام أربع عشرة ليلة هذا معناه أنه صلى قبل ذلك جمعة على الأقل أو جمعيتين قبل أن يدخل عليه الصلاة والسلام إلى المدينة مروراً برانوناء .

قال : ((ورغب إليه أهل تلك الدار أن ينزل عليهم فقال : دعوها فإنها مأمورة)) ؛ "دعوها" أي : الناقاة . "فإنها مأمورة" أي : في موضع تستقر فيه ، هو موطن استقرار النبي ﷺ .

((فلم تزل ناقته سائرة به لا يمر بدار من دور الأنصار إلا رغبوا إليه في النزول عليهم فيقول : دعوها فإنها مأمورة)) .

قال : ((فلما جاءت موضع مسجده اليوم بركت ، ولم ينزل عنها ﷺ حتى نهضت وسارت قليلاً ثم التفتت ورجعت فبركت في موضعها الأول فنزل عنها ﷺ ؛ وذلك في دار بني النجار ، فحمل أبو أيوب الأنصاري ﷺ رحل رسول الله ﷺ إلى منزله)) ؛ جاء في صحيح مسلم : أن الناس تنازعوا أيهم ينزل عليه رسول الله ﷺ لما استقرت ، فقال : ((أَنْزَلَ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ أَحْوَالَ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ)) ، وأيضاً جاء في بعض الروايات أنه سأل عليه الصلاة والسلام عن أقرب بيوتهم بيتاً إلى مكان استقرار الناقاة ؟ فكان بيت أبا أيوب الأنصاري ؛ فحمل أبو أيوب رحل رسول الله ﷺ إلى منزله ، وجاء في بعض الروايات أنه ﷺ أقام فيه سبعة أشهر إلى أن بني بيوته عليه الصلاة والسلام الملاصقة للمسجد وأسكن فيها أهله وبقي فيها عليه الصلاة والسلام إلى أن توفي ودُفن فيها صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((واشترى رسول الله ﷺ موضع المسجد وكان مربداً ليتيمين وبناه مسجداً فهو مسجده الآن ، وبني لآل رسول الله ﷺ حجر إلى جانبه)) أي : إلى جانب مسجد صلوات الله وسلامه عليه من الناحية الشرقية عن المسجد . جاء في صحيح البخاري في الكلام عن الموضع الذي بنى فيه عليه الصلاة والسلام المسجد قال : ((وكان مربداً للتمر لسهل وسهيل غلامين يتيمين من الأنصار في حجر أسعد ابن زرارة ، ثم دعاها - أي الرسول عليه الصلاة والسلام - وساومهما عليه ليتخذه مسجداً فقالا : بل نهبه لك يا

رسول الله ، ثم بناه مسجدا وطفق عليه الصلاة والسلام معهم ينقل اللبن لبناء المسجد ، وكانوا يرددون "اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة .. فاغفر اللهم للأَنْصار والمهاجرة ((، وكان يردد ذلك معهم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأما علي فأقام بمكة ريثما أدى عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت عنده وغير ذلك)) ؛ أي : من الأعمال التي وكل إليه رسول الله ﷺ القيام بها .
((ثم لحق برسول الله ﷺ)) ؛ وهنا تأمل فائدة عظيمة جداً : النبي عليه الصلاة والسلام أخرج من مكة وأوذى فيها أذى شديداً وتعرض إلى صنوف وأنواع من الأذى والسب والشتم ، والليللة التي خرج فيها كان كفار قريش متربصين به ﷺ محيطين ببَيْتِه بغية وقصد قتله صلوات الله وسلامه عليه ، ومع ذلك يُبقي علياً لإعادة الودائع !! لأنهم كانوا يأتمنونهم ومعروفاً بالأمين وإذا كان أحدهم لديه شيء يريد أن يحفظه لا يجد أمثلاً من النبي عليه الصلاة والسلام ، ولهذا كان عنده ودائع كثيرة للناس ، فأبقى علياً ﷺ يعيد الودائع إلى أصحابها وديعة وديعة ، في مثل هذه الحال بعض الناس قد يترخص لنفسه ويقول : طالما أنهم آذوني وأخرجوني وأرغموني على الخروج وفعلوا وفعلوا أضيع عليهم ودائعهم عقاباً لهم ونكالاً ونحو ذلك من التأويلات ، لكن تأمل أمانة النبي عليه الصلاة والسلام العظيمة ؛ وهذه مدرسة عظيمة جداً في حفظ الأمانة ورعايتها ولو كانت في أحلك الظروف ، ولو كان في أشد الأحوال .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل : ووداع رسول الله ﷺ من بالمدينة من اليهود وكتب بذلك كتاباً ، وأسلم حبرهم عبد الله بن سلام ﷺ وكفر عامتهم ، وكانوا ثلاث قبائل : بنو قيناع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، وآخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار فكانوا يتوارثون بهذا الإخاء في ابتداء الإسلام إراثاً مقدماً على القرابة ، وفرض الله ﷺ الزكاة إذ ذاك رفقاَ بفقراء المهاجرين ، كذا ذكر ابن حزم في هذا التاريخ ، وقد قال بعض الحفاظ من علماء الحديث : إنه أعياه فرض الزكاة متى كان] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل المتعلق بأول مقدم النبي عليه الصلاة والسلام وأشار باختصار إلى جملة من أعماله العظيمة التي قام بها في السنة الأولى من مقدمه للمدينة ؛ وقبل ذلك أشير إلى أنه في هذه السنة توفي أسعد ابن زرارة أبو أمامة وهو أحد الستة الذين من الأنصار الذين لقوا النبي عليه الصلاة والسلام وقبلوا عرضه ﷺ للإسلام وأسلموا وأتوا إلى المدينة دعاء إلى الإسلام وبدأ على أيديهم يدخل الإسلام بيتاً بيتاً ، يُقال أنه شرق أو شهق وعلى إثر ذلك توفي رضي الله عنه وأرضاه .

وأيضاً جاء أن عبد الله ابن الزبير ابن العوام ﷺ وُلد في هذه السنة ، فكان أول مولود للمهاجرين في أول هجرة النبي ﷺ للمدينة ، وكان النعمان ابن بشير أول مولود للأنصار بعد مهاجر النبي ﷺ إلى المدينة .

قال رحمه الله : ((فصلٌ ووادع رسول الله ﷺ من بالمدينة من اليهود وكتب بذلك كتاباً))

أي : تمّ بينهم معاهدات ، جاءت في بعض كتب السيرة أنّها كُتبت ولها بنود .

قال ((وأسلم خبرهم - الخبر هو العالم - عبد الله ابن سلام ﷺ)) ؛ وكان قرأ عن النبي عليه الصلاة والسلام في الكتب السابقة وعلى يقين بنبوّته ، فلما قدم النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة أتاه مسلماً وأعلن إسلامه ، لكنه ﷺ قبل أن يعلن إسلامه قال له : إن اليهود يكذبون ويفترون فأريد أن تدعوهم قبل أن أعلن إسلامي وتسألهم عني ، فدعاهم عليه الصلاة والسلام وأمرهم بتقوى الله ، ودعاهم إلى الشهادة بأنه رسول الله ، فأبوا ذلك امتنعوا ، أعاد عليهم امتنعوا ، فقال لهم : كيف عبد الله ابن سلام فيكم ؟ ما مكانته فيكم ؟ قالوا : هذا سيدنا وابن سيدنا وعالمنا وابن عالمنا . قال رأيتم إن أسلم عبد الله ابن سلام ؟ قالوا : حاشاه أن يسلم ، يعني مقامه أرفع من ذلك ، قال رأيتم إن أسلم ؟ قالوا حاشاه أن يسلم ، أعادها عليهم ثلاثاً ، فقال له عليه الصلاة والسلام اخرج عليهم ، فخرج عليهم وأعلن إسلامه أمام الملائق وقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، وقال لهم اتقوا الله ودعاهم للإسلام فقالوا : كذبت . فكانت قصة عظيمة وعجيبة في إعلان عبد الله ابن سلام مع مكانته العليّة ومنزلته الرفيعة ولم يبالٍ بذلك كله ، ودخل في دين الله وأعلن ذلك على الملائق .

قال : ((وكفر عامتهم ، وكانوا ثلاث قبائل : بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة)) ، واليهود معروفين في تاريخهم كله بالغدر والخيانة والكذب وعدم الوفاء ؛ فكل قبيلة من هذه القبائل لم تفِ بالمعاهدة والمعاهدة التي كانت بينهم وبين رسول الله ﷺ ، ولهذا سيأتي معنا لاحقاً غزوه عليه الصلاة والسلام لبني قريظة ، ولبني المصطلق، ولبني القينقاع ، بعد نكثهم للعهد التي كانت بينهم وبينه صلوات الله وسلامه عليه . كانت القبائل الثلاثة من اليهود مشهورة يسكنون المدينة ، أجلاهم صلوات الله وسلامه عليه بعد الحصار إلى خير .

قال : ((وأخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار)) ؛ بعض العلماء في كتب السير يذكر مؤاخاة أخرى قبل هذه بين المهاجرين والمهاجرين في مكة ، ومن المحققين من أهل العلم - ومنهم ابن كثير في البداية والنهاية وابن القيم في الزاد وغيرهما - يرون أن المؤاخاة إنما كانت في المدينة ؛ لأن أهل المدينة كانوا في يسر في تجارتهم وفي مزارعهم وفي مساكنهم أما المهاجرين تركوا أموالهم وبيوتهم ومصالحهم فكانوا فقراء ، فأخى بينهم عليه الصلاة والسلام هذه المؤاخاة لمصلحة عظيمة ؛ ليحصل الارتفاق للمهاجرين والمعاونة والمساعدة لهم .

((فكانوا يتوارثون بهذا الإخاء في ابتداء الإسلام إراثاً مقدماً على القرابة)) ؛ وضرب الأنصار في هذا الباب أروع الأمثلة في إيثارهم ، حتى إن الله ﷻ ذكر هذا الإيثار ونوّه به

وأشاد به في آية تتلى في كتابه ، قال ﷻ : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّؤُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ

يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْتُونَ عَلَى

أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ يعني ولو كان بهم حاجة ﴿ وَمَنْ يُوقِ شَخْنَفِ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] ؛ فهذا ثناء عاطر وإشادة كبيرة بكرم الأنصار ، ولهذا صح في

الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام في ذكر كرم الأنصار ﷺ أنه قال ﷺ : ((مَا يَضُرُّ

امْرَأَةً نَزَلَتْ بَيْنَ بَيْتَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْ نَزَلَتْ بَيْنَ أَبْوَيْهَما)) ؛ يعني إذا كان الشخص بين

بيتين من الأنصار فهو مثل شخص بين أبويه في حبههم ورعايتهم وكرمهم وإحسانهم وبذلهم

وعطاءهم ، فكانوا ﷺ مضرِباً للمثل .

ومن يطالع كتب السير يجد نماذج عجيبة في هذا الباب ؛ فالأنصار ﷺ ضربوا في هذا الباب

- باب الكرم والسخاء والجود والإيثار والعطاء - أروع الأمثلة التي تُذكر في التاريخ ، من

ذلكم : قصة سعد بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه ، آخى النبي عليه الصلاة والسلام بينه وبين عبد الرحمن ابن عوف ، فدعا عبد الرحمن ابن عوف وقال لك نصف مالي ، وعندني زوجتين اختر أولاهما عندك لأطلقها ، لتكون زوجة لك ، جعل له الخيار ، فلم يقبل هذا العرض وآثر أن يُحصَل من كسب يده ، فقال : " لا ؛ دُلوني على السوق " - وأصبحت هذه الكلمة العظيمة " دُلوني على السوق " من أنفع ما يكون ، بل إن كثير من الخلق حصَلوا بفضل الله تعالى خيراً عظيماً ورزقهم الله تعالى رزقاً عجبياً بسماعهم لهذه الكلمة " دُلوني على السوق " - فذهب إلى السوق وأخذ يعمل ويتاجر ، فرجع ومعه سمن وأقِط ربحه في تجارته ، ثم لم يلبث طويلاً حتى تزوج ، فلقيه النبي عليه الصلاة والسلام وعليه أثر صُفرة فسأله عن ذلك ؟ قال : تزوجت امرأة من الأنصار ، فقال له عليه الصلاة والسلام : وماذا أمهرتها ؟ قال : نواة من ذهب ، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : ((أولم ولو بشاة)) .

قال : ((وفرض الله تعالى الزكاة إذ ذاك رفقاً بفقراء المهاجرين)) ؛ على خلاف بين أهل العلم متى فرضت الزكاة ؟ هل فرضت في أول مهاجر النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة أو في السنة الثانية من الهجرة ؟ .

قال : ((كذا ذكر ابن حزم في هذا التاريخ ، وقد قال بعض الحفاظ من علماء الحديث : إنه أعياه فرض الزكاة متى كان)) ؛ لأنه ليس هناك روايات واضحة في هذا الباب يُجزم بها ، وجماعة من أهل العلم يرون أنها في السنة الثانية من الهجرة مع فرض الصيام .
وصلى الله وسلم على عبد الله ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ١٣ إلى الدرس ١٥

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٧/٠٦/١٤٤٠ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (فرض الجهاد) : ولما استقر رسول الله ﷺ بالمدينة بين أظهر الأنصار وتكفلوا
بنصره ومنعه من الأسود والأحمر رمتهم العرب قاطبة عن قوس واحدة وتعرضوا لهم من
كل جانب ، وكان الله سبحانه قد أذن للمسلمين في الجهاد في سورة الحج - وهي مكة
- في قوله تعالى : { أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ }
[الحج: ٣٩] ، ثم لما صاروا في المدينة وصارت لهم شوكة وعضد كتب الله عليهم الجهاد كما
قال الله تعالى في سورة البقرة : { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا
شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ }
[البقرة: ٢١٦] .

ثم عقد ابن كثير رحمه الله هذا الفصل في بيان فرضية الجهاد وأن الله ﷻ كتبه على المسلمين ،
وهذه الفرضية إنما كانت بعد مُهاجر النبي ﷺ إلى المدينة ، وأما لما كانوا في مكة وكانت
حالمهم في ضعف وعدم تمكن لم يُفرض عليهم الجهاد بالسيف إذ ذاك ، وإنما فُرض عليهم
الجهاد بالقلب والجهاد باللسان ؛ ﴿ فَلَا تَطْعُمُ الْكَاْفِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٢]
أي بالقرآن ، فالجاهدة بالقرآن والمجاهدة بالحجة والبيان والتعليم والدعوة وإقامة الحججة على
الناس هذا كان في مكة ، وفرضية الجهاد إنما كانت في المدينة بعد أن حصل للمسلمين دولة
وحصلت لهم قوة ؛ وهذا أخذ منه أهل العلم أن فرضية الجهاد جاءت على مراحل ؛ لما كان
المسلمون في بداية الإسلام وفي أوله وعدم وجود دولة وعدم وجود قوة لم يُفرض عليهم جهاد
السيف إذ ذاك ، ولما صار لهم شوكة وقوة ودولة حينئذ جاءت فرضية الجهاد ، والإمام ابن
كثير رحمه الله تعالى عقد هذا الفصل لبيان ذلك بين يدي ذكره لغزوات وبعوث وسرايا النبي
الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ولما استقر رسول الله ﷺ بالمدينة بين أظهر الأنصار)) ؛ وكانوا قد بايعوه على النصره والمؤازرة والمعاضدة لا تأخذهم في الله تبارك وتعالى لومة لائم .

قال : ((وتكفلوا بنصره ومنعه من الأسود والأحمر رمتهم العرب قاطبة عن قوس واحدة)) ؛ أي أصبحت العرب كلها معادية لهذه الدولة المسلمة الناشئة في هذه المدينة - مدينة الرسول الكريم ﷺ - .

((وتعرضوا لهم من كل جانب)) ؛ أي بدأت تبرز العداوات من هنا وهناك ، وأشد الناس ضراوة وعداوة للمسلمين كفار قريش ؛ الذين أخرجوا المسلمين من ديارهم لا لشيء إلا لأنهم قالوا "ربنا الله " وأخلصوا دينهم لله تبارك وتعالى ، فأخرجوهم من ديارهم وأموالهم وقتلوا منهم من قتلوا وآذوا منهم من آذوا وتعرضوا لأموالهم ؛ فهاجر المسلمون إلى المدينة وصار لهم فيها دولة ففرض الله ﷻ عليهم الجهاد حينئذٍ .

قال : ((وكان الله سبحانه قد أذن للمسلمين في الجهاد في سورة الحج وهي مكية في

قوله : ﴿ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ (٣٩) ﴿))

؛ لكن كما بين الإمام ابن القيم رحمه الله أن سورة الحج وإن كانت مكية إلا أن فيها آيات

مدنية ليست مكية ، ومن بينها هذه الآية ﴿ أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ

اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾ ، وقال رحمه الله : " وَقَدْ قَالَتْ طَائِفَةٌ إِنَّ هَذَا الْإِذْنَ كَانَ بِمَكَّةَ

وَالسُّورَةُ مَكِّيَّةٌ ؛ وَهَذَا غَلَطٌ لِوُجُوهِ " ، ثم ساق رحمه الله تعالى ستة وجوه بين فيها غلط قول

من قال إن الإذن في هذه الآية إنما هو بمكة وليس في المدينة لكون السورة مكية ثم قال

رحمه الله : " ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالَ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَنْ قَاتَلَهُمْ دُونَ مَنْ لَمْ يُقَاتِلْهُمْ فَقَالَ ﴿ وَقَاتِلُوا

فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾ [البقرة: ١٩٠] . ثُمَّ فَرَضَ عَلَيْهِمُ قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ، وَكَانَ

مُحَرَّمًا ثُمَّ مَأْدُونًا بِهِ ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِمَنْ بَدَأَهُمُ بِالْقِتَالِ ثُمَّ مَأْمُورًا بِهِ لِجَمِيعِ الْمُشْرِكِينَ إِمَّا فَرَضُ

عَيْنٍ عَلَىٰ أَحَدِ الْقَوْلَيْنِ أَوْ فَرَضُ كِفَايَةٍ عَلَى الْمَشْهُورِ ، وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ جِنْسَ الْجِهَادِ فَرَضُ عَيْنٍ

إِمَّا بِالْقَلْبِ وَإِمَّا بِاللِّسَانِ وَإِمَّا بِالْمَالِ وَإِمَّا بِالْيَدِ فَعَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يُجَاهِدَ بِنَوْعٍ مِنْ هَذِهِ

الأنواع. أمّا الجهاد بالنفس ففرض كفاية وأمّا الجهاد بالمال ففي وجوبه قولان والصحيح وجوبه " .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ثم لما صاروا في المدينة وصارت لهم شوكة وعضد كتب الله

عليهم الجهاد كما قال الله تعالى في سورة البقرة : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَىٰ

أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا

تَعْلَمُونَ (٢١٦) ﴾)) ؛ ﴿ كُتِبَ ﴾ : أي فرض، فرضه الله ﷻ عليكم ﴿ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ ﴾

: أي بحسب طبع الإنسان ، لأن الإنسان يكره الموت ويكره أن يتعرض جسمه وبدنه للأذى والإصابة ؛ وإذا دخل الجهاد فهو عرضة لهذا وهذا .

وهذه المغازي التي سيتحدث عنها المصنف رحمه الله ويسوق شيئاً من تفاصيلها وأخبارها هي

كما قال أئمة السلف رحمهم الله تعالى مآثر الآباء والأجداد ومآثر السلف الأولين من

الصحابة رضي الله عنهم ومن التابعين لهم بإحسان ممن كتب الله ﷻ على أيديهم عز الإسلام ورفعته

المسلمين وعلو كلمة لا اله إلا الله ، وانتشار دين الله ﷻ في الآفاق ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا

تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ [الأنفال: ٣٩] فحصل على أيديهم من النصر والإعزاز

لدين الله والإعلاء لكلمة الله وضخوا في سبيل ذلك بمهجهم وأنفسهم ودماءهم وجعلوها رخيصة في سبيل الله تبارك وتعالى وفي سبيل إعزاز دينه ﷻ .

ولهذا ينبغي مطالعة هذه الغزوات وفهمها وأيضاً فهم موضوعات الجهاد فهماً صحيحاً بعيداً

عن غلو من غلا وجفاء من جفا ، بعيداً عن الإفراط والتفريط ، وأن تُنزل آيات الجهاد

منازلها ، لأن من الأخطاء الفادحة أن تنزل بعض آيات الجهاد في بعض الأزمنة في غير

موضعها . قد مر معنا أن الجهاد مر بمراحل فقال أهل العلم أخذاً من هذه المراحل أنّ

الواجب النظر في أحوال المسلمين ومقدرتهم وممكناتهم في كل زمان وفي ضوء ذلك يُنظر في

باب الجهاد ، بينما بعض الناس يدخل في هذا الباب بدون أي ضابط شرعي وبدون فهم

لشروط الجهاد وضوابطه وقيوده فيقع على يديه أمور هي من الإفساد وهو يظنها جهاداً في

سبيل الله ونصرة لدين الله ﷻ ، وهذا أمر من الخطورة جداً بمكان ؛ فباب الجهاد باب خطير

للغاية وليس الكلام فيه لآحاد الناس وأفرادهم ، وإنما الكلام فيه والأمر فيه للأئمة الأكابر ولأهل العلم وأن تكون المقاتلة من وراء السلطان وتحت لواءه وأن يكون ذلك بالرجوع إلى الأئمة الأكابر والعلماء الراسخين وفي ضوء كلامهم وبيانهم يكون ذلك الأمر ، قال الله

تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣] .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل : فكانت أول غزاة غزاها رسول الله ﷺ غزوة الأبواء ، وكانت في صفر من سنة اثنتين من الهجرة؛ خرج بنفسه ﷺ حتى بلغ ودّان ، فوادع بني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة مع سيدهم مجدي بن عمرو ، ثم كرّ راجعاً إلى المدينة ولم يلق حرباً وكان استخلف عليها سعد بن عبادة ﷺ] .

عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل وذكر فيه أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ بعد مهاجره إلى المدينة واستقرها فيها صلوات الله وسلامه عليه ، وهذه الغزوة تسمى « غزوة الأبواء » وتسمى أيضا « غزوة ودّان » ، والأبواء وودّان مكانان متقاربان ليس بينهما مسافة ، ولهذا يقال لها غزوة الأبواء ويقال لها غزوة ودّان ، وهي ((أول غزوة غزاها رسول الله ﷺ وكانت في صفر من سنة اثنتين من الهجرة)) .

قال : ((خرج بنفسه)) أي أن النبي عليه الصلاة والسلام خرج في هذه الغزوة بنفسه . والمغازي الآتي ذكرها في سيرة النبي عليه الصلاة والسلام - وبعض أهل العلم أفردوا فيها مصنفات خاصة - منها ما قد شارك فيه ﷺ بنفسه ، ومنها ما لم يشارك فيه بنفسه ، ولهذا بعض أهل العلم يفرّق بين ما شارك فيه النبي عليه الصلاة والسلام بنفسه فيسمونه غزوة ، وبين ما لم يشارك فيه وإنما أرسل جماعة من الصحابة وأمر عليهم أميراً فيسمونه بعثاً ، وإذا كان هذا البعث خرج ليلاً خفية يسمى سرية. فالنبي عليه الصلاة والسلام شارك في غزوات

كثيرة أولها « غزو الأبواء » ، وبعث بعوثاً وأرسل سرايا كبعث حمزة وبعث عبيدة ابن الحارث .

قال : ((خرج بنفسه ﷺ حتى بلغ وِدَّان فوادع بني ضمرة ابن عبد مناة بن كنانة مع سيدهم مجدي بن عمرو الضمري)) ؛ أي أن هذه الغزوة لم يحصل فيها قتال وإنما حصل موادعة بينه ﷺ وبين بني ضمرة مع سيدهم مجدي بن عمرو الضمري ، وفي بعض المصادر يقال مخشي بن عمرو الضمري .

قال : ((ثم كَرَّ راجعاً إلى المدينة ولم يلقَ حرباً وكان استخلف عليها سعد ابن عبادة ﷺ)) يعني استخلف على أهل المدينة لما خرج منها صلوات الله وسلامه عليه سعد ابن عبادة .

قال رحمه الله :

[(بعث حمزة ﷺ) : ثم بعث عمه حمزة ﷺ في ثلاثين راكباً من المهاجرين ليس فيهم أنصاري إلى سيف البحر ، إلى أبي جهل بن هشام وركب معه زهاء ثلاثمائة فحال بينهم مجدي بن عمرو المتقدم لأنه كان موادعاً للفريقين] .

ثم ذكر أن النبي عليه الصلاة والسلام ((بعث عمه حمزة بن عبد المطلب ﷺ في ثلاثين راكباً من المهاجرين)) ؛ وهذا يسمى بعث .
((ليس فيهم أنصاري)) ؛ وإنما كان هذا البعث كلهم من المهاجرين .

((إلى سيف البحر)) ؛ سيف البحر : حافته ، وهو الطريق الذي تمر منه القوافل قادمة من الشام أو ذاهبة إلى الشام . فكان هناك عير لقريش معهم أبو جهل بن هشام قادمين بتجارة لهم من الشام متجهين إلى مكة ، فأرسل النبي عليه الصلاة والسلام هذا البعث من المهاجرين وعلى رأسهم عمه حمزة ﷺ مستهدفين هذه القافلة من قريش للتعرض لها .

وهذا فيه تنبيه لقريش ولفت نظر لهم لموقفهم المتعنت والمعادي لدعوة الإسلام وتربصهم بها وبالمسلمين الدوائر وكيدهم العظيم الكُّبَّار لهذه الدعوة ، وقد كانوا أخرجوا المسلمين من مكة وتعرضوا لهم بأنواع الأذى وصنوف الأذى وأخرجوهم من ديارهم وأموالهم لا لشيء إلا لأنهم يقولون ربنا الله ، فهذا التعرض لهذا العير وكذلك الآتي بعده في بعث عبيدة بن الحارث أيضا

لنفس الهدف كله لإنذار قريش بأنها أصبحت على خطر من هذه المواقف المسيئة والمواقف المعادية والمواقف الظالمة الباغية على المسلمين وتعرضهم لهم المسبق بأنواع من الأذى .

قال : ((إلى أبي جهل بن هشام)) ؛ أي لملاقة أبي جهل ابن هشام .

((وركب معه زهاء ثلاثمائة)) ؛ القافلة التي كانت معه عددهم يقارب الثلاثمائة رجل ، فأرسل لهم النبي عليه الصلاة والسلام ثلاثين رجلاً ، يعني كل واحد منهم يقابل عشرة من هؤلاء ، فالتقى هذا البعث وعلى رأسهم حمزة ابن عبد المطلب بهذه القافلة معهم أبو جهل ابن هشام العدو اللدود للرسول ﷺ ، وهو الشخص الذي كان أشد ضراوة وعناداً وصدأً عن دعوة النبي الكريم ﷺ وأشد الناس إيذاءً للمسلمين في مكة ، فتقابل الطرفان واصطفوا متهيئين للقتال .

((فحال بينهم مجدي بن عمرو المتقدم)) ؛ مشى بينهم مجدي بن عمرو الضمري .

((لأنه كان موادعاً للفريقين)) ؛ كان موادعاً للمسلمين - والموادعة التي كانت بينه وبين النبي ﷺ تمت قريباً من هذا الحدث - وكان أيضاً بينه وبين المشركين موادعة ، فاستغل هذه الموادعة وأخذ يمشي بين الطرفين يُصلح ويهدئ الأمور ، يمشي إلى هؤلاء ويطلب منهم الكف عن القتال ، ويمشي أيضاً إلى الآخرين ويطلب منهم الكف عن القتال حتى انصرف القوم وانصرف حمزة دون أن يكون هناك قتال ، لكن هذه بجد ذاتها فيها تنبيه لكفار قريش أنهم أصبحوا الآن على بوابة الخطر بعد المعاداة الطويلة والأذى الشديد الذي كانوا يتعرضون به للمسلمين في مهد الدعوة ونشأتها في مكة .

قال رحمه الله تعالى :

[(بعث عبيدة بن الحارث ﷺ) : وبعث عبيدة بن الحارث بن المطلب في ربيع الآخر في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين أيضاً إلى ماءٍ بالحجاز بأسفل ثنية المرة ، فلقوا جمعاً عظيماً من قريش عليهم عكرمة بن أبي جهل ، وقيل : بل كان عليهم مكرز بن حفص ، فلم يكن بينهم قتال ، إلا أن سعد بن أبي وقاص ﷺ رشق المشركين يومئذ بسهم ، فكان أول سهم رُمي به في سبيل الله ، وفرَّ يومئذ من الكفار إلى المسلمين المقداد بن عمرو الكندي ، وعتبة بن غزوان رضي الله عنهما . فكان هذان البعثان أول راية عقدها

رسول الله ﷺ ، ولكن اختلف في أيهما كان أول ، وقيل إنهما كانا في السنة الأولى من الهجرة . وهو قول ابن جرير الطبري ، والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا البعث الثاني من بعوث النبي عليه الصلاة والسلام وهو : ((بعث عبيدة ابن الحارث ابن المطلب ﷺ في ربيع الآخر في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين أيضاً إلى ماءٍ بالحجاز بأسفل ثنية المرة ، فلقوا جمعاً عظيماً من قريش عليهم عكرمة بن أبي جهل وقيل : بل كان عليهم مكرز ابن حفص)) ؛ وكان الغرض من إرسال هذا البعث نفس الغرض من إرسال البعث الأول الذي أرسل له بعث حمزة ابن عبد المطلب ؛ وهو إنذار كفار قريش في هذه العداوة والظلم والعدوان والكيدهم الكبار للإسلام والمسلمين وترصص الدوائر بأمة الإسلام .

قال : ((فلم يكن بينهم قتال)) ؛ يعني حصل بدايات القتال لكن لم يتم قتال .
((إلا أن سعد بن أبي وقاص ﷺ رشق المشركين يومئذ بسهم ، فكان أول سهم رُمي به في سبيل الله)) حصل بينهم تراشق بالسهم وكان أول سهم رُشق به المشركون يومئذ سهم من سعد ابن أبي وقاص ﷺ ، ولهذا كان هو أول سهم رُمي به في سبيل الله .

قال : ((وفرَّ يومئذ من الكفار إلى المسلمين المقداد بن عمرو الكندي وعتبة بن غزوان رضي الله عنهما)) ؛ بعض المسلمين ما كانوا مُتمكنين من الهجرة بسبب ضراوة وشدة عدوان الكفار وبعضهم كان يخفي إسلامه ، فهذان وجداهما فرصة في هذا الموضع وفي هذا المكان ففرَّا إلى جهة المسلمين لينجوا بدينهما ويلتحقا بإخوانهم المسلمين رضي الله عنهم وأرضاهم .

قال الحافظ ابن كثير : ((فكان هذان البعثان)) أي : بعث حمزة ﷺ وبعث عبيدة ابن الحارث ﷺ ((أول راية عقدها رسول الله ﷺ)) ؛ المقصود أول راية للقتال في سبيل الله تعالى .

((ولكن اختلف في أيهما كان أول)) ؛ هل الأول بعث حمزة ؟ أو الأول بعث عبيدة ؟
((وقيل إنهما كانا في السنة الأولى من الهجرة وهو قول ابن جرير الطبري)) وهذا ذكره ابن جرير في كتابه تاريخ الأمم والملوك .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بواط) : ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة بواط ، فخرج بنفسه ﷺ في ربيع الآخر من السنة الثانية، واستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون فسار حتى بلغ بواط من ناحية رضوى ، ثم رجع ولم يلق حرباً] .

قال رحمه الله : ((فصل : ثم غزا رسول الله ﷺ غزوة بواط)) ؛ بواط بضم الباء بواط ، وأيضاً بفتح الباء يقال بواط : وهو جبل من ناحية جبل رضوى قريباً من جهة ينبع في ذلك المكان . وكان أيضاً الغرض من هذه الغزوة التعرض لغير لقريش قادم من الشام ، وكان فيهم أمية ابن خلف الجُمحي ، وأمية هذا من الأعداء الألداء لرسول الله ﷺ ومن الخصوم المعاندين لدعوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام وحصل منهم أذى كبيراً للمسلمين في مكة، وكان مع أمية في غيره هذا مئة رجل وكان معهم أيضاً ألفان وخمسمائة بعير قادمين في تجارة من الشام . ولعلنا نذكر أن النبي عليه الصلاة والسلام ذكر أن تارك الصلاة ومن لم يحافظ عليها يحشر يوم القيامة مع صنديد الكفر وأعمدة الباطل وعدّ منهم أربعة منهم أمية ابن خلف هذا ، جاء في المسند للإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَقَالَ : ((مَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَتْ لَهُ نُورًا وَبُرْهَانًا وَنَجَاةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ لَمْ يُحَافِظْ عَلَيْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ نُورٌ وَلَا بُرْهَانٌ وَلَا نَجَاةٌ وَكَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ قَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَأُبَيِّ بْنِ خَلْفٍ)) .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فخرج بنفسه في ربيع الآخر من السنة الثانية للهجرة)) وخرج عليه الصلاة والسلام ومعه مئتان من أصحابه رضي الله عنهم وأرضاهم .

((واستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون فسار حتى بلغ بواط من ناحية رضوى)) ؛ رضوى وبواط كلاهما جبلان قريبان من جهة ينبع ، ورضوى جبل كبير يشرف على ساحل البحر في جهة ينبع .

قال : ((ثم رجع ولم يلق حرباً)) أي : لم يكن هناك في هذه الغزوة حرب لكنها أيضاً تبقى مؤشرات خطر وإنذار لكفار قريش في موقفهم المعادي وتصرفاتهم المتعنتة ضد دعوة الإسلام وضد المسلمين .

قال رحمه الله تعالى :

[ثم كانت بعدها غزوة العُشيرة ، ويقال بالسین المهملة ، ويقال العُشيرة . خرج بنفسه ﷺ في أثناء جمادى الأولى حتى بلغها ، وهي مكان ببطن ينبع وأقام هناك بقية الشهر وليالي من جمادى الآخرة ، وصالح بني مدلج ثم رجع ولم يلق كيداً ، وقد كان استخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد . وفي صحيح مسلم من حديث أبي إسحاق السبيعي قال : قلت لزید بن أرقم رضي الله عنه : كم غزا رسول الله ﷺ ؟ قال : (تسع عشرة غزوة ، أولها العُسير أو العُشير)]

ثم قال رحمه الله : ((ثم كانت بعدها غزوة العُشيرة ، ويقال بالسین المهملة العُسيْرة ، ويقال لها العُشيرة)) وفي هذه الغزوة ((خرج ﷺ بنفسه في أثناء جمادى الأولى حتى بلغها)) ؛ وبواط كانت قبلها في ربيع الآخر أي أنها في الشهر الذي يلي غزوة بواط . ((وهي مكان ببطن ينبع ، فأقام هناك بقية الشهر - أي شهر جمادى الأولى - وليالي من جمادى الآخرة))

((وصالح بني مدلج ثم رجع ولم يلق كيداً)) ؛ يعني لم يحصل في هذه الغزوة قتال .

((وقد كان استخلف على المدينة أبا سلمة ابن عبد الأسد)) ؛ وجميع هذه الغزوات التي كانت بداية الأمر كلها مؤشرات لظهور هذه الدولة وبروز هذه القوة ووضوح هذا التمكّن لأمة الإسلام التي بدأت تنطلق من بلد رسول الله ﷺ .

قال : ((وفي صحيح مسلم من حديث أبي إسحاق السبيعي قال : قلت لزید ابن أرقم رضي الله عنه : كم غزا رسول الله ﷺ ؟ قال : تسع عشرة غزوة أولها العُسير أو العُشير)) ؛ هذه المنطقة تُنطق بالسین المهملة أو بالشين المعجمة : العُسير أو العُشير وأيضاً العُشيرة . والحافظ ابن حجر رحمه الله أورد الحديث في موضع من كتابه فتح الباري وقال : " لعل زيد

ابن أرقم لم يذكر ما قبلها وهي بواط والأبواء لصغر سنه " ؛ لم يقف على هاتين الغزوتين وهما غزوتان سابقتان لهذه الغزوة غزوة العشيرة .

قال رحمه الله تعالى :

[(غزوة بدر الأولى) : ثم خرج بعدها بنحو من عشرة أيام إلى بدر الأولى ، وذلك أن كرز بن جابر الفهري أغار على سرح المدينة فطلبه فبلغ وادياً يقال له سفوان في ناحية بدر ففاته كرز فرجع ، وقد كان استخلف على المدينة زيد بن حارثة رضي الله عنه] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذه الغزوة ((غزوة بدر الأولى)) لأن الغزو إلى جهة بدر ثلاث ، كلها ستأتي عند الإمام ابن كثير ، وهذه غزوة بدر الأولى ، وتأتي قريباً غزوة بدر الكبرى وهي أول الغزوات الكبرى التي هي من أمهات غزوات النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وستأتي أيضاً غزوة ثلاثة تتعلق ببدر .

قال : ((ثم خرج بعدها بنحو من عشرة أيام إلى بدر الأولى)) ؛ ولهذا الخروج - خروج النبي عليه الصلاة والسلام - إلى جهة بدر سبب .

((وذلك أن كرز ابن جابر الفهري - وكان رأساً من رؤوس المشركين - أغار على سرح المدينة)) ؛ أي أغار على مواشي للمسلمين من إبل وغنم وانتهب منها وذهب إلى جهة بدر .

((فطلبه)) ؛ يعني لحقه النبي عليه الصلاة والسلام ، وخرج في هذه الغزوة التي تسمى غزوة بدر الأولى .

((فبلغ وادياً يقال له سفوان في ناحية بدر ، ففاته كرز)) يعني لم يدركه النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه

((فرجع - أي النبي ﷺ - وكان قد استخلف على المدينة زيد ابن حارثة)) .

كرز الذي كان رأساً من رؤوس المشركين وجاء وانتهب من سرح المدينة مواشي للمسلمين وذهب فاراً بها ولحقه النبي ﷺ ولم يدركه ؛ كتب الله ﷻ له الإسلام - رضي الله عنه وأرضاه - .

ومن الموافقات العجيبة : قصة العُرنين الذين جاؤوا إلى المدينة وقد أصابهم المرض والإعياء والهزال فأذن لهم النبي ﷺ أن يقيموا عند إبل الصدقة يشربوا من ألبانها وأبوالها فجلسوا عند إبل الصدقة بتلك الأجسام المريضة الهزيلة الضعيفة وأخذوا يشربون من الألبان والأبوال حتى استصحّت أجسامهم وقويت أبدانهم ؛ وبعد هذا الإحسان العظيم من النبي ﷺ قتلوا الراعي وساقوا الإبل فارين بها ، فلما بلغ النبي ﷺ هذا الأمر أرسل في إثرهم من أصحابه من يدركوهم ويأتون بهم وأمر عليهم كرز ابن جابر الفهري ؓ فأدركوهم وأسروهم وردّ ﷺ الإبل التي أخذها هؤلاء ورجع بهم إلى النبي ﷺ يقودهم ويسوق الإبل . وقام النبي عليه الصلاة والسلام بالتنكيل بهم بسمر أعينهم وإلقاءهم في الحرة حتى ماتوا عقوبةً لهم على هذا العدوان والبغي العظيم الذي قاموا به ضد المسلمين وقتلهم لأحد أفراد المسلمين وفرارهم بإبل الصدقة ولم يقدرُوا الإحسان العظيم الذي أكرمهم به ﷺ .

سبحان الله !! قبل هذه القصة بسنّيات قليلة قام بالأمر نفسه ؛ اقتاد هو من إبل المسلمين وماشيتهم وفرّ بها وطلبها النبي ﷺ والصحابة ولم يدركوه ، ثم يكتب الله ﷻ له الإسلام فيسلم ويحسن إسلامه !! ثم تحصل هذه القصة وأيضاً تتعلق بإبل المسلمين والفرار بها ويُرسَل هو أميراً على البعث الذي بعثه النبي ﷺ في إثر هؤلاء الذين فرّوا بإبل الصدقة !! مع أنه جرت العادة في مثل هذه الأحداث يكون عليه سابقة ويُتجنّب تماماً وكلما أريد أن يولّى أمراً يذكرّون لا تنسوا أنه حصل منه كذا في تاريخ كذا ؛ فهاهو عليه الصلاة والسلام يوليه في الأمر الذي تاب من نظيره ، ممّا يدل على رحمة الإسلام ، وفضل الإسلام ، وكمال الإسلام ، والعفو والصفح العظيم الذي في الإسلام ، وأنّ الإسلام بالتوبة يهدم ما قبله ، ويُعتبر الأمر الذي تاب منه الإنسان ملغي ومنتهي تماماً وعُفي عنه ولا يبقى يُلتفت إليه ويُنظر إليه وكلما جاء أمر أو حدث حادث جُدّد العهد بشيءٍ تاب منه الإنسان توبة نصوحاً بينه وبين الله .

قال رحمه الله تعالى :

[(بعث سعد بن أبي وقاص) : وبعث سعد بن أبي وقاص ﷺ في طلب كرز بن جابر

فيما قيل والله أعلم . وقيل : بل بعثه لغير ذلك] .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى هذا البعث الذي بعثه النبي عليه الصلاة والسلام ((بعث سعد بن أبي وقاص)) ونلاحظ أنّ البعث يُسبب إلى القائد الذي يجعله النبي ﷺ أميراً عليه ؛ فيقال: بعث حمزة ، بعث عبدة ، بعث سعد .

قال : ((وبعث سعد بن أبي وقاص في طلب كرز بن جابر فيما قيل)) ؛ لأنه اختلف في بعث سعد هل كان لإدراك وطلب كرز ابن جابر ؟ فهذا قول . وقيل غير ذلك كما أشار ابن كثير ((وقيل بل بعثه لغير ذلك)) ؛ قال ابن إسحاق في السيرة : " بعثه أي سعد بن أبي وقاص في ثمانية رهط من المهاجرين فخرج حتى بلغ الخزرّار من أرض الحجاز بالقرب من الجحفة " ولهذا أيضاً تسمى هذه السرية سرية الخرار في بعض المصادر ؛ فهل كانت لطلب كرز ابن جابر الذي انطلق النبي ﷺ في إثره إلى بدر الموعد ولم يدركه وفات النبي عليه الصلاة والسلام ، أو لأمر آخر ؟ الله تعالى أعلم بذلك .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (بعث عبد الله بن جحش) : ثم بعث رسول الله ﷺ عبد الله جحش بن رثاب الأسدي وثمانية من المهاجرين وكتب له كتاباً وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه ، ولا يُكره أحداً من أصحابه ففعل ، ولما فتح الكتاب وجد فيه : إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف ، فترصد بها قريشاً ، وتعلم لنا من أخبارهم ، فقال: سمعاً وطاعة ، وأخبر أصحابه بذلك وبأنه لا يستكرههم ، فمن أحب الشهادة فلينهض ، ومن كره الموت فليرجع ، وأما أنا فناهض ، فمضوا كلهم . فلما كان في أثناء الطريق أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيداً لهما كانا يعتقبانه فتخلفا في طلبه ، ونفذ عبد الله بن جحش حتى نزل بنخلة ، فمرت به غير لقريش تحمل زيباً وأدماً وتجارة ، فيها عمرو بن الحضرمي ، وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة ، والحكم بن كيسان مولى بني المغيرة ، فتشاور المسلمون وقالوا : نحن في آخر يوم من رجب الشهر الحرام ؛ فإن قاتلناهم انتهكنا الشهر الحرام ، وإن تركناهم الليلة دخلوا الحرم ، ثم اتفقوا على ملاقاتهم ، فرمى أحدهم عمرو بن الحضرمي فقتله ، وأسروا عثمان والحكم ، وأفلت نوفل . ثم قدموا بالعين والأسيرين قد عزلوا من ذلك الخمس ، فكانت

أول غنيمة في الإسلام وأول خمس في الإسلام ، وأول قتيل في الإسلام ، وأول أسير في الإسلام، إلا أن رسول الله ﷺ أنكر عليهم ما فعلوه ، وقد كانوا ﷺ مجتهدين فيما صنعوا . واشتد تعنت قريش وإنكارهم ذلك وقالوا : محمد قد أحلَّ الشهر الحرام ، فأنزل الله ﷻ في ذلك { يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ } يقول سبحانه : هذا الذي وقع وإن كان خطأ - لأن القتال في الشهر الحرام كبير عند الله - إلا أن ما أنتم عليه أيها المشركون من الصد عن سبيل الله والكفر به وبالمسجد الحرام وإخراج محمد وأصحابه الذين هم أهل المسجد الحرام في الحقيقة أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام . ثم إن رسول الله ﷺ قبل الخمس من تلك الغنيمة ، وأخذ الفداء من ذينك الأسيرين] .

ثم عقد ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر هذا البعث ((بعث عبد الله ابن جحش ﷺ)) وسياق هذا البعث جاء في المعجم الكبير للطبراني بإسناد حسن ، وفي مسند أبي يعلى .

بعث عبد الله ابن جحش أرسله النبي عليه الصلاة والسلام إلى نخلة جنوب مكة ، وهذا يعتبر أيضاً خطوة - إن صحت العبارة - جريئة في التقدم إلى أقرب مركز أو مكان من جهة العدو في مكة ، وهذا أيضاً مما ينذر هؤلاء بالخطر العظيم ، فالبعث الأولى كانت إلى ساحل البحر تتعرض للتجارة القادمة من الشام ، لكن هذا البعث يتقدم إلى جنوب مكة يتعرض ويستطلع للقادمين من جهة اليمن !! فهذا أيضاً مما ينذر كفار قريش بالخطر العظيم من هذه الدولة المسلمة التي وقف منها هؤلاء الكفار موقف التعنت والمعاداة والعدوان الشديد .

قال : ((ثم بعث رسول الله ﷺ عبد الله جحش بن رثاب الأسدي ﷺ وثمانية من المهاجرين)) ؛ ونلاحظ أيضاً تقدُّم هؤلاء إلى منطقة قريبة من مكة وهم قلة !! فهذا فيه مخاطرة وأمر عظيم جداً ، والإقدام على هذا الأمر يحتاج إلى همة عالية وصدق مع الله ﷻ وصبر ومصابرة وبذل .

فكان من النبي عليه الصلاة والسلام أن كتب كتاباً وأعطاه عبد الله ابن جحش الذي جعله أميراً على هذا البعث ((وأمره أن لا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه)) ؛ قال : هذا الكتاب لا تفتحه ، يبقى على إغلاقه حتى تمضي يومين من المدينة ثم تفتح الكتاب . قال : ((ولا يُكره أحداً من أصحابه)) ؛ يعني بعد أن تفتح الخطاب وتطلع ما فيه لا تُكره أحداً ممن معك على القيام بالمطلوب .

((ففعل ، ولما فتح الكتاب وجد فيه : إذا نظرت في كتابي هذا فامض حتى تنزل نخلة بين مكة والطائف)) ، هذا تحديد المكان والوجهة التي طلب منه النبي ﷺ الاتجاه إليها . والهدف : قال ((فترصد بها قريشاً وتعلم لنا من أخبارهم)) ؛ فأرسله النبي عليه الصلاة والسلام في هذا البعث للاستطلاع ورصد أخبار قريش عن كتب وعن قرب من مكائهم ، وهذا أول بعث يوغل ويتقدم إلى منطقة قريبة جداً من مكان الأعداء .

فلما قرأ كتاب النبي عليه الصلاة والسلام ((قال : سمعاً وطاعة)) ؛ بالنسبة له هو تلقى خطاب النبي عليه الصلاة والسلام مباشرة بالسمع والطاعة ﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٥].

((وأخبر أصحابه بذلك)) ؛ أي قرأ وأطلعهم على طلب النبي عليه الصلاة والسلام . ((وبأنه لا يستكرههم)) أي لا يحملهم على هذا ويلجئهم إليه كرهاً ، وإنما هم بالخيار في ذلك .

قال : ((فمن أحب الشهادة فلينهض)) ؛ من أحب الشهادة في سبيل الله فلينهض . ((ومن كره الموت فليرجع)) ؛ وهذا فيه إشارة إلى أن الأمر فيه مخاطرة وفيه تعرض للقتل لأنه قرب شديد من مكان العدو .

فعرض عليهم وقال لهم : ((وأما أنا فناهض)) أي : قائم بهذا الأمر . ((فنهضوا كلهم)) ؛ في بعض النسخ ((فمضوا كلهم)) ؛ يعني قاموا بهذا الأمر لم يتراجع منهم أحد ، وهذا يدل على صدق هؤلاء وقوة إيمانهم وشدة طواعيتهم وامتنانهم لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فلما كان في أثناء الطريق أضل سعد بن أبي وقاص وعتبة بن غزوان بعيراً لهما كانا يعتقبانه)) يعني سعد وعتبة لم يكن معهما إلا بعير واحد يعتقبانه ، كل واحد يكون له نوبة في ركوب البعير ويمشي الآخر إلى أن يتعب وهكذا .
فأضلا بعيراً لهما ((فتخلفا في طلبه)) ؛ وهذا التخلف لم يؤخر الأمير والقائد عبد الله ابن جحش .

((فمضى حتى نزل بنخلة)) ؛ نفذ حتى نزل بالمكان الذي حدد له النبي ﷺ أن يذهب إليه .

قال : ((فمرت به عير لقريش تحمل زيبياً وأدماً وتجارة)) ؛ عير قادمة بتجارة من جهة اليمن .

((فيها عمرو بن الحضرمي وعثمان ونوفل ابنا عبد الله بن المغيرة ، والحكم بن كيسان مولى بني المغيرة، فتشاور المسلمون وقالوا : نحن في آخر يوم من رجب الشهر الحرام)) ؛ الآن الأمر يحتاج إلى اتخاذ قرار سريع ، هم في آخر يوم من رجب ، ورجب من الأشهر الحرم ، والأشهر الحرم كما هو معلوم أربعة ﴿ إِنِ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ [التوبة: ٣٦] وهي : رجب ، وذو القعدة ، وذو الحجة ، ومحرم ، هذه الثلاثة - ذو القعدة وذو الحجة ومحرم - سرد متصلة ، ورجب فرد يعني ليس معه شهر آخر متصل به من الشهور الحرم . فكانوا في آخر يوم منه ، من الغد لا يكونون في شهر حرام ، لكن هذا العير ماضي لا ينتظرهم ، فإما أن يمضي هذا العير ولا يكون منهم شيء وتعرض له ، أو أنهم يقاتلونه في آخر يوم من الشهر الحرام .

قال : ((فتشاور المسلمون وقالوا : نحن في آخر يوم من رجب الشهر الحرام ، فإن قاتلناهم انتهكنا الشهر الحرام ، وإن تركناهم الليلة دخلوا الحرم)) ؛ يعني فاتنا الأمر .

((ثم اتفقوا على ملاقاتهم ، فحصل تلاق)) ؛ لاقاهم المسلمون في هذا الوقت في آخر يوم من شهر رجب ، ((فرمى أحدهم عمرو بن الحضرمي فقتله)) ؛ وهذا أول قتيل .

((وأسروا عثمان والحكم)) ؛ وهما أول أسير .

((وأفلت نوفل)) .

((ثم قدموا بالعبير والأسيرين قد عزلوا من ذلك الخمس ، فكانت أول غنيمة في الإسلام ، وأول خمس في الإسلام ، وأول قتييل في الإسلام ، وأول أسير في الإسلام)) ؛ هذه أربعة معدودة في الأوائل ، ومر معنا قبلها أيضاً أول سهم في الإسلام رماه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه . وبعض أهل العلم يهتم بهذا الأمر وبعضهم أفردته بالتصنيف ، ومنهم الإمام ابن أبي عاصم له كتاب مطبوع اسمه "الأوائل" كله خاص بهذا ، يقول أول كذا هو كذا .

قال : ((إلا أن رسول الله ﷺ أنكر عليهم ما فعلوه)) ؛ أنكر عليهم هذا الإقدام والانتهاك لحرمه الشهر ، وكفار قريش متقرر عندهم ومعلوم لديهم حرمة الشهر وكانوا لا يقاتلون في الشهر الحرام لإدراكهم لحرمته . وفي صحيح البخاري قصة وفد عبد القيس لما قدموا للنبي عليه الصلاة والسلام قالوا : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضَرَ فَمُرْنَا بِأَمْرٍ فَضَلَّ نُحْبِزُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ)) ؛ لأنهم في الشهر الحرام يضمنون أن كفار مضر لا يتعرضون لهم .

قال : ((وقد كانوا ﷺ مجتهدين فيما صنعوا)) ؛ الصحابة رضي الله عنهم كانوا مجتهدين ، والمجتهد - كما هو معلوم - إما أن يكون مجتهداً مصيباً فله أجران ، وإما أن يكون مجتهداً مخطئاً فله أجر واحد وذنبه مغفور كما هو واضح في حديث النبي ﷺ : ((إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران ، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر واحد)) .

لكن ماذا ترتب على هذا ؟

((واشتد تعنت قريش وإنكارهم ذلك وقالوا : محمد قد أحلَّ الشهر الحرام)) ؛ أخذوا يتحدثون ويلوكون هذا الأمر وينشرونه في الآفاق ويروجون هنا وهناك " محمد انتهك الشهر الحرام " ، مع أن النبي ﷺ لم يحصل منه شيء من ذلك ؛ لم يُحلَّ الشهر الحرام ، وإنما الواقع أن هذا اجتهاد من هذا البعث الذين بعثهم النبي صلوات الله وسلامه عليه .

((فأنزل الله ﻋَﻠَيْهِ في ذلك : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ﴾)) ؛ لأنهم يستنكرون

((﴿ قُلْ قَاتِلْ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾)) ؛ لأنه شهر حرام . وهذا فيه بيان أن هذا الأمر خطأ .

قال : ((﴿ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرُ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾)) ؛
يعني إذا كنتم تحطّون هذا الأمر وتجزمونه وتعدّونه خطأ أنتم على أخطاء أفضع وجرائم أكبر
وأعظم عدّها الله ﷻ في هذه الآية: { وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ } ، { وَكُفْرُ بِهِ } ، { وَالْمَسْجِدِ
الْحَرَامِ } ، { وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ } أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ من القتال في الشهر الحرام.
يوضح ابن كثير رحمه الله معنى الآية فيقول : ((يقول سبحانه : هذا الذي وقع وإن كان
خطأ - لأن القتال في الشهر الحرام كبير عند الله - إلا أن ما أنتم عليه أيها المشركون
من الصد عن سبيل الله والكفر به وبالمسجد الحرام وإخراج محمد وأصحابه الذين هم
أهل المسجد الحرام في الحقيقة أكبر عند الله من القتال في الشهر الحرام)) .
((ثم إن رسول الله ﷺ قبل الخمس من تلك الغنيمة ، وأخذ الفداء من ذينك الأسيرين))
؛ النبي عليه الصلاة والسلام كان متوقفاً في أمر الغنيمة فلما نزلت هذه الآية قبل الخمس من
تلك الغنيمة ، وأخذ الفداء من ذينك الأسيرين .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (تحويل القبلة وفرض الصوم) : في شعبان من هذه السنة حُوّلت القبلة من بيت
المقدس إلى الكعبة ، وذلك على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه المدينة ، وقيل سبعة
عشر شهراً ، وهما في الصحيحين . وكان أول من صلى إليها أبو سعيد بن المعلى
وصاحبٌ له كما رواه النسائي ؛ وذلك أنهما سمعا رسول الله ﷺ يخطب الناس ويتلو
عليهم تحويل القبلة ، فقلت لصاحبي : تعال نصلي ركعتين فنكون أول من صلى إليها ،
فتوارينا وصلينا إليها ، ثم نزل رسول الله ﷺ فصلى بالناس الظهر يومئذ . وفرض صوم
رمضان ، وفرضت لأجله زكاة الفطر قبله بيوم] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى فصلاً تحدث فيه عن أمورٍ ثلاثة : تحويل القبلة ،
وفرض الصوم ، وفرض زكاة الفطر ؛ وهذه الثلاث كلها حصلت في السنة الثانية من هجرة
النبي ﷺ إلى المدينة .

قال رحمه الله : ((فصلٌ : في شعبان من هذه السنة حُولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة ، على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه ﷺ المدينة ، وقيل سبعة عشر شهراً ، وهما في الصحيح)) ؛ أي من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه قال : ((صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ)) ، فالنبي عليه الصلاة والسلام من حين فُرِضت عليه الصلاة كان يستقبل بيت المقدس كما أمر ، ولما كان في مكة قيل أنه عليه الصلاة والسلام يجعل الكعبة بينه وبين بيت المقدس فيكون مستقبلاً بيت المقدس والكعبة أمامه ، ثم لما هاجر عليه الصلاة والسلام إلى المدينة مضى على ذلك ستة أشهر أو سبعة أشهر ، يعني من حين هجرته إلى المدينة مضى يصلي مستقبلاً بيت المقدس سنة وأربعة أشهر أو سنة وخمسة أشهر ، وكان هذا يعجب اليهود ، ولكنه عليه الصلاة والسلام كان يقبِّب بصره في السماء متطلعاً وطامعاً وراجياً من الله تعالى في أن تتحول القبلة إلى الكعبة ، حتى نزل عليه قول الله تعالى : ﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [البقرة: ١٤٤] ، وتحوَّل النبي عليه الصلاة والسلام من الصلاة إلى بيت المقدس وهو عن المدينة جهة الشمال إلى الصلاة إلى الكعبة وهي عن المدينة جهة الجنوب ؛ أي جهة مغايرة تماماً للجهة التي كان يستقبلها .

وأول صلاة صلاها في مسجده صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة هي صلاة العصر ، وفي مسجد قباء لم يبلغهم هذا الأمر إلا من الغد في صلاة الفجر ، فمضوا صلاة المغرب وصلاة العشاء على القبلة الأولى ، ثم بلغهم في صلاة الفجر فصلوا الفجر إلى جهة الكعبة ، وجميع المساجد التي في المدينة في ذلك الوقت كانت الصلاة فيها إلى بيت المقدس ثم حصل التحول فيها إلى الكعبة ، وبعضهم بلغهم ذلك وهم يصلون إلى جهة بيت المقدس وفي أثناء الصلاة أتاهم الآتي وقال : " أشهد بالله أن النبي صلى الله عليه وسلم نزل عليه تحوُّل القبلة وتحوُّل إلى الكعبة " فاستداروا وهم يصلون ، وتحوُّلهم: أن الإمام ينتقل من الجهة الشمالية في المسجد إلى الجهة الجنوبية متقدماً عليهم ، مؤتماً به وهم يستديرون ، وهذا يتطلب حركة في الصلاة ، لأنه متقدماً عليهم من جهة الشمال إماماً بهم ، فينقل إلى الجهة الجنوبية . وإذا كان في المسجد نساء - والنساء هن آخر

الصفوف - أيضاً تكون الحركة أشد ، بحيث يتقدم الرجال ويتأخر النساء ، وهذه حركة كلها لمصلحة الصلاة .

وهنا ينبغي أن يلاحظ أن تخصيص مسجد معين في المدينة يُخصُّ بفضيلة تحول القبلة فيه من بيت المقدس إلى الكعبة هذا مما لا أصل له ؛ لأن جميع المساجد الموجودة في المدينة في ذلك الوقت - مسجد النبي عليه الصلاة والسلام ، ومسجد قباء ، والمساجد الأخرى التي في المدينة - كلها حصل فيها هذا التحول ، ولو كان هناك مسجد يختص بفضيلة لكان مسجد النبي ﷺ أولى بها ، لأنه حصل فيه هذا التحول .

وبهذا التحول وبهذه الآية التي نزلت على النبي عليه الصلاة والسلام أصبحت القبلة الأولى قبله منسوخة ولا يحل الصلاة إليها إطلاقاً ، وهذا يبين لنا الخطأ الفادح الذي يرتكبه أحياناً بعض الجهال عندما يذهب إلى ما يسمى بمسجد القبلتين فيصلي إلى القبلة الأولى ثم يتحول ويصلي إلى القبلة الثانية ، وإن كان نادراً وقليلاً جداً إلا أن هذا يدل على الجهل بدين الله ﷻ ، فالقبلة التي إلى بيت المقدس منسوخة لا تستقبل لا بصلاة ولا بدعاء ولا بأي عبادة ، وأصبحت القبلة من حين التحول هي الكعبة ، والتوجه في الصلاة والعبادة إنما يكون إليها فقط .

ثم ينبغي أن يُعلم أن هذه القبلة التي هدى الله ﷻ إليها أمة الإسلام نعمة عظيمة يحسدنا عليها اليهود كما أخبرنا نبينا عليه الصلاة والسلام بذلك ، وجاء في المسند وغيره من حديث عائشة رضي الله عنها أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((إن اليهود يحسدوننا على ثلاث : يحسدوننا على يوم الجمعة الذي هدانا الله إليه وأضلهم عنه ، ويحسدوننا على استقبال بيته الحرام الذي هدانا إليه وأضلهم عنه ، ويحسدوننا على قول آمين)) وهذه نعم كبار ينبغي أن نستشعر قيمتها ومكانتها ؛ أن الله هدانا إلى يوم الجمعة وقد أضلَّ عنه من قبلنا ، وهدانا إلى القبلة بيت الله الحرام وأضلَّ عنها اليهود ، وهدانا إلى التأمين .

ثم لله ﷻ حكمة في بقاء القبلة وقتاً إلى جهة بيت المقدس ثم تتحول إلى جهة بيته الحرام ، وهذا محك وامتحان ، وتأمل الحكمة في قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ ﴾ [البقرة: ١٤٣] ، والمراد بالعلم في قول الله

﴿إِلَّا تَعْلَمَ﴾ أي : علم هذا الأمر واقعاً ، أما علم الله ﷻ بالأمر فهو علم أزي ، فهو ﷻ يعلم ما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون كما يدل لذلك قول الله تعالى : ﴿لَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا هُمْ عَنْهُ﴾ ؛ هذا أمر لا يكون ، لا يردون إلى الحياة الدنيا ، لكن علم الله ﷻ هذا الأمر لو كان كيف يكون .

ولهذا لما حصل التحول من بيت المقدس إلى الكعبة بدأ اللُغَط من السفهاء ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلاَهُمْ عَزْمٌ قَبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ الجواب على ذلك : ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢] أي : الأمر من قبل ومن بعد لله ﷻ يحكم بما يشاء ، الشرع شرعه والحكم حكمه ، وأيضا يوجّه عباده فحقه عليهم أن يطيعوه ، ولو أمرهم ﷻ أن يتجهوا في اليوم الواحد إلى أكثر من جهة للزمهم طاعته ﷻ في ذلك ، فحقيقة البر لزوم طاعة الله حيث يأمر ﷻ عباده ؛ فإن كان أمرهم أن يستقبلوا بيت المقدس يستقبلون بيت المقدس طاعة لله ، وإذا أمرهم أن يستقبلوا البيت الحرام يستقبلون البيت الحرام طاعة لله ، ولهذا قال ﷻ : ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ [البقرة: ١٧٧] .

وعندما حصل هذا التحول للقبلة من بيت المقدس إلى الكعبة حصل لدى عدد من الصحابة تساؤل عن الذين كانوا يصلُّون إلى بيت المقدس ثم ماتوا قبل التحول ؛ ما شأن صلاتهم ؟ فنزل قول الله ﷻ : ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [البقرة: ١٤٣] أي صلاتكم . فالصلاة التي كانوا يصلُّونها إلى بيت المقدس إنما كانوا يصلُّونها إلى تلك الجهة طاعة لله ﷻ وامتنالاً لأمره ﷻ ، فهي صلاة مقبولة لأنها قائمة على أساس الطاعة والامتنال لأمر الله ﷻ فلا تضيع عليهم .

قال رحمه الله : ((في شعبان من هذه السنة - أي السنة الثانية للهجرة - حُولت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة)) ؛ قوله رحمه الله ((في شعبان)) ؛ هذا قول لأهل العلم ، وهناك قول آخر عزاه الحافظ ابن حجر للجمهور ، وهو أن تحول القبلة إنما كان في شهر رجب في منتصفه من السنة الثانية للهجرة ، قال رحمه الله في فتح الباري قال : " وَكَانَ التَّحْوِيلُ فِي

نُصِفَ شَهْرَ رَجَبٍ مِنْ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى الصَّحِيحِ ، وَبِهِ جَزَمَ الْجُمْهُورُ ، وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ " .

قال : ((وذلك على رأس ستة عشر شهراً من مقدمه المدينة)) ؛ أي مهاجره إليها .
((وقيل سبعة عشر شهراً ، وهما في الصحيحين)) أي من حديث البراء ابن عازب رضي الله عنه المتقدم ، قال : ((صَلَّىنا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ)) .

قال : ((فكان أول من صلى إليها أبو سعيد ابن المعلى رضي الله عنه وصاحب له كما رواه النسائي)) ؛ أي في كتاب التفسير من سننه الكبرى .

قال : ((وذلك أهما - أبو سعيد وصاحبه رضي الله عنهما - سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس ويتلو عليهم تحويل القبلة ، قال فقلت لصاحبي : تعال نصلي ركعتين فكون أول من صلى إليها)) ؛ أي يكون لنا السبق في الصلاة إلى الكعبة .

قال : ((فتوارينا وصلينا إليها ، ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلي بالناس الظهر يومئذ)) .
لكن هذا الحديث إسناده غير ثابت لأن فيه مروان ابن عثمان ابن أبي سعيد ابن المعلى الأنصاري ضعيف .

ثم قال رحمه الله : ((وفرض صوم رمضان ، وفرضت لأجله زكاة الفطر قبيله بيوم)) ؛ هنا ذكر رحمه الله تعالى فريضتين كانتا في السنة الثانية من الهجرة ، وهما : فريضة الصيام ، وفريضة الزكاة .

وهنا تأمل في تدرج الفرائض ؛ أول ما بُعث عليه الصلاة والسلام كانت دعوته صلى الله عليه وسلم مقتصرة على الدعوة إلى توحيد الله وإخلاص العبادة له صلى الله عليه وسلم والبراءة من الشرك ونبذ الأصنام والأوثان ؛ ((قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا)) ، ((اعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا)) ﴿ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ

مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ [المؤمنون: ٣٢] ، ثم الفريضة الثانية التي تلي التوحيد فريضة الصلاة جاءت في السنة العاشرة من المبعث ، فيكون أمضى عشر سنوات كاملات ليس هناك فريضة إلا فريضة التوحيد ، ثم يمضي عليه الصلاة والسلام ثلاث سنوات في مكة وستين في المدينة ، ثم تأتي فريضة الصيام وكذلك فريضة الزكاة في السنة الثانية من الهجرة - على خلاف بين أهل العلم - ، ثم إلى السنة التاسعة من الهجرة تأتي فريضة الحج . وهذا إذا علمه المسلم وعرف

هذا التدرج يدرك تماماً مكانة التوحيد العظمى وأنه الأساس الذي يُبنى عليه دين الله ﷻ ، ولما لم يدرك بعض الناس هذه الحقيقة العظيمة الكبرى أصبح يوجد من يحج ويستغيث بغير الله !! حتى في أثناء الحج - حتى في عرفات !! - يرفع يديه ويقول : مدد يا شيخ فلان ، أدركني يا فلان ، إن لم تنقذني من الذي ينقذني ؟ مع أن فريضة التوحيد هي أول ما بدأ به ، وهي الأساس الذي يقوم عليه دين الله ﷻ ، ولا يُقبل من الإنسان أي طاعة لا صلاة ولا صيام ولا حج ولا غيره إذا لم يكن قائماً على هذا الأصل العظيم ؛ توحيد الله ﷻ وإخلاص الدين له ، وقد قال الله في القرآن : ﴿ وَلَقَدْ أَوْحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٦٥) بَلِ اللّٰهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ (٦٦) وَمَا قَدَرُوا اللّٰهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿ [الزمر:٦٥-٦٧] ولهذا إذا نُقض التوحيد بصرف شيء من العبادة لغير الله بطلت الأعمال وحبطت ولم تكن مقبولة عند الله ﷻ .

فرض الله ﷻ على عباده فريضة الصيام في السنة الثانية من الهجرة ، قال الله ﷻ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ أي فرض عليكم ﴿ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:١٨٣] . وصيام شهر رمضان ركن من أركان الإسلام كما قال نبينا عليه الصلاة والسلام : ((بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ)) .

قال : ((وفرضت لأجله زكاة الفطر قبله بيوم)) ؛ الله ﷻ فرض زكاة الفطر صاعاً من طعام طهراً للصائم مما قد يكون في صيامه من نقص أو لغو أو نحو ذلك ، وطعمة للمساكين في نهاية طاعة الصيام وفي يوم العيد المبارك الذي يأتي على إثر هذه الطاعة العظيمة ، ولهذا تسمى هذه الطاعة زكاة الفطر ، تضاف إلى الفطر من صيام رمضان لأنها فُرِضت متعلقة بالفطر من صيام شهر رمضان ، ولهذا من حين بدأت فريضة الصيام في السنة الثانية من الهجرة بدأت معها فريضة زكاة الفطر .

ثم تحدث المصنف رحمه الله تعالى بعد ذلك عن غزوة بدر الكبرى ، وهذه الغزوة أولى الغزوات الكبار ، أمهات الغزوات التي خاضها المسلمون مع النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته

عليه ، وبين يدي الكلام عن هذه الغزوة وما يليها من غزوات كبار أنقل كلاماً حول غزوات النبي ﷺ وبعوثه وسراياه ملخصاً ومنتقى من كتاب زاد المعاد لابن القيم رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله : " غَزَوَاتُهُ كُلُّهَا وَبُعُوثُهُ وَسَرَايَاهُ كَانَتْ بَعْدَ الْهَجْرَةِ فِي مُدَّةِ عَشْرِ سِنِينَ ، فَالْغَزَوَاتُ سَبْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَقِيلَ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ ، وَقِيلَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ ؛ قَاتَلَ مِنْهَا - أي شارك بنفسه عليه الصلاة والسلام - فِي تِسْعٍ : بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَالْحَنْدَقِ وَقُرَيْظَةَ وَالْمُصْطَلِقِ وَحَيْبَرَ وَالْفَتْحِ وَحُنَيْنَ وَالطَّائِفِ ، وَقِيلَ قَاتَلَ فِي بَنِي النَّضِيرِ وَالْعَابَةِ وَوَادِي الْقُرَى مِنْ أَعْمَالِ حَيْبَرَ . وَأَمَّا سَرَايَاهُ وَبُعُوثُهُ فَفَرِيبٌ مِنْ سِتِّينَ . وَالْغَزَوَاتُ الْكِبَارُ الْأُمَّهَاتُ سَبْعٌ : بَدْرٌ وَأُحُدٌ وَالْحَنْدَقُ وَحَيْبَرُ وَالْفَتْحُ وَحُنَيْنٌ وَتَبُوكُ . وَفِي شَأْنِ هَذِهِ الْغَزَوَاتِ نَزَلَ الْقُرْآنُ؛ فَسُورَةُ (الْأَنْفَالِ) سُورَةُ بَدْرٍ " ؛ وَفِي أُحُدٍ - أي في غزوة أحد - آخِرُ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ مِنْ قَوْلِهِ ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ ﴾ [آل عمران: ١٢١] إِلَى قُبَيْلِ آخِرِهَا بَيْسِيرٍ . وَفِي قِصَّةِ الْحَنْدَقِ وَقُرَيْظَةَ وَحَيْبَرَ صَدْرُ سُورَةِ الْأَحْزَابِ - أي أوائل سورة الأحزاب - . وَسُورَةُ الْحَشْرِ فِي بَنِي النَّضِيرِ . وَفِي قِصَّةِ الْحُدَيْبِيَّةِ وَحَيْبَرَ سُورَةُ الْفَتْحِ ، وَأُشِيرَ فِيهَا إِلَى الْفَتْحِ . وَذُكِرَ الْفَتْحُ صَرِيحًا فِي سُورَةِ النَّصْرِ . وَجَرِحَ مِنْهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ أُحُدٌ ؛ وَقَاتَلَتْ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مِنْهَا فِي بَدْرٍ وَحُنَيْنٍ ؛ وَنَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ الْحَنْدَقِ فَزَلَزَتْ الْمُشْرِكِينَ وَهَزَمَتْهُمْ وَرَمَى فِيهَا الْحَصْبَاءَ فِي وُجُوهِ الْمُشْرِكِينَ فَهَرَبُوا ؛ وَكَانَ الْفَتْحُ فِي غَزَوَتَيْنِ : بَدْرٍ وَحُنَيْنٍ . وَقَاتَلَ بِالْمَنْجَنِيقِ مِنْهَا فِي غَزْوَةٍ وَاحِدَةٍ وَهِيَ الطَّائِفُ ، وَتَحَصَّنَ فِي الْحَنْدَقِ فِي وَاحِدَةٍ وَهِيَ الْأَحْزَابُ أَشَارَ بِهِ عَلَيْهِ سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " وقال أيضاً رحمه الله تعالى يتحدث عن غزو النبي عليه الصلاة والسلام لليهود : " وَكَانَتْ غَزْوَةٌ كُلُّ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ عَقِبَ كُلِّ غَزْوَةٍ مِنَ الْغَزَوَاتِ الْكِبَارِ . فَغَزْوَةُ بَنِي قَيْنُقَاعَ عَقِبَ بَدْرٍ ، وَغَزْوَةُ بَنِي النَّضِيرِ عَقِبَ غَزْوَةِ أُحُدٍ ، وَغَزْوَةُ بَنِي قُرَيْظَةَ عَقِبَ الْحَنْدَقِ " وفي موضع آخر يقول رحمه الله : " وَكَانَ لَهُ مَعَ الْيَهُودِ أَرْبَعُ غَزَوَاتٍ أَوْلَاهَا : غَزْوَةُ بَنِي قَيْنُقَاعَ بَعْدَ بَدْرٍ ، وَالثَّانِيَةُ بَنِي النَّضِيرِ بَعْدَ أُحُدٍ ، وَالثَّلَاثَةُ قُرَيْظَةَ بَعْدَ الْحَنْدَقِ ، وَالرَّابِعَةُ حَيْبَرَ بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ " .

وهذا يستفاد منه أن اليهود أهل نقض للعهد ، فإذا خاض المسلمون معركة من المعارك الكبار عندما يرون أن أمر المسلمين اشتد وأنهم في مجابهة شديدة مع المشركين يتحسّنون مثل هذه الفرصة لنقض العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين ، ولهذا إذا انتهى عليه الصلاة والسلام من المعركة الكبيرة عاد إلى هؤلاء اليهود - الذين تحسّنوا مثل هذه الفرصة فنقضوا عهدهم - فيرجع إليهم غازيا ؛ فبعد بدر قاتل عليه الصلاة والسلام بني قينقاع ، وبعد أحد قاتل بني النضير ، وبعد الخندق قاتل بني قريظة ، وبعد الحديبية قاتل اليهود في خيبر ، وكل ذلك راجع إلى تحركات من هؤلاء اليهود في مثل هذه الأوقات نقضاً منهم للعهد وتحسّناً منهم لهذه الفرصة .

وعلم المغازي علمٌ له مكانته ، ولأهل العلم عناية به واهتمام من قديم ، ولهم فيه مؤلفات مفردة ، وعدد من الأئمة الذين أفردوا دواوين في جمع السنة من صحاح وسنن يفرد المغازي والغزوات بكتاب خاص يسمى المغازي أو غزوات النبي صلوات الله وسلامه عليه ، وبعض أهل العلم أفردوا هذا بالتصنيف ، وقيل إن أول من أفرد المغازي بالتصنيف عروة ابن الزبير ابن العوام ؛ من أجل علماء التابعين رحمه الله تعالى ، وقيل إن أول من أفرد الإمام الزهري رحمه الله تعالى .

قال الزهري رحمه الله : " في علم المغازي علم الآخرة الأولى " مشيراً بذلك إلى مكانة هذا العلم وأثره ، لأن المسلم عندما يقرأ في هذه المغازي يدرك المآثر الكبار والمواقف العظيمة والجهود الضخمة التي بذلها السلف نصرته لدين الله ﷺ وذباباً عن حماه ورفعاً لراية التوحيد وليكون الدين كله لله ، فأرخصوا دماءهم في سبيل الله ونصرة لدينه ﷺ .

وقال إسماعيل ابن محمد ابن سعد ابن أبي وقاص : " كان أبي - أي محمد ابن سعد - يعلمنا مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعدها علينا وسراياه ويقول : يا بني هذه مآثر آباءكم فلا تضيعوا ذكرها " .

وجاء عن علي ابن الحسين رحمه الله تعالى أنه قال : " كنا نُعلم مغازي النبي صلى الله عليه وسلم كما نُعلم السورة من القرآن " .

ومثل هذه القراءة للمغازي تورث الإنسان حباً وإجلالاً واحتراماً ومعرفةً بأقدار هؤلاء ومكانتهم العظيمة والجهود الضخمة التي بذلوها نصرة لدين الله وحماية لحماءه ، وهذا أيضاً يزيد المسلم حباً لهم ، وإذا زاد الحب زاد الإتيان والإقتداء ، وقد قال القائل :

كِرَّرَ عَلَيَّ حَدِيثُهُمْ يَا حَادِي فحَدِيثُهُمْ يَجْلُو الْفُؤَادَ الصَّادِي

فهي سير عطرة وجهود ضخمة وأعمال مباركة قدَّما هؤلاء نصرة لدين الله ﷻ .

يقول الإمام الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (غزوة بدر الكبرى) يُذكر فيه ملخص وقعة بدر الثانية ؛ وهي الوقعة العظيمة التي فرَّق الله فيها بين الحق والباطل وأعز الإسلام ودمغ الكفر وأهله ، وذلك أنه لما كان في رمضان من هذه السنة الثانية بلغ رسول الله ﷺ أن غيراً مقبلة من الشام صحبة أبي سفيان صخر بن حرب في ثلاثين أو أربعين رجلاً من قريش ، وهي غير عظيمة تحمل أموالاً جزيلة لقريش ، فندب ﷺ الناس للخروج إليها وأمر من كان ظهره حاضراً بالنهوض ، ولم يحتفل لها احتفالاً كثيراً ، إلا أنه خرج في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً لثمان خلون من رمضان ، واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابن أم مكتوم ، فلما كان بالروحاء ردَّ أبا لبابة بن عبد المنذر واستعمله على المدينة] .

هذا فصل عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى لذكر ملخص عن غزوة بدر الكبرى ، وتسمى هذه الغزوة : «غزوة بدر الكبرى» ، وتسمى أيضاً «غزوة بدر العظمى» ، وتسمى أيضاً «غزوة بدر الثانية» ، وأيضاً يقال لها «يوم الفرقان» ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّمَيِّزِ الْجَمْعَانِ ﴾ [الأنفال: ٤١] سماها الله ﷻ بذلك وذلك أنه ﷻ فرَّق فيها بين الحق والباطل والهدى والضلال ، وهذا أشار إليه ابن كثير رحمه الله بقوله : ((وهي الوقعة العظيمة التي فرق الله بها بين الحق والباطل وأعز الإسلام ودمغ الكفر وأهله)) . قال رحمه الله : ((وذلك أنه لما كان في رمضان من هذه السنة الثانية بلغ رسول الله ﷻ أن غيراً مقبلة من الشام صحبة أبي سفيان صخر بن حرب في ثلاثين أو أربعين رجلاً من

قريش وهي عير عظيمة تحمل أموالاً جزيلاً لقريش)) ؛ عيراً : بكسر العين ومنه قوله ﷺ :
﴿فَأَذِّنْ مُؤَذِّنٌ أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ﴾ [يوسف: ٧٠] ، والعير : هي القافلة والإبل
التي يحمل عليها التجارة والمتاع . فأقبلت قافلة تجارية كبيرة جداً قادمة من الشام متجهة إلى
مكة تحمل تجارات لكفار قريش صحبة أبي سفيان صخر بن حرب .
قال : ((فندب ﷺ الناس للخروج إليها)) ؛ أي : للخروج لهذه العير .

((وأمر من كان ظهره حاضراً بالنهوض)) أي : من كان منهم مركوبه حاضراً موجوداً
عنده ينطلق مع النبي ﷺ لمقابلة هذه العير .

قال : ((ولم يحتفل لها احتفالاً كثيراً)) ؛ أي : لم يهتم بالتهيئة والإعداد وإنما قال : من
كان ظهره حاضراً موجوداً فلينطلق معنا ، حتى إن بعض الصحابة ذكروا له أن ظهورهم في
عالية المدينة وطلبوا الإذن بأن يذهبوا لإحضارها حتى يشاركوا النبي عليه الصلاة والسلام فلم
يأذن ، كما جاء في صحيح مسلم قال : ((فَجَعَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ فِي ظُهُورِهِمْ فِي عُلُوِّ
الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا إِلَّا مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِرًا)) ، وهذا أيضاً مما يوضح أنه عليه الصلاة
والسلام لم يهتم اهتماماً بالغاً بجمع الرجال وجمع العتاد وجمع الظهور التي تتركب ، ولما انطلقوا
كان الثلاثة يتعاقبون على البعير الواحد .

قال : ((إلا أنه خرج في ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً لثمانٍ خلون من رمضان)) ؛ فهذا
الخروج المبارك لهذه الملاقاة وهذه المعركة كان في السابع عشر من شهر رمضان المبارك ، وكان
صيامهم له هو الصيام الأول ، لأنه فرض في شعبان من السنة الثانية ، أي قبيل هذه الوقعة
بشهر واحد ، وقيل في رجب كما سبق أن مر معنا .

قال : ((واستخلف على المدينة وعلى الصلاة ابن أم مكتوم)) ؛ رضي الله عنه وأرضاه ،
مؤذن النبي ﷺ .

((فلما كان بالروحاء)) بئر معروفة بعد مرحلتين أو أكثر من المدينة ((رد أبا لبابة ابن
عبد المنذر واستعمله على المدينة)) .

قال رحمه الله :

[ولم يكن معه من الخيل إلا فرسان ؛ فرس للزبير ، وفرس للمقداد بن الأسود الكندي ، ومن الإبل سبعون بعيراً يعتقب الرجلان والثلاثة فأكثر على البعير الواحد ، فرسول الله ﷺ وعلي ومرثد بن أبي مرثد الغنوي يعتقبون بعيراً ، وزيد بن حارثة وأنسة وأبو كبشة موالي رسول الله ﷺ يعتقبون جملاً ، وأبو بكر وعمر وعبد الرحمن بن عوف على جمل آخر، وهلمَّ جرا] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن الصحابة ﷺ في هذه الغزوة لما انطلقوا إليها لم يكن معهم ما يركبونه ؛ فكان الثلاثة والأكثر يعتقبون على الجمل أو البعير الواحد ، ومن ذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام جعل شأنه ﷺ مثل أصحابه في هذا الأمر ، هو ﷺ وعلي بن أبي طالب ومرثد بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنهما كانوا يعتقبون بعيراً واحداً ، حتى إن علياً ومرثد رضي الله عنهما - كما جاء في بعض الروايات - قالوا للنبي ﷺ : " يَا رَسُولَ اللَّهِ ارْكَبْ نَمَشٍ عَنكَ " يعني أردوا أن يكون النبي عليه الصلاة والسلام يستمر ركباً ويكفيانه المشي ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّكُمْ لَسْتُمْ بِأَقْوَى عَلَى الْمَشِيِّ مِنِّي ، وَلَا أَرْعَبُ عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمْ)) ؛ فلم يقبل عليه الصلاة والسلام ذلك بل مضى مثله مثلهم يعتقبون على البعير الواحد ، وكان عددهم يزيد على الثلاث مئة وليس معهم إلا سبعين بعيراً ، ولم يكن معهم من الخيل إلا فرسان ، وسيأتي معنا قريباً عدد الإبل وعدد الخيل التي مع كفار قريش ، وأيضاً عدد الرجال الذين معهم .

قال رحمه الله :

[ودفع ﷺ اللواء إلى مصعب بن عمير ، والراية الواحدة إلى علي بن أبي طالب ، والراية الأخرى إلى رجل من الأنصار ، وكانت راية الأنصار بيد سعد بن معاذ ، وجعل على الساقية قيس بن أبي صعصعة] .

قال : ((ودفع ﷺ اللواء إلى مصعب بن عمير ، والراية الواحدة إلى علي بن أبي طالب ، والراية الأخرى إلى رجل من الأنصار)) ؛ يعني يكون هناك عدة رايات ، لأن الجيش يقسم

إلى أقسام ، وكل قسم ينضوي تحت راية ، والجميع ينضون تحت اللواء . فاللواء كان بيد مصعب ابن عمير ، والرايات قسّمها : بيد علي رضي الله عنه راية ، وبيد رجل من الأنصار راية ، ((وكانت راية الأنصار يومئذ بيد سعد ابن معاذ)) .
((وجعل على الساقية قيس بن أبي صعصعة)) ؛ ساقية الجيش : أي مؤخرة الجيش ، جعل فيه قيس ابن أبي صعصعة .

قال رحمه الله :

[وسار رضي الله عنه فلما قرب من الصفراء بعث بسبس بن عمرو الجهني وهو حليف بني ساعدة ، وعدي بن أبي الزغباء الجهني حليف بني النجار إلى بدر يتحسسان أخبار العير] .

قال : ((وسار رضي الله عنه فلما قرب من الصفراء)) ؛ الصفراء : وادي يبعد عن المدينة قرابة الخمسين كيلو مترا .
لما وصل رضي الله عنه إلى هذا الوادي ((بعث بسبس بن عمرو الجهني وهو حليف بني ساعدة ، وعدي بن أبي الزغباء الجهني حليف بني النجار إلى بدر يتحسسان أخبار العير)) ؛ أرسلهما إلى جهة بدر يتقدمان للتحسس أي : التحري والترصد ومعرفة الأخبار المتعلقة بالعين أين وصلت ، وفي أي مرحلة هي .

قال رحمه الله :

[وأما أبو سفيان فإنه بلغه مخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقصده إياه ، فاستأجر ضمضم ابن عمرو الغفاري إلى مكة مستصرخاً لقريش بالنفير إلى غيرهم ليمنعوه من محمد وأصحابه ، وبلغ الصريخ أهل مكة فنهضوا مسرعين وأوعبوا في الخروج ، ولم يتخلف من أشرافهم أحدٌ سوى أبي لهب ، فإنه عوّض عنه رجلاً كان له عليه دين ، وحشدوا فيمن حولهم من قبائل العرب ، ولم يتخلف عنهم أحدٌ من بطون قريش إلا بني عدي فلم يخرج معهم منهم أحد . وخرجوا من ديارهم كما قال الله عز وجل : ﴿ بَطَرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ

سَبِيلِ اللَّهِ ﴿ [الأنفال: ٤٧] وأقبلوا في تجمل وحنق عظيم على رسول الله ﷺ وأصحابه لما يريدون من أخذ غيرهم ، وقد أصابوا بالأمس عمرو بن الحضرمي والعيبر التي كانت معه ، فجمعهم الله على غير ميعاد لما أراد في ذلك من الحكمة كما قال تعالى : ﴿ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لِاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ [الأنفال: ٤٢] .

((وأما أبو سفيان فإنه بلغه مخرج رسول الله ﷺ وقصده إياه)) ؛ أي قصده لهذا العير القادم بهذه التجارة من جهة الشام .

فما كان منه إلا أن ((استأجر ضمضم ابن عمرو الغفاري إلى مكة مستصرخاً لقريش بالنفير إلى غيرهم - أي : مستفزعاً إياهم وطالباً منهم أن يقدموا لنصرة هذا العير الذي يحمل تجارتهم - ليمنعوه من محمد وأصحابه)) فانطلق ضمضم إلى قريش .

((وبلغ الصريخ أهل مكة فنهضوا مسرعين وأوعبوا في الخروج)) ؛ أي جمعوا العتاد والخيول والركاب وخرجوا بأشرافهم وخیلهم ورجلهم .

((ولم يتخلف من أشرافهم أحد)) ؛ يعني جميع الأشراف والأعيان وكبراء القوم خرجوا .

((سوى أبي لهب فإنه عوّض عنه رجلاً كان له عليه دين)) ؛ أبو لهب لم يشهد غزوة بدر ، وكانت من طريقتهم إذا لم يشهد الغزوة يستخلف مكانه من ينوب عنه ، ولكنه مات بعد الغزوة بأيام قلائل ، ضربته امرأة من المسلمين ممن هم في مكة بعضا في يدها فتسببت هذه الضربة في أن أصيب بمرض يسري في البدن ويقال أنه معدي ولهذا لما مرض تركه أولاده في بيته وكانوا في خوفٍ شديد من القرب منه ، ولم يتجرؤوا على القدوم عليه خشية أن يصابوا بالمرض الذي هو مصاب به فتركوه في بيته أياماً ، فأتاهم رجل وقال : كيف تتركون والدكم وقد جئف في البيت !! وألح عليهم وقال أنا معكم ، فسحبوه ولم يغسلوه ولم يفعلوا به شيئاً وألقوه قريباً من جبل ، وأهالوا عليه شيئاً من الصخور والحجارة وواروه بها ورجعوا وهم في أشد الخوف أن يصابوا بالداء الذي أصابه .

((وحشدوا فيمن حولهم من قبائل العرب ، ولم يتخلف عنهم أحد من بطون قريش إلا بني عدي فلم يخرج معهم منهم أحد)) ؛ هؤلاء امتنعوا جميعهم من الخروج .

قال : ((وخرجوا من ديارهم كما قال الله ﷻ : ﴿ بَطْرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ وأقبلوا في تجمل وحق عظيم على رسول الله ﷺ لما يريدون من أخذ غيرهم ، وقد أصابوا بالأمس عمرو ابن الحضرمي والعيير التي كانت معه)) ؛ وهذا مر معنا قريباً في بعث عبد الله ابن جحش ﷺ لما أصابوا عير هؤلاء التي كانت قادمة بالزبيب والأدم من جهة اليمن ، وكان ذلك في آخر يوم من رجب ، ففي ذلك البعث قُتل عمر بن الحضرمي ؛ فهم أيضاً من مقاصدهم الانتصار لعمرو والأخذ بالثأر منه هذا من جهة ، ومن جهة ثانية الانتصار لغيرهم التجارية القادمة من الشام .

قال : ((فجمعهم الله على غير ميعاد)) ؛ جمعهم الله في المنطقة المعروفة منطقة بدر على غير ميعاد ، لأن الرسول عليه الصلاة والسلام إنما خرج لملاقاة هذه العير ولم يحتفل ولم يتجهز ولم يأخذ جميع ما كان متمكناً من أخذه من العتاد والخيل وغير ذلك ، وأيضاً كفار قريش لم يكونوا مرتبين ترتيباً مسبقاً لهذا الأمر وإنما جاءهم الصريخ فخرجوا مسرعين واجتمعوا في منطقة بدر ((لما أراد الله ﷻ في ذلك من الحكمة كما قال الله تعالى : ﴿ وَكَوَتَوَاعَدْتُمْ لِاخْتِلَافِ فِي الْمِيعَادِ وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾)) .

قال رحمه الله :

[ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش استشار أصحابه ، فتكلم كثير من المهاجرين فأحسنوا ، ثم استشارهم وهو يريد بما يقول الأنصار ، فبادر سعد بن معاذ رضي الله تعالى عنه فقال : يا رسول الله كأنك تعرّض بنا ، فو الله يا رسول الله لو استعرضت بنا البحر لخصناه معك ، فسر بنا يا رسول الله على بركة الله ، فسرّ ﷺ بذلك وقال : ((سيروا وأبشروا فإن الله قد وعدني إحدى الطائفتين)) ، ثم رحل رسول الله ﷺ ونزل قريباً من بدر ، وركب ﷺ مع رجل من أصحابه مستخبراً ثم انصرف ، فلما أمسى بعث علياً وسعداً والزبير إلى ماء بدر يلتمسون الخبر ، فقدموا بعبدين لقريش ، ورسول الله ﷺ قائم يصلي ، فسألهما أصحابه لمن أنتما ؟ فقالا : نحن سقاة لقريش . فكره ذلك أصحاب رسول الله ﷺ وودّوا أن لو كانا لعيير أبي سفيان وأنه منهم قريب ليفوزوا به ،

لأنه أخف مؤونة من قتال النفير من قريش لشدة بأسهم واستعدادهم لذلك ، فجعلوا يضربونهما ، فإذا آذاهما الضرب قالوا : نحن لأبي سفيان ، فإذا سكتوا عنهما قالوا : نحن لقريش . " فلما انصرف رسول الله ﷺ من صلاته قال : " والذي نفسي بيده إنكم لتضربونهما إذا صدقا وتتركوهما إذا كذبا" . ثم قال لهما : أخبراني أين قريش ؟ قالوا : وراء هذا الكثيب . قال : كم القوم؟ قالوا : لا علم لنا . فقال : كم ينحرون كل يوم ؟ فقالوا : يوماً عشراً ويوماً تسعاً : فقال ﷺ : " القوم ما بين التسعمائة إلى الألف " [.

قال رحمه الله تعالى : ((ولما بلغ رسول الله ﷺ خروج قريش استشار أصحابه)) ؛ وهذا فيه مكانة الشورى في الإسلام ، فالنبي عليه الصلاة والسلام مع مكانته العظيمة ومنزلته العلية كان في كثير من الأمور يستشير صلوات الله وسلامه عليه أصحابه ﴿ وَشَاوَرَهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] .

((فتكلم كثير من المهاجرين فأحسنوا)) ؛ شاورهم في أمر المضي وملاقاة القوم والقتال ، فتكلم الكثير من المهاجرين ، أبو بكر وعمر وغيرهما ﷺ كلهم يقولون للنبي عليه الصلاة والسلام تمضي للقتال ونحن معك في ذلك، وما زال عليه الصلاة والسلام يستشير .

قال : ((وهو يريد ما يقول الأنصار ، فبادر سعد بن معاذ ﷺ فقال : يا رسول الله كأنك تعرّض بنا)) ؛ لأن المبايعة التي كانت بينه عليه الصلاة والسلام وبين الأنصار في العقبة الثانية كانت بيعة على حمايته ﷺ مما يحمون منه أنفسهم - ومّر معنا "مما يحمون منه أزرهم" : قيل أنفسهم وقيل أهليهم وأموالهم - ، ولم يُنص فيها على التوجه لملاقاة الأعداء ومقابلتهم وغزوهم ومقاتلتهم ؛ فقيل : لأجل ذلك كان عليه الصلاة والسلام يكرر هذه الاستشارة ، يريد أن يسمع رأي الأنصار في ذلك .

قال سعد ابن معاذ ﷺ : ((فوالله يا رسول الله لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك ، فسر بنا يا رسول الله على بركة الله)) ؛ أي ليس عندنا أي تردد في المضي معك للقتال في سبيل الله .

((فسر ﷺ بذلك)) ؛ سرّ بهذا الكلام العظيم الذي يدل على يعني العزيمة الصادقة والرغبة القوية في نصره دين الله تبارك وتعالى ومؤازرة الرسول ﷺ والمضي معه للقتال في سبيل الله.

قال : ((فسر ﷺ بذلك وقال : سيروا وأبشروا فإن الله وعدني إحدى الطائفتين)) ؛
المراد بالطائفتين :

الطائفة الأولى : العير التي كانت مقصودة أصالة بخروج النبي ﷺ وصحبه الكرام من المدينة .
الطائفة الثانية : الجيش الذي خرج من مكة لنصرة هذا العير .

وسياقي معنا أن الصحابة ﷺ كانوا يودون أن تكون الملاقاة مع العير الذي قدم من الشام ،
لأنه عير تجاري ومعهم أموال طائلة للتجارة وليس معهم عدّة ولا عتاد ولا تجهز للقتال فكانوا
يودون أن لو كان القتال مع غير ذات الشوكة ، وهم العير التي كانت قادمة من الشام ،

لكن هنا يقول عليه الصلاة والسلام - وهذا تمهيد لما بعده - : ((إن الله قد وعدني إحدى
الطائفتين)) ؛ وهذا رواه ابن إسحاق بدون إسناد ، لكن قال المؤلف ابن كثير رحمه الله في

البداية والنهاية له شواهد من وجوه كثيرة ؛ فذكر منها حديث أنس في المسند وهو في
صحيح مسلم ، يقول أنس ﷺ كما في صحيح مسلم : ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ
فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ : إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ

أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخْضَنَاهَا ، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْعِمَادِ لَفَعَلْنَا ،
قَالَ فَتَدَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَانْطَلَقُوا حَتَّى نَزَلُوا بَدْرًا وَوَرَدَتْ عَلَيْهِمْ رَوَايَا

فُرَيْشٍ وَفِيهِمْ غُلَامٌ أَسْوَدٌ لِبَنِي الْحِجَّاجِ فَأَخَذُوهُ ، فَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَسْأَلُونَهُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ وَأَصْحَابِهِ فَيَقُولُ : مَا لِي عِلْمٌ بِأبي سُفْيَانَ وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ

وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ ضَرْبُوهُ ، فَقَالَ نَعَمْ أَنَا أُخْبِرُكُمْ هَذَا أَبُو سُفْيَانَ ،
فَإِذَا تَرَكُوهُ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ مَا لِي بِأبي سُفْيَانَ عِلْمٌ وَلَكِنْ هَذَا أَبُو جَهْلٍ وَعُتْبَةُ وَشَيْبَةُ وَأُمَيَّةُ بْنُ

خَلْفٍ فِي النَّاسِ ، فَإِذَا قَالَ هَذَا أَيْضًا ضَرْبُوهُ ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي
فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ انْصَرَفَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَضْرِبُوهُ إِذَا صَدَقْتُمْ وَتَتْرَكُوهُ إِذَا كَذَبْتُمْ

قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ ، قَالَ وَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى
الْأَرْضِ هَاهُنَا هَاهُنَا ، قَالَ فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَنْ مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ((

وفي رواية للإمام أحمد وصححها ابن كثير ((فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنَّمَا يُرِيدُكُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَا نَكُونُ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ { اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ } وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَوْ ضَرَبْتَ أَكْبَادَ الْإِبِلِ حَتَّى تَبْلُغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَكُنَّا مَعَكَ)) .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ثم رحل رسول الله ﷺ فنزل قريباً من بدر ، وركب معه رجل من أصحابه مستخبراً ثم انصرف ، فلما أمسى بعث علياً وسعداً والزبير إلى ماء ببدر يلتمسون الخبر ، فقدموا بعبدين لقريش ، ورسول الله ﷺ قائم يصلي ، فسألهما أصحابه لمن أنتما ؟ فقالا : نحن سقاة لقريش ، فكره ذلك أصحاب رسول الله ﷺ)) ؛ الصحابة ﷺ كرهوا ذلك وودوا أن لو كانوا لعير أبي سفيان وأنه منهم قريب ليفوزوا به ، والله ﷻ يقول في ذلك : ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنْ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونَ لَكُمْ ﴾ [الأنفال:7] أي : ترغبون وتميلون وتحبون أن تكون الملاقاة مع العير التجارية القادمة من الشام لا مع الجيش الذي خرج من مكة ، وهنا قال : ((فكره ذلك أصحاب رسول الله ﷺ وودوا أن لو كانا لعير أبي سفيان وأنه - أي أبو سفيان والتجارة التي معه - منهم قريب ليفوزوا به ، لأنه أخف مؤنة من قتال النفير من قريش لشدة بأسهم واستعدادهم لذلك)) ؛ العير ولا النفير ، النفير : جيش وعتاد ومتهيين ومتجهزين للقتال ، وهذا عير قادمة للتجارة والعدد قليل والمال الذي معهم طائل .

قال : ((فجعلوا يضربونهما ، فإذا آذاهما الضرب - أي : هذان الأسيرين - قالوا : نحن لأبي سفيان ، فإذا سكتوا عنهما وسألوهما قالوا نحن لقريش)) وهما صادقان في قولهما : نحن لقريش ، ولهذا جاء في الحديث قال : ((فلما انصرف رسول الله ﷺ من صلاته قال : والذي نفسي بيده إنكم لتضربونهما إذا صدقا وتركونهما إذا كذبا)) .

((ثم قال لهما - أي للعبدين - أخبراني أين قريش ؟ قالوا : وراء هذا الكثيب)) ؛ الكثيب : هو الرمل الكثير . والمنطقة - كما هو معلوم - فيها مثل الجبال الرملية عالية مرتفعة ، وهذه معروفة وتُشاهد إلى الآن في منطقة بدر .

((قال : كم القوم ؟ - أي كم عددهم ؟ - قالوا : لا نعلم . فقال : كم ينحرون كل يوم ؟ - يعني من أجل الطعام والأكل - قالوا : يوماً عشراً ويوماً تسعاً ، فقال : القوم ما

بين التسعمائة إلى الألف)) ؛ يعني في مثل هذا الخروج قَدَّر لكل مئة بغيراً واحداً ، فقال : ((القوم ما بين التسعمائة إلى الألف)) وكان هذا الحرز الذي قاله عليه الصلاة والسلام مطابقاً للعدد كما سيأتي لاحقاً .

قال رحمه الله :

[وأما بسبس بن عمرو وعدي بن أبي الزغباء فإنهما وردا ماء بدر فسمعا جارية تقول لصاحبتهما : ألا تقضييني ديني ؟ فقالت الأخرى : إنما تقدم العير غداً أو بعد غد فأعمل لهم وأقضيك . فصدَّقها مجدي بن عمرو . فانطلقا مقبلين بما سمعا ويعقبهما أبو سفيان ، فقال لمجدي بن عمرو : هل أحسست أحداً من أصحاب محمد ؟ فقال : لا ؛ إلا أن راكبين نزلا عند تلك الأكمة . فانطلق أبو سفيان إلى مكاتهما وأخذ من بعيريهما ففتته فوجد فيه النوى فقال : والله هذه علائف يثرب ، فعدل بالعير إلى طريق الساحل فنجا ، وبعث إلى قريش يعلمهم أنه قد نجا هو والعير ويأمرهم أن يرجعوا . وبلغ ذلك قريشاً فأبى ذلك أبو جهل وقال : والله لا نرجع حتى نرد ماء بدر ونقيم عليه ثلاثاً ونشرب الخمر وتضرب على رؤوسنا القيان فتهابنا العرب أبداً ، فرجع الأخنس بن شريق بقومه بني زهرة قاطبة وقال : إنما خرجتم لتمنعوا عيرهم وقد نجت ، فلم يشهد بدرأ زهري إلا عمّا مسلم بن شهاب بن عبد الله والد الزهري ، فإنهما شهداها يومئذ وقتلا كافرين . فبادر ﷺ قريشاً إلى ماء بدر ، ونزل على أدنى ماء هناك ، فقال له الحُبَاب بن المنذر بن عمرو : يا رسول الله ، هذا المنزل الذي نزلته أمرك الله به ؟ أو منزل نزلته للحرب والمكيدة ؟ قال : " بل منزل نزلته للحرب والمكيدة " . فقال : ليس هذا بمنزل ، فأنهض بنا حتى نأتي أدنى ماء من مياه القوم فننزله ونغور ما ورائنا من القُلب ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه ، فنشرب ولا يشربون . فاستحسن رسول الله ﷺ منه ذلك ، وحال الله بين قريش وبين الماء بمطر عظيم أرسله ، وكان نعمة على الكفار ونعمة على المسلمين ، مهَّد لهم الأرض ولبَّدها ، وبُنيت لرسول الله ﷺ عريش يكون فيها].

قال رحمه الله تعالى : ((وأما بسبس بن عمرو وعدي بن أبي الزغباء)) ؛ ومر معنا قريباً أن النبي عليه الصلاة والسلام بعثهما يتحسسان ، فيذكر ابن كثير خبرهما هنا فيقول : ((فإنهما وردا ماء بدر)) ؛ من أجل التحسس وتحري الأخبار من غير قريش .
((فسمعا جارية تقول لصاحبتهما : ألا تقضيني ديني ؟ - كان عليها دين لدى صاحبتهما - فقالت الأخرى : إنما تقدم العير غداً أو بعد غد فأعمل لهم وأقضيك)) ؛ سمع هذه المحادثة بين هاتين الجاريتين .

((فصَدَّقَهَا مجدي ابن عمرو)) أي : قال صدقت أن العير تأتي غداً أو بعد غد .
قال : ((فانطلقا مقبلين بما سمعا)) ؛ أي بما سمعا من إحدى الجاريتين وتصديق مجدي ابن عمرو لها في ذلك بمقدم غير أبي سفيان إما غداً أو بعد غد .
((ويعقبهما أبو سفيان)) ؛ فبمجرد أن انطلقا بهذا الخبر من هذا المكان جاء أبو سفيان بعد ذلك بقليل إلى البئر أيضاً للتحري عن النبي ﷺ وأصحابه ، لأن أبا سفيان لما سمع أن النبي عليه الصلاة والسلام خرج لملاقاة العير تقدم العير بنفسه ليتحرى عن الأمر .
((فقال لمجدي ابن عمرو : هل أحسست أحداً من أصحاب محمد ؟)) ؛ والنبي عليه الصلاة والسلام لم يرسل من أصحابه المعروفين أو من المهاجرين وإنما أرسل شخصين لا يُعرفان معرفة واضحة بصحبة النبي عليه الصلاة والسلام ، فأرسل بسبس ابن عمرو وعدي ابن أبي الزغباء وهما كما نصَّ ابن كثير أنهما جهنين ، وهذا فعله عليه الصلاة والسلام عن قصد . لأنه لو أرسل من أصحابه الخاصين لقال له نعم رأيت فلان وفلان من أصحابه .
((قال : لا ؛ إلا أن راكبين - يقصد بسبس وعدي - نزلا عند تلك الأكمة)) ؛ والأكمة : هي الموضع المرتفع ، وهي دون الجبل .

((فانطلق أبو سفيان إلى مكانهما)) ؛ يعني ينظر لعله يجد شيء حول المكان يستطلع منه عنهما شيئاً من الخبر؛ فالقوم أيضاً كان عندهم خبرة في تحري الأخبار ومعرفة الناس .
((وأخذ من بعر بعيرهما ففتته)) ؛ البعر : هو الفضلات التي تخرج من دبر البعير ، فأخذ بعة من بعيرهما ففتته يريد أن يتعرف من فتته لبعة البعير من أين ؟ لعله يجد شيئاً يفيد في ذلك .

((ففتته فوجد فيه النوى)) ؛ النوى : هو عُجْمَة التمر .

((فقال : هذه والله هذه علائف يشرب)) يعني عرف من هذا أن النبي ﷺ فعلاً قريب من المنطقة .

((فعدل بالعير إلى طريق الساحل فنجا)) ؛ ولما اطمئن لهذه النجاة وأخذ طريق الساحل متجهاً إلى مكة ((بعث إلى قريش يُعلمهم أنه قد نجا هو والعير ويأمرهم أن يرجعوا)) ؛ يعني لم يبق حاجة إلى هذا الصريخ وإلى هذا الخروج لأن العير قد نجت فأرسل إليهم أن يعدلوا .

قال : ((وبلغ ذلك قريشاً ، فأبى ذلك أبو جهل قال : والله لا نرجع حتى نرد ماء بدر ونقيم عليه ثلاثاً ونشرب الخمر وتضرب على رؤوسنا القيان - أي المعازف - فتهابنا العرب أبداً)) ؛ يعني ما دمنا تجهزنا وخرجنا من مكة وتهيئنا للملاقاة لن نرجع ، سنذهب إلى بدر ونقيم في المكان لمدة ثلاث أيام وغرضه من ذلك كما يقول : حتى تهابنا العرب أبداً .

قال : ((فرجع الأخنس ابن شريق بقومه من بني زهرة قاطبة وقال : إنما خرجتم لتمنعوا عيرهم وقد نجت)) يعني ما أصبح الآن حاجة لهذا الخروج .

((فلم يشهد بدرأً زهري إلا عمًا مسلم ابن شهاب ابن عبد الله والد الزهري ، فإنهما شهدا يومئذ وقتلا كافرين)) ؛ أما عداهما من بني زهرة فإنه لم يقدم أحد .

قال : ((فبادر ﷺ قريشاً إلى ماء بدر فنزل على أدنى ماء هناك)) ؛ أي أقرب ماء هناك إلى جهة المدينة ، وهذا يعني أن كفار قريش إذا قدموا سيجدون ماء أمامهم إلى جهتهم .

((فقال له الحباب ابن عمرو)) ؛ كذا في الأصول للكتاب ، والذي في البداية والنهاية وكتب الصحابة والسير الحباب ابن المنذر ابن الجموح ، ونسبُه في تاريخ الإسلام للذهبي : الحباب ابن المنذر ابن عمرو ابن الجموح ، فيحتمل أن يكون في هذه النسخة سقط الحباب ابن المنذر ابن عمرو .

((فقال يا رسول الله هذا المنزل الذي نزلته أمرك الله به ؟ أو منزل نزلته للحرب والمكيدة ؟)) ؛ وهذا السؤال جميل جداً ، يعني هل هذا المنزل الذي نزلته يا رسول الله عن أمر ووحى جاءك من الله بأن تنزل فيه ؟ أو منزل نزلته للحرب والمكيدة ؟ ؛ إن قال له النبي

ﷺ نعم نزلته عن أمر من الله ، لن يتكلم بشيء لأنه لا اجتهاد مع النص ، فقدّم بهذه المقدمة .

((فقال : بل منزل نزلته للحرب والمكيدة . فقال : ليس هذا بمنزل)) ؛ يعني هناك ما هو أولى منه .

((فانفض بنا حتى نأتي أدنى ماء من مياه القوم فننزل فيه ، ونُعَوِّر ما ورائنا من القُلب)) ؛ القُلب : جمع قليب ، والقليب هو بئر الماء ، ومعنى نَعَوِّرُها : أي ندفنها ونظمرها بحيث إن احتاج هؤلاء للماء لا يجدون مورداً.

((ثم نبني عليه حوضاً فنملؤه فنشرب ولا يشربون)) ؛ فكان هذا رأياً مسدداً ذكره الحباب ﷺ .

وقصة الحباب أوردها ابن إسحاق قال : " حُدِّثت عن رجال من بني سلمة " وهذا فيه انقطاع وجهالة ، ورواه الحاكم من حديث الحباب ابن المنذر وسكت عنه ، وقال الذهبي : هذا حديث منكر .

قال : ((فاستحسن رسول الله ﷺ ذلك ، وحال الله بين قريش وبين الماء بمطر عظيم أرسله ، فكان نعمة على الكفار ونعمة على المسلمين ، مهّد لهم الأرض ولبدها)) ؛ يعني أنزل الله ﷻ تلك الليلة أمطار ، وكانت إلى جهة الكفار أمطار غزيرة مؤذية ، وكانت بالنسبة للمؤمنين أمطاراً لطيفة منعشة وفيها تثبيت الله ﷻ للمؤمنين والربط على قلوبهم وتمهيد الأرض وتمهيتها لهم ، فكانت هذه نعمة على المسلمين ونعمة على الكفار .

قال : ((وبُنيت لرسول الله ﷺ عريش يكون فيها)) ؛ العريش : هو الشيء المرتفع ، فبني له عليه الصلاة والسلام عريش يكون فيها صلوات الله وسلامه عليه ، وكان معه في هذا العريش أبو بكر وحده ، ولهذا قال ابن كثير رحمه الله في البداية والنهاية : " وهذه خصوصية للصديق ، حيث هو مع رسول الله ﷺ في العريش كما كان معه في الغار " .

قال رحمه الله :

[ومشى ﷺ في موضع المعركة ، وجعل يريهم مصارع رؤوس القوم واحداً واحداً ، يقول : " هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله ، وهذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان " . قال

عبد الله بن مسعود : فو الذي بعثه بالحق ما أخطأ واحد منهم موضعه الذي أشار إليه رسول الله ﷺ .

قال : ((ومشى ﷺ في موضع المعركة)) ؛ مشى تلك الليلة في موضع المعركة صلوات الله وسلامه عليه .

((وجعل يريهم مصارع رؤوس القوم)) أي : كبراءهم وأعيانهم وأشرفهم واحداً واحداً ، يسميهم بأسمائهم وكل واحد يعين مكان مصرعه .

((يقول هذا مصرع فلان غداً إن شاء الله ، وهذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان)) ؛ يضع يده عليه الصلاة والسلام يقول هذا مصرع فلان ، وهذا مصرع فلان .

((قال عبد الله بن مسعود : فو الذي بعثه بالحق - يقسم بالله العظيم - ما أخطأ واحد منهم موضعه الذي أشار إليه رسول الله ﷺ)) ؛ وهذا نظير قول أنس بن مالك رضي الله عنه المتقدم في صحيح مسلم : ((فَمَا مَاطَ أَحَدُهُمْ عَن مَوْضِعِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) .

قال رحمه الله :

[وبات رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي إلى جذم شجرة هناك ، وكانت ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان ، فلما أصبح وأقبلت قريش في كتائبها قال ﷺ : " اللهم هذه قريش قد أقبلت في فخرها وخيلائها تحادك وتحاد رسولك " . ورام حكيم بن حزام وعتبة بن ربيعة أن يرجعا بقريش ولا يكون قتال ، فأبى ذلك أبو جهل ، وتقاول هو وعتبة ، وأمر أبو جهل أخا عمرو بن الحضرمي أن يطلب دم أخيه عمرو ، فكشف عن إسته وصرخ : واعمره ! واعمره ! فحمي القوم ونشبت الحرب] .

قال رحمه الله تعالى : ((وبات رسول الله ﷺ تلك الليلة يصلي إلى جذم شجرة)) ؛ "جذم شجرة" بالفتح والكسر للجيم ، وجذم الشيء : أي أصله ؛ فبات عليه الصلاة والسلام يصلي إلى أصل شجرة ، يعني جعلها أمامه إلى جهة القبلة . جاء عن علي رضي الله عنه قال

: " وَلَقَدْ رَأَيْنَا وَمَا فِينَا إِلَّا نَائِمٌ إِلَّا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ يُصَلِّي وَيُنْكِي حَتَّى أَصْبَحَ " ؛ وهذا فيه الفزع إلى الله ﷻ بالصلاة ((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَزَبَهُ أَمْرٌ صَلَّى)) ، فأمضى تلك الليلة عليه الصلاة والسلام يصلي ويناجي الله ﷻ ويسأله ويلج عليه تبارك وتعالى ((وكانت ليلة الجمعة السابع عشر من رمضان)) .

((فلما أصبح وأقبلت قريش في كتائبها قال ﷺ : اللهم هذه قريش قد أقبلت في فخرها وخيلائها تحادك وتحاد رسولك)) ؛ يطلب من الله ﷻ أن ينصره عليهم وأن يخزي القوم الكافرين .

قال : ((ورام حكيم ابن حزام وعتبة ابن ربيعة أن يرجعا بقريش)) ؛ جاءهم من خوفهم من جيش النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه وذكر لهم حال أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام وأنكم أصبتم منهم ما أصبتم في مكة وتعرضتم لهم بأنواع من الأذى والظلم والبغي والعدوان ، فأتاكم قوم لا يهابون الموت ، فرام حكيم ابن حزام وعتبة ابن ربيعة - وهذان من رؤوس قريش - رغبا وطمعا أن يرجعا بقريش ولا يكون قتال . وسيأتي معنا أن عتبة ابن ربيعة من أول من قُتل من كفار قريش .

((فأبى ذلك أبو جهل وتقاول هو وعتبة)) ؛ يعني حصل بينهم تراءد وتجادب في الحديث حول هذا الأمر .

((وأمر أبو جهل أخا عمرو بن الحضرمي أن يطلب دم أخيه عمرو)) ؛ لما صار التقاول والأخذ والعطاء قال أبو جهل لأخي عمرو بن الحضرمي أطلب الثأر لأخيك الذي قُتل في بعث عبد الله ابن جحش المتقدم .

((فكشف عن أخته)) ؛ أي كشف عن عورته وصرخ : واعمرأه ! واعمرأه ! يندب أخاه عمرواً ويطلب الثأر له

((فحمي القوم ونشبت الحرب)) ؛ يعني انتهت المقابلة والأخذ والرد الذي كان بين عتبة ابن ربيعة وأبو جهل .



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ١٦ إلى الدرس ١٨

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٦/٢٤ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[وعدّل رسول الله ﷺ الصفوف ، ثم رجع إلى العريش هو وأبو بكر وحده ، وقام سعد بن معاذ وقوم من الأنصار على باب العريش يحمون رسول الله ﷺ وخرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة ، والوليد بن عتبة ، ثلاثتهم جميعاً يطلبون البراز ، فخرج إليهم من المسلمين ثلاثة من الأنصار وهم : عوف ومعوذ ابنا عفراء ، وعبد الله بن رواحة ، فقالوا لهم : من أنتم ؟ فقالوا : من الأنصار ، فقالوا : أكفاء كرام وإنما نريد بني عمنا ، فبرز لهم علي وعبيدة بن الحارث وحمزة ﷺ ، فقتل عليّ الوليد ، وقتل حمزة عتبة ، وقيل : شيبة ، واختلف عبيدة وقرنه بضربتين ، فأجهد كل منهما صاحبه ، ففكر حمزة وعلي فتمما عليه واحتملا عبيدة وقد قطع رجله ، فلم يزل طمثاً حتى مات بالصفراء رحمه الله تعالى ورضي عنه . وفي الصحيح أن علياً ﷺ كان يتأول قوله تعالى { هذان خصمان اختصموا في ربهم } [الحج: ١٩] في برازهم يوم بدر، ولا شك أن هذه الآية في سورة الحج وهي مكية ، ووقعة بدر بعد ذلك ، إلا أن برازهم من أولى ما دخل في معنى الآية] .

قال رحمه الله تعالى : ((وعدّل رسول الله ﷺ الصفوف)) ؛ أي صفوف المسلمين تهيئة للقتال وملافاة الأعداء، فعين لكل موضعه ولكل مكانه ، منهم من هو في المقدمة ، ومنهم من هو في الساقة .

((ثم رجع عليه الصلاة والسلام إلى العريش هو وأبو بكر وحده)) ؛ وعرفنا أن هذه خصيصة لأبي بكر ﷺ كما قال بن كثير رحمه الله أن هذه خصوصية لأبي بكر ﷺ كما كانت له الخصوصية مع النبي ﷺ في غار حراء .

قال : ((وقام سعد بن معاذ وقوم من الأنصار على باب العريش يحمون رسول الله ﷺ)) ؛ وكانت العادة جرت قبل بدء القتال أن تكون هناك مبارزة ؛ يبرز أعيان من الطرفين المتقاتلين ويتبارزون في ساحة القتال وبعد ذلك تنشب المعركة ويحمى الوطيس ، فيقول : ((وخرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة ، والوليد بن عتبة)) ؛ من أعيان المشركين وكبراءهم ، وقد مر معنا قريباً أن عتبة ابن ربيعة وحكيم ابن حزام كانا في محاولة شديدة مع الكفار في أن يرجعوا عن القتال وحاولوا في ثنيهم عن ذلك، ولما لم يتم هذا الأمر برز عتبة ابن ربيعة في الثلاثة الذين برزوا وقُتل في هذه المبارزة . أما حكيم بن حزام كتب الله ﷻ له النجاة ولم يحصل له قتل في تلك الغزوة .

لاحظ المنة العظيمة ؛ هو وعتبة ابن ربيعة في محاولة مع المشركين ثم عزم معهم على القتال ودخلوا المعركة ، لكن عتبة ابن ربيعة برز وقُتل في أول من قُتل في هذه المعركة ، وحكيم بن حزام من الله ﷻ عليه ففجأ في هذه المعركة التي قُتل فيها أعيان الكفار وكبراءهم ومن عليه بالإسلام في عام الفتح ، وكان ﷺ - كما جاء في ترجمته في الإصابة لابن حجر - إذا اجتهد في اليمين في الحلف بالله ﷻ يقول في يمينه : "والذي نَجَّاني يوم بدر " ، يحلف بهذه اليمين ذاكراً نعمة الله ﷻ عليه العظيمة بالنجاة والهداية للإسلام ، وعُمِّر ﷺ ، قيل في ترجمته أنه عاش مئة وعشرين سنة ، شطرها في الجاهلية وشطرها في الإسلام .

قال : ((وخرج عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة ثلاثتهم جميعاً يطلبون البراز)) يعني المبارزة .

((فخرج إليهم من المسلمين ثلاثة من الأنصار وهم : عوف ومعوذ ابنا عفراء ، وعبد الله بن رواحة ، فقالوا لهم : من أنتم ؟ قالوا : من الأنصار ، قالوا : أكفاء كرام وإنما نريد بني عمنا)) ؛ نطلب البراز والمبارزة مع بني عمنا .

((فبرز لهم علي بن أبي طالب وعبيدة بن الحارث وحمزة بن عبد المطلب عم النبي عليه الصلاة والسلام)) ؛ وجاء في سنن أبي داود في رواية لهذا الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام عيّنهم وطلب منهم القيام فقال : ((قم يا حمزة ، قم يا علي ، قم يا عبيدة ابن الحارث)) .

قال : ((فقتل عليّ الوليد - أي ابن عتبة - وقتل حمزة عتبة بن ربيعة وقيل شيبه ، واختلف عبدة وقرنه بضربتين فأجهد كل منهما صاحبه ، فكرّ حمزة وعلي عليه فتمّما عليه - قتلاه - واحتملا عبدة وقد قطع رجله)) ؛ يعني أصابه السيف في ضربة في رجله .

قال : ((فلم يزل طمثاً)) أي : لم يزل الجرح على إثر هذه الضربة المدمية طمثاً يعني فاسداً .

((حتى مات بالصفراء)) ؛ مات ﷺ متأثراً بهذه الإصابة في رجله بالصفراء وهو وادي مر معنا ذكره قريباً في انطلاقة النبي ﷺ لهذه المعركة . وهذا الذي ساقه ابن كثير رحمه الله رواه الإمام أحمد في مسنده بإسناد صحيح .

قال : ((وفي الصحيح - هو في البخاري - أن علياً ﷺ كان يتأول قوله تعالى { هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ } في برازهم يوم بدر)) ؛ يتأول الآية : يعني يرى أن هذه المباراة التي حصلت يوم بدر هي تأويل للآية ، والآية مكية متقدمة على ذلك ، ولهذا قال ابن كثير :

((ولا شك أن هذه الآية في سورة الحج وهي مكية ، ووقعة بدر بعد ذلك ، إلا أن برازهم من أولى ما دخل في معنى الآية)) ؛ أي أنه داخل ولاشك في عموم الآية ، وقد جاء في الصحيحين عن قيس ابن عباد قال : ((سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ { هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ } نَزَلَتْ فِي الَّذِينَ بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ ؛ حَمْزَةَ وَعَلِيَّ وَعُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ وَعُتْبَةَ وَشَيْبَةَ ابْنَيْ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُتْبَةَ)) . وما من ريب أن هذا البروز داخل في عموم معنى الآية وإن كانت الآية متقدمة في نزولها على هذه الوقعة والحادثة ، وجرت عادة السلف في بعض كتب التفسير أن يستعملوا هذا التعبير : نزلت الآية في كذا أي : باعتبار أنه داخل في عموم الآية .

قال رحمه الله :

[ثم حمي الوطيس واشتد القتال ونزل النصر ، واجتهد رسول الله ﷺ في الدعاء ، وابتهل ابتهالاً شديداً حتى جعل رداؤه يسقط عن منكبيه ، وجعل أبو بكر يصلحه عليه

ويقول : يا رسول الله ، بعض مناشدتك ربك ، فإنه منجز لك ما وعدك . ورسول الله ﷺ يقول : " اللهم إن تملك هذه العصاة لا تُعبد في الأرض ، فذلك قوله تعالى { إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّينَ } [الأنفال: ٩] ، ثم أغفى رسول الله ﷺ إغفاءً ، ثم رفع رأسه وهو يقول : " أبشر يا أبا بكر ، هذا جبريل على ثناياه النقع] .

قال رحمه الله تعالى : ((ثم حمي الوطيس ، واشتد القتال ، ونزل النصر)) ؛ أي بعد أن قُتل هؤلاء الثلاثة في البراز حمي الوطيس ؛ التقى الصّفان والتحم الجيشان وبدأت المعركة في شدتها ونزل نصر الله ﷻ لأوليائه المؤمنين وحزبه المقربين .

قال : ((واجتهد رسول الله ﷺ في الدعاء وابتهل ابتهاً شديداً)) ؛ الابتها هو شدة المناجاة والسؤال ، وهذا فيه مكانة الدعاء العظيمة وشدة الحاجة إليه ، وأن العبد مفتقر إلى الله ﷻ في كل شؤونه ، ومن ذلكم في نصره على الأعداء ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ١٠] ، فالتجأ الرسول عليه الصلاة والسلام إلى الله يناجي ويدعو ويُلح على الله ﷻ في الدعاء ويبتهل ابتهاً شديداً ((حتى جعل رداءه يسقط عن منكبيه)) ؛ الرداء : هو الذي يُجعل على الكتفين . فكان عليه الصلاة والسلام لا بساً إزاراً ورداء ، وكان رداؤه يسقط من على منكبيه صلوات الله وسلامه عليه .

((وجعل أبو بكر يصلحه عليه)) كلما سقط رداء النبي ﷺ من شدة الابتهال والمناجاة والإلحاح على الله ﷻ في طلب النصر للمؤمنين والهزيمة للكافرين أصلحه أبو بكر الصديق ﷺ .

((ويقول : يا رسول الله ، بعض مناشدتك ربك ، فإنه منجز لك ما وعدك)) ؛ يطلب من النبي ﷺ أن يخفف ويهون على نفسه في الأمر ، وهذا أيضاً يوضحه ما جاء في صحيح مسلم قال : ((يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ رَبِّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ)) يعني أن الله ﷻ مستجيبٌ دعاءك ومحققٌ رجاءك وناصرٌ أوليائه المؤمنين ، فالله ﷻ وعد أنبياءه والمؤمنين

بالنصر المبين ﴿ إِنَّا لَنُصِّرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [غافر: ٥١] ، ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: ٤٧] .

قال : ((ورسول الله ﷺ يقول - في مناجاته وإلحاحه على ربه سبحانه - اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض)) ؛ وهذا فيه يعني أن هذه صفوة الناس وخلصتهم وزيدتهم في أرض الله ﷻ في ذلك الوقت ، وكما جاء في الحديث أن الله ﷻ قبل مبعث نبينا عليه الصلاة والسلام نظر إلى أهل الأرض فمقتهم أجمعين عرهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب ، فالذين كانوا في هذه المعركة وكانوا مع النبي ﷺ هم أعداد قليلة مقارنة بالكفار ممن شهدوا المعركة أو غيرهم ، فيقول عليه الصلاة والسلام : ((إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض)) ، وهذا في صحيح مسلم من حديث عمر ، وهو أيضا في البخاري بنحو من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

قال : ((فذلك قوله : ﴿ إِذِ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَبْ لَكُمْ أَنِّي مُبْدِكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [الأنفال: ٩])) أي : يتبع بعضهم بعضاً متتابعين ، ملك من وراءه ملك تتابعوا لنصرة أولياء الله ﷻ ونصرة المؤمنين في هذه المعركة ، ونزل هذا العدد من الملائكة مع أن ملكاً واحداً - مرّ معنا قريباً ملك الجبال - قال : إن شئت أطبقت عليهم الأخشبين ، لكن جاء هذا النصر ماضياً على السنة القائمة في القتال جيش يقابل جيشاً وعدد يقابل عدداً ، فأهلكهم الله ﷻ بهذه السنة التي هي قائمة في تقابل الصفيين مقتتلين على خيولهم معهم سيوفهم ، فجاء هذا العدد من الملائكة - لعله والله تعالى أعلم - لهذه الحكمة .

قال : ((ثم أغفى رسول الله ﷺ إغفاءً)) يعني أغمض عينيه إغماضة يسيرة . ((ثم رفع رأسه وهو يقول : أبشر يا أبا بكر)) ؛ وأبو بكر ﷺ هو رفيق النبي عليه الصلاة والسلام في العرش ((أبشر يا أبا بكر ، هذا جبريل على ثناياه النقع)) أي الغبار ؛ يعني جاء مبشراً النبي عليه الصلاة والسلام بالنصر وبالجنود من الملائكة الذين أرسلهم الله ﷻ نصرةً للمؤمنين .

قال الألباني رحمه الله عليه عن هذه الرواية : "رواه الأموي في المغازي بسند حسن" ، ولفظه في سيرة ابن هشام : " هذا جبريل أخذ بعنان فرسه يقوده على ثناياه النقع " ؛ يعني قادماً

على فرسه مقاتلاً في سبيل الله ، وعلى متن الخيل الغبار. ولهذا أيضاً جاء في بعض الروايات أن بعض المسلمين يتقدم إلى قرينة من الكفار يقاتله فيجده يصرع أمامه ويسقط ميتاً ، من النصر والجند الذي أرسله الله ﷻ تأييداً لأوليائه وعباده المؤمنين.

قال رحمه الله :

[وكان الشيطان قد تبادى لقريش في صورة سراقه بن مالك بن جعشم زعيم مدلج ؛ فأجارهم وزين لهم الذهاب إلى ما هم فيه ، وذلك أنهم خشوا بني مدلج أن يخلفوهم في أهاليهم وأموالهم ، فذلك قوله تعالى : { وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَآتِ الْفِتْنَانَ نَكَصَ عَلَى عَقْبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ } [الأنفال: ٤٨] وذلك أنه رأى الملائكة حين نزلت للقتال ورأى ما لا قبل له به ففر ، وقاتلت الملائكة كما أمرها الله ، وكان الرجل من المسلمين يطلب قرينه فإذا به قد سقط أمامه. ومنح الله المسلمين أكتاف المشركين ، فكان أول من فر منهم خالد بن الأعم فأسر ، وتبعهم المسلمون في آثارهم ، يقتلون ويأسرون ، فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين ، وأخذوا غنائمهم] .

قال رحمه الله تعالى : ((وكان الشيطان قد تبادى لقريش)) أي ظهر لهم في صورة رجل وهو ((سراقه ابن مالك ابن جعشم زعيم مدلج)) ، ومدلج كانت بينهم وبين قريش خصومة فكان في إقدام كفار قريش على القتال تخوف أن يخلفهم بنو مدلج على أهليهم وأموالهم فكانوا مترددين في ذلك ، فجاءهم الشيطان في صورة سراقه ابن مالك ابن جعشم وأوهمهم أن بني مدلج صاروا أنصاراً لهم ومؤازرين وقال : إني جار لكم ، وزين لهم الذهاب إلى ما هم فيه ، فاطمئنوا من هذا التخوف الذي كان في قلوبهم وفي نفوسهم وأقدموا على القتال .

قال رحمه الله : ((فذلك قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ ﴾)) أي : الإقدام على قتال المسلمين ((﴿ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ ﴾)) كان

ماضياً معهم ﴿ فَلَمَّا تَرَأَتِ الْفِئْتَانَ نَكَصَ عَلَىٰ عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بِرِيبٍ مُّ مِنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ ﴾ [الأنفال: ٤٨])) أي : من جنود الله الذين بعثهم الله ﷺ لنصرة عباده المؤمنين .

قال : ((وذلك أنه رأى الملائكة حين نزلت للقتال ، ورأى ما لا قبل له به ففر)) ؛ وهذا فيه عبرة وعظة عظيمة جداً يستفيدها الإنسان العاقل وهي : أن الشيطان يزين للإنسان الباطل ويؤرّقه إليه أراً ، ثم إذا وقع الإنسان في الخطر تخلى عنه ، وكم من إنسان أقحمه الشيطان المقحّمات وكان يزين له الأمر ويحسّنه في نظره ويعده بالنصر ، يعده بالفوز ، يعده بالغنيمة ، يعده بأمر ، ثم لما تورط ووقع في العطب والمهلكة تخلى عنه عدو الله .

قال : ((وقاتلت الملائكة كما أمرها الله ﷻ)) ؛ قال : ﴿ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾ [الأنفال: ١٢] .

((وكان الرجل من المسلمين يطلب قرنه فإذا به قد سقط أمامه)) ؛ يطلبه أي ليقته ، ثم قبل أن يصل إليه يجد أنه قد سقط أمامه ميتاً بما يسّره الله من هذا الجند الذين بعثهم ﷻ لنصرة للمؤمنين .

((ومنح الله المسلمين أكتاف المشركين)) ؛ أي أن الكفار أعطوا المسلمين أكتافهم وولّوا هارين فارين .

((فكان أول من فرّ منهم خالد بن الأعمم فأدرك فأسر)) ؛ فأصبح الآن مهمة المسلمين إدراك هؤلاء الفارين لأسرهم وتقييدهم .

((وتبعهم المسلمون في آثارهم ، يقتلون ويأسرون)) ؛ يقتلون فريقاً ويأسرون فريقاً ، وأما هؤلاء منهزمين شر هزيمة .

((فقتلوا منهم سبعين وأسروا سبعين)) ؛ كان العباس عمّ النبي ﷺ من جملة الأسارى السبعين في غزوة بدر الكبرى ، واختُلف هل كان إسلامه في تلك الغزوة لما أُسر ؟ أو كان على الإسلام قبل ذلك ؟ قولان لأهل العلم ، وجاء عنه ﷺ أنه قال : ((إِنِّي كُنْتُ مُسْلِمًا قَبْلَ ذَلِكَ وَإِنَّمَا اسْتَكْرَهُونِي)) ، ولما ذكر للنبي عليه الصلاة والسلام أنه على الإسلام أخبره ﷺ بأنه لا يعفيه هذا من الفداء ، وجاء بعض الصحابة يطلبون من النبي ﷺ إعفائه في

ذلك فلم يعفه عليه الصلاة والسلام، بل دفع الفدية وكان دفع أكثر من غيره ، وكانت الفدية تتفاوت بحسب حال الشخص وقدرة أهله على الفداء ، ففُدي ودفع الفدية وبعد ذلك تمنى ﷺ أن لو ضاعف الفدية لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنْ يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ ﴾ [الأنفال: ٧٠] فكان يتحدث بذلك ويقول إن الله ﷻ أعطاني أضعاف ذلك مع ما من الله به عليّ به من الإسلام والهداية لهذا الدين .

((وأخذوا غنائمهم)) ؛ سيأتي حديثٌ للمصنف رحمه الله عن الغنائم .

قال رحمه الله تعالى :

[فكان من جملة من قُتل من المشركين ممن سُمي رسول الله ﷺ موضعه : أبو جهل وهو أبو الحكم عمرو بن هشام لعنه الله ، قتله معاذ بن عمرو بن الجموح ، ومعوذ بن عفراء ، وتمّ عليه عبد الله بن مسعود فاحتز رأسه وأتى به رسول الله ﷺ فسُرَّ بذلك ، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأمّية بن خلف ، فأمر بهم رسول الله ﷺ فسُحبوا إلى القليب ، ثم وقف عليهم ليلاً فبكتهم وقرّعهم وقال : "بئس عشيرة النبي كنتم لنبيكم ، كذبتموني وصدّقني الناس ، وخذلتموني ونصريني الناس . وأخرجتموني وآواني الناس " . ثم أقام رسول الله ﷺ بالعرضة ثلاثاً] .

ثم ذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعض أعيان المشركين الذين قُتلوا في هذه المعركة - معركة بدر الكبرى - قال : ((فكان من جملة من قُتل من المشركين ممن سُمي رسول الله ﷺ موضعه)) ؛ مر معنا أنه كان يمر على أماكن ويشير إليها بيده ويقول هذا مصرع فلان وهذا مصرع فلان ، فلم يخطئ أحد منهم الموضع الذي عينه الرسول ﷺ . فذكر منهم :

((أبو جهل ؛ وهو أبو الحكم عمرو بن هشام لعنه الله)) ؛ وقصة قتله رواها الإمام البخاري والإمام مسلم في صحيحيهما عن عبد الرحمن ابن عوف أنه قال : ((بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي فَإِذَا أَنَا بِعُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةً أَسْنَانُهُمَا تَمْتِنْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعٍ مِنْهُمَا فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا

جَهْلٍ ؟ قُلْتُ نَعَمْ مَا حَاجْتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي ؟ قَالَ أُخْبِرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَعْنُ رَأْيَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادُهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا فَتَعَجَّبْتُ لِذَلِكَ ، فَعَمَزَنِي الْأَخْرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ ، قُلْتُ أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ أَيُّكُمَا قَتَلَهُ ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُهُ ، فَقَالَ هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا ، قَالَا لَا ، فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ كِلَاكُمَا قَتَلْتُهُ)) . هذه قصة قتل أبو جهل في هذه المعركة ، وأبو جهل كما مر معنا قريباً هو أيضاً الذي كان أشد إصراراً على أن يمضي القتال وأن يتقدم المشركون لمقاتلة النبي ﷺ وأصر أيضاً - لما أرسل له أبو سفيان أن العير نجت وسلّمت - إلا أن يذهبوا إلى بدر وتهاجم العرب ويشربون الخمر وتضرب على رؤوسهم القينات ، فلقي هذه القتلة على يد شابين كريمين فاضلين من الأنصار رضي الله عنهما وأرضاهما .

قال : ((قتل معاذ ابن عمرو ابن الجموح ومعوذ ابن عفراء ، وقم عليه عبد الله ابن مسعود واحتز رأسه وأتى به رسول الله)) ؛ ابن مسعود وجد هذا الخصم اللدود لرسول الله ﷺ مصروعاً فتّم عليه وفصل رأسه عن جسده ، وأتى به لرسول الله ﷺ ((فسُرَّ بذلك)) .

أيضاً ((وعتبه وشيبة ابنا ربيعة)) ؛ وعتبة مر معنا أنه قتل في البراز الذي تقدم معنا . ((والوليد بن عتبة ، وأمّية ابن خلف)) ؛ أمّية ابن خلف هذا أيضاً كان من ألد الأعداء للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ((وكان في أشد ما يكون تردداً عن الخروج لهذه المعركة)) ، كان في تردد عجيب وتمنع . وقصته في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حدّث عن سعد بن معاذ أنّه قال : ((كَانَ صَدِيقًا لِأُمِّيَّةَ بْنِ حَلَفٍ وَكَانَ أُمِّيَّةُ إِذَا مَرَّ بِالْمَدِينَةِ نَزَلَ عَلَى سَعْدٍ وَكَانَ سَعْدٌ إِذَا مَرَّ بِمَكَّةَ نَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ انْطَلَقَ سَعْدٌ مُعْتَمِرًا فَنَزَلَ عَلَى أُمِّيَّةَ بِمَكَّةَ فَقَالَ لِأُمِّيَّةَ : انْظُرِي لِي سَاعَةَ حُلُوتِ لَعْلِي أَنْ أَطُوفَ بِالْبَيْتِ ، فَخَرَجَ بِهِ قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ فَلَقِيَهُمَا أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ يَا أَبَا صَفْوَانَ مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ فَقَالَ هَذَا سَعْدٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ : أَلَا أَرَاكَ تَطُوفُ بِمَكَّةَ آمِنًا وَقَدْ أُوَيْتُمْ الصُّبَاةَ وَرَعَمْتُمْ أَنْتُمْ تَنْصُرُونَهُمْ وَتُعِينُونَهُمْ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّكَ مَعَ

أَبِي صَفْوَانَ مَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمًا ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ وَرَفَعَ صَوْتَهُ عَلَيْهِ أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ مَنَعَنِي هَذَا لَأَمْنَعَنَّكَ مَا هُوَ أَشَدُّ عَلَيْكَ مِنْهُ ؛ طَرِيقَكَ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لَهُ أُمَيَّةُ : لَا تَرْفَعْ صَوْتَكَ يَا سَعْدُ عَلَى أَبِي الْحَكَمِ سَيِّدِ أَهْلِ الْوَادِي ، فَقَالَ سَعْدٌ دَعْنَا عَنْكَ يَا أُمَيَّةُ فَوَاللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّهُمْ قَاتِلُوكَ ، قَالَ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ لَا أَدْرِي ، فَفَرِعَ لِذَلِكَ أُمَيَّةُ فَرَعًا شَدِيدًا ، فَلَمَّا رَجَعَ أُمَيَّةُ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ : يَا أُمَّ صَفْوَانَ أَلَمْ تَرِي مَا قَالَ لِي سَعْدٌ ، قَالَتْ وَمَا قَالَ لَكَ ؟ قَالَ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا أَحْبَبَهُمْ أَنَّهُمْ قَاتِلِي فَقُلْتُ لَهُ بِمَكَّةَ ؟ قَالَ لَا أَدْرِي ، فَقَالَ أُمَيَّةُ : وَاللَّهِ لَا أَخْرُجُ مِنْ مَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ اسْتَنْفَرَ أَبُو جَهْلٍ النَّاسَ قَالَ أَدْرِكُوا عَيْرَكُمْ ، فَكَرِهَ أُمَيَّةُ أَنْ يَخْرُجَ ، فَأَتَاهُ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ : يَا أَبَا صَفْوَانَ إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي تَخَلَّفُوا مَعَكَ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ أَبُو جَهْلٍ حَتَّى قَالَ : أَمَا إِذْ غَلَبْتَنِي فَوَاللَّهِ لَأَشْتَرِينَ أَجُودَ بَعِيرٍ بِمَكَّةَ ، ثُمَّ قَالَ أُمَيَّةُ : يَا أُمَّ صَفْوَانَ جَهِّزِي ، فَقَالَتْ لَهُ يَا أَبَا صَفْوَانَ وَقَدْ نَسِيتَ مَا قَالَ لَكَ أَحْوَكُ الْيَثْرِيُّ ؟ قَالَ : لَا مَا أُرِيدُ أَنْ أَجُوزَ مَعَهُمْ إِلَّا قَرِيبًا ، فَلَمَّا خَرَجَ أُمَيَّةُ أَحَدًا لَا يَنْزِلُ مَنْزِلًا إِلَّا عَقَلَ بَعِيرَهُ فَلَمْ يَزَلْ بِذَلِكَ حَتَّى قَتَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَدْرٍ)) .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فأمر بهم رسول الله ﷺ فسُحبوا إلى القليب)) ؛ وهذا من إكرام الإنسان ، حتى لا يبقى على وجه الأرض متعفنًا منتنًا ، ألقاهم في القليب وواراهم ، وكان عليه الصلاة والسلام من هديه لا يمر بإنسان ميتًا متجيفًا إلا واره صلوات الله وسلامه عليه .

((ثم وقف عليهم ليلاً فبكتهم وقرعهم)) ؛ يعني على العناد وعلى المكابرة وعلى الشقاق وعلى العداوة للإسلام والمسلمين .

((قال : بئس عشيرة النبي كنتم لبيكم ، كذبتموني وصدقني الناس ، وخذلتموني ونصرني الناس ، وأخرجتموني وآواني الناس)) ؛ وهذا أورده ابن إسحاق في السيرة بلاغاً عن بعض أهل العلم ، وجاء في صحيح مسلم عن أنس بن مالك رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلِي بَدْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ : ((يَا أَبَا جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ يَا أُمَيَّةَ بْنَ حَلْفٍ يَا عُتْبَةَ بْنَ رَيْعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَيْعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا ، فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمَا ؟ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُحِبُوا فَأُلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرِ ((.

قال : ((ثم أقام رسول الله ﷺ بالعرصة ثلاثاً)) ؛ العرصة : ساحة بدر التي كان فيها القتال ، أقام فيها ﷺ ثلاثاً ثم ارتحل . وكان ﷺ إذا مكناه الله ﷻ من قوم أقام بالساحة التي قاتلهم فيها ثلاث ليالٍ كما جاء في صحيح البخاري من حديث أنس عن أبي طلحة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ((أَنَّهُ كَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرِصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ)) ، وقال بعض أهل العلم في الحكمة من ذلك : ليريح الأنفس الذين معه وليريح الظهر بعد القتال ، فيرتاحون هذه المدة ثم يرجع ﷺ بعد ذلك إلى المدينة .

قال رحمه الله :

[ثم ارتحل بالأسارى والمغانم ، وقد جعل عليها عبد الله بن كعب بن عمرو النجاري ، وأنزل الله تعالى في غزوة بدر سورة الأنفال ، فلما كان رسول الله ﷺ بالصفراء قسم المغانم كما أمره الله تعالى ، وأمر بالنضر بن الحارث فضربت عنقه صبراً ، وذلك لكثرة فساده وأذاه رسول الله ﷺ ، فرثته أخته وقيل ابنته قتيلة بقصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام ، فلما بلغت رسول الله ﷺ قال - فيما زعموا - : " لو سمعتها قبل أن أقتله لم أقتله " . ولما نزل عرق الظبية أمر بعقبة بن أبي معيط فضربت عنقه أيضاً صبراً . ثم إن رسول الله ﷺ استشار أصحابه في الأسارى : ماذا يصنع بهم ؟ فأشار عمر بن الخطاب ﷺ بأن يقتلوا ، وأشار أبو بكر الصديق ﷺ بالفداء ، وهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ، فحلل الله لهم ذلك ، وعاتب الله سبحانه في ذلك بعض المعتابة في قوله تعالى : { مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يَتَّخِذَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } الآيات [الأنفال: ٦٧] . وقد روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما حديثاً طويلاً فيه بيان هذا كله ، فجعل رسول الله ﷺ فداءهم أربعمئة أربعمئة . ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة مؤيداً مظفراً منصوراً قد أعلى الله

كلمته ومكّن له وأعز نصره ، فأسلم حينئذ بشرٌ كثيرٌ من أهل المدينة ، ومن ثم دخل عبد الله بن أبي بن سلول وجماعته من المنافقين في الدين تقيّة [.

قال رحمه الله تعالى : ((ثم ارتحل - أي الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه - بالأسارى والمغانم)) ؛ أي إلى المدينة .

قال : ((وقد جعل عليها - أي على الغنائم - عبد الله بن كعب بن عمرو النجّاري رضي الله عنه)) .

((وأنزل الله في وقعة بدر سورة الأنفال)) ؛ ولهذا جاء عن بعض الصحابة ومنهم ابن عباس والتابعين تسمية هذه السورة سورة بدر لأنها نزلت في معركة بدر وذكر وقائع هذه المعركة العظيمة ، وسماها الله تعالى يوم الفرقان لأنه يوم عظيم مبارك فرّق الله تعالى فيه بين الحق والباطل والهدى والضلال ، وأيد أوليائه المؤمنين ونصرهم نصراً مبيناً ، وخذل الكفار والمشركين .

قال : ((فلما كان رسول الله صلى الله عليه وآله بالصفراء)) ؛ وادي بين بدر والمدينة .

((قسم المغانم كما أمره الله تعالى)) وقد ذكر بعض أهل العلم في كتب السير أن هذه أول غنيمة ، لكن مر معنا أول غنيمة في بعث عبد الله ابن جحش رضي الله عنه ، فيحمل ذلك على أنها أول غنيمة كبيرة وعظيمة في معركة دارت رحاها بين المسلمين والكفار وفيها العدد الكبير من الأسرى والأموال .

عثمان ابن عفان رضي الله عنه لم يشهد بدرًا ، وقد قسم النبي عليه الصلاة والسلام له من غنائم بدر لأنه كان في جملة من أراد الخروج لكن النبي عليه الصلاة والسلام أمره أن يبقى في تمريض زوجته رقية بنت النبي صلى الله عليه وآله ، وقد ماتت رضي الله عنها في مرضها ذلك والنبي صلى الله عليه وآله قافل من غزوة بدر . وفي ربيع الأول من السنة الثالثة عقد على أختها أم كلثوم ، وفي جمادى الآخرة من السنة الثالثة بنى بها ، ولهذا يقال له صلى الله عليه وآله « ذو النورين » ، لأن الله أكرمه بالزواج من بنتين لني - لسيد ولد آدم - وبعض أهل العلم في كتب التاريخ قالوا هذه ما حصلت لأحد إلا لعثمان رضي الله عنه وحده ، كان زوجاً لرقية ثم توفيت وبعد وفاتها زوّجه النبي صلى الله عليه وآله من أختها أم كلثوم .

ومن الأحداث التي حصلت في السنة الثالثة من الهجرة : في شهر شعبان من هذه السنة تزوج النبي ﷺ حفصة بنت عمر ، وفي رمضان تزوج زينب بنت خزيمة ، وأيضاً في السنة نفسها تزوج زينب بنت جحش ، وفي صبيحة عرسها رضي الله عنها نزلت آية الحجاب ، والذي زوّجها رب العالمين من فوق سبع سنوات ، وفي هذه السنة أيضاً نزل تحريم الخمر .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وأمر بالنضر ابن الحارث فضربت عنقه صبراً)) ؛ وهذا كان من أكبر المعادين لدعوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام وكان شاعراً ، وكان أيضاً بشعره يعادي دعوة النبي ﷺ ويؤلب عليه الناس ويحرضهم على النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، فأمر به ﷺ فضربت عنقه صبراً ((وذلك لكثرة فساده وأذاه رسول الله ﷺ)) .

((فرثته أخته ويقال ابنته فتيلة بقصيدة مشهورة ذكرها ابن هشام ، فلما بلغت رسول الله ﷺ قال فيما زعموا : لو سمعتها قبل لم أقتله)) ؛ يعني لو سمعت هذه القصيدة في رثاءه لم أقتله ، لكن هذا الخبر لم يصح ، أورده ابن هشام بدون إسناد ولهذا ذكره ابن كثير رحمه الله بصيغة فيها إشارة إلى ضعفه .

((ولما نزل عليه الصلاة والسلام عرق الظبية أمر بعقبة بن أبي معيط فضربت عنقه أيضاً صبراً)) ؛ وعقبة هذا أيضاً كان من ألدّ الخصوم وأشدّهم ضراوةً في إيذاء النبي ﷺ خاصة ، وكان مرة عليه الصلاة والسلام يصلي في الحجر فجاء عقبة هذا بثوبه وخنق به الرسول عليه الصلاة والسلام يريد قتله ، فجاء أبو بكر رضي الله عنه وقال : أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ؟ . وأيضاً جاء مرة بروث البعير وسلا الناقة والنبي ﷺ ساجد ووضعه على ظهره فأماطته عنه فاطمة رضي الله عنها ، ومرة جاء والنبي ﷺ ساجد وأيضاً تعرض له بأذى آخر .

فالشاهد كان عقبة بن أبي معيط من أشد الكفار أذى للنبي ﷺ خاصة فأمر به ﷺ فضربت عنقه ، وكان يلتمس ويطلب من النبي ﷺ أن يجعله في جملة هؤلاء الأسرى وأن يكون شأنه شأن هؤلاء ، فلم يستجب النبي ﷺ لشيء من ذلك وأمر به فضربت عنقه في هذا المكان . قال : ((ثم إن رسول الله ﷺ استشار أصحابه في الأسرى : ماذا يصنع بهم ؟ فأشار عمر بن الخطاب بأن يقتلوا)) ؛ أي يقتلوا جميعاً وعددهم سبعين رجلاً .

((وأشار أبو بكر الصديق رضي الله عنه بالفداء)) ؛ يعني أن يفدى الواحد منهم بمال يقدمه المشركون فيسلم لهم ، وهذا فيه قوة للمسلمين وفيه تحصيل لشيء من القوة لهم والتمكين .
((وهوي رسول الله صلى الله عليه وسلم - أي مال النبي صلى الله عليه وسلم إلى - ما قال أبو بكر فحلل الله لهم ذلك ، وعاتب الله سبحانه في ذلك بعض المعاتبة في قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٦٧] ، وقد روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس حديثاً طويلاً فيه بيان هذا كله ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداءهم أربعمئة أربعمئة)) ؛ روى الإمام مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : ((فَلَمَّا أُسْرُوا الْأَسْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا تَرُونَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسْرَى ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةِ أَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ قُلْتُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنْ تُمَكِّنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتُمَكِّنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبَ عُنُقَهُ وَتُمَكِّنِي مِنْ فُلَانٍ نَسِيبًا لِعُمَرَ فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَيْمَةُ الْكُفْرِ وَصَنَادِيدُهَا ، فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهُوَ مَا قُلْتُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْبَبْتَنِي مِنْ أَيِّ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ ؟ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءً بَكَيتُ ، وَإِنْ لَمْ أَجِدْ بُكَاءً تَبَاكَيْتُ لِبُكَائِكُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْكِي لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخْدِهِمُ الْفِدَاءَ ، لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَدْنَى مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ شَجَرَةٍ قَرِيبَةٍ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ { مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا } فَأَحَلَّ اللَّهُ الْعَنِيمَةَ لَهُمْ)) .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : ((ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة مؤيداً مظفراً منصوراً ، قد أعلی الله كلمته ومكن له وأعز نصره ، فأسلم حينئذ بشرٌ كثيرٌ من أهل المدينة ، ومن ثم دخل عبد الله ابن أبي سلول وجماعته من المنافقين في الدين تقيّة)) ؛ هذا اليوم هو يوم الفرقان أصبح للمؤمنين بعده شوكة وقوة وظهور وتمكن وغلبة وهيبة في النفوس ، فبدأت

ظاهرة النفاق تبرز ، قبل ما كان هناك حاجة أن يظهر أحد إيمانه وهو في باطنه ليس بمؤمن ، لكن بعد هذا الظهور والتمكن يوم بدر اليوم الذي أعز الله أهل الإيمان وجعل لهم الهيبة والقوة بدأت ظاهرة النفاق وهي أن أناساً دخلوا في الإسلام تقية وهم في الباطن ليسوا بمؤمنين ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ [المنافقون: ١] .

ثم عقد الحافظ ابن كثير رحمه الله فصلاً في من حضر بدرًا ، فقال رحمه الله تعالى :
[فصل : جملة من حضر بدرًا من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً ؛ من المهاجرين ستة وثمانون رجلاً ، ومن الأوس أحد وستون رجلاً ، ومن الخزرج مائة وسبعون رجلاً . وإنما قلَّ عدد رجال الأوس عن عدد الخزرج - وإن كانوا أشد منهم وأصبر عند اللقاء - لأن منازلهم كانت في عوالي المدينة ، فلما ندبوا للخروج تيسر ذلك على الخزرج لقرب منازلهم] .

قال : ((جملة من حضر بدرًا من المسلمين ثلاثمائة وبضعة عشر رجلاً)) ؛ جاء في صحيح البخاري عن البراء ابن عازب قال : ((كُنَّا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَحَدَّثُ أَنَّ عِدَّةَ أَصْحَابِ بَدْرِ عَلَى عِدَّةِ أَصْحَابِ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ ، وَلَمْ يُجَاوِزْ مَعَهُ إِلَّا مُؤَمِّنٌ بَضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ)) ، فكان عدة أهل بدر مثل عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر .

وأشار ابن كثير رحمه الله أن عدد الأوس قلَّ عن عدد الخزرج ، لأن النبي ﷺ لما ندب الناس للقتال لم يحتفل ، ولما أراد الخروج إنما أذن عليه الصلاة والسلام لمن كان ظهره قريباً ، أما من كان ظهره بعيداً - ومنهم الأوس فقد كانت خيلهم وركابهم في العالية - فلم يأذن لهم ؛ ولهذا كان عدد الخزرج أكثر من عدد الأوس في هذه المعركة ؛ كان عدد الخزرج مئة وسبعون ، وعدد الأوس إحدى وستون .

قال رحمه الله :

[وقد اختلف أئمة المغازي والسير في أهل بدر - وفي عدتهم وفي تسمية بعضهم -
اختلافاً كثيراً ، وقد ذكرهم الزهري ، وموسى بن عقبة ، ومحمد بن إسحق بن يسار ،
ومحمد بن عمر الواقدي ، وسعيد بن يحيى الأموي في مغازيه ، والبخاري ، وغير واحد
من المتقدمين ، وقد فصلهم . كما ذكرتهم . ابن حزم في كتاب السيرة له ، وزعم أن ثمانية
منهم لم يشهدوا بدرًا بأنفسهم وإنما ضرب لهم رسول الله ﷺ بأسهمهم ، فذكر منهم :
عثمان وطلحة وسعيد بن زيد . ومن أجل من اعتنى بذلك من المتأخرين الشيخ الإمام
الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي رحمه الله ، فأفرد لهم
جزءاً وضمَّنه في "أحكامه" أيضاً . وأما المشركون فكانت عدتهم كما قال عليه السلام "ما بين
التسعمائة إلى الألف" ، وقُتل من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلاً : ستة من المهاجرين
، وستة من الخزرج ، و اثنان من الأوس ، وكان أول قتيل يومئذ مهجع مولى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ، وقيل رجل من الأنصار اسمه حارثة بن سراقة ، وقُتل من المشركين سبعون
، وقيل : أقل ، وأسر منهم مثل ذلك أيضاً . وفرغ رسول الله ﷺ من شأن بدر والأسرى
في شوال] .

وهنا أشار ابن كثير رحمه الله إلى اختلاف أهل العلم في كتب المغازي والسير في عدة وتسمية
من شهد بدرًا ، وذكر جماعة ممن اعتنى بذلك . قال : ((ومن أجل من اعتنى بذلك ضياء
الدين المقدسي رحمه الله فأفرد لهم جزءاً وضمَّنه في أحكامه)) .
والإمام ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية عقد فصلاً في تسمية من شهد بدرًا ،
وأشار إلى أنه استفاد من كتاب الأحكام للمقدسي ومن غيره من الكتب ، فجمعهم جمعاً
جيداً مرتباً على حروف الهجاء وترجم لكل واحد منهم ترجمة مختصرة ، فكان ما أثبتته رحمه
الله في البداية خلاصة ما وقف عليه من كلام من تقدّمه من أهل العلم وبخاصة العناية التي
أشاد بها وهي عناية ضياء الدين المقدسي رحمه الله في جزء أفردته في ذلك وضمَّنه في كتابه
الأحكام .

قال : ((وأما المشركون فكانت عدتهم كما قال عليه السلام ما بين التسعمائة إلى الألف)) ؛
هذا مر معنا في قصة الغلامين الأسيرين اللذين سألهما النبي ﷺ عن العدد فقالوا لا نعرف ،

فقال كم ينحرون في اليوم؟ قالوا تسعة إلى عشرة ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((هم ما بين التسعمائة إلى الألف)) . فهذا كان عدد المشركين في هذه المعركة .

((وقُتل من المسلمين يومئذ أربعة عشر رجلاً : ستة من المهاجرين ، وستة من الخرج ، واثنان من الأوس ، وكان أول قتيل يومئذ مهجع مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقيل رجل من الأنصار اسمه حارثة بن سراقة)) ؛ يعنى اختلف في أول من قُتل من المسلمين في هذه المعركة فقيل : إن أول من قتل مهجع رضي الله عنه مولى عمر بن الخطاب ، وقيل : بل رجل من الأنصار اسمه حارثة بن سراقة .

((وقُتل من المشركين سبعون ، وقيل : أقل ، وأسر منهم مثل ذلك)) ؛ جاء في صحيح البخاري عن البراء ابن عازب رضي الله عنه قال : ((وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ أَصَابُوا مِنْ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَرْبَعِينَ وَمِائَةً سَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا)).

قال رحمه الله : ((وفرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من شأن بدر والأسرى في شوال)) ، وجاء في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال عن أهل بدر : ((لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ)). وهذا ليس فيه أنهم لا يقعون في المعاصي ، لكن أن معاصيهم مغفورة لأن الثمن كان مقدماً في هذه المعركة العظيمة الفيصل . ولهذا لما حصل من حاطب بن ابن بلتعة رضي الله عنه ما حصل وكان ممن شهد بدرًا قال نبينا عليه الصلاة والسلام : ((لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَيَّ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَقَالَ اَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ)). ولهذا يُخص من كان منهم شهد هذه المعركة بذلك فيقال بدري أو يقال ممن شهد بدرًا ، لأن هذه منقبة عظيمة ومكرمة جلييلة وفضيلة مباركة أكرم الله تعالى بها من أكرم من أصحاب النبي الكريم صلى الله عليه وسلم.

قال ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (غزو بني سليم) : ثم نهض بنفسه الكريمة صلى الله عليه وسلم بعد فراغه بسبعة أيام لغزو بني سليم ، فمكث ثلاثاً ثم رجع ولم يلق حرباً ، وقد كان استعمل على المدينة سباع بن عرفطة وقيل ابن أم مكتوم] .

لما فرغ المصنف الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى من ذكر بعض التفاصيل على وجه الاختصار فيما يتعلق بغزوة بدر الكبرى في السنة الثانية من الهجرة في شهر رمضان المبارك اتبع ذلك رحمه الله تعالى بذكر الغزوات التي تلت هذه الغزوة ، فبدأ بذكر غزوة بني سليم ، وهذه الغزوة من الغزوات التي شارك فيها صلوات الله وسلامه عليه بنفسه وخرج ﷺ بنفسه الكريمة مجاهداً في سبيل الله ﷻ .

قال رحمه الله : ((ثم نهض بنفسه الكريمة صلوات الله وسلامه عليه بعد فراغه بسبعة أيام لغزوة بني سليم فمكث ثلاثاً)) ؛ أي أقام عليه الصلاة والسلام ثلاثاً في ماءٍ لبني سليم ، وكانوا قد تهيئوا لمقاتلة النبي ﷺ ، لكنه لما وصل صلوات الله وسلامه عليه وسمع المقاتلون بمقدمه فرتوا إلى الجبال وإلى أمكنة بعيدة خوفاً من النبي ﷺ وخلفوا من الغنائم - كما ذكر ابن سعد رحمه الله تعالى - خمسمائة بعيراً ، تركوها عند مياههم .

قال رحمه الله :

[فصل (غزوة السويق) : ولما رجع أبو سفيان إلى مكة وأوقع الله في أصحابه ببدر بأسه ، نذر أبو سفيان ألا يمسه رأسه بماء حتى يغزو رسول الله ﷺ ، فخرج في مائتي راكب فنزل طرف العريض وبات ليلة واحدة في بني النضير عند سلام بن مشكم ، فسقاه وبطن له من خبر الناس ، ثم أصبح في أصحابه وأمر فقطع أصواراً من النخل ، وقتل رجلاً من الأنصار وحليفاً له ثم كرّ راجعاً ، ونذر به رسول الله ﷺ فخرج في طلبه والمسلمون ، فبلغ قرقرة الكدر ، وفاته أبو سفيان والمشركون ، وألقوا شيئاً كثيراً من أزوادهم من السويق ، فسميت غزوة السويق ، وكانت في ذي الحجة من السنة ، ثم رجع ﷺ إلى المدينة وقد كان استخلف عليها أبا لبابة] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في هذا الفصل غزوة السويق ، والسويق : معروف وهو طحين القمح ، عندما يحمّص القمح وكذلك الشعير ويُطحن يسمى سويقاً ، وسميت هذه الغزوة بالسويق : لأن أبا سفيان ومن معه من كفار قريش لما فروا أخذوا يتخفّفون بإلقاء ما

معهم من أزودة وأطعمة حتى يتمكنوا من الفرار من النبي ﷺ وصحبه الكرام الذين لحقوا في ساقتهم .

قال : ((ولما رجع أبو سفيان إلى مكة وأوقع الله في أصحابه ببدر بأسه)) ؛ وكما علمنا أنهم ببدر هُزموا شر هزيمة ، وقُتل فيها أكابره ، وعدد القتلى منهم سبعون والأسرى سبعون ، فرجعوا بشر هزيمة ، وأيضاً لما رجعوا إلى مكة تواصلوا بينهم أن لا ييكونوا على قتلاهم وعلى أسراهم ، قالوا : لئلا يسمع بنا محمدٌ وأصحابه فيشمتوا بنا ، فهذه أيضاً عقوبة لهم ، لأن الإنسان إذا دمع وبكى وتألّم يخف عليه ألمه ، ولهذا بعض أهل العلم - ومنهم ابن كثير - قال هذه أيضاً من العقوبة لهم ؛ أنهم بقوا بأضغانهم وحسرة صدورهم في البأس الشديد والنكال العظيم الذي لحق بهم في غزوة بدر .

أبو سفيان نذر ألاّ يمس رأسه الماء حتى ينتقم ، ولهذا يقول ابن كثير : ((ولما رجع أبو سفيان إلى مكة وأوقع الله في أصحاب بدر بأساً نذر أبو سفيان أن لا يمس رأسه بماء حتى يغزو رسول الله ﷺ)) ؛ يريد بذلك الانتقام ، لكنه جاء متسللاً ، لم يشهر مجيئه ولم يعلنه .

((وجاء في مائتي راكب)) ؛ خرج في مئتي راكب سراً وخلصاً وخفية .

((فنزل طرف العريض)) ؛ العريض : وادي معروف باسمه إلى الآن وهو عن المدينة جهة الشرق ، والقادم من مكة يأتي من جهة الجنوب لأن مكة جنوب المدينة .

فجاء إلى جهة العريض متسللاً مع مئتي راكب ((وبات ليلة واحدة في بني النضير)) ؛ وهم من قبائل اليهود الموجودة في المدينة ((عند سلام بن مشكم)) أحد رؤسائهم ((فسقاه)) ؛ يعني آواه عنده وسقاه أطعمه تلك الليلة التي بات فيها ((وبطن له من خبر الناس)) ؛ أي أعلمه وكشف له بعض أسرار المسلمين .

((ثم أصبح في أصحابه ، وأمر فقطع أصواراً من النخل)) ؛ أصوار : جمع صور وهو النخل الصغار أو النخل المجتمع .

((وقتل رجلاً من الأنصار وحليفاً له ثم كرّ راجعاً)) أي إلى مكة . فقام بهذا العمل - إفساد عدد من النخيل للمسلمين ، وقتل رجلاً من الأنصار وحليفاً له - كنوع من الانتقام .

قال : ((ونذر به رسول الله ﷺ فخرج في طلبه والمسلمون)) يعني أعلم وأخبر عليه الصلاة و السلام بخبر أبي سفيان وأنه قام بكيت وكيت وأنه فرَّ راجعاً إلى مكة ، فخرج في طلبه ﷺ والمسلمون .

((فبلغ قرقرة الكدر)) ؛ منطقة قيل إنها قريبة من ما يعرف الآن بمهد الذهب ، يعني فر إلى مكة من جهة مهد الذهب .

((وفاته أبو سفيان والمشركون ، وألقوا شيئاً كثيراً من أزوادهم من السوق)) ؛ هذا الإلقاء من أجل أن يتمكنوا من الفرار ، لأن هذه الأزواد تُثقل عليهم الحمولة فلا يتمكنون من الفرار السريع .

((فسميت غزوة السوق)) ؛ لأن المسلمون في طريقهم يلحقون هؤلاء لا يزالون يلقون هذه الأزواد من السوق التي كان يلقيها أبو سفيان ومن معه تحففاً من الحمولة ليتمكنوا من الفرار .

قال : ((وكانت في ذي الحجة من السنة - أي الثانية - ، ثم رجع ﷺ إلى المدينة ، وقد كان استخلف عليها أبو لبابة ﷺ)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة ذي أمر) : ثم أقام ﷺ بقية ذي الحجة ثم غزا نجداً يريد غطفان ، واستعمل على المدينة عثمان بن عفان ، فأقام بنجد صفرًا من السنة الثانية كله ، ثم رجع ولم يلق حرباً] .

ثم عقد رحمه الله هذا الفصل في غزو ذي أمر ، ويقال في بعض المراجع أن هذه المنطقة قريبة من المنطقة المعروفة الآن بالنخيل ، وهذه الغزوة في أوائل السنة الثالثة من الهجرة .

قال : ((ثم أقام ﷺ بقية ذي الحجة)) أي من السنة الثانية .

((ثم غزا نجداً يريد غطفان)) ؛ وكان بلغه عليه الصلاة والسلام أنهم تجمعوا بهذه المنطقة (ذي أمر) يريدون قتاله ﷺ ، فخرج إليهم غازياً يريد غطفان ، واستعمل على المدينة عثمان بن عفان ﷺ .

قال : ((فأقام بنجد صفرأ - أي شهر صفر - من السنة الثانية)) ؛ هكذا في جميع نسخ الكتاب (من السنة الثانية) والأظهر والله أعلم أنّ صفر الذي أقام فيه ﷺ بنجد هو بعد دخول السنة الثالثة من الهجرة .

قال : ((فأقام بنجد صفرأ من السنة الثانية كله - أي كل الشهر - ثم رجع ولم يلق حرباً)) ؛ قال الواقدي: " بلغ رسول الله ﷺ أن جمعاً من غطفان تجمعوا بذئ أمر يريدون حربته ، فخرج إليهم ومعه أربعمئة وخمسون رجلاً، وهربت منه الأعراب في رؤوس الجبال حتى بلغ ماءً يقال له ذو أمر فعسكر به ﷺ " . فرجع عليه الصلاة والسلام من هذه الغزوة ولم يلق حرباً .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بحران) : ثم خرج ﷺ في ربيع الآخر يريد قريشاً ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم فبلغ بحران معدناً في الحجاز ، ثم رجع ولم يلق حرباً] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه الغزوة التي تُعرف « غزوة بحران » بضم الباء ، وتسمى أيضاً « غزوة الفرع » ، يقال الفرع بفتح الراء وأيضاً بإسكانها ، والفرع هو الوادي المعروف الذي يمر به السائر من المدينة إلى مكة .

قال : ((ثم خرج ﷺ في ربيع الآخر يريد قريشاً)) ؛ وإرادته عليه الصلاة والسلام لقريش لعل ذلك لملاقاة غير لقريش وذلك لإضعاف قريش في تجارتهم ، ولهذا سيأتي معنا قريباً أنهم أيضاً حاولوا من جهة أخرى للتجارة بعيداً عن جهة الساحل .

قال : ((واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم)) ؛ كان النبي عليه الصلاة والسلام عندما يخرج يستخلف على المدينة ، وهذا الاستخلاف حتى يراعى حال أهل المدينة ويكون في المدينة من هو قائم على أمرهم ؛ يحكم بينهم ويرجعون إليه ويصدرون عن رأيه ويكون مسئولاً في المدينة فترة غياب النبي ﷺ عنها ، والناس لا بد لهم من أمير ، لا بد لهم من مسئول ، لا بد لهم من مرجع ، فكان عليه الصلاة والسلام في كل مرة يخرج فيها من المدينة يستخلف أحداً على المدينة ليكون مسئولاً .

((فبلغ بحران معدناً في الحجاز)) ؛ « بُحْران » جبل يقال أنه يقع شرق مدينة رابغ المعروفة .
((ثم رجع ولم يلق حرباً)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بنو قينقاع) : ونقض بنو قينقاع - أحد طوائف اليهود بالمدينة - العهد ، وكانوا تجّاراً وصاغة ، وكانوا نحو السبعمائة مقاتل ، فخرج النبي ﷺ لحصارهم واستخلف على المدينة بشير بن عبد المنذر ، فحاصروهم ﷺ خمس عشرة ليلة ، فنزلوا على حكمه ﷺ ، فشفع فيهم عبد الله بن أبي بن سلول لأنهم كانوا حلفاء الخزرج - وهو سيد الخزرج - ، فشققه فيهم بعد ما أُلح على رسول الله ﷺ وكانوا في طرف المدينة] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله غزو النبي ﷺ لبني قينقاع ، وهي إحدى قبائل اليهود الثلاث الموجودة في المدينة ، وكانوا كما ذكر ابن كثير رحمه الله في طرف المدينة ، وكانوا أيضاً مشهورين بالتجارة وصياغة الذهب ، وكانت هذه القبيلة مع قبائل اليهود الثلاث لما جاء النبي ﷺ المدينة تمّ بينهم وبينه معاهدة على أن يبقوا في المدينة في مصالحهم وأعمالهم وتجاراتهم بحيث يكونوا على الوفاء بالعهد للرسول ﷺ ، لا يكون منهم غدر ولا خيانة ولا يكون منهم إعانة لأعداء النبي ﷺ وخصومه من المشركين ، لكن تاريخ اليهود في قديمه وحديثه مليء بالغدر والخيانة وتحين الفرص ، وإذا ذكر الغدر والخيانة فهم أربابها والمشهورون بها في التاريخ كله ، ولهذا أشرت فيما سبق أن غزو النبي ﷺ لقبائل اليهود التي كانت في المدينة كان على إثر معركة من أمهات المعارك التي تمت بين النبي ﷺ والمشركين ، فيتحينون مثل هذه الفرصة لنقض العهد . وقبيلة بني قينقاع أول قبيلة من قبائل اليهود التي كانت في المدينة نقضاً للعهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ ، وكان نقضهم للعهد على إثر غزوة بدر ، وجاء في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام أتاهم بعد هذه الغزوة في مواطنهم ونصحهم ووعظهم وحذرهم أن يصيبهم مثل ما أصاب كفار قريش ، قد جاء في سنن أبي داود عن ابن عباسٍ رضي الله عنه أنه قال : ((لَمَّا أَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشًا يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ جَمَعَ الْيَهُودَ فِي سُوْقِ بَنِي قَيْنُقَاعَ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ أَسْلِمُوا قَبْلَ أَنْ

يُصِيبِكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَ قُرَيْشًا . قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ لَا يُعْرَتُكَ مِنْ نَفْسِكَ أَنْتَكَ قَتَلْتَ نَفَرًا مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا أَعْمَارًا لَا يَعْرِفُونَ الْقِتَالَ إِنَّكَ لَوْ قَاتَلْتَنَا لَعَرَفْتَ أَنَّا نَحْنُ النَّاسُ وَأَنْتَ لَمْ تَلَقْ مِثْلَنَا ((، فلم يبالوا بنصح النبي ﷺ وتحذيره لهم من أن يصيبهم مثلما أصاب قريشاً .

ومن الأمور أيضاً التي وقعت منهم أن امرأة مسلمة جاءت لتبيع ذهباً لها إلى أحد الصاغة من اليهود وهم معروفين بهذا العمل ، فأحدهم وهي جالسة لحاجتها ربط ثوبها بدون أن تشعر من الخلف بحيث إذا قامت تنكشف عورتها، وهذا من مكر هؤلاء وخيانتهم وخسرتهم وغدرهم ، فحصل أن قامت فانكشفت عورتها فأخذ اليهود يضحكون عليها ، فأحد المسلمين غار لها فقتل الصائغ الذي كان قام بهذا العمل ، فاجتمع عليه اليهود وقتلوه . الشاهد أن النبي عليه الصلاة والسلام لما رأى من هؤلاء الخيانة وعدم الوفاء والتريص بالمسلمين الدوائر والكيد للمسلمين ومماثلة الأعداء عليهم غزاهم ﷺ .

وذكر الإمام ابن كثير وغيره من أهل العلم أن هؤلاء فيهم نزل قول الله ﷻ في سورة الحشر: ﴿ كَمَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١٥) ، ومن المعلوم أن سورة الحشر نزلت في بني النضير ، وبني النضير نقضوا عهد النبي ﷺ فحاصروهم وأجلاهم النبي ﷺ - كما سيأتي معنا - بعد معركة أحد ، فلما ذكر الله خبر بني النضير في سورة الحشر قال : ﴿ كَمَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ﴾ أي أن يهود بني النضير شأنهم كشأن يهود بني قينقاع ، حالهم واحدة ومتشابهة ومتطابقة ﴿ ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ ﴾ لأنهم اجتمعوا كلهم على الخيانة وعلى الغدر وعلى عدم الوفاء بالعهد ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ونقض بنو قينقاع - أحد طوائف اليهود بالمدينة - العهد ، وكانوا تجاراً وصاغة، وكانوا نحو السبعمائة مقاتل ، فخرج رسول الله ﷺ لحصارهم ، واستخلف على المدينة بشير بن عبد المنذر ، فحاصروهم ﷺ خمس عشرة ليلة)) ؛ من منتصف شهر شوال إلى هلال ذي القعدة ، وقذف الله ﷻ في قلوبهم الرعب .

((فنزلوا على حكمه ﷺ)) ؛ يعني سلموا أنفسهم بعد هذا الحصار الذي استمر لمدة خمسة عشر يوماً ، فكثفوا ونزلوا على حكمه ﷺ في رقابهم وفي نساءهم وفي ذرياتهم وفي أموالهم ، وكان عليه الصلاة والسلام يريد قتل مقاتلتهم -رجالهم- .

((فشفع فيهم عبد الله ابن أبي سلول ، لأنهم كانوا حلفاء الخزرج ، وهو سيد الخزرج)) ؛ وعبد الله ابن أبي سلول أظهر إسلامه بعد غزوة بدر في جملة كبيرة ممن أظهروا إسلامهم لما رأوا قوة المسلمين وظهور شوكة المسلمين . فأتى إلى النبي ﷺ يشفع فيهم ، وكان فيما قال : إذا قتلت هؤلاء نخشى أن تصيبنا دائرة أي تحل بنا مصيبة أو تنزل بنا بلية ، فكان يلح على النبي ﷺ في أن يقبل شفاعته فيهم .

((فشفعه فيهم بعدما أُلح على رسول الله ﷺ ، وكانوا في طرف المدينة)) ؛ يعني لم يقتلهم وإنما أمر بهم أن يجلوا من المدينة وأن لا يجاوروه بها ، فخرجوا إلى أدرعات الشام ، فلبثوا مدة لم تطول وهلك أكثرهم وغنم النبي ﷺ أموالهم التي كانت بالمدينة .

وفي البداية والنهاية لابن كثير رحمه الله تعالى ذكر عقب غزوة بني قينقاع الغزوة المعروفة بـ « غزوة القردة » ، ولم يذكرها هنا في كتاب الفصول ، وهذه الغزوة يوردها أهل السير بعد غزو النبي ﷺ لبني قينقاع ، وكانت في جمادى الآخرة ، وهي سرية بعثها النبي ﷺ بقيادة زيد ابن حارثة ﷺ ملافاة قافلة تجارية لقريش معظمها من الفضة ، ففر الرجال تاركين القافلة بكاملها غنيمة للمسلمين ، وذكر ابن سعد أن القافلة كانت تحمل وزن ثلاثين ألف درهماً من الفضة .

ومنطقة « القردة » إلى جهة نجد ، ولهذا ذكر بعض أهل العلم محاولة قريش تغيير طريق التجارة إليها ، لما أصبح النبي عليه الصلاة والسلام يرصد تجارتهم إضعافاً لهم من جهة الساحل جهة الشام ، وأيضاً من جهة اليمن كما في بعث عبد الله ابن جحش ، فحوّلوا التجارة من تلك الجهة واتجهوا من منطقة « القردة » جهة نجد إلى جهة العراق ، وأيضاً تمكن النبي ﷺ منهم فأرسل سرية بقيادة زيد بن حارثة ﷺ وغنم قافلتهم كلها ، وفرّ رجالهم .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (قتل كعب بن الأشرف اليهودي) : وأما كعب بن الأشرف اليهودي فإنه كان رجلاً من طيء ، وكانت أمه من بني النضير ، وكان يؤذي رسول الله ﷺ والمؤمنين ويشبب في أشعاره بنساء المؤمنين ، وذهب بعد وقعة بدر إلى مكة وألّب على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين ، فندب رسول الله ﷺ المسلمين إلى قتله ، فقال : ((من لكعب بن

الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله ؟)) فانتدب له رجال من الأنصار ثم من الأوس وهم : محمد بن مسلمة ، وعباد بن بشر بن وقش ، وأبو نائلة واسمه سلُكان بن سلامة بن وقش ، وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاعة ، والحارث بن أوس بن معاذ ، وأبو عيس بن جبر ، وأذن لهم ﷺ أن يقولوا ما شاءوا من كلام يخدعون به ، وليس عليهم فيه جناح ، فذهبوا إليه واستنزلوه من أطمه ليلاً ، وتقدموا إليه بكلام موهم للتعريض برسول الله ﷺ فاطمأن إليهم ، فلما استمكنوا منه قتلوه لعنه الله وجاءوا من آخر الليل وكانت ليلة مقمرة فانتهوا إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي ، فلما انصرف دعا لهم . وكان الحارث بن أوس قد جرح ببعض سيوف أصحابه ، فتفل العليل في جرحه فبرئ من وقته ، ثم أصبح اليهود يتكلمون في قتله ، فأذن ﷺ في قتل اليهود] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في قتل كعب ابن الأشرف اليهودي ، وكان هذا الرأس من رؤوس اليهود يؤذي رسول الله ﷺ ويسيء إساءات بالغة للمسلمين . قال رحمه الله :

((وأما كعب بن الأشرف اليهودي فإنه كان رجلاً من طيء ، وكانت أمه من بني النضير ، وكان يؤذي رسول الله ﷺ والمؤمنين ، ويشبب في أشعاره بنساء المؤمنين ، وذهب بعد وقعة بدر إلى مكة وألب على رسول الله ﷺ وعلى المؤمنين ، فندب رسول الله ﷺ المسلمين إلى قتله ، فقال : من لكعب بن الأشرف فإنه قد آذى الله ورسوله)) ؛ أي من ينهض لقتل هذا اليهودي الخائن الماكر الذي آذى الله ورسوله ويشبب بنساء المسلمين ، ويذهب إلى الكفار المشركين أعداء الرسول ﷺ وأعداء دينه يستحثهم ويستنهض عزائمهم لمعاودة القتال للمسلمين ، وهذه كلها من الخيانة وعدم الوفاء بالعهد .

قال : ((فانتدب رجال من الأنصار من الأوس وهم : محمد بن مسلمة ، وعباد بن بشر بن وقش ، وأبو نائلة واسمه سلُكان ابن سلامة ابن وقش ، وكان أخا كعب بن الأشرف من الرضاعة ، والحارث بن أوس بن معاذ ، وأبو عيس بن جبر ، وأذن لهم ﷺ أن يقولوا ما شاءوا من كلام يخدعون به ، وليس عليهم فيه جناح ، فذهبوا إليه واستنزلوه من أطمه ليلاً)) ؛ الأطم : الحصن المبني من الحجارة يقال : أطم وأطم .

فاستنزله من أطمه ليلاً ((وتقدموا إليه بكلام موهم للتعريض برسول الله ﷺ فاطمأن إليهم)) ؛ ومما جاء في المصادر عند ابن إسحاق أن أبا نائلة قال له معرضاً بالنبي عليه الصلاة والسلام موهماً لكعب : ((كان قدوم هذا الرجل - يعني النبي عليه الصلاة والسلام - علينا بلاء من البلاء ، عادتنا العرب وورمتنا عن قوس واحدة وقطعت عنا السبل حتى ضاع العيال وجهدت الأنفس)) ، ذكر له كلاماً من هذا القبيل .

وجاء في صحيح البخاري : ((فَقَامَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ قَالَ نَعَمْ ، قَالَ فَأَذِّنْ لِي أَنْ أَقُولَ شَيْئًا ، قَالَ قُلْ ، فَأَتَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ سَأَلَنَا صَدَقَةً وَإِنَّهُ قَدْ عَنَانَا وَإِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ أَسْتَسْلِفُكَ ، قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَّهُ ، قَالَ إِنَّا قَدْ أَتَبَعْنَاهُ فَلَا نُحِبُّ أَنْ نَدَعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ شَأْنُهُ وَقَدْ أَرَدْنَا أَنْ نُسَلِفَنَّا وَسُقَا أَوْ وَسُقَيْنِ .. فَقَالَ نَعَمْ ازْهِنُونِي قَالُوا أَيِّ شَيْءٍ تُرِيدُ قَالَ ازْهِنُونِي نِسَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَزْهِنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ قَالَ فَارْهِنُونِي أَبْنَاءَكُمْ قَالُوا كَيْفَ نَزْهِنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيَسِبُّ أَحَدُهُمْ فَيُقَالُ زُهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسُقَيْنِ هَذَا عَارٌ عَلَيْنَا وَلَكِنَّا نَزْهِنُكَ اللَّأَمَةَ ، قَالَ سُفْيَانُ يَعْنِي السَّلَاحَ)) ؛ أي زهنتك آلات للحرب عندنا حتى نعيد لك ما استسلفناه منك ، الشاهد أنه اطمئن إليهم .

((فلما استمكنوا منه قتلوه لعنه الله وجاءوا من آخر الليل وكانت ليلة مقمرة - يعني في وسط الشهر - فانتهوا إلى رسول الله ﷺ وهو قائم يصلي ، فلما انصرف دعا لهم ﷺ)) .

قال : ((وكان الحارث بن أوس قد جرح ببعض سيوف أصحابه)) ؛ يعني وهم يعملون على قتل كعب بن الأشرف أصابه سيف من بعض أصحابه .

((فلما جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام تغل على جرحه فبرئ من وقته)) .

قال : ((ثم أصبح اليهود يتكلمون في قتله)) ؛ وهذا أيضاً مما زاد الرعب والخوف في اليهود .

قال : ((فأذن ﷺ في قتل اليهود)) .

ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه البداية والنهاية : أن قتل كعب بن الأشرف كان على يد الأوس بعد وقعة بدر ، ثم إن الخزرج قد قتلوا أبا رافع بن أبي الحقيق وهو من كبراء

اليهود بعد وقعة أحد ، وكل من القصتين - قصة قتل كعب ابن الأشرف وقصة قتل أبي رافع بن أبي الحقيق - ساقهما الإمام البخاري رحمه الله بتمامها في كتابه الصحيح ؛ وكان عليه الصلاة والسلام بعث رهطاً من الخزرج إلى أبي رافع فدخل عبد الله بن عتيك رضي الله عنه بيته ليلاً وهو نائم فقتله كما ثبت ذلك في صحيح البخاري ، وكان أبو رافع من كبراء اليهود وكان يؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ويؤلب عليه الأعداء .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (يشتمل على غزوة أحد مختصرة) ؛ وهي وقعة امتحن الله فيها عباده المؤمنين واختبرهم ، وميز فيها بين المؤمنين والمنافقين ، وذلك أن قريشاً حين قتل الله سراهم ببدر ، وأصيبوا بمصيبة لم تكن لهم في حساب ، ورأس فيهم أبو سفيان بن حرب لعدم وجود أكابره ، وجاء - كما ذكرنا - إلى أطراف المدينة في غزوة السويق ولم ينل ما في نفسه شرع يجمع قريشاً ويؤلب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى المسلمين ، فجمع قريشاً من ثلاثة آلاف من قريش والحلفاء والأحابيش ، وجاءوا بنسائهم لئلا يفروا ، ثم أقبل بهم نحو المدينة ، فنزل قريشاً من جبل أحد بمكان يقال له : عينين ، وذلك في شوال من السنة الثالثة] .

في هذا الفصل ساق الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى خلاصةً عن غزوة أحد وهي في شهر شوال من السنة الثالثة للهجرة ، وهي معركة عظيمة كانت إلى جوار المدينة بلد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، في ناحيتها الشمالية إلى جهة جبل أحد وهو الجبل المعروف الذي قال عنه النبي عليه الصلاة والسلام : ((أَحَدٌ جَبَلٌ يُجْبَنُ وَنُجْبَةٌ)) ، واشتهرت هذه المعركة بين المسلمين والكفار بغزوة أحد لكونها وقعت إلى جوار هذا الجبل المعروف .

والمؤلف رحمه الله تعالى ساق هنا خلاصةً نافعة تتعلق بهذه الغزوة التي أعز الله صلى الله عليه وسلم فيها المؤمنين وأيدهم صلى الله عليه وسلم بتأييده وميَّز فيها المؤمنين من أهل النفاق ، لأنه بعد أن صار للمسلمين شوكة وقوة وهيبة على إثر غزوة بدر التي وقعت في رمضان في السنة الثانية للهجرة بدأت تظهر ظاهرة النفاق ، وأصبح بعض الذين في المدينة ممن لم يدخل الإيمان في قلوبهم أعلنوا

الإيمان ظاهراً مع إخفاء ما يظنونونه من الكفر بالله ﷻ وبرسوله ﷺ ، فجاءت معركة أحد في السنة الثالثة ممحصّة ومميّزة لصف المؤمنين ومبيّنة لحال من كان يُظهر الإيمان ولكنه في الباطن لا يبطنه ولا يبطن نصرته الدين ، ولهذا سيأتي أنّ عبد الله ابن أبي رأس المنافقين انخزل عن الجيش لما تحركوا إلى جهة جبل أحد ورجع بعدد كبير ممن معه ناكسين عن نصرته النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال الإمام بن كثير رحمه الله تعالى في مقدمة حديثه عن هذه الغزوة : ((وهي وقعة امتحن الله فيها عباده المؤمنين واختبرهم ، وميّر بها بين المؤمنين والمنافقين)) .
قال : ((وذلك أن قريشاً حين قُتل سراتهم ببدر)) ؛ « سرات » بفتح السين : أي خيارهم وكبراءهم وأشرفهم ومقدّموهم .

((وأصيبوا بمصيبة لم تكن لهم في حساب)) ؛ أي أن المصاب الذي أصابهم في غزوة بدر مصاب كبير ولم يكن لهم في حساب ، بل كانوا يتصورون كما كان يتصور زعيمهم أبو جهل الذي قُتل في تلك الغزوة أنهم سيأتون إلى بدر ويقيمون فيها ثلاثة أيام يشربون الخمر وتُضرب على رؤوسهم المعازف ثم يرجعون إلى مكة وتهاجم العرب ، لكنهم هُزموا في تلك المعركة شر هزيمة وقُتل كبراءهم وسراتهم ومقدّموهم ، ولهذا رأس أبو سفيان قريشاً وصار هو القائد والزعيم .

قال : ((ورأس فيهم أبو سفيان ابن حرب)) ؛ وهو صخر ابن حرب القرشي ، رأس المشركين يوم أحد ويوم الخندق ، ومنّ الله ﷻ عليه بالهداية فأسلم يوم فتح مكة .
قال : ((لعدم أكابريهم)) يعني سبب أن أصبح أبو سفيان رأساً وقائداً وزعيماً أنّ أكابريهم هلكوا في غزوة بدر الكبرى .

قال : ((وجاء كما ذكرنا إلى أطراف المدينة إلى غزوة السويق ولم ينل ما في نفسه)) ؛ جاء بمئتي فارس من قريش أراد أن ينتقم ، وجاء إلى أطراف المدينة من جهة نجد من جهة الشرق ونزل في العريض الوادي المعروف عند سلامّ ابن مشكم وآواه تلك الليلة وأطعمه وبطن له من خبر الناس ، ثم لما أصبح قطع أشجار النخيل في المدينة في تلك الجهة ووجد رجلاً من الأنصار قتله مع حليف له ثم كرّ فاراً إلى مكة ، لكن ذلك لم ينل به بغيته ، بل إن الذي حصل أنه نذر به الناس ولحق به النبي ﷺ والصحابة ففرّ هارباً وأخذوا يلقون أزودتهم

وكان جلُّها السويق فعُرفت تلك الغزوة بغزوة السويق ، فلم ينل ما في نفسه في هذا المجيء فأخذ يجمع ويجنِّد الجنود لغزو المسلمين في المدينة .

قال : ((شرع يجمع قريشاً ويؤلِّب على رسول الله ﷺ وعلى المسلمين)) ؛ أي يحرض الكفار على مقاتلة رسول الله صلوات الله وسلامه عليه والمسلمين .

((فجمع قريبا من ثلاثة آلاف من قريش والحلفاء والأحابيش)) ؛ الحلفاء : جمع حليف وهو المحالف على النصر . فجمع من قريش ، وأيضاً جمع ممن حالفوهم على النصر ، وكذلك الأحابيش . قال ابن إسحاق في سيرته : " الأحابيش : هم بنو الحارث ابن عبد مناة ابن كنانة ، والهؤن ابن خزيمة ابن مدركة ، وبنو المصطلق من خزاعة " . قال ابن هشام في التعليق على كلامه هذا : " تحالفوا جميعاً فسموا الأحابيش ، وكان تحالفهم في وادٍ يقال له الأحبش بأسفل مكة فنُسبوا إليه " .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وجاءوا بنسائهم لئلا يفروا)) ؛ مهمة النساء في هذا المجيء تحريض الرجال على القتال ، وأيضاً إذا علم الرجال أن نساءهم معهم وأنهم إن هُزموا فنساءهم على خطر فإن هذا مما يزيد في إقدامهم وعدم إحجامهم .

((ثم أقبل بهم نحو المدينة ، فنزل قريبا من جبل أحد بمكان يقال له : عينين)) ؛ وهذا الاسم « عينين » هو اسم الجبل الذي يقع عن جبل أحد من جهة الجنوب ، وعُرف هذا الجبل فيما بعد بجبل الرُّماة ، وهو الذي أمر النبي ﷺ جماعة من المسلمين أن يكونوا عليه يحرصوا المسلمين من جهة الخلف .

قال : ((وذلك في شوال من السنة الثالثة)) أي للهجرة .

قال رحمه الله :

[واستشار رسول الله ﷺ أصحابه : أيجز إليهم أم يمكث في المدينة ؟ فبادر جماعة من فضلاء الصحابة ممن فاتته الخروج يوم بدر إلى الإشارة بالخروج إليهم ، وأحثوا عليه ﷺ في ذلك ، وأشار عبد الله بن أبي بن سلول بالمقام بالمدينة ، وتابعه على ذلك بعض الصحابة ، فأح أولئك على رسول الله ﷺ فنهض ودخل بيته ولبس لأمنته وخرج عليهم ، وقد انثنى عزم بعض أولئك فقالوا : يا رسول الله إن أحببت أن تمكث في المدينة فافعل

. فقال : ((ما ينبغي لني إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل)) ، وأتى عليه الصلاة والسلام برجل من بني النجار فصلى عليه وذلك يوم الجمعة ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم] .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن النبي عليه الصلاة والسلام لما علم بمجيء الكفار استشار المسلمين عملاً بقول الله ﷻ : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] . فأخذ عليه الصلاة والسلام يشاور الصحابة بين خيارين :

الأول : البقاء في المدينة متحصنين فيها إلى أن يدخل عليهم الأعداء في المدينة فيلاقونهم .
الثاني : أن يخرجوا خارج المدينة إلى حيث المكان الذي وصل إليه الأعداء لمنازلة المسلمين .
فبادر جماعة من فضلاء الصحابة ﷺ وخاصة ممن فاتهم المشاركة في غزوة بدر ، فأشاروا على النبي ﷺ بالخروج إليهم وأحوا عليه في ذلك ، وأما عبد الله ابن أبي ابن سلول فإنه أشار على النبي عليه الصلاة والسلام بالمقام وعدم الخروج لمنازلة هؤلاء وتابعه على ذلك بعض الصحابة .

قال : ((فأح أولئك - يعني الفضلاء من الصحابة ولاسيما من فاتهم المشاركة في غزوة بدر - على النبي ﷺ ، فنهض ودخل بيته)) ؛ يعني بعد هذه المشاورة دخل عليه الصلاة والسلام بيته .

((ولبس لأمته)) ؛ اللأمة : هي الدرع ، آلة الحرب المعروفة .

((وخرج عليهم)) ؛ وهذا الخروج وقد لبس اللأمة يعني أنه انتهى أمر الشورى وعزم عليه الصلاة والسلام على القتال والخروج إليهم .

((وقد انثنى عزم بعض أولئك - يعني عن الخروج - فقالوا : يا رسول الله إن أحببت أن تمكث في المدينة فافعل)) ؛ لما وجدوا النبي عليه الصلاة والسلام لبس اللأمة واستعد للخروج بناءً على المشاورة وإحاح الفضلاء من الصحابة قالوا له : إن أحببت أن تمكث في المدينة فافعل .

((فقال ﷺ : ما ينبغي لني إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل)) ؛ لبس اللأمة وهي الدرع دليل على أنه قد عزم صلوات الله وسلامه عليه ، وهذا يعتبر شروع وبدء في التوجه

للقتال ، فما ينبغي لنبي عزم على القتال وتحمياً وبدأ في الخطوات الأولى للتقدم للقتال أن ينصرف وينقض عزمه . والحديث علقه الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح ورواه الإمام أحمد من حديث جابر بطوله بسند حسن كما قال الحافظ في الفتح وله شاهد من حديث ابن عباس بلفظٍ أتم منه ، ورواه أيضاً الحاكم والبيهقي في الدلائل ، وحسّن إسناده الحافظ في فتح الباري .

قال : ((وأُتي برجل من بني النجار فصلى عليه وذلك يوم الجمعة)) ؛ الرجل هو مالك ابن عمرو ، كان توفي ﷺ في ذلك اليوم فصلى عليه ﷺ . وقوله : (من بني النجار) ، النجار هو لقب لرجلٍ اسمه تيم الله ابن ثعلبة ابن عمرو ابن الخزرج . وقيل إن هذا الرجل لُقّب بهذا اللقب لأنه قتل أو ضرب رجلاً فَنَجَرَه ، وقيل إنه ختن نفسه بالقُدوم فلذلك لُقّب بالنجار ، وقيل غير ذلك .
((واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم)) .

قال رحمه الله :

[وخرج إلى أحد في ألف ، فلما كان ببعض الطريق انخزل عبد الله بن أبي في نحو ثلاثمائة إلى المدينة ، فاتّبعهم عبد الله بن عمرو بن حرام والد جابر رضي الله عنهما يوجههم ويحضهم على الرجوع ، فقالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع . فلما أبوا عليه رجع عنهم وسبهم] .

قال رحمه الله تعالى : ((وخرج - أي الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه - إلى أحد في ألف)) ؛ أي ألف مقاتل ، وهذا بمقابل ثلاثة آلاف تجهشوا وتجمعوا من الكفار لمقاتلة النبي صلوات الله وسلامه عليه .

((فلما كان ببعض الطريق انخزل عبد الله بن أبي في نحو من الثلاثمائة إلى المدينة)) ؛ وهذا من الخذلان ؛ مضى معهم عبد الله بن أبي بعض الطريق مستعداً للنصرة وللملاقاة ثم في أثناء الطريق ينفرد بما يقارب الثلاثمائة ويرجع بهم إلى المدينة .

قال : ((فاتَّبِعْهُمْ عبد الله ابن عمرو ابن حرام والد جابر رضي الله عنهما يوبخهم ويحضهم على الرجوع)) رجع عبد الله وراءهم يوبخهم على نكوصهم ورجوعهم وانخزالهم ، ويحثهم على الرجوع للقتال مع رسول الله ﷺ .

((فقالوا : لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع)) ؛ يعني ما هناك قتال " لو نعلم أنكم تقاتلون لم نرجع " ، وهذه كلمة قالوها إعلاماً منهم بعدم استعدادهم للخوض مع المسلمين في هذه المعركة.

((فلما أبوا عليه)) وكان ويحثهم ولا مهم وأكثر عليهم القول ﷺ ((رجع عنهم وسبهم)) وجاء أنه قال : "أبعدكم الله ، إن الله ﷻ سيغني نبيه والمؤمنين عن نصرتكم " .

قال المؤلف ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه البداية والنهاية : " وهؤلاء القوم هم المرادون بقول الله تبارك وتعالى : { وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ } [آل عمران: ١٦٧] يعني أنهم كاذبون في قولهم: لو نعلم قتالا لاتبعناكم، وذلك لأن وقوع القتال أمره ظاهر بيّن واضح لا خفاء فيه ولا شك فيه " . فالقتال بيّن وظاهر وواضح وهذه الجيوش التي تجهشت وهذه الجموع التي جاءت إلى ناحية المدينة ما جاؤوا إلا للمقاتلة .

قال رحمه الله :

[واستقل رسول الله ﷺ بمن بقي معه حتى نزل شعب أحد في عدوة الوادي إلى الجبل ، فجعل ظهره إلى أحد ونهى الناس عن القتال حتى يأمرهم ، فلما أصبح تعباً ﷺ للقتال في أصحابه ، وكان فيهم خمسون فارساً ، واستعمل على الرماة . وكانوا خمسين . عبد الله بن جبير الأوسي ، وأمره وأصحابه ألا يتغيروا من مكانهم وأن يحفظوا ظهور المسلمين أن يؤتوا من قبلهم ، وظاهر ﷺ يومئذ بين درعين] .

قال رحمه الله تعالى : ((واستقل رسول الله ﷺ بمن بقي معه)) ؛ كانوا ألف وانزل عبد الله بثلاثمائة فيكون المتبقي مع النبي ﷺ ما يقارب السبعمائة .

((حتى نزل شعب أحد في عدوة الوادي إلى الجبل)) ؛ عدوة الوادي : أي حافة الوادي وجانبه إلى جهة جبل أحد .

((فجعل ظهره إلى أحد ، ونهى الناس عن القتال حتى يأمرهم)) ؛ يعني يرتب النبي ﷺ صفوف القتال ويهيئها ثم نبههم أن لا يبدأ أحد بالقتال إلا إذا جاء الأمر والإذن بذلك منه صلوات الله وسلامه عليه .

((فلما أصبح تعباً عليه الصلاة والسلام - أي تهيأ وتجهز واستعد - للقتال في أصحابه ، وكان فيهم خمسون فارساً ، واستعمل على الرماة . وكانوا خمسين . عبد الله ابن جبير الأوسي ، وأمره وأصحابه ألا يتغيروا من مكانهم)) ؛ يعني أمرهم بالجلوس على جبل عُرف بجبل الرماة لحماية المسلمين من تلك الجهة ، وأمرهم أن لا يتغيروا من مكانهم وأن يحفظوا ظهور المسلمين أن يؤتوا من قبلهم . وأكد عليهم عليه الصلاة والسلام مهما كان الأمر أن لا ينزلوا من هذا الموضع الذي عينه لهم صلوات الله وسلامه عليه .

وجاء في الخبر في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لهم : ((إِنْ رَأَيْتُمُونَا تَحْطِفْنَا الطَّيْرَ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ ، وَإِنْ رَأَيْتُمُونَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَأْنَا هُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ)) ، وهذه تعاليم واضحة تماماً بيّنها ووضحها لهم صلوات الله وسلامه عليه ، أمرهم أن يحفظوا ظهور المسلمين أن يؤتوا من قبلهم وأن لا يتغيروا من أماكنهم .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : ((وظاهر ﷺ يومئذ بين درعين)) ؛ وهذا دليل من جملة أدلة كثيرة في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ على اتخاذ الأسباب ، وأن اتخاذ الأسباب لا ينافي التوكل على الله ﷻ ، بل إن من تمام التوكل أن يفعل المسلم السبب ، فهذا إمام المتوكلين وسيد المتوكلين صلوات الله وسلامه عليه في معركة أحد ظاهر بين درعين ولبس أيضاً المغفر الذي يوضع على الرأس ، وهذا كله من باب اتخاذ الأسباب للوقاية من ضرب العدو أو نبل العدو أو نحو ذلك . فاتخاذ الأسباب لا ينافي التوكل على الله ﷻ بل هو من تمام التوكل وهذا صح

في عدة أحاديث منها حديث الزبير ابن العوام المخرج في جامع الإمام الترمذي رحمه الله تعالى ويروى أيضاً عن غيره من أصحاب النبي ﷺ .

قال رحمه الله :

[وأعطى اللواء مصعب بن عمير أخا بني عبد الدار ، وجعل على إحدى المجنبتين الزبير بن العوام ، وعلى المجنبة الأخرى المنذر بن عمرو ؛ المعنق ليموت] .

قال رحمه الله تعالى : ((وأعطى اللواء مصعب بن عمير ﷺ أخا بني عبد الدار)) ؛ اللواء : علم الجيش الذي في ضوئه يتقدم الناس ويتحركون في المعركة ويكون أمانة وعلامة واضحة للجيش .

((وجعل على إحدى المجنبتين الزبير ابن العوام ، وعلى المجنبة الأخرى المنذر بن عمرو المعنق ليموت))؛ المراد بالمجنبتين : يمين الجيش ويساره ، فجعل على إحدى المجنبتين الزبير ابن العوام ، وعلى المجنبة الأخرى المنذر بن عمرو وهو ﷺ من الخزرج ، ويلقب بـ (المعنق ليموت) ، والمراد بالمعنق أي المتقدم والمسرع ، يقال أعنق ليموت : يعني أسرع وتقدم ليموت شهيداً في سبيل الله تبارك وتعالى ، ولُقب ﷺ بهذا اللقب لسرعته في طلب الشهادة في سبيل الله .

والمنذر ابن عمرو الخزرجي الأنصاري ﷺ هو عُقي بدري ، ممن شهد بيعة العقبة وممن شهد بدرًا وشهد أيضاً أحداً وجعله النبي ﷺ على مجنبة الجيش ، واستشهد بعد غزوة أحد بوقت ليس بطويل ، بعد هذه الغزوة بأربعة أشهر في غزوة بئر معونة وهي في أوائل السنة الرابعة من الهجرة في شهر صفر ، وتأتي عند الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله تعالى :

[واستعرض الشباب يومئذ ، فأجاز بعضهم وردَّ آخرين ، فكان ممن أجاز : سمرة بن جندب ، ورافع بن خديج ، ولهما خمس عشرة سنة . وكان ممن رد يومئذ : أسامة بن زيد

بن حارثة ، وأسيد بن ظهير ، والبراء بن عازب ، وزيد بن أرقم ، وزيد بن ثابت ، وعبد الله بن عمر ، وعرابة بن أوس ، وعمرو بن حزم . ثم أجازهم يوم الخندق] .

قال رحمه الله تعالى : ((واستعرض عليه السلام الشباب يومئذ ، فأجاز بعضهم ورد آخرين)) ؛ كان عليه الصلاة والسلام يستعرض عادةً في معاركه الشباب : أي يأتون عنده ويمرون من أمامه حتى ينظر من كان منهم يصلح أن يدخل معهم للقتال والجهاد يأذن له ، ومن يراه عليه الصلاة والسلام ليس كذلك لا يأذن له بذلك . وجميع هؤلاء الشباب يأتون عن رغبة صادقة ويبدون الاستعداد ، وبعضهم يقف أمام النبي عليه الصلاة والسلام ويتناول يحاول أن يمد جسمه حتى يجيزه ؛ للرغبة القوية الصادقة في قلوب هؤلاء الشباب لأن يأذن لهم صلوات الله وسلامه عليه في الدخول في المعركة ، فكان عليه الصلاة والسلام يجيز البعض ويرد البعض .

((فكان ممن أجاز سمرة ابن جندب ، ورافع ابن خديج ولهما خمس عشرة سنة)) ؛ سمرة ابن جندب رضي الله عنه فزاري ، ولما توفي والده جاءت أمه إلى المدينة وتزوجها رجل من الأنصار وتربى سمرة ابن جندب رضي الله عنه في حجره . وقد جاء مع شباب الأنصار لما استعرضهم النبي عليه الصلاة والسلام واحداً واحداً باعتبار أنه تربى في حجر رجل من الأنصار وهو زوج أمه . لما جاء دور رافع ابن خديج الأنصاري في استعراض النبي عليه الصلاة والسلام لشباب الأنصار ، أثنا عليه خيراً في أنه ماهر في النبل ، وكان أيضاً رضي الله عنه حريصاً جداً ويتناول أمام النبي عليه الصلاة والسلام عن رغبة قوية في أن يأذن له صلوات الله وسلامه عليه فأجازه صلوات الله وسلامه عليه ، فلما أجازه قال سمرة ابن جندب رضي الله عنه لزوج أمه - من شدة حرصه ورغبته في أن يشارك في هذه المعركة- : " أجاز النبي صلى الله عليه وسلم رافع وأنا أصرع رافع " ، يعني لو أتصارع أنا ورافع أنا أصرعه ، فبلغ النبي عليه الصلاة والسلام ذلك ، فطلبه وطلب رافع وقال تصارعا ، فصرعه سمرة ابن جندب فأجازه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا جاء في ترجمة سمرة ابن جندب في كتاب الإصابة للحافظ ابن حجر وفي غيره من كتب التراجم .

قال : ((وكان ممن رد يومئذ أسامة ابن زيد ابن حارثة ، وأسيد ابن ظهير ، والبراء ابن عازب ، وزيد ابن أرقم ، وزيد ابن ثابت ، وعبد الله ابن عمر ، وعرابة ابن أوس ، وعمرو

ابن حزم . ثم أجازهم يوم الخندق)) فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يُجْز هؤلاء الشباب من أصحابه عليه الصلاة والسلام يوم أحد ، وأجازهم يوم الخندق وهم أبناء خمس عشرة سنة . جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما والحديث في الصحيحين قال : ((عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي ، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخُنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي)) .

قال رحمه الله :

[وتعبأت قريش أيضاً وهم في ثلاثة آلاف كما ذكرنا ، فيهم مائتا فارس ، فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل . وكان أول من برز من المشركين يومئذ أبو عامر الراهب ، واسمه عبد عمرو بن صيفي ، وكان رأس الأوس في الجاهلية وكان مترهباً ، فلما جاء الإسلام خُذِل فلم يدخل فيه ، وجاهر رسول الله ﷺ بالعداوة ، فدعا عليه ﷺ فخرج من المدينة وذهب إلى قريش يؤلبهم على رسول الله ﷺ ويحضهم على قتاله مع ما هم منطوون على رسول الله وأصحابه من الخنق ، ووعد المشركين أنه يستميل لهم قومه من الأوس يوم اللقاء حتى يرجعوا إليه ، فلما أقبل في عبدان أهل مكة والأحابيش تعرّف إلى قومه فقالوا له : لا أنعم الله لك عيناً يا فاسق . فقال : لقد أصاب قومي بعدي شر ، ثم قاتل المسلمين قتالاً شديداً] .

قال رحمه الله تعالى : ((وتعبأت قريش أيضاً)) أي : تجهزت واستعدت للقتال . ((وهم في ثلاثة آلاف كما ذكرنا ، فيهم مائتا فارس)) ؛ مائتا فارس في مقابل خمسين فارساً في المسلمين .

((فجعلوا على ميمنتهم خالد بن الوليد ، وعلى الميسرة عكرمة بن أبي جهل)) . قال : ((وكان أول من برز من المشركين يومئذ أبو عامر الراهب ، واسمه عبد عمرو ابن صيفي . وكان رأس الأوس في الجاهلية وكان مترهباً ، فلما جاء الإسلام خُذِل فلم يدخل فيه ، وجاهر النبي ﷺ بالعداوة، فدعا عليه ﷺ فخرج من المدينة وذهب إلى قريش يؤلبهم - أي يحضهم - على مقاتلة النبي ﷺ ويحضهم على قتاله مع ما هم منطوون على

رسول الله ﷺ وأصحابه من الحنق)) ؛ هم أصلاً في غاية الحنق والغیظ على النبي ﷺ وعلى أصحابه الكرام بعد غزوة بدر الكبرى ، إضافة إلى ما هم عليه ذهب إليهم هذا الفاسق يؤلبهم ويحرضهم على مقاتلة النبي ﷺ .

((ووعدهم أنه يستميل لهم قومه من الأوس يوم اللقاء حتى يرجعوا إليه)) ؛ قال : إذا وصلتكم إلى المدينة سأستميل قومي وهم الأوس ويناصرونكم ويكونون يداً واحدة معكم في مقاتلة محمد وأصحابه .

قال : ((فلما أقبل في عُبدان أهل مكة)) ؛ يقال عُبدان بضم العين ، وأيضاً يقال عبدان بكسرهما ؛ جمع عبد . وعبد يُجمع على صيغ عديدة منها هذه الصيغة عُبدان ، وعبدان . ((فلما أقبل في عُبدان أهل مكة والأحابيش)) ؛ وعرفنا من هم الأحابيش قريباً في كلام ابن إسحاق وتوضيح ابن هشام له .

((تعرّف إلى قومه - أي الأوس - فقالوا له : لا أنعم الله لك عيناً يا فاسق)) ؛ وهو كان يطمع أن يستميلهم ليكونوا يداً مع المشركين في قتال النبي ﷺ ، بل إنه وعد المشركين بذلك ، فقالوا : لا أنعم الله لك عيناً يا فاسق . وروي أن الذي لقبه بالفاسق النبي ﷺ ، وكان من أشد الناس عداوة وكرهية وبغضاً للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

((فقال : لقد أصاب قومي بعدي شر)) ؛ كان يتوقع أنهم ربما أنهم يطاوعونه وأنه يتمكن من استمالتهم ، فلما سمع منهم هذا الكلام قال : "لقد أصاب قومي بعدي شر" .

((ثم قاتل المسلمين قتالاً شديداً)) ؛ ذكر ابن كثير رحمه الله أن أبو عمرو الراهب دخل المعركة وكان أول من تقدّم للقتال وقاتل قتالاً شديداً في بغض وكرهية للمسلمين وللنبي عليه الصلاة والسلام ، ونجا في تلك المعركة ورجع إلى مكة وهو لازال على بغضه وكرهيته للإسلام وللمسلمين وللنبي ﷺ ، فلما فُتحت مكة ولّى هارباً إلى الروم بالشام وبقي هناك كافراً إلى أن هلك ومات هناك .

في معركة أحد كان من ضمن المسلمين ومن أبلى في القتال مع المسلمين بلاءاً حسناً ابنه حنظلة ابن أبي عامر ، وقُتل شهيداً ﷺ في هذه المعركة ، وجاء في بعض الروايات وذكر هذا أيضاً في ترجمته في الإصابة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((رأيت الملائكة تغسله)) ، ولهذا يلقب بغسيل الملائكة ، ولما سُئل أهله عنه قالوا : خرج إلى المعركة جُنُباً ، لأنهم تجيشوا

واستعدوا ليلاً . فحفظت هذا هو ابن هذا الفاسق أبي عمرو الراهب الذي كان من ألد الأعداء وأشد الخصوم وأول المتقدمين في معركة أحد لمقاتلة المسلمين والتحريض عليهم ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ [الروم: ١٩] فحفظت في تمام النصر للإسلام والمسلمين والمنصرة للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وفي المقابل والده من ألد الأعداء وأشد الخصوم وأول المتقدمين لمقاتلة المسلمين في هذه المعركة!!

قال رحمه الله :

[وكان شعار أصحاب رسول الله ﷺ يومئذ : أمت أمت ، وأبلى يومئذ أبو دجاجة سماك بن خرشة ، وحمزة عم رسول الله ﷺ ، أسد الله وأسد رسوله - رضي الله عنه وأرضاه - ، وكذا علي بن أبي طالب ، وجماعة من الأنصار منهم : النضر بن أنس ، وسعد بن الربيع رضي الله عن جميعهم] .

قال : ((وكان شعار أصحاب رسول الله ﷺ يومئذ : أمت أمت)) ؛ المراد بالشعار : العلامة الصوتية التي تكون بين أفراد المسلمين يعرفون بعضهم ويميز بعضهم بعضاً بها ، بحيث إذا لقي شخصاً في موضع من المعركة يسأله عن هذه الكلمة ومباشرة يذكر هذا الشعار ، فإذا ذكره كفَّ عنه ، فكان شعار المسلمين في هذه المعركة «أمت أمت» .

قال رحمه الله تعالى : ((وأبلى يومئذ أبو دجاجة سماك ابن خرشة)) وأبو دجاجة رضي الله عنه كما ذكر عنه رجلاً شجاعاً ، وكان أيضاً يتقدم في القتال باختيال ، وقال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّهَا مِثْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ)) يعني إلا أنها في هذا الموضع المراد بها إغاضة الأعداء ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام دفع إليه سيفه ، وكان قال عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ يَأْخُذْ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟)) فبعض الصحابة تقدموا ، فأعطى النبي ﷺ سيفه لأبي دجاجة رضي الله عنه وكان ممن أبلى بلاء حسناً في قتال الكفار يوم أحد . ((وأيضاً حمزة عم رسول الله ﷺ ، أسد الله وأسد رسوله رضي الله عنه وأرضاه)) وهو ممن أستشهد رضي الله عنه وأرضاه في هذه المعركة .

وكذلك ممن أبلى بلاءً حسناً ((علي بن أبي طالب وجماعة من الأنصار منهم : النضر ابن أنس ، وسعد ابن الربيع رضي الله عن جميعهم)) ؛ فهذه بعض الأسماء الذين كان لهم بروز ظاهر وبلاء حسن في منازلة الكفار ومقاتلتهم في هذه المعركة .

قوله رحمه الله: " منهم النضر ابن أنس " هذا خطأ قد يكون من بعض النسخ ، والصواب "أنس ابن النضر " وهو عمّ الصحابي الجليل أنس ابن مالك ، وسيأتي ذكر اسمه على الصواب عند ابن كثير رحمه الله في قوله : " ومّرّ أنس ابن النضر بقوم من المسلمين قد ألقوا بأيديهم فقال ما تنتظرون ؟ فقالوا قُتل رسول الله ﷺ ، فقال ما تصنعون في الحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه ، ثم استقبل الناس فلقي سعد ابن معاذ فقال : يا سعد والله إني لأجد ريح الجنة من دون أحد ، فقاتل حتى قُتل رضي الله عنه ووُجد به سبعون ضربة " وجاء في البخاري أنّ ما عرفه إلا أخته بشامة أو بينانه وبه بضغّ وثمانون من طعنة وضربة ورمية بسهم ، وأخته صحابية جلييلة وهي الرُبَيْع بنت النضر ولها قصة ثابتة في الصحيح تدل على فضل هذا الصحابي أنس ابن النضر رضي الله عنه وهي : أنّها لطمت إنساناً فتحاكموا إلى النبي عليه الصلاة والسلام فطلب منهم العفو عن اللطمة فأبوا ، فطلب منهم الأرش فأبوا ، قالوا إلا القصاص . فقال أخوها أنس : " والله لا يُكسر سن الرُبَيْع " فرضوا بالأرش ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((إن من الناس من لو أقسم على الله لأبره ، وإن منهم أنس ابن النضر)) وأنس ابن النضر رضي الله عنه استشهد في غزوة أحد بعد أن أبلى فيها بلاءً عظيماً .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ١٩ إلى الدرس ٢١

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٧/٠١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى:

[فكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار ، فانهزموا راجعين حتى وُصِل إلى نساءهم . فلما رأى ذلك أصحاب عبد الله بن جبير قالوا : يا قوم الغنيمة الغنيمة . فذكّرهم عبد الله بن جبير تقديم رسول الله ﷺ إليهم في ذلك ، فظنوا أن ليس للمشركين رجعة ، وأنهم لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك ، فذهبوا في طلب الغنيمة ، وكرّ الفرسان من المشركين فوجدوا تلك الفرجة قد خلت من الرماة فجازوها وتمكنوا وأقبل آخريهم ، فكان ما أراد الله كونه ، فاستشهد من أكرم الله بالشهادة من المؤمنين ، فقتل جماعة من أفضل الصحابة ، وتولى أكثرهم . وخلص المشركون إلى رسول الله ﷺ فجرح في وجهه الكريم وكسرت ربايته اليمنى السفلى بحجر ، وهشمت البيضة على رأسه المقدس ، ورشقه المشركون بالحجارة حتى وقع لشقه وسقط في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق حفرها يكيد بها المسلمين ، فأخذ عليّ بيده ، واحتضنه طلحة بن عبيد الله . وكان الذي تولى أذى رسول الله ﷺ عمرو بن قميئة وعتبة بن أبي وقاص ، وقيل : إن عبد الله بن شهاب الزهري أبا عم محمد بن مسلم بن شهاب الزهري هو الذي شجّه ﷺ . وقتل مصعب بن عمير ﷺ بين يديه ، فدفع ﷺ اللواء إلى علي بن أبي طالب ﷺ ، ونشبت حلقتان من حلق المغفر في وجهه ﷺ ، فانتزعهما أبو عبيدة بن الجراح ﷺ وعض عليهما حتى سقطت ثناياه ، فكان الهمم يزينه ، وامتنص مالك بن سنان والد أبي سعيد الخدري الدم من جرحه ﷺ] .

قال رحمه الله تعالى : ((فكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار فانهزموا راجعين حتى وُصِل إلى نساءهم)) ؛ في بدء المعركة أول النهار كانت الدولة والنصرة للمسلمين ، وانهزيمة لأعداء الله ﷻ فأعطوا المسلمين أكتافهم فارين ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام لما

أمر جماعة من الصحابة وعددهم خمسون رجلاً بالبقاء على جبل الرماة وأن لا ينزلوا من الجبل مهما كان الأمر حتى يأذن لهم عليه الصلاة والسلام بالنزول وجعل عليهم عبد الله ابن جبير الأوسي رضي الله عنه ، فلما رأى هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم جيش الكفار قد انهزم وولّوا هارين وأن المسلمين وراءهم وأخذ بعضهم يجمع الغنيمة رأوا النزول للمشاركة مع المسلمين في جمع الغنيمة ، فنزلوا بعد تداول بينهم ومنع من عبد الله ابن جبير الأوسي رضي الله عنه لهم من النزول وذكرهم بكلام النبي صلى الله عليه وسلم ، والذي دفعهم إلى النزول اعتقادهم أن المعركة انتهت وحُسمت وأن الكفار ولّوا فارين وأنهم لا رجعة لهم وأن الأمر بقي الآن في جمع الغنيمة ((فقالوا : الغنيمة الغنيمة)) أي أدركوا الغنيمة أو شاركوا في جمعها .

((فذكرهم عبد الله بن جبير تقديم رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم في ذلك)) ؛ أي أن النبي صلى الله عليه وسلم قدّم إليهم بالكلام بعدم النزول مهما كان الأمر - حتى وإن رأوا الكفار قد انهزموا - حتى يأذن لهم صلوات الله وسلامه عليه بالنزول .

((فظنوا أن ليس للمشركين رجعة وأن لا تقوم لهم قائمة بعد ذلك)) ؛ يعني أن المعركة انتهت تماماً وانهزم الكفار وأنه ليس لهم رجعة ، فاجتهدوا ونزلوا .

((فذهبوا في طلب الغنيمة)) ؛ وهذا هو قول الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ والحس كما قال ابن عباس رضي الله عنهما وغيره : القتل ، ﴿ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ أي تقتلونهم ﴿ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ﴾ يعني لما رأوا الغنيمة ورأوا الجيش قد انهزم وحصلت المخالفة من الرماة بالنزول وقد نهاهم النبي عليه الصلاة والسلام ؛ كرّر عليهم بعض الكفار من وراء لما وجدوا أن الحماية التي كانت من وراء تحمي المسلمين قد نزلوا ، فأصبح الذين انهزموا أيضاً رجعوا وقُتل جماعة كبيرة من أصحاب النبي صلوات الله وسلامه عليه ، وسيأتي معنا أن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه أُصيب ببعض الإصابات كما سيبين ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى .

وقد جاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام رأى قبل ذلك رؤية وفسرها بهذا الأمر الذي حصل في معركة أحد ؛ جاء في صحيح البخاري أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((رَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَيْ هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ

أُحِدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ بِأُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنْ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ)) .

قال الإمام ابن كثير: ((وكر الفرسان من المشركين فوجدوا تلك الفرجة)) ؛ التي هي نزول الرماة من موقع الحماية والحراسة لظهر المسلمين .

((قد خلت من الرماة فجازوها وتمكنوا ، وأقبل آخرهم)) ؛ يعني من كان منهم فأرأ علم أن ظهر المسلمين انكشف وأن جيشاً من الكفار جاءوهم من الورا فرجع آخرهم .

((فكان ما أراد الله كونه)) حتى إن الأمر اختلط وماج الناس ، يعني بسبب الموجة التي حصلت وأصبح الجيش من الورا ومن الأمام بعض الصحابة قُتِلَ في المعركة بأيدي بعض المسلمين ظناً أنه من الكفار ، ومنهم والد حذيفة ابن اليمان ، وكان رجلاً كبيراً ، وأبقاه النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة مرخصاً له لكبر سنه في أن لا يخرج للقتال ، لكنه لشدة حرصه وعظيم رغبته أصرَّ وجاء ، فقتله بعض المسلمين في المعركة وكان حذيفة يراه وهو يُقَدِّم عليه فيقول : " أبي أبي " ينيّه على ذلك .

قال : ((فاستشهد من أكرم الله بالشهادة من المؤمنين ، فقتل جماعة من أفاضل الصحابة ، وتولى أكثرهم)) ؛ قُتِلَ بيد بعض المسلمين بسبب الأمر الذي ماج والهول الذي حصل والإلتفاف التي دهتهم من الورا ثم جاءوهم من الأمام ، وتولى عدد منهم واستشهد عدد كبير من أصحاب النبي ﷺ .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى خلاصة تتعلق بما أصيب به النبي ﷺ نفسه في هذه المعركة ، لما انكشف المسلمون وتولى عدد منهم واستشهد عدد كبير من الصحابة ﷺ ، وأصبح قلة حول النبي عليه الصلاة والسلام يحمونه ((فخلص المشركون إلى رسول الله ﷺ)) ؛ أي تقدموا إليه بغية قتله صلوات الله وسلامه عليه .

((فجرح في وجهه وكسرت ربايعيته اليمنى السفلى بحجر)) ؛ يعني أحد المشركين أخذ حجراً وصبَّه إلى جهته عليه الصلاة والسلام فأصاب ربايعية النبي ﷺ اليمنى السفلى فكسرت .

((وهشمت البيضة على رأسه المقدس صلوات الله وسلامه عليه)) .

((ورشقه المشركون بالحجارة حتى وقع لشقه)) ؛ أي سقط عليه الصلاة والسلام جنبه .

((وسقط في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق يكدب بها المسلمين)) ؛ حفرة
وضعها أبو عامر الفاسق يكدب بها المسلمين ، فكان أن سقط عليه الصلاة والسلام فيها .

((فأخذ علي بيده ، واحتضنه طلحة ابن عبيد الله رضي الله عنهما)) .

قال : ((وكان الذي تولى أذى رسول الله ﷺ عمرو ابن قمئة الليثي)) ؛ يعني كان هذا
من أشد الكفار حرصاً على أذى رسول الله ﷺ ، وكان مصعب ابن عمير يحمي رسول الله
ﷺ من اندفاع وتسلط ابن قمئة عليه، فضرب ابن قمئة مصعب ابن عمير واستشهد ،
وأعطى النبي عليه الصلاة والسلام اللّواء لعلي بن أبي طالب ﷺ . جاء في بعض الأخبار أن
ابن قمئة لما قتل مصعب كان يظن أنه قتل النبي ﷺ فذهب وهو يقول : " قتلْتُ رسول الله
" . وجاء أيضاً في بعض الأخبار أنه ضرب ضربة نحو النبي عليه الصلاة والسلام وهو يقول :
خذاها من ابن قمئة ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((أقمأك الله)) ، فلما رجع بعد
المعركة سلط الله ﷻ عليه تيساً من تيس الجبال فأخذ ينطحه حتى هلك بنطح ذلك التيس .
وهذا ذكره ابن إسحاق في سيرته بسند فيه شيء من الكلام .

قال : ((وكان الذي تولى أذى رسول الله ﷺ عمرو بن قمئة الليثي وعتبة بن أبي وقاص
((

((وقيل إن عبد الله ابن شهاب الزهري أبا عم محمد بن مسلم ابن شهاب الزهري هو
الذي شجّه ﷺ)) ؛ والمقصود بمحمد ابن مسلم الإمام الفقيه المعروف واسمه محمد ابن
مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن شهاب الزهري ؛ فجدّ محمد ابن مسلم ابن شهاب لأبيه
هو أيضاً عبد الله ابن شهاب ، وهنا قال بن كثير : ((أبا عم محمد ابن مسلم ابن شهاب
الزهري)) واسمه عبد الله ، وذكروا أن لشهاب ابنان كلاهما اسمه عبد الله ، وأن الذي شجّ
النبي عليه الصلاة والسلام هو أحد هذين الابنين وليس جد محمد وإنما والد عمه كما أشار
إلى ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى ، وذكر أيضاً أنه أسلم .

ونلاحظ أن عبد الله ابن شهاب الذي أسلم وابن قمئة الذي مات على كفره بالله ﷻ ؛
جاء في الحديث الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام لما شجّ وسال الدم من وجهه جعل
يَسْلُتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ : ((كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ)) - أي بالدم- ، وفي رواية أنه
قال : ((كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ حَضَبُوا وَجْهَ نَبِيَّهُمْ بِالْدَّمِ وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ)) - يعني يستبعد

يعني أن يفلح من يكون بهذه الصفة ؛ أن نبيه الذي يدعوه للإسلام، يدعوه إلى الجنة ، يدعوه إلى النجاة من النار ، يدعوه إلى سعادة الدنيا والآخرة ، ثم يبلغ به الأمر أن يشج النبي ويسيل الدم من وجهه صلوات الله وسلامه عليه - فأنزل الله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٢٨])) أي أن الأمر كله لله ﷻ .
 وأيضاً جاء أنه عليه الصلاة والسلام كان يدعو فيقول : ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)) . وكان أيضاً يَحْكِي نَبِيًّا مِنْ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ فَأَذَمُّهُ فَهُوَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَيَقُولُ : ((رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ)) .

ففي الآية الكريمة قال الله ﷻ : ﴿ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ ﴾ فمنهم من عذبه الله بأن مات كافراً بالله ﷻ ، ومن هؤلاء من كان شديد النكاية في حرب المسلمين ومقاتلتهم والتسلط عليهم ، ومنهم من تاب الله عليه وهداه وشرح صدره للإسلام ، مثل عبد الله ابن شهاب ، وأبو سفيان قائد الجيش ، وخالد ابن الوليد وعدد ممن كانوا لهم نكاية وشدة في هذه المعركة . وهذا فيه درس عظيم في التوحيد ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ أي أن الأمر كله لله ، فالهداية والتوفيق بيد الله والأمر لله ﷻ من قبل ومن بعد ، فلا يُسأل إلا الله ، ولا يُدعى إلا الله ، ولا يُلتجأ إلا إلى الله ، ولا يطلب المدد والعون إلا من الله ، لأن الأمر كله بيده ﷻ ، وأما النبي عليه الصلاة والسلام ليس بيده من الأمر شيء إلا البلاغ والبيان والنصيحة والوعظ والإشاد ، وأما الهداية والتوفيق والتوبة والصلاح والاستقامة والرزق والصحة والعقل هذا كله بيد الله ﷻ ، ولهذا قال : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾

قال : ((وقتل مصعب ابن عمير بين يديه)) ؛ يعني مدافعاً منافحاً عن رسول الله ﷺ يقيه بجسمه ﷺ . ومصعب ابن عمير - كما عرفنا سابقاً - كان من أول المهاجرين إلى المدينة وجاء يعلم القرآن ويؤم الناس في الصلاة ، وأول جمعة هو الذي أمَّهُم بها ﷺ ، وحصل على يديه خير عظيم ، وكان ﷺ في الجاهلة أنعم قريش وأحسنهم حُلَّةً بين أبويه ، كان معروف بما يظهر عليه من النعمة وجمال الثياب وحسن الحلة التي يلبسها ، ولما مات ﷺ ما وجدوا شيئاً يكفونونه به ويغطي به كامل بدنه ، فإنه مات ﷺ ولم يترك إلا ثوباً كانوا إذا غَطُّوا به رأسه

خَرَجَتْ رِجْلَاهُ وَإِذَا غَطُّوا بِهِ رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ((عَطُّوا رَأْسَهُ وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ الْإِذْخِرَ)) .

قال : ((فدفع ﷺ اللواء إلى علي بن أبي طالب ، ونشبت حلقتان من حلق المغفر في وجهه ﷺ)) ؛ المغفر : هو ما يغطي به الرأس للوقاية من النبل أو من السهام والرمي ونحو ذلك ، والحلقة معروفة .

قال : ((فانترعهما أبو عبيدة ابن الجراح ، وعضَّ عليهما حتى سقطت ثناياه)) ؛ هما حلقتان فانترع أولاً حلقة فسقطت بعض ثناياه ، ثم انتزع الثانية فسقط أيضاً بعض ثناياه ، فكان ﷺ به هُتمة ، والأهتَم من سقطت منه ثناياه .

قال : ((فكان اهتَم - أي الكسر الذي أصاب ثناياه - يزيئنه)) ؛ لأن كل من رأى هذا اهتَم يعرف خبره وقصته ويعرف أن سبب هذا اهتَم هو نزع حلقتي الحديد اللتين نشبت في وجه النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وامتصَّ مالك ابن سنان والد أبي سعيد الخدري الدم من جرحه ﷺ)) .

قال رحمه الله :

[وأدرك المشركون النبي ﷺ فحال دونه نفرٌ من المسلمين نحو من عشرة فقتلوا ، ثم جالدهم طلحة حتى أجهضهم عنه ﷺ ، وترس أبو دجانة سماك بن خرشة عنه ﷺ بظهره ، والنبل يقع فيه وهو لا يتحرك ﷺ ، ورمى سعد بن أبي وقاص ﷺ يومئذ رمياً مسدداً منكياً ، فقال له رسول الله ﷺ : ((ارم فداك أبي وأمي)) وأصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان الظفري ، فأتى بها رسول الله ﷺ فردَّها عليه الصلاة والسلام بيده الكريمة ، فكانت أصح عينيه وأحسنهما . وصرخ الشيطان . لعنه الله . بأعلى صوته : إن محمداً قد قُتل ، ووقع ذلك في قلوب كثير من المسلمين ، وتولى أكثرهم ، وكان أمر الله . ومراً أنس بن النضر بقوم من المسلمين قد ألقوا بأيديهم فقال : ما تنتظرون ؟ فقالوا قتل رسول الله ﷺ ، فقال : ما تصنعون في الحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه ، ثم استقبل الناس فلقي سعد بن معاذ فقال : يا سعد ، والله إني لأجد ريح الجنة من دون

أحد ، فقاتل حتى قُتل ﷺ ، ووُجد به سبعون ضربة . وجرح يومئذ عبد الرحمن بن عوف نحواً من عشرين جراحةً ، بعضها في رجله ، فخرج منها حتى مات ﷺ .

قال : ((وأدرك المشركون رسول الله ﷺ فحال دونه نفر من المسلمين نحو من عشرة فقتلوا)) ؛ تقدم المشركون إلى النبي ﷺ بغية قتله وليس حوله إلا قلة من الصحابة ، قيل : عشرة ، سبعة منهم من الأوس ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ يَرُدُّهُمْ عَنِّي وَهُوَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ)) فاستبسل هؤلاء العشرة الذين كانوا حول النبي عليه الصلاة والسلام وأبلوا بلاءً عظيماً في الذب عنه والدفاع عنه صلوات الله وسلامه عليه فاستشهد سبعة من الأوس واحداً تلو الآخر في بلاءٍ حسن ومدافعةٍ عظيمة عن الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ثم جالدهم طلحة ﷺ حتى أجهضهم)) ؛ طلحة ﷺ هو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، جالدهم : أي ضربهم بالسيف ، حتى أجهضهم : أي منعهم ﷺ وصددهم وأبعدهم عن النبي ﷺ بما أمده الله ﷻ من معونة وقوة وسداد وتوفيق . حتى إنه ﷺ شلَّت يده في ذلك الوقت في دفاعه عن الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وترس أبو دجانة سماك ابن خرشة عنه ﷺ بظهره ، والنبيل يقع فيه وهو لا يتحرك)) ؛ حمايةً لنبينا صلوات الله وسلامه عليه ، وكان ﷺ ممن أبلوا بلاءً عظيماً في القتال وفي حماية النبي الكريم ﷺ . ومرّ معنا أن أبا دجانة ﷺ لما عرض النبي عليه الصلاة والسلام عليهم ((من يأخذ السيف؟)) فكلهم تقدم ، فقال : ((من يأخذه بحقه ؟)) فقال أبو دجانة ﷺ : أنا آخذه بحقه . جاء في صحيح مسلم أنه ﷺ فلق به هام المشركين .

قال رحمه الله تعالى : ((ورمى سعد بن أبي وقاص ﷺ يومئذ رمياً مسدداً منكياً)) ؛ من النكاية في الأعداء .

((فقال له رسول الله ﷺ : ارم فداك أبي وأمي)) ؛ وهذا في الصحيحين ، وكان عليه الصلاة والسلام يناول سعد السهم بيده ويقول : ((ارم فداك أبي وأمي)) ، وأيضاً جاء أن النبي عليه الصلاة والسلام قال نحواً من ذلك للزبير ابن العوام ، وكلاهما من العشرة المبشرين بالجنة ، والتفدية كما هو معلوم إنما تُتصور في الأحياء ، وأبواه صلوات الله وسلامه عليه كانا من الأموات في ذلك الوقت !! ولهذا يقول الحافظ ابن حجر : " وَقَدْ يُقَالُ هِيَ لَفْظَةٌ

إِعْتَادَتْ الْعَرَبُ أَنْ تَقُولَهَا وَلَا تَقْصِدَ مَعْنَاهَا الْحَقِيقِيَّ ، إِذْ حَقِيقَةُ التَّنْفِيدِ بَعْدَ الْمَوْتِ لَا تُتَصَوَّرُ " ، فهي كلمة اعتادت العرب أن تقولها ، افعل كذا فداك أبي وأمي ، ففداه عليه الصلاة والسلام بأبيه وأمه .

قال رحمه الله تعالى : ((وأصيب يومئذٍ - أي : في معركة أحد - عين قتادة ابن النعمان الظفري رضي الله عنه فأتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فردّها عليه الصلاة والسلام بيده الكريمة ؛ فكانت أصحَّ عينيه وأحسنهما)) ؛ يعني خرجت عينه من مكانها ، وجاء بها إلى النبي عليه الصلاة والسلام فردّها بيده الكريمة فكانت أصح عينيه وأحسنهما من حيث سلامة العين ومن حيث الإبصار بها .

هذا الخبر رواه ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة مُرسلاً ، ووصله أبو عوانة في صحيحه من طريق عبد الرحمن ابن سليمان ابن الغسيل ، قال : حدثنا عاصم ابن عمر ابن قتادة عن أبيه عن جده قال : ((أصيب عينه يوم أحد أو يوم بدرٍ - كذا بالشك -)) ، ومن هذا الوجه أخرجه أبو يعلى والبخاري والبيهقي في الدلائل أنه يوم بدرٍ بالجزم ، وأبوه عمر ابن قتادة مقبول كما في التقريب . وروي من طُرُق لا تصح أنها يوم أحد . ويُنظر في هذا ترجمته في الإصابة للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى .

قال : ((وصرخ الشيطان - لعنه الله - بأعلى صوته)) ؛ نادى الشيطان أو صاح بصوت عالٍ في ذلك المكان ((إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ)) وقصد بذلك إضعاف المسلمين وإلقاء الخوف في قلوبهم ﴿ إِنَّمَا ذِكُّمُ الشَّيْطَانِ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥] .

((ووقع ذلك في قلوب كثير من المسلمين)) ؛ يعني لما سمعوا ذلك تأثروا بهذا الأمر .
((وتولى أكثرهم وكان أمر الله)) ؛ وفي هذا يقول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنِ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ [آل عمران: ١٥٥] يعني بصرخته ونداءه بأن النبي عليه الصلاة والسلام قُتِلَ ، فدخلهم من الخوف ما دخلهم ، وتولوا في ذلك الجمع عندما سمعوا بهذا الكلام أن النبي صلى الله عليه وسلم قُتِلَ .

قال : ((ومَرَّ أنس ابن النضر رضي الله عنه بقوم من المسلمين قد ألقوا بأيديهم)) ؛ يعني توقفوا عن القتال وتولوا عنه لما بلغهم ما بلغهم أن النبي عليه الصلاة والسلام قُتِل .
((فقال : ما تنتظرون ؟)) ؛ يعني متوقفين عن المشاركة في قتال الكفار !! .
((قالوا قُتِل رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ؛ أي أن هذه الكلمة أثرت فيهم فتوقفوا عن القتال .
((فقال : ما تصنعون في الحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه)) ؛ إذا كان قد قُتِل فهذا يدفعكم أيضاً لأن تموتوا على ما مات عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لا أن تتوقفوا عن القتال .

((ثم استقبل الناس - أي متوجهاً للقتال - فلقي سعد بن معاذ رضي الله عنه فقال : يا سعد ، والله إني لأجد ريح الجنة من دون أحد ، قال : فقاتل حتى قُتِل رضي الله عنه ووجدت به سبعون ضربة)) ؛ جاء في صحيح البخاري قال : ((فَمَا عُرِفَ - يعني بسبب الضربات التي أصابته رضي الله عنه في بلاءه العظيم في القتال ومجاهدة الكفار - حَتَّى عَرَفْتَهُ أُحْتَهُ بِشَامَةٍ أَوْ بِنَانِهِ وَبِهِ بَضْعٌ وَثَمَانُونَ مِنْ طَعْنَةٍ وَضَرْبَةٍ وَرَمِيَّةٍ بِسَهْمٍ)) ، وهذه الضربات المتوالية بالسهم والطعن وإلى آخره ما ثنته ولا أوقفته ، مستمراً إلى أن استشهد رضي الله عنه ، وكان قبل ذلك بقليل يقسم بالله العظيم أنه يجد ريح الجنة من دون جبل أحد .

قال : ((وجرح يومئذ عبد الرحمن بن عوف نحواً من عشرين جراحةً ، بعضها في رجله ، فخرج منها حتى مات رضي الله عنه)) ؛ ممن أصيب في هذه المعركة عبد الرحمن ابن عوف وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، جُرح يومئذ نحواً من عشرين جراحة بعضها في رجله ، فخرج منها وبقي على عرجه من هذه الجراحة والإصابة إلى أن مات رضي الله عنه .

أيضاً جاء في سنن أبي داوود أن رجلاً من الأوس يُقال له عمرو ابن أقبُش جاء إلى المعركة ولم يسلم ، كان عنده ربا فكره أن يسلم قبل أن يأخذ الربا الذي له ، فلما جاء إلى المدينة سأل عن الناس قالوا في أحد يقاتلون ضد المشركين ، فلبس لأمته وانطلق إليهم وأخذ سيفه وفرسه وانطلق إليهم ، فلما أقبل عليهم قالوا له مكانك - يعني حاولوا منعه - قال : آمنت بالله ، ودخل المعركة وقاتل حتى أصيب بها وتُقل إلى بيته مصاباً ، فأرسل بعض الصحابة يسأل عن نوع قتاله ، هل كان جاء يقاتل حمية ؟ أو يقاتل لأي أمر ، فقال : قاتلت نصره لله ولرسوله

، ومات ﷺ ولم يصل صلاة يعني أسلم مباشرة وعلى الجهاد والمعركة حتى أُصيب وعلى إثر إصابته توفي ﷺ .

ومن أيضاً قُتل شهيداً في هذه المعركة أبو عمرو ابن الجموح ، وكان رجلاً به عرج ، وهو ممن يُعذر في القتال ليس عليه حرج ، فأصرَّ إلا أن يدخل القتال وقال للنبي عليه الصلاة والسلام : أرأيت إن قُتلْتُ في سبيل الله أأطأ بعرجتي هذه الجنة ؟ فقال له صلوات الله وسلامه عليه : ((نعم)) ، فقاتل حتى قُتل شهيداً في سبيل الله ﷺ .

قال رحمه الله :

[وأقبل رسول الله ﷺ نحو المسلمين ، فكان أول من عرفه تحت المغفر كعب بن مالك ﷺ ، فصاح بأعلى صوته : يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله ﷺ ! فأشار إليه ﷺ أن اسكت ، واجتمع إليه المسلمون ، ونهضوا معه إلى الشعب الذي نزل فيه ، فيهم أبو بكر وعمر وعلي والحارث بن الصمة الأنصاري وغيرهم . فلما أسندوا في الجبل ، أدركه أبي بن خلف على جواد يقال له العود ، زعم الخبيث أنه يقتل عليه رسول الله ﷺ ، فلما اقترب تناول رسول الله ﷺ الحربة من يد الحارث بن الصمة فطعنه بها فجاءت في ترقوته ، ويكر عدو الله منهزماً ، فقال له المشركون : والله ما بك من بأس ، فقال : والله لو كان ما بي بأهل ذي المجاز لماتوا أجمعون ، إنه قال لي : إنه قاتلي ، ولم يزل به ذلك حتى مات بسرف مرجعه إلى مكة - لعنه الله -] .

قال : ((وأقبل رسول الله ﷺ نحو المسلمين فكان أول من عرفه تحت المغفر كعب ابن مالك ﷺ)) ففرح لما رأى النبي عليه الصلاة والسلام وأنه على قيد الحياة وأن القول بأنه قد مات لا صحة له .

((فصاح بأعلى صوته : يا معشر المسلمين ، أبشروا ، هذا رسول الله ﷺ ! فأشار إليه عليه الصلاة والسلام أن اسكت)) ؛ طلب النبي عليه الصلاة والسلام منه السكوت حتى لا يعلم المشركون بذلك وبمكانه فيعيدون الكرة . جاء في الطبراني أن النبي عليه الصلاة والسلام نزع اللأمة التي كانت عليه وألبسها كعب ولبس ﷺ للأمة كعب . قال كعب : فلقد

ضربتُ حتى جُرحت عشرين أو قال بضعة عشر جرحاً ، كل من يضرني يحسبني رسول الله ﷺ .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((واجتمع إليه المسلمون ، ونهضوا معه إلى الشعب الذي نزل فيه ، فيهم أبو بكر وعمر وعلي والحارث بن الصمة الأنصاري وغيرهم ، فلما أسندوا في الجبل - أي النبي ﷺ ومن معه من الصحابة الكرام - أدركه أبي بن خلف على جواد يقال له العود ، زعم الخبيث أنه يقتل عليه رسول الله ﷺ)) ؛ أبي ابن خلف هذا أخو أمية ابن خلف ، مرّ معنا أنه قُتل في بدر وكان هو وأخوه من ألد الأعداء وأشدّ الخصوم المعاندين لرسول الله ﷺ ، وكان يجادل النبي عليه الصلاة والسلام في بدء دعوته وفي مهد رسالته عليه الصلاة والسلام ، ومن جداله أنه جاء مرة - وهو ينكر البعث - بعظم بالي ففته أمام النبي عليه الصلاة والسلام وقال : من يحيي هذه العظام وهي رميم ؟ فقال : ((يحييها ويحييك الله ويجعلك في النار)) أو كلاماً نحو هذا ، فكان كثير المعادة والمعاندة والمخاصمة والصد عن دين الله ﷻ ، وفي معركة أحد جاء على جواد ، يقال له العود ، زعم الخبيث أنه يقتل عليه رسول الله ﷺ .

قال : ((فلما اقترب تناول رسول الله ﷺ الحربة من يد الحارث ابن الصمة فطعنه بها ، فجاءت في ترقوته، ويكر عدو الله منهزماً فقال له المشركون : والله ما بك من بأس)) ؛ يعني ما يظهر عليك إصابة بالغة فلماذا هذا الفرار ؟

((فقال : والله لو كان ما بي بأهل ذي الجواز لما تروا أجمعون)) ؛ يعني أنني مصاب بإصابة قاتلة .

((إنه قال لي : إنه قاتلي)) ؛ لعلنا نذكر أنّ أخوه أمية ما خرج من مكة إلا بإصرار من أبي جهل ، لأنه بلغه من سعد بن معاذ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال أنه سيقتل ، فقال بمكة ؟ قال : لا أدري ، فأقسم أن لا يخرج من مكة ، لكن أصرّ عليه أبو جهل إلا أن يخرج معهم ، فخرج وهو كاره واشترى ناقه وحرص على أن تكون ناقه سريعة وجيدة لأنه أبطن الرجوع من أول الطريق ولم يزل كل مرة يقرر إلى أن قُتل في بدر .

قصة أخوه أبي أيضاً مشابهة له تماماً ، روى عبد الرزاق في مصنفه عن مِثْسَم مولى ابن عباس مرسلاً ، وبنحوه رواه البيهقي في الدلائل عن عروة مرسلاً : ((أنّ أبي ابن خلف قال : والله

لأقتلن محمداً ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : بل أنا أقتله إن شاء الله ، فأفرعه ذلك قال : أنشدك بالله أسمعته يقول ذلك ؟ قال : نعم ، فوقعت في نفسه لأنهم لم يسمعوا رسول الله ﷺ يقول قولاً إلا كان حقاً)) وقائع كثيرة جدا أخبر ﷺ بوقوعها فوقعت .
 قال : ((ولم يزل به ذلك - يعني أثر هذه الإصابة - حتى مات بسرف مرجعه إلى مكة لعنه الله)) .

قال رحمه الله :

[وجاء علي رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ بماء ليغسل عنه الدم فوجده آجناً فردّه . وأراد ﷺ أن يعلو صخرة هناك فلم يستطع لما به ﷺ ، ولأنه ظاهر يومئذ بين درعين ، فجلس طلحة تحته حتى صعدها ، وحانت الصلاة فصلى بهم جالساً ، ثم مال المشركون إلى رحالهم ، ثم استقبلوا طريق مكة منصرفين إليها ، وكان هذا كله يوم السبت ، واستشهد يومئذ من المسلمين نحو السبعين . منهم حمزة عم رسول الله ﷺ ، قتله وحشي مولى بني نوفل وأعتق لذلك ، وقد أسلم بعد ذلك وكان أحد قتلة مسيلمة الكذاب لعنه الله ، وعبد الله بن جحش حليف بني أمية ، ومصعب بن عمير ، وعثمان بن عثمان وهو شماس بن عثمان المخزومي ، سُمي بشماس لحسن وجهه . فهؤلاء أربعة من المهاجرين ، والباقيون من الأنصار رضي الله عن جميعهم ، فدفنهم في دمائهم وكلومهم ولم يصل عليهم يومئذ ، وفرّ يومئذ من المسلمين جماعة من الأعيان ، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقد نص الله سبحانه على العفو عنهم فقال ﷺ : { إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ } [آل عمران: ١٥٥] ، وقتل يومئذ من المشركين اثنان وعشرون ، وقد ذكر سبحانه هذه الواقعة في سورة آل عمران حيث يقول : { وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ } [آل عمران: ١٢١]] .

قال : ((وجاء علي إلى رسول الله ﷺ بماء ليغسل عنه الدم ، فوجده آجناً فردّه)) ؛ جاء في صحيح ابن حبان بسند حسن ((وَأَتَاهُ بِمَاءٍ فِي دَرَقَتِهِ فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ فَوَجَدَ لَهُ رِيحًا فَعَافَهُ)) هذا معنى قوله ((فوجدته آجنا فردّه)) ؛ يعني وجده متغير وله ريحاً ، بسبب أنه جيء به في الدرقة فعافه عليه الصلاة والسلام .

قال : ((فغسل به الدم الذي في وجهه)) ؛ يعني غسل الدم الذي في وجهه صلوات الله وسلامه عليه بهذا الماء الذي في الدرقة .

جاء أيضاً في الصحيحين عن سهل بن سعد قال : ((جُرِحَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رِبَاعِيَّتُهُ وَهَشِمَتْ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ فَكَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَغْسِلُ الدَّمَ وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَسْكُبُ عَلَيْهَا بِالْمَجْنِ فَلَمَّا رَأَتْ فَاطِمَةُ أَنَّ الْمَاءَ لَا يَزِيدُ الدَّمَ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ قِطْعَةً حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ثُمَّ أَلْصَقَتْهُ بِالْجُرْحِ فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ)) .

قال ابن كثير : ((وأراد ﷺ أن يعلو صخرة هناك - أي إلى جهة الجبل - فلم يستطع)) ؛ أشار ابن كثير إلى سببين :

الأول : قال : ((لِمَا بِهِ ﷺ)) أي من إصابة .

والثاني : ((لَأَنَّهُ ظَاهِرٌ يَوْمئِذٍ بَيْنَ دَرَعَيْنِ)) ؛ وهذه تُثْقِلُ الْجِسْمَ نَوْعاً مَا .

((فجلس طلحة تحته)) ؛ يعني جعل نفسه مثل الدرجة يصعد عليه ﷺ ليصعد تلك الصخرة .

قال : ((وحات الصلاة فصلى بهم ﷺ جالساً)) ؛ هنا يُنْتَبَهُ لِأَهْمِيَةِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ حَتَّى فِي أَحْلَكِ الظُّرُوفِ ، وَالنَّاسِ الْآنَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ فِي صِحَّةٍ وَعَافِيَةٍ وَنِعْمَةٍ وَرِخَاءٍ وَفِي وَتَهَاوَنٍ شَدِيدٍ فِي أَمْرِ صَلَاةِ الْجَمَاعَةِ .

قال : ((ثم مال المشركون إلى رحالهم ، ثم استقبلوا طريق مكة منصرفين إليها ، وكان هذا كله يوم السبت)) .

قال رحمه الله تعالى : ((واستشهد يومئذ من المسلمين نحو السبعين)) ؛ وسمى بعضهم ، وُجُلٌّ مِنْ اسْتَشْهَدُوا كَانُوا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَالَّذِينَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ عَدَدٌ قَلِيلٌ جَدًّا سَمَاهُمْ ابْنُ كَثِيرٍ . جَاءَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : ((مَا نَعْلَمُ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ أَكْثَرَ شَهِيدًا أَعَزَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْأَنْصَارِ)) . قَالَ : ((وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ قُتِلَ مِنْهُمْ يَوْمَ

أُحِدِ سَبْعُونَ ، وَيَوْمَ بِنْرِ مَعُونَةَ سَبْعُونَ ، وَيَوْمَ الْيَمَامَةِ سَبْعُونَ)) واليمامة كانت مع مسيلمة الكذاب .

قال : ((واستشهد يومئذ من المسلمين نحو السبعين ، منهم حمزة عم رسول الله ﷺ ، قتله وحشي مولى بني نوفل وأعتق لذلك ، وقد أسلم بعد ذلك وكان أحد قتلة مسيلمة الكذاب لعنه الله)) ؛ جاء في صحيح البخاري أن وحشي رضي الله عنه قال : ((إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بَنَ عَدِيٍّ بِنِ الْحِيَارِ بِنْدَرٍ فَقَالَ لِي مَوْلَايَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بَعَمِّي - يعني عمه طعيمة - فَأَنْتَ حُرٌّ)) وساق وحشي قصة قتله لحمزة وأنه ترصد له وراء صخرة ورماه فقتله ، وأنه فيما بعد أحب أن يُكْفِرَ أو أن يقوم بأمر عن قتله حمزة فقاتل في مقاتلة مسيلمة الكذاب ، وكان ممن قتل مسيلمة الكذاب .

جبير ابن مطعم الذي حرّض وحشي على قتل حمزة وقال له ((إِنَّ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بَعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ)) ، وكذلك وحشي - قتلوا سيد الشهداء أحدهم بالتحريض وأحدهم بالفعل - كلاهما من الله ﷻ عليه بالهداية للإسلام ، وهذا من معنى الآية المتقدم : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ ﴾ يعني الأمر كله لله .

سمى ابن كثير من كانوا قتلوا من المهاجرين ؛ ذكر حمزة رضي الله عنه ، ((وعبد الله ابن جحش حليف بني أمية، ومصعب ابن عمير ، وعثمان وهو شماس بن عثمان المخزومي ، سُمِّي بشماس لحسن وجهه . فهؤلاء أربعة من المهاجرين ، والباقون من الأنصار)) ؛ الشهداء كانوا سبعين فأربعة من المهاجرين والباقون كلهم من الأنصار .

قال : ((فدفعهم في دمائهم وكلومهم ، ولم يصل عليهم يومئذ)) ؛ جاء في صحيح البخاري من حديث جابر قال : ((كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتَلَى أَحَدٍ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ يَقُولُ : أَيُّهُمُ أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ فَإِذَا أُشِيرَ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ وَقَالَ أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ وَلَمْ يُعَسَّلُوا وَلَمْ يُصَلَّ عَلَيْهِمْ)) . قال المؤلف ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية : " وإما أرخص لهم في ذلك لما بالمسلمين من الجراح التي يشق معها أن يحفروا لكل واحدٍ واحد " .

والحافظ ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية عقد فصلاً خاصاً في مسألة الصلاة على شهداء أحد ، وأورد في أول الفصل حديثين يفيدان أن النبي عليه الصلاة والسلام صلى على

شهداء أحد ، الحديث الأول عن ابن عباس والحديث الثاني عن ابن مسعود ؛ وفيهما أن النبي ﷺ وضع حمزة أمامه ثم يُؤتى بكل شهيد ويصلي عليه فيكون صلى على كل شهيد مرة وعلى حمزة سبعين مرة بعد الشهداء ، ثم بيّن رحمه الله تعالى أن إسناد كل من الحديثين ضعيف ، وقال : "والذي رواه البخاري أثبت " أي من حديث جابر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ لم يصلّ عليهم .

وجاء عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى في كتابه الأم ونقله عنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري أنه قال : "جاءت الأخبار كأنها عيان من وجوه متواترة أن النبي ﷺ لم يصلّ على قتلى أحد ، وما روي أنه صلى عليهم وكبّر على حمزة سبعين تكبيرة لا يصح " . ثم إنّه أيضاً ثبت في صحيح البخاري من حديث عقبة ابن عامر وهذا أورده الحافظ ابن كثير قال : ((صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ قَتَلَى أَحَدٍ بَعْدَ ثَمَانِي سِنِينَ كَالْمُودِعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ)) ، ومن أهل العلم من حمل ذلك على معنى الدعاء لا الصلاة المعروفة بالصلاة على الميت ، أو أنّها تكون خاصة لشهداء أحد .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن بعض الأعيان من الصحابة فروا في المعركة فقال : ((وفرّ يومئذ من المسلمين جماعة من الأعيان ، منهم عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وقد نصّ الله سبحانه على العفو عنهم ، فقال ﷺ : ﴿ إِنِّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ التَّقِي الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنِ اللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٥٥])) ؛ نصّ الله ﷻ على العفو عنهم وذلك في قوله : ﴿ وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ .

قال : ((وقتل يومئذ من المشركين اثنان وعشرون)) ؛ وأسّر منهم إضافة إلى هؤلاء أبو عزة الشاعر ، لأنه كان من جملة أسارى بدرٍ وعاهد النبي عليه الصلاة والسلام أن لا يشارك في قتال ضده عليه الصلاة والسلام فأخلف وعده للرسول عليه الصلاة والسلام ، فأسّر في أحد وقتل صبراً .

قال رحمه الله : ((وقد ذكر سبحانه هذه الواقعة في سورة آل عمران حيث يقول : ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٢١])) ؛ أشار في ختام الحديث أن الله ﷻ ذكر هذه الواقعة في سورة آل عمران ، ثم إن النبي عليه الصلاة

والسلام - كما جاء في المسند للإمام أحمد بإسناد ثابت عن عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الرُّزِّيِّ - ((
لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ وَانْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَوْا حَتَّى أَتِيَنِي
عَلَى رِجِّي فَصَارُوا حَلْفَهُ صُفُوفًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ وَلَا
بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ ، وَلَا هَادِي لِمَا أَضَلَلْتَ وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ
وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُقَرِّبَ لِمَا بَاعَدْتَ وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ
بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمُقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ ،
اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعَيْلَةِ ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْخَوْفِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي عَائِدُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا
أَعْطَيْتَنَا وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا ، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ
وَالْعِصْيَانَ وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ وَأَحِينَا مُسْلِمِينَ وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ غَيْرِ
حَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ
عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ)) .

معركة أحد فيها من الفوائد والعبير والثمار العظيمة الكبيرة التي حصلها أهل الإسلام شيئاً
كثيراً ، ومن أحسن من تناول هذا الباب بياناً وإيضاحاً للفوائد والثمار والعبير التي في معركة
أحد الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد ، وأنصح كل طالب علم أن يرجع لزاد
المعاد ، وإن تيسر هذه الليلة فهو من تعجيل المنفعة والمسارة للفائدة ، فالإمام ابن القيم
رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد بسط بسطاً وافياً يثلج الصدر ويقرُّ العين ويوقف طالب
العلم على فوائد وعبير ودروس وحكم تستفاد من هذه الغزوة العظيمة المباركة غزوة أحد .
والحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه فتح الباري ذكر خلاصةً في هذا الباب نسبها إلى
بعض أهل العلم ، وهي مستفادة مما كتبه وبسطه الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد
المعاد .

قال الحافظ بن حجر : " قَالَ الْعُلَمَاءُ : وَكَانَ فِي قِصَّةِ أُحُدٍ وَمَا أُصِيبَ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِيهَا مِنْ
الْفَوَائِدِ وَالْحِكَمِ الرَّبَّائِيَّةِ أَشْيَاءَ عَظِيمَةٍ : مِنْهَا تَعْرِيفُ الْمُسْلِمِينَ سُوءَ عَاقِبَةِ الْمَعْصِيَةِ وَشُؤْمِ
إِزْتِكَابِ النَّهْيِ ، لِمَا وَقَعَ مِنْ تَرْكِ الرُّمَةِ مَوْفِقَهُمُ الَّذِي أَمَرَهُمُ الرَّسُولُ أَنْ لَا يَبْرَحُوا مِنْهُ .
وَمِنْهَا أَنَّ عَادَةَ الرُّسُلِ أَنْ تُبْتَلَى وَتَكُونَ لَهَا الْعَاقِبَةُ كَمَا تَقَدَّمَ فِي قِصَّةِ هِرْقُلَ مَعَ أَبِي سُفْيَانَ ،
وَالْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ : أَنَّهُمْ لَوْ انْتَصَرُوا دَائِمًا دَخَلَ فِي الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ وَلَمْ يَتَمَيَّزْ

الصَّادِقِ مِنْ غَيْرِهِ ، وَلَوْ اِنْكَسَرُوا دَائِمًا لَمْ يَحْضُلِ الْمَقْصُودُ مِنَ الْبَعْثَةِ ، فَاقْتَضَتْ الْحِكْمَةَ الْجُمُعَ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ لِتَمْيِيزِ الصَّادِقِ مِنَ الْكَاذِبِ ، وَذَلِكَ أَنَّ نِفَاقَ الْمُنَافِقِينَ كَانَ مَخْفِيًّا عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا جَرَتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ وَأَظْهَرَ أَهْلَ التَّفَاقِ مَا أَظْهَرُوهُ مِنَ الْفِعْلِ وَالْقَوْلِ عَادَ التَّلْوِيحُ تَصْرِيحًا ، وَعَرَفَ الْمُسْلِمُونَ أَنَّ هُمْ عَدُوٌّ فِي دُورِهِمْ فَاسْتَعَدُّوا لَهُمْ وَتَحَرَّزُوا مِنْهُمْ . وَمِنْهَا أَنَّ فِي تَأْخِيرِ النَّصْرِ فِي بَعْضِ الْمَوَاطِنِ هَضْمًا لِلنَّفْسِ وَكَسْرًا لِشِمَاحَتِهَا ، فَلَمَّا أُبْتَلِيَ الْمُؤْمِنُونَ صَبْرًا وَجَزَعِ الْمُنَافِقُونَ . وَمِنْهَا أَنَّ اللَّهَ هَيَّأَ لِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مَنَازِلَ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ لَا تَبْلُغُهَا أَعْمَالُهُمْ ، فَقَيَّضَ لَهُمْ أَسْبَابَ الْإِبْتِلَاءِ وَالْمِحْنِ لِيَصِلُوا إِلَيْهَا . وَمِنْهَا أَنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ أَعْلَى مَرَاتِبِ الْأَوْلِيَاءِ فَسَاقَهَا إِلَيْهِمْ . وَمِنْهَا أَنَّهُ أَرَادَ إِهْلَاكَ أَعْدَائِهِ فَقَيَّضَ لَهُمُ الْأَسْبَابَ الَّتِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهَا ذَلِكَ مِنْ كُفْرِهِمْ وَبَغْيِهِمْ وَطُغْيَانِهِمْ فِي أَدَى أَوْلِيَائِهِ ، فَمَحَّصَ بِذَلِكَ ذُنُوبَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَحَقَّقَ بِذَلِكَ الْكَافِرِينَ " .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة حمراء الأسد) : ولما أصبح يوم الأحد ندب الرسول ﷺ المسلمين إلى النهوض في طلب العدو إرهاباً لهم، وهذه غزوة حمراء الأسد، وأمر أن لا يخرج معه إلا من حضر أحداً ، فلم يخرج إلا من شهد أحداً سوى جابر بن عبد الله ؛ فإنه كان أبوه استخلفه في بناته، فقتل أبوه يوم أحد ، فاستأذن رسول الله ﷺ في الخروج إلى حمراء الأسد فأذن له . فنهض المسلمون كما أمرهم ﷺ وهم مثقلون بالجراح حتى بلغ حمراء الأسد وهي على ثمانية أميال من المدينة فذلك قوله تعالى : { الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ } [آل عمران: ١٧٢] ، ومروء معبد بن أبي معبد الخزاعي على رسول الله ﷺ وأصحابه ، فأجازه حتى بلغ أبا سفيان والمشركين بالروحاء فأخبرهم أن رسول الله ﷺ وأصحابه قد خرجوا في طلبهم ، ففت ذلك في أعضاء قريش وكانوا أرادوا الرجوع إلى المدينة ، فثناهم ذلك واستمروا راجعين إلى مكة ، وظفر ﷺ بمعاوية بن المغيرة بن أبي العاص فأمر بضرب عنقه صبراً ، وهو والد عائشة أم عبد الملك بن مروان ، فلم يقتل فيها سواه] .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في الحديث عن غزوة حمراء الأسد ، ونسبة هذه الغزوة إلى حمراء الأسد هي نسبة إلى جبل لونه أحمر عن المدينة إلى جهة الجنوب بعد ذي الحليفة بما يقارب ٢٠ كلم تقريباً إلى جهة مكة ؛ فُنسب هذه الغزوة إليه لأن النبي عليه الصلاة والسلام انطلق إلى هذا المكان ، وكان الغرض من هذا الانطلاق إلى هذا المكان على إثر غزوة أحد في اليوم الذي يلي يوم الغزوة مباشرة - لأن الغزوة كانت يوم السبت - ففي يوم الأحد أمر النبي عليه الصلاة والسلام الذين شهدوا أحداً أن يتجهوا معه إلى هذا الموضع، وكان المقصد من ذلك إرهاب العدو ، وبيان أنَّ المسلمين لا يزالون على قوتهم وشدتهم ونشاطهم وملاحقتهم للأعداء، وحتى أيضاً يُفتت عضد العدو ويقع في قلبه الخوف من المسلمين ، وهذا أيضاً فيه دلالة على شجاعة المسلمين وصبرهم وقوة تحملهم ، فرغم كونهم مصابين بجراح ومثخنين بعد المعركة مباشرة في اليوم الذي يلي يوم المعركة كما في الآية الكريمة التي ساقها المصنف رحمه الله تعالى ﴿مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ [آل عمران: ١٧٢] ، بالرغم من ذلك كله استجابوا للرسول عليه الصلاة والسلام وانطلقوا إلى حيث كان أمرهم عليه الصلاة والسلام أن ينطلقوا إليه .

وسبب هذه الغزوة يقول موسى بن عقبة : ((قديم رجل من أهل مكة على رسول الله ﷺ فاستخبره عن أبي سفيان وأصحابه ، فقال نازلتهم - أي نزلت قريباً من مكانهم - فسمعتهم يتلاومون ؛ يقول بعضهم لبعض: لم تصنعوا شيئاً ، أصبتم شوكة القوم وحدّهم ثم تركتموهم ولم تبتروهم فبقي منهم رؤوس يجمعون لكم . قال موسى بن عقبة : وأمر رسول ﷺ أصحابه وبهم أشد القرح بطلب العدو ليسمعوا بذلك ، وقال عليه الصلاة والسلام : «لا ينطلق معي إلا من شهد القتال»)) .

وقال أيضاً ابن إسحاق رحمه الله تعالى في بيان سبب خروج النبي عليه الصلاة والسلام : ((إنما خرج مرهباً للعدو وليبلغهم أنه خرج في طلبهم ليظنوا بالمسلمين أنهم لا يزالون على القوة وأن الذي أصابهم لم يوهنهم عن العدو)).

ولهذا تعتبر هذه الغزوة تنمة لغزوة أحد وتكملة لها لأن المشركين لما ذهبوا وانطلقوا من الموقع وكانوا أيضاً منهم من يفكر في الرجوع ومعاودة الكرّة ؛ فبهذا الأمر الذي قام به النبي عليه

الصلاة والسلام ألقى في قلوب الأعداء الرعب واستمروا ماضين إلى مكة دون أن يفكرون في العودة لمقاتلة النبي ﷺ وصحابته الكرام .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((ولما أصبح يوم أُحد)) وفي بعض النسخ (يوم الأحد) ، فإن هذه الانطلاقة كانت يوم الأحد ليست عشرة ليلة مضت من شوال من السنة الثالثة للهجرة ، ففي اليوم نفسه في آخر النهار كرّ المشركون راجعين إلى مكة ، وهذا الرجوع في نفس اليوم من الدلائل على أنه لم يكن هناك انتصار يرجوه المشركون أو يحقق مطامعهم من المسلمين ، لأن من عادة المنتصر أن يبقى في ساحة المعركة أياماً ثلاثة أو نحو ذلك ، ولهذا أيضاً كانت المدينة مفتوحة ومع ذلك لم يتقدموا إلى المدينة لنهب أو لسيء أو نحو ذلك بل رجعوا إلى مكة ولم يرجعوا بشخص واحد سبّوه من المسلمين ، ولم يرجعوا بغنيمة أموال أخذوها من المسلمين ، ومن قُتل في هذه المعركة من المسلمين وعددهم سبعون هؤلاء اصطفاهم الله ﷻ في هذه الساحة فقتلوا في سبيله واتخذهم شهداء ، فهذه مكرمة لهم ولهذا كما قال بعض الصحابة : ((قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلْنَاكُمْ فِي النَّارِ)) .

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ((ولما أصبح يوم أُحد - أو يوم الأحد - ندب رسول الله ﷺ المسلمين إلى النهوض في طلب العدو إرهاباً لهم ، وهذه غزوة حمراء الأسد ، وأمر ألا يخرج معه إلا من حضر أُحداً)) ؛ أي من كان قد شارك في غزوة أحد أذن له في هذا الخروج ، أما من لم يتيسر له المشاركة فإنه لم يأذن له ﷺ في الخروج . ((سوى جابر بن عبد الله رضي الله عنهما فإن النبي ﷺ قد أذن له)) ؛ والسبب بيّنه ابن كثير قال :

((فإنه كان أبوه استخلفه في بناته)) ؛ كان له بنات صغار وجاء أيضاً في بعض المصادر في البخاري أن عدد البنات سبع بنات ، وفي رواية على الشك سبع أو تسع ، فطلب منه والده أن يبقى في رعاية البنات ويلاحظ شؤونهن فترة مغيب والده في هذه المعركة ، وحقق ﷺ قول النبي عليه الصلاة والسلام : ((فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ)) .

قال : ((فَقُتِلَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ)) ؛ كان والد جابر عبد الله رضي الله عنهما ممن استشهد في هذه المعركة .

((فاستأذن - جابر رضي الله عنه - رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخروج إلى حمراء الأسد ، فأذن له)) ؛ أي النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

هنا أيضاً نقف وقفة لا تطول مع جابر رضي الله عنه وأخواته ؛ تخلف رضي الله عنه عن معركة أحد بناءً على طلب والده رعاية لأخواته ، وأيضاً بعد وفاة والده لا يزال يحفظ وصية والده في أخواته ، ومن عظيم قصصه رضي الله عنه في هذا الباب : أنه لما أراد أن يتزوج وهو في شبابه تزوج امرأة ثيباً - والخبر جاء في الصحيحين - ولقيه النبي عليه الصلاة والسلام وسأله قال : " تزوجت ؟ " قال : نعم ، قال : " بكرة أم ثيبا ؟ " فقال رضي الله عنه : بل ثيباً ، فقال له عليه الصلاة والسلام : " هلاً بكرةً تلاعبها وتلاعبك " ، وأيضاً في بعض المصادر زيادة "تضاحكها وتضاحكك" ، فقال رضي الله عنه : "إن لي أخوات فأحببت أن أتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن وتقوم عليهن" ، وجاء في رواية في الصحيح أنه قال : "توفي والدي ولي أخوات صغار فكرهت أن أتزوج مثلهن - يعني شابة صغيرة مقارب سنها لسنهن - فلا تؤدبهن ولا تقوم عليهن فتزوجت ثيباً " ؛ فاختار رضي الله عنه امرأة تكون على دربة ومعرفة في رعاية الصغار تمشطهن تؤدبهن وتقوم على شؤونهن . فهذا من الأمثلة الرائعة العظيمة في الإيثار ، وأيضاً في الدلالة على فضيلة هذا الصحابي الجليل ، وعادةً الشاب في أول زواج له ما يفكر إطلاقاً أن يأخذ امرأة تكبره سنّاً أو ثيباً كانت قبل ذلك تحت غيره ، لكنه رضي الله عنه قدّم حظ أخواته الصغيرات اليتيمات على حظه الخاص ، وكان هذا الإحسان والصنيع العظيم سبب رزق وخير ساقه الله سبحانه له لما أحسن إلى أخواته ، وكان يتحدث بنعمة الله وعليكم عليه في ذلك في بعض الأخبار والروايات التي رويت عنه رضي الله عنه .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((فنهض المسلمون كما أمرهم صلى الله عليه وسلم وهم مثقلون بالجراح حتى بلغوا حمراء الأسد على ثمانية أميال من المدينة)) ؛ الجراح والقرح والمصاب كان في يوم السبت ، والانطلاقة إلى حمراء الأسد في يوم الأحد ، لم يكن بعد أيام يرتاح فيها المتعب ويتداوى فيها الجريح و إلخ ، وإنما في اليوم الذي يلي هذا اليوم مباشرة أمرهم النبي عليه الصلاة والسلام فلم يكن منهم جميعاً إلا الاستجابة والطواعية للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .

قال : ((فذلك قوله تعالى ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ [آل عمران: ١٧٢])) ؛ فهذه استجابة عظيمة وأيضاً مثال عالي جداً لقوة استجابة الصحابة رضي الله عنهم لله وللرسول عليه الصلاة والسلام ولنصرة دين الله جل وعلا.

قال : ((ومَرَّ معبد بن أبي معبد الخزاعي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه)) ؛ قال ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد : " وأقبل معبد بن أبي معبد الخزاعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم ، فأمره أن يلحق بأبي سفيان فيخذه " ؛ مر معبد بالنبي صلى الله عليه وسلم في حمراء الأسد وأسلم صلى الله عليه وسلم ، فأمره صلوات الله وسلامه عليه أن يلحق بأبي سفيان ويخذه يذكر له أن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة انطلقوا في ساقتم وهم بجيشهم وعتادهم وخيلهم وهم الآن في حمراء الأسد ؛ تخذياً للمشركين وقتاً في عضدهم . فمضى صلى الله عليه وسلم في تنفيذ ما أمره به النبي الكريم عليه الصلاة والسلام.

قال : ((فأجازه حتى بلغ أبا سفيان والمشركين بالروحاء)) ؛ بئر الروحاء معروفة ، المسافة قرابة الثمانين كيلومتر أو يزيد ، يعني هم كانوا أبعد عن النبي صلى الله عليه وسلم بمرحلة وزيادة عليها قليلاً . ((فأخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه قد خرجوا في طلبهم ، ففت ذلك في أعضاد قريش)) ؛ لأنهم قالوا : لم تصنعوا شيئاً وبقي فيهم بعض الرؤوس وسيجمعون الناس عليكم ولم تقطعوا دابرهم إلى آخر الكلام الذي كانوا يتحدثون فيه ، فلما جاءهم معبد وحدثهم بهذا الكلام وأخبرهم أن القوم وراءهم كان ذلك فتاً في عضد القوم.

قال : ((وقد كانوا أرادوا الرجوع إلى المدينة فثناهم ذلك واستمروا راجعين إلى مكة)) ؛ أبو سفيان وهم في الطريق إلى مكة لقي رجلاً وسأله إلى أين هو متوجّه ؟ قال : إلى المدينة ، فقال : ألا أعطيك رسالة تبلغها محمداً وإذا جئت مكة فيما بعد أملاً لك حمل بعيرك زيبياً - يعني وعده بعطية جزلة إذا نَقَدَ هذه الوصية - فاستجاب الرجل ، فقال له : " إذا أتيت محمداً وصحبه أبلغهم أن القوم قد جمعوا لكم " يعني تجيشوا واستعدوا ، يريد بذلك إرهاب النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام ، فلم يزد هذا التخويف وهذا الإرهاب النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة الكرام إلا إيماناً وثقة بالله وتوكلاً عليه صلى الله عليه وسلم ، وفي هذا قال الله صلى الله عليه وسلم ﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ

النَّاسَ قَدْ جَعَلُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ (١٧٣) فَاتَقَبَّلُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانِ اللَّهِ ﴿ [آل عمران: ١٧٣-١٧٤] ﴾ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴿ ؛ وهذه كلمة عظيمة جدًا ، وهي كلمة توكل واستعانة بالله ﷻ ، وهي كما أسلفت تقال في طلب الخير والنعمة والعافية ، وأيضاً تقال في طلب دفع البلاء والضرر ؛ فإذا كان الإنسان يخشى أمراً أو يخاف عدواً أو نحو ذلك يُشرع له أن يقول في هذا المقام ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ ، وأيضاً في مقام طلب الخير إذا خرج الإنسان في حاجة ، في طلب رزق ، في طلب تجارة ، أو نحو ذلك يُشرع له أن يقول ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ يطلب من الله كفايته وعونه .

قال : ((وظفر ﷺ بمعاوية ابن المغيرة ابن أبي العاص)) ؛ ذكر في السير والأخبار أن معاوية هذا كان قد مثل بحمزة عم النبي عليه الصلاة والسلام لما رآه قتيلاً في المعركة - والتمثيل : هو العبث بوجه الإنسان وأجزاء بدنه مثل قطع الأذن أو قطع الأنف أو تشريط الوجه إلخ - ثم بعد المعركة انهزم ومضى على وجهه ، ونام قريباً من المدينة منهكاً من التعب والإعياء وجيش المشركين قد مضوا في طريقهم ، فجاء بعض الصحابة ووجدوا هذا العدو نائماً فأخذوه .

قال : ((فأمر بضرب عنقه صبراً)) ؛ في كتب اللغة يُقال للرجل إذا شُدَّت يده ورجلاه أو أمسكه رجل آخر حتى تُضرب عنقه : " قُتِلَ صَبْرًا " يعني حُبسَ وقُيِّدَ وشُدَّ ليقتل ، لأن الصبر هو الحبس ، فالذي يُقتل في ساحة المعركة وفي الحرب لا يُقال قتل صبراً ، لكن الشخص الذي يُمسك ويُشد ويُربط أو يُمسكه آخر ويُقتل على هذه الحال يُقال " قُتِلَ صَبْرًا " ، وهذه الكلمة مرت معنا في أكثر من موضع .

قال : ((وهو والد عائشة أم عبد الملك ابن مروان ، فلم يقتل فيها سواه)) ؛ يعني غزوة حمراء الأسد لم يُقتل فيها سوى هذا الرجل ؛ معاوية ابن المغيرة .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (بعث الرجيع) : ثم بعث ﷺ بعد أحد بعث الرجيع وذلك في صفر من السنة الرابعة ، وذلك أنه ﷺ بعث إلى عضلٍ والقارة بسؤالهم رسول الله ﷺ ذلك حين قدموا عليه وذكروا أن فيهم إسلاماً ، فبعث ستة نفر في قول ابن إسحاق ، وقال البخاري في صحيحه كانوا عشرة . وقال أبو القاسم السهيلي : وهذا هو الصحيح . وأمر عليهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي ﷺ . ومنهم خبيب بن عدي ، فذهبوا معهم فلما كانوا بالرجيع وهو ماء لهذيل بناحية الحجاز بالهدأة غدروا بهم ، واستصرخوا عليهم هذياً فجاءوا فأحاطوا بهم فقتلوا عامتهم ، وكان في شأنهم آيات - رضي الله عن جميعهم - ، واستأسر منهم خبيب بن عدي ورجل آخر وهو زيد بن الدثنة ، فذهبوا بهما فباعوهما بمكة وذلك بسبب ما كانا قتلا من كفار قريش يوم بدر . فأما خبيب ﷺ فمكث عندهم مسجوناً ثم أجمعوا لقتله فخرجوا به إلى التنعيم ليصلبوه فاستأذنهم أن يصلي ركعتين فأذنوا له : فصلاهما ثم قال : والله لولا أن تقولوا أن ما بي جزع لزدت ، ثم قال :

ولست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي جنبٍ كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ ... يبارك على أوصال شلو ممزع

وقد قال له أبو سفيان : أيسرك أن محمداً عندنا تُضرب عنقه ، وأنت في أهلك ؟ فقال : والله ما يسرني أني في أهلي وأن محمداً في مكانه الذي هو فيه تصيبه شوكة تؤذيه . ثم وكلوا به من يجرسه ، فجاء عمرو بن أمية فاحتمله بخدعة ليلاً فذهب به فدفنه . وأما

زيد بن الدثنة ﷺ فابتاعه صفوان بن أمية فقتله بأبيه [

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في الكلام على بعث الرجيع ، والرجيع : هو ماء يقع شمال مكة المكرمة على قرابة سبعين كيلو متراً قبيل عسفان بقليل ، ولكون الواقعة كانت وقعت هناك فنُسب البعث إليها ، يُقال « بعث الرجيع » .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((ثم بعث ﷺ بعد أحد بعث الرجيع ، وكان ذلك في صفر من السنة الرابعة)) ؛ غزوة أحد كانت في شوال من السنة الثالثة للهجرة ، وكان بعث الرجيع في صفر من السنة الرابعة للهجرة ، فتكون بعد أحد بقرابة الأربعة شهور تقريباً .

((وذلك أنه ﷺ بعث إلى عضل والقارة - وهما من الهون ابن خزيمة ابن مدركة - بسؤالهم رسول الله ﷺ ذلك حين قدموا عليه ، وذكروا أن فيهم إسلاماً)) ؛ يعني قدم عليه نفر من هؤلاء وتحدثوا عن أنفسهم أن عندهم في منطقتهم إسلام ومسلمين فطلبوا أن يرسل معهم عليه الصلاة والسلام من يشرح لهم الإسلام ويعلمهم ويقرئهم القرآن .

((فبعث ستة نفر في قول ابن إسحاق ، وقال البخاري في صحيحه كانوا عشرة . وقال أبو القاسم السهيلي - صاحب كتاب الروض الأنف - : وهذا هو الصحيح)) أي : الذي ذكره الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتاب الصحيح .

قال ابن كثير : ((وأمر عليهم مرثد بن أبي مرثد الغنوي رضي الله عنهم)) أي عنه وعن الصحابة الذين بعثهم النبي ﷺ ، هكذا جاء في سيرة أبي إسحاق مرسلًا ، وجاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام أمر عليهم عاصم ابن ثابت رضي الله عنه ، والسهيلي في الروض الأنف أيضاً قال : " هذا هو الصحيح " ، أي أن الذي أمر النبي ﷺ هو عاصم ابن ثابت رضي الله عنه .

قال : ((ومنهم خبيب ابن عدي رضي الله عنه)) ؛ يعني من جملة هؤلاء العشرة خبيب ابن عدي رضي الله عنه . ((فذهبوا معهم)) أي أرسلهم مع هؤلاء العشرة يفقهون ويعلمون ويقرؤون الناس القرآن . ((فلما كانوا بالرجيع - وهو ماء لهذيل بناحية الحجاز بالهدأة - غدروا بهم)) ؛ يعني لما وصلوا إلى ذلك المكان انكشف المكنون وظهر مقصد هؤلاء القوم وأنهم لم يكونوا صادقين عندما جاؤوا للنبي عليه الصلاة والسلام ويقولون عندنا إسلام ونحتاج من يعلمنا ويفقهنا في الدين ، فلما وصلوا إلى هذا الموضع المعروف بالرجيع غدروا بهم .

((واستصرخوا عليهم هذياً)) ؛ استعدوهم عليهم ودعوهم لمقاتلتهم وقتلهم . ((فجاءوهم فأحاطوا بهم)) ؛ وهذا غدر وخيانة ، القوم لم يذهبوا لقتال ، ذهبوا يُقرؤون ويفقهون ويعلمون فغدروا بهم وجمعوا عليهم جمعاً من هذيل فأحاطوا بهم ((فقتلوا عامتهم)) .

((وكان في شأنهم آيات رضي الله عن جميعهم)) ؛ عندما تقرأ قصة هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم تجد الآيات لا تتوقف ، والمراد بالآيات: الأعلام أو الدلائل أو البراهين أو المعجزات الدالة على إكرام الله ﷻ لهؤلاء نفر العشرة من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام ، وأيضاً في

الوقت نفسه هذه الآيات هي ثمرة الاتباع والاستجابة للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ، ولهذا كلها تُعد من أعلام نبوة النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. جاء في إمتاع الأسماع للمقرئ رحمه الله تعالى قال : " قد تضمن هذا الخبر عشرة أعلام من أعلام النبوة " ثم ساقها.

من تلکم الآيات: أن قريشاً لما بلغهم أن عاصم ابن ثابت قُتل من جملة الذين قتلوا في الموقع في الرجيع بعثوا من يأتي لهم بأجزاء من جسده يتأكدون أنه هو فعلاً هو عاصم ابن ثابت الذي كان قتل بعض عظماءهم يوم بدر ، فبعث الله عليه مثل الظلة من الدبر - حشرة أو طائر غطت جسده - ما استطاعوا أن يتقدموا إليه ليأخذوا شيئاً من بدنه ليذهبوا به إلى كفار قريش للتحقق أنه هو نفسه فرجعوا دون أن يتحقق ، فكانت هذه آية من الآيات ، وهذا في صحيح البخاري .

وأيضاً قصة حُبيب رضي الله عنه لما أخذ أسيراً في بني الحارث وتذكر إحدى بنات الحارث أنه كانت ترى عنده قِطْف من العنب يأكل منه وما في مكة في ذلك الوقت ثمر ، وتقول : رزق رزقه الله إياه .

عاصم رضي الله عنه لما غدروا بهم وتقدموا لقتلهم قال: " اللهم أبلغ نبيك أمرنا " ، فأبلغ الله نبيه وبلغه في الحال .

فظهر آيات كثيرة لهؤلاء الصحابة في هذه الوقعة.

قال: ((واستأسر منهم خبيب ابن عدي ورجل آخر وهو زيد ابن الدثنة فذهبوا بهما فباعوهما بمكة)) استأسروا ثلاثة سلّموا أنفسهم ، والسبعة قاتلوا حتى قُتلوا في الوقعة ، وهؤلاء الثلاثة الذين سلّموا أنفسهم أيضاً غدروا بهم وخذعوهم ، فقيّدوهم وساقوهم وأخذوهم إلى مكة ، فواحد من هؤلاء الثلاثة - لم يسمّه ابن كثير - لما رأى الأمر كذلك مانع وامتنع من المسالبة فقاموا وقتلوه ، أصبح الذين قُتلوا شهداء في سبيل الله ثمانية .

واستأسروا منهم خبيب ابن عدي وزيد ابن الدثنة فذهبوا بهما فباعوهما بمكة لأعدائهم ، كلٌّ اشترى من يعلم أنه كان في المعركة قُتل قريباً له ، اشتراه لا لشيء إلا ليقتله .

((وذلك بسبب ما كانا قتلا من كفار قريش يوم بدر)) يعني كان سبب شراء هؤلاء لهم ليقتلوهم بقتلهم يوم بدر .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله قصة هذين الصحابييين الأسيرين ؛ قال : ((فأما خبيب فمكث عندهم - لأنه بيع على بني الحارث ابن العامر ابن نوفل - فمكث عندهم مسجوناً)) .
((ثم أجمعوا لقتله فخرجوا به إلى التنعيم ليصلبوه)) ؛ لماذا خرجوا به إلى التنعيم ؟ - ولفظ الحديث في البخاري ((فخرجوا به إلى الحل)) - لأن التنعيم هو أدنى الحل ، فخرجوا به إلى الحل ليقتل هناك احتراماً للبلد الحرام ومراعاة لحرمة ، مع أن دم المسلم أشد حرمة عند الله ﷻ من البلد الحرام ، فيتورعون عن قتله في البلد الحرام احتراماً للبلد الحرام ثم يقدمون على قتل دم مسلمٍ بغير حق!! .

قال : ((فاستأذنه أن يصلي ركعتين فأذنوا له : فصلاهما ثم قال : والله لولا أن تقولوا أن ما بي جزع لزدت)) ؛ يعني لطوّلت في الصلاة ، لكنه لم يطوّل في الصلاة حتى لا يقولوا : الرجل به جزع أو به خوف .

زاد الإمام البخاري رحمه الله عندما ذكر الخبر في الصحيح قال : ((فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الرَّكْعَتَيْنِ عِنْدَ الْقَتْلِ هُوَ)) .

قال ابن كثير رحمه الله في البداية : " قال السهيلي : وإنما صارت الركعتان سنة عند القتل لأنهما فعلتا في زمن النبي ﷺ فأقر عليها واستحسنت منه " ثم ذكر أيضاً بعض من كان منهم هذا الأمر ، يعني عندما أريد أن يُقتل طلب أن يصلي ركعتين مثلما فعل خبيب ﷺ .

((ثم قال : ولست أبالي حين أقتل مسلماً ... على أي جنبٍ كان لله مصرعي وذلك في ذات الإله وإن يشأ ... يبارك على أوصالٍ شلوا مُمَزَّع)) أي : جسم ممزع .

فلم يكن ﷻ مبالياً بسوقهم له للقتل ولإزهاق روحه لأنه ما دام أن هذا في سبيل الله وأنه يُقتل مسلماً ، بل كان بعض الصحابة إذا توجّه إليه السهم أو السيف وتحقق أنه قد قُتل قال : " فزت ورب الكعبة " يعني يرون أن هذا أمر هو من الفوز المبين طالما أن هذه النفس تخرج في سبيل الله ﷻ .

((ثم قام إليه عقبة ابن حارث النوفلي فقتله)) ؛ النوفلي من بني النوفل وهو الذي كان أسيراً عندهم واشتروه ليقتلوه بقتلاهم في بدر .

هنا فائدة ينبغي التنبه لها : في هذه الغزوات تمر علينا بعض الأسماء مثل : وحشي في قتله لحمزة ، وعقبة بن الحارث النوفلي في قتله لخبيب ، قد يتسرع بعض الناس في مثل هذا الموقف فيدعو على الشخص في مثل هذا المقام !! فمثل هذه الأحداث أحداث السيرة وتسلسلها هذه معارك دارت بين المسلمين والكفار ولا يزال الإسلام في ظهور وفي عز ، والكفر والكافرين في انحسار ، وكثير من هؤلاء الذين حصل منهم أذى أو قتل لعدد من المسلمين أكرمهم الله ﷺ بالإسلام والإسلام يُجِبُّ ما قبله ، قد جاء في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلاَهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ يُقْتَلُ هَذَا فَيَلْجُ الْجَنَّةَ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْآخَرَ فَيَهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهِدُ)).

عقبة بن الحارث النوفلي الذي قتل خبيب ﷺ كان من مسلمة الفتح ، يعني ممن أكرمهم الله تبارك تعالی بالإسلام يوم فتح مكة.

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وقد قال له أبو سفيان)) ؛ يعني قال أبو سفيان لخبيب في لحظة القتل لما كان مصلوباً وقدم للقتل .

((أيسرُك أن محمداً عندنا تُضرب عنقه - يعني يكون هو مكانك - وأنت في أهلك؟))
يعني الآن الرجل ليس بينه وبين القتل إلا لحظة ، فيعرض عليه هذا العرض أو يختبره هذا الاختبار (أيسرُك أن محمداً مكانك تُضرب عنقه وأنت في أهلك ؟) فانظر الجواب .

قال: ((والله ما يسرُّني أني في أهلي وأن محمداً في مكانه الذي هو فيه فتصبيه شوكة تؤذيه)) ؛ جاء عن أبي سفيان لما سمع هذا الكلام قال : " ما رأيت من الناس أحداً يحب أحداً كحب أصحاب محمد محمداً " . هذا الحب حب إيمانٍ ودين وتقرّب إلى الله يرحى به عالي الدرجات ورفيع المنازل عند الله ﷻ ، ليس حب مصانعة ولا حب لمصالح ومنافع وأغراض وما إلى ذلك ، ولهذا حب الصحابة ﷺ أروع حب وأجمله وأعظمه وأعلاه وأرفعه ، وإذا أراد الإنسان فعلاً أن يحقق المحبة لله وأن يحقق المحبة لرسول الله ﷺ فلينظر إلى هذا الحب الصادق ، الحب المفعم ، الحب الذي ملأ قلوب الصحابة ﷺ فظهر في مقامات عديدة بأروع ما يكون مثلاً في المحبة وتحقيقها في أبهى صورها ، لا المحبة المصطنعة أو المحبة المتكلفة أو المحبة التي يهدف صاحبها من وراءها مآرب ومنافع ومصالح وحاجات دنيوية ، قد يزعم

زاعم بمحبة أحد من الصالحين وهو يرجو بذلك مصالح ومطامع وأغراض وأشياء من هذا القبيل. أما حب الصحابة هذا شيء آخر ، ولهذا قال أبو سفيان رضي الله عنه : " ما رأيت أحدا من الناس يحب أصحابه كحب أصحاب محمدٍ محمداً " ، والفضل ما شهدت به الأعداء ، هذا عدو كان في ذلك الوقت عدو ، ثم أسلم رضي الله عنه وأرضاه .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وقد قال له أبو سفيان)) ؛ الضمير هنا يعود على خبيب لأنه هو المذكور ، جاء في البداية والنهاية للمؤلف نقلاً عن ابن إسحاق أن المخاطب بذلك هو زيد ابن الدثنة رضي الله عنه . وعلى كلِّ سواء كان هذا أو ذاك الكل هذا شأنه وهذه حاله ، وتلك هي محبتهم الصادقة العظيمة للنبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

ولهذا ؛ لما يقرأ الإنسان مثل هذه القصص والأحداث والأخبار العظيمة ينبغي أن ينمي في قلبه حب الصحابة الكرام رضي الله عنهم ومعرفة فضلهم وأقدارهم ومكانتهم ومنازلهم العلية ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام سُئِلَ عن الرَّجُلِ يُحِبُّ الْقَوْمَ وَلَمَّا يَلْحَقْ بِهِمْ قَالَ : ((الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ)) فإذا كان في القلب محبة صادقة للصحابة ليس فيه غل ولا ضغائن ولا أحقاد ولا أمراض ولا عداوات ، فهذا حقيقة غنيمة عظيمة وكبيرة جداً فيتشبت الإنسان بذلك ويجاهد نفسه على التأسى والإقتداء وقراءة أخبار هؤلاء العطرة رضي الله عنهم كما قال القائل:

كرر علي حديثهم يا حادي فحديثهم يجلو الفؤاد الصادي

يعني كم يحس الإنسان من نفسه وهو يقرأ مثل هذه الأخبار من أمور تذهب عن صدره ، وخير يتحرك في نفسه، وزيادة في الإيمان يُكرم بها !! بخلاف ما إذا انشغل الإنسان بقراءة سير التافهين وأخبار الضائعين فتمرض القلب ، بينما هذه السير المباركة تحرك في القلب الحب ، ومن كان بهم أشبه كان للخير أقرب ، وهذا إنما يكون بالمطالعة وتنمية المحبة الصادقة لهؤلاء الصحب الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم وجمعنا بهم في جنات النعيم .

وندعو في هذا المقام الكريم بدعوة نبينا عليه الصلاة والسلام : ((اللهم إنا نسألك حبك وحب من يحبك وحب العمل الذي يقربنا إلى حبك)) ، وأيضاً بما جاء في كتاب ربنا عز وجل :

﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ

رءوفٌ رحيمٌ ﴿ [الحشر: ١٠] .

قال رحمه الله تعالى : ((ثم وكلوا به من يحرسه)) أي وكلوا بخبيب بعد أن قتلوه وصلبوه على خشبه .

((فجاء عمرو ابن أمية الضمري رضي الله عنه فاحتمله بجذعة ليلاً)) ؛ هكذا جاء في نسخ الكتاب "بجذعة ليلاً" ، والذي في زاد المعاد - والكتابين بينهما توافق كبير وتطابق في كثير من المواضع - "فاحتمله بجذعه ليلاً" يعني حمل خبيب وهو مصلوب بالجذع ، وهذا هو الأقرب وهو أيضاً الذي يُذكر في عامة كتب السير ، ف"جذعه" ، و "جذعة" التصحيف فيها فقط في النقاط وإلا الرسم واحد ، فالتصحيف فيها قريب ومحمّل .

((فاحتمله بجذعه ليلاً فذهب به فدفنه)) ؛ قيل في بعض المصادر إن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عمرو الضمري رضي الله عنه عيناً يتحرى ويتعرّف من أخبار القوم فدخل مكة بالليل وطاف بالبيت وأخذ يتمشى في مكة ويتسمّع الأخبار ، ثم مر بخبيب رضي الله عنه وفيه الحرس الذين كلّفوا لكنه تحيّن غفلةً منهم وأعطاه الله قوةً وصحةً وجسارة فاحتمله وأخذه إلى وادٍ قريب ودفنه . وجاء في بعض المصادر أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه لقتل أبي سفيان ؛ والله تبارك وتعالى أعلم .

قال : ((وأما زيد بن الدثنة فابتاعه صفوان ابن أمية فقتله بأبيه)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (بعث بئر معونة) : وفي صفر هذا كان بعثُ بئر معونة ، وذلك أن أبا براء عامر بن مالك - المدعو مُلاعب الأسنّة - قدِم على رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة فدعاه إلى الإسلام فلم يُسلم ولم يُعِد . فقال : يا رسول الله لو بعثت أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك لرجوتُ أن يجيبوهم ، فقال : "إني أخاف عليهم أهل نجد" ، فقال أبو براء : أنا جازٌ لهم . فبعث صلى الله عليه وسلم فيما قاله ابن إسحاق أربعين رجلاً من أصحابه ، وفي الصحيحين سبعين رجلاً ، وهذا هو الصحيح . وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بني ساعدة ، ولقبه المعنق ليموت -رضي الله عنهم أجمعين - وكانوا من فضلاء المسلمين وساداتهم وقرائهم، فنهضوا فنزلوا بئر معونة ، وهي بين أرض بني عامر وحرّة ابن سليم ، ثم بعثوا منها حرام بن ملحان أخاً أمّ سليم بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عدو الله عامر بن الطفيل فلم ينظر فيه ، وأمر به فقتله ، ضربه رجل بحربة، فلما خرج الدم قال : فزت ورب الكعبة] .

في هذا الفصل تحدّث الإمام بن كثير رحمه الله تعالى عن بعث بئر معونة ، وبئر معونة هو بئرٌ يبعد عن المدينة من جهة نجد مسافة أربعة مراحل ، والمرحلة تعادل في وقتنا الحالي بالكيلومترات أربعين كيلومتر ، فأربع مراحل في أربعة يعني في مسافة مئة وستين كيلو متر تبعد عن المدينة . فبعث عليه الصلاة والسلام بعثاً إلى جهة بئر معونة إلى بني سليم ، ولهذا البعث قصة وسبب ساقه المصنف الإمام بن كثير رحمه الله تعالى .

قال : ((في صفر هذا - أي في السنة الرابعة من الهجرة - كان بعث بئر معونة)) .
 ((وذلك أن أبا براء عامر بن مالك المدعو - أي الملقب - مُلاعِبِ الأَسِنَّةِ)) ؛ الأَسِنَّةُ : هي الرماح تستخدم في القتال ، ومُلاعِبِ الأَسِنَّةِ لأن الرجل فيه جسارة وكان معروفاً بشجاعته وإقدامه ، فكان يُقدّم في الحروب ولا يهاب كأنه يُلاعِبِ الرماح ؛ فلذا كان يُلقَّب « مُلاعِبِ الأَسِنَّةِ » ، وأيضاً في بعض المصادر يلقَّب « مُلاعِبِ الرِّمَاحِ » هما بمعنى واحد .
 ((قَدِمَ على رسول الله ﷺ المدينة فدعاه إلى الإسلام ، فلم يُسَلِّمْ ولم يُبَعِد)) ؛ يعني لم يُظهِر إسلاماً ولم يُبَعِد ، لأن من الناس من يبعد يعني ينكر ويُكذِّب ويأبى ويمتنع ، أما هذا لم يعلن إسلاماً أو قبولاً للإسلام وأيضاً في الوقت نفسه لم يبعد .

فعرض على النبي عليه الصلاة والسلام عرضاً قال : ((لو بعثت أصحابك إلى أهل نجد يدعونهم إلى دينك لرجوت أن يجيبوهم)) ؛ وهذا من الشواهد أن الرجل لم يُبَعِد قال : "لو أرسلت أرجو أنهم يجيبون " يعني كأن الكلام الذي سمعه كلام مقنع وكلام مقبول ، فلم يُبَعِد وأيضاً لم يُكذِّب ولم يعلن في الوقت نفسه إسلاماً لكنه عرض على النبي عليه الصلاة والسلام أن يبعت مجموعة من أصحابه إلى جهة نجد ، وتلك الجهة كانت أيضاً فيها خصوم وأعداء للرسول الكريم ﷺ ولدعوته لدين الإسلام ، من أشدهم ضراوة من سيأتي ذكره عدو الله عامر بن الطفيل .

قال : ((فقال عليه الصلاة والسلام : إني أخاف عليهم أهل نجد)) ؛ أي لما ظهر وبرز فيهم من عداوة لدعوة النبي ﷺ .

((فقال أبو براء : أنا جار لهم))؛ - كما في الحديث الصحيح الذي رواه عبد الرزاق والطبراني والبزار وغيرهم - يعني ابعت بعثاً وهم في جوارى ، وهذه الكلمة لها وزن ولها قيمة

ولها بُعدها عندهم ، إذا قال الرجل فلان في جاري (جوارى) - وله هيئته ومكانته - لا أحد يتعرض له إلا إذا أخفرت ذمته وأخفّر جواره ، فقال : هم في جوارى ، بمعنى أنا كفيل لهم أن لا يتعرض لهم أحد ، ومعنى ذلك أنه يرجع إلى بلده ويعلن يقول : سيبعث محمد بعثاً هم في جوارى ، بمعنى أن من يتعرض لهم بمثابة من تعرض لمن أجارهم . لكن عدو الله عامر ابن الطفيل أخفر ذمة عمه فيهم ، لأن أبو براء عمّ عامر ابن الطفيل .

قال : ((فبعث ﷺ فيما قاله ابن إسحاق أربعين رجلاً من أصحابه ، وفي الصحيحين سبعين رجلاً)) ؛ الذين بعثهم بناء على طلب براء عامر ابن مالك ، عددهم كما ثبت في الصحيحين سبعين رجلاً .

((وأمر عليهم المنذر بن عمرو أحد بني ساعدة ، ولقبه المعنق ليموت)) ؛ وهذا مرّ معنا قريباً ذكره في غزوة أحد ، كان على إحدى المجنبتين المنذر ابن عمر الملقب بالمعنق ليموت ، المعنق : المسرع ، ليموت : أي ليطلب الشهادة في سبيل الله .

قال : ((وكانوا من فضلاء المسلمين وساداتهم وقرّائهم)) ؛ وانتبه لهذه ، هؤلاء السبعون كانوا من فضلاء المسلمين وساداتهم وقرّاءهم . جاء في صحيح البخاري عن أنس بن مالك ﷺ قال : ((كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَّاءَ فِي زَمَانِهِمْ ، كَانُوا يَحْتَطِبُونَ بِالنَّهَارِ ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ)) وكانوا من الاحتطاب الذي بالنهار ينفقون على أنفسهم وينفقون أيضاً على أهل الصُّقَّة - على الفقراء - . فكانوا معروفين بصلاحهم وباستقامتهم وعبادتهم والقراءة ؛ (قرّاء لكتاب الله ﷻ) ، فكانوا أفاضل مثل ما وصفهم الإمام ابن كثير ((كانوا من فضلاء المسلمين وساداتهم وقرّاءهم)) .

قال : ((فنهضوا فنزلوا بئر معونة وهي بين أرض بني عامر وحرّة ابن سليم)) ؛ المكان الذي أشير سلفاً إلى موضعه أو بُعده من المدينة .

((ثم بعثوا منها)) أي من البئر التي نزلوا عندها .

((حرام ابن ملحان أخوا أم سليم)) ؛ وهو خال أنس ابن مالك ﷺ .

((بكتاب رسول الله ﷺ إلى عدو الله عامر ابن الطفيل)) ؛ عامر ابن الطفيل هذا كان رأساً من رؤوس المشركين ، وسبق أن جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وعرض على النبي ﷺ ثلاثة خصال - كما جاء في صحيح البخاري - عرض على النبي عليه لصلاة والسلام

أموراً ثلاثة ، وعرضه هذا يدل على كبره وعلى عناده وعدم قبوله أصلاً لدعوة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، فقال للنبي عليه الصلاة والسلام : أدخُل في دينك و " يَكُونُ لَكَ أَهْلُ السَّهْلِ وَلِي أَهْلُ الْمَدْرِ " يعني تتقاسم زعامة الناس ، أنت تكون زعيماً على أهل السهل يعني أهل الحاضرة وأهل المدن ، وأنا أكون زعيماً على أهل المدر يعني أهل الخيام وأهل البوادي . " أَوْ أَكُونُ خَلِيفَتَكَ " يعني تعلن أن الخلافة بعدك تكون لي . " أَوْ أَغْرُوكَ بِأَهْلِ عَطْفَانَ بِأَلْفٍ وَأَلْفٍ " يعني أجمع عليك من غطفان ألف فارس بألف من الخيل نقاتلك . فكان رجلاً متغطرساً متكبّراً معانداً معادياً لله ﷻ ولرسوله صلوات الله وسلامه عليه .

فلما قدّم إليه حرام ابن ملحان ﷺ خطاب النبي عليه الصلاة والسلام ((لم ينظر فيه ، وأمر به فقتله)) ؛ يعني لم ينظر في الكتاب أصلاً ، ووجه بقتل هذا الصحابي الجليل ﷺ . ((ضربه رجل بحربة)) ؛ جاء إليه أحدهم بإشارة من عامر ابن الطفيل من الخلف وطعنه بحربة في ظهره فمات من لحظته .

((فلما خرج الدم قال : فزت ورب الكعبة)) ؛ لما خرج الدم كما جاء في الخبر قال : " اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ " ، فهو يرى أن هذا الأمر الذي حصل له فوز عظيم ، لأنه فاز بالشهادة في سبيل الله ﷻ ونال هذا الأمر الذي هو اصطفاء واجتباء والله ﷻ يتخذ من عباده من شاء شهداء ، ففرح بهذا الفوز وكبّر تكبير فرح وغبطة بنعمة الله ﷻ عليه وقال هذه الكلمة " فزت ورب الكعبة " .

وكانت هذه الكلمة التي قالها مؤثرة فيمن طعنه ، والذي طعنه من الوراء يقال له جبار ابن سلمى ويضبط أيضاً في بعض المصادر بضم السين ، فكان جبار هذا لما طعن حرام ﷺ وقال هذه الكلمة قال : " قلت في نفسي ما فاز!! أأست قد قتل الرجل؟ " ؛ يعني أين الفوز؟ رجل قُتل وطعن ويقول فزت!! قال : " حتى سألت بعد ذلك عن قوله " ، يعني بقيت هذه الكلمة في نفسه حتى سألت بعد ذلك عن قوله ، فقالوا للشهادة ، يعني فاز بالشهادة في سبيل الله ، " فقلتُ فاز لعمر الله " وكان طعنه لهذا الصحابي الجليل سبباً لإسلامه .

ولنلاحظ في هذا المقام أن عدداً من المشركين تأثروا بمواقف في قتال المسلمين عجيبة ومؤثرة جداً ، فكان نفس الشهادة التي حصلت لهم دعوة للإسلام ، لأن في قصة استشهاد

مواقف مؤثرة جداً ، ولهذا من يتتبع هذا الأمر يجد أنه في عدد من الوقائع أن الشهادة نفسها كانت سبب في إسلام عدد من هؤلاء . فحرام ابن ملحان رضي الله عنه أكرمه الله سبحانه بالشهادة في سبيل الله على يد هذا الرجل ، وأيضاً أكرم الله سبحانه هذا الرجل بالدخول في الدين بقصة شهادة هذا الرجل في سبيل الله .

وهنا أنقل لكم موقفاً عجبياً في هذا الباب مخرّج في صحيح الإمام البخاري رحمه الله تعالى :
لما جاء أبو هريرة رضي الله عنه عام فتح خيبر ولم يتمكن من إدراك الغزوة وإدراك فتح خيبر ، ف جاء والنبي عليه الصلاة والسلام يقسم سهام المعركة ، فطلب رضي الله عنه من النبي عليه الصلاة والسلام أن يقسم له من السهام ، فكان عند النبي عليه الصلاة والسلام رجل يقال له أبان ابن سعيد ابن العاص وهذا الرجل كان في معركة أحد مشركاً وكان مع الكفار ، وفي تلك المعركة قتل بعض المسلمين ومن قتلهم الصحابي الجليل - وسأحدث عنه بعد قليل - النعمان ابن قوقل رضي الله عنه ، فلما طلب أبو هريرة رضي الله عنه من النبي عليه الصلاة والسلام أن يعطيه سهماً من خيبر قال أبان : " هو لم يشهد " ، يعني لم يشهد المعركة ولم يخض القتال ، فقابل أبو هريرة هذه بواحدة ، قال يا رسول الله هذا قاتل ابن قوقل ، فقال أبان ابن سعيد كلمة - حقيقة - عجيبة جداً للغاية ، قال رضي الله عنه : " وا عجباً تنعي عليّ قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدي ، ولم يهتبي على يديه؟! " . لأنه لو كان ابن قوقل هو الذي قتله لكان الله أهان أبان على يد ابن قوقل فمات على الكفر بالله وكان من أهل النار . فيقول : أتلومني على رجل أكرمه الله بالشهادة على يديّ ولم يهتبي على يديه بأن يقتلني وأموت وأكون من أهل النار !! ، ثم إن أبان من الله عليه بالإسلام وهاهو يقاتل مع المسلمين في غزوة خيبر ، والإسلام يُجُبُّ ما قبله .

فالشاهد أن وأنت تقرّ السيرة يمر عليك مواقف أحياناً من بعض المشركين يكون منه نكايّة شديدة في المسلمين أو قتل لبعض فضلاءهم أو نحو ذلك ، فقد يتأثر الإنسان في الموقف نفسه ، فربما بعض الناس يتحرك لسانه أو قلبه بأن يريد أن يدعو على ذلك الشخص ؛ فليترتّب لأن عدداً منهم قد أسلم ، فهذا الذي قتل حرام من الله عليه بالإسلام ، وأبان ابن سعيد الذي قتل النعمان ابن قوقل رضي الله عنه من الله عليه بالإسلام ، أيضاً الذي قتل زيد ابن الدثنه وهو صفوان ابن أمية وهو ابن أمية ابن خلف الدّ الأعداء للرسول عليه الصلاة والسلام وقد قُتل في غزوة بدر ، فكانوا اشتروا زيد ابن الدثنه ممن أسروه ليقتلوه بالدهم ،

وقتل صفوان ابن أمية بوالده أمية ابن خلف ، ومن الله ﷺ على صفوان هذا بالإسلام فأسلم بعد حنين. أيضاً قاتل خبيب ﷺ وهو عقبة ابن الحارث النوفلي من الله ﷺ عليه بالإسلام ، أيضاً وحشي الذي قتل حمزة عم النبي عليه الصلاة والسلام من الله عليه بالإسلام وشارك في مقاتلة مسيلمة الكذاب وكان ممن باشر قتل مسيلمة الكذاب ؛ فمثل هذه الأمور تجعل طالب العلم يقف وقفة قبل أن يتسرع لكلمة أو نحو ذلك ، وبعد ذلك يكون منه الأمر عن علمٍ وبينه ، فعدد كبير من هؤلاء من الله عليهم بالهداية لدين الله ﷺ.

للفائدة بمناسبة ذكر ابن قوقل : النعمان ابن قوقل يُنسب إلى جده وهو من السبعين الذين استشهدوا في غزوة أحد وهو أوسي أنصاري رضي الله عنه وأرضاه ، ولعل الكثير منا يذكر له حديث في صحيح مسلم وأورده النووي في الأربعين حديث جابر ابن عبد الله أن النعمان ابن قوقل أتى النبي ﷺ وقال : ((أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَاتِ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ، وَأَحَلَلْتُ الْحَلَالَ، وَحَرَّمْتُ الْحَرَامَ، وَمَ أَزِدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا، أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟)) قَالَ: «نَعَمْ» ، قَالَ: ((وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا)) ؛ الحج لم يُفرض في ذلك الوقت ، ومات قبل أن يُفرض الحج، ولعله لم يكن من أهل الزكاة ، والزكاة في قول جمهور أهل العلم فُرضت في السنة الثانية من الهجرة ، يسأل : هذه الأعمال أحافظ عليها وأضبطها ولا أفرط فيها ((أَدْخُلُ الْجَنَّةَ؟)) قال «نَعَمْ» ، فقال : ((وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا)) فكان على همته وصدقه فأكرمه الله ﷺ بالشهادة في سبيل الله ، فمثل هذه الهمم العالية والرغبات الصادقة قراءة أخبارهم ومطالعة سيرهم - سيرة ابن قوقل على وزن جعفر وغيرهم من الصحابة ﷺ - فيه نفع عظيم لطالب العلم ، لكن كثير منا الآن شُغل عن قراءة سيرة ابن قوقل والصحابة الكرام بالدخول في (قُوقل) محرك البحث في الانترنت ، وكثير من شباب المسلمين وشاباتهم أمام هذا المحرك يدخل في متاهات وفي مضیعة وفي فساد للعقول وحرفٍ للأفكار ومتاهات لا خطاب لها ولا زمام ، فمنهم من دخلت عليه شبهات تتعلق بالعقائد ، ومنهم من تحركت في نفوسهم شهوات ، بينما لو كان الشخص فعلاً يحفظ وقته في مطالعة سير الصحابة وأخبارهم ومآثرهم ومناقبتهم لكان بصفة أخرى وبجالٍ مباركة غير هذه الحال الأسيئة التي ابتلي بها كثير من الشباب والشابات في مثل هذا الزمان ، كتب الله ﷺ بجمته وكرمه الصلاح

والتوفيق والهداية للشباب والشابات ولأبناء المسلمين وبناتهم ، وأعاذ الله ﷻك الجميع من الفتن ما ظهر منها وما بطن .

أيضاً ممن قُتل مع حرام أحد الأعيان المشاهير وهو : عامر ابن فهيرة ؛ وهو مولى لأبي بكر وكان يرعى الأغنام ، ولما هاجر النبي عليه الصلاة والسلام وأبو بكر كان معهما في صحبتهما وكانا يُعقبانه في بعيريهما ، يعني مرة ينزل النبي ﷺ ويجعله يركب ، ومرة ينزل أبو بكر ويجعله يركب وهو مولى !! وهذا أيضاً مما يدل على التواضع والكرم وسخاء النفس ، فعامر ابن فهيرة ﷺ ممن استشهد في هذه المعركة . جاء في صحيح الإمام البخاري رسالاً عن هشام ابن عروة قال : ((أَخْبَرَنِي أَبِي - أَبُو عُرْوَةَ ابْنُ الزَّيْبِرِ - قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الَّذِينَ بِيئَرِ مَعُونَةَ، وَأُسِرَ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ، قَالَ: لَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ مَنْ هَذَا؟ فَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ أُمَيَّةَ: هَذَا عَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ، فَقَالَ - أَيُّ عَمْرُو ابْنِ الطُّفَيْلِ - : لَقَدْ رَأَيْتُهُ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفِعَ إِلَى السَّمَاءِ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَرْضِ، ثُمَّ وُضِعَ)) ؛ عدو الله وعدو رسوله ﷺ يشهد هذه الشهادة ! أنه لما قُتل عامر ابن فهيرة رآه رُفِعَ .

قال رحمه الله تعالى :

[واستنفر عدو الله - عامر - بني عامر إلى قتال الباقيين ، فلم يجيبوه لأجل جوار أبي براء ، فاستنفر بني سليم فأجابته عصية ورعل وذكوان ، فأحاطوا بأصحاب رسول الله ﷺ ، فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم ﷺ إلا كعب بن زيد من بني النجار فإنه ارتث من بين القتلى ، فعاش حتى قُتل يوم الخندق . وكان عمرو بن أمية الضمري والمنذر بن محمد بن عقبة في سرح المسلمين ، فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة ، فنزل المنذر بن محمد هذا فقاتل المشركين حتى قُتل مع أصحابه ، وأسر عمرو بن أمية ، فلما أخبر أنه من مضر جزَّ عامر ناصيته وأعتقه - فيما زعم - عن رقبة كانت على أمه] .

قال : ((واستنفر عدو الله عامر - أي ابن الطفيل - بني عامر إلى قتال الباقيين)) ؛ يعني لما أمر بقتل حرام ابن ملحان ﷺ استنفر بني عامر أن يقوموا معه لمقاتلة الباقيين أي السبعين

الذين عند بئر معونة ، وكانوا أوفدوا منهم حرام ابن ملحان بخطاب النبي عليه الصلاة والسلام .

((فلم يجيبوه ، لأجل جوار أبي براء)) ؛ لما طلب منهم عامر ابن الطفيل أن يقوموا لقتالهم امتنعوا لأجل جوار أبي براء ، لأن أبو براء لما طلب من النبي ﷺ قال : ((هم في جوارى)) ، فلم يخفروا جواره .

قال : ((فاستنفر بني سليم فأجابته عصابة ورعل وذكوان)) ؛ أجابوه في مقاتلة هؤلاء .
((فأحاطوا بأصحاب رسول الله - عند بئر معونة - فقاتلوا حتى قتلوا عن آخرهم))
وكان عددهم سبعين رجلاً وكانوا من خيار الصحابة وسادتهم وأفاضلهم وقراءهم كما مرّ معنا في كلام ابن كثير .

قال : ((إلا كعب ابن زيد من بني النجار فإنه ارتث من بين القتلى)) ؛ ارتث : من الإرتث أي أنه أصيب بجراح شديدة لكن لم يميت ، ثم حُمل من بين القتلى وكتب الله ﷻ له حياة . قال ابن كثير رحمه الله : ((فعاش حتى قُتل يوم الخندق)) .

وجاء في الصحيح من حديث أنس ابن مالك قال : ((فقرأنا فيهم قرآناً ، ثم إن ذلك رُفِعَ))
يعني نزل قرآن ثم نُسخ ، وهو : ((بَلِّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا أَنَّا لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا)) . نزلت فيهم هذه الآية ثم نسخت .

قال : ((وكان عمرو ابن أمية الضمري والمنذر ابن محمد ابن عقبة في سرح المسلمين ، فرأيا الطير تحوم على موضع الوقعة)) ؛ وحومان الطير يدل على أن فيه قتلى ، فيه دماء .
((فنزل المنذر بن محمد هذا فقاتل المشركين حتى قُتل مع أصحابه ، وأُسر عمرو ابن أمية الضمري ، فلما أُخبر أنه من مضر جز عامر أي ابن الطفيل ناصيته - يعني مقدمة رأسه - وأعتقه فيما زعم عن رقبة كانت على أمه)) . والنبي عليه الصلاة والسلام لما بلغه يعني هذه الخيانة وهذا المكر بهؤلاء الأفاضل والأخيار ، قنت على هؤلاء العصابة من الناس - عصابة ورعل وذكوان - شهراً ، ودعا صلوات الله وسلامه عليه على الطفيل ابن عمرو ، وسيدكر ابن كثير رحمه الله في فصل فيما بعد ذلك قنوت النبي عليه الصلاة والسلام على هؤلاء الذين قتلوا القراء في بئر معونة .

قال رحمه الله :

[ويرجع عمرو بن أمية ، فلما كان بالقرقرة من صدر قناة نزل في ظل ، ويجيء رجلان من بني كلاب -وقيل من بني سليم- فنزلا معه فيه ، فلما ناما فتك بهما عمرو وهو يرى أنه قد أصاب ثأراً من أصحابه ، وإذا معهما عهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل ، قال: (لقد قتلت قتيلين لأديئهما) . فكان هذا سبب غزوة بني النضير ، هذا الصحيح] .

قال : ((ويرجع عمرو ابن أمية)) ؛ لما فُك من الأسر وجزت ناصية رأسه .

((فلما كان بالقرقرة من صدر قناة نزل في ظل ، ويجيء رجلان من بني كلاب وقيل من بني سليم فنزلا معه فيه - في هذا الظل - فلما ناما فتك بهما عمرو وهو يُرى أنه قد أصاب ثأراً من أصحابه)) وهو يُرى يعني يظن أنه قد أصاب بهذا الفتك ثأراً من أصحابه . ((فلما قتلهما وإذا معهما عهد من رسول الله ﷺ لم يشعر به ، فلما قدم أخبر رسول الله ﷺ بما فعل ، قال : لقد قتلت قتيلين لأديئهما)) ؛ فقتلهما وفي هذا إخفار لذمة النبي ﷺ ، لكنه ولم يكن على علم ولم يشعر أن معهما هذا العهد إلا بعد أن قتلهما ولو كان على علم بذلك لما فعل ﷺ . فقال عليه الصلاة والسلام: ((لقد قتلت قتيلين لأديئهما)) أي لأدفعن ديتهما لأنه معهما عهد من رسول الله ﷺ ، والعهد هو الذمة ، فانظر الوفاء العظيم من نبينا عليه الصلاة والسلام !! مع أن أصحابه قُتل منهم سبعون من قوم هؤلاء ولكونه لهما عهد عنده وفي عليه الصلاة والسلام بعهدة فقال : لأديئهما .

قال بن كثير : ((فكان هذا سبب غزوة بني النضير هذا الصحيح)) ؛ في بعض النسخ ((كما ورد هذا في الصحيح)) ، فكان هذا سبب غزوة بني النضير ؛ أن سبب تلك الغزوة أن النبي عليه الصلاة والسلام للعهد الذي بينه وبين بني النضير ذهب إليهم يطلب منهم معاونته ومساعدته في دية هذين الرجلين فتآمروا وهو عندهم على قتله كما ستأتي قصتهم قريباً .

ثم قال رسول الله ﷺ : ((هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ، قَدْ كُنْتُ لَهَا كَارِهَاً مُنْحَوِّقًا)) ، مرّ معنا أن أبو براء قال : أنا أظن أنه سيسلم عدد من الناس أرسل مجموعة وأنا جار لهم ، فالنبي عليه

الصلاة والسلام استجاب لحرصه على دعوة الناس للخير وبلوغ رسالة الله ﷻ ، لكنه كان كاره ومتخوف . وهذا يؤخذ منه فائدة : أن النبي عليه الصلاة والسلام لا يعلم الغيب ﴿ وَكَلِمَاتُ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَأَسْتَكْبِرُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ﴾ [الأعراف: ١٨٨] ، بخلاف الغلاة الذين يغفلون في شخصه عليه الصلاة والسلام ويعتقدون فيه عقائد هي خاصة برب العالمين جل وعلا . فهاهو عليه الصلاة والسلام يقول : ((هَذَا عَمَلُ أَبِي بَرَاءٍ ، قَدْ كُنْتُ لَهَا كَارِهًا مُتَحَوِّفًا)) ولم يكن يعلم أن سبعين من أصحابه في هذا البعث كلهم يُقتلون قتل نفسٍ واحدة في لحظة واحدة وهم من خيار أصحابه ﷺ . فهذا واحد من عشرات أو مئات الأدلة والشواهد على أن النبي والأنبياء عموماً لا يعلمون الغيب .

وأما عامر ابن الطفيل هذا العدو المعاند المستكبر الذي كان يسبح في أحلام وزعامات ورياسات ويأتي إلى النبي عليه الصلاة والسلام إما أن أكون كذا وإما أن أكون كذا بتعالٍ وتكبر وامتناع ثم يقتل حرام ابن ملحان لما بعثه إليه النبي ﷺ بخطاب دون أن ينظر في الخطاب ، فدعا عليه النبي عليه الصلاة والسلام ، جاء في صحيح البخاري قال : ((فَطُعِنَ عَامِرٌ فِي بَيْتِ أُمِّ فُلَانٍ)) أي أصيب بالطاعون ، وقد جاء في حديث صحيح عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((الطاعون عُذَّةٌ كَعُذَّةِ الْبَعِيرِ)) يعني ورم وانتفاخ يخرج في البدن ثم يسري فيه ويكون سبب آلام وأوجاع شديدة ثم يزيد سريانه وانتشاره في البدن إلى أن يقتل صاحبه . فقال : ((عُذَّةٌ كَعُذَّةِ الْبَكْرِ ، فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ آلِ فُلَانٍ !! ائْتُونِي بِفَرَسِي ، فَمَاتَ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ)) ؛ تبددت تلك الأحلام والمطامع والتعالي والتكبر وقتله الله ﷻ هذه القتله ، الناس يرون هذا المتعطرس في ألم شديد ينطلق به فرسه لا إلى جهة من آلام وأوجاع شديدة يجدها إلى أن تخرج روحه على هذه الحال وفي تلك الأوجاع والآلام فأهلكه الله ﷻ هذا الهلاك الذي هو عبرة للمعتبرين .

قال رحمه الله :

[وزعم الزهري أن غزوة بني النضير بعد بدر بستة أشهر ، وليس ذلك كما قال ، بل التي كانت بعد بدر بستة أشهر هي غزوة بني قينقاع ، وأما بنو النضير فبعد أحد ، كما

أن قريظة بعد الخندق ، وخيبر بعد الحديبية ، وغزوة الروم عام تبوك بعد فتح مكة ، وأمر ﷺ عند موته بإجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب] .

قوله : ((وزعم الزهري)) إلى قوله ((من جزيرة العرب)) هذه الجملة موجودة في بعض النسخ وفي بعضها ليست موجودة ، وأورد فيها ابن كثير رحمه الله قال : ((وزعم الزهري أن غزوة بني النضير بعد بدر)) ونحن مر معنا أن الذي كانت بعد بدر هي غزوة بني قينقاع وهم أول من نقض العهد من قبائل اليهود الثلاثة التي كانت في المدينة ، فتعقب ابن كثير ذلك قال : ((وليس ذلك كما قال ، بل التي كانت بعد بدر ستة أشهر هي غزوة بني قينقاع ، وأما بنو النضير فبعد أحد ، كما أن قريظة بعد الخندق ، وغزوة الروم عام تبوك بعد فتح مكة)) وأشارت سابقاً أن غزو النبي ﷺ اليهود بناء على نقضهم للعهد كان على إثر معركة من المعركات الأهميات التي خاضها الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأمر ﷺ عند موته بإجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب)) ؛ هذا جاء فيه أحاديث منها ما في الصحيحين عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ)) ، وجاء في صحيح مسلم عن ابن عمر عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((لِأَخْرِجَنَّ الْيَهُودَ ، وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بني النضير) : ونهض رسول الله ﷺ بنفسه الكريمة إلى بني النضير ليستعين على دية ذينك القتيلين لما بينه وبينهم من الحلف ، فقالوا : نعم . وجلس ﷺ هو وأبو بكر وعمر وعلي وطائفة من أصحابه ﷺ تحت جدار لهم ، فاجتمعوا فيما بينهم وقالوا : من رجل يلقي هذا الرحي على محمد فيقتله ؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحاش -لعنه الله- وأعلم الله رسوله بما هموا به ، فنهض ﷺ من وقته من بين أصحابه فلم يتناه دون المدينة ، وجاء من أخبر أنه رآه ﷺ داخلاً في حيطان المدينة ، فقام أبو بكر ومن معه فاتبعوه . فأخبرهم بما أعلمه الله من أمر يهود ، فندب الناس إلى قتالهم ، فخرج

واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم وذلك في ربيع الأول فحاصروهم ست ليال منه .
 وحينئذ حُرمت الخمر ، كذا ذكره ابن حزم ، ولم أره لغيره . ودسَّ عبد الله بن أبي بن
 سلول وأصحابه من المنافقين إلى بني النضير : أنا معكم نقاتل معكم ، وإن أخرجتم
 خرجنا معكم ، فاغتر أولئك بهذا ، فتحصنوا في آطامهم . فأمر ﷺ بقطع نخيلهم
 وإحراقها ، فسألوا رسول الله أن يجليهم ويحقن دماءهم على أن لهم ما حملت إبلهم غير
 السلاح فأجابهم إلى ذلك . فتحمل أكابره كحيي بن أخطب وسلام بن أبي الحقيق
 بأهلهم وأموالهم إلى خير فدانت لهم ، وذهبت طائفة منهم إلى الشام . ولم يسلم منهم
 إلا رجلان وهما : أبو سعد بن وهب ، ويامين بن عمير بن كعب ، وكان قد جعل لمن قتل
 ابن عمه عمرو بن جحاش جُعلاً ، لما كان قد همَّ به من الفتك برسول الله ﷺ فأحرزا
 أموالهما . وقسم رسول الله ﷺ أموال الباقيين بين المهاجرين الأولين خاصة ، إلا أنه
 أعطى أبا دجانة وسهل بن حنيف الأنصارين لفقيرهما ، وقد كانت أموالهم مما أفاء الله
 على رسوله ، فلم يوجف المسلمون بنخيل ولا ركاب . وفي هذه الغزوة أنزل الله سبحانه
 سورة الحشر ، وقد كان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يسميها سورة بني النضير] .

هذا الفصل عقده رحمه الله تعالى لذكر غزو النبي ﷺ بني النضير ، وهم إحدى قبائل اليهود
 الثلاثة الذين لما قدِم النبي ﷺ كانوا إذ ذاك من سكانها ، فهادنهم النبي عليه الصلاة والسلام
 وكان بينه وبينهم عهد ، وكان أول قبيلة نقضت العهد هم بنو قينقاع ، وثاني قبيلة من هذه
 القبائل الثلاثة نقضاً للعهد هم قبيلة بني النضير ، وسيأتي ذكر نقض هؤلاء للعهد ثم على
 إثر ذلك غزو النبي ﷺ لهم ، وهذه الغزوة كانت في شهر ربيع الأول من السنة الرابعة من
 الهجرة .

وكان سبب هذه الغزوة : أن عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه لما قتل القتيلين الذين لهما عهد
 عند النبي عليه الصلاة والسلام وقال عليه الصلاة والسلام ((لأدينهما)) على إثر ذلك لما
 جاء عمرو وأخبر النبي ﷺ بذلك ذهب إلى بني النضير يطلب منهم ويستعينهم على دية
 ذينك القتيلين ، لأنه بينه وبينهم عهد وتعاون على مثل هذه الأمور .

((فنهض رسول الله ﷺ بنفسه الكريمة إلى بني النضير - ويرأسهم حُيي بن أخطب - ليستعين على دية ذينك القتيلين لما بينه وبينهم من الحلف)) ؛ في بعض النسخ ((لما بينهما وبينهم)) أي : للحلف الذي كان بين بني النضير وبني عامر الذين منهم هذين القتيلين ، وفي بعض النسخ ((لما بينه وبينهما)) أي لما بين النبي ﷺ وبين هذين القتيلين من عهد .

((فقالوا : نعم)) ؛ يعني طلب منهم أن يساعده في الدية فلم يُظهروا امتناعاً .
((وجلس ﷺ هو وأبو بكر وعمر وعلي وطائفة من أصحابه ﷺ تحت جدار لهم)) في انتظار أنهم سيجمعون ما يعاونون به في دية هذين القتيلين .
((فاجتمعوا فيما بينهم وقالوا : من رجل يلقي هذا الرحي على محمد فيقتله ؟)) ؛ الرحي : الذي يستعمل في الطحين ، وهو صخرة منبسطة ثقيلة رميها قاتل ، فقالوا من يصعد على الجدار ويلقي الرحي عليه فيقتله ؟ .

((فانتدب لذلك عمرو ابن جحاش لعنه الله ، وأعلم الله رسوله بما همُّوا به)) ؛ حتى قيل إنَّ بعض كبراءهم - قيل إنه سَلَّام ابن مشكام - قال لهم: " لا تفعلوا ، يأتيه وحي ويخبره بذلك " .

((فنهض من وقته)) ؛ أي نهض سريعاً من بين أصحابه .
((فلم ينته دون المدينة)) ؛ أي لم يتوقف دون المدينة .
((وجاء من أخبر أنه رآه ﷺ دخل في حيطان المدينة ، فقام أبو بكر ومن معه فاتبعوه ، فأخبرهم بما أعلمه الله من أمر يهود ، وندب الناس إلى قتالهم)) ؛ وهذا فيه أن نقض العهد إعلام للحرب ، مادام أنهم نقضوا العهد وهموا بقتل النبي عليه الصلاة والسلام فهذا فيه إعلام بالحرب والمقاتلة .

((فخرج واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم وذلك في ربيع الأول فحاصروهم ست ليال منه)) أي من هذا الشهر .

قال : ((وحينئذ حُرِّمَت الخمر ، كذا ذكره ابن حزم)) أي في كتابه جوامع السير .
قال : ((ولم أره لغيره)) ؛ ممن سبق ابن حزم إلى ذلك ابن هشام في سيرته كما في المجلد الثالث ٩٩٤ .

((ودسَّ عبد الله بن أبي بن سلول وأصحابه من المنافقين إلى بني النضير : أنا معكم نقاتل معكم ، وإن أخرجتم خرجنا معكم ، فاغتر أولئك بهذا ، فتحصنوا في آطامهم))
 ؛ عبد الله بن أبي المنافق لما بلغه هذا الخبر وبلغه تهيؤ النبي عليه الصلاة والسلام وتجهزه مع الصحابة لمقاتلتهم وغزوهم وأنه عليه الصلاة والسلام أرسل لهم يأمرهم بالجلءاء من المدينة والخروج منها ، دسَّ إلى بني النضير يعني أرسل إليهم من يقول لهم : لا تفعلوا ذلك ولا تنتهوا ولا تقبلوا إنا معكم نقاتل ، وإلى هذا الإشارة في قوله ﷺ في سورة الحشر : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نَافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَئِن أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نَطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ (١١) لَئِن أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ وَلَئِن نَصَرُوهُمْ لَيُؤَيِّنَنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصُرُونَ (١٢) لَأَتَمُّ أَشَدَّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ (١٣) لَا يِقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ ﴾ [الحشر: ١١-١٤] .

ولاحظ هنا ؛ يقول : ((فتحصنوا في آطامهم)) وهذا هو معنى قوله : ﴿ لَا يِقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قَرْيٍ مُحَصَّنَةٍ أَوْ مِنْ وَرَاءِ جُدُرٍ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسِبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ (١٤) كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ﴾ يعني مثل يهود بني النضير مثل بني قينقاع الذين أجلاهم النبي ﷺ ﴿ كَمَثَلِ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (١٥) ﴾ فهذا مآل الجميع ونهاية الجميع .

وأيضاً قوله ((فتحصنوا في آطامهم)) هذا هو معنى قول الله : ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعُهُمْ خُصُوبُهُمْ مِنْ اللَّهِ فَآتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرَّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ (٢) ﴾ .

قال : ((فأمر ﷺ بقطع نخيلهم وإحراقها)) وذلك نكاية فيهم ، حتى إنهم أشاعوا قالوا : هذا إفساد ؛ فأنزل الله ﷻ في سورة الحشر ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى

أُصُولَهَا فَيَأْذِنُ اللَّهُ وَيُخْزِي الْفَاسِقِينَ (٥) ﴿﴾ ؛ لما قالوا هذا نوع من الإفساد أخبر الله أن هذا العمل قام به ﷺ بإذن الله وفيه خزي لهؤلاء يشاهدونه بأعينهم قبل أن يرحلوا من هذا المكان الذي أقاموا فيه وقتاً من الزمان .

قال : ((فسألوا رسول الله أن يجليهم)) ؛ يأذن لهم في الجلاء والخروج .
((ويحمن دماءهم على أن لهم ما حملت إبلهم غير السلاح)) ؛ يعني لا يأخذون معهم شيئاً من السلاح إطلاقاً .

((فأجابهم لذلك)) ؛ ولما أرادوا الخروج من الديار وترك الممتلكات التي لهم فيها بحكم أنها لن تبقى لهم أخذوا يخربون أشياء منها ولهذا قال ﷺ : ﴿يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ﴾ أي أن قصتهم عبرة للمعتبرين في حال من ينقض العهد ويخون الأمانة .

قال : ((فتحمل أكابره كحيي بن أخطب وسلام بن أبي الحقيق بأهليهم وأموالهم إلى خيبر فدانته لهم ، وذهبت طائفة منهم إلى الشام)) ؛ يعني هؤلاء لما حصل منهم الخروج من المدينة انقسموا إلى قسمين : قسم ذهب إلى خيبر وكانوا مع بعض أكابره كحيي ابن أخطب وسلام بن أبي الحقيق - وستأتي لاحقاً قصة قتله - ، وذهبت طائفة منهم إلى الشام .

قال : ((ولم يسلم منهم إلا رجلان ، وهما أبو سعد بن وهب ، ويامين بن عمير بن كعب ، وكان قد جعل لمن قتل ابن عمه عمرو بن جحاش جُعلاً ، لما كان قد همَّ به من الفتك برسول الله ﷺ ، فأحرزا أموالهما)) ؛ أحرزا أموالهما بسبب الإسلام وهذا رواه ابن إسحاق عن بعض آل يامين ، وكان قد جعل جُعلاً لمن قتل ابن عمه عمرو بن جحاش لما همَّ به من إلقاء الرحي قاصداً بها قتل النبي ﷺ .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله الطريقة التي سلكها النبي ﷺ في قسمة الأموال التي حصلت مما ترك بني النضير بعد الجلاء ، فقال : ((قسم باقي الأموال بين المهاجرين الأولين خاصة ، إلا أنه أعطى أبا دجانة وسهل ابن حنيف الأنصاريين لفقيرهما ، وقد كانت أموالهم مما

أفاء الله على رسوله ((؛ يعني أنها فيء وليست غنيمة ، والفيء يكون للإمام يقسمه بما يراه من مصلحة ، بخلاف الغنيمة التي تكون في قتال وحرب فهذه لها قسمتها .
(فلم يوجف المسلمون بجيل ولا ركاب)) ؛ يعني لم يكن هناك قتال ولا مشقة ومشوا إليهم بالأقدام ، فهذا مما أفاءه الله على رسوله وليس غنيمة ، فقسّمه النبي عليه الصلاة والسلام على المهاجرين الأولين خاصة وأعطى رجلين من الأنصار لفرهما .
قال : ((وفي هذه الغزوة أنزل الله سبحانه سورة الحشر ، وقد كان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يسميها سورة بني النضير)) ؛ وهذا في صحيح البخاري ، يسميها سورة بني النضير لأنها سبق فيها خبر هؤلاء وقصتهم .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل : وقت رسول الله ﷺ شهراً يدعو على الذين قتلوا القراء أصحاب بئر معونة]

أشار هنا رحمه الله تعالى في هذا الفصل إلى أن النبي عليه الصلاة والسلام استمر شهراً كاملاً يدعو على الذين قتلوا القراء أصحاب بئر معونة وهم : عُصية ورعل وذكوان ، كان يسميهم ﷺ بأسمائهم ، وهذا أول وبداية مشروعية القنوت في النوازل ، فهديه وسنته عليه الصلاة والسلام هي القنوت في النوازل ؛ يقنت في الصلاة المفروضة إذا كان هناك نازلة نزلت ، وإذا ارتفعت النازلة يتوقف القنوت .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٢٢ إلى الدرس ٢٤

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٧/٠٨ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى:

[ثم غزا ﷺ غزوة ذات الرقاع ، وهي غزوة نجد ، فخرج في جمادى الأولى من هذه
السنة الرابعة يريد محارب وبني ثعلبة بن سعد بن غطفان ، واستعمل على المدينة أبا ذر
الغفاري . فسار حتى بلغ نخلاً ، فلقي جمعاً من غطفان فتوافقوا ولم يكن بينهم قتال ،
إلا أنه صلى يومئذ صلاة الخوف فيما ذكره ابن إسحاق وغيره من أهل السير ، وهذا
مُشكِل ؛ لأنه قد جاء في رواية الشافعي وأحمد والنسائي عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ
حبسه المشركون يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء فصلاهن جميعاً ، وذلك
قبل نزول صلاة الخوف . قالوا : وإنما نزلت صلاة الخوف بعسفان كما رواه أبو عياش
الزُّرقي قال : كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بها الظهر وعلى المشركين يومئذ خالد بن
الوليد ، فقالوا : لقد أصبنا منهم غفلة ، ثم قالوا : إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب
إليهم من أموالهم وأبنائهم فنزلت - يعني صلاة الخوف - بين الظهر والعصر ، فصلى بنا
العصر ففرقنا فريقين وذكر الحديث ، أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي . وعن أبي
هريرة رضي الله عنه قال : كان رسول الله ﷺ نازلاً بين ضجنان وعسفان محاصر المشركين ، فقال
المشركون : إن هؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأبكارهم ، أجمعوا أمرهم ثم ميلوا
عليهم ميلاً واحدة ، فجاء جبريل عليه السلام فأمره أن يقسم أصحابه نصفين ، وذكر الحديث
. رواه النسائي والترمذي وقال : حسن صحيح . وقد علم بلا خلاف أن غزوة عسفان
كانت بعد الخندق ، فافتضى هذا أن ذات الرقاع بعدها ، بل بعد خيبر ، ويؤيد ذلك
أن أبا موسى الأشعري وأبا هريرة رضي الله عنهما شهداها ، أما أبو موسى الأشعري
ففي الصحيحين عنه أنه شهد غزوة ذات الرقاع وأنهم كانوا يلقون على أرجلهم الخرق لما
نقبت فسُميت بذلك ، وأما أبو هريرة ؛ فعن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة : هل
صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ؟ قال : نعم ، قال : متى ؟ قال : عام غزوة نجد

، وذكر صفة من صفات صلاة الخوف ، أخرجه الإمام أحمد وأبو داود النسائي . وقد قال بعض أهل التاريخ : إن غزوة ذات الرقاع أكثر من مرة ، فواحدة كانت قبل الخندق وأخرى بعدها . قلت : إلا أنه لا يتجه أنه صلى في الأولى صلاة الخوف إن صح حديث أنها إنما فرضت في عسفان] .

تحدث الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هنا عن غزوة ذات الرقاع وتُعرف أيضاً بـ « غزوة نجد » ، وهي في جمادى الأولى من السنة الرابعة لهجرة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وقيل في تسمية هذه المعركة بذات الرقاع أقوال عديدة :

■ القول الأول : لأن الصحابة رضي الله عنهم بسبب المشي الكثير الذي مشوه في الحر وفي الشمس نقيت أقدامهم - أي حفيت ورقّت وتحزّقت وأصيبت بالإعياء والتعب - فاحتاجوا إلى لقيها بالخرق ؛ فقيل لها ذات الرقاع ، وهذا اختاره الإمام ابن كثير رحمه الله لما أورد حديث أبي موسى الأشعري الآتي قال : ((إنهم كانوا يلفون على أرجلهم الخرق لما نقيت ؛ فسميت بذلك)) ، وهو أولى ما قيل في سبب تسميتها .

■ القول الثاني : أنها سميت بذلك لأنهم رقعوا الرايات التي كانوا يحملونها ، وهذا ذكر في بعض كتب السير .

■ القول الثالث : أنها سميت بذلك لشجر يسمى بهذا الاسم في تلك المنطقة .

■ القول الرابع : قيل أن هناك جبل فيه بقع من سواد وحمّارٍ وبياض يسمى بهذا الاسم فسميت باسمه .

قال رحمه الله : ((فخرج في جمادى الأولى من هذه السنة الرابعة يريد محارب وبني ثعلبة ابن سعد ابن غطفان ، واستعمل على المدينة أبا ذر الغفاري)) ؛ في قول آخر أن النبي عليه الصلاة والسلام استعمل على المدينة عثمان ابن عفان رضي الله عنه .

قال : ((فسار حتى بلغ نخلاً)) ؛ هذا اسم لموضع يبعد عن المدينة مسافة مرحلتين من قبيل نجد ، وهي من أرض غطفان .

قال : ((فلقي جمعاً من غطفان فتواقفوا ولم يكن بينهم قتال ، إلا أنه صلى يومئذ صلاة الخوف)) ؛ فهذه الغزوة لم يكن فيها قتال ، لكن القوم أخاف بعضهم بعضاً ، وفي تلك

الغزوة صلى النبي عليه الصلاة والسلام صلاة الخوف . وكثير من أهل السير يذكرون هذه الغزوة في هذا الموضع ، لكن ظاهر الأدلة - وساق الإمام بن كثير رحمه الله تعالى جملة منها - تدل دلالة واضحة أنها كانت في فترة بعد ذلك بكثير ، ولهذا الإمام الذهبي رحمه الله تعالى أوردها في هذا الموضع في كتابه المغازي جرياً على طريقة أهل السير وساق ما يتعلق بها ثم ثبتها في موضعها بعد ، ولم يتحدث عنها وإنما قال (غزوة ذات الرقاع) وذكرها في موضعها في وقت بعد هذا الوقت وسيأتي الإشارة إليه ، وكذلك الإمام بن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الزاد أوردها في هذا الموضع جرياً على عادة أهل السير لكنه نبه رحمه الله تعالى إلى أن الصواب أنها متأخرة عن ذلك بوقت كثير كما سيأتي ذكر كلامه رحمه الله ، ولهذا قال ابن كثير هنا : ((وهذا مشكل)) ؛ يعني ذكر الغزوة في هذا الموضع في السنة الرابعة مشكل .

قال : ((لأنه جاء في رواية الشافعي وأحمد والنسائي عن ابن سعيد أن رسول الله ﷺ حسبه المشركون يوم الخندق عن الظهر والعصر والمغرب والعشاء فصلاهن جميعاً وذلك قبل نزول صلاة الخوف ، قالوا وإنما نزلت صلاة الخوف بعسفان كما رواه أبو عياش الزرقني قال : كنا مع النبي ﷺ بعسفان فصلى بنا الظهر ، وعلى المشركين يومئذ خالد بن الوليد . فقالوا : لقد أصبنا منهم غفلة ، ثم قالوا : إن لهم صلاة بعد هذه هي أحب إليهم من أموالهم وأبنائهم فنزلت . يعني صلاة الخوف . بين الظهر والعصر . فصلى بنا العصر ففرقنا فريقين ، وذكر الحديث . أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي)) وقال الحافظ في الإصابة بسند جيد .

قال : ((وعن أبي هريرة ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ نازلاً بين ضجنان وعسفان - ضجنان قيل بينها وبين مكة خمسة وعشرون ميلاً ، وتروى بفتح الجيم وإسكانها يقال ضجنان وضجنان ، وعسفان تبعد عن مكة مرحلتين - محاصر المشركين)) .
((فقال المشركون : إن هؤلاء صلاة هي أهم إليهم من أبنائهم وأبكارهم ، أجمعوا أمرهم)) ؛ يعني استعدوا لهم في وقت الصلاة .

((ثم ميلوا عليهم ميلاً واحدة ، فجاء جبريل ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه نصفين)) ؛ أي يصلي بهم صلاة الخوف .

((وذكر الحديث رواه النسائي والترمذي وقال حسن صحيح)) .

ومما يستفاد من هذا خارج الموضوع مكانة الصلاة ومنزلتها العلية ، وتأملوا في ذلك شهادة أعداء النبي عليه الصلاة والسلام وأعداء الصحابة يقولون : " إِنَّ لِهَؤُلَاءِ صَلَاةً هِيَ أَهَمُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ " فهذه العناية بالصلاة التي أكرم الله ﷺ بها أهل الإيمان أمرها قد عُلم حتى عند الأعداء ؛ أن لهم عناية واهتماما بالصلاة وأنها عندهم أعظم شأنًا من الأبناء والأهل والتجارة وغير ذلك .

قال : ((وقد عُلم بلا خلاف أن غزوة عسفان كانت بعد الخندق فاقتضى هذا أن ذات الرقاع بعدها بل بعد خيبر)) ؛ يعني هذا كله ساقه ليبين أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن هذا الموضع ، فهي بعد الخندق وبعد خيبر .

وزاد في ذكر الأدلة قال : ((ويؤيد ذلك أن أبا موسى الأشعري وأبا هريرة رضي الله عنهما شهداها)) ؛ أي شهدا غزوة ذات الرقاع .

قال : ((أما أبا موسى الأشعري ففي الصحيحين عنه أنه شهد غزوة ذات الرقاع وأنهم كانوا يلفون على أرجلهم الخرق لما نقيت فسميت بذات الرقاع)) ؛ والإمام البخاري رحمه الله تعالى لما أورد الحديث في كتابه الصحيح قال : ((وَهِيَ - أي ذات الرقاع - بَعْدَ حَيْبَرَ، لِأَنَّ أبا مُوسَى جَاءَ بَعْدَ حَيْبَرَ)) .

قال : ((وأما أبو هريرة فعن مروان ابن الحكم أنه سأل أبا هريرة هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف ؟ قال نعم . قال : متى ؟ قال : عام غزوة نجد ، وذكر صفة من صفات صلاة الخوف . أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي بإسناد صحيح)) ؛ فهذا مما يدل أن غزوة ذات الرقاع متأخرة عن هذا الموضع الذي ذكرها فيه كثير من أهل السير .

وهذا الذي يرجحه الآن ابن كثير رحمه الله هنا هو الذي رجحه ابن القيم رحمه الله في زاد المعاد قال : ((فَالصَّوَابُ تَحْوِيلُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرَّقَاعِ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ إِلَى مَا بَعْدَ الْخُنْدَقِ - يعني الصواب أن تذكر بعد الخندق لا أن تذكر في هذا الموضع - بَلْ بَعْدَ حَيْبَرَ وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهَا هَا هُنَا تَقْلِيدًا لِأَهْلِ الْمَغَازِي وَالسِّيَرِ ثُمَّ تَبَيَّنَ لَنَا وَهُمْهُمُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ)) .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله : ((وقد قال بعض أهل التاريخ : إنّ غزوة ذات الرقاع أكثر من مرة ؛ فواحدة كانت قبل الخندق وأخرى بعدها)) ؛ ونحواً من هذا ذكر الإمام الذهبي رحمه الله في المغازي قال : " الظاهر أنّها غزوتان " ، وهذه الطريقة ضعّفها ابن القيم

رحمه الله تعالى حيث أورد الأدلة على تأخير غزوة ذات الرقاع على الخندق بنحو ما ذكره ابن كثير هنا ثم قال : " وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ بَعْدَ حَيْبَرَ وَأَنَّ مَنْ جَعَلَهَا قَبْلَ الْخَنْدَقِ فَقَدْ وَهَمَ وَهَمًا ظَاهِرًا ، وَلَمَّا لَمْ يَفْطَنْ بَعْضُهُمْ لِهَذَا ادَّعَى أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرَّقَاعِ كَانَتْ مَرَّتَيْنِ فَمَرَّةً قَبْلَ الْخَنْدَقِ وَمَرَّةً بَعْدَهَا عَلَى عَادَتِهِمْ فِي تَعْدِيدِ الْوَقَائِعِ إِذَا اخْتَلَفَتْ أَلْفَاظُهَا أَوْ تَارِيخُهَا " . فصوّب رحمه الله تعالى أن غزوة ذات الرقاع إنما كانت مرة واحدة وأنها متأخرة بعد خيبر وبعد الخندق .

الإمام بن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية زاد أيضاً في الأدلة على أن غزوة ذات الرقاع بعد الخندق وليست في هذا الموضع ، قال : " ومما يدل على أنها بعد الخندق أن ابن عمر إنما أجازاه رسول الله ﷺ في القتال أول ما أجازاه يوم الخندق - لأنه ﷺ قال : ((عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، فَأَجَازَنِي)) - وقد ثبت عنه في الصحيح أنه قال : غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد فذكر صلاة الخوف " .

فهذه كلها شواهد ودلائل على أن غزوة نجد أو المعروفة بغزوة ذات الرقاع ليس هذا موضعها ، ومثل ما قال ابن القيم الصواب تحويلها إلى ما بعد الخندق وبعد خيبر ، والشواهد على ذلك والدلائل كثيرة ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى جملةً منها وأيضاً ذكر جملة منها الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى ، وهذا أيضاً رجّحه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه فتح الباري .

قال ابن كثير : ((قلت : إلا أنه لا يتجه أنه صلى في الأولى صلاة الخوف إن صح حديث أنها إنما فرضت في عسفان)) .

قال رحمه الله تعالى :

[وقد ذكروا أنه كانت من الحوادث في هذه الغزوة قصة جمل جابر وبيعه من رسول الله ﷺ ، وفي ذلك نظر لأنه جاء أن ذلك كان في غزوة تبوك ، إلا أن هذا أنسب ، لما أنه كان قد قُتل أبوه في أحد وترك الأخوات فاحتاج أن يتزوج سريعاً من يكفلهن له] .

بدأ رحمه الله تعالى يسوق هنا بعض الأحداث التي حصلت في هذه الغزوة ؛ فذكر من ذلك :

((ذكروا أنه كان من الحوادث في هذه الغزوة قصة جمل جابر - بن عبد الله رضي الله عنهما - وبيعه من رسول الله ﷺ)) ؛ والحديث جاء في الصحيحين وفيهما قال : ((في غزاة)) ولم يسمها ، وفي بعض ألفاظه قال : ((في غزوة أو عمرة مع رسول الله ﷺ)) . قال ابن كثير : ((وفي ذلك نظر ، لأنه جاء أن ذلك كان في غزوة تبوك)) ؛ جاء أن قضية بيع جابر جملة على النبي عليه الصلاة والسلام كان في غزوة تبوك ، وهذا جاء في البخاري تعليقاً عن جابر قال : ((اشترأه بطريق تبوك)) ، لكن الرواية في صحيح البخاري جاءت تعليقاً وليست مسندة ، وإسنادها أيضاً غير ثابت .

((إلا أن هذا أنسب)) ؛ يعني كون هذه القصة في خير أنسب ؛ لماذا ؟

قال : ((لما أنه كان قد قُتل أبوه في أحد)) ؛ وتبوك متأخرة جداً .

((وترك الأخوات ، فاحتاج أن يتزوج سريعاً من يكفلهن له)) ؛ لأنه في ذكر بيع الجمل سأله النبي عليه الصلاة والسلام ، قال له : تزوجت ؟ قال : نعم ، قال ثيباً أو بكراً ؟ قال ثيباً ، وذكر أنه اختار ثيباً لترعى أخواته اللاتي تركهن والده الذي استشهد في معركة أحد . فللمناسب أن يكون هذا في وقت قريب لا أن يكون في وقت متأخر في غزوة تبوك .

وأيضاً نحو هذا الذي ذكره ابن كثير ذكر الحافظ ابن حجر وقال : " وَهِيَ الرَّاجِحَةُ فِي نَظَرِي لِأَنَّ أَهْلَ الْمَعَارِزِ أَضْبَطَ لِذَلِكَ مِنْ غَيْرِهِمْ " يعني رجح أن هذه القصة في غزوة خيبر لا أنها في غزوة تبوك ، لأن غزوة تبوك متأخرة ، وهذا المناسب في وضع جابر ﷺ ليكون تزوج سريعاً امرأة ترعى أخوته ، وهذا الذي رجحه الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ورجَّحه أيضاً الإمام ابن كثير والإمام بن القيم رحم الله الجميع .

وقصة بيع الجمل قصة عظيمة جداً وفيها لطف النبي عليه الصلاة والسلام وكرمه وإحسانه لأصحابه ﷺ ؛ فقد جاء أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لجابر وهم راجعون : ((بِعْنِيه)) قال : "بل أهديك إياه" ، قال ((بل بعنيه)) فاشتراه النبي عليه الصلاة والسلام ، وأبقى لجابر ظهره يركبه إلى المدينة ، فلما وصل إلى المدينة جاء جابر بالجمل إلى مكان قريب من مكان النبي عليه الصلاة والسلام وأخبره فخرج معه وأجال عليه الصلاة والسلام حوله وقال

: الجمل جملنا ثم أمر بلالاً أن يعطيه الثمن ، فلما أخذ الثمن قال : قبضت الثمن ؟ قال نعم ، قال : ((الثمن لك والجمل لك)) ، فأخذ جابر رضي الله عنه الثمن وأخذ أيضاً الجمل ، فكان هذا إكراماً من النبي عليه الصلاة والسلام وإحساناً إلى هذا الصحابي الجليل وكان في وقت حاجة ، وكان رضي الله عنه يتحدث بنعمة الله عليه قال : "ما زال يعني هذا المال ينمي ويزيد عندنا ونرى مكانه من بيتنا " يعني هذا المال الذي أعطاه النبي صلى الله عليه وسلم ثمناً له وأبقى له جملة ما زال ينمي عنده ، وهذا أيضاً من آثار إحسانه لأخواته اليتيمات وحرصه على رعايتهن والقيام بهن حتى إنّه أثر حظهن على حظ نفسه رضي الله عنه . وقد جاء في مسند الإمام أحمد بإسناد صحيح : أن جابر لما أخذ الجمل وأخذ الثمن في طريقه مرّ بيهودي فذكر له جابر القصة ، فجعل اليهودي يعجب ويقول : " اشترى منك البعير ودفع إليك الثمن ووهبته لك ؟! " يعني هذا أمر في غاية العجب ، لكن مما يبين كرم النبي عليه الصلاة والسلام وحسن إحسانه صلوات الله وسلامه عليه لصحابته الكرام ولاسيما من كان منهم فقيراً محتاجاً ، ومر معنا من هذا بعض القصص والشواهد .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله :

[ومنها حديث جابر أيضاً في الرجل الذي سبوا امرأته فحلف ليهرقن دماً في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، فجاء ليلاً وقد أرصد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين ربيثة للمسلمين من العدو ، وهما عبّاد بن بشر وعمّار بن ياسر رضي الله عنهما ، فضرب عبّاداً بن بشر بسهم وهو قائم يصلي ، فنزعه ولم يبطل صلاته ، حتى رشقه بثلاثة أسهم فلم ينصرف منها حتى سلّم ، وأتبه صاحبه فقال : سبحان الله هلا أنبهتني ؟ ! فقال : إني كنت في سورة فكرهتُ أن أقطعها] .

ثم أورد رحمه الله تعالى هذه القصة ، وهي أيضاً من القصص والأخبار التي كانت في هذه الغزوة وهي من حديث جابر رضي الله عنه وقد رواها ابن إسحاق في السيرة ومن طريقه الإمام أحمد في المسند وأبو داود في السنن . في قصة الرجل الذي سبوا امرأته وجاء في بعض الأخبار أنها

كانت امرأة وضيئة وكان يحبها ، فسبوا امرأته فنذر على نفسه أن يصيب من المسلمين دماً أو أنه يحصل على امرأته ويرجع بها ، فخرج بهذه النية .

((فحلف ليهريقن دماً في أصحاب محمد ﷺ ، فجاء ليلاً وقد أرصد رسول الله ﷺ ربيئة)) ؛ الربيئة : يطلق على الطليعة أو العين ، بحيث أنه يسهر ويلاحظ الداخل والخارج وإذا اقترب من المنطقة عدو ينيته المسلمين، وعادة في مثل هذه الحال يكون في مكان مرتفع ومشرف أي مطلع على مكان المسلمين حتى يرقب الوضع فيما لو كان أحد من الأعداء يتقدم إليهم أو يترصد لهم أو نحو ذلك .

قال : ((وقد أرصد رسول الله ﷺ رجلين ربيئة للمسلمين من العدو وهما : عبّاد ابن بشر - الأشهلي - ، وعمّار بن ياسر رضي الله عنهما ، فضرب عبّاداً وهو قائم يصلي بسهم)) ؛ لأن عبّاد وعمّار اتفقا تلك الليلة أن يتقاسما الليل ، أحدهما ينام والآخر يرقب أو يصلي ، فنام عمار ﷺ ، وقام عبّاد ﷺ يصلي ، وجاء في بعض الروايات أنه كان يقرأ سورة الكهف في صلاته فضربه بسهم .

((فنزعه ولم يبطل صلاته حتى رشقه بثلاثة أسهم)) ؛ نزع السهم من مكانه واستمر في قراءته وصلاته وكل مرّة ينزع السهم من المكان الذي أصابه في بدنه ويستمر في قراءته وصلاته .

((فلم ينصرف منها حتى سلّم وأنبه صاحبه)) ؛ فلما سلّم من الصلاة وأنبه صاحبه فرّ هذا الرجل من مكانه ، لما علم أنهم انتبهوا له .

قال : ((فقال - أي عمار بن ياسر - : سبحان الله هلا أنبهتني ؟ فقال : إني كنت في سورة فكرهت أن أقطعها)) ؛ ثلاث مرات السهم تضرب في بدنه وما أحب أن يقطع سورة هو ماضٍ في تلاوتها ، وهذا رواه ابن إسحاق في السيرة ومن طريق أحمد في المسند وأبو داود في سننه ، وفي إسناد هذا الحديث عند ابن إسحاق وهو كذلك أيضاً عند أحمد وأبو داود لأنهم قد رووه من طريقه في الإسناد عقيل ابن جابر وهو مقبول ، والمقبول لا يُحتجُّ بحديثه إلا إذا وُجد من يتابعه عليه ، لكنه لم يروه غيره ، تفرد به ، يعني ليس له عليه متابع ، ويوجد في دلائل النبوة للبيهقي متابعة لكنها في إسنادها الواقدي وهو متروك الحديث ، وبعض أهل العلم في مثل هذا - يعني في الروايات التي في الأخبار والسير - يتساهلون ،

لاسيما إذا لم يكن يترتب عليها حكماً ، وهذه فيها حكم يتعلق بالدم هل هو ناقض للوضوء أو ليس ناقضاً للوضوء ؟ فإذا احتجَّ بمثل هذا الحديث في الأحكام يُذكر في الشواهد ويذكر استثناساً لا اعتماداً لأن إسناده فيه مقال ، لكن كرواية في الأخبار والسير ونحو ذلك بعض أهل العلم يتساهل في ذلك .

قال رحمه الله :

[ومنها حديث غورث بن الحارث الذي همَّ برسول الله ﷺ وهو قائل تحت الشجرة ، فاستل سيفه وأراد ضربه فصدّه الله عنه وحُبست يده ، واستيقظ رسول الله ﷺ من نومه فدعا أصحابه فاجتمعوا إليه فأخبرهم عنه وما همَّ به غورث من قتله ، ومع هذا كله أطلقه وعفا عنه ﷺ . وهذا كان في غزوة ذات الرقاع ، إلا أنها التي بعد الخندق بما أخرجاه في الصحيحين ، " عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال : " أقبلنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بذات الرقاع قال : كنا إذا أتينا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ ، قال فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلق بالشجرة ، فأخذ السيف فاخترطه ، فقال لرسول الله ﷺ : أتخافني ؟ قال : لا ، قال فمن يمنعك مني ؟ قال : الله . قال : فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ ، فأغمد السيف وعلقه ، قال : فنودي بالصلاة ، فصلى بطائفة ركعتين ، ثم تأخروا وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين ، وكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات ، وللقوم ركعتان " واللفظ لمسلم] .

وذكر أيضاً منها حديث غورث ابن الحارث الذي همَّ برسول الله ﷺ وهو قائل تحت الشجرة ، لما قفل النبي ﷺ ومعه الصحابة من غزوة ذات الرقاع تفرقوا في ظل الشجر ، والنبي ﷺ أيضاً قال تحت ظل شجرة وعلّق سيفه في الشجرة ، فكانوا نياماً فتقدم هذا الرجل - غورث ابن الحارث - وهو من الأعداء وأتى إلى حيث مكان النبي عليه الصلاة والسلام واستل سيف النبي وأخرجه من غمده وسلّه صلتاً رفعه ، ففتح عليه الصلاة والسلام عينيه فقال له الرجل من يحميك مني ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : ((الله)) ، قال هذه الكلمة بكل ثقة بالله ﷻ وتوكل عليه ، فجاء في بعض الروايات أن الرجل هاب وتوقف وألقى السيف ،

وجاء في بعضها أن يده أصبحت لا تستطيع حمل السيف فسقط من يده ، فقام النبي عليه الصلاة والسلام وأخذ السيف ورفع وقال للرجل الكلمة نفسها ، قال : ((من يحميك مني ؟)) فقال : للنبي عليه الصلاة والسلام : "كن خير آخذ " وهذا جاء في بعض روايات الحديث . فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : ((تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟)) قال : "لا ، لكنني أعاهدك أنني لا أتعرض لك بعداوة ولا أكون في قوم يقاتلونك " ، فأطلقه النبي عليه الصلاة والسلام وذهب الرجل لقومه وقال لهم لقد جئتمكم من خير الناس ، تصوّر !! رجل يتقدم بهذه الجرأة إلى سيد القوم وإمامهم ومقدمهم ويتخطى أصحابه كلهم ويسلّ سيفه عليه ويقول له من يحميك مني ؟ ثم يتمكن منه ويطلقه في نفس اللحظة !! بل عرض عليه الإسلام ولم يقبل ، قال لكنني أعاهدك أن لا أتعرض لك بعداء ولا أكون أيضاً في قوم يعادونك فأطلقه النبي عليه الصلاة والسلام ، فقال لقومه : " لقد جئتمكم من خير الناس " .

الإمام بن كثير رحمه الله قال : ((وهذا كان في غزوة ذات الرقاع إلا أنّها التي بعد الخندق)) ؛ وعرفنا أنّ ابن القيم رحمه الله ضعّف هذه الطريقة وصوّب أن غزوة ذات الرقاع هي مرّة واحدة وأنّ موضعها متأخر بعد خيبر وبعد الخندق .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (بدر الموعد) ؛ وقد كان أبو سفيان يوم أحد عند منصرفه نادى : موعدكم وإيانا بدر العام المقبل، فأمر رسول الله ﷺ بعض أصحابه أن يجيبه بنعم ، فلما كان شعبان من هذه السنة نهض رسول الله ﷺ حتى أتى بدرًا للموعد ، واستخلف على المدينة عبد الله بن عبد الله بن أبيّ ، فأقام هناك ثماني ليال ، ثم رجع ولم يلق كيداً ، وذلك أن أبا سفيان خرج بقريش ، فلما كان ببعض الطريق بدا لهم الرجوع لأجل جذب سنتهم فرجعوا ، وهذه الغزوة تسمى : بدرًا الثالثة ، وبدر الموعد] .

ثم عقد الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في الحديث عن غزوة بدر الموعد وهي في شعبان في السنة الرابعة من الهجرة ، وتسمى « بدر الموعد » بناءً لأنه صار فيها تواعد على

التلاقي من قابل بناء على ما ذكره أبو سفيان في منصرفه يوم أحد قال : "موعدنا وإياكم بدر العام المقبل" ، وذلك لأن بدر هي التي قُتِلَ فيها أكابر قريش وأعيانهم فقال : موعدنا وإياكم في العام القابل في بدر ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام لبعض أصحابه : ((أجيبوه بنعم)) أي قولوا له نعم موعدنا ؛ فسميت بدر الموعد لذلك . وتسمى في كتب السير «غزوة بدر الثالثة» لأن المعارك أو الوقائع التي جاءت في السيرة تتعلق ببدر ثلاث :

١- بدر الأولى في مطاردة كرز ابن جابر .

٢- وبدر الكبرى ويقال لها العظمى في السنة الثانية من الهجرة .

٣- وهذه التي تسمى بدر الموعد وتسمى أيضاً بدر الثالثة .

قال ابن كثير رحمة الله : ((وقد كان أبو سفيان يوم أحد عند منصرفه نادى : موعدكم وإيانا بدر العام المقبل، فأمر رسول الله ﷺ بعض أصحابه أن يجيبه بنعم ، فلما كان شعبان من هذه السنة نهض رسول الله ﷺ)) ؛ نهض في ألف وخمسمائة مقاتل وحمل اللّواء علي بن أبي طالب ﷺ وكان معهم عشرة أفراس .

((حتى أتى بدرًا للموعد)) ؛ يعني جاء على الموعد الذي وعد فيه قريشاً ، وهو أهل الوفاء بالوعد والالتزام بالموعد صلوات الله وسلامه عليه .

((واستخلف على المدينة عبد الله ابن عبد الله ابن أبي ﷺ)) ، فأقام هناك ثمانين ليالٍ ثم رجع ولم يلق كيداً ، وذلك أن أبا سفيان خرج بقريش)) في ألفي مقاتل وخمسون فارس على الموعد .

((فلما كان ببعض الطريق)) ؛ جاء في بعض الروايات لما وصلوا مرّ الظهران وهي عن مكة ٤٠ كيلومتر تقريباً ، ((بدا لهم الرجوع لأجل جذب سنتهم فرجعوا)) ؛ يعني خرجوا من مكة ٤٠ كيلومتر تقريباً ثم أشار عليهم أبو سفيان أن يرجعوا ، قال : السنة جذب والماشية التي معنا لن تجد مرعى ، فنتظر حتى يكون يوماً خصيباً ونخرج ، فرجع بالجيش إلى مكة ، والنبي ﷺ جاء للموقع ومكث فيه ثمان أيام ، وبدر كانت في ذلك الوقت سوقاً ، فالصحابه لم يأثم عدو فكان هناك بيع وشراء ، حتى جاء في بعض الروايات أنهم كانوا أخذوا معهم بعض حاجتهم للاستفادة من سوق بدر ، ولم يلقوا كيداً لأن الأعداء خرجوا مسافة قليلة من مكة وأشار عليهم أبو سفيان بالرجوع ، وكان هذا ممّا أعطى المسلمين أيضاً

هيبة وقوة لأن الناس سيتحدثون أنهم تواعدوا جميعاً في وقت معيّن في بدر ، فجاء النبي ﷺ على الموعد ومكث ثمانية أيام وهؤلاء خرجوا بعض الطريق ورجعوا ، بل إنّ قريشاً لما رجعت إلى مكة من أول الطريق كان أهل مكة يقولون لهم « جيش السويق » ، يعني لم تصنعوا شيئاً ، ما قاتلتم ولا وقّيتم بالموعد ، خرجتم في ضاحية مكة أو قريباً منها أكلتم السويق ورجعتم !!

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وهذه الغزوة تسمى بدرًا الثالثة وبدر الموعد)) ؛ وأيضاً تسمى في بعض كتب المغازي « غزوة جيش السويق » على اعتبار أن الجيش الذي واعد المسلمين خرج في أول الطريق مسافة قليلة جداً وأكل السويق ورجع .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة دومة الجندل) : وخرج ﷺ إلى دومة الجندل في ربيع الأول من سنة خمس ، ثم رجع في أثناء الطريق ولم يلق حرباً ، وكان استعمل على المدينة سباع بن عرفطة] .

قال رحمه الله ((فصل)) وذكر فيه غزوة دومة الجندل بضم الدال . قال ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الزاد " وَهِيَ بِضَمِّ الدَّالِ وَأَمَّا دَوْمَةٌ بِالْفَتْحِ فَمَكَانٌ آخَرٌ ... وَبَيْنَهَا وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً - وعندما يقولون بينها وبين المدينة خمس عشرة ليلة يعني بمشي المجّد ، يعني المشي الجاد يصل إلى تلك المنطقة في خمس عشرة ليلة - وَهِيَ مِنْ دِمَشْقَ عَلَى خَمْسِ لَيَالٍ " ؛ فإذا دومة الجندل منطقة بين المدينة وبين الشام وهي إلى الشام أقرب ، وقيل في بعض كتب السير إنّها تسمى بهذا الاسم لدومة ابن إسماعيل ابن إبراهيم عليهما السلام ، لأنها كانت منازلهم . والله تعالى أعلم بذلك .

قال : ((وخرج ﷺ إلى دومة الجندل)) ؛ قيل سبب الخروج : أن المشركين في تلك المناطق كانوا يتجمعون لمحاربتهم عليه الصلاة والسلام .

((في ربيع الأول من سنة خمس)) ؛ قيل في ألف مقاتل .

((ثم رجع في أثناء الطريق)) ؛ وعلى الصحيح من أقوال أهل السير لم يصل عليه الصلاة والسلام إلى دومة الجندل وإنما في أثناء الطريق صلوات الله وسلامه عليه رجع لأنه بلغه أنهم سمعوا به وتفرقوا .

((ولم يلق حرباً)) ؛ لأن جمع المشركين تفرق عندما علموا بأن النبي عليه الصلاة والسلام خرج متجهاً إليهم .

قال : ((وكان استعمل على المدينة سباع ابن عُرْفُطَةَ)) ؛ وسباع ابن عُرْفُطَةَ رضي الله عنه استعمله النبي ﷺ على المدينة مرتين ، هذه المرة ، والمرة الثانية في غزوة خيبر ، والحافظ ابن كثير في غزوة خيبر قال : ((واستخلف على المدينة مُثَمِّلَةُ بن عبد الله الليثي)) ، لكن جاء في ترجمة سباع ابن عُرْفُطَةَ في الإصابة أن النبي عليه الصلاة والسلام استعمله في دُومَةَ الجندل واستعمله في غزوة خيبر .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصل يشتمل على ملخص غزوة الخندق التي ابتلى الله فيها عباده المؤمنين وزلزمهم ، وثبت الإيمان في قلوب أوليائه ، وأظهر ما كان يبطنه أهل النفاق وفضحهم وقرعهم . ثم أنزل نصره ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده وأعز جنده ، ورد الكفرة بغيظهم ، ووقى المؤمنين شر كيدهم ، وذلك بفضله ومنه . وحرّم عليهم شرعاً وقدرًا أن يغزوا المؤمنين بعدها ، بل جعلهم المغلوبين وجعل حزبه هم الغالبين ، والحمد لله رب العالمين . وكانت في سنة خمس في شواها على الصحيح من قولي أهل المغازي والسير ، والدليل على ذلك : أنه لا خلاف أن أهدأ كانت في شوال من سنة ثلاث ، وقد تقدم ما ذكره أهل العلم بالمغازي أن أبا سفيان واعدتهم العام المقبل بداراً ، وأنه ﷺ خرج إليهم فأخلفوه لأجل جذب تلك السنة في بلادهم ، فتأخروا إلى هذا العام . قال أبو محمد بن حزم الأندلسي في مغازيه : هذا قول أهل المغازي ، ثم قال : والصحيح الذي لا شك فيه أنها في سنة أربع ، وهو قول موسى بن عقبة ، ثم احتج ابن حزم بحديث ابن عمر : " عرضتُ على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فلم يجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني " . فصح أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة فقط . قلت : هذا

الحديث مخرَّج في الصحيحين وليس يدل على ما ادَّعاه لأن مناط إجازة الحرب كانت عنده عليه السلام خمس عشرة سنة ، فكان لا يجيز من لم يبلغها ، ومن بلغها أجازته ، فلما كان ابن عمر يوم أحد ممن لم يبلغها لم يجزه ، ولما كان قد بلغها يوم الخندق أجازته ، وليس ينفي هذا أن يكون قد زاد عليها سنة أو سنتين أو ثلاثاً أو أكثر من ذلك . فكأنه قال : وعرضت عليه يوم الخندق وأنا بالغ أو من أبناء الحرب . وقد قيل : إنه كان يوم أحد في أول الرابعة عشرة من عمره ، وفي يوم الخندق في آخر الخامسة عشرة ، وفي هذا نظر ، والأول أقوى في النظر لمن أمعن وأنصف ، والله أعلم] .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر ملخص لغزوة الخندق ويقال لها أيضاً « غزوة الأحزاب » .

يقال لها «الخندق» : لأن النبي عليه الصلاة والسلام حفر بإشارة من سلمان الفارسي خندقاً من الناحية الشمالية للمدينة يربط بين حرّتي المدينة ، وهي الجهة السهلة دخولاً والأيسر للأعداء وهي التي فعلاً تجمَّعوا للدخول من جهتها ، أما جهة الغرب وجهة الشرق ففيهما حرتان يعسر معها دخول الجيوش ، والجهة الجنوبية للمدينة فيها بنو قريظة وفيها المساكن والبيوت ، وبين المسلمين وبنو قريظة عهدٌ وإن كانوا قد أخلفوه في أثناء المعركة - كما سيأتي - لكن الجهة المكشوفة هي الجهة التي تقع عن المدينة ناحية الشمال ، فسُميت غزوة الخندق لذلك .

وتسمى «الأحزاب» : لأن الذين جاؤوا لمقاتلة المسلمين في هذه الغزوة ليسوا قريشاً وحدهم ، وإنما قبائل متعددة تألبت وتحالفت وتجمَّعت وتجمهرت لمقاتلة المسلمين وكان ليهود بني النضير دور بارز ودور فاعل لتجميع هذه القبائل لمقاتلة المسلمين ، وهذا أيضاً سيأتي بيانه عند الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال ابن كثير رحمه الله في التقدمة لبيان هذه الغزوة قال : ((التي ابتلى الله فيها عباده المؤمنين وزلزلهم)) لأنه حصل شدة وخطبٌ جسيم وفزع القلوب وهال الأمرُ الناس ، فقال : ((وثبتت - أي بعد ذلك - الإيمان في قلوب أوليائه وأظهر ما كان يبطنه أهل النفاق وفضحهم وقرَّعهم ، ثم أنزل نصره ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده وأعز جنده

، وردَّ الكفرة بغيظهم ، ووقى المؤمنين شر كيدهم ، وذلك بفضلِه وميَّته)) ؛ لأن هزيمة الأحزاب التي تجمعت لمقاتلة المسلمين لم تكن عن قتال وإنما كفى الله ﷺ المؤمنين القتال ، وهزمهم جل وعلا بالريح وجنود ، قال : لم تروها كما سيأتي بيان ذلك .

قال : ((وحرَّم عليهم شرعاً وقدرأً أن يغزوا المؤمنين بعدها)) أي بعد غزوة الأحزاب ، بمعنى أنه لن يكون بعد هذه المرة تجمع من المشركين ومجيء للمسلمين في ديارهم ، بل الذي سيحصل هو العكس وهو أنَّ المسلمين هم الذين يجتمعون ويأتون إلى الكفار في ديارهم نصرةً لدين الله وإعلاءً لكلمة الله وليكون الدين كله لله ، أما أن يأتوا مثل مجيئهم في أحد ومثل مجيئهم إلى بدر ومثل مجيئهم المرة الأخيرة إلى المدينة هذا لن يحصل بعد ذلك .

أما شرعاً : فإن غزو المسلمين حرام في شرع الله ﷺ ووحيه الذي أنزله على أنبياءه ، وهذا من أظلم الظلم وأشد الباطل أن يحارب الإنسان ويعادي أنبياء الله وأهل الإيمان ويعادي دين الله ﷺ .

وحرَّم عليهم ذلك قدرأً أي : أن فيما قدره الله ﷺ وكتبه وقضاه في الكتاب السابق أن المشركين لا يغزون المسلمين بعد غزوة الأحزاب .

ومن أهل العلم من استدل على أنه لا يحصل من الكفار مجيء وقدم لمقاتلة المسلمين بقول الله ﷺ : ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ [الأحزاب: ٢٥] ، لكن هذا المعنى الذي يذكره الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى جاء صريحاً في صحيح البخاري من حديث سليمان ابن صرد رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ أَجَلَى الْأَحْزَابَ عَنْهُ : ((الآن نَعْزُوهُمْ وَلَا يَعْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ)) .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وكانت في سنة خمس في شوالها على الصحيح من قولي أهل المغازي والسير)) ؛ أي أن هذه الغزوة في الصحيح من قولي أهل العلم بالسير والمغازي كانت في شهر شوال من السنة الخامسة للهجرة ، ومن أهل العلم ومنهم موسى ابن عقبة وابن حزم - وسيأتي تنصيب ابن كثير عليهما - يرون أنها كانت في السنة الرابعة ، وأورد أيضاً الإمام ابن كثير رحمه الله ما احتج به ابن حزم لذلك وبَيَّنَّ ضعف ما احتج به من وجهين يأتي ذكرهما عند الإمام ابن كثير رحمه الله .

قال : ((والدليل على ذلك)) ؛ يعني الدليل على أن غزوة الأحزاب كانت في السنة الخامسة لا الرابعة .

((أنه لا خلاف أن أهدأ كانت في شوال من سنة ثلاث ، وقد تقدّم ما ذكره أهل العلم بالمغازي أن أبا سفيان واعدتهم - أي بعد معركة أحد - العام المقبل بداراً ، وأنه ﷺ خرج إليهم)) ؛ ومرة معنا غزوة بدر الموعد التي تسمى أيضاً غزوة بدر الثالثة وأن النبي عليه الصلاة والسلام مع الصحابة الكرام أقاموا في بدر ثمان ليالٍ ولم يلقوا كيدا ولم يأت الكفار إليهم ، وأن الكفار خرجوا إلى أول مكة في مرّ الظهران على بُعد من مكة أربعين كيلومتراً تقريباً ثم قرروا الرجوع وقال لهم أبو سفيان هذه سنة جدب ولعلنا نؤخر ذلك إلى عام خصيب فلم يأتوا إلى المسلمين ، فهذا من الدلائل الواضحة على أن غزوة الأحزاب لم تكن في السنة الرابعة ، وإنما الذي كان في السنة الرابعة هو بدر الموعد ، وفي السنة الخامسة كانت غزوة الأحزاب على الصحيح من قولي أهل العلم .

قال : ((فأخلفوه - أي المشركون - لأجل جدب تلك السنة في بلادهم ، فتأخروا إلى هذا العام)) أي العام الخامس من الهجرة .

((قال أبو محمد ابن حزم الأندلسي في مغازيه : هذا قول أهل المغازي)) ؛ أي أنها في السنة الخامسة .

قال ((والصحيح الذي لا شك فيه أنها في سنة أربع وهو قول موسى ابن عقبة ، ثم احتج ابن حزم بحديث ابن عمر قال : "عُرِضْتُ على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعُرِضْتُ عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة فأجازني" فصَحَّ أنه لم يكن بينهما إلا سنة واحدة فقط)) ؛ أي لم يكن بين أحد والخندق إلا سنة واحدة . قال : لأن ابن عمر عُرِضَ على النبي عليه الصلاة والسلام يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزه عليه الصلاة والسلام وعُرِضَ عليه في الأحزاب وهو ابن خمس عشرة سنة فأجازه ﷺ .

ثم قال الإمام ابن كثير في تعقب استدلال ابن حزم بهذا الحديث على أنها في السنة الرابعة : ((هذا الحديث مخرَّج في الصحيحين)) ؛ أي أنّ الحديث لا شك في صحته وثبوته .

((وليس يدل على ما ادّعاه)) ؛ لماذا لا يدل على ما ادعاه ؟ ذكر أمرين :

الأول فيما أجاب به ابن كثير على تقرير ابن حزم : قوله ((لأن مناط إجازة الحرب كانت عنده ﷺ خمس عشرة سنة ، فكان لا يجيز من لم يبلغها ، ومن بلغها أجازته)) ؛ يعني خمس عشرة سنة هذا أقل أو أدنى حد يُجَاز من بلغ هذا العمر ، فمن فوَّقه من باب أولى .

((فلما لم يكن ابن عمر يوم أحد ممن بلغها لم يجزه ، ولما كان قد بلغها يوم الخندق أجازه ، وليس ينفي هذا أن يكون قد زاد عليها سنة أو سنتين أو ثلاث أو أكثر)) ؛ لا ينفي ، لأن معنى قوله "وأنا ابن خمس عشرة سنة " أي ممن بلغوا السن الذي يجازون فيه للقتال ، ويؤذن لهم فيه بالقتال ، خمسة عشر أو ستة عشر أو سبعة عشر كل هؤلاء يقال عنهم بلغ خمسة عشر سنة ، يعني بلغ سن الإجازة بالقتال والإذن بالقتال .

قال : ((فكأنه قال : عرضتُ عليه يوم الخندق وأنا بالغ أو من أبناء الحرب)) ؛ يعني هذا المراد بقوله "وأنا ابن خمس عشرة سنة " . هذا وجه في الجواب على استدلال ابن حزم .

الوجه الثاني : قال ((وقد قيل إنّه كان يوم أحد في أول الرابعة عشرة من عمره ، ويوم الخندق كان في آخر الخامسة عشرة من عمره)) ؛ فيكون بذلك عُرض على النبي ﷺ وهو ابن أربع عشرة سنة في أولها فلم يجزه ، وعُرض على النبي ﷺ في الأحزاب وهو ابن خمس عشرة سنة في آخرها أي بلغ سن الإجازة بدخول القتال فأجازته عليه الصلاة والسلام ، فيصح بذلك أن المدة أصبحت سنتين لا سنة واحدة .

قال ابن كثير : ((وفي هذا نظر ، والأول أقوى في النظر لمن أمعن وأنصف والله أعلم)) ؛ وعدد من أهل العلم قرروا هذا في الإجابة على قول ابن حزم ، منهم العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد أجاب عن قول ابن حزم بهذين الوجهين اللذين ذكرهما ابن كثير رحمه الله .

قال رحمه الله :

[وكان سبب غزوة الخندق أن نفراً من يهود بني النضير الذين أجلاهم ﷺ من المدينة إلى خيبر كما قدمنا - وهم أشرافهم : كسلام بن أبي الحقيق ، وسلام بن مشكم ، وكنانة بن الربيع وغيرهم - خرجوا إلى قريش بمكة فألبوهم على حرب رسول الله ﷺ ووعدوهم من أنفسهم النصر فأجابوهم ، ثم خرجوا إلى غطفان فدعوهم فاستجابوا لهم أيضاً ،

وخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان بن حرب ، وعلى غطفان عيينة بن حصن ، كلهم في نحو عشرة آلاف رجل] .

قال : ((وكان سبب غزوة الخندق أن نفرًا من يهود بني النضير الذين أجلاهم ﷺ من المدينة إلى خيبر كما قدمنا)) ؛ أجلاهم النبي عليه الصلاة والسلام من المدينة بعد غزوة أحد ((وهم أشrafهم : كسّلام بن أبي الحقيق ، وسّلام ابن مشكم ، وكنانة ابن الربيع وغيرهم ، خرجوا إلى قريش بمكة فألبوهم)) ؛ أي أن هؤلاء النفر من اليهود هم الذين قاموا بعملية تخريب الأحزاب وتجميعهم لمقاتلة المسلمين ، فبدؤوا يألّبون قريشاً وغيرهم من أعداء الإسلام والمسلمين على غزو المسلمين ، فذهبوا أولاً إلى قريش ثم ذهبوا إلى غطفان وجمعوا من هنا وهناك واجتمعوا بهذا التآليب في المدينة لمقاتلة المسلمين .

قال : ((فألبوهم على حرب رسول الله ﷺ ووعدهم من أنفسهم النصر، فأجابوهم)) فأصبحت الآن الطوائف المقاتلة رؤوسهم : كفار قريش ، وجموع من غطفان ، واليهود ؛ فهؤلاء كلهم تجمعوا وتحزبوا على مقاتلة المسلمين في المدينة .

وهؤلاء النفر من اليهود كما جاء في بعض كتب السير لما ذهبوا إلى كفار قريش في مكة لتأليبهم على المسلمين سألوهم كفار قريش قالوا : أنتم عشتم مع الرسول ﷺ في المدينة وعرفتم دينه وأنتم أيضاً على معرفة بديننا وأنتم أهل كتاب فأأي الدينين أفضل ؟ ديننا أو دين محمد ؟ فلم يكتف هؤلاء النفر من اليهود - مع أنهم أهل الكتاب وأوتوا نصيباً من الكتاب - بمهمة التآليب على النبي ﷺ وإثارة هؤلاء ودعوتهم لمقاتلة المسلمين في المدينة فقط ، بل زادوا إلى ما هو أعظم من ذلك وهو تصحيح مذهب المشركين وقالوا لهم : إن دينكم أهدى سبيلاً وأقوم طريقاً من دين محمد ﷺ وأصحابه ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٥١] .

فلما انتهوا من مهمة تآليب كفار قريش على التوجّه للمدينة لمقاتلة النبي ﷺ وأصحابه ، اتجهوا إلى غطفان في نجد ، قال : ((ثم خرجوا إلى غطفان فدعوهم)) وسلوكوا معهم أيضاً

مسلكاً ؛ بالنسبة لكفار قريش لهم ثأر وانتقام وترصد للنبي ﷺ ومعاداة له ، ودعوة النبي عليه الصلاة والسلام نشأت بينهم . أما غطفان فلهم نظرة أخرى إضافة إلى معاداة الدين وهي مطامع في خيرات المدينة ، واليهود يعاملون كلاً بحسب مطامعه ورغباته ؛ فلما ذهبوا إلى غطفان وألبوهم على المسلمين واعدوهم بنصف الثمر ونصف الخيرات إغراءً لهم حتى إنهم قالوا نعطيكم نصف خيرات ثمرات خبير التي هم عليها .

((فاستجابوا لهم أيضا)) ؛ فجاءوا يدفعهم الطمع وتجمعوا أيضاً عند المدينة لمقاتلة المسلمين

قال : ((وخرجت قريش وقائدهم أبو سفيان ابن حرب ، وعلى غطفان عيينة ابن حصن ، كلهم في نحو عشرة آلاف رجل)) ؛ جموع مهيلة وأعداد غفيرة وكبيرة جاءت لمقاتلة المسلمين في المدينة .

والله ﷻ ذكر ذلك في سورة الأحزاب ، وسميت بهذا الاسم لأنه ذكر فيها شيء من التفاصيل المتعلقة بهذه الغزوة بدءاً من قوله ﷻ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (٩) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ هذا تجمع المشركين الذي كان في ناحية الشمال ﴿ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾

أي اليهود الذين هم بنو قريظة عندما نقضوا عهد رسول الله ﷺ ، وهذا الذي ذكره ابن كثير نقلاً عن حذيفة بن اليمان ﷻ في معنى الآية ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَنَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا (١٠) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زَلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ ، لكن الله ﷻ

من على المؤمنين الصادقين بالثبات واليقين والثقة بالله والتوكل عليه ﷻ وذكر الله ذلك عنهم بعدها بآيات ، قال : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ

وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (٢٢) ﴾ ؛ وقولهم : ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أي أن الله ﷻ وعد بأن يحصل لهم شيء من الزلزلة والإخافة ولكن عاقبتهم هي

النصر ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ الْإِنِّ نَصُرَ اللَّهُ قَرِيبٌ ﴾

[البقرة: ٢١٤] ، ولهذا عدد من المفسرين يقول: المراد بقول الصحابة ﴿ هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ أي في هذه الآية ؛ أنه يحصل زلزلة وشدة ويأتي عقبها النصر المبين ، وهذا الذي كان في غزوة الأحزاب ﴿ وَكَمَا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا (٢٢) مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا بَدِيلًا (٢٣) ﴾ .

وأيضاً انكشف الغطاء وظهر من يُبطن النفاق ويُظهر الإيمان واتضح أمرهم وتجلي أمرهم للناس ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ ، وبدءوا يُجَدِّلون ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ أي لا تجلسوا في هذا المكان مع النبي ﷺ وارجعوا إلى مساكنكم ﴿ وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ النَّبِيَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ إِن يُرِيدُونَ الْإِفْرَارَ (١٣) وَلَوْ دَخَلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ آقْطَارِهَا ثُمَّ سَأَلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْنَهَا وَمَا تَلَبَّوْا بِهَا إِلَّا سَيْرًا ﴾ يعني لو أن المشركين تجمَّعوا عليهم ودخلوا عليهم من المدينة وسئلوا الفتنة يعني الشرك والكفر بالله لدخلوا في الكفر دخولاً سريعاً ، وهذا عرض وكشف لحال المنافقين الذين كانوا يظهرون الإيمان ويبطنون النفاق ، لكن لما تمحص الأمر وجاءت هذه الحقيقة بدأ ينكشف حالهم ، بخلاف أهل الإيمان الذين ثبتهم الله ﷻ بالقول الثابت .

قال رحمه الله :

[فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه أمر المسلمين بحفر خندق يحول بين المشركين وبين المدينة ، وكان ذلك بإشارة سلمان الفارسي ﷺ ، فعمل المسلمون فيه مبادرين هجوم الكفار عليهم ، وكانت في حفره آيات مفصلة يطول شرحها ، وأعلام نبوة قد تواتر خبرها ، فلما كمل قدم المشركون ، فنزلوا حول المدينة كما قال تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ ، وخرج رسول الله ﷺ فتحصن بالخندق وهو في ثلاثة آلاف - على الصحيح - من أهل المدينة . وزعم ابن إسحاق أنه إنما كان في

سبعمائة . وهذا غلط من غزوة أحد ، والله تعالى أعلم . فجعلوا ظهورهم إلى سلع ، وأمر ﷺ بالنساء والذراري فجعلوا في آطام المدينة ، واستخلف عليها ابن أم مكتوم ﷺ . [

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((فلما سمع رسول الله ﷺ بمسيرهم إليه)) ؛ يعني أنهم بدءوا يتجمعون ويتهيئون للمجيء إلى المدينة لمقاتلة المسلمين فيها .

((أمر المسلمين بحفر خندق يحول بين المشركين وبين المدينة)) ؛ والخندق الغرض منه حماية المدينة من الناحية المكشوفة التي هي الناحية الشمالية ، وذلك للحيلولة بين دخول الأعداء إلى المدينة يئسر وسهولة ، بينما ناحية الغرب وناحية الشرق فهما حرتان - حرة واقم التي هي الحرة الشرقية ، وحرة الوبرة التي هي الحرة الغربية - يصعب على الخيل والإبل والراجلة أن يمشوا معها إلا بصعوبة شديدة ، فوجّه النبي عليه الصلاة والسلام بحفر هذا الخندق ليربط بين الحرتين ، والناحية الجنوبية من المدينة فيها المساكن ولاسيما مساكن بني قريظة الذين كان بينهم وبين النبي ﷺ عهد على المناصرة والمآزرة .

((وكان ذلك بإشارة من سلمان الفارسي ﷺ)) ؛ وسلمان الفارسي قال - كما ذكر في بعض كتب السير - : "كنا في فارس إذا حوصرنا تخندقنا " أي حمينا أنفسنا ممن حاصرنا بالخنادق التي تحول بينه وبين الوصول يئسر وسهولة.

قال : ((فعمل المسلمون فيه مبادرين هجوم الكفار عليهم)) ؛ يستعجلون في الحفر قبل أن يصل الكفار ، لأن المسافة التي ستحفر طويلة جداً ، وآلات الحفر آلات بدائية جداً ، وفي الوقت نفسه كان الجو بارداً ، وكان أيضاً قلة في الطعام ، حتى أنهم في وقت الحفر ما كانوا يجدون الطعام ، بل كان يؤتى بالشعير ويُدهن بالدهن السنيخ - يعني المتغير رائحته ، له رائحة كريهة - فيأكلونه ، والنبي ﷺ كما جاء في صحيح البخاري شارك معهم وكان في بعض الوقت يعصب بطنه بحجر من الجوع .

جاء في بعض كتب السير أن طول الخندق - من مبدئه من الحرتين - خمسة آلاف ذراع ، وخمسة آلاف ذراع تعادل تقريباً اثنين كيلو ونصف . وعرضه تسعة أذرع ، وعمقه ما بين سبعة أذرع إلى عشرة أذرع ، والمتر ذراعين ، فإذا قيل إن عرضه تسعة أذرع فمعنى ذلك أن

عرضه أربعة أمتار ونصف ، والعمق مترين ونصف أو ثلاثة أمتار تقريبا . وآلات الحفر بدائية ، وكان يمر عليهم أثناء الحفر صخور حتى إن الصحابة يجهدون في كسرها فما يستطيعون ، فيستعينون بالنبي صلوات الله وسلامه عليه ، وكان كسره لها أيضا من الآيات التي أشار إليها الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى .

واختُلف في مدة الحفر الزمنية ؛ كم يوم مكثوا يحفرون هذا الخندق ؟ ونحن عرفنا أن الخندق يحتاج أن يُحفر في أسرع فرصة وأسرع وقت ، فذكر في هذا أقوال : يقول السهمودي : " وُفرغ من الخندق في ستة أيام ، هذا هو المعروف " ، وذكر أقوال غير هذا ، بعضهم قال شهر ، لكن لعل هذا - والله أعلم - هو أقرب ما قيل ، لأن المدة لو طالت تكون فرصة للأعداء أن يكونوا وصلوا إلى المكان .

قال : ((وكانت في حفره آيات مفصلة يطول شرحها ، وأعلام نبوة قد تواتر خبرها)) ؛ يقول ابن إسحاق رحمه الله تعالى في كتابه السيرة : " وقد كان في حفر الخندق أحاديث بلغني فيها من الله تعالى عبرة في تصديق رسوله ﷺ وتحقيق نبوته ، عاين ذلك المسلمون " . ومن ضمن هذه الأخبار قصة جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما وهي في صحيح البخاري يقول ﷺ : ((إِنَّا يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَخْفِرُ ، فَعَرَضَتْ كُذِبَةٌ شَدِيدَةٌ ، فَجَاءُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : هَذِهِ كُذِبَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ ، فَقَالَ : «أَنَا نَازِلٌ» . ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَجْرٍ ، وَلَبِئْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوْاقًا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ ، فَعَادَ كَثِيرًا أَهْيَلًا أَوْ أَهْيَمَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ ، فَقُلْتُ لِامْرَأَتِي : رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ ، فَعِنْدِكَ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : عِنْدِي شَعِيرٌ وَعِنَاقٌ ، فَذَبَحَتِ الْعِنَاقَ ، وَطَخَنَتِ الشَّعِيرَ حَتَّى جَعَلْنَا اللَّحْمَ فِي الْبُرْمَةِ ، ثُمَّ جِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْعَجِينُ قَدْ انْكَسَرَ ، وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَابِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ ، فَقُلْتُ : طُعِيمٌ لِي فَقُمْ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَجُلٌ أَوْ رَجُلَانِ ، قَالَ : «كَمْ هُوَ» فَذَكَرْتُ لَهُ ، قَالَ : " كَثِيرٌ طَيِّبٌ ، قَالَ : قُلْ هَذَا : لَا تَنْزِعِ الْبُرْمَةَ وَلَا الْخُبْزَ مِنَ التَّنُورِ حَتَّى آتِي ، فَقَالَ : قُومُوا " فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ قَالَ : وَيْحَكَ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَمَنْ مَعَهُمْ ، قَالَتْ : هَلْ سَأَلْتُكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : «ادْحُلُوا وَلَا تَضَاعَطُوا» فَجَعَلَ يَكْسِرُ الْخُبْزَ ، وَيَجْعَلُ عَلَيْهِ اللَّحْمَ ، وَيُحْمِرُ الْبُرْمَةَ وَالتَّنُورَ إِذَا أَخَذَ مِنْهُ ، وَيُقَرِّبُ إِلَى أَصْحَابِهِ ثُمَّ

يَنْزِعُ، فَلَمْ يَزَلْ يَكْسِرُ الْخُبْرَ، وَيَعْرِفُ حَتَّى شَبِعُوا وَبَقِيَ بَقِيَّةٌ، قَالَ: «كُلِّي هَذَا وَأَهْدِي، فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابَتْهُمْ مَجَاعَةٌ» ؛ فأكل هؤلاء الألف وخرجوا كلهم شباع ، وقال لها ((كلي وأهدي)) . وهذه من الآيات التي أشار إليها الحافظ ابن كثير وأعلام نبوة نبينا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال الحافظ ابن كثير : ((فلما كُئِل - أي حفر الخندق - قدم المشركون فنزلوا حول المدينة كما قال تعالى: { إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ } ، وخرج رسول الله ﷺ فتحصن بالخندق وهو في ثلاثة آلاف على الصحيح من أهل المدينة)) ؛ خرجوا معه إلى جهة الخندق ، وكانوا يحفرون كتيب الرمل إلى جهة المدينة ، بحيث يكون خندق ومن جهة المدينة رمل من دون الخندق أيضاً ينتزسون به من الأعداء ، فتحصن بالخندق وهو في ثلاثة آلاف على الصحيح من أهل المدينة .

((وزعم ابن إسحاق أنه إنما كان في سبعمائة . وهذا غلط من غزوة أحد ، والله أعلم)) ؛ وكذا ابن القيم غلط ابن إسحاق في ذلك . لكن الذي وقفت عليه في سيرة ابن إسحاق كما في تهذيب ابن هشام لها ، أنهم خرجوا في ثلاثة آلاف من المسلمين . ((فجعلوا ظهورهم إلى سلع)) ؛ سلع : جبل معروف متصل بالمدينة وهو في الجهة الغربية .

((وأمر ﷺ بالنساء والذراري فجعلوا في آطام المدينة)) ؛ الآطام : هي الحصون . ((واستخلف عليهم ابن أم مكتوم ﷺ)) .

قال رحمه الله :

[وانطلق حبي بن أخطب النضري إلى بني قريظة ، فاجتمع بكعب بن أسد رئيسهم ، فلم يزل به حتى نقض العهد الذي كان بينه وبين رسول الله ﷺ ، ومالاً كعب المشركين على حرب رسول الله ﷺ ، فسُرُّوا بذلك . وبعث رسول الله ﷺ السعدين - ابن معاذ ، وابن عبادة - وخوات بن جبير ، وعبد الله بن رواحة ، ليعرفوا له هل نقض بنو قريظة العهد أم لا ، فلما قربوا منهم وجدوهم مجاهرين بالعداوة والغدر ، فتسابوا ، ونال اليهود . عليهم لعائن الله . من رسول الله ﷺ ، فسبهم سعد بن معاذ وانصرفوا عنهم .

وقد أمرهم ﷺ إن كانوا نقضوا ألا يفتنوا بذلك في أعضاد المسلمين لئلا يورث وهناً ، وأن يلدنوا إليه لحناً . أي لُغزاً . فلما قدموا عليه قال : ما وراءكم ؟ قالوا : عضل والقارة ، يعنون غدرهم بأصحاب الرجيع ، فعظم ذلك على المسلمين واشتد الأمر وعظم الخطر وكانوا كما قال الله تعالى : { هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زُلْزَالًا شَدِيدًا } [الأحزاب: ١١] .

قال رحمه الله تعالى : ((وانطلق حيي بن أخطب النضري)) أي من بني النضير وهو زعيم بني النضير .

((إلى بني قريظة ، فاجتمع بكعب بن أسد رئيسهم ، فلم يزل به حتى نقض العهد الذي كان بينه وبين رسول الله ﷺ)) ؛ وفيما قيل في كتب السير والمغازي أن كعب بن أسد رئيس بني قريظة تمتع كثيراً ، حتى أنه قيل أنه رفض أصلاً أن يفتح له وأن يأذن له بالدخول وقال : مجيئك شؤم علينا و ... الخ ، لكنه لم يزل به يتحايل عليه ويلح عليه ويحاول معه ويغريه ويمتيه حتى وافق على نقض العهد . وقول ابن كثير ((فلم يزل به)) هذا فيه إشارة إلى أنه كانت هناك محاولات مطوّلة من حيي ابن أخطب مع كعب ابن أسد ليوافق على نقض العهد .

قال : ((ومالاً كعب المشركين على حرب رسول الله ﷺ فسُرُّوا بذلك)) ؛ أي سرّ كفار قريش ومن تجمع معهم من الأحزاب بهذا الخبر أن بني قريظة نقضوا عهدهم مع رسول الله ﷺ واستعدوا لمعاونة المشركين .

النبي عليه الصلاة والسلام لما سمع بشيء من هذا أرسل من يستطلع الخبر ، فجاء في الصحيحين أنه قال عليه الصلاة والسلام كما جاء في حديث الزبير : ((مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِينِي بِخَبْرِهِمْ)) قال الزبير : فَأَنْطَلَقْتُ ، فَلَمَّا رَجَعْتُ - يعني إلى النبي ﷺ قد أتيت بالخبر - جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُوَيْهِ فَقَالَ : «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي» ومرّ معنا في غزوة أحد أن النبي ﷺ جمع أبويه لسعد بن أبي وقاص قال : ((ارم سعد فداك أبي وأمي)) .

قال : ((وبعث رسول الله ﷺ السعدين : ابن معاذ - أي سعد ابن معاذ ، وهو سيد الأوس - ، وابن عبادة - أي سعد ابن عبادة هو سيد الخزرج - ، وخوات ابن جبير ،

وعبد الله ابن رواحة ، ليعرفوا له هل نقض بنو قريظة العهد أم لا)) يعني يتخاطبوا معهم في هذا الخبر وفي هذا الأمر ، بينما ذهاب الزبير يستطلع .

((فلما قربوا منهم وجدوهم مجاهرين بالعداوة والغدر ، فتسابوا ونال اليهود . عليهم لعائن الله . من رسول الله ﷺ)) أي بالسب والشتم ونحو ذلك .

((فسبهم سعد بن معاذ ، وانصرفوا عنهم)) ؛ قيل إن سعد ابن عبادة قال له : دعهم فإن الأمر الذي بيننا وبينهم أعظم من السب ، فانصرفوا وتركوهم .

((وقد أمرهم ﷺ إن كانوا قد نقضوا - أي العهد - أن لا يفتؤوا ذلك في أعضاد المسلمين لئلا يورث وهناً)) ؛ يعني لا يأتوا بين المسلمين ويقولون أن اليهود نقضت العهد فيفت هذا في أعضادهم .

بل قال : ((يلحنوا إليه لحناً . أي لغزاً .)) ؛ يعني يأتوا له بالخبر بلغز يفهمه عليه الصلاة والسلام .

((فلما قدموا عليه ، قال : ما وراءكم ؟ قالوا : عَصَل والقارة ، يعنون غدرهم بأصحاب الرجيع)) ؛ يعني أن القوم شأنهم كذلك أنهم نقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ .

((فعظم ذلك على المسلمين واشتد الأمر وعظم الخطر وكانوا كما قال الله تعالى :
﴿ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زُلْزَالًا شَدِيدًا ﴾)) .

قال رحمه الله :

[وَنَجْمُ النِّفَاقِ وَكَثْرٌ ، وَاسْتَأْذَنَ بَعْضُ بَنِي حَارِثَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الذَّهَابِ إِلَى الْمَدِينَةِ لِأَجْلِ بَيوتِهِمْ ، قَالُوا: إِنَّمَا عَوْرَةٌ ، وَلَيْسَ بَيْنَ الْعَدُوِّ وَبَيْنَهَا حَائِلٌ ، وَهَمَّ بَنُو سَلْمَةَ بِالْفِشْلِ ، ثُمَّ ثَبَتَ اللَّهُ كِلْتَا الطَّائِفَتَيْنِ . وَلَبِثَ الْمُشْرِكُونَ مُحَاصِرِينَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ لِأَجْلِ مَا حَالَ اللَّهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الْخَنْدَقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ ، إِلَّا أَنْ فَوَارِسَ مِنْ قَرِيشٍ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ وَدِّ الْعَامِرِيِّ وَجَمَاعَةٌ مَعَهُ أَقْبَلُوا نَحْوَ الْخَنْدَقِ ، فَلَمَّا وَقَفُوا عَلَيْهِ قَالُوا : إِنْ هَذِهِ لِمَكِيدَةٌ مَا كَانَتْ الْعَرَبُ تَعْرِفُهَا ، ثُمَّ تَيَمَّمُوا مَكَانًا ضَيْقًا مِنَ الْخَنْدَقِ فَاقْتَحَمُوهُ وَجَاوَزُوهُ ، وَجَالَتْ بِهِمْ خَيْلُهُمْ فِي السَّبِيحَةِ بَيْنَ الْخَنْدَقِ وَوَسْلَعُ ، وَدَعَا إِلَى الْبِرَازِ ، فَانْتَدَبَ

لعمر بن عبد ود علي بن أبي طالب ﷺ فبارزه فقتله الله على يديه ، وكان عمرو لا يجارى في الجاهلية شجاعة ، وكان شيخاً قد جاوز المائة يومئذ ، وأما الباكون فينطلقون راجعين إلى قومهم من حيث جاؤوا ، وكان هذا أول ما فتح الله من خذلانهم . وكان شعار المسلمين تلك الغزوة : (حم لا يُنصرون) .

قال رحمه الله تعالى : ((ونجم النفاق وكثر)) ؛ يعني برز وظهر النفاق واستعلن المنافقون بأمر تدل على عدم إيمانهم وتصديقهم للرسول عليه الصلاة والسلام ، فنكصوا بأنفسهم وأخذوا يخدّلون عن النبي ﷺ ويعوّقون ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ [الأحزاب: ١٨] ، وجاء ذكر ذلك في سورة الأحزاب في الآيات التي أشرت إليها ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ (١٢) ، حتى نقلوا عن بعضهم أنه كان يقول : يعدنا بأن نحصل على كنوز كسرى وقيصر ونحن لا نستطيع الواحد منا الآن أن يقضي حاجته !! ويذكرون كلاماً من هذا القبيل إظهاراً للتكذيب وعدم التصديق وتحذيراً للمؤمنين عن مناصرة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

قال : ((واستأذن بعض بني حارثة رسول الله ﷺ في الذهاب إلى المدينة لأجل بيوتهم ، قالوا : إنها عورة - أي مكشوفة ونخشى عليها من العدو - ليس بين العدو وبينها حائل ، وهم بنو سلمة بالفشل ، ثم ثبت الله تعالى كلتا الطائفتين)) .

قال : ((ولبث المشركون محاصرين رسول الله ﷺ شهراً)) أي أن مدة الحصار على خلاف أيضاً بين أهل المغازي في تحديد المدة .

((ولم يكن بينهم قتال لأجل ما حال الله به من أمر الخندق بينهم وبينهم)) ؛ فلم يكن هناك قتال ومبارزة والتقاء للصفين وإنما كانت هناك مناوشات من بعيد - يعني من وراء الخندق - بالنبل والحجارة .

قال : ((إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد ود العامري وجماعة معه أقبلوا نحو الخندق ، فلما وقفوا عليه قالوا : إن هذه لمكيدة ما كانت العرب تعرفها)) ؛ وعرفنا أن سلمان الفارسي أشار على النبي ﷺ بها .

قال : ((ثم تيمموا مكاناً ضيقاً من الخندق فاقتحموه وجاوزوه ، وجالت بهم خيلهم في السبخة بين الخندق وسلع ودعوا إلى البراز)) ؛ يعني طلبوا من يتقدم للمبارزة .
 ((فانتدب لعمر بن عبد ود علي بن أبي طالب رضي الله عنه فبارزه)) ؛ كان أول من تقدم من هؤلاء نفر من المشركين عمرو ابن عبد ود ، وذكر عنه وهذا أشار إليه الحافظ ابن كثير قال : ((وكان عمرو لا يجارى في الجاهلية شجاعة)) وذكر أيضاً في بعض كتبه ابن كثير قال : " وكان من الفرسان الشجعان المشهورين " . فطلب من يبارزه فتقدم إليه علي ابن أبي طالب رضي الله عنه .

قال : ((فقتله الله على يديه)) ؛ يعني على يدي علي بن أبي طالب .
 ((وكان عمرو لا يجارى في الجاهلية شجاعة وكان شيخاً قد جاوز المئة يومئذ)) ؛ وهذه عجيبة ، كان شيخاً عمره أكبر من مئة سنة !! وعلى الخيل !! ويقفز الخندق !! أول شخص يقفز الخندق ويتقدم ، وأمامه جيش المسلمين والخندق وراءه ويقول من يبارز؟! ثم لما تقدم علي قام وعقر الخيل ونزل وتقدم للمبارزة ، فكان يوصف بشجاعة عجيبة وإقدام لكنها في باطل وكفر وصد عن دين الله تعالى ، وقتله الله تعالى على يد علي بن أبي طالب .
 قال : ((وأما الباقر فينطلقون راجعين إلى قومهم)) ؛ نفر الذين كانوا معه اقتحموا الخندق لما رأوا صاحبهم تركوه صريعاً قتيلاً وخرجوا من المكان الذي دخلوا منه ورجعوا إلى صف المشركين .

((وكان هذا أول ما فتح الله من خذلانهم)) ؛ كانت هذه من أول مبشرات النصر وخذلان هؤلاء .

وهذا الذي ذكره ابن كثير هنا من قصة عمرو لم يأت بأسانيد متصلة صحيحة يعتمدها المحققون لكنها روايات في كتب السير وهي مراسيل ، لكن بعض أهل العلم مثل هذه الأمور يمشي في الأخبار والسير البحث التي لا يتعلق بها أحكام فقهية أو مسائل فقهية تستنبط منها .

قال : ((وكان شعار المسلمين تلك الغزوة : حم لا يُنصرون)) ؛ ومرر معنا شعارهم في غزوة أحد " أمت " ، وهنا شعارهم (حم لا يُنصرون) بحيث يميز بعضهم بعضاً ، بحيث لو حصل أي أمر يلتفت الشخص إلى صاحبه ويسأله فيعطيه الشعار فيعرف أنه من أصحابه .

وفي قصة حذيفة بن اليمان - لعله سيشير لها ابن كثير لاحقاً - أمره النبي عليه الصلاة والسلام أن يستطلع حال المشركين في آخر الأمر ، فلاذ ﷺ من طريق ودخل بينهم معهم وأصبح يسمع حديثهم وكأنه واحد من الموجودين ، فأراد أبو سفيان أن يحدثهم بشيء خاص . قال : " كل واحد منكم يعرف صاحبه " . يقول حذيفة فالتفتت إلى من جوارى مباشرة وقلت له من أنت ؟ قال : أنا فلان . لكن يبدو أنه ما كان بينهم شعار يُعرفون به ، قال أنا فلان ومضى الأمر . وستأتي قصته في نهاية الغزوة . ففائدة الشعار أنه في أي حالة يُعرف هل في الصف شخص مندرس ؟ .

قال رحمه الله تعالى :

[ولما طال هذا الحال على المسلمين أراد رسول الله ﷺ أن يصالح عيينة بن حصن والحارث بن عوف رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة وينصرفا بقومهما ، وجرت المفاوضة على ذلك ، ولم يتم الأمر ، حتى استشار ﷺ السعديين في ذلك فقالا : يا رسول الله إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة ، وإن كان شيئاً تصنعه لنا فلقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى أو بيعاً ، فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟ والله لا نعطيهم إلا السيف . فقال ﷺ : (إنما هو شيء أصنعه لكم) وصوّب رأيهما في ذلك رضي الله عنهما ، ولم يفعل من ذلك شيئاً] .

مرّ معنا أن المشركين لما وصلوا إلى المنطقة ووجدوا هذا الخندق لم يتمكنوا من الدخول ، وإتّما تجراً منهم أربعة تقريباً وقفزوا بخيلهم الخندق وطلبوا البراز فقتل واحداً منهم ورجع البقية فارون إلى جيش المشركين ، وأصبح لم يكن هناك تلاحم وقتال ، وإتّما من وراء الخندق رمي وتراشق من جيش المسلمين وجيش الكفار بالنبال ، وكان المسلمون في سلامة بما يسّره الله ﷻ من حفر هذا الخندق ، وكان هذا الخندق حصناً بمنّ الله وفضله من دخول الأعداء . وبقوا قرابة الشهر محاصرين المدينة ، يتحينون فرصة حتى يدخلوا المدينة ، والمسلمون من وراء الخندق في

حماية مستمرة وحراسة دائمة في الليل والنهار يتناوبون على ذلك حمايةً لثغر المدينة من أن يدخل منه الأعداء .

في هذه الأثناء يقول المصنف رحمه الله : ((ولما طال هذا الحال على المسلمين أراد رسول الله ﷺ أن يصالح عيينة ابن حصن والحارث ابن عوف رئيسي غطفان على ثلث ثمار المدينة وينصرفا بقومهما)) ؛ وغطفان مجيئهم إلى المدينة نوعاً ما مختلف عن مجيء قريش ، فمجيئهم إضافة إلى العداوة الدينية لديهم مطامع ، وأيضاً وعدهم اليهود بأن يعطوهم نصف ثمر خيبر إذا شاركوا في هذه الغزوة التي قصدوا فيها بزعمهم استئصال المسلمين وقطع دابرهم ، فجاءوا وتجمّع هذا العدد على أساس أطماع ووعود من اليهود ، فأراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يخفف على المسلمين من عدد الأعداء المقاتلين لهم ؛ فبدأ يعقد مفاوضات مع غطفان بحيث ينصرفون ولا يشتركون مع الكفار في هذه الغزوة ويكون لهم ثلث الثمر من ثمار المدينة ، والمدينة مليئة بالنخيل المثمرة .

((وجرت المفاوضة على ذلك)) ؛ المفاوضة بين المتبايعين : بحيث أحدهما يزيد والآخر ينقص ، يقول البائع مثلاً : قيمته كذا ، فيقول : لا أنا أريده بكذا ، فيقول البائع : بكذا ؛ فهذه تسمى مفاوضة .

قال : ((ولم يتم الأمر)) ؛ أي : بينه وبينهم .

((حتى استشار السعديين في ذلك)) ؛ لم يتم الأمر صلوات الله وسلامه عليه حتى استدعى سيدي الأوس والخزرج - سعد ابن معاذ وسعد ابن عباد - واستشارهما عليه الصلاة والسلام في هذا الأمر ، وبمر علينا في سيرته وفي مغازيه عليه الصلاة والسلام استشارته لصحبه الكرام ، وكانوا معه في غاية الأدب في إبداء الرأي ، وكثيراً ما يتكرر السؤال منهم في القضية التي يريدون إبداء الرأي للنبي ﷺ فيها " هل هذا أمر من الله ؟ " ، " هل فيها وحي ؟ " لأنه إذا كان الأمر فيه نص وفيه وحي لا مجال لإبداء الرأي ، أما إذا كان أمراً ليس فيه وحي من الله وإتّما هو رأي للمصلحة فحينئذ يبدون رأيهم للنبي ﷺ والأمر في البت يكون إليه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

((فاستشار عليه الصلاة والسلام السعديين في ذلك ، فقالا : يا رسول الله إن كان الله أمرك بهذا فسمعاً وطاعة)) ؛ يعني إذا كان هذا وحي من الله ﷻ وأمر منه ﷻ أن تعطيتهم ثلث الثمر فليس هناك في هذا إلا الوقوف عند قدم التسليم والسمع والطاعة لأمره ﷻ .
((وإن كان شيئاً تصنعه لنا)) ؛ يعني أنت قصدت به التخفيف علينا والرفق بنا وتهوين الأمر .

((فلقد كنا نحن وهؤلاء - يعني غطفان - على الشرك بالله وعبادة الأوثان وهم في ذلك الوقت لا يطعمون أن يأكلوا منها ثمرةً إلا قرى أو بيعاً)) ؛ قرى : أي ضيافة ، والبيع : بئمن يدفعونه مقابل الثمر .

((فحين أكرمنا الله تعالى بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه نعطيهم أموالنا ؟ والله لا نعطيهم إلا السيف))؛ فابدوا للنبي عليه الصلاة والسلام هذا الرأي .

((فقال : إنما هو شيء أصنعه لكم)) ؛ يعني ليس فيه أمر من الله وإنما هو شيء أردتُ به أن أخفف عليكم جزءاً كبيراً من هؤلاء الأعداء ؛ أصحابهم على جزء من الثمر فينصرفون فيقلّ حجم الأعداء ، وهذا أيضاً يكون فيه تفكيك للعدو وقت في عضده ، عندما ينسحب عدد كبير ممن تجمعوا معهم لمقاتلة المسلمين .

((وصوب رأيهما في ذلك)) ؛ أي أنه عليه الصلاة والسلام قطع المفاوضة مع غطفان وصوب رأي هذين الصحابييين الجليلين رضي الله عنهما ((ولم يفعل من ذلك شيئاً)) .

قال رحمه الله :

[ثم إن الله سبحانه - وله الحمد - صنع أمراً من عنده خدّل به بينهم وفلّ جموعهم ، وذلك أن نعيم بن مسعود بن عامر الغطفاني ﷻ جاء إلى النبي ﷻ فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت فمرني بما شئت ، فقال ﷻ : " إنما أنت رجل واحد فخدّل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة " . فذهب من حينه ذلك إلى بني قريظة . وكان عشيراً لهم في الجاهلية - فدخل عليهم وهم لا يعلمون بإسلامه فقال : يا بني قريظة إنكم قد حاربتم محمداً ، وإن قريشاً إن أصابوا فرصة انتهزوها ، وإلا انشمروا إلى بلادهم وتركوكم ومحمداً فانتقم منكم . قالوا : فما العمل يا نعيم ؟ قال : لا تقاتلوا معهم حتى يعطوكم

رهائن . قالوا لقد أشرت بالرأي . ثم نهض إلى قريش فقال لأبي سفيان ولهم : تعلمون ودي ونصحي لكم ؟ قالوا نعم . قال : إن يهود ندموا على ما كان منهم من نقض عهد محمد وأصحابه ، وإنهم قد راسلوه أنهم يأخذون منكم رهائن يدفعونها إليه ثم يمالئونهم عليكم . ثم ذهب إلى قومه غطفان فقال لهم مثل ذلك . فلما كان ليلة السبت في شوال بعثوا إلى يهود : إنا لسنا بأرض مقام فانهضوا بنا غداً نناجز هذا الرجل ، فأرسل إليهم اليهود : إن اليوم يوم السبت ، ومع هذا فإننا لا نقاتل معكم حتى تبعثوا إلينا رهناً ، فلما جاءهم الرسل بذلك قالت قريش : صدقنا والله نعيم بن مسعود ، وبعثوا إلى يهود : إنا والله لا نرسل لكم أحداً فاخرجوا معنا ، فقالت بنو قريظة : صدق والله نعيم ، وأبوا أن يقاتلوا معهم . وأرسل الله ﷻ على قريش ومن معهم الجنود والريح تزلزلهم ، فجعلوا لا يقر لهم قرار ولا تثبت لهم خيمة ولا طنب ولا قدر ولا شيء ، فلما رأوا ذلك ترحلوا من ليلتهم تلك] .

ثم قال المصنف رحمه الله تعالى : ((ثم إن الله سبحانه - وله الحمد - صنع أمراً من عنده خذل به بينهم وفلّ جموعهم)) ؛ وتأمل الآن - والله ﷻ المنّ والفضل وحده - هذه الجموع التي تبلغ أعدادها عشرة آلاف تجمعوا واحتشدوا حول المدينة لمقاتلة النبي ﷺ ، يسّر الله ﷻ أن تفكك هذا الجمع وانفت عضدهم برجل واحد يسره الله ﷻ فخلخل بينهم واهتزت الكلمة ودخلهم الوهن والضعف ، ولهذا يقول الحافظ ابن كثير : ((ثم إن الله سبحانه - وله الحمد - صنع أمراً من عنده خذل به بينهم)) ؛ كانوا يداً واحدة مجتمعين على مقاتلة النبي ﷻ فأوجد بينهم هذا الرجل الواحد بمنّ الله وفضله تفككاً وتخلخلاً وأصبحت يدهم ليست واحدة كما كانت ، فهذا أضعفهم وأدخل عليهم الوهن .

((وذلك أن نعيم ابن مسعود ابن عامر الأشجعي الغطفاني)) ؛ من غطفان ، وغطفان كما عرفنا لهم جموع اصطفوا حول المدينة أيضاً للمهمة نفسها مقاتلة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ومقاتلة أصحابه الكرام والإجهاز على من بالمدينة من المسلمين ، فمنّ الله ﷻ على هذا الرجل - نعيم - في ذلك اليوم وشرح الله صدره للإسلام ، وكان قبل ذلك على الشرك والكفر بالله ﷻ وجاء إلى النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه فقال : ((يا رسول

الله إني قد أسلمت فمربي بما شئت)) ؛ الآن اجتمع في هذا الرجل شرح صدره للإسلام وفي الوقت نفسه همته العالية في نصرته الدين ، فهو جاء يعرض نفسه على النبي عليه الصلاة والسلام يقول أنا مستعد بأي أمر تأمرني به نصرته لهذا الدين .

((فقال له عليه الصلاة والسلام : " إنما أنت رجل واحد فخذل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة ")) ؛ وذلك أن الرجل لم يُعلم عند القوم بإسلامه فقال له عليه الصلاة والسلام : ((خذل عنا ما استطعت)) ، فاتجه نعيم ابن مسعود رضي الله عنه إلى إيقاع الفتنة بين هذه الجموع ، فاتجه أولاً إلى يهود بني قريظة وقال : تعلمون عني أنني نديم لكم ومعاشر وجليس لكم - وهو فعلاً كان أمره كذلك يعرفون منه ذلك ، فقال لهم أنا ناصح لكم - هذه الجيوش التي تجمعت ليسوا أهل بلد ، بلدهم مكة ، وعند أدنى أي أمر سيرجعون إلى بلدهم ، أما أنتم هذا بلدكم وهذه مساكنكم فما الذي يضمن لكم إذا رجعوا إلى مكة عند أدنى انسحاب من الموقع أن تسلموا من النبي عليه الصلاة والسلام وقد نقضتم العهد ؟ وليس بينكم وبين قريش شيء تضمنون به أمركم ، فلا أقل من أن تطلبوا منهم أن يسلموكم رهائن بحيث لا يفرون ويتركونكم وحدكم في الساحة ، يكون بيدكم ضمانات بحيث لو أنه حصل أدنى شيء وانسحبت قريش يكون بيدكم رهائن تضمنون بها بقاء نصرته هؤلاء معكم . فأعجبهم الرأي .

ثم بعد أن أعطاهم هذا الأمر انتقل منهم وذهب إلى قريش وقال : إن العهد الذي كان من بني قريظة إليكم انتهى ، نقضت بنو قريظة العهد الذي كان بينكم وتصالحوا مع محمد صلى الله عليه وسلم ، ومن أجل إثبات أنهم فعلاً تابوا من عملهم ومن خطئهم في نقض عهدهم معه اتفقوا معه أنهم سيسلمونه رهائن منكم كتبرئة وتكفير للخطأ الذي حصل منهم . ثم أيضاً ذهب إلى قومه غطفان وأعطاهم مثل هذا الكلام ، ولما طال الأمر بقريش عزموا على القتال فكلّموا اليهود في هذا الأمر وقالوا إننا سنبدأ بالمقاتلة وكان ذلك يوم السبت ، فقال لهم اليهود : هذا يوم السبت ولا نقاتل في مثل هذا اليوم ، وأصلاً نحن ليس عندنا نية أن نقاتل معكم حتى تسلمونا رهائن نضمن بها بقاء نصرتكم ، فقالوا في أنفسهم : صدق نعيم . وامتنعت قريش من أن يسلموهم رهائن فقالت اليهود : صدق نعيم ؛ فاختلف الالتئام الذي كان بينهم وانتقض الأمر الذي بين اليهود وبين غطفان ، فحصل تفكك ، وهذا التفكك يوهن الجيش

ويُلقي فيه الوهن والضعف ، فكانت هذه منة من الله ﷻ أن تفككت هذه الجموع وأصبح كل فريق من هؤلاء لا يثق بمناصرة الآخر ومعاونته له . هذا جانب مما صنعه الله ﷻ ومن به حيث فكك بهذا الأمر برجل واحد فكك هذه الجموع .

الأمر الثاني : وهو أن الله ﷻ أرسل عليهم الريح وجنوداً لم تروها وهم الملائكة ، وتحدث الله ﷻ بهذه النعمة في القرآن في أول ما ذكره سبحانه في سورة الأحزاب عن هذه الغزوة قال :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا (٩) إِذْ جَاءَكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا (١٠) هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا

شَدِيدًا (١١) ﴾ ؛ فأرسل الله ﷻ ريحاً شديدة فكانت هذه الريح تقتلع الخيام وتكفأ قدور

الطعام وتؤدي الناس والماشية في أبشارهم وأجسامهم ، فحصل لهم ضرر وأصبحوا لا يستطيعون المقام ولا يستطيعون الصبر ولا يتمكنون أيضاً من الدخول إلى المدينة لأن هذا

الخنق حال بينهم وبين الدخول ، ومن جهة اليهود انتقض الذي كان بينهم وبين يهود بني

قريظة بما يسره الله ﷻ على يد نعيم ، والجو بارد والرياح شديدة ، وقد قال عليه الصلاة

والسلام كما في الصحيح ((نُصِرْتُ بِالصَّبَا)) والصبأ : الريح التي تهب من مطلع الشمس ،

فاستمرت هذه الريح مؤذية لهم تكفأ القدور وتقتلع الخيام وتؤدي دوابهم وليس عندهم

استطاعة لدخول المدينة ، فأصبح المقام ليس له فائدة ؛ فرجعوا إلى مكة وانفلتت تلك

الجموع ورجعوا جميعاً خائبين خاسرين ، وكفى الله ﷻ المؤمنين القتال ، وفي هذا قال الله ﷻ

في تمام هذا السياق : ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ

الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ ، فرجعت هذه الجموع والجيوش والعتاد والخيل بشر خيبة

وخزي ورجعوا كلٌّ إلى دياره وإلى أماكنهم لم يتمكنوا من مطامعهم ومآربهم ومقاصدهم التي

جاءوا إلى المدينة لأجلها ، قد أوهن الله ﷻ كيدهم وأبطل مكرهم ﴿ ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ

مُوهِنٌ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴾ [الأنفال: ١٨] ، ويعلن النبي عليه الصلاة والسلام في هذه الأثناء

وهي بشارة يسوقها عليه الصلاة والسلام للمؤمنين فيقول كما جاء في حديث سليمان ابن

صُرد في الصحيح: ((الآن نَعْزُوهُمْ وَلَا يَعْزُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ)) يعني أن الأمر سيتحول بدل الإتيان - جاؤوا إلى النبي ﷺ في بدر ، جاؤوا إليهم في أحد ، جاؤوا في الأحزاب - من هذه المرة يتحول الأمر أن جيش المسلمين هو الذي يغزو هؤلاء الكفار .

قال رحمه الله :

[وأرسل ﷺ حذيفة بن اليمان يخبر له خبرهم ، فوجدهم كما وصفنا ، ورأى أبا سفيان يصلي ظهره بنار ولو شاء حذيفة لقتله ، ثم رجع إلى رسول الله ﷺ ليلاً فأخبره برحيلهم]

قال رحمه الله تعالى : ((وأرسل حذيفة ابن اليمان يخبر له خبرهم)) ؛ في آخر الأمر لما جاءت هذه الرياح الشديدة وكان الجو بارداً قال النبي عليه الصلاة والسلام : من يخبر لي خبر القوم ويكون رفيقاً لي في الجنة ؟ يقول حذيفة : " فكلنا سكتنا " ؛ الجو بارد والرياح شديدة ، والقوم في غاية التعب ، والمطلوب أن يذهب شخص إلى وسط الكفار ، حتى يخبر خبرهم . فأعادها عليه الصلاة والسلام ، قال : ((من يخبر لي خبرهم ويكون رفيقي في الجنة)) ثلاث مرات يعيدها ، يقول : وكلنا سكوت . فقال عليه الصلاة والسلام : ((قم يا حذيفة)) يقول حذيفة : فلما سماني باسمي ، قلت ليس لي من القيام بد ، فذهب حذيفة ﷺ وتسلسل من طريق وجاء بين الكفار حتى يستمع عن ماذا يتحدثون . حتى جاء في بعض الروايات أن أبا سفيان أراد أن يصارح القوم بأمر وأحب أن يتأكد أنه ليس بينهم أحد ليس منهم فقال : كل واحد يعرف صاحبه . يقول حذيفة : فبادرت الذي بجواري قلت من أنت ؟ قال فلان ، فتخلص من أن يسأله عن نفسه . فأخذ يستمع خبر القوم وجاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وأخبره بالذي رأى .

لخص ابن كثير رحمه الله ذلك بقوله : ((وأرسل ﷺ حذيفة ابن اليمان يخبر له خبرهم ، فوجدهم كما وصفنا)) ؛ أي أن الرياح آذتهم أذى شديداً ((فجعلوا لا يقر لهم قرار ولا تثبت لهم خيمة ولا طناب ، ولا قدر ولا شيء . فلما رأوا ذلك ترحلوا من ليلتهم)) .

((ورأى أبا سفيان - حذيفة رأى أبا سفيان - يُصلي ظهره بنار)) ؛ وهذا يوضح أن القوم بما فيهم قادتهم في أذى شديد من شدة البرد الذي كان في تلك الليلة مع تلك الرياح ؛ فكان يصلي ظهره بنار : أي أشعل ناراً وجعلها تدفئ ظهره ، وكان مع حذيفة القوس ، يقول ووضعتُ النبل ولو شئت لقتلته ، لكني ذكرت قول النبي ﷺ : ((أَذْهَبَ فَأْتَنِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ)) يعني لا تهيجهم ، فامتنعت من ذلك ، ولهذا يقول ابن كثير : ((ولو شاء حذيفة لقتله)) ؛ لكن الذي منعه من ذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام نهاه أن يهيج القوم أو يستثيرهم .

((ثم رجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره برحيلهم)) ؛ فجاء حذيفة إلى النبي ﷺ وذكر له أن القوم بهذه الصفة وأنهم يتشاورون في الرحيل .

هذا الذي ساقه هنا الحافظ ابن كثير رحمه الله - ولا سيما قوله : ((فوجدهم كما وصفنا)) يعني الأوصاف التي تتعلق بحال كفار قريش - جاءت في رواية ابن إسحاق ، وذكر ابن كثير في البداية أن هذه الرواية منقطعة من هذا الوجه ، والحديث مخرج في صحيح مسلم عن إبراهيم التيمي عن أبيه يزيد ابن شريك التيمي قال : ((كُنَّا عِنْدَ حُدَيْفَةَ فَقَالَ رَجُلٌ: لَوْ أَدْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَلْتُ مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ: أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ، وَأَخَذْنَا رِيحَ شَدِيدَةٍ وَفُرٍّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ، فَقَالَ: «قُمْ يَا حُدَيْفَةُ، فَأْتِنَا بِخَبْرِ الْقَوْمِ»، فَلَمْ أَجِدْ بُدًّا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ، قَالَ: «أَذْهَبَ فَأْتَنِي بِخَبْرِ الْقَوْمِ، وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ»، فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَامٍ حَتَّى أَتَيْتُهُمْ، فَرَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ يَصْلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ، فَوَضَعْتُ سَهْمًا فِي كَبِدِ الْقَوْسِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَزْمِيَهُ، فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ»، وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِ الْقَوْمِ وَفَرَعْتُ فُرْرْتُ - يعني أحسست حينئذ بالبرد - فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ عَبَاءَةَ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا، فَلَمْ أَرَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ: «قُمْ يَا نَوْمَانُ» ((.

قال رحمه الله :

[فلما أصبح رسول الله ﷺ غدا إلى المدينة وقد وضع الناس السلاح فجاء جبريل ﷺ إلى رسول الله ﷺ وهو يغتسل في بيت أم سلمة ، فقال : أوضعتم السلاح ؟ أما نحن فلم نضع أسلحتنا ، انهد إلى هؤلاء ، يعني بني قريظة] .

((فلما أصبح رسول الله ﷺ - وانفضت تلك الجموع - غدا إلى المدينة وقد وضع الناس السلاح)) ؛ يعني انتهت المعركة .

((فجاء جبريل ﷺ إلى رسول الله ﷺ وهو يغتسل في بيت أم سلمة فقال : أوضعتم السلاح؟ أما نحن - أي الملائكة - فلم نضع بعد أسلحتنا ، انهد - أي انفض وطم - إلى هؤلاء يعني يهود بني قريظة)) ؛ فمباشرة بدأت غزوة بني قريظة ، مع الجهد والتعب الشديد والشهر الكامل وحفر الخندق والجهود التي حصلت مباشرة ينهض النبي عليه الصلاة والسلام ويأمر الصحابة الكرام ﷺ للنهوض لغزو يهود بني قريظة.

وانتهت غزوة الأحزاب لم يُصَبَّ المسلمون فيها بضرر ، ولم يُقتل منهم إلا ثمانية أشخاص فقط ، وقُتل من المشركين أربعة ، مع أن الجموع التي تجمعت لمقاتلة المسلمين تقرب من العشرة آلاف مقاتل ولم يقتل من المسلمين إلا ثمانية أشخاص ، وهم شهداء قُتلوا في سبيل الله ونصرةً لدين الله ﷻ .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (يذكر فيه غزوة بني قريظة) : فنهض ﷺ من وقته إليهم ، وأمر المسلمين أن لا يصلي أحد صلاة العصر - وقد كان دخل وقتها - إلا في بني قريظة . فراح المسلمون أرسالاً ، وكان منهم من صلى العصر في الطريق ، وقالوا : لم يرد رسول الله ﷺ ترك الصلاة

، إنما أراد تعجيل السير ، وكان منهم من لم يصل حتى غربت الشمس ووصل إلى بني قريظة ، ولم يعنّف ﷺ واحداً من الفريقين . قال ابن حزم : وهؤلاء هم المصيبون وأولئك مخطئون مأجورون ، وعلم الله أنّ لو كنا هناك لم نصل العصر إلا في بني قريظة ولو بعد أيام . قلت : أما ابن حزم فإنه معذور لأنه من كبراء الظاهرية ، ولا يمكنه العدول عن هذا النص . ولكن في ترجيح أحد هذين الفعلين على الآخر نظر ، وذلك أنه ﷺ لم يعنّف واحداً من الفريقين ، فمن يقول بتصويب كل مجتهد ، فكلّ منهما مصيب ولا ترجيح ، ومن يقول بأن المصيب واحد - وهو الحق لاشك فيه ولا مرية لدلائل من الكتاب والسنة كثيرة - فلا بد على قوله من أن أحد الفريقين له أجران بإصابة الحق، وللفريق الآخر أجر . فنقول وبالله التوفيق : الذين صلّوا العصر في وقتها حازوا قصب السبق لأنهم امتثلوا أمره ﷺ في المبادرة إلى الجهاد وفعل الصلاة في وقتها ، ولا سيما صلاة العصر التي أكد الله سبحانه المحافظة عليها في كتابه بقوله تعالى : { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ } [البقرة: ٢٣٨] وهي العصر على الصحيح المقطوع به إن شاء الله من بضعة عشر قولاً ، والتي جاءت السنة بالمحافظة عليها . فإن قيل : كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذٍ جائزاً كما أنه ﷺ أخر العصر والمغرب يوم الخندق لشغل الجهاد ، والظهر أيضاً كما جاء في حديثٍ رواه النسائي من طريقين ؛ فالجواب أنه بتقدير تسليم هذا وأنه لم يتركها يومئذٍ نسياناً فقد تأسف على ذلك حيث يقول لما قال له عمر بن الخطاب ﷺ : (يا رسول الله ! ما كدتُ أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب ، فقال والله ما صلّيتها) وهذا يُشعر بأنه ﷺ كان ناسياً لها لما هو فيه من الشغل ، كما جاء في الصحيحين عن علي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : (شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملاً الله قبورهم وبيوتهم ناراً) . والحاصل أن الذين صلوا العصر في الطريق جمعوا بين الأدلة وفهموا المعنى فلهم الأجر مرتين ، والآخرون حافظوا على أمره الخاص فلهم الأجر رضي الله عن جميعهم وأرضاهم] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر غزوة بني قريظة ، وهذه الغزوة كانت على إثر غزوة الأحزاب وهي غزو للطائفة الثالثة من طوائف اليهود التي بالمدينة ، فإنه

لما قدم المدينة صلوات الله وسلامه عليه كان فيها ثلاث طوائف من اليهود وهم : بنو قينقاع ، وبنو النضير ، وبنو قريظة ، وكان بينهم عهد ، فأما يهود بني قينقاع فنقضوه على إثر غزوة بدر فقاتلهم عليه الصلاة والسلام بعدها ، وبنو النضير نقضوه بعد غزوة أحد فقاتلهم النبي عليه الصلاة والسلام وأجلاهم بعدها ، ويهود بني قريظة نقضوا عهدهم في غزوة الأحزاب فقاتلهم النبي ﷺ بعدهم ، وكان يهود بنو قريظة أشد هؤلاء اليهود كفراً وعناداً وتكديباً للرسول عليه الصلاة والسلام وبُغضاً له ولدينه ومعاندةً للحق الذي جاء به صلوات الله وسلامه عليه ، ولهذا فعل بهم صلوات الله وسلامه عليه ما لم يفعله بالطائفتين الأوليين اللذين هم بنو قينقاع وبنو النضير .

قال الحافظ ابن كثير : ((فنهض ﷺ من وقته إليهم)) ؛ أي إلى يهود بني قريظة .
((وأمر المسلمين أن لا يصلي أحد صلاة العصر - وقد كان دخل وقتها - إلا في بني قريظة)) ؛ ومراده عليه الصلاة والسلام حث الجميع على الإسراع والمبادرة إلى الذهاب إلى بني قريظة بحيث يدركوا صلاة العصر هناك .

قال : ((فراح المسلمون أرسالاً)) ؛ يعني انطلقوا جماعات كلٌّ يجمع نفسه ، ويهيئ نفسه وسلاحه وانطلقوا ، وهذا فيه سرعة مبادرة الصحابة ﷺ مع ما كانوا عليه من جهد وإعياء ومشقة وتعب إلا أنهم لم يبالوا بشيء من ذلك وسارعوا مستجيبيين لأمر النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

قال ((وكان منهم من صلى العصر في الطريق ، وقالوا : لم يرد رسول الله ترك الصلاة ، إنما أراد تعجيل السير ، وكان منهم من لم يصل حتى غربت الشمس ووصل إلى بني قريظة)) ؛ فكانوا في هذه المسألة على قولين :

- منهم من لم يصل حتى غربت الشمس لأنهم أخذوا ظاهر قوله ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) بأن تكون الصلاة في بني قريظة سواء خرج الوقت أو لم يخرج الوقت ، وحملوا ذلك على أنهم في حال معركة وأن لها وضع خاص ، فاستمروا وغربت الشمس ولم يصلوا العصر إلا هناك .
- ومنهم من صلى العصر في الطريق وقالوا إنما قصد النبي عليه الصلاة والسلام المسارعة وأما العصر فتصلى في وقتها .

فلما وصلوا إلى بني قريظة ((لم يعنّف ﷺ واحداً من الفريقين)) .
((قال ابن حزم : وهؤلاء هم المصيبون)) ؛ يقصد الذين صلّوا العصر في بني قريظة بعد خروج الوقت .

((وأولئك مخطئون مأجورون)) ؛ يعني الذين صلّوا في الطريق .
((وعلم الله أنا لو كنا هناك لم نصلّ العصر إلا في بني قريظة ولو بعد أيام)) ؛ يعني ولو طال الوقت لمدة أيام لا نصلّيها إلا في بني قريظة .

يقول ابن كثير رحمه الله : ((قلتُ : أما ابن حزم فإنه معذور لأنه من كبراء الظاهرية ولا يمكنه العدول عن هذا النص ، ولكن في ترجيح أحد هذين الفعلين على الآخر نظر ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام لم يعنّف واحداً من الفريقين ، فمن يقول بتصويب كل مجتهد ، فكل منهما مصيب ولا ترجيح)) ؛ بناء على أنه عليه الصلاة والسلام لم يعنّف أحداً من الفريقين .

((ومن يقول بأن المصيب واحد - وهو الحق لاشك فيه ولا مرية لدلائل من الكتاب والسنة كثيرة - فلا بد على قوله من أن أحد الفريقين له أجران بإصابة الحق ، وللغيرق الآخر أجر)) ؛ أي : أجرٌ واحد وخطؤه مغفور لاجتهاده .

ثم بيّن رحمه الله تعالى أن الراجح من القولين هو فعل الذين صلّوا في الطريق ؛ صلّوا العصر في وقتها وقالوا إن النبي ﷺ إنما أراد المسارعة .

قال : ((فنقول وبالله التوفيق : الذين صلّوا العصر في وقتها حازوا قصب السبق ، لأنهم امتثلوا أمره في المبادرة إلى الجهاد وفعل الصلاة في وقتها)) ؛ فجمعوا بين امتثال أمرين له عليه الصلاة والسلام : الأول المسارعة للجهاد وهذا كان مقصوده ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) ، والثاني امتثلوا أمره في الصلاة لوقتها ، لأن النبي عليه الصلاة والسلام أمر بأن تصلى الصلاة لوقتها .

((ولا سيما صلاة العصر التي أكد الله سبحانه المحافظة عليها في كتابه بقوله تعالى : {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى} [البقرة: ٢٣٨] وهي العصر على الصحيح المقطوع به إن شاء الله من بضعة عشر قولاً)) لأن الأقوال في الصلاة الوسطى تصل إلى بضعة عشر قولاً . قال : ((والتي جاءت السنة بالمحافظة عليها)) .

والحديث مخرج في الصحيحين ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) ولفظ البخاري (العصر) ، ولفظ مسلم الظهر ((لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة)) والإسناد عند مسلم هو نفس إسناد الإمام البخاري ، لكنه قال الظهر بدل العصر !! يقول الحافظ ابن حجر في الفتح : " وأما أصحاب المغازي فاتفقوا على أنها العصر " ولهذا بعضهم تأخرت عليه صلاة العصر فلم يصلها في بني قريظة إلا بعد غروب الشمس .

قال : ((فإن قيل : كان تأخير الصلاة للجهاد حينئذ جائزاً)) بدليل ماذا ؟

قال ((كما أنه ﷺ أخر العصر والمغرب يوم الخندق لشغل الجهاد ، والظهر أيضاً كما جاء في حديث رواه النسائي من طريقين)) والحديث مر معنا عند المصنف رحمه الله .

قال : ((فالجواب أنه بتقدير تسليم هذا وأنه لم يتركها يومئذ نسياناً ، فقد تأسف على ذلك)) يعني على هذا الأمر الذي حصل .

((حيث يقول لما قال له عمر بن الخطاب ﷺ : يا رسول الله ! ما كدتُ أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب ، قال فو الله ما صليتُها)) قال ذلك عليه الصلاة والسلام تأسفاً على هذا الأمر .

قال ((وهذا مشعر بأنه ﷺ كان ناسياً لها لما هو فيه من الشغل ، كما جاء في الصحيحين عن علي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب : "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً ")) الشاهد من قوله : ((شغلونا)) .

قال ابن كثير : ((والحاصل)) أي خلاصة القول .

((أن الذين صلُّوا العصر في الطريق جمعوا بين الأدلة)) ؛ أي الأدلة التي هي الحث على المسارعة للجهاد ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة)) ، والأدلة الأخرى التي فيها الأمر بالصلاة لوقتها .

((وفهموا المعنى فلهم الأجر مرتين)) ؛ أجر الاجتهاد ، وأجر الإصابة .

((والآخرون حافظوا على أمره الخاص فلهم الأجر رضي الله عنهم جميعاً وأرضاهم)) ؛

ونحو هذا التقرير والاستدلال ذكر العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد .

قال رحمه الله :

[وأعطى رسول الله ﷺ الراية علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ونازل حصون بني قريظة وحصرهم خمساً وعشرين ليلة ، وعرض عليهم سيدهم كعب بن أسد ثلاث خصال : إما أن يسلموا ويدخلوا مع محمد في دينه ، وإما أن يقتلوا ذراريهم ويخرجوا جرائد فيقاتلوا حتى يُقتلوا عن آخرهم ، أو يخلصوا فيصيبوا بعد الأولاد والنساء ، وإما أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابه يوم سبت حين يأمن المسلمون شرهم ، فأبوا عليه واحدة منهن] .

قال رحمه الله تعالى : ((وأعطى رسول الله ﷺ الراية - وهي علم الجيش - علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم رضي الله عنه ، ونازل حصون بني قريظة وحاصرهم خمساً وعشرين ليلة))؛ وهي مدة تقرب من المدة التي حوَّصر فيها المسلمون في المدينة ورجعت تلك الجيوش خائبة خاسرة لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال .

في أثناء الحصار ((عرض عليهم سيدهم كعب بن أسد ثلاث خصال)) ؛ قال لهم : أنتم تعلمون أنه جاء في كتابكم ما يدل على صدق ما جاء به محمد .

الخيار الأول : ((إما أن يسلموا ويدخلوا مع محمد في دينه)) ؛ فرفضوا منه هذا العرض .
الخيار الثاني : ((وإما أن يقتلوا ذراريهم ويخرجوا جرائد فيقاتلوا حتى يُقتلوا عن آخرهم ، أو يخلصوا فيصيبوا بعد الأولاد والنساء)) ؛ يعني تقتلون الآن الأولاد والنساء وتدخلون معهم في معركة وأنتم بين أمرين : إما أنكم تُقتلوا جميعاً ، فإن قُتلتم لا يكون وراءكم أولاد وذرية تكون بأيدي المسلمين ، وإما أن تنتصروا عليهم ، فإذا انتصرتم عليهم اتخذوا فيما بعد نساء وذرية ، فهذا الخيار الثاني أيضاً قوبل من قومه بالرفض .

الخيار الثالث : ((وإما أن يهجموا على رسول الله ﷺ وأصحابه يوم سبت حين يأمن المسلمون شرهم)) ؛ لأن المسلمون يعرفون عنهم أنهم في يوم السبت لا يقاتلون فيه ، ومر معنا قريباً أنهم قالوا للمشركين : "اليوم يوم سبت لا نقاتل فيه " .

((فأبوا عليه واحدة منهن)) ؛ يعني جميع هذه الخيارات الثلاثة قوبلت بالرفض ولم يستجيبوا له في شيء منها.

قال رحمه الله :

[وكان قد دخل معهم في الحصن حيي بن أخطب حين انصرفت قريش ، لأنه كان أعطاهم عهداً بذلك حتى نقضوا العهد وجعلوا يسبون رسول الله ﷺ ويُسمعون أصحابه ذلك ، فأراد رسول الله ﷺ أن يخاطبهم ، فقال له علي رضي الله عنه : لا تقرب منهم يا رسول الله - خشية أن يسمع منهم شيئاً . فقال : " لو قد رأوني لم يقولوا شيئاً " ، فلما رأوه لم يستطع منهم أحد أن يتكلم بشيء] .

قال : ((وكان قد دخل معهم في الحصن حيي ابن أخطب)) ؛ وهو من يهود ابن النضير وهو الذي تسبب لهم في هذا الإشكال ونقض العهد واحتال على سيدهم كعب وأخذ يغيره حتى وافق على نقض العهد ، وقال له حيي ابن أخطب : لو حصل حصار من المسلمين لكم والمشركين انهزموا أنا أدخل معكم في الحصن وأكون معكم في الحصار ، فالتزم بما وعدهم به وجاء ودخل معهم في حصونهم ؛ هذا قوا ابن كثير : ((وقد دخل معهم في الحصن حيي ابن اخطب وهو من يهود بني النضير حين انصرفت قريش لأنه قد كان أعطاهم عهداً بذلك)) .

قال : ((حتى نقضوا العهد وجعلوا يسبون رسول الله ﷺ ويُسمعون أصحابه ذلك ، فأراد رسول الله ﷺ أن يخاطبهم ، فقال له علي رضي الله عنه : لا تقرب منهم يا رسول الله ، خشية أن يسمع منهم شيئاً)) حتى لا يريدون أن يسمع النبي عليه الصلاة والسلام شيئاً من سبائهم وشتائمهم .
((فقال عليه الصلاة والسلام : " لو قد رأوني لم يقولوا شيئاً " ، فلما رأوه لم يستطع أحد منهم أن يتكلم بشيء)) .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرر ٢٥ إلى الدرر ٢٧

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٥/٧/١٤٤٠ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[ثم بعث ﷺ إليهم أبا لبابة بن عبد المنذر الأوسي ، وكانوا حلفاء الأوس ، فلما رأوه قاموا في وجهه ليكون رجالهم ونسائهم ، وقالوا : يا أبا لبابة كيف ترى لنا ؟ أنزل على حكم محمد ؟ قال : نعم وأشار بيده إلى حلقه ، يعني أنه الذبح ، ثم ندم على هذه الكلمة من وقته ، فقام مسرعاً فلم يرجع إلى رسول الله ﷺ حتى جاء مسجد المدينة فربط نفسه بسارية المسجد وحلف لا يجله إلا رسول الله ﷺ بيده ، وأنه لا يدخل أرض بني قريظة أبداً ، فلما بلغ رسول الله ﷺ ذلك قال : " دعوه حتى يتوب الله عليه " وكان من أمره ما كان حتى تاب الله عليه ﷺ] .

يقول المصنف رحمه الله في أثناء حديثه عن غزوة بني قريظة الذين نقضوا عهدهم مع رسول الله ﷺ حين تحزب الأحزاب وتجمهروا حول المدينة لمقاتلة رسول الله ﷺ ، فكان من شأن نبينا عليه الصلاة والسلام لما منَّ الله ﷻ عليه بتفرق الأحزاب ورجوعهم خاسرين أن توجه صلوات الله وسلامه عليه إلى بني قريظة في ناحيتهم في المدينة لغزوهم ومحاصرتهم جزاء نقضهم لعهدهم واستمر الحصار خمساً وعشرين يوماً : ((ثم بعث إليهم أبا لبابة ابن عبد المنذر الأوسي الأنصاري ﷺ ، وكانوا حلفاء الأوس)) ؛ أي كان هؤلاء اليهود - يهود بني قريظة - حلفاء الأوس ، كما أن بني النضير كانوا حلفاء للخزرج وقد مرّ معنا ذلك .

((فلما رأوه قاموا في وجهه ليكون ؛ رجالهم ونسائهم ، وقالوا : يا أبا لبابة كيف ترى لنا ؟)) ؛ يعني لما رأوا أبا لبابة ﷺ قاموا في وجهه ليكون أي يستعطفونه ويسترحمونه ويطلبون منه أن يذكر لهم المخلص والمخرج من هذا المأزق الذي هم فيه .

((كيف ترى لنا ؟ أنزل على حكم محمد ؟ فقال : نعم ، وأشار بيده إلى حلقه ، يعني أنه الذبح)) ؛ جاء في بعض الروايات أنه رفع صوته بها "نعم" يعني أنزلوا إلى حكم النبي

عليه الصلاة والسلام ، لكن إشارة اليد إلى الحلق فيها تنبيه لهم إلى أن حكم النبي ﷺ فيكم هو الذبح . فهذه الإشارة تختلف نوعاً ما عن ما نطق به حيث قال ﷺ " نعم " .

((ثم ندم على هذه الكلمة من وقته)) ؛ فوراً ندم على هذه الكلمة التي قالها ، وذكر لهم سرّ رسول الله ﷺ أو ما خصّهم بذكره رسول الله ﷺ .

((فقام مسرعاً فلم يرجع إلى رسول الله ﷺ حتى جاء مسجد المدينة فربط نفسه بسارية المسجد ، وحلف لا يخلّهُ إلا رسول الله ﷺ بيده)) ؛ اتجه رأساً إلى المسجد النبوي نادماً تائباً متأسفاً على هذه الغلطة التي وقع فيها ، واتجه إلى سارية من سوازي المسجد وربط نفسه بها وحلف أن لا يخلّ هذا الرباط إلا أن يخلّهُ رسول الله ﷺ ، إلا ما كان وقت الصلاة وقضاء الحاجة فيأتي بعض أهله فيحلّون الرباط عنه ليقضي حاجته ، أو يحلون عنه ليؤدي فرض الله ﷻ .

وأيضاً حلف ((أنه لا يدخل أرض بني قريظة أبداً)) ؛ يعني حلف ﷺ أن لا يدخل هذا المكان الذي وقع منه فيه هذا الخطأ ، وهذا يستفاد منه مثل ما يستفاد من حديث الرجل الذي قتل تسعة وتسعين نفساً ثم كمل المئة براهب سأله فقال له ليس لك توبة ، فسأل عالماً قال هل لي من توبة ؟ قال " نعم ، وما الذي يحول بينك وبينها ، اذهب إلى أرض كذا وكذا إن فيها قوما يعبدون الله فاعبد الله معهم " فأخذ أهل العلم من هذا الحديث أن الإنسان إذا وقع في خطأ في مكان فمن المناسب توبته له من هذا الخطأ أن يتعد عن مكان الخطأ .

((فلما بلغ رسول الله ﷺ ذلك قال : " دعوه حتى يتوب الله عليه " فكان من أمره ما كان إلى أن تاب الله عليه)) ؛ وعُرفت هذه السارية فيما بعد بسارية التوبة أو بسارية أبي لبابة ﷺ . ولا أعرف في نصوص الشرع وفي المأثور عن سلف الأمة تخصيص هذه السارية بعبادة معينة أو أن تُقصد بطاعة معينة أو أن تُخصّ بأن يذهب إليها الإنسان فيعلن توبته إلى الله عند هذه السارية أو يصلي عندها صلاة تسمى التوبة أو نحو ذلك ، فهذا مما لا أصل له في هدي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، فلا يُعتر ببعض الكتب التي تُكتب في تخصيص بعض الأمكنة ببعض الأدعية أو بعض العبادات ولا يكون على ذلك دليل واضح من كتاب الله ﷻ وسنة نبيه ﷺ ، ولا أيضاً في المأثور من أفعال السلف الصالح ﷺ .

قال رحمه الله :

[ثم إن بني قريظة نزلوا على حكم رسول الله ﷺ ؛ فأسلم ليلتذ ثعلبة وأسيد ابنا سعية ، وأسد بن عبيد ، وهم نفر من بني هديل من بني عم قريظة والنضير ، وخرج في تلك الليلة عمرو بن سعدى القرظي ، فانطلق ، فلم يعلم أين ذهب وكان قد أبي الدخول معهم في نقض العهد ، ولما نزلوا على حكمه ﷺ قالت الأوس : يا رسول الله قد فعلت في بني قينقاع ما قد علمت وهم حلفاء إخواننا الخزرج ، وهؤلاء موالينا ، فقال : " ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟ " قالوا : بلى . قال : " فذاك إلى سعد بن معاذ " ، وكان سعد إذ ذاك قد أصابه جرح في أكحله ، وقد ضرب له رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب ، فبعث إليه ﷺ فجاء به و قد وطئوا له على حمار ، وإخوته من الأوس حوله محيطون به وهم يقولون : يا أبا عمرو أحسن في مواليك ، فلما أكثروا عليه قال : لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم !! فرجع رجال من قومه إلى بني عبد الأشهل فنعوا إليهم بني قريظة ، فلما دنا من رسول الله ﷺ قال : " قوموا إلى سيدكم " فقام إليه المسلمون ، فقالوا : يا سعد ، قد ولأك رسول الله ﷺ الحكم في بني قريظة ، فقال : عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن الحكم فيهم كما حكمت ؟ قالوا : نعم . قال : وعلى من هاهنا ؟ وأشار إلى الناحية التي فيها رسول الله ﷺ ، وهو معرض عن رسول الله ﷺ إجلالاً له ، فقال رسول الله ﷺ : " نعم " . فقال سعد : إني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم ، وتُسبى ذراريهم ، فقال رسول الله ﷺ : " لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة " . فأمر رسول الله ﷺ أن يقتل من أنبت منهم ، ومن لم يكن أنبت تُرك ، فضرب أعناقهم في خنادق حفرت في سوق المدينة اليوم ، وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة ، وقيل : ما بين السبعمائة إلى الثمانمائة ، ولم يقتل من النساء أحداً سوى امرأة واحدة وهي بنانة امرأة الحكم القرظي ، لأنها كانت طرحت على رأس سويد بن الصامت رحى فقتلته لعنها الله . وقسم أموال بني قريظة على المسلمين للرجال سهم وللنساء ثلاثة أسهم ، وكان في المسلمين يومئذ ستة وثلاثون فارساً] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((ثم إن بني قريظة نزلوا على حكم رسول الله ﷺ)) أي بعد هذا الحصار الذي دام هذه المدة خمسا وعشرين ليلة .

((فأسلم ليلتذ ثلاثة وهم : ثعلبة وأسيد ابنا سعية ، وأسد بن عبيد ، وهم نفر من بني هديل من بني عم قريظة والنضير ، وخرج في تلك الليلة عمرو بن سعدى القرظي فانطلق ولا يُعلم إلى أين ذهب وكان قد أي الدخول معهم في نقض العهد)) ؛ لما أعلنوا نقضهم للعهد أعلن إباءه وامتناعه عن النقض لعهد رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

((ولما نزلوا على حكمه ﷺ قالت الأوس : يا رسول الله قد فعلت في بني قينقاع ما قد علمت وهم حلفاء إخواننا الخزرج ، وهؤلاء موالينا)) ؛ أي أن الذي كان من النبي عليه الصلاة والسلام في شأن بني قينقاع - وكانوا حلفاء للخزرج - لما ألحَّ عليه عبد الله ابن أبي في شأنهم أن قبل شفاعته فيهم فأذن لهم في الجلاء في من المدينة دون أن يُقتلوا ، ولا يأخذوا معهم إلا ما يحملة البعير دون السلاح والعتاد الذي يستعمل في الحرب . فالأوس طالبوا لأنفسهم مثل ما حصل للخزرج حيث شُفِع من أحدهم إلى رسول الله ﷺ في شأن يهود بني قينقاع فقالوا : ((وهؤلاء موالينا)) يعني يهود بني قريظة موالينا .

((فقال : ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم ؟)) ؛ أي من الأوس .

((قالوا : بلى . قال : " فذاك إلى سعد بن معاذ " ، وكان سعد إذ ذاك أصابه سهم في أكحله)) ؛ لما كانوا حول الخندق يحمون المدينة من الأحزاب أصابه سهم في أكحله فجرح فيه ، والأكحل : عرق في وسط الذراع وهو عرق قاتل .

((وضرب له رسول الله ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب)) وهذا أيضاً من عناية النبي عليه الصلاة والسلام العظيمة بصحبه الكرام رضي الله عنهم وأرضاهم .

((فبعث إليه ﷺ فجاء به وقد وطئوا له على حمار)) ؛ جيء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقد وضعوا له مكاناً وطيباً وسهلاً ومريحاً لأن الرجل مصاب .

((وإخوانه من الأوس محيطون به)) ؛ يعني يستعطفونه تجاه هؤلاء في حكمه عليهم .

((وهم يقولون : يا أبا عمرو أحسن في مواليك ، فلما أكثروا عليه ، قال : لقد آن لسعد أن لا تأخذه في الله لومة لائم !! فرجع رجال من قومه إلى بني عبد الأشهل فنعوا إليهم بني قريظة)) ؛ عرفوا أنه سيحكم عليهم بالقتل .

((فلما دنا من رسول الله ﷺ قال : " قوموا إلى سيدكم ")) ؛ والسيادة هنا : الرئاسة والإمرة التي كانت له عليهم ﷺ ، فقال ((قوموا إلى سيدكم)) وهذا القيام قيام للمعاونة والمساعدة وإنزاله من المكان الذي هو راكب عليه على الحمار ، فهذا القيام لا بأس به ، ومثله أيضاً القيام للشخص لمعاينته أو لمصافحته أو للترحيب به وإدخاله إلى المكان المناسب للبيت كل ذلك لا بأس به إذا كان لهذا القصد ، بخلاف القيام الذي هو للتعظيم المجرد دون أن يكون هناك قصد مثل هذا القصد الذي هو القيام إليه لمعاينته أو القيام إليه للترحيب به وإدخاله للمكان المناسب في الضيافة والمكان المعد له في البيت أو نحو ذلك .

((فقام إليه المسلمون فقالوا : يا سعد قد ولاك رسول الله ﷺ الحكم في بني قريظة ، قال : عليكم بذلك عهد الله وميثاقه أن أحكم فيهم كما حكمت ؟)) يعني أن أنصف في الحكم وأعدل وأن لا أجور في حكمي مع هؤلاء ولا تأخذني في الحكم عليهم لومة لائم .
((قالوا : نعم . قال : وعلى من هاهنا ؟ وأشار إلى الناحية التي فيها رسول الله ﷺ وهو معرض عنه إجلالاً له ﷺ)) ؛ أي سعد يشير إلى جهة الرسول عليه الصلاة والسلام وهو معرض عنه احتراماً له ﷺ وإجلالاً .

((فقال رسول الله ﷺ : " نعم " . فقال سعد : إني أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسي ذراريهم)) ؛ تُقتل المقاتلة وتُسي الذراري .

((فقال رسول الله ﷺ - لما حكم سعد بهذا الحكم - لقد حكمت فيهم بحكم الله)) ؛ فيعلم بذلك أن هذا الحكم الذي حكم به سعد ويُقَد هو حكم الله ، فلا يجوز لمسلم أن يعترض على حكم الله ﷻ ، فهذا حكم الله فيهم وهو حكمٌ عدل ، وهم مستحقون لهذا الحكم تمام الاستحقاق وجدديرون بأن يُنزل بهم هذا الحكم لأنهم أعداء ، ومن أشد اليهود عداوة لله ولرسوله وللمسلمين ، والفعلة التي فعلوها هي من أشنع الأفعال وأفظعها، وابن القيم رحمه الله يقول في كتابه الزاد : " وأما قريظة فكانت أشد اليهود عداوة لرسول الله ﷺ وأعظهم كفراً ولذلك جرى عليهم ما لم يجر على إخوانهم " ؛ إخوانهم : بنو قينقاع وبنو النظير الذي حصل لهم الإجماع فقط من المدينة ، لكن هؤلاء قُتلت المقاتلة منهم ، لأنهم أعظ كفراً وأشد عداوة وجرمهم أعظم جرماً من سابقهم .

وعندما تعقد مقارنة بين جرم هؤلاء وجرم الطوائف الأخرى التي سبقتهم لنقض العهد تجد أن جرم هؤلاء أظع ، لأن بينهم وبين المسلمين عهد أن يتناصروا وأن ينصروا المسلمين وأن لا يخذلوهم ثم لما يكون المسلمون في هذه الواقعة وهذا الجمع الكبير الذي احتشدوا لاستئصال المسلمين والقضاء عليهم في هذه الأثناء من وراء ينقضون عهدهم للمسلمين ويتحالفون مع اليهود !! وهذا جرم فظيع لكن لطف الله ﷺ بعباده وأيدهم بتأييد منه سبحانه ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ [الأحزاب: ٢٥] وأنزل ﷺ نصراً من عنده وإلا تكون كارثة عظيمة جداً بنقض هؤلاء العهد الذي كان بينهم وبين المسلمين على النصر .

فالحكم في هؤلاء أن تقتل مقاتلتهم وهذا حكم عادل وهو حكم الله ﷻ من فوق سبع سموات ، ولهذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لسعد : ((لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبعة أرقعة)) أي : سبع سموات كما جاء بهذا اللفظ في بعض روايات الحديث . وهذا أيضا فيه إثبات علو الله على عرشه المجيد وأنه ﷻ علي عرشه مستوٍ عليه بائنٌ من خلقه تبارك وتعالى .

فبادر النبي عليه الصلاة والسلام إلى تنفيذ الحكم وهو قتل المقاتلة من هؤلاء ((فأمر رسول الله ﷺ أن يقتل من أنبت منهم)) ؛ أمر عليه الصلاة والسلام أن يقتل من نبت له شعر العانة وهو الشعر الذي حول الذكر ، وهذا علامة على البلوغ .

((ومن لم يكن أنبت ترك)) ولهذا جاء في سنن أبي داود وسنن الترمذي عن عبد الملك ابن عمير عن عطية القرظي قال : ((عُرِضْنَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ فَكَانَ مَنْ أَنْبَتَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ حُلِّي سَبِيلُهُ، فَكُنْتُ مِمَّنْ لَمْ يُنْبِتْ فَحُلِّي سَبِيلِي)) .

قال : ((فضرب أعناقهم في خنادق حُفرت في سوق المدينة اليوم ، وكانوا ما بين الستمائة إلى السبعمائة، وقيل : ما بين السبعمائة إلى الثمانمائة)) ؛ وهذا الحكم الذي نُفذ فيهم هو حكم عادل لا ظلم فيه ولا جور، وهو حكم الله ﷻ وهم يستحقونه .

قال : ((ولم يقتل من النساء - أي من نساء بني قريظة - أحداً سوى امرأة واحدة وهي بنانة امرأة الحكم القرظي ؛ لأنها كانت طرحت على رأس سويد ابن الصامت - والصواب خلاد ابن سويد كما في البداية والنهاية وكتب السيرة - طرحت عليه رحي فقتلته لعنها الله

((؛ فهذه الواحدة من النساء هي التي أمر بها ﷺ تُقتل لقتلها هذا الصحابي حيث طرحت عليه رحي فقتلته .

((وقسم أموال بني قريظة على المسلمين للرجال - أي الذي جاء على قدميه - سهم ، وللفارسي ثلاثة أسهم ، وكان في المسلمين يومئذ ستة وثلاثون فارساً)) .

قال رحمه الله :

[ولما فرغ منهم استجاب الله دعوة العبد الصالح سعد بن معاذ ، وذلك أنه لما أصابه الجرح قال : " اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقني لها ، وإن كنت رفعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها ، ولا تمنني حتى تشفيني من بني قريظة " ، وكان ﷺ قد حسم جرحه فانفجر عليه فمات منه ﷺ ، وشيَّعه رسول الله ﷺ والمسلمون ، وهو الذي اهتز له عرش الرحمن فرحاً بقدوم روحه رضي الله عنه وأرضاه . وقد استشهد يوم الخندق ويوم قريظة نحو العشرة رضي الله عن جميعهم آمين] .

قال : ((ولما فرغ منهم)) ؛ يعني لما فرغ عليه الصلاة والسلام من قتل هؤلاء المقاتلة منهم وأقرَّ الله ﷻ عيون المؤمنين بهؤلاء العتاة المجرمين نقضة العهد أعداء الله وأعداء دينه وأعداء رسوله ﷺ .

((استجاب الله دعوة العبد الصالح سعد ابن معاذ)) ؛ سيد الأوس ﷺ .

((وذلك أنه لما أصابه الجرح)) الذي كان أصابه في غزوة الأحزاب في أكحله ، دعا بهذه الدعوة والحديث في الصحيحين ((قال : اللهم إن كنت أبقيت من حرب قريش شيئاً فأبقني لها ، وإن كنت رفعت الحرب بيننا وبينهم فافجرها)) ؛ أي افجر هذا الجرح ليموت شهيداً في سبيل الله بهذه الإصابة التي أصابته في غزوة الأحزاب .

((ولا تمنني حتى تشفيني من بني قريظة)) ؛ سأل الله ﷻ أن يبقيه حتى تقر عينه في هؤلاء اليهود الذين نقضوا عهد رسول الله ﷺ .

قال : ((وكان ﷺ قد حسم جرحه)) ؛ أي بالكفيّ لئلا يسيل الدم ويتوقف من مكانه .

((فانفجر عليه)) ؛ يعني بعد أن تم الأمر في بني قريظة وقرت عينه ﷺ بما رآه .

((فمات منه ﷺ)) ؛ ولهذا هو معدود في شهداء غزوة الأحزاب وهم ثمانية من أصحاب الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وشيعة رسول الله ﷺ والمسلمون)) .

((وهو الذي اهتز له عرش الرحمن فرحاً بقدوم روحه رضي الله عنه وأرضاه)) ؛ وهذه منقبة من مناقب هذا الصحابي الجليل ﷺ ، لما مات اهتز لموته عرش الرحمن فرحاً بقدومه . وهذا فيه إثبات العرش وأنه مخلوق من مخلوقات الله العظيمة ، وهو أكبر المخلوقات وأعظمها ، والله ﷻ وصفه في القرآن بأنه العرش العظيم ، والعرش الكريم ، والعرش المجيد ، والمجد هو السعة ، ووصف بالمجيد لسعته لأنه أوسع المخلوقات وأكبرها، وقد جاء في حديث في مسند الإمام أحمد حسننه بعض أهل العلم يبين عظمة هذا العرش وكبره واتساعه حيث سأل أبو ذر ﷺ النبي ﷺ عن الكرسي ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد أُلقيت في فلاة)) يعني قطعة من الحديد صغيرة رُميت في صحراء ، فإذا أردت أن تقارن بين حلقة من حديد وصحراء ممتدة ما هي نسبة هذه الحديدية إلى الصحراء؟! فالكرسي نسبته إلى العرش مثل نسبة الحلقة من الحديد إلى الصحراء ، والله ﷻ قال في آية الكرسي ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وفي الحديث نفسه نسبة السموات والأرض إلى الكرسي مثل نسبة الكرسي إلى العرش ، فالعرش المجيد العظيم الكريم هو مخلوق خلقه الله ﷻ ثم استوى عليه أي : علا وارتفع عليه علواً يليق بجلاله وكماله وعظمته ﷻ وهو غني عن العرش وما دونه ، والنبي عليه الصلاة والسلام أثبت له في هذا الحديث الصحيح اهتزازاً ، وهذا الاهتزاز كما ذكر المصنف فرحاً بقدوم روح سعد ابن معاذ ﷺ ، وفيه أنّ أرواح الشهداء تُرفع إلى عليين . فهذه منقبة عظيمة وفضيلة جليلة لهذا الصحابي العظيم رضي الله عنه وأرضاه وعن الصحابة أجمعين .

قال رحمه الله : ((وقد استشهد يوم الخندق ويوم قريظة نحو العشرة رضي الله عن جميعهم . آمين)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (قتل أبي رافع سلام ابن الحقيق) ، ولما قتل الله . وله الحمد . كعب بن الأشرف على يدي رجال من الأوس كما قدمنا ذكره بعد وقعة بدر ، وكان أبو رافع سلام بن أبي الحقيق ممن ألب الأحزاب على رسول الله ﷺ ولم يُقتل مع بني قريظة كما قُتل صاحبه حبي بن أخطب ، رغبت الخزرج في قتله طلباً لمساواة الأوس في الأجر . وكان الله سبحانه قد جعل هذين الحيين يتصاولان بين يدي رسول الله ﷺ في الخيرات ، فاستأذنا رسول الله ﷺ في قتله فأذن لهم ، فانتدب له رجال كلهم من بني سلمة وهم : عبد الله بن عتيك - وهو أمير القوم بأمره ﷺ - وعبد الله بن أنيس ، وأبو قتادة الحارث بن ربعي ، ومسعود بن سنان ، وخزاعي بن أسود حليف لهم، فنهضوا حتى أتوه في خيبر في دار له جامعة ، فنزلوا عليه ليلاً فقتلوه ورجعوا إلى رسول الله ﷺ كلهم ادّعى قتله ، فقال : أروني أسيافكم ، فلما أروه قال لسيف عبد الله بن أنيس : هذا قتله أرى فيه أثر الطعام . وكان عبد الله بن أنيس قد اتكأ عليه بالسيف حتى سمع صوت عظم ظهره ، وعدو الله يقول : قطني قطني ، يقول : حسبي] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر قتل أبي رافع سلام ابن أبي الحقيق ، وأشار في أول هذا الفصل ومطلعه إلى قصة قتل كعب ابن الأشرف وقد مرت معنا في فصل أفرده المصنف رحمه الله تعالى ، وكان قتل كعب ابن الأشرف على يد رجال من الأوس ﷺ ، وكان هذان الحيان من المسلمين الأوس والخزرج في منافسة عظيمة في نصره دين الله وتباري في الخيرات وتسابق بين يدي رسول الله ﷺ ، كلٌّ يطمع أن يتحقق على يديه الخيرات والفضائل يتنافسون ، فلما فاز الأوس ﷺ بالقضاء على كعب ابن الأشرف والإجهاز عليه وإراحة المسلمين من كيده ومكره وشره ، أراد الخزرج لأنفسهم أن يكون لهم مثل ما للأوس في القضاء على رأس من رؤوس هؤلاء وأشرارهم وأشدهم عداوة لله ولرسوله ﷺ ، فاختاروا هذا العدو اللدود أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق وجاءوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام يستشيرونه ويستأذنوناه في قتله .

قال المصنف رحمه الله : ((وكان أبو رافع سلام ابن أبي الحقيق)) ؛ وهو رأس من رؤوس اليهود ، وكان تاجراً مشهوراً في أرض الحجاز .

((كان ممن ألب الأحزاب على رسول الله ﷺ)) ؛ وهذا فيه دلالة على أنه من كبار مجرمي اليهود ، ومن كبار المؤلّبين لقريش على مقاتلة النبي عليه الصلاة والسلام ، فقد ذهب إليهم مع بعض اليهود في مكة وأخذ يستحثهم ويرغبهم ويغريهم ويعددهم بالمدد والمعونة بالمال والعتاد ودعّمهم بماله وفعلاً وفي لهم بذلك ، فكان من الأسباب الرئيسة والعوامل المؤثرة في تجمع الأحزاب وجمع هذه الحشود لاستئصال المسلمين والقضاء عليهم ، وهذه جريمة كبرى ارتكبتها هذا اليهودي الماكر الغادر في حق المسلمين .

قال : ((ولم يُقتل مع بني قريظة كما قتل صاحبه حيي بن أخطب)) ؛ لأن صاحبه حيي ابن اخطب لما ذهب إلى رئيس يهود بني قريظة وحثه على نقض العهد وتردّد كثيراً لكنه أطال عليه في الإلحاح حتى قبل ، قال له : لو فُرض أن الأحزاب ذهبوا وحوصرت سادخل معك في الحصار ، فوفّي بما عاهدتهم به ودخل معهم الحصار وقُتل مع هؤلاء الذين قتلوا من يهود بني قريظة . أما أبو رافع لم يدخل معهم وإنما لما انتهت الأحزاب ورجعت رجع إلى مكانه في حصونه في خيبر ، وله هناك حصون منيعة يأوي إليها ، ويظن كما يظن اليهود جميعهم أن حصونهم مانعتهم من الله ، لكن إذا جاء أمر الله ﷻ ولو كانوا في بروج مشيدة وحصون منيعة فأمر الله ﷻ لا رادّ له .

قال : ((ورغبت الخزرج في قتله طلباً لمساواة الأوس في الأجر)) ؛ لأن الأوس فازوا بقتل كعب ابن الأشرف ، فطلبوا لأنفسهم مساواة الأوس في الأجر . يقول : ((وكان الله سبحانه قد جعل هذين الحيين - يعني الأوس والخزرج - يتصاولان بين يدي رسول الله ﷺ في الخيرات)) ؛ يعني يتنافسان ، كل يسابق ويتبارى في الخير بين يدي رسول الله ﷺ .

((فاستأذنوا رسول الله في قتله فأذن لهم)) .

قال : ((فانتدب له رجال كلهم من بني سلمة من الخزرج وهم : عبد الله ابن عتيك وهو أمير القوم بأمره ﷺ ، وعبد الله ابن أنيس ، وأبو قتادة الحارث ابن ربيعي ، ومسعود ابن سنان ، وخزاعي ابن أسود ، حليف لهم . فنهضوا حتى أتوه في خيبر في دار له جامعة ، فنزلوا عليه ليلاً فقتلوه ورجعوا إلى رسول الله ﷺ كلهم ادّعى قتله ، فقال : أروني أسيافكم ، فلما أروه قال لسيف عبد الله بن أنيس : هذا قتله أرى فيه أثر الطعام ،

وكان عبد الله بن أنيس قد اتكأ عليه بالسيف حتى سمع صوت عظم ظهره ، وعدو الله يقول : قطني قطني ، أي : حسي)) يعني يكفيني .

هذا الذي أشار إليه الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هو رواية ابن إسحاق لهذه القصة ، والقصة رواها الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح وأفرد لها باباً ، وفيها أن الذي قتله هو عبد الله ابن عتيك رضي الله عنه أمير القوم ، وأنه هو الذي دخل إليه وتسلل إلى بيته وانتظر حتى ذهب الأضياف الذين كانوا يسامرونه تلك الليلة ووصل إلى الحجرة التي كان فيها وكانت مظلمة لا يرى شيئاً ، يقول فقلت : أبا رافع ؟ قال : نعم ، فاتجهت إلى حيث الصوت وضربته ، ولكن لم تصبه تلك الضربة ، يقول فخرجت وغبت قليلاً ثم غيرت صوتي ودخلت عليه وقلت مالك يا أبا رافع ؟ ما الذي جرى لك ؟ فقال : أما رأيت لا أم لك رجل دخل عليّ . يقول فاتجهت إلى الصوت مرة ثانية وضربته . فقتله واتكأ عليه بسيفه كما هي الرواية في صحيح الإمام البخاري ، ثم أراد أن يخرج فظن أن أمامه عتبة فلم تكن عتبة فهوى وسقط وانكسرت قدمه رضي الله عنه ، فلحقها بشيء كان معه ثم انطلق إلى أصحابه وقال انطلقوا وبشروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته ، وقال : لا أتحرك حتى أسمع الناعي ، وكانت طريقتهم ينعون الميت بصوت عالي ، فلما أصبحوا صاحوا بنعيه ، فلما سمع الناعي انطلق يعدو سريعاً وسبقهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وبشّره بموت هذا العدو .

فهذه الآن كانت للخزرج رضي الله عنهم وتساووا بها مع الأوس في قتل عدوين لدودين للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ولصحابته الكرام وهما : كعب ابن الأشرف ، وأبو رافع سلام ابن أبي الحقيق . وهنا ننتبه إلى نقاط مهمة في سياق هذين الحدثين العظيمين والأميرين الجليلين اللذين حصل أحدهما على يدي رجال من الأوس ، والآخر على يدي رجال من الخزرج .

الأمر الأول : أن هذين الرجلين - أعني كعب وأبا رافع - من ألد الأعداء لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولدينه ومن أشدهم ضراوة في محاربة الإسلام والمعاداة للدين وسب الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام والصد عنه وعداوتهم مشهورة للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ولصحبه الكرام رضي الله عنهم .

الأمر الثاني : أن هذا الأمر الذي نُفِّذ في هذين الرجلين إنما نُفِّذ بأمر الإمام ؛ النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، فلم يفعله الأوس من قبل أنفسهم وإنما فعلوه لما قال : ((من لي

بكعب ابن الأشرف ؟)) فقام رجال من الأوس وانتدبوا لهذا الأمر ، والخزرج أيضاً لم يفعلوا هذا الأمر بهذا العدو إلا بعد الإتيان للنبي عليه الصلاة والسلام واستئذانه .

الأمر الثالث : أن هذين العدوين جريمتهما في حق المسلمين من أكبر الجرائم ؛ فكعب ابن الأشرف لما حصلت غزوة بدر وقُتل فيها سبعون من كفار قريش ذهب إلى قريش في مكة وأخذ ينعي موتاهم ويؤلبهم على رسول الله ﷺ ويستحثهم على مقاتلته ، وبذل حتى استخدم شعره في إغراءهم حتى خرجوا إلى المسلمين في غزوة أحد بتأليب من كعب ابن الأشرف ، فكان له دور فاعل وكبير في مجيء كفار قريش إلى المسلمين في غزوة أحد . والثاني وهو أبو رافع أيضاً كان له الدور المماثل لكعب بل أشد ؛ ذهب على إثر غزوة أحد إلى كفار قريش في مكة وأخذ يؤلبهم على المسلمين ويستحثهم هو ونفر من اليهود حتى تجمّع عشرة آلاف مقاتل حول المدينة للقضاء على المسلمين ، فكان له دور كبير في تجميع هذه الأحزاب لمقاتلة المسلمين .

الأمر الرابع : أن كعب ابن الأشرف وأبا رافع إضافة إلى تأليبهم الكفار على المسلمين مدحوا دينهم وفضلوه على دين المسلمين ، ولما سألوهم كفار قريش أي الدينين أفضل ديننا أو دين محمد ؟ قالوا بل دينكم . مع أن هؤلاء أهل كتاب ! وفي هذا يقول الله ﷻ : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٥١] .

الأمر الخامس : ترتب على قتل هذين الرجلين تحقق مصلحة عظيمة وكبيرة جداً ، ولم يترتب على ذلك أي مفسدة ، فالنبي عليه الصلاة والسلام لم يأمر بتنفيذ هذا القتل إلا وفيه مصلحة متحققة وليس هناك مفسدة ، ففيه نظر في المصالح والمفاسد وهي قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة . ومما يوضح لنا ذلك : أن النبي عليه الصلاة والسلام لما أرسل حذيفة ابن اليمان لينظر له خبر القوم ، يعني الأحزاب المتجمعة فتسلل حذيفة ودخل بينهم ، وكان على مكان قريب جداً من أبي سفيان قائد المشركين في تلك المعركة ، فأخرج نبهه وأراد أن يقتل هذا الرأس في ذلك الوقت من رؤوس المشركين ، لكنه تذكر قول النبي ﷺ له : ((لا تدعهم علينا)) أي لا تهيجهم ولا تستثيرهم . إذاً قتله فيه مفسدة ، وإن كان في ذلك الوقت هو رأس من رؤوسهم وقائد لهذا الجيش الكبير الذي جاء لمقاتلة المسلمين ، لكن حذيفة لم يقتله

مراعاة للمصلحة ودرءاً للمفسدة التي نبه عليها ﷺ . إذاً لم يكن قتل الرؤوس رؤوس الأعداء أمراً يفعله أفراد المسلمين فعلاً مجرداً بدون إذن من الإمام وبدون نظر للمصالح والمفاسد.

الأمر السادس : لو قال قائل لماذا لم يُؤتَ بهم علانية ويقتلون دون هذه الطريقة أن يرسل إليهم في أماكنهم من يدخل عليهم ويتسلل ويقتلهم ؟ هذا لو حصل يترتب عليه مفسدة ، لأنه لو استدعوا علانية لأصبحت باباً للتلاحم والقتال وذهاب أرواح ، لكن هنا يُقتل فقط الرأس والأساس الذي فعل هذه الجريمة الكبيرة.

فمثل هذه النقاط لا بد من مراعاتها ولا بد من التنبيه لها ؛ لأن بعض الناس في زماننا هذا وفي أزمنة سابقة ينظرون إلى بعض النصوص في السنة ويطبقونها على غير وجهها وينزلونها على غير بابها ويرتكبون الجرائم ويظنون أنهم يأتسون بالصحابة ﷺ ويفعلون مثل فعل الصحابة ، ويظن أنه بقتله لأحد الكفار أو لأحد الأعداء أنه فعل مثل الأوس أو مثل الخزرج ، بينما هو لم يفعل مثلهم وإنما ارتكب جناية وأمراً لا يقره الإسلام فالصحابة ﷺ كانوا ينطلقون من قواعد الشريعة وينطلقون من إذن الإمام الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه ويراعى في هذا الباب أمور وضوابط عظيمة ومهمة ، ويأتي بعض الناس فينظر إلى السيرة نظرةً غير تبصّر وبغير تعقل وبغير فهم لفقهِ الدين وأصول الشريعة وقواعدها العامة وكلياتها فيزعم لنفسه أو لأصحابه أنه يطبق سنة أو يفعل هدياً من هدي الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وهو في الواقع يمارس ضرباً من الإفساد لا الجهاد ، وفرق بين الجهاد في سبيل الله والإفساد ، فكم من الأعمال التي يقوم بها بعض الناس يظنها جهاداً في سبيل الله وهي نوع من الفساد في الأرض لا يقره دين الله ، لأنه عندما يُعرض على قواعد الشريعة وكليات الدين وضوابطها المعلومة يتبين هذا العمل لا يقوم على أصل ولا ينبني على دليل من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ ، وإن كان فاعله لجهله يظن أنه يفعل مثلما فعل الصحابة الكرام ، وشتان بين فعل الصحابة وفعل هؤلاء .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بني لحيان) ؛ ثم خرج ﷺ بعد قريظة بستة أشهر ، وذلك في جمادى الأولى من السنة السادسة على الصحيح قاصداً بني لحيان ليأخذ ثأر أصحاب الرجيع

المقدم ذكرهم ، فسار حتى نزل بلادهم في وادٍ يقال له غران ، وهو بين أمج وعُسفان ، فوجدهم قد تحصنوا في رؤوس الجبال ، فتركهم وركب في مائتي فارس حتى نزل عسفان ، وبعث فارسين حتى نزلا كراع الغميم ، ثم كرّا راجعين ، ثم قفل ﷺ إلى المدينة [.

ثم عقد المصنف رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر غزوة بني لحيان ، وبني لحيان هم قبيلة من بني عدنان وهم من هذيل ومساكنهم في ضواحي مكة ، بين مكة ومّر الظهران ، وممر الظهران يبعد عن مكة أربعين كيلومتر تقريباً .

قال المصنف رحمه الله : ((ثم خرج ﷺ بعد قريظة بستة أشهر ، وذلك في جمادى الأولى من السنة السادسة على الصحيح قاصداً بني لحيان ليأخذ بثأر أصحاب الرجيع المقدم ذكرهم)) ؛ أصحاب الرجيع مر ذكرهم عند المصنف رحمه الله تعالى ، وذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام بعث إلى عضل والقارة بسؤال منهم وطلب وقالوا له إن عندنا إسلاماً ، فطلبوا منه أن يرسل معهم من يعلمهم الإسلام ويقرئهم القرآن فبعث ستة من أصحابه في رواية ابن إسحاق ، وعشرة في رواية الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح ، فلما قاربوا مناطقهم غدروا بهم واستثاروا عليهم بنو هذيل وهيجوهم فتجمعوا عليهم وقتلوهم إلا اثنين منهم استأسروهم وباعوهم في مكة ، فالنبي عليه الصلاة والسلام أراد أن ينتقم من هذيل الذين غدروا بالصحابة ﷺ وقتلوا عامتهم إلا اثنين منهم استأسروهم وباعوهم في مكة وقُتل هذان الاثنان في مكة ؛ فأراد عليه الصلاة والسلام أن يتأر لأولئك .

قال ((فسار حتى نزل بلادهم في وادٍ يقال له غران - على وزن غراب - وهو بين أمج وعُسفان)) ؛ وهي أماكن لهم ، وأمج فيما قيل هي التي تُعرف الآن بخليص ، وعسفان لا تزال معروفة بهذا الاسم ، فكانت منازلهم في هذه المنطقة بين خليص وعسفان .

((فوجدهم قد تحصنوا في رؤوس الجبال)) ؛ يعني لما علموا بمجيء النبي عليه الصلاة والسلام تمنعوا وتحصنوا في أعالي الجبال ، والمنطقة تلك فيها جبال عالية .

((فتركهم وركب عليه الصلاة والسلام في مائتي فارس حتى نزل عسفان ، وبعث ﷺ فارسين)) ؛ هذا قاله ابن إسحاق في السيرة ، وأما ابن سعد فذكر أنهم عشرة فوارس .

((حتى نزل كراع الغميم)) ؛ يعني قريب من مكة ، وكان القصد كما جاء في بعض كتب السيرة لإرهاب المشركين وتهييبهم وإخافتهم ولتسمع به قريش .
(ثم كراً راجعين ، ثم قفل ﷺ إلى المدينة)) ؛ وجاء عن جابر ﷺ أنه قال : سمعت رسول الله ﷺ حين قفل قال : ((آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون)) وهذه سنة يشرع للمسلم أن يقولها عند الرجوع من سفر ؛ فأول ما يخرج من البلد الذي سافر إليه متجهاً إلى بلده ، وأيضاً إذا أقبل على بلده وشارف دخولها يُسن له أن يقول : " آيئون تائبون عابدون لربنا حامدون " .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة ذي قرد) ؛ ثم أغار بعد قدومه المدينة بليالٍ عُيينه بن حصن في بني عبد الله بن غطفان على لقاح النبي ﷺ التي بالغابة فاستاقها وقتل راعيها ، وهو رجل من غفار ، وأخذوا امرأته . فكان أول من نذر بهم سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي ﷺ ، ثم انبعث في طلبهم ماشياً وكان لا يُسبق ، فجعل يرميهم بالنبل ويقول : " أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع " يعني اللثام ، واسترجع عامة ما كان في أيديهم . ولما وقع الصريخ في المدينة خرج رسول الله ﷺ في جماعة من الفرسان ، فلحقوا سلمة بن الأكوع واسترجعوا اللقاح ، وبلغ النبي ﷺ ماءً يقال له ذو قَرْد ، فنحر لقحة مما استرجع ، وأقام هناك يوماً وليلة ثم رجع إلى المدينة . وقتل في هذه الغزوة الأخرم وهو محرز بن نضلة ﷺ ، قتله عبد الرحمن بن عيينة وتحول على فرسه ، فحمل على عبد الرحمن أبو قتادة فقتله ، واسترجع الفرس وكانت لمحمود بن مسلمة ، وأقبلت المرأة المأسورة على ناقة لرسول الله ﷺ وقد نذرت : إن الله نجاها عليها لتحرثها ، فقال رسول الله ﷺ : " بئس ما جزتها ؛ لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ، ولا في معصية " وأخذ ناقته . وقد روى مسلم في صحيحه عن سلمة بن الأكوع في هذه القصة قال : فرجعنا إلى المدينة ، فلم نلبث إلا ثلاث ليالٍ حتى خرجنا إلى خيبر ، ولعل هذا هو الصحيح ، والله تعالى أعلم] .

هذا فصل عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر غزوة ذي قرد ، وذو قرد : جبل أسود يقع عن المدينة النبوية من الناحية الشمالية الشرقية مسافة مرحلة واحدة أي ما يقارب من الأربعين كيلو متر تقريباً ، وسميت هذه الغزوة غزوة ذي قرد نسبة إلى هذا الجبل ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام اتجه إلى ذلك المكان لتخليص الإبل من هذا العدو الذي استاقها وقتل الراعي وأخذ امرأته .

قال الإمام بن كثير رحمه الله تعالى : ((ثم أغار بعد قدومه المدينة - أي من غزوة بني لحيان - بليال عينه ابن حصن في بني عبد الله ابن غطفان على لقاح النبي ﷺ التي بالغابة فاستاقها وقتل راعيها وهو رجل من غفار وأخذوا امرأته)) ؛ الغابة موقع معروف كثير الأشجار ، وهو يقع في الشمال الغربي من المدينة وكانت فيه إبل الصدقة ، واللقاح : جمع لقحة ويقال لقحة بفتح اللام وكسرهما ، والمراد بها الإبل ذات الحليب الغزير . فجاء عينه ابن حصن وأخذ لقاح النبي ﷺ وقتل الراعي وأيضاً أخذ المرأة في نفر معه .

قال : ((فكان أول من أندر بهم سلمة ابن عمرو ابن الأكوع الأسلمي ﷺ)) ؛ وهذا الصحابي الجليل ﷺ كان من الشجعان ، وكان أيضاً في الوقت نفسه عداء لا يسبق ، حتى أنه ذُكر في ترجمته أنه من سرعة سبقه في الجري يسبق الخيل ، وهذه القصة التي حصلت تدل على ذلك ، لأنه لحق في ساقه هؤلاء وهم خيالة وأدركهم وكان يرميهم ، وإذا جاؤوا إليه وأقبلوا عليه فرّ فلا يلحقونه وهم على الخيل ، ثم إذا عدلوا عنه لحقهم ، وكان وحده وكانوا على الخيل وكانوا جماعة لكنه أدركهم بالنبل واسترجع ما معهم . وقد راجعت ترجمته ﷺ فظهر لي من بعض المراجعات أن عمره في هذا الوقت يقارب العشرين سنة ، فكان في هذه الشجاعة وهذه القوة وأيضاً في هذه السرعة في الجري رضي الله عنه وأرضاه .

قال : ((ثم انبعث في طلبهم ماشياً)) ؛ يعني كان على قدميه لم يكن راكباً على خيل . وليس المراد بماشياً أنه يمشي المشي الخفيف المعتاد وإنما سريعاً .

((وكان لا يسبق)) ؛ يعني من سرعته في الجري والعدو .

((فجعل يرميهم بالنبل ويقول : أنا ابن الأكوع اليوم يوم الرُّضْع)) ؛ والمراد بالرضع : اللثام ، وأن هؤلاء اللثام الذين قتلوا هذا الراعي واقتادوا الإبل - وهذا فعل اللثام - هذا اليوم

يومهم ، يعني أنه وراءهم بنبله للقضاء عليهم وإحقاق النكال بهم . في مصادر التخريج عندما يرمي النبل يقول : "خذها أنا بن الأكوع " ويرمي النبل عليهم .

((واسترجع عامة ما كان في أيديهم)) ؛ كانوا في فرارهم منه واتقاءهم نبلة يتخفون حتى من متاعهم الخاص بهم للفرار منه والسلامة من نبلة رضي الله عنه وأرضاه .
قال : ((ولما وقع الصريخ في المدينة)) ؛ لأنه كان ﷺ قبل أن ينطلق صرخ بالناس معلناً هذا الأمر ثم انطلق في ساقه هؤلاء .

((خرج رسول الله ﷺ في جماعة من الفرسان فلحقوا سلمة ابن الأكوع ﷺ واسترجعوا اللقاح ، وبلغ النبي ﷺ ماءً يقال له ذو قرد ، فنحروا لقحة مما استرجع)) ؛ نحروها ليأكلوها لحمًا طعاماً .

((وأقام هناك - يعني في ذي قرد - يوماً وليلة ثم رجع ﷺ إلى المدينة)) .

قال : ((وقتل في هذه الغزوة الأخرم)) ؛ وهذا لقب لصحابي جليل ﷺ .

قال : اسمه ((محرز ابن نضلة ﷺ ، قتله عبد الرحمن ابن عيينة)) ؛ لأنه انطلق فرسان من المدينة وكان محرز ابن نضلة ﷺ هو الفارس الأول الذي لحق القوم ، فلقبه سلمة ابن الأكوع ﷺ واستوقفه ونصحه أن لا يذهب ، ذكر له من حال القوم وقال له تنتظر حتى يأتي بقية الخيالة ، فقال : تريد أن تحول بيني وبين الشهادة في سبيل الله؟! وانطلق بخيله حتى جاء أمامهم وقال : على رسلكم فخيّل النبي ﷺ وراءكم ، فتقدم إليه أحدهم وقتله ، فمات شهيداً رضي الله عنه وأرضاه .

((وتحوّل على فرسه)) ؛ يعني ركب على فرسه لأن الفرس الذي جاء عليه فرساً عدّاء وسريع الجري فتحول عليه.

((فحمل على عبد الرحمن أبو قتادة الأنصاري ﷺ فقتله)) ؛ وأبو قتادة كان من جملة الخيالة من أصحاب النبي ﷺ الذين انطلقوا في ساقه القوم .

((واسترجع الفرس وكانت لمحمود بن مسلمة)) ؛ ففي جانب الخيالة برز هذا الصحابي الجليل أبو قتادة الأنصاري ﷺ ، وفي جانب الرجال الذين على أرجلهم برز هذا الصحابي الجليل سلمة ابن الأكوع ﷺ . ولهذا صح عن النبي ﷺ أنه قال : ((خير فرساننا أبو قتادة

، وخير رجالتنا سلمة)) فأثنى على سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه هذا الثناء العاطر ، وأيضاً أثنى على أبي قتادة رضي الله عنه هذا الثناء العاطر .

قال : ((وأقبلت المرأة المأسورة على ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نذرت : إن الله نجّأها عليها لتنحرفها)) ؛ نذرت إن نجّأها الله صلى الله عليه وسلم على الناقة لتنحرفها ، وهي لا تملكها ، ليست لها !! فهذا نذر فيما لا يملكه الإنسان ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث : ((لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ، ولا نذر في معصية)) فكل منهما لا يجوز ؛ لا يجوز للإنسان أن ينذر في شيء لا يملكه ، ولا أن ينذر أيضاً في معصية لله صلى الله عليه وسلم ، وكان نذرها رضي الله عنها وأرضاها من النوع الأول وهو النذر فيما لا يملك الإنسان .

((فقال عليه الصلاة والسلام : بئس ما جزئها)) ؛ جزاء أنها تنجو عليها أن تنحرفها !! ثم قال عليه الصلاة والسلام مبيناً للحكم : ((لا نذر لابن آدم فيما لا يملك ، ولا في معصية)) .

((وأخذ - صلوات الله وسلامه عليه - ناقته)) ؛ أي التي نذرت هذه المرأة أن تنحرفها إن نجت عليها . والنذر في جملته نهي النبي صلى الله عليه وسلم عنه وقال : ((إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَحِيلِ)) . قال رحمه الله : ((وقد روى مسلم في صحيحه عن سلمة بن الأكوع في هذه القصة ، قال : فرجعنا إلى المدينة ، فلم نلبث إلا ثلاث ليال حتى خرجنا إلى خيبر ، ولعل هذا هو الصحيح والله تعالى أعلم)) ؛ أي أن غزوة خيبر كانت عقب غزوة بني لحيان . والحديث في صحيح مسلم ساقه من حديث سلمة بن الأكوع مطوّلاً ويمكن لطالب العلم أن يراجع الحديث مطوّلاً في سياق نافع ممتع مفيد في قصة سلمة رضي الله عنه عندما انطلق وراء القوم ، والمصنف رحمه الله اجتزأ أو اختصر بذكر أشياء يسيرة من هذا الحديث .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة بني المصطلق أو المريسيه) ؛ ثم غزا صلى الله عليه وسلم بني المصطلق من خزاعة في شعبان من السنة السادسة ، وقيل : كانت في شعبان سنة خمس ، والأول أصح وهو قول ابن إسحاق وغيره . واستعمل على المدينة أبا ذر ، وقيل : نميلة ابن عبد الله الليثي ، فأغار عليهم وهم غارون على ماء لهم يقال له المريسيه ، وهو من ناحية قديد إلى

الساحل ، فقتل من قتل منهم وسبى النساء والذرية ، وكان شعار المسلمين يومئذ : أمت
 أمت . وكان من السبي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار ملك بني المصطلق ، وقعت في
 سهم ثابت بن قيس بن شماس فكاتبها، فأدى عنها رسول الله ﷺ وتزوجها فصارت أم
 المؤمنين، فأعتق المسلمون بسبب ذلك مائة بيت من بني المصطلق قد أسلموا . وفي
 مرجعه ﷺ قال الخبيث عبد الله بن أبي بن سلول : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز
 منها الأذل ، يعرض برسول الله ﷺ ، فبلغها زيد بن أرقم رسول الله ﷺ ، وجاء عبد الله
 بن أبي يعتمر ويحلف ما قال ، فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى أنزل الله ﷻ تصديق زيد
 بن أرقم في سورة المنافقين] .

ثم عقد الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر « غزوة بني المصطلق » ، وسميت
 بذلك : لأن بني المصطلق هم المعنيون بهذه الغزوة والمقصودون بها . وتسمى أيضا « غزوة
 المريسيع » ، وسيأتي عند الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى سبب تسميتها بذلك .
 قال رحمه الله : ((ثم غزا ﷺ بني المصطلق من خزاعة)) ؛ والمصطلق لقب لرجل اسمه
 جذيمة ابن سعد ابن عمر ابن ربيعة ابن حارثة ، بطن من خزاعة .
 وهذه الغزوة كان لها عدة أسباب من جملتها : أن بني المصطلق من جملة الذين تحالفوا مع
 قريش وتكالبوا معهم لمقاتلة المسلمين في غزوة أحد وبلغ النبي ﷺ عنهم ذلك . ومن ضمنها
 أيضاً أنهم في طريق المسلمين المؤدي إلى مكة وهم في تلك المنطقة صاروا أعواناً وأنصاراً
 لقريش ضد النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه وضد صحابته الكرام ، ومن مقاصد النبي
 ﷺ تخلص مكة من أيدي هؤلاء الكفار . فهذه الأسباب مجتمعة جعلت النبي ﷺ يغزوا
 هؤلاء القوم .

وذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى خلافاً في السنة التي وقعت فيها الغزوة فقال : ((ثم غزا
 ﷺ بني المصطلق من خزاعة في شعبان من السنة السادسة ، وقيل : كانت في شعبان
 سنة خمس ، والأول أصح وهو قول ابن إسحاق وغيره)) ؛ فذكر أنها وقعت في شعبان
 من السنة السادسة ، وذكر القول الآخر أنها كانت في شعبان من السنة الخامسة ، ورجح
 رحمه الله تعالى القول الأول وهو أنها في السنة السادسة وقال هو قول ابن إسحاق وغيره .

والذي يظهر والله تعالى أعلم أن الراجح من هذين القولين الثاني وليس الأول ، وأن هذه الغزوة إنما كانت في شعبان من السنة الخامسة ، وهذا اختاره جماعة من المؤرخين المتقدمين والمتأخرين منهم موسى ابن عقبة والواقدي ، وابن سعد ، وابن قتيبة ، والذهبي ، وابن القيم ، وغيرهم من أهل العلم . وهناك شواهد عديدة تدل دلالة واضحة على أن هذه الغزوة كانت في السنة الخامسة من الهجرة أي أنها كانت قبل غزوة الأحزاب ، لأن غزوة الأحزاب كما مر معنا كانت في شوال في السنة الخامسة ، وغزوة بني المصطلق كانت في شعبان من السنة الخامسة ، يعني قبل غزوة الأحزاب بشهرين تقريباً ، وسيأتي عند المصنف رحمه الله ذكرٌ للخلاف أيضاً في هذه المسألة والدليل على السنة الخامسة ، وإن كان رحمه الله تعالى لم يقوِّ هذا القول واختار القول الأول وهو أنها في السنة السادسة .

قال : ((واستعمل على المدينة أبا ذر وقيل نائلة ابن عبد الله الليثي ، فأغار عليهم وهم غارون على ماء لهم)) ؛ معنى غارون : أي غافلون ، أي جاءهم على غفلة وهم على ماء لهم ، وكونه عليه الصلاة والسلام جاءهم وهم غارون هذا يحتمل أن دعوة الإسلام قد بلغتهم قبل إتيانه عليه الصلاة والسلام إليهم ويكون عليه الصلاة والسلام على علم ببلوغها لهم ، أو أنه عليه الصلاة والسلام لما باغتهم دعاهم ﷺ إلى الإسلام فلم يجيبوه فبدأهم ﷺ بالقتال .

قال : ((ماء لهم في مكان يقال له : المريسيع وهو من ناحية قديد إلى الساحل)) ؛ قديد معروف بهذا الاسم إلى وقتنا الحاضر ، وهو شمال خُلَيْص يبعد عنها قرابة الثلاثة عشر كيلو متر تقريباً .

((فقتل من قتل منهم ، وسبى النساء والذرية)) ؛ أي قتل عدداً من رجال هؤلاء ومقاتلتهم ، وسبى النساء والذرية .

((وكان شعار المسلمين يومئذ : أمتٌ أمت)) ؛ الشعار : هو العلامة الصوتية التي يميز بها صف المسلمين عن غيرهم .

((فكان من السبي جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار ملك بني المصطلق ، وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس فكاتبها)) ؛ أي على مبلغ معين تدفعه وإذا استكملت دفعه له يعتقها .

((فأدى عنها رسول الله ﷺ وتزوجها)) ؛ لأنها جاءت إليه وعرفته بنفسها وأنها ابنة سيد بني المصطلق وأنها في هذه المصيبة وأن من كانت في نصيبه كاتبها ، فطلبت من النبي عليه الصلاة والسلام أن يعينها على مكاتبها ، فقال لها عليه الصلاة والسلام : هل لك فيما هو خير لك من ذلك ؟ أُوِّىِّ عنك وتزوجك ، فقبلت ذلك رضي الله عنها وأرضاها وتزوجها صلوات الله وسلامه عليه ((فصارت رضي الله عنها أمًا للمؤمنين))

((فأعتق المسلمون بسبب ذلك مائة بيت من بني المصطلق قد أسلموا)) ؛ لما أعتقها عليه الصلاة والسلام وتزوجها وصارت أمًا للمؤمنين ترتب على ذلك أن الصحابة ﷺ بسبب ذلك اعتقوا مئة بيت من بني المصطلق ؛ اسكتروا واستعظموا أن يكونوا في أيديهم أرقاء وإماء وهم أصهار النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، ولهذا عاثتة رضي الله عنها وأرضاها قالت : ((لا أعلم امرأة أعظم بركة على قومها منها)) لأن بركتها على قومها كانت عظيمة ، ومن بركتها على قومها أن والدها الحارث بن أبي ضرار سيد بني المصطلق تأثر بهذا الحدّث وبالعق الذي حصل فجاء ومنّ الله ﷻ عليه بالإسلام ، وأيضاً أسلم على إثر إسلامه عدد من بني المصطلق ، وأعتق بسببها عدد مئة بيت من بني المصطلق .

قال : ((وفي مرجعه ﷺ قال الخبيث عبد الله بن أبي ابن سلول - رأس المنافقين - : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعرز - أي في المدينة - منها الأذل يعرض برسول الله ﷺ)) ؛ يقصد بالأعرز نفسه ومن كانوا على شاكلته من المنافقين ، ويعرض بالرسول ﷺ في قوله الأذل .

فسمعه زيد بن أرقم ﷺ وهو يقول هذه المقالة ((فبلغها رسول الله ﷺ ، وجاء عبد الله ابن أبي يعنذر ويحلف ما قال)) ؛ يعتذر إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويحلف أنه ما قال هذه الكلمة .

يقول ابن كثير : ((فسكت عنه رسول الله ﷺ)) ؛ الرجل جاء يحلف عند النبي عليه الصلاة والسلام بالله أنه لم يقل هذه الكلمة فقال زيد ﷺ : ((فكذبني رسول الله ﷺ صلى الله عليه وسلم وصدقته ، فأصابني همٌّ لم يُصِبني مثله قط)) .

((فسكت عنه رسول الله ﷺ حتى أنزل الله ﷻ تصديق زيد ابن أرقم في سورة المنافقين)) ؛ ﴿ يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ

وَالْمُؤْمِنِينَ ﴿ فَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ تُصَدِّقُ زَيْدَ ابْنِ أَرْقَمٍ رضي الله عنه وَتُكَذِّبُ هَذَا الرَّأْسَ مِنْ رُؤُوسِ
المنافقين عبد الله ابن أبي .

ولما وصل إلى المدينة جاء في بعض الروايات أن ابنه عبد الله ابن عبد الله ابن أبي وهو من
خيار المسلمين ومن الصحابة الأخيار وقف على باب المدينة وقال لوالده : والله لا تدخل
المدينة حتى تُعلن أنك أنت الأذل ورسول الله صلى الله عليه وسلم الأعز ، ولم يُمكنه من دخولها حتى أقر
بذلك ، وجاء أيضاً في بعض الروايات أنه استأذن النبي عليه الصلاة والسلام في أن يقتل
والده وقال : " ولقد علمت الأنصار ليس في المدينة من هو أبر بوالده مني به " ، فلم يأذن
له صلوات الله وسلامه عليه بذلك ، وقد جاء أيضاً في بعض الأحاديث ((حتى لا يُقال إن
محمدًا صلى الله عليه وسلم يقتل أصحابه)) ، لأن هذا في ظاهر الأمر أنه من أصحاب النبي عليه الصلاة
والسلام وخرج معهم للقتال ، لكن في باطن الأمر هو عدو لدود من ألد الأعداء للنبي
الكريم صلوات الله وسلامه عليه ولصحابته الكرام وللدِين الذي بُعث به نبينا صلوات الله
وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[وكان في هذه الغزوة من الحوادث قصة الإفك الذي افتراه عبد الله بن أبي هذا الخبيث
وأصحابه ، وذلك أن أم المؤمنين عائشة بنت الصديق رضي الله عنها كانت قد خرجت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه السفرة ، وكانت تُحمل في هودج ، فنزلوا بعض المنازل ثم
أرادوا أن يرتحلوا أول النهار فذهبت إلى المتبرِّز ، ثم رجعت فإذا هي فاقدةً عقداً لأختها
أسماء كانت أعارتها إياه ، فرجعت تلتمسه في الموضع الذي كانت فيه ، فجاء نفر
الذين كانوا يرحلون بها فحملوا الهودج حملة رجل واحد وليس فيه أحد ، فرحلوه على
البعير ولم يستنكروا خفته لتساعدهم عليه ، ولأن عائشة رضي الله عنها كانت في ذلك
الوقت لم تحمل اللحم بل كانت طفلة في سن أربع عشرة سنة . فلما رجعت وقد أصابت
العقد لم تر بالمنزل أحداً ، فجلست في المنزل وقالت : إنهم سيفقدونها فيرجعون إليها ،
والله غالبٌ على أمره وله الحكمة فيما يشاء . وأخذتها سنة من النوم فلم تستيقظ إلا
بترجيع صفوان بن المعطل السلمي ثم الذكواني ، وكان قد عرس في أخريات القوم ، لأنه

كان شديد النوم كما جاء ذلك عنه في رواية أبي داود ، فلما رأى أم المؤمنين قال : إنا لله وإنا إليه راجعون ، زوجة رسول الله ﷺ؟! ثم أناخ بعيره فقربه إليها فركبته ، ولم يكلمها كلمة واحدة ولم تسمع منه إلا ترجيعه ، ثم سار بها يقودها حتى قدما ، وقد نزل الجيش في نحر الظهرية . فلما رأى ذلك الناس تكلم المنافقون بما الله مجازيهم به ، وجعل عبد الله بن أبي الخبيث - مع ما تقدم له من الخزي في هذه الغزوة - يتكلم في ذلك ويستحكيه ويظهره ويُشيعه ويُبديه . وكان الأمر في ذلك كما هو مطول في الصحيحين من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وعلقمة بن وقاص الليثي ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، كلهم عن عائشة رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق المبرأة من فوق سبع سماوات مما أبناها به أهل الإفك في هذه الغزوة في قوله تعالى : { إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } [النور: ١١] الآيات . فلما أنزل الله تعالى ذلك وكان بعد قدومهم من هذه الغزوة بأكثر من شهر جلد الذين تكلموا في الإفك ، وكان ممن جلد مسطح بن أثانة وحمنة بنت جحش . وقد كان رسول الله ﷺ قبل ذلك صعد على المنبر فخطب المسلمين واستعذر من عبد الله بن أبي وأصحابه فقال : "من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي؟ والله ما علمتُ على أهلي إلا خيراً ، وذكروا رجلاً ما علمت عليه إلا خيراً ، وما يدخل على أهلي إلا معي " ، فقام سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل فقال : يا رسول الله أنا أعذرك منه ، فإن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك ، فقام سعد بن عبادة فقال كذبت لعمر الله ، لا تقتله ولا تستطيع قتله ، ولو كان من رهطك لما أحببت أن يُقتل . فقال أسيد بن الحضير : والله لنقتله ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين فتناور الحيان حتى كادوا يقتتلون ، فلم يزل رسول الله ﷺ يسكنهم حتى سكنوا .. الحديث] .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن من الحوادث التي وقعت عقب غزوة بني المصطلق حادثة الإفك الذي رُميت به أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهي منه براء ، والله ﷻ أنزل في براءتها من هذا الإفك وحياً يتلى في كتابه ﷻ ، ولما نزلت تلك الآيات العظيمة في

براءتها رضي الله عنها وأرضاها تواضعت لربها عَلَيْكَ وقالت : ((وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتَلَى)) ، ولهذا اتفق أهل العلم على أن من رمى عائشة رضي الله عنها بما برأها الله منه في آيات تتلى في كتاب الله عَلَيْكَ فهو كافر بالله ومكذِّبٌ بالقرآن العظيم ، لأن هذه آيات ووحى نزلت في كلام الله عَلَيْكَ تعلن براءة أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديق رضي الله عنها وأرضاها .

وكان الذي افترى هذا الإفك ((عبد الله ابن أبي هذا الخبيث وأصحابه)) أي المنافقين ، وكل ذلك حقدًا وحسدًا وغيظًا على النعمة التي أكرم الله تَعَالَى بها النبي عليه الصلاة والسلام وصحبه الكرام ، فكانوا ويتحسبون بعض الفرص ويشيرون أموراً لينشروا بين الصحابة عداوة وضغائن وأحقاد ونحو ذلك ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام في كل مرة يطفئ ما يوقده هؤلاء المنافقون من جمره للفتنة ويسكن أصحابه ويقطع دابر الشر الذي يقصده هذا المنافق وأتباعه وأعوانه من المنافقين ، ومن ذلك كلام هذا الخبيث الذي مرَّ معنا قريباً حيث قال : "لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل " ، قال ذلك لأنه حصلت نوع من المداعبة أو نحو ذلك بين بعض الصحابة أحدهم من المهاجرين ضرب أو لمس الآخر من الأنصار بقدمه - كسعه في قدمه - فاستغلَّ مثل هذا ليثير العداوات فقال : " أَوْقَدُ فَعَلُوا! لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل " .

فالشاهد أن هذا المنافق وأعوانه كانوا على إثر هذه الغزوة تقصّدوا فعلاً إثارة الفوضى وإثارة العداوات وإثارة النعرات الجاهلية وبث التهم الكاذبة الخاطئة ، كل ذلك لزعة المسلمين وتفكيك الأخوة والمحبة التي بين أهل الإيمان ، ولكن كلما أوقدوا شراً أطفأه الله تَعَالَى بمنه وفضله ، فكان من ذلك هذا الافتراء الآثم الكاذب والإفك المبين الذي افتراه هذا المنافق وجماعته من المنافقين حيث رموا أم المؤمنين عائشة بما هي منه براء .

قال ابن كثير : ((وذاك أن أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما كانت قد خرجت مع رسول الله ﷺ في هذه السفرة)) ؛ وكان عليه الصلاة والسلام من هديه إذا أراد أن يخرج في سفرة أقرع بين زوجاته فكانت القرعة في نصيب عائشة فخرجت معه رضي الله عنها وأرضاها .

((فكانت تُحمل في هودج)) ؛ الهودج : شيء يوضع فوق سنام الجمل ويكون ساتراً لمن بداخله ، وكانت هذه الطريقة اتُخذت بعد الحجاب ، فتبقى المرأة فوق البعير ، من يمر بالبعير لا يراها لأنها في هودج يسترها عن أعين الرجال .

قال : ((فنزلوا بعض المنازل ثم أرادوا أن يرتحلوا أول النهار فذهبت إلى المتبرز)) أي لقضاء حاجتها رضي الله عنها .

((ثم رجعت فإذا هي فاقدة عقداً لأختها أسماء كانت أعارتها إياه)) ؛ فازداد حرصها على العقد لأنه مستعار ليس لها ، لأختها .

((فرجعت تلتمسه في الموضع الذي كانت فيه)) ؛ رجعت رضي الله عنها وأرضاها في طلبه والبحث عنه .

((فجاء نفر الذين كانوا يرحلون بها فحملوا الهودج حملة رجل واحد)) يعني كانوا جماعة فحملوا الهودج حملة رجل واحد ((وليس فيه أحد)) يعني لم تكن فيه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

((فرحلوه على البعير ولم يستنكروا خفته لتساعدهم عليه)) ؛ هذا من ناحية ، ومن ناحية ثانية : ((لأن عائشة رضي الله عنها كانت في ذلك الوقت لم تحمل اللحم)) يعني كانت صغيرة ، مثل ما قال ((بل كانت طفلة في سن أربع عشرة سنة)) ؛ معنى طفلة : أي صغيرة ، والطفل في كل شيء : الصغير منه ، فكانت رضي الله عنها في ذلك الوقت صغيرة السن ولم تحمل اللحم ، وكانوا مجموعة من الرجال الأقوياء الأشداء وحملوا الهودج حمل رجل واحد فما شعروا أنها لم تكن رضي الله عنها وأرضاها بداخله .

((فلما رجعت وقد أصابت العقد - وجدت العقد - لم تر بالمنزل أحداً)) ؛ ارتحلوا . ((فجلست في المنزل وقالت : إنهم سيفقدونها فيرجعون إليها)) ؛ بقيت في مكانها ، وهذا التصرف في الحقيقة تصرف حكيم ، وكثير ما يتصرف بعض من يُفقد يُسرع في البحث عن رفقاءه فينتجه أحياناً إلى جهات تُبعد به تماماً عن رفقاءه ، فلا يكون في المنزل الذي فقدهم فيه فيبحثون عنه فيه فيجدونه ، ولا يكون أيضاً في الوقت نفسه في مكان قريب منهم فيجدونه ، فكان هذا التصرف منها تصرفاً حكيماً ، بقيت رضي الله عنها وأرضاها في المكان الذي كانوا فيه وقالت : إنهم سيفقدونها ويرجعون إليها .

((والله غالب على أمره ، وله الحكمة فيما يشاء)) .

((وأخذتها سنة من النوم)) ؛ نامت في المكان .

((فلم تستيقظ إلا بترجيع صفوان ابن المعطل السلمي ثم الذكواني ، وكان قد عرّس في أخريات القوم)) عرّس : يعني نام في وقت متأخر من الليل في مكان متأخر عن القوم ، فما شعروا به لما تحركوا وهو بقي على نومه ((وكان شديد النوم - يعني ثقل النوم - كما جاء ذلك عنه في رواية أبي داود)) .

((فلما رأى أم المؤمنين قال: إنا لله وإنا إليه راجعون ، زوجة رسول الله ﷺ؟!)) ؛ وهذه كلمة تُقال عند المصاب ، وهذا مصاب ، وجد أم المؤمنين قد ارتحل عنها القوم وبقيت وحدها في هذا المكان فاسترجع .

((ثم أناخ بعيره فقربه إليها فركبته ، ولم يكلمها كلمة واحدة ، ولم تسمع منه إلا ترجيعه)) ؛ يعني إلا قوله "إنا لله وإنا إليه راجعون" .

((ثم سار بها يقودها حتى قدما وقد نزل الجيش في نحر الظهر)) ؛ يعني في شدة وقت الظهر .

((فلما رأى ذلك الناس)) يعني رأى الناس أم المؤمنين على البعير قادمة وصفوان يقود البعير .

((تكلم المنافقون بما الله مجازيهم به)) أي بدؤوا يثيرون التهمة الكاذبة والإفك المبين على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

((وجعل عبد الله ابن أبي الحبيث مع ما تقدم له من الخزي في هذه الغزوة يتكلم في ذلك)) ؛ قبل قليل كان يقول : "لئن رجعنا إلى المدينة لينخرجن الأعز منها الأذل" ومع هذا الخزي أيضاً زاد خزياً آخر وهو اتهام زوجة النبي عليه الصلاة والسلام ، وليس عنده إلا أنهم رأوا زوجة النبي عليه الصلاة والسلام قادمة على البعير وصفوان يقود البعير .

((يتكلم في ذلك ويستحكيه ويظهره ويُشيعه ويُبديه)) ؛ يعني أكثر من نشر ذلك والتحدث عنه ليشيع هذه التهمة على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((فكان الأمر في ذلك كما هو مطوّل في الصحيحين من حديث الزهري عن سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وعلقمة بن وقاص الليثي ، وعبيد الله بن عبد الله

بن عتبة ، كلهم عن عائشة رضي الله عنها الصديقة بنت الصديق المبرأة من فوق سبع سماوات مما أُنْبَهَا به - أي اتهمها به - أهل الإفك في هذه الغزوة في قوله : { إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ } {الأنور: ١١})) ؛ لأنه ترتب عليه خيرات عظيمة وفوائد عديدة وعبر وعظات ودروس بالغات .

((فلما أنزل الله تعالى ذلك وكان بعد قدومه من هذه الغزوة بأكثر من شهر جلد الذين تكلموا في الإفك، وكان ممن جلد مسطح بن أثاثة وحمنة بنت جحش)) ؛ أمر عليه الصلاة والسلام بهم فجلدوا لرميهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بهذه التهمة التي أشيعت .

((وقد كان رسول الله ﷺ قبل ذلك صعد على المنبر فخطب المسلمين واستعذر من عبد الله بن أبيي وأصحابه)) ؛ أي في هذه الشائعة والتهمة التي يرمون بها زوج النبي ﷺ .

((فقال : من يعذرنى من رجل بلغنى أذاه في أهلي ؟ والله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، وذكروا رجلاً - يعني صفوان - ما علمت عليه إلا خيراً ، وما يدخل على أهلي إلا معي)) ؛ دون أن يسمي النبي عليه الصلاة والسلام الرجل . فحدث عندئذ شيء من التقاول والتراد في الكلام بين بعض الأوس وبعض الخزرج .

((فقام سعد بن معاذ أخو بني عبد الأشهل - سيد الأوس - وقال : يا رسول الله أنا أعذرك منه)) ؛ يعني استعد لقتله والإجهاز عليه .

((إن كان من الأوس ضربنا عنقه)) ؛ يعني إن كان منا ضربنا عنقه .

((وإن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك)) ؛ ما قال إن كان من الخزرج قتلناه ، وإنما عبّر بهذا التعبير اللطيف قال : " إن كان من إخواننا من الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك " .

((فقام سعد ابن عبادة - سيد الخزرج - فقال : كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تستطيع قتله ، ولو كان من رهطك ما أحببت أن يُقتل)) ؛ فحدثت حينئذ فتنة وتقاؤل في الكلام .

((فقال أسيد بن الحضير : والله لنقتلنه ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . فتشاور الحيان حتى كادوا يقتتلون)) حصلت فتنة عظيمة .

((فلم يزل رسول الله ﷺ يسكنهم حتى سكنوا)) ؛ يعني أخذ يهْدِي فيهم عليه الصلاة والسلام ويطمئنهم ويسكنهم حتى سكن القوم وطفأت هذه الفتنة ، وجاء في بعض الروايات في كتب السير أن النبي عليه الصلاة والسلام أخذ بيد سعد بن معاذ ﷺ وذهب به إلى بيت سعد ابن عبادة وجلسوا في البيت وطعموا عنده وتحادثوا، ثم أيضاً بعدها بأيام أخذ سعد ابن عبادة أخذ بيده إلى بيت سعد ابن معاذ وطعم عنده وتحدث حتى تذهب عن النفوس ما كان فيها ، ودخلة البيت هذه جميلة جداً في إذهاب ما في النفوس ، عندما يكون الإنسان مع شخص خصومة فيطرق عليه الباب ويسلم عليه ويطعم عنده ويجالسه في بيته هذه لها أثر عظيم مختلف تماماً فيما لو أنه قابله في الطريق واعتذر منه ، فدخلة البيت هذه لها وقع في النفوس وأثر بالغ جدا في تهدئة النفوس وطرده الشحاء التي قد تكون في النفوس .

الآن سعد ابن معاذ حصل بينه وبين سعد ابن عبادة هذا التناول ، فهذا يفيد أن سعد ابن معاذ ممن اشتركوا في غزوة بني المصطلق وكان حياً بعد هذه الغزوة. ونحن مر معنا في غزوة الأحزاب أنه أصيب في أكحله بسهم فسأل الله ﷻ أن يؤخر موته حتى يُفَرَّ عينه من بني قريظة ، وحكمه النبي ﷺ فيهم ثم انفجر جرحه فمات بعد غزوة بني قريظة مباشرة ، فماذا يستفاد من هذا ؟ أنه لا يمكن أن تكون غزوة بني المصطلق بعد الأحزاب وبعد بني قريظة ، لا تكون إلا قبلها ، فهذا من أقوى الأدلة ، وهذا الذي كان بين سعد ابن معاذ وسعد ابن عبادة هذا ثابت في الصحيحين ، فثبوته لا شك فيه ، فهذا من أقوى الأدلة وأوضحها أن غزوة بني المصطلق كانت قبل غزوة الأحزاب . ولهذا قال ابن كثير :

[هكذا وقع في الصحيحين أن المقاتل لسعد بن عبادة هو سعد بن معاذ ، وهذا من المشكلات التي أشكلت على كثير من أهل العلم بالمغازي ، فإن سعد بن معاذ لا يختلف أحد منهم أنه مات إثر بني قريظة ، وقد كانت عقب الخندق ، وهي في سنة خمس على الصحيح . ثم حديث الإفك لا يشك أنه في غزوة بني المصطلق هذه وهي غزوة المريسيع . قال الزهري : في غزوة المريسيع . وقد اختلف الناس في الجواب عن هذا ؛ فقال موسى بن عقبة فيما حكاه البخاري عنه : إن غزوة المريسيع كانت في سنة أربع ، وهذا خلاف الجمهور ، ثم في الحديث ما ينفي ما قال ، لأنها قالت : وذلك بعد ما أنزل الحجاب، ولا خلاف أنه نزل صبيحة دخوله ﷺ بزینب بنت جحش ، وقد سأل ﷺ

زينب عن شأن عائشة في ذلك فقالت : أحمي سمعي وبصري . قالت عائشة : وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ . وقد ذكر أهل التواريخ أن تزويجه بها كان في ذي القعدة في سنة خمس فبطل ما قاله ولم ينجل الإشكال . وأما الإمام محمد بن إسحاق بن يسار فقال : إن غزوة بني المصطلق كانت في سنة ست وذكر فيها حديث الإفك ، إلا أنه قال : عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة فذكر الحديث . قال : فقام أسيد بن الحضير فقال : أنا أعذرک منه ولم يذكر سعد بن معاذ . قال أبو محمد بن حزم : وهذا الصحيح الذي لا شك فيه ، وذلك عندنا وهم ، وبسط الكلام في ذلك مع اعترافه بأن ذكر سعد جاء من طرق صحاح . قلت : وهو كما قال إن شاء الله . وقد وقع من هذا النمط في الحديث - مما لا يغير حكماً - أحاديث ذوات عدد ، وقد نبه الناس على أكثرها ، وقد حاول بعضهم أجوبة لها فتعسف ، والله ﷻ أعلم [.

ثم أورد الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الاستشكال ، والاستشكال يرد على ما اختاره رحمه الله تعالى وهو أن الصحيح في غزوة بني المصطلق أنها كانت في السنة السادسة من شعبان ، ولا شك أن هذا يُشكل عليه أن سعد ابن معاذ كان مشاركاً في غزوة بني المصطلق وكانت فيها أيضاً حادثة الإفك ، فما يمكن أن تكون متأخرة على غزوة الأحزاب ، مع العلم أن سعد ابن معاذ ﷺ سيد الأوس توفي على إثر غزوة الأحزاب وكان من الشهداء الذين استشهدوا في تلك الغزوة ، ولهذا قال ابن كثير : ((وهذا من المشكلات)) ؛ نعم هو من المشكلات على قول من يقول أن غزوة المريسيع كانت في السنة السادسة من الهجرة ، أما من يقول أنها في شوال من السنة الخامسة للهجرة لا إشكال في ذلك لأنها على ذلك كانت قبل الأحزاب بشهرين .

قال : ((وهذا من المشكلات التي أشكلت على كثير من أهل العلم بالمغازي ، فإن سعد بن معاذ لا يختلف أحدٌ منهم أنه مات إثر بني قريظة)) يعني هذا متفق عليه ولا خلاف فيه . ((وقد كانت عقب الخندق وهي في سنة خمس على الصحيح)) .

((ثم حديث الإفك لا يشك أنه في غزوة بني المصطلق هذه ، وهي غزوة المريسيع . قال الزهري : في غزوة المريسيع)) ؛ هذا أيضاً مما يقوّي الإشكال ؛ أن حديث الإفك لا يشك أنه في غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع .

((وقد اختلف الناس في الجواب عن هذا)) ؛ أخذ يسوق أقوالاً ، والأمر على قول ابن القيم والذهبي وقبلهم موسى ابن عقبة وجماعة آخرين أن الغزوتين - غزوة الأحزاب وغزوة المريسيع - كانت في السنة الخامسة ، وأن غزوة المريسيع كانت في شهر شعبان وغزوة الأحزاب كانت في شهر شوال منها لا إشكال في ذلك إطلاقاً .

قال : ((فقال موسى ابن عقبة فيما حكاه البخاري عنه : إن غزوة المريسيع كانت في سنة أربع ، وهذا خلاف الجمهور)) ، ومّر معنا قريباً أن الذي يصححه ابن كثير وهو قول الجمهور أنها في سنة خمسٍ من الهجرة والحافظ ابن حجر رحمه الله له في فتح الباري تعقب دقيق على هذا الموضع فقال : " كَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ - أنها في سنة أربع - وَكَأَنَّهُ سَبَقَ قَلَمٌ ، أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ سَنَةَ خَمْسٍ فَكَتَبَ سَنَةَ أَرْبَعٍ " . ما الدليل ؟ قال : " وَالَّذِي فِي مَعَاذِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ مِنْ عِدَّةٍ طُرُقٍ أَخْرَجَهَا الْحَاكِمُ وَأَبُو سَعِيدٍ النَّيْسَابُورِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّلَائِلِ وَغَيْرِهِمْ سَنَةَ خَمْسٍ " فيكون لا إشكال في أن غزوة المريسيع كانت سنة خمس ، لأنها تصبح على هذا قبل غزوة الأحزاب بشهرين ، وتنظم الأمور ويزول الإشكال تماماً .

قال : ((ثم في الحديث ما ينافي ما قال)) أي أنها سنة أربع ، وهذا كما عرفنا مما نبه عليه الحافظ ابن حجر الأقرب والله أعلم أنه سبق قلم .

قال : ((لأنها قالت : وذلك بعد ما أنزل الحجاب ، ولا خلاف أنه نزل صبيحة دخوله ﷺ بزینب بنت جحش ، وقد سأل ﷺ زینب بنت جحش عن عائشة رضي الله عنها)) ؛ يعني على إثر الإفك الذي زُمت به سأل النبي ﷺ زینب بنت جحش رضي الله عنها - وهي زوج النبي عليه الصلاة والسلام وابنة عمته أميمة - عن عائشة قال لها : ماذا علمت ؟ أو ماذا رأيت ؟

((فقالت : أحمي سمعي وبصري يا رسول الله)) ؛ فكانت رضي الله عنها في غاية الورع ، والجواب الذي أجابت به يدل على ورعها وعلى منهج ينبغي أن يسلكه المسلم في مثل هذه المقامات وفي مثل هذه الأحوال . فالإنسان في الفتن أو في الشائعات أو في الأمور التي

تُنقل ولا يدري الإنسان عن صحتها ينبغي عليه أن يحمي سمعه ويحمي بصره ويحمي لسانه ، لأنه إن نسب إلى سمعه سماع شيء لم يحصل أو نسب إلى بصره شيئاً لم يحصل حمل نفسه إثم ذلك وحمل نفسه تبعه ذلك ، بعض الناس لا يبالي أن يقول رأيت وهو لم ير ، بل بعضهم لا يبالي أن يحلف أنه رأى وهو لم ير ، لكن الورع والتقوى أن يحمي الإنسان سمعه وأن يحمي بصره .

عائشة رضي الله عنها هي التي تروي ذلك ، قالت : ((وهي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ)) ؛ وهي تشهد لها بمكانتها وحظوتها ومنزلتها وحُسنها . قالت عائشة : ((فعصمها الله بالورع)) لأن الكلام الذي قالته هو عين الورع . ولهذا عائشة رضي الله عنها قالت : ((وطفقت أختها حمنة تحارب لها فهلكت فيمن هلك)) ، ومرّ معنا قريباً أن أختها حمنة بنت جحش خاضت في هذا الأمر مع من خاض فلما جاءت البراءة جُلدت . فسؤال النبي ﷺ عن عائشة وعن الإفك الذي رُميت به رضي الله عنها وأرضاها وقول عائشة في نفس السياق : ((هي التي كانت تساميني من أزواج النبي ﷺ)) يدل على أن في ذلك الوقت قد بني النبي عليه الصلاة والسلام بزینب بنت جحش ، فهذا مما يزيد الإشكال في القول الذي نقله الإمام البخاري أنها سنة أربع ، لكن إذا قلنا أنها سنة خمس وأن هذا سبق قلم وأن الذي قاله موسى بن عقبة أنها سنة خمس وهذا يوافق قول الجمهور لا يبقى إشكال إطلاقاً .

قال ابن كثير : ((وقد ذكر أهل التواريخ أن تزويجه بها كان في ذي القعدة في سنة خمس فبطل ما قاله))؛ أي أن غزوة المريسيع كانت في سنة أربع ، لكن الأقرب والله أعلم ما حققه الحافظ بن حجر أن هذا سبق قلم ، لأن الذي ثبت من طرق عديدة عن موسى بن عقبة أنها سنة خمس ، فلا يرد أي إشكال على ذلك .

قال : ((فبطل ما قال ولم ينجل الإشكال)) ؛ والواقع أن الإشكال منجلي من جهة أن غزوة المريسيع كانت سنة خمس في شعبان ، وغزوة الأحزاب في نفس السنة سنة خمس في شوال ، وتجتمع النصوص ولا يبقى إشكال في ذلك .

وتزويج النبي عليه الصلاة والسلام بها أنه في سنة خمس هذا قول الواقدي ، والحافظ ابن حجر في الفتح قال " وهو مردود " . والأقوال في وقت نزول الحجاب ثلاثة :

- القول الأول : سنة خمس وهو الذي اقتصر على ذكره الحافظ بن كثير .
- القول الثاني : أنها سنة ثلاث ، وهذا جزم به خليفة ابن خياط وأبو عبيدة وغير واحد .
- القول الثالث : أنها سنة أربع ، وهذا جزم به الدمياطي والذهبي وابن حجر والصالحي في سبل الهدى والرشاد وغيرهم من أهل العلم .

قال الحافظ ابن كثير : ((وأما الإمام محمد بن إسحاق ابن يسار فقال : إن غزوة بني المصطلق كانت في سنة ست ، وذكر فيها حديث الإفك إلا أنه قال : عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة فذكر الحديث . قال : فقام أسيد بن الحضير فقال : أنا أعذك منه ولم يذكر سعد بن معاذ)) ؛ وعرفنا نحن أن ذكر سعد بن معاذ في هذه المقالة ثابت في الصحيحين كما مرّ معنا ذلك .

((قال أبو محمد ابن حزم : وهذا الصحيح الذي لاشك فيه ، وذلك عندنا وهم ، وبسط الكلام في ذلك مع اعترافه بأن ذكر سعد جاء من طرق صحاح)) ؛ وهذا الذي جاء من طرق صحاح وهو أن سعد بن معاذ هو الذي حصل منه المقالة في الكلام مع سعد بن عباد ثابت في الصحيح هو الذي ينبغي أن يُثبت ، ومثل ما عرفنا سابقاً لا إشكال في ترتيب الغزوتين في ضوء قول جماعة كبيرة من المحققين من أهل العلم بالمغازي والسير أشرت إلى أسماء عدد منهم .

((قلت - أي ابن كثير - وهو كما قال إن شاء الله . وقد وقع من هذا النمط في الحديث مما لا يغير حكماً أحاديث ذوات عدد ، قد نبه الناس على أكثرها ، وقد حاول بعضهم أجوبة لها فتعسف ، والله تعالى أعلم)) .

خلاصة القول : أن غزوة بني المصطلق كانت في شعبان من السنة الخامسة ، وغزوة الأحزاب كانت بعدها بشهرين في شوال من السنة نفسها السنة الخامسة للهجرة ، وهذا قول جماعة من المحققين من أهل العلم . وللحافظ ابن حجر تحقيق بديع في هذه المسألة وجمع بين النصوص في هذا الباب في كتابه فتح الباري فليراجع .

وهذا السياق ذكره الحافظ ابن كثير رحمه الله على إثر حادثة الإفك التي رُميت به أم المؤمنين عائشة ، وهذه الحادثة فيها دروس - حقيقة - عظيمة جداً وعبر نافعة ، وأنصح طالب العلم أن يرجع إلى فتح الباري للحافظ ابن حجر ليقف على الدروس العظيمة النافعة التي

تستنبط من هذه الغزوة ، وهي في حدود صفحتين في فتح الباري لخص جملة من الدروس العظيمة التي تستفاد من هذه الغزوة .

ثم إن أم المؤمنين عائشة بعد أن رماها من رماها بهذا الإفك نزلت براءتها بوحي يتلى ، آيات في القرآن الكريم في سورة النور بدءاً من قوله تعالى : ﴿ إِنِ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ ، والآيات بعدها يتلوها المؤمنون في صلواتهم وفي محاربيهم وفي مساجدهم ويحفظونها في صدورهم ويقرؤونها في المصاحف . ولهذا أجمع أهل العلم قاطبة أن من رمى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بما برأها الله ﷻ منه فقد كفر ، وحكى الإتفاق على ذلك جماعة من أهل العلم منهم الإمام ابن كثير رحمه الله في كتابه التفسير فقال : " وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من سبها بعد هذا - أي بعد هذا الوحي الذي نزل في براءتها - ورماها به بعد هذا الذي ذكر في هذه الآية فإنه كافر لأنه معاند للقرآن " والله ﷻ قال : ﴿ إِنِ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [النور: ٢٣] أي عليهم لعنة الله ، فالذي يرمي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها يكون مستحقاً هذه اللعنة وفي الوقت نفسه يكون كافراً لتكذيبه بالقرآن الذي نزل ببراءة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

ونقف وقفةً مع أبيات جميله رائعة جداً لعالم من علماء الأندلس في الدفاع عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وتبرئتها وذكر فضائلها ومناقبها ومنزلتها العلية ومكانتها الرفيعة ، وقد صاغ الأبيات على لسان عائشة كأنها هي التي تتحدث ، والقصيدة للشاعر الأديب الأندلسي أبي عمران موسى بن محمد المعروف بابن بهيج كان حيّاً سنة ستٍ وتسعين وأربعمائة للهجرة رحمه الله تعالى قال :

ما شَأْنُ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَشَأْنِي هُدْيَ الْمِحْبُ
لها وِضْلَ الشَّانِي ومُتَرَجِّمًا عَنْ
إِنِّي أَقُولُ مُبِينًا عَنْ فَضْلِهَا قَوْلِهِ
قَوْلُهُ _____ يَلِسَانِي _____

يَا مُبْغِضِي لَا تَأْتِ قَبْرَ مُحَمَّدٍ
 فَالْبَيْتُ
 بَيْتِي وَالْمَكَانُ مَكَانِي
 إِلَيَّ خُصِصْتُ عَلَى نِسَاءِ مُحَمَّدٍ
 بِصِفَاتِ بَرٍّ
 تَحْتَهُ _____ نَّ مَعَاذِي
 وَسَبَقْتُهُنَّ إِلَى الْفَضَائِلِ كُلِّهَا
 فَالسَّبْقُ
 سَبَقِي وَالْعِنَانُ عِنَانِي
 مَرِضَ النَّبِيِّ وَمَاتَ بَيْنَ تَرَائِي
 فَالْيَوْمُ يَوْمِي
 وَالزَّمَانُ زَمَانِي
 زَوْجِي رَسُولُ اللَّهِ لَمْ أَرْ غَيْرَهُ
 اللَّهُ زَوْجِنِي
 بِهِ وَحَبَانِي
 وَأَتَاهُ جِبْرِيلُ الْأَمِينُ بِصُورَتِي
 فَأَحْبَبَنِي
 الْمُحْتَمِلُ حَيْثُ رَأَى رَأْسِي
 أَنَا بِكَرُهُ الْعَدْرَاءِ عِنْدِي سِرُّهُ
 وَضَجِيعُهُ
 فِي مَنْزِلِي قَمَرَانِي
 وَتَكَلَّمَ اللَّهُ الْعَظِيمُ بِحُجَّتِي
 وَبَرَاءَتِي فِي
 مُحْكَمِ الْقُرْآنِ
 وَاللَّهُ حَفَرَنِي وَعَظَّمْ حُرْمَتِي
 وَعَلَى لِسَانِ
 نَبِيِّ _____ بَرَانِي
 وَاللَّهُ فِي الْقُرْآنِ قَدْ لَعَنَ الَّذِي
 بَعْدَ الْبَرَاءَةِ
 بِالْقَيْحِ رَمَانِي
 وَاللَّهُ وَبَّخَ مَنْ أَرَادَ تَنْقُصِي
 إِفْكَاً وَسَبْحَ
 نَفْسَهُ فِي شَانِي
 إِلَيَّ لِمُحْصَنَةِ الْإِزَارِ بَرِيئَةً
 وَدَلِيلَ
 حُسْنِ طَهَارَتِي إِحْصَانِي
 وَاللَّهُ أَحْصَنَنِي بِخَاتَمِ رُسُلِهِ
 وَأَدَّلَّ أَهْلَ

الإفـنـك والبـهتـان
وسمعتُ وحيَ الله عندَ مُحَمَّدٍ
من جبريلَ
وَنُورُهُ يَعْشَانِي
أَوْحَى إِلَيْهِ وَكُنْتُ تَحْتَ ثِيَابِهِ
فَحَنَا عَلَيَّ
بِتَوْبِي حَبَانِي
مَنْ ذَا يُفَاخِرُنِي وَيُنَكِّرُ صُحْبَتِي
وَمُحَمَّدٌ فِي
حِجْرِهِ رَبَّانِي؟
وَأَخَذْتُ عَنْ أَبِي دِينَ مُحَمَّدٍ
وَهُمَا عَلَى
الإسـلامِ مُصْطَحِبَانِ
وَأَبِي أَقَامَ الدِّينَ بَعْدَ مُحَمَّدٍ
فَالنَّصْلُ
نَصْلِي وَالسِّنُّ سِنَانِي
وَالفـخـرُ فـخـري والخـلافةُ في أبي
حسني بهذا
مَفْخَرًا وَكَفَانِي
وَأَنَا ابْنَةُ الصِّدِّيقِ صَاحِبِ أَحْمَدٍ
وَحَبِيبِهِ فِي
السِّبْغِ وَالإِعْلَانِ
نَصَرَ النَّبِيَّ بِمَالِهِ وَقَعَالِهِ
وَحُرُوجِهِ
مَعَهُ مِنَ الأَوْطَانِ
ثَانِيهِ فِي الغَارِ الَّذِي سَدَّ الكُوفَى
بِرِدَائِهِ أَكْرَمِ
بِهِ مِنْ ثِيَابِي
وَجَفَا الغِنَى حَتَّى تَحَلَّلَ بِالعَبَا
زُهْدًا
وَأَدْعَى نَأِيمًا إِذْ عَدَانِ
وَتَحَلَّلْتُ مَعَهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ
وَأَتَتْهُ بِشْرَى
اللهِ بِالرِّضْوَانِ
وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَخْشَ لَوْمَةَ لَائِمٍ
فِي قَتْلِ أَهْلِ
البـغـي والغـدوانِ

قَتَلَ الْأُلَى مَنَعُوا الزَّكَاةَ بِكُفْرِهِمْ وَأَذَلَّ أَهْلَ
الْكُفْرِ وَالطُّغْيَانِ
سَبَقَ الصَّحَابَةَ وَالْقَرَابَةَ لِلْهُدَى هُوَ شَيْخُهُمْ
فِي الْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ
وَاللَّهُ مَا اسْتَبَقُوا لِنَيْلِ فَضِيلَةٍ مِثْلَ اسْتِبَاقِ
الْحَيِّ لِيَوْمِ رَهْمَانَ
إِلَّا وَطَرَ أَبِي إِلَى عَلَيَّيْهَا فَمَكَائُهُ
مِنْهَا أَجَلٌ مَكَّانِ
وَيْلٌ لِعَبْدٍ خَانَ آلَ مُحَمَّدٍ بِعَدَاوَةِ
الْأَزْوَاجِ وَالْأَخْتَانِ
طُوبَى لِمَنْ وَالَى جَمَاعَةَ صَحْبِهِ وَيَكُونُ مِنْ
أَحْبَابِ الْحَسَنِ
بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالْقَرَابَةِ أَلْفَةٌ لَا تَسْتَحِيلُ
بِنَزْعَةِ الشَّيْطَانِ
هُمْ كَالْأَصَابِعِ فِي الْيَدَيْنِ تَوَاصُلًا هَلْ يَسْتَوِي
كَفٌّ بَعِيرٍ بَنَانِ؟
حَصِرَتْ صُدُورُ الْكَافِرِينَ بِوَالِدِي وَقُلُوبُهُمْ
مُلْتَمَسَاتٌ مِنَ الْأَضْغَانِ
حُبُّ الْبَثُولِ وَبَعْلِهَا لَمْ يَخْتَلِفْ مِنْ مِلَّةِ
الْإِنْسَانِ فِيهِ اثْنَانِ
أَكْرَمَ بِأَزْبَعَةٍ أُمَّةٍ شَرَعْنَا فَهُمْ لِيْنِتِ
الدِّينِ كَالْأَزْكَانِ
نُسِجَتْ مَوَدَّتُهُمْ سَدَى فِي الْحَمَةِ فَبِنَاؤُهَا مِنْ
أَثْبَاتِ الْبُنْيَانِ
اللَّهُ أَلْفَ بَيْنٍ وَدِّ قُلُوبِهِمْ لِيَغِيظَ كُلَّ

مُنَافِقٍ طَعَنَ _____ ان
رَحْمَاءَ بَيْنَهُمْ صَفَتَ أَخْلَاقَهُمْ _____ وَخَلَّتْ
قُلُوبُهُمْ _____ مِنْ الشَّنَائِ ان
فَدَحُّوهُمْ بَيْنَ الْأَحْبَةِ كُفَّةً _____ وَسَبَّابُهُمْ
سَبَبٌ إِلَى الْحِرْمَانِ _____ ان
جَمَعَ إِلَهُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَبِي _____ وَاسْتَبَدَّلُوا
مِنْ حَوْفِهِمْ _____ بِأَمَانِ ان
وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ نُصْرَةَ عَبْدِهِ _____ مَنْ ذَا يُطِيقُ
لَهُ عَلَى خِيَا _____ ان
مَنْ حَبَّبِي فَلْيَجْتَنِبْ مَنْ سَبَّبِي _____ ان كَانِ
صَانَ مُحَبَّبِي وَرَعَانِي _____ ان
وَإِذَا مُحِبِّي قَدْ أَلْظَمَ بِمُبْغِضِي _____ ان
الْبُغْضِ مُسْتَوِيَانِ _____ ان
إِنِّي لَطَيِّبَةٌ خُلِقْتُ لِطَيِّبِ _____ ان
أَطْيَبِ النَّسْوَانِ _____ ان
إِنِّي لَأُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَمَنْ أَبَى _____ ان
حُبِّي _____ ان
فَسَوْفَ يَبُوءُ بِالْحُسْنِ _____ ان
اللَّهُ حَبَّبَنِي لِقَلْبِ نَبِيِّهِ _____ ان
الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ _____ ان هَدَانِي
وَاللَّهُ يُكْرِمُ مَنْ أَرَادَ كَرَامَتِي _____ ان
مَنْ أَرَادَ هَوَانِي _____ ان
وَاللَّهُ أَسْأَلُهُ زِيَادَةَ فَضْلِهِ _____ ان
وَحَمْدُتُهُ _____ ان
شُكْرًا لِمَا أَوْلَانِي _____ ان
يَا مَنْ يُلُودُ بِأَهْلِ بَيْتِ مُحَمَّدٍ _____ ان
يَرْجُو _____ ان
بِذَلِكَ رَحْمَةً الرَّحْمَانِ _____ ان

صَلِّ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَلَا تَحِدْ
 حُلَّةَ الْإِيمَانِ
 إِنِّي لَصَادِقَةُ الْمَقَالِ كَرِيمَةٍ
 إِيِّ وَالَّذِي
 ذَلَّلْتُ لَأَنَّهُ التَّقَالِيبُ
 حُذِّهَا إِلَيْكَ فَإِنَّمَا هِيَ رَوْضَةٌ
 مَحْفُوفَةٌ
 بِالرَّوْحِ وَالرَّيْحِ
 صَلِّ الْإِلَهَ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ
 فِيهِمْ تَشْمُ
 أَزَاهِرُ الْبُسْتَانِ

قال ابن كثير رحمه الله :

[فصل (غزوة الحديبية) ؛ ولما كان ذو القعدة من السنة السادسة خرج رسول الله ﷺ معتمراً في ألف وقيل : وخمسمائة ، وقيل : وأربعمائة ، وقيل : وثلاثمائة ، وقيل : غير ذلك . وأما من زعم أنه إنما خرج في سبعمائة فقد غلط . فلما علم المشركون بذلك جمعوا أحابيشهم وخرجوا من مكة صائدين له عن الاعتمار هذا العام ، وقدّموا على خيل لهم خالد بن الوليد إلى كراع الغميم . وخالفه ﷺ في الطريق فأنتهى ﷺ إلى الحديبية ، وتراسل هو والمشركون حتى جاء سهيل بن عمرو فصالحه على أن يرجع عنهم عامه هذا وأن يعتمر من العام المقبل ، فأجابه ﷺ إلى ما سأل ، لما جعل الله ﷻ في ذلك من البركة والمصلحة ، وكره ذلك جماعة من أصحابه منهم عمر بن الخطاب ﷺ ، وراجع أبا بكر الصديق في ذلك ، ثم راجع النبي ﷺ ، فكان جوابه ﷺ كما أجابه الصديق ﷺ ، وهو أنه عبد الله ورسوله وليس يعصيه وأنه ناصره . وقد استقصى البخاري هذا الحديث في صحيحه . فقاضاه سهيل بن عمرو على أن يرجع عنهم عامه هذا وأن يعتمر من العام المقبل على ألا يدخل مكة إلا في جُلبان السلاح ، وألا يقيم عندهم أكثر من ثلاثة أيام ، وعلى أن يأمن الناس بينهم وبينه عشر سنين . فكانت هذه الهدنة من أكبر الفتوحات للمسلمين كما قال عبد الله مسعود ﷺ . وعلى أنه من شاء دخل في عقد

رسول الله ﷺ ، ومن شاء دخل في عقد قريش . فكانت خزاعة ممن دخل في عقده ﷺ ، ودخل بنو بكر في عقد قريش ، وعلى أنه لا يأتيه أحد منهم - وإن كان مسلماً - إلا رده إليهم ، وإن ذهب أحد من المسلمين إليهم لا يردونه إليه . فأقر الله سبحانه ذلك كله إلا ما استثنى من المهاجرات المؤمنات من النساء ، فإنه نهاهم عن ردهن إلى الكفار ، وحرّمهن على الكفار يومئذ ، وهذا أمرٌ عزيز ما يقع في الأصول وهو تخصيص السنة بالقرآن ، ومنهم من عدّه نسخاً ، كمذهب أبي حنيفة وبعض الأصوليين ، وليس هو الذي عليه أكثر المتأخرين ، والنزاع في ذلك قريب ، إذ يرجع حاصله إلى مناقشة في اللفظ . وقد كان ﷺ قبل وقوع هذا الصلح بعث عثمان بن عفان ﷺ إلى أهل مكة يُعلّمهم أنه لم يجيء لقتال أحد وإنما جاء معتمراً ، فكان من سيادة عثمان ﷺ أنه عرض عليه المشركون الطواف بالبيت فأبي عليهم وقال : لا أطوف بها قبل رسول الله ﷺ . ولم يرجع عثمان ﷺ حتى بلغه ﷺ أنه قد قُتل عثمان ، فحمي لذلك رسول الله ﷺ ثم دعا أصحابه إلى البيعة على القتال ، فبايعوه تحت الشجرة هناك ، وكانت سمرة ، وكان عدة من بايعه هناك جملة من قدّمنا أنه خرج معه إلى الحديبية إلا الجُدُّ بن قيس فإنه كان قد استتر ببيع له نفاقاً منه وخذلانا ، وإلا أبا سريجة حذيفة بن أسيد فإنه شهد الحديبية ، وقيل : إنه لم يبايع ، وقيل : بايع . وكان أول من بايع يومئذ أبو سنان وهب بن محصن ، أخو عكاشة بن محصن ، وقيل : ابنه سنان بن أبي سنان ، وبايع سلمة بن الأكوع ﷺ يومئذ ثلاث مرات بأمر رسول الله ﷺ له بذلك كما رواه مسلم عنه ، ووضع ﷺ يده على نفسه الكريمة ثم قال : " وهذه عن عثمان " ، فكان ذلك أجلّ من شهوده تلك البيعة . وأنزل الله ﷻ في ذلك { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ } [الفتح: ١٨] ، وقال ﷺ : " لا يدخل أحد ممن بايع تحت الشجرة النار " فهذه هي بيعة الرضوان . ولما فرغ النبي ﷺ من مقاضاة المشركين - كما قدّمنا - شرع في التحلل من عمرته وأمر الناس بذلك ، فشق عليهم وتوقفوا رجاء نسخه ، فغضب النبي ﷺ من ذلك ، فدخل على أم سلمة فقال لها ذلك ، فقالت : " اخرج أنت يا رسول الله فاذبح هديك واحلق رأسك والناس يتبعونك يا رسول الله " فخرج ففعل ذلك ، فبادر الناس إلى موافقته فحلقوا كلهم إلا عثمان بن عفان وأبا قتادة الحارث بن ربيعي فإنهما قصراً ، ذكره

السهيلى فى الروض الأنف . وكاد بعضهم يقتل بعضاً غماً لأنهم يرون المشركين قد ألزموهم بشروط كما أحبوا ، وأجابهم ﷺ إليها ، وهذا من فرط شجاعتهم ﷺ وحرصهم على نصر الإسلام، ولكن الله ﷻ أعلم بحقائق الأمور ومصالحها منهم، ولهذا لما انصرف ﷺ راجعاً إلى المدينة أنزل الله ﷻ عليه سورة الفتح بكمالها فى ذلك ، وقال عبد الله بن مسعود: "إنكم تعدون الفتح فتح مكة ، وإنما كنا نعدّه فتح الحديبية " ، وصدق ﷺ ، فإن الله سبحانه جعل هذه السبب فى فتح مكة كما سنذكره بعد أن شاء الله تعالى . وعوض من هذه خير سلفاً وتعجيلاً ، فكانت مدة إقامتهم بالحديبية نحواً من عشرين ليلة] .

فى هذا الفصل تحدّث الإمام بن كثير رحمه الله تعالى عن صلح الحديبية ، والنبي عليه الصلاة والسلام فى ذي القعدة سنة ست من الهجرة خرج من المدينة متجهاً إلى مكة بنيةً الاعتمار ولم يخرج بنية القتال ، وذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن الذين خرجوا معه من أصحابه الكرام ألف وخمسمائة وقيل ألف وأربعمائة وقيل ألف وثلاثمائة وقيل غير ذلك . يقول : ((وأما من زعم أنه إنما خرج فى سبعمائة فقد غلط)) ؛ وأقرب هذه الأقوال التى ذكرها الحافظ بن كثير رحمه الله أنهم ألف وأربعمائة ، والإمام بن القيم رحمه الله تعالى فى كتابه الزاد ذكر جملة من الشواهد التى تفيد أن عددهم كان ألف وأربعمائة ولهذا قال رحمه الله : " والقلب إلى هذا أميل " .

قال ابن كثير : ((فلما علم المشركون بذلك جمعوا أحابيشهم وخرجوا من مكة صادّين له عن الاعتمار هذا العام)) ؛ إذأ هم يعلمون أنه عليه الصلاة والسلام لم يأت لقتال وإنما جاء معتمراً ، فتجمعوا وتهيئوا لملاقاة النبي عليه الصلاة والسلام لصده عن بيت الله الحرام وقد جاء مليئاً بالعمرة قاصداً بيت الله تعالى لأداء العمرة ، ولهذا كان بعض المشركين كما دُكر فى بعض كتب السير استنكروا ذلك وقالوا " إنما جاء معتمراً " أى لم يأت لقتال صلوات الله وسلامه عليه .

((وقدّموا على خيل لهم خالد بن الوليد إلى كراع الغميم)) ؛ كما مر معنا ذكرٌ لهذا الموضوع قريباً .

((وخالفه ﷺ في الطريق فانتهى إلى الحديبية)) ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام لما علم بخروج خروج خالد بن الوليد والجيش الذي معه لملاقاة النبي عليه الصلاة والسلام تشاور مع الصحابة هل يلاقونهم أو أنهم يسلكون طريقاً آخر يقتربون فيه إلى مكة ؟ فكان الرأي أن يخالفوه الطريق ، فانتهى إلى الحديبية .

((وتراسل هو والمشركون)) ؛ وكان عليه الصلاة والسلام لا يريد قتالاً ، بل إنه عليه الصلاة والسلام قال: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي حُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا)) ؛ فهذا فيه أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يريد قتالاً وإنما يريد الاعتمار وأي خطة يطرحونها أو يبدونها أو يذكرونها وفيها تعظيم لحرمات الله ﷻ فإنه عليه الصلاة والسلام يقبلها .

((وتراسل هو والمشركون حتى جاء سهيل بن عمرو)) ؛ وكان المشركون يتشاورون فيقول بعضهم ابعثوني إليه، فجاء قبل سهيل أكثر من واحد ، فلما أقبل سهيل وقال الصحابة للنبي عليه الصلاة والسلام إن الذي جاء سهيل ابن عمرو ، قال عليه الصلاة والسلام: ((لَقَدْ سَهَّلَ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ)) ، وهذا شاهد من شواهد كثيرة على قوله عليه الصلاة والسلام : ((وَيُعْجِبُنِي الْقَوْلُ)) والفأل هي الكلمة الطيبة ، بحيث يسمع الإنسان اسماً فيتفاءل ، مثل إنسان يمضي إلى مستشفى أو لعلاج من مرض معين فيسمع شخصاً ينادي يا سالم مثلاً فيتفاءل، هذه من الكلمة الطيبة التي قال عليه الصلاة والسلام : ((وَيُعْجِبُنِي الْقَوْلُ)) فلما سئل عنه قال : ((الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ)) .

((فصالحه)) ؛ يعني تمت مصالحة بين النبي عليه الصلاة والسلام وسهيل ابن عمرو . والمصالحة فيها بنود عديدة ، ولما أراد عليه الصلاة والسلام في المصالحة أن يكتب « بسم الله الرحمن الرحيم » امتنع سهيل ابن عمرو فقال عليه الصلاة والسلام للكاتب اكتب «باسمك اللهم» ، ولما أملى عليه هذا ما صالح عليه رسول الله ﷺ ، قال له سهيل بن عمر : لو كنا نقر أنك رسول الله ما رددناك . فقال : أكتب هذا ما صالح عليه محمد ابن عبد الله ، ثم كتبت المصالحة . ولخص الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى ما تم عليه في هذا الصلح .

قال : ((فصالحه على أن يرجع عنهم عامه هذا)) ؛ والسبب في ذلك أن سهيل ابن عمر قال : " وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُعْطَةً " أي : والله لا نرضى أن يتحدث العرب

أو يتحدث الناس عنّا أنّنا أخذنا عنوة وبقوة . فكان من الأمور التي كُتبت في الصلح أن يرجع النبي عليه الصلاة والسلام ولا تتم العمرة في هذا العام ، ((وأن يعتمر في العام القابل)) ؛ ولهذا سيأتي عند المصنف لاحقاً عمرة القضية أو عمرة القضاء .

((فأجابه ﷺ إلى ما سأل ، لما جعل الله ﷻ في ذلك من البركة والمصلحة)) ؛ وإن كان عدد من الصحابة طلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام أن لا يقبل وأن يرفض هذا الأمر وقالوا لماذا نعطي الدنيا من ديننا ، لكن النبي عليه الصلاة والسلام قبل ذلك لما في ذلك من البركة والمصلحة .

قال : ((وكره ذلك جماعة من الصحابة منهم عمر بن الخطاب ﷺ ، وراجع أبا بكر الصديق في ذلك ثم راجع ﷺ ، فكان جوابه كما أجابه الصديق ﷺ ، وهو أنه عبد الله ورسوله وليس يعصيه وهو ناصره . وقد استقصى البخاري هذا الحديث في صحيحه)) .

قال : ((فقاضاه سهيل بن عمرو على أن يرجع عنهم عامه هذا وأن يعتمر من العام المقبل)) ؛ هذا أحد الأمور التي اتفق عليها في الصلح .

أيضاً ((على أن لا يدخل مكة إلا في جُلْبَان السلاح)) ؛ يعني إذا دخل من قابل يكون بهذه الصفة : يكون السلاح في غمده وفي جرابه .

((وأن لا يقيم عندهم أكثر من ثلاثة أيام)) يعني إذا دخل مكة يقيم فيها ثلاثة أيام فقط ثم يخرج .

((وعلى أن يأمن الناس بينهم و بينه عشر سنين)) ؛ لا يكون بينهم قتال .

((فكانت هذه الهدنة من أكبر الفتوحات للمسلمين)) وإن كان بعض الصحابة كرهوا ذلك وطالبوا النبي عليه الصلاة والسلام بعدم الموافقة .

قال : ((فكانت هذه الهدنة من أكبر الفتوحات للمسلمين كما قال عبد الله ابن مسعود)) وغيره من أصحاب النبي ﷺ ، يعني يرون أن هذا من الفتوحات الكبيرة والانتصارات العظيمة التي أكرم الله ﷻ بها عباده المؤمنين . وسيأتي في آخر هذا الفصل نقل كلام ابن مسعود : "إنكم تعدون الفتح فتح مكة وإنما كنّا نعدّه فتح الحديبية " .

أيضاً من الأمور التي اتفق عليها في الصلح : ((وعلى أنه من شاء دخل في عقد رسول الله ﷺ ، ومن شاء دخل في عقد قريش ؛ فكانت خزاعة ممن دخل في عقده ﷺ ، ودخل بنو بكر في عقد قريش)) ؛ وهذا عندي أيضاً من الأمور التي تُقوّي أن غزوة الأحزاب كانت بعد غزوة المريسيع .

أيضاً من الأمور التي تم الاتفاق عليها قال : ((وعلى أنه لا يأتيه أحد منهم وإن كان مسلماً إلا رده إليهم ، وإن ذهب أحد من المسلمين إليهم لا يردونه إليه)) ؛ يعني بعد هذا الصلح لو أن أحد كفار قريش أسلم وذهب إلى النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة مسلماً فإن من الشروط المتفق عليها في هذا الصلح أن يُعاد إلى المشركين في مكة ، بينما العكس لو أن واحداً من الذين في المدينة ذهب إليهم لا يعاد .

وهم يكتبون الصلح أحد الصحابة - وهو أبو جندل ابن سهيل ﷺ - كان في مكة وقد أسلم وأعلن إسلامه فقيّده بسلاسل ، وجد النبي عليه الصلاة والسلام قريباً منه فجاء يرصف في قيوده وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى نفسه بين ظهور المسلمين ، وهو يكون بذلك يرى أنه تخلص الآن من الكفار ومن أذاهم وأنه الآن أصبح بين المسلمين ، فقال سهيل : "هذا أول من أقاضيك عليه أن تردّه" . تأمل الآن في الأمر - وابن كثير يقول كاد الصحابة يقتل بعضهم بعضاً من شدة الغم والكرب الشديد الذي أصابهم - الآن هذا صحابي بينهم جاء من المشركين بسلاسله وقيوده وهم هناك قد آذوه ، ومن الشروط أن يُرجع إلى المشركين !! فأمر النبي عليه الصلاة والسلام - وهو أهل الوفاء ﷺ - تنفيذاً لهذه البنود أن يُرجع . فرجع أبو جندل إلى مكة .

ثم أيضاً صحابي آخر وهو أبو بصير ، بعد أن رجع النبي عليه الصلاة والسلام إلى المدينة فرّ من المشركين وجاء إلى المدينة ، فلما وصل إلى المدينة لم يلبث قليلاً إلا ويأتي اثنان من المشركين يطالبون به ويقولون للنبي عليه الصلاة والسلام : الشرط الذي بيننا وبينك ، فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : تذهب معهم - وهذا ابتلاء عظيم لكن لله ﷻ فيه حكمة عظيمة - فخرج أبو بصير معهم ولما وصلوا ذو الحليفة وهما اثنان معهما السلاح وهو أعزل لا سلاح معه وجلس يتحدث جلسوا يأكلون التمر ، فقال لأحدهما : السيف الذي معك جيد ، قال نعم جيد وفعلت فيه كذا وفعلت فيه كذا ، فقال : أرني أنظر إليه ، فأعطاه

السيف ؛ فضربه به فمات في مكانه . الآخر قام يعدو يجري إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما أقبل قال الرجل فيه زعر ، فأخبر النبي عليه الصلاة والسلام بما حصل ، وبعد قليل وإذا أبو بصير يأتي إلى النبي عليه الصلاة والسلام يقول : "أنت وفيت بعهدك والله ردي إليك " يعني يريد أن يبقى في المدينة . فقال عليه الصلاة والسلام : ((ويله إنه مسعر حرب)) ، فأمره عليه الصلاة والسلام أن يخرج على الشرط الذي تم بينه وبين المشركين . فذهب أبو بصير ولم يرجع إليهم ، ذهب إلى جبل قريب من مكة وبقي فيه ، فسمع به أبو جندل أنه في ذلك المكان فتسلل أيضاً وذهب عنده وتعلم به من أسلم من أهل مكة فصاروا يذهبون إليهم ، فصاروا جماعة هناك وأصبحوا يترصدون لكل غير تجارية تخرج لقريش . وكما نلاحظ جعل الله ﷺ هذه الجماعة وبالاً على قريش مع أن هذا شرط هم اشترطوه وكانوا يعدونه انتصاراً لهم وغلبة وفي ظاهره عدم إنصاف للمسلمين ، لكن أصبح الشرط الذي تضايق منه الصحابة وتأذوا منه وطلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام أن لا يقبله وبالاً وأذى على قريش ، فأخذوا يطالبون النبي عليه الصلاة والسلام ويترجونه أن يعفيهم من هذا ويلتمسون منه أن يأخذهم وأن يكف أذاهم عنهم .

قال رحمه الله تعالى : ((فأقر الله سبحانه ذلك كله إلا ما استثنى من المهاجرات المؤمنات من النساء)) ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاْمَحْنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ [المتحنة: ١٠] فاستثنى الله من هذا النساء المؤمنات أن لا يرجعن إلى الكفار .

قال : ((فإنه نهاهم عن ردهن إلى الكفار)) ؛ في قوله ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ ﴾ .

((وحرّمهن على الكفار يومئذ)) ؛ ﴿ لَاهُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَكُلَّاهُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ [المتحنة: ١٠] ، ولهذا لما نزلت الآية يُقال أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان له في مكة امرأتين كافرتين فطلقهن مباشرة منذ سمع بالآية .

قال : ((وهذا أمرٌ عزيز ما يقع في الأصول ، وهو تخصيص السنة في القرآن)) ؛ يعني الصلح الذي تم الاتفاق عليه في السنة بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين المشركين : أن من جاءهم لا يُرجع ، فجاء القرآن يخصّص السنة .

قال : ((ومنهم من عدّه نسخاً كمذهب أبي حنيفة وبعض الأصوليين)) ؛ يعني عدّوا هذه الآية ناسخة ، لأن بعض أهل العلم المتقدمين يطلق على النص الذي يقيد عموم نص قبله ناسخاً له ، ومن أهل العلم من لا يعده نسخاً وإّما يعده تقييد للعام .

قال : ((وليس هو الذي عليه أكثر المتأخرين)) ؛ يعني أكثر المتأخرين لا يعدون هذا نسخاً وإّما هو من قبيل تقييد العام .

قال : ((والنزاع في ذلك قريب إذ يرجع حاصله إلى مناقشة في اللفظ)) ؛ يعني الخلاف في ذلك هل هو نسخ أو ليس بنسخ خلاف لفظي .

قال : ((وقد كان ﷺ قبل وقوع هذا الصلح بعث عثمان بن عفان إلى أهل مكة يُعلمهم أنه لم يجيء لقتال أحد وإنما جاء معتمراً ، فكان من سيادة عثمان ﷺ أنه عرض عليه المشركون الطواف بالبيت)) لأنه دخل محرّم وملي فعرضوا عليه الطواف بالبيت .

قال : ((فأبي عليهم)) ؛ أبي ﷺ ، وهذا من سيادة عثمان .

((وقال : لا أطوف بها قبل رسول الله ﷺ)) ؛ ولما تأخر عثمان تحدّث بعض الصحابة ﷺ وقالوا لقد طاف بالبيت وأنهى عمرته ونحن جلوس هنا ، يعني يستعجلون للدخول ويستبقون إلى الخيرات ؛ من شدة الحرص القائم في قلوبهم ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((لا أظن أنه طاف بالبيت)) . فلما رجع عثمان وأخبر أنه لم يطف . قال : ((ذلك ظني به أن لا يطوف بالبيت حتى أطوف معه)) .

قال : ((ولم يرجع عثمان ﷺ حتى بلغه ﷺ أنه قد قُتل عثمان)) ؛ يعني جاءت شائعة أن عثمان ﷺ قُتل ، قتله كفار قريش .

((فحمي لذلك رسول الله ﷺ ثم دعا أصحابه إلى البيعة على القتال ، فبايعوه تحت شجرة هناك ، وكانت سمرة)) ؛ وكان الصحابي الجليل معقل ابن يسار أخذاً بغصنها يرفعه عن رسول الله ﷺ والصحابة يتقدمون واحداً تلو الآخر يبايعونه ﷺ على القتال ، وجميع هؤلاء نزل فيهم قول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾

﴿ [الفتح: ١٨] ، فهذا فيه إخبار الله ﷻ برضاه عن هؤلاء وعددهم كما عرفنا في القول الأقرب أنهم ألف وأربعمائة .

قال : ((وكان عدة من بايعه هناك جملة من قدّمنا أنه خرج معه إلى الحديبية إلا الجُد بن قيس فإنه كان قد استتر ببيعير له نفاقاً منه وخذلانا ، وإلا أبا سريحة حذيفة ابن أسيد ، فإنه شهد الحديبية ، وقيل : إنه لم يبايع ، وقيل : بل بايع)) ؛ يعني اختلّف فيه هل بايع أم لم يبايع .

((وكان أول من بايع يومئذ أبو سنان وهب ابن محصن ، أخو عكاشة ابن محصن ﷺ ، وقيل : ابنه سنان ابن أبي سنان ، وبايع سلمة بن الأكوع ﷺ)) ؛ وسلمة بن الأكوع مرّ معنا ذكرٌ له قريباً ، وهو أنه كان شجاعاً رامياً وأيضاً عدّاءً سريعاً إذا جرى سبق الخيل .

قال رحمه الله تعالى : ((وبايع سلمة بن الأكوع ﷺ يومئذ ثلاث مرات بأمر رسول الله ﷺ له بذلك كما رواه مسلم عنه)) ؛ الحديث جاء في صحيح مسلم أن سلمة ﷺ بايع في أول الناس ثم بايع في أوسطهم ثم بايع في آخرهم ، وكل ذلكم كان بأمره عليه الصلاة والسلام ، فكان في كل مرة يقول قد بايعت ، فيقول له بايع ؛ فهذا أمرٌ أختص به رضي الله عنه وأرضاه .

قال : ((ووضع ﷺ يده عن نفسه الكريمة - للمبايعه - ثم قال : وهذه عن عثمان)) لأن عثمان ﷺ في مكة .

((فكان ذلك أجلّ من شهوده تلك البيعة . وأنزل الله ﷻ في ذلك { لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ } ، وقال ﷺ : لا يدخل أحد من بايع تحت الشجرة النار)) ؛ والحديث خرّجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح .

قال : ((فهذه هي بيعة الرضوان)) ؛ أي اشتهرت هذه البيعة ببيعة الرضوان لأن الله ﷻ أنزل على إثر هذه البيعة قوله : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨] .

قال : ((ولما فرغ النبي ﷺ من مقاضاة المشركين كما قدّمنا)) ؛ لما انتهى من مقاضاة المشركين والصلح الذي تم بينهم .

((شرع في التحلل من عمرته وأمر الناس بذلك ، فشق عليهم وتوقفوا)) ؛ وهذا التوقف ليس امتناعاً وإباءً وإنما رجاء أن ينسخ ، وهو أيضاً من دلائل حرصهم ورغبتهم في الخير ﷺ .

((فغضب النبي ﷺ من ذلك ، فدخل على أم سلمة رضي الله عنها فقال لها ذلك ، فقالت : اخرج أنت يا رسول الله فاذبح هديك واحلق رأسك ، والناس يتبعونك يا رسول الله ، فخرج ففعل ذلك ، فبادر الناس إلى موافقته ، فحلقوا كلهم ، إلا عثمان ابن عفان وأبا قتادة الأنصاري فإنهما قصرًا ، ذكره السهيلي في الروض الأنف)) .
قال : ((وكاد بعضهم يقتل بعضاً غماً)) أي أصاب الصحابة ﷺ غم شديد وتألوا المأ عظيماً لهذا الأمر .

((لأنهم يرون المشركين قد ألزموهم بشروط كما أحبوا)) ؛ أي كما أحب المشركون لأنفسهم ((وأجابهم إليها ﷺ)) .

قال بن كثير رحمه الله : ((وهذا من فرط شجاعتهم ﷺ وحرصهم على نصر الإسلام ، ولكن الله أعلم بحقائق الأمور ومصالحها منهم)) ؛ وكانت العاقبة من فضل الله ﷻ ومنه للمؤمنين .

قال : ((ولهذا لما انصرف ﷺ راجعاً إلى المدينة أنزل الله ﷻ عليه سورة الفتح بكاملها في ذلك)) ؛ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ نزلت هذه السورة بكاملها، حتى إن بعض الصحابة لما نزل قوله ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴾ قالوا يا رسول الله هذا لك ؛ فأنزل الله ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ فهذه للمؤمنين .

((وقال عبد الله بن مسعود : إنكم تعدون الفتح فتح مكة وإنما كنا نعهده فتح الحديبية)) ؛ وأيضاً جاء في البخاري من حديث البراء ابن عازب ﷺ قال : ((تَعُدُّونَ أَنْتُمْ الْفَتْحَ فَتْحَ مَكَّةَ ، وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتْحًا ، وَمَحْنُ نَعْدُ الْفَتْحَ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ)) .

قال : ((وصدق ﷺ ، فإن الله سبحانه جعل هذه السبب في فتح مكة كما سنذكره بعد إن شاء الله تعالى)) ؛ أي عند الحديث عن فتح مكة .

قال : ((وعَوْض من هذه خيبر سلفاً وتعجيلاً)) ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما رجع إلى المدينة أقام بها إلى المحرم من السنة السابعة ثم خرج إلى خيبر ، يعني بعد هذا بوقت ليس بالطويل فغنم الله المسلمين وعوضهم خيبر سلفاً وتعجيلاً .

قال : ((فكانت مدة إقامتهم بالحديبية نحواً من عشرين ليلة)) .
وبهذا ينتهي حديث المصنف رحمه الله تعالى عن صلح الحديبية أو غزوة الحديبية ثم يأتي بعد ذلك الحديث عن غزوة خيبر .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك
ورسولك نبينا محمد و آلہ وصحبہ

* * *



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٢٨ إلى الدرس ٣٠

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٧/٢٢ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة خيبر) : ولما رجع ﷺ إلى المدينة أقام بها إلى المحرم من السنة السابعة ،
فخرج في آخره إلى خيبر ، ونُقل عن مالك بن أنس رحمه الله : أن فتح خيبر كان في سنة
ست ، والجمهور على أنها في سنة سبع ، وأما ابن حزم فعنه أنها في سنة ست بلا شك ،
وذلك بناء على اصطلاحه ، وهو أنه يرى أن أول السنين الهجرية شهر ربيع الأول الذي
قدم فيه رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً ، ولكن لم يُتابع عليه ، إذ الجمهور على أن
أول التاريخ من محرم تلك السنة ، وكان أول من أَرخ بذلك يعلى بن أمية باليمن كما
رواه الإمام أحمد بن حنبل عنه بإسناد صحيح إليه ، وقيل : عمر بن الخطاب ﷺ وذلك
في سنة ست عشرة كما بُسط ذلك في موضع آخر . فسار ﷺ إليها واستخلف على
المدينة نميلة ابن عبد الله الليثي ، فلما انتهى إليها حاصرها حصناً حصناً يفتحها الله ﷻ
عليه ويغنمه حتى استكملها ﷺ وخمسها ، وقسم نصفها بين المسلمين ، وكان جملة من
حضر الحديبية فقط ، وأرصد النصف الآخر لمصالحه ولما ينوبه من أمر المسلمين .
واستعمل اليهود الذين كانوا فيها بعد ما سألوا ذلك عوضاً عما كان صالحهم عليه من
الجلاء على أن يعملوها ، ولرسول الله ﷺ النصف مما يخرج منها من ثمر أو زرع ، وقد
اصطفى ﷺ من غنائمها صفية بنت حيي بن أخطب لنفسه ، فأسلمت فأعتقها وتزوجها
وبنى بها في طريق المدينة بعدما حلت] .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه الفصول في سيرة الرسول ﷺ ، وهو من جملة الفصول المتعلقة بمغازي النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، والحديث في هذا الفصل عن غزوة خيبر ، والشأن في هذه الغزوة كما قال جماعة من المفسرين : هي وعدٌ وعده الله ﷻ نبيه والمؤمنين ، وقد مرّ معنا الغم الذي لحق الصحابة ﷺ مما كان في صلح الحديبية ولكن الله ﷻ جعل فيه خيراً كثيراً ، ففي أثناء هذه الأحداث نزل على النبي عليه الصلاة والسلام سورة الفتح كاملة وفيها من البشارات العظيمة والثناء الكريم العاطر على النبي عليه الصلاة والسلام وصحابته الكرام ، وفي الفتح آيٌ كثيرة تمدح الصحابة ﷺ وتبين مآثرهم ومناقبهم وخصالهم الكريمة ، وفي هذا السياق وعد الله ﷻ المؤمنين موعدة كريمة فقال ﷻ : ﴿ وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ ﴾ [الفتح: ٢٠] ؛ قوله ﴿ فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ ﴾ : أي صلح الحديبية ، وقوله ﴿ وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا ﴾ قال غير واحد من المفسرين : هي المغام التي منّ الله ﷻ بها على المؤمنين في غزوة خيبر . ولهذا كان للمؤمنين من المغام في فتح خيبر الشيء الكثير منّ الله ﷻ عليهم به ، بل قال بعض الصحابة كما جاء في صحيح البخاري وغيره : ((مَا شَبِعْنَا حَتَّى فَتَحْنَا حَيْبَرَ)) يعني ممّا يسّره الله ﷻ وأكرم به عباده في غزوة خيبر من المغام الكثيرة ، حتى إن المهاجرين ﷺ بعد هذه الغزوة بعد أن رجعوا إلى المدينة النبوية أعادوا المنائح التي كانت عندهم والتي منحهم إياها الأنصار لأنهم أصبح لهم نخيل وأصبحوا يَجْنون من نخيلهم التمور ويشبعون منها ويبيعون؛ فحصلوا خيراً كثيراً ومغانم كثيرة .

هذه الغزوة كما ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى كانت في المحرم من السنة السابعة للهجرة . وكتنا عرفنا أن صلح الحديبية كان في آخر السنة السادسة من الهجرة في ذي القعدة من تلك السنة ، فلم يمكث عليه الصلاة والسلام كثيراً عندما جاء إلى المدينة ، بل كما قال ابن كثير سابقاً : ((فكان مدة إقامته بالحديبية نحواً من العشرين ليلة ، ولما رجع ﷺ إلى

المدينة أقام بها إلى المحرم من السنة السابعة فخرج في آخره - أي في آخر المحرم - إلى خيبر)) ؛ أي أن مكته بعد الحديبية لم يكن طويلاً حتى خرج ﷺ بأصحابه إلى خيبر .

قال : ((وثقل عن مالك ابن أنس أن فتح خيبر كان في سنة ست والجمهور على أنه في سنة سبع)) والذي تعضده الأدلة وتشهد له الدلائل وهو قول جمهور أهل المغازي والسير أن هذه الغزوة كانت في السنة السابعة من الهجرة في أولها في آخر شهر محرم الذي هو أول شهر في السنة .

قال : ((وأما ابن حزم فعنه أنها سنة ست بلا شك)) ؛ لكن هذا مبني على اصطلاحه في بدء التاريخ الهجري، فهو يرى أن التاريخ الهجري لا يبدأ من المحرم كما هو قول جماهير أهل العلم ، وإنما يرى أن التاريخ الهجري يبدأ من الربيع الأول وهو وقت مهاجر النبي ﷺ الفعلي إلى المدينة ، ولم يعتبر ابن حزم البدايات التي كانت للهجرة وتقديم النبي عليه الصلاة والسلام لأصحابه إلى المدينة حيث هاجروا قبله ، واعتبر أن التاريخ الهجري يبدأ من ربيع الأول ، فبناء على قوله إذا كان التاريخ الهجري يبدأ بربيع الأول فمحرم سيكون في آخر السنة السادسة من الهجرة ، لكن قوله على خلاف قول الجمهور في بدء التاريخ الهجري .

قال : ((وهو يرى أن أول السنين الهجرية شهر ربيع الأول الذي قدم فيه رسول الله ﷺ إلى المدينة مهاجراً ، ولكن لم يتابع عليه)) ؛ يعني هذا القول انفراد به ولم يتابعه عليه أحد من أهل العلم ، إذ الجمهور على أن أول التاريخ من محرم تلك السنة ، وإذا علم أن التاريخ يبدأ من محرم تلك السنة فيكون هذا المحرم الذي خرج عليه الصلاة والسلام في آخره إلى خيبر في بدء السنة السابعة للهجرة .

قال : ((وكان أول من أرخ بذلك يعلى بن أمية باليمن كما رواه الإمام أحمد ابن حنبل عنه بإسناد صحيح إليه)) ؛ وكذا قال أيضاً الحافظ ابن حجر أن الإسناد صحيح ولكن فيه انقطاع بين عمر ابن دينار ويعلى بن أمية ، وقيل إن أول من بدأ التاريخ بهذا وهو

مشهور ((عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك في سنة ستة عشرة كما بسط ذلك في موضع آخر ((؛ والحافظ ابن كثير رحمه الله أشار إلى ذلك إشارة لمناسبة المقام لذلك ؛ حيث أشار إلى قول ابن حزم الذي خالف فيه قول الجمهور في بدء التاريخ الهجري وأنه على رأيه يبدأ في ربيع الأول .

قال رحمه الله تعالى : ((فسار إليها)) ؛ أي النبي عليه الصلاة والسلام والصحابة الكرام ساروا إلى خيبر .

قال : ((واستخلف على المدينة نميلة ابن عبد الله الليثي)) ؛ وهذا في قول ابن إسحاق رحمه الله تعالى في مغازيه ، وقيل إن الذي استُخلف هو سباع بن عرفطة رضي الله عنه وهو أصح ، وقد جاء في الحديث أن أبا هريرة رضي الله عنه لما وصل إلى المدينة - وكان وصوله حين خرج النبي عليه الصلاة والسلام وأصحابه الكرام إلى خيبر - وجد سباع ابن عرفطة يؤم الناس فصلي معه ، ثم إن سباع ابن عرفطة زوّده بعد الصلاة بما يحتاج للحق بالنبي عليه الصلاة والسلام إلى خيبر وكان وصوله إلى النبي صلى الله عليه وسلم بعد فتحها ، وطلب من النبي عليه الصلاة والسلام أن يُسهّم له مع الصحابة فأسهم له صلوات الله وسلامه عليه ، وسيأتي الحديث بذلك .

قال : ((فلما انتهى إليها حاصرها حصناً حصناً)) ؛ بما كانت تمتاز به خيبر في ذلك الوقت أنّها مليئة بالحصون المنيعة والتي بناها اليهود وكانوا يظنون أن حصونهم تمنعهم ﴿ وَظَنُوا أَنَّهُمْ مَانِعُهُمْ حُصُونُهُمْ مِنَ اللَّهِ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ [الحشر: ٢] ، فكانوا يظنون أن هذه الحصون تحمي وتمنع وتقي ، ولكن إذا جاء أمر الله تعالى بطل كل ما يتعلق به الإنسان ﴿ أَيَّمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ ﴾ [آل عمران: ٧٨] فكانت تمتاز خيبر في ذلك الوقت بحصون منيعة جداً لها أسماء معروفة عندهم ، وكانت أيضاً تتفاوت في مناعتها وقوتها ومن أمنع تلك الحصون حصن مرحب ، وهو رجل يهودي أيضاً معروف ببسالته وشدته وقوته في المبارزة والقتال ، وكانت الطرق التي تؤدي إلى خيبر من ضمنها

طريق يُعرف بطريق مرحب وهو الطريق الذي سلكه النبي عليه الصلاة والسلام عندما جاء إلى خيبر ، وقد كان من حكمته عليه الصلاة والسلام أن جاء إلى خيبر من جهة الشام ، حتى يمنع المعونة من غطفان وكانوا يعاضدون اليهود ، وقد استنجد بهم اليهود في ذلك الوقت فخرجوا بالفعل لمعاونة اليهود في خيبر ، لكن لما خرجوا حصل أن كأنهم سمعوا جلبةً أو صوتاً في مساكنهم فرجعوا خوفاً على النساء والذرية ، فكفَّ ووقى الله ﷺ شرهم . فكان النبي عليه الصلاة والسلام أتى إلى خيبر ولكن فيها هذه الحصون المنيعة فحاصرها عليه الصلاة والسلام وطال الحصار ، وفي ليلة من ليالي الحصار وعندما اشتد على الصحابة ﷺ الحصار واشتد بهم التعب - وكانوا في العراء وليس عندهم شيء ، وهؤلاء في الحصون وعندهم الطعام والشراب والغذاء - قال عليه الصلاة والسلام : ((لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُفْتَحُ عَلَيَّ يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ)) وهذه بشارة ، أعلمهم بالفتح ليلاً وتم الفتح نهاراً كما أخبر عليه الصلاة والسلام ، فبات الصحابة ليلتهم كلهم يرجو أن يكون هو الذي يُعطى الراية لسبب عظيم وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام شهد لهذا الذي يُعطى الراية بهذه الشهادة المباركة ((يجب الله ورسوله ويحببه الله ورسوله ﷺ)) ، ولما أصبحوا غدوا مبكرين إلى رسول الله صلوات الله وسلامه عليه كلٌّ يبرز نفسه ويُظهر نفسه ويتمنى أن يكون هو الذي يُعطى الراية ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((أين علي بن أبي طالب ؟)) فقالوا يا رسول الله يشتكي عينيه ، حتى إن شكواه ﷺ من عينيه تسبب في عدم رؤيته الطريق تماماً ، فقال ((اتنوني بعلي)) ، فبعث سلمة بن الأكوع - وكان ﷺ مشهور بين الصحابة بأنه عداء وسريع في الجري - قال كما جاء في صحيح مسلم "فَأْتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ" جاء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام يقوده لأنه لا يرى الطريق من شدة الرمد الذي أصاب عينيه ﷺ ، فبصق عليه الصلاة والسلام في عينيه فذهب ما بها من رمد وكأنه لم يُصب ، ولم يشتكي بعدها عينيه ﷺ ، وأعطاه عليه الصلاة والسلام الراية وفتح الله ﷺ على يديه ، وكان قتل هذا اليهودي الطاغية الظالم على يد علي بن أبي طالب كما

جاء في صحيح مسلم من حديث سلمة بن الأكوع ، وكان حصل أن هذا اليهودي - مرحب - خرج من الحصن وطلب المبارزة وكان رجل معروف بقوته ، فتقدم له عامر وهو عم سلمة بن الأكوع رضي الله عنه وبارزه ، فضرب مرحب بسيفه فردّه بترسٍ معه وأهوى رضي الله عنه بسيفه لأنه كان قريباً منه ليضرب أسفله بالسيف ، وكان سيفه قصيراً ، فارتد سيف عامر رضي الله عنه عليه فضرب عين ركبته فأصاب نفسه بالسيف ضربة كانت قاتلة فمات من تلك الضربة ، ثم نادى مرحب هذا من يبارز فتقدم علي رضي الله عنه وضربه على هامة رأسه ففلق رأسه فمات في مكانه .

وهنا ننتبه لفائدة عظيمة ؛ لما رجعت تلك الضربة من سيف عامر على نفسه ومات من تلك الضربة خطأً - وفي القرآن ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] لأن قتل الإنسان نفسه محرم - قال بعض الصحابة : "إن عامر بطل عمله " باعتبار أنه قتل نفسه ، ومن الموافقات العجيبة أن في الغزوة نفسها - غزوة خيبر - كان هناك رجل أبلى في تلك الغزوة بلاءً فقال النبي عليه الصلاة والسلام : هو من أهل النار ، فتبعه بعض الصحابة فأصيب ذلك الرجل بإصابة فلم يهتم لها فوضع سيف نفسه في نحره فاتكأ عليه وقتل نفسه ، فجاء الرجل إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال : " أشهد أنك رسول الله ، الرجل الذي قلت إنه في النار قتل نفسه " ، فعامر رضي الله عنه لما رجعت عليه تلك الضربة قال بعض الصحابة : "إن عامر بطل عمله " ، فجاء يقول سلمة إلى النبي عليه الصلاة والسلام يكي على عمه وقال يا رسول الله إن الصحابة يقولون إن عامر بطل عمله . فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ - أَي أَخْطَأَ - بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ)) .

وهذا الذي حصل من عامر هو من قبيل الخطأ . لكن هذا يستفاد منه فائدة عظيمة : أن الصحابة رضي الله عنهم متقَرِّرٍ عندهم أن قتل النفس ولو في ساحة القتال مبطل للأعمال ومن الكبائر ، وكون الإنسان يأتي ويقتل نفسه في وسط الأعداء ولو كان قتله لنفسه يسبب نكايَةً في

العدو هذا في غاية الخطورة ومن كبائر الذنوب ، وبهذا يُعلم أيضاً خطأ ما يسمى بالتفجير ، عندما يأتي شخص ويفجر بنفسه ويقتل نفسه عمداً في سبيل أن يسبب نكايه في الأعداء ؛ هذا إذا كان في صف الكفار ، فكيف - والعياذ بالله - بمن يتجرأ ويأتي ويفجر نفسه ويقتل نفسه بين المسلمين !! ولو فقه الناس سيرة الصحابة وهديمهم وفهمهم لدين الله ﷻ وحقيقة الجهاد وطريقته ومسلكه الذي كانوا عليه لم يقع هؤلاء وأمثالهم في مثل هذا المنزلة الخطيرة التي يظنونها أنها ضربٌ من الجهاد ونوع من النصرة لدين الله ، وهي من الخطأ البين والضلال الواضح .

قال المصنف رحمه الله تعالى : ((فحاصرها حصناً حصناً يفتحها الله عليه ويغنمه)) ؛ وأيضاً جاء عنه عليه الصلاة والسلام أنه لما دخل قال : ((الله أكبر خربت حبيز - تلك الحصون المنيعه والقوة والغنى !! - إنا إذا نزلنا بساحة قوم {فساء صبايح المنذرین} [الصفات: 177])) ، ومن الله ﷻ على النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الفتح العظيم ، حتى استكمل حصون خيبر يفتحها حصناً حصناً .

قال : ((وخمسها)) ؛ التخميس جاء ذكره في القرآن الكريم في سورة الحشر قال الله ﷻ : ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ﴾ .

((وقسم نصفها بين المسلمين ، وكان جملتهم من حضر الحديبية فقط)) ؛ وعددهم كما عرفنا في الأقرب من أقوال أهل العلم ألف وأربعمائة .

((وأرصد النصف الآخر لمصالحه ولما ينوبه من أمر المسلمين)) ؛ فحصل الصحابة ﷺ مغنم كثيرة وخيراً عظيماً من الله ﷻ عليهم به في هذه الغزوة .

قال المصنف رحمه الله : ((واستعمل اليهود الذين كانوا فيها بعدما سألوا ذلك عوضاً عما كان صالحهم عليه من الجلاء على أن يعملوها ولرسول الله ﷺ النصف مما يخرج منها من ثمر أو زرع)) ؛ يعني أبقاهم عليه الصلاة والسلام في تلك الأماكن عملاً فيها ، يعملون ويكون مقابل العمل : لهم نصف الثمر ، ونصفه للنبي عليه الصلاة والسلام وللصحابه ﷺ ، وكانت مليئة وغنية بالنخيل والزروع والثمار التي غنمها الله ﷻ للمؤمنين .

قال : ((وقد اصطفى ﷺ من غنائمها صفية بنت حيي بن أخطب لنفسه)) ؛ وعرفنا أن والدها حيي ابن أخطب وهو من رؤوس اليهود وأكابر مجرميهم قُتل في قريظة ، لأنه ألب بني قريظة على نقض العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله ﷺ ووعدهم إذا انصرف المشركون أو انسحب المشركون أن يدخل معهم في حصونهم ، ودخل فعلاً وقُتل مع من قُتل من يهود بني قريظة ، وكانت صفية تحت كنانة بن أبي الحقيق وقُتل في فتح خيبر ، ولما طهرت رضي الله عنها وأرضاها تزوجها النبي عليه الصلاة والسلام وبني بها في الطريق فكانت أمًا للمؤمنين رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((فأعتقها وتزوجها وبني بها في طريق المدينة بعدما حلت له)) والحديث بهذا مخرج في الصحيحين .

قال رحمه الله :

[وقد أهدت إليه امرأة من يهود خيبر - وهي زينب بنت الحارث امرأة سلام بن مشكم - شاة مصلية مسمومة ، فلما انتهش من ذراعها أخبره الذراع أنه مسموم ، فترك الأكل ودعا باليهودية فاستخبرها : أسممت هذه الشاة ؟ فقالت : نعم ، فقال : ما أردت إلى ذلك ؟ فقالت : أردتُ إن كنتَ نبياً لم يضرك ، وإن كنتَ غيره استرحنا منك ، فعفا

عنها ﷺ . وقيل : إن بشر بن البراء بن معرور كان ممن أكل منها فمات ، فقتلها به .
وقد روى ذلك أبو داود مرسلاً عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف] .

قال رحمه الله : ((وقد أهدت إليه امرأة من يهود خيبر . وهي زينب بنت الحارث امرأة
سلام ابن مشكم . شاة مصلية مسمومة)) ؛ سمّت تلك الشاة وقدمتها بكاملها مصلية -
أي مشوية على النار - إلى النبي عليه الصلاة والسلام هدية له ، وكانت قبل ذلك سألت
عن أحب اللحم إلى النبي عليه الصلاة والسلام فقيل إنه يحب الذراع ، فكثفت من كمية
السم في الذراع .

((فلما انتهش من ذراعها أخبره الذراع أنه مسموم ، فترك الأكل)) ؛ لما وُضعت الشاة
بين يدي النبي عليه الصلاة والسلام أخذ منها نَحْشَةً ولاكها بفمه ولَقَظَهَا ، وجاء في الحديث
أن الذراع أخبره أنه مسموم وهذا من آيات ودلائل نبوته صلوات الله وسلامه عليه .

((ودعا باليهودية فاستخبرها)) ؛ استدعى تلك المرأة وسألها .

((أسممتِ هذه الشاة ؟ فقالت : نعم - اعترفت - فقال : ما أردتِ إلى ذلك ؟)) ؛
يعني ما السبب الذي دفعك إلى وضع السم في هذه الشاة ؟

((فقالت : أردت إن كنت نبياً لم يضرك ، وإن كنت غيره استرحنا منك ، فعفا عنها))
؛ وهذا العفو كان في أول الأمر ، لما سألها عن هذا الأمر وأقرت وسألها عن السبب وذكرته
عفا عنها صلوات الله وسلامه عليه ، ((وقيل : إن بشر بن البراء بن معرور كان ممن أكل
منها فمات ، فقتلها به)) ؛ في أول الأمر عفا عنها لكن لما كان بشر ابن البراء ابن معرور
ممن أكل منها فمات من سم تلك الشاة قتلها لقتلها لهذا الصحابي ﷺ ، وبهذا تجتمع

النصوص التي في بعضها أنه عفا وفي بعضها أنه قتل تلك المرأة ، فيكون العفو حصل أولاً ثم القتل حصل بعد أن علم ﷺ أن هذا الصحابي رضي الله عنه مات مسموماً بسُم تلك الشاة .

ولم يزل أثر هذا السم مع أنه عليه الصلاة والسلام لم يتلعه وإنما لآكاه قليلاً في فمه ولفظه ، جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ : ((يَا عَائِشَةُ مَا أَزَالُ أَجِدُ أَلَمَ الطَّعَامِ الَّذِي أَكَلْتُ بِحَيْبَرَ)) .

قال ابن كثير : ((وقد روى ذلك أبو داود مرسلًا عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف))

قال رحمه الله :

[وقدم على النبي ﷺ في غزوة خيبر بعد فراغهم من القتال جعفر بن أبي طالب وأصحابه ممن بقي مهاجراً بأرض الحبشة ، وصحبتهم أبو موسى الأشعري في جماعة من الأشعريين يزيدون على السبعين . وقدم عليه أبو هريرة وآخرون - رضي الله عنهم أجمعين - ، فأعطاهم ﷺ من المغنم كما أراد الله ﷻ ، وقد قال ﷺ لجعفر : " لا أدري بأيهما أنا أسر ، أفتح خيبر أم بقدوم جعفر " ؟ ، ولما قدم عليه قام وقبل ما بين عينيه . وقد استشهد بخيبر من المسلمين نحو عشرين رجلاً رضي الله عنهم جميعهم] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((وقدم على النبي ﷺ في غزوة خيبر بعد فراغهم من القتال جعفر بن أبي طالب وأصحابه ممن بقي مهاجراً بأرض الحبشة ، وصحبتهم أبو موسى الأشعري في جماعة من الأشعريين يزيدون على السبعين)) ؛ وجعفر هو ابن عم النبي ﷺ

وأخ شقيق لعلي بن أبي طالب وهو أسدٌ من علي بن أبي طالب رضي الله عنهما ، وهو من السابقين الأولين في الإسلام ، وفرح النبي عليه الصلاة والسلام بمقدمه فرحاً عظيماً .

((وقدِم أيضاً عليه أبو هريرة وآخرون رضي الله عنهم أجمعين فأعطاهم من المغام كما أراد الله ﷻ))؛ وإعطاء هؤلاء من المغام فيما يتعلق بأبي موسى الأشعري والجماعة الذين جاؤوا معه حديثهم في الصحيحين من حديث أبي موسى ، قال جعفر : ((فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ حَيْبَرَ، فَأَسْهَمَ لَنَا ، أَوْ قَالَ: فَأَعْطَانَا مِنْهَا، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ حَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا، إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ، قَسَمَ هُمْ مَعَهُمْ)) . وأبو هريرة جاء الحديث في إعطاء النبي ﷺ له في مسند الإمام أحمد بإسناد صحيح من حديث أبي هريرة ﷺ قال : ((أَتَيْنَا حَيْبَرَ وَقَدْ افْتَتَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْبَرَ ، فَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ فَأَشْرَكُونَا فِي سَهْمِهِمْ)) ؛ استأذن النبي عليه الصلاة والسلام المسلمين فأذنوا فأعطى أبا هريرة ﷺ .

قال المصنف رحمه الله : ((وقد قال ﷺ لجعفر - لما قدم - لا أدري بأيهما أنا أسر)) ؛ أي أفرح وأبتهج .

((أبفتح خير أم بقدم جعفر؟)) ؛ تنبيهاً بهذه الكلمة أن كل من الأمرين مفرح للنبي عليه الصلاة والسلام فرحاً شديداً .

((ولما قدم عليه قام وقبل ما بين عينيه)) ؛ والحديث بذلك ثابت في معجم الطبراني وإسناده جيد وأورده العلامة الألباني رحمه الله تعالى في سلسلته الصحيحة . وجاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لجعفر : ((أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي)) وهذا ثناء عاطر من النبي عليه الصلاة والسلام لابن عمه جعفر بن أبي طالب ، وسيأتي قريباً أنه ﷺ استشهد في غزوة مؤتة .

قال : ((وقد استشهد بخير من المسلمين نحو عشرين رجلاً رضي الله عنهم جميعهم)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (فتح فدك) : ولما بلغ أهل فدك ما فعل رسول الله ﷺ بأهل خيبر ، بعثوا إليه يطلبون منه الصلح فأجابهم ، فكانت مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب ، فوضعها ﷺ حيث أراد الله ﷻ ولم يقسمها] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في فتح فدك ، وفدك : منطقة معروفة بكثرة النخيل والزروع والأشجار وهي تقع شرق خيبر وهي تُعرف فيما بعد بالحائط .

قال ابن كثير : ((ولما بلغ أهل فدك ما فعل رسول الله ﷺ بأهل خيبر بعثوا إليه يطلبون منه الصلح فأجابهم)) ؛ أهل فدك لما علموا ما كان يهود خيبر وما مكّن الله ﷻ للمسلمين والفتح الذي تم لهم ؛ اعتبروا بما كان فصالحوا النبي عليه الصلاة والسلام فأجابهم وصالحهم عليه الصلاة والسلام على النصف من فدك يمثل ما صالح عليه أهل خيبر .

((فكانت مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب)) وهذا يكون للنبي ﷺ خالصاً

قال : ((فوضعها ﷺ حيث أراد الله ﷻ ولم يقسمها)) .

قال :

[فصل (فتح وادي القرى) : ورجع إلى المدينة على وادي القرى فافتحه ، وقيل : إنه قاتل فيه . فالله أعلم . وفي الصحيحين أن غلاماً لرسول الله ﷺ يدعى مدعماً بينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم غرب فقتله ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ، فقال : " كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً "] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في فتح وادي القرى ، ويقال إن هذا الوادي هو الوادي المعروف بالعلأ ويبعد عن المدينة ثلاثمائة وخمسين كيلو متر تقريباً .

قال : ((ورجع إلى المدينة على وادي القرى فافتحه ، وقيل : إنه قاتل فيه)) ؛ واختلف هل حصل قتال أو لم يحصل قتال ؟ ولهذا قال ابن كثير : ((وقيل إنه قاتل فيه فالله أعلم)) .

قال رحمه الله : ((وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة أن غلاماً لرسول الله ﷺ يدعى مدعماً بينما هو يحط رحل رسول الله ﷺ)) ؛ أي يُنزل الرحل .

((إذ جاءه سهم غرب)) ؛ يعني لا يُعرف من رماه ولا من أين وجهته ولا من الرامي .

((فقتله ، فقال الناس : هنيئاً له الشهادة يا رسول الله ، فقال : كلا والذي نفسي بيده إن الشملة))؛ الشملة : شيء يوضع على الدابة أو على البهيمة .

فقال ((إن الشملة التي أخذها - وجاء في بعض الروايات يوم خيبر - من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً)) ؛ ولهذا جاء عنه عليه الصلاة والسلام أحاديث كثيرة في التحذير من الغلول وأنَّ ﴿ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ [آل عمران: ١٦١] ، وجاء في

صحيح البخاري أن من غل يأتي بما غل يحمله على عاتقه يوم القيامة، قال أبو هريرة رضي الله عنه : ((قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، قَالَ: " لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَعَاءٌ ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُعَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَعْتُكَ، أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اغْنِنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَعْتُكَ)) .

وهنا في هذا الحديث يقول : ((إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ حَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا)) كانت هذه موعظة للناس ، والسعيد من اتعظ بغيره ، والشقي من اتعظ به غيره ، جاء في بقية الحديث في الصحيح : ((جَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشْرَاكِ أَوْ بِشْرَاكَيْنِ، فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصَبْتُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ؟»)) ؛ تحذير من الغلول وبيان لخطورته العظيمة . فهذا رجل شارك في القتال ومع النبي عليه الصلاة والسلام ، ولاحظوا أيضاً يعمل في خدمة النبي ﷺ ولما مات مات أثناء خدمته للنبي عليه الصلاة والسلام ، ثم الصحابة يستبشرون لهذا الرجل أنه مات على هذه الحال وقالوا هنيئاً له شهيد في سبيل الله ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لتشتعل عليه نارا)) ؛ فهذا يجعل العاقل يعتبر ويتعظ ويحذر من الغلول ولو كان قضيباً من أراك ، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، والمظالم تُرد إلى أهلها يوم القيامة ، ويأتي أناس يوم القيامة مفاليس من الحسنات مع أنهم كانوا أهل صلاة وأهل صيام وأهل صدقات وأهل أعمال من البر عديدة كما جاء في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟)) قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ

هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)) ؛ فالمظالم والظلم ظلمات يوم القيامة ولو كان قدرا يسيرا ، ولو كان شملة ، ولو كان شراكا ، ولو كان قضيباً من أراك، كل ذلك في غاية الخطورة ، والواجب على العاقل أن يتخلص من المظالم في هذا اليوم الذي فيه الدرهم والدينار قبل أن يقدم يوم القيامة ولا درهم ولا دينار . قال عليه الصلاة والسلام : ((يُخَشِرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ قَالَ الْعِبَادُ عُرَاءَ عُرْلًا بُهْمًا قَالَ قُلْنَا وَمَا بُهْمًا قَالَ لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةُ قَالَ قُلْنَا كَيْفَ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاءَ عُرْلًا بُهْمًا قَالَ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ)) يعني يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ الْمَظْلُومِينَ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ فَطُرِحَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ .

فالشاهد أن مثل هذه النصوص فيها عظة للناس وعبرة ، والعاقل يتدارك نفسه ويحاسبها قبل أن يحاسبه الله ﷻ ويزن أعماله قبل أن توزن ، فإن اليوم عمل ولا حساب وغداً حساب ولا عمل .

كذلك مما جاء في كتب السير أن يهود تيماء لما بلغهم بهذا الذي حصل أولاً لأهل خيبر ثم فتح فدك ثم فتح وادي القرى لم يُبدوا أي مقاومة بل بعثوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام يعرضون عليه الصلح . فقبل منهم ﷺ .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (عمرة القضاء) : ولما رجع ﷺ إلى المدينة أقام بها إلى شهر ذي القعدة فخرج فيه معتمراً عمرة القضاء التي قاضى قريشاً عليها . ومنهم من يجعلها قضاءً عن عمرة الحديبية حيث صُد . ومنهم من يقول عمرة القصاص . والكل صحيح . فسار حتى بلغ مكة فاعتمر وطاف بالبيت وتحلّل من عمرته ، وتزوج بعد إحلاله ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين وتمت الثلاثة الأيام ، فبعث إليه المشركون علياً ﷺ يقولون له : اخرج من بلدنا . " فقال : وما عليهم لو بنيت ميمونة عندهم ؟ فأبو عليه ذلك ، وقد كانوا خرجوا من مكة حين قدمها ﷺ عداوة وبغضاً له . فخرج عليه الصلاة والسلام فبنى ميمونة بسرف ورجع إلى المدينة مؤيداً منصوراً] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر عمرة القضاء ، وكانت هذه العمرة في ذي القعدة سنة سبعٍ من الهجرة، يعني بعد إتمام سنة من العمرة التي صد المشركون النبي ﷺ عنها واتفق معهم على أن يعتمر من قابل ، ولهذا سميت هذه العمرة « عمرة القضاء » .

قال : ((ولما رجع ﷺ إلى المدينة أقام بها إلى شهر ذي القعدة فخرج فيه معتمراً عمرة القضاء التي قاضى قريشاً عليها . ومنهم من يجعلها قضاءً من عمرة الحديبية حيث صُد عنها)) ؛ قضاء : أي عن العمرة التي صُد عنها ، وتسمى عمرة القضاء لأنه قاضى المشركين عليها فيما كان بينه وبينهم من اتفاق .

((ومنهم من يقول عمرة القصاص ، والكل صحيح)) ؛ يعني هذا تنوع في العبارة ولكلٍ من هذه الألفاظ مدلول واضح مما كان ووقع في صلح الحديبية . وقيل إن الذين شهدوا هذه العمرة ألفان سوى النساء والذرية .

قال : ((فسار حتى بلغ مكة فاعتمر وطاف بالبيت وتحلّل من عمرته ، وتزوج بعد إحلاله ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين . وتمت الثلاثة الأيام)) ؛ ويقال إن المشركين مما قام

في قلوبهم من العداوة والبغضة للرسول عليه الصلاة والسلام لما جاء وقت الدخول خرجوا من مكة بزعمٍ منهم لا يرغبون أن يساكنوه أو يقيموا معه في مكان هو فيه ، فخرجوا من مكة وبقوا على رؤوس الجبال يراقبونه من بُعد ، فأدى عليه الصلاة والسلام العمرة وتحلّل منها وتزوج من ميمونة بنت الحارث أم المؤمنين ، ولما تمت الثلاثة أيام - لأنهم كانوا اتفقوا أنه لا يقيم في مكة أكثر من ثلاثة أيام - بعثوا إليه علي بن أبي طالب ، جاء في الصحيحين أنهم قالوا لعلي : ((قُلْ لِمَا جِئْتُمْ مِنْكُمْ مِنْ عَدَاوَةٍ فَاقْبَلُوا مِنْهَا وَلَا تَكْفُرُوا بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ مَا كُنْتُمْ بِبَارِعِينَ)) .

((فقال - أي النبي عليه الصلاة والسلام - وما عليهم لو بنيت بميمونة عندهم ؟)) ؛ وهذا رواه موسى ابن عقبة عن الزهري مرسلأً بلفظ : ((إني قد نكحت فيكم امرأة فأنكل وتأكلون معنا)) ، فقالوا : نناشدك الله والعقد إلا خرجت عنا ، ((فأبو عليه ذلك)) .

يقول ابن كثير : ((وقد كانوا خرجوا من مكة حين قدمها ﷺ عداوة وبغضاً له)) ؛ يعني أظهروا هذه العداوة والبغضاء للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام بأنهم لم يبقوا في مكة وإنما خرجوا منها .

قال : ((فخرج عليه الصلاة والسلام فبنى بميمونة بسرفٍ ورجع إلى المدينة مؤيداً منصوراً)) ؛ قوله "فبنى بميمونة " أي : بعدما تحلل صلوات الله وسلامه عليه كما في حديث ميمونة نفسها رضي الله عنها وهو مخرّج في صحيح مسلم . وأما قول ابن عباس رضي الله عنهما : " إن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم " وحديثه في الصحيحين فهو وهم كما نبّه على ذلك جماعة من أهل العلم منهم الإمام أحمد وسعيد بن المسيب وغيرهم قالوا : ((وهم ابن عباس)) ، يعني عندما قال أن النبي عليه الصلاة والسلام تزوج بميمونة وهو مُحرم ، والصحيح ما ثبت عنها هي رضي الله عنها في صحيح مسلم أن النبي عليه الصلاة والسلام بنى بها وهو حلال صلوات الله وسلامه عليه .

جاء في الصحيح أن طفلةً لحقت بالنبي عليه الصلاة والسلام عند خروجه ﷺ من مكة - وهي عمارة بنت حمزة بن عبد المطلب ، ووالدها حمزة عم النبي عليه الصلاة والسلام استشهد في أحد - فأخذها علي ووضعها عند فاطمة ، فاختصم فيها عدد من الصحابة كل يريد أن تكون عنده وكلٌ يذكر المبرر في ذلك ، فاختصم فيها زيد ابن حارثة لأخوته حمزة بالمؤاخاة ، وجعفر بن أبي طالب وكانت تحتها خالتها ، وعلي بن أبي طالب ؛ فقضى بها النبي ﷺ أن تكون عند خالتها وقال عليه الصلاة والسلام في ذلك الموضع : ((الخالة بمنزلة الوالدة)) .

وقوله عليه الصلاة والسلام ((الخالة بمنزلة الوالدة)) هذا يستفاد منه فائدة عظيمة في باب البر والصلة ؛ ينبغي على المسلم أن يعلم المكانة العظيمة التي جعلها الإسلام للخالة ، والخالة هي أخت الأم ، فمكانتها بمكانة الوالدة ومنزلتها بمنزلة الوالدة ، فهذا يستوجب على المسلم أن يعتني في باب البر والصلة بالخالة عنايةً عظيمة لما لها من منزلة عالية ومكانة رفيعة .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (بعث مؤتة) : ولما كان في جمادى الآخرة من سنة ثمان بعث ﷺ الأمراء إلى مؤتة ، وهي قرية من أرض الشام ، ليأخذوا بثأر من قُتل هناك من المسلمين . فأمر علي الناس زيد بن حارثة مولاه ﷺ وقال : "إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب ، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة" . فخرجوا في نحوٍ من ثلاثة آلاف ، وخرج ﷺ معهم يودّعهم إلى بعض الطريق ، فساروا حتى إذا كانوا بمعان بلغهم أن هرقل ملك الروم قد خرج إليهم في مائة ألف ومعه مالك بن زافلة في مائة ألف أخرى من نصارى العرب من خم أو جذام ، وقبائل قضاة من براء وبلي وبلقين ؛ فاشتور المسلمون هناك وقالوا : نكتب إلى رسول الله ﷺ يأمرنا بأمره أو يمدنا . فقال عبد الله بن رواحة ﷺ : يا قوم !

والله إن الذي خرجتم تطلبون أمامكم . يعني الشهادة . وإنكم ما تقاتلون الناس بعدد ولا قوة ، وما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به ، فانطلقوا فهي إحدى الحسينين : إما ظهور ، وإما شهادة . فوافقه القوم فنهضوا ، فلما كانوا بتخوم البلقاء لقوا جموع الروم فنزل المسلمون إلى جنب قرية مؤتة ، والروم على قرية يقال لها مشارف ، ثم التقوا فقاتلوا قتالاً عظيماً] .

فهذا فصل ذكر فيه المصنف الإمام بن كثير رحمه الله تعالى بعث مؤتة ، والنبي عليه الصلاة والسلام بعث هذا البعث في السنة الثامنة من الهجرة ، قال الحافظ بن كثير ((في جمادى الآخرة من سنة ثمان)) ، ومن أهل العلم بالمغازي من قال : إنه في جمادى الأولى من سنة ثمان .

قال رحمه الله : ((بعث ﷺ الأمراء إلى مؤتة)) ؛ لأن هذا البعث تميز عن غيره من البعوث وانفرد بأن النبي عليه الصلاة والسلام أمّر أمراء واحداً تلو الآخر مثل ما سيأتي ((إن أصيب زيد فجعفر فإن أصيب جعفر فعبد الله)) وهذا لم يحصل في شيء من البعوث والغزوات ، وإنما كان يؤمّر عليهم واحداً ، لكن بعث مؤتة أمّر النبي عليه الصلاة والسلام هؤلاء الأمراء بحيث يكون أولهم زيد ، فإن أصيب جعفر ، فإن أصيب فعبد الله ابن رواحة ، فإن أصيب فينظر المسلمون في أمرهم ، وفعلاً هؤلاء الثلاثة كلهم أصيبوا وقُتلوا ﷺ في هذه المعركة .

قال : ((إلى مؤتة وهي قرية من أرض الشام)) ؛ وموقع هذه القرية في الأردن من أرض الشام بين معان وعمّان .

قال : ((ليأخذوا بثأر من قُتل هناك)) ؛ وسبق للمصنف رحمه الله تعالى أن عبّر بكلمة الثأر عندما ذكر غزوة بني لحيان ، قال ((ليأخذوا بثأر أصحاب الرجيع)) ، والمراد بالثأر :

المطالبة بالدم أو العمل على القصاص من القاتل والمعتدي ، ولا تفيد المعنى الذي هو ربما يكون شائع في بعض المجتمعات أو في أزمنة متأخرة وهو أن الثأر يكون في مواضع الدم ، لأن الثأر كما في كتب اللغة وقواميس اللغة هو الدم والطلب به ، وثأر به : أي طلب دمه وقتل قاتله ، وجاء في حديث في مصنف عبد الرزاق قال : قال ﷺ : ((فإن قُتلت امرأة فعقلها بين ورثتها وهم يثأرون بها ويقتلون قاتلها)) . فالشاهد أن هذه الكلمة لا شيء فيها ، هي كلمة صحيحة في مدلولها .

فقال هنا رحمه الله تعالى : ((ليأخذوا بثأر من قُتل هناك من المسلمين)) ؛ أي يطالبون بدمه ، ويقاتلونهم لكونهم اعتدوا وبغوا ، فهذا رسول أرسله ﷺ يحمل رسالة الإسلام والدعوة إلى الله ﷻ إلى ملك بُصرى بكتاب منه عليه الصلاة والسلام ، وكان الذي أرسله عليه الصلاة والسلام هو الحارث ابن عمير الأزدي ﷺ ، وكان الرسل الذين يحملون كتاباً من رئيس إلى رئيس لا يُقتلون ، وهذا أمر تُعرف عليه أنّ الرسل لا تُقتل ، فقتلوا رسول رسول الله ﷺ .

قال : ((فأمر على الناس زيد بن حارثة مولاه ﷺ)) ؛ زيد من الموالي فجعله عليه الصلاة والسلام في الإمرة أولاً ، وفي هذا دلالة على مكانة زيد ابن حارثة مولى رسول الله ﷺ وجبته صلوات الله وسلامه عليه ، وهو الصحابي الذي نُصَّ على اسمه في كتاب الله في آيات تتلى يحفظها المسلمون ويقرؤونها في قوله ﷻ : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَا كَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧] ويتردد هذا الاسم مع المسلم كلما تلا هذه الآية من كتاب الله ، فهو صحابي جليل له مكانته ومنزله العالية ، وهو أيضاً من السابقين للإسلام رضي الله عنه وأرضاه .

فأمره عليه الصلاة والسلام في بعث مؤتة ((وقال : إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب)) ؛ وهو ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام والأخ الشقيق لعلي بن أبي طالب وهو أسن من علي ، وأيضاً من السابقين في الإسلام وكان هاجر إلى الحبشة وكان مجيئه إلى النبي عليه

الصلاة والسلام بعد فتح خيبر ، وقبّل بين عينيه فرحًا وسرورًا بمجيء هذا الصحابي الجليل رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين .

قال : ((فإن أصيب جعفر فعبد الله ابن راحة)) ؛ وهذا الحديث مخرج في صحيح الإمام البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

قال المصنف رحمه الله تعالى : ((فخرجوا في نحو من ثلاثة آلاف)) ؛ وهو أكبر عدد إلى ذلك الوقت خرج فيه جيش لرسول الله ﷺ ، وما سبق ذلك مثل غزوة خيبر والأحزاب كان يقل عن هذا العدد بل لا يصل إلى الألفين ، فثلاثة آلاف هو أكبر جيش إسلامي في الغزوات إلى ذلك الوقت ، أما في فتح مكة وسيأتي معنا فكان الجيش يبلغ عشرة آلاف مقاتل .

قال : ((وخرج ﷺ معهم يودّعهم إلى بعض الطريق)) ؛ أي أنه عليه الصلاة والسلام لم يشارك في هذه الغزوة وإنما خرج معهم ، قيل إنه خرج معهم إلى ثنية الوداع وودّعهم صلوات الله وسلامه عليه وأوصاهم بالوصايا المعروفة التي كان يوصي بها من خرجوا مقاتلين في سبيل الله ؛ يوصيهم بتقوى الله ﷻ ، يوصيهم بالرفق بمن معهم من المسلمين ، يوصيهم بتسمية الله جل وعلا ، يوصيهم بعدم قتل الكبير والمرأة والطفل ، وصايا عظيمة معروفة كان يوصي بها عليه الصلاة والسلام الأمراء والقادة في البعث والسرايا التي يبعثها صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فساروا حتى إذا كانوا بمعان - في أرض الأردن الآن - بلغهم أن هرقل ملك الروم قد خرج إليهم في مائة ألف)) ؛ هذا في قول لبعض أهل المغازي والسير أن هرقل نفسه خرج في هذا الجيش ، وفي بعض الروايات الأخرى أنه لم يخرج بنفسه وإنما خرج في هذا الجيش بعض قاداته .

قال : ((ومعه مالك ابن زافلة في مائة ألف أخرى من نصارى العرب من لحم وجذام وقبائل قضاة من بهراء وبلي وبلقين)) ؛ هذه قبائل عربية متنصرة ، فخرج منهم - حسب هذه الرواية التي ذكرها ابن كثير رحمه الله - مائة ألف ، وخرج مع هرقل مائة ألف ، فالعدد كبير جداً ، حسب هذه الرواية يبلغ مائتي ألف مقاتل لكن بعض أئمة المغازي مثل موسى ابن عقبة وآخرين لم ينصوا على عدد معين وإنما قالوا : ((في جموع كثيرة)) ؛ والأقرب والله أعلم أنهم جموع كثيرة تزيد وتضعف على جيش المسلمين الذي يبلغ عددهم ثلاثة آلاف مقاتل ، لكن في بلوغها هذا العدد بعد والله تعالى أعلم .

قال : ((فاشتور المسلمون)) ؛ أي : تشاوروا ، يستشيرهم قائدهم وأميرهم زيد ابن حارثة رضي الله عنه ؛ لما رأوا هذا الجيش العرمم والأعداد الغفيرة والجموع الكثيرة التي اجتمعت والعتاد شاور بعضهم بعضاً .

((وقالوا : نكتب إلى رسول الله ﷺ يأمرنا بأمره أو يُمدنا)) يعني بمدد ، لأنهم رأوا أن أعداد هؤلاء الكفار الذين احتشدوا وتجمعوا لقتال المسلمين أعداد غفيرة جداً ، فبعضهم أشار أن يرسل إلى النبي ﷺ يستشار في ذلك ، يأمر بماذا ؟ بالقتال أو بالرجوع ؟ أو بمدد .

((فقال عبد الله بن رواحة : يا قوم ! والله إنَّ الذي خرجتم تطلبون أمامكم - يعني الشهادة -)) ؛ الشهادة في سبيل الله أمامكم أنتم مقبلون عليها .

((وإنكم ما تقاتلون الناس بعدد ولا قوة)) ؛ قتال المسلمين لغيرهم ليس بالعدد ولا بالقوة ولكن بالمدد من الله والعون والتوفيق والنصر ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ١٠] ، ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: ٤٧] .

قال : ((وما نقاتلهم إلا بهذا الدين الذي أكرمنا الله به)) ؛ فالقتال نصرَةً لدين الله وإعلاءً لكلمة الله ، والمقاتل في هذه الحال يظفر بإحدى الحسينيين : إما الشهادة في سبيل الله ، أو نصرته وانتصار دين الله ﷺ . فشجعهم هذا التشجيع العظيم وقال هذه الكلمات المتينة العظيمة المسددة ، فكانت بمثابة شحذ الهمم ورفع المعنويات ؛ فتهيأ الجميع واستعدوا للقتال .
((فانطلقوا ، فهي إحدى الحسينيين : إما ظهور ، وإما شهادة)) ؛ إما ظهور بالانتصار على الأعداء ، وإما شهادة .

((فوافقه القوم فنهضوا)) ؛ وهذا أيضاً يدل دلالة واضحة نحتاج إليها بعد قليل إلى قوة شجاعة عبد الله ابن رواحة وقوة توكله على الله ﷻ وهمته العالية وأيضاً قوة إقدامه وشجاعته وعدم تردده ﷺ ؛ فهو الذي شجّع الجيش بأسره بهذه الكلمات العظيمة المباركة التي على إثرها نهضوا للقتال .

قال : ((فلما كانوا بتخوم البلقاء لقوا جموع الروم ، فنزل المسلمون إلى جنب قرية مؤتة ، والروم على قرية يقال لها مشارف ، ثم التقوا فتقاتلوا قتالاً عظيماً)) .

قال رحمه الله :

[وقتل أمير المسلمين زيد بن حارثة ﷺ والراية في يده ، فتناولها جعفر ونزل عن فرس له شقراء فعقرها ، وقاتل حتى قطعت يده اليمنى ، فأخذ الراية بيده الأخرى فمُقطعت أيضاً ، فاحتضن الراية ثم قُتل ﷺ عن ثلاث وثلاثين سنة على الصحيح . فأخذ الراية عبد الله بن رواحة الأنصاري ﷺ وتلوم بعض التلوم ثم صمّم وقاتل حتى قتل ، فيقال : إن ثابت بن أقرم أخذ الراية وأراد المسلمون أن يؤمروه عليهم فأبى ، فأخذ الراية خالد بن الوليد ﷺ فأنحاز بالمسلمين وتلطف حتى خلص المسلمون من العدو ، ففتح الله على يديه كما

أخبر بذلك كله رسول الله ﷺ أصحابه الذين بالمدينة يومئذ وهو قائم على المنبر ، فعى إليهم الأمراء واحداً واحداً وعيناه تذرّفان ﷺ ، والحديث في الصحيح . وجاء الليل فكف الكفار عن القتال ، ومع كثرة هذا العدو وقلة عدد المسلمين بالنسبة إليهم لم يقتل من المسلمين خلقٌ كثير على ما ذكره أهل السير ، فإنهم لم يذكروا فيما سموا إلا نحو العشرة . وكرّ المسلمون راجعين ، ووقى الله شر الكفرة وله الحمد والمنة ، إلا أن هذه الغزوة كانت إرهاباً لما بعدها من غزو الروم ، وإرهاباً لأعداء الله ورسوله [.

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن الصفين التقوا وتقاتلوا قتالاً عظيماً قال : ((وقتل أمير المسلمين زيد ابن حارثة والراية في يده)) ؛ الراية : هي علم الجيش الذي في ضوئه يكون السير والتقدم . فكان ﷺ يحمل راية القتال في يده وقاتل قتالاً عظيماً حتى قُتل .

((فتناولها جعفر)) ؛ تناول الراية جعفر لأن النبي عليه الصلاة والسلام أوصاهم بذلك ، قال : ((إن أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب)) .

((فتناولها جعفر ونزل عن فرس له شقراء فعقرها ، وقاتل حتى قُطعت يده اليمنى ، فأخذ الراية بيده الأخرى فقطعت أيضاً ، فاحتضن الراية)) ؛ واستمر محتضناً لها ماضٍ في مقاتلة هؤلاء مقدماً وليس محجماً إلى أن قُتل ﷺ . جاء في حديث رواه الترمذي حسنه بعض أهل العلم من حديث أبي هريرة أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((رَأَيْتُ جَعْفَرًا يَطِيرُ فِي الْجَنَّةِ مَعَ الْمَلَائِكَةِ)) ولهذا يسمى جعفر الطيار ، وأيضاً يسمى ﷺ ذو الجناحين لأن يده قُطعتا وذكر النبي عليه الصلاة والسلام أنه رأى جعفر في الجنة يطير مع الملائكة بجناحين ، وجاء في صحيح البخاري عن عبد الله ابن عمر ﷺ أنه كان إذا سلّم على عبد الله ابن جعفر قال : «السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا ابْنَ ذِي الْجَنَاحَيْنِ» ، لما اشتهر وعُلم من خبر النبي عليه الصلاة والسلام أن جعفر له جناحان يطير بهما مع الملائكة.

قال الإمام ابن كثير : ((ثم قُتل ﷺ عن ثلاثٍ وثلاثين سنة على الصحيح)) ؛ والذي ذكره الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى في كتابه الإصابة قال : " وكان أسن من علي بعشر سنين فاستوفى أربعين سنة وزاد عليها على الصحيح " .

ولما بلغ النبي عليه الصلاة والسلام مقتل جعفر ظهر عليه الحزن كما جاء الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت : ((لَمَّا أَتَتْ وَفَاةُ جَعْفَرٍ عَرَفْنَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُزْنَ)) ، وأيضاً سيأتي معنا أنه لما نعى إليهم الأمراء دمعت عيناه وذرفت عيناه حزناً عليهم جميعاً ؛ على زيد بن حارثة حِبِّ رسول الله الأمير الأول لهؤلاء ، ثم جعفر ، ثم عبد الله ابن رواحة ، وجميع هؤلاء قُتلوا في هذه المعركة .

((فأخذ الراية عبد الله بن رواحة الأنصاري ﷺ)) ؛ تناول الراية بعده عبد الله بن رواحة ﷺ بناء على وصية النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وتلوم بعض التلوم)) ؛ أي تردد بعض التردد ، وهذا جاء في بعض الروايات ولم تأتِ بأسانيد صحيحة ، فإن كان ذلك ثابتاً فيكون هذا التردد شيئاً يسيراً وهو أمر جبلي ، بحيث أنه رأى الأمرين قبله قُتلا أمامه فحصل عنده تردد يسير جداً . هذا على فرض الثبوت مع أن الرواية لم تأتِ بأسانيد صحيحة ، ومما يُضعف ذلك : أنه مرّ معنا أن عبد الله بن رواحة هو الذي شجّع الجيش كاملاً أن يمشوا للقتال وقال لهم : "الذي تريدون أمامكم " يعني الشهادة في سبيل الله ، فقال كلمات عظيمة شجع بها الجيش بكامله فنهضوا وقاتلوا ، فالأقرب أنه أخذ الراية ومضى دون تلوم ولا تردد وأقدم من فوره ﷺ . ((ثم صمّم وقاتل حتى قُتل)) .

قال : ((فيقال إن ثابت بن أقرم أخذ الراية وأراد المسلمون أن يؤمروه عليهم فأبى ، فأخذ الراية خالد بن الوليد)) ؛ خالد بن الوليد سيف الله المسلول المجاهد البطل الذي

أكرمه الله ﷺ بنصرة عظيمة لدين الله ﷻ بعد أن كان قبل ذلك رأساً من رؤوس المقاتلين والخصوم والأعداء لدين الله ﷺ ، فتسلّم الراية مقاتلاً في سبيل الله منتصراً لدين الله ﷻ .

قال : ((فانحاز بالمسلمين وتلطف حتى خلص المسلمون من العدو)) ؛ يعني أخذهم برفق وبأناة وأخرجهم حتى خلصوا من الجهة التي أمام العدو صمداً .

((ففتح الله على يديه)) ؛ يعني كانت هذه حنكة منه ﷺ في تخفيف وطأة الصدام الذي كان بين المسلمين وبين المشركين ، وتخيّر بهم إلى جانب ﷺ ففتح الله على يديه . وجاء في صحيح البخاري عنه ﷺ أنه قال : ((لَقَدْ دُقَّ فِي يَدِي يَوْمَ مُؤْتَةَ تِسْعَةِ أَسْيَافٍ، وَصَبَرْتُ فِي يَدِي صَفِيحَةً لِي يَمَانِيَةً)) ، فالسيوف تتكسر والقائد ماضٍ في قتاله وبلاءه الحسن في الانتصار لدين الله ﷺ .

قال : ((كما أخبر بذلك كله رسول الله ﷺ أصحابه الذين بالمدينة يومئذ وهو قائم على المنبر)) ؛ يعني كان النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة وهم في الشام ويخبر الصحابة بهذه الأحداث حدثاً حدثاً كأنه يشاهد المعركة ، وكأن المقاتلة أمامه عليه الصلاة والسلام .

قال : ((فعنى إليهم الأمراء واحداً واحداً وعيناه ﷺ تذرّفان)) ؛ يعني قال : قُتِلَ الآن زيد ، ثم قال : قُتِلَ الآن جعفر ، ثم قال : الآن قُتِلَ عبد الله ، ثم قال : أخذ الراية سيف من سيوف الله يعني خالد بن الوليد ﷺ .

((والحديث في الصحيح)) ؛ أي في صحيح البخاري من حديث أنس بن مالك ﷺ .

قال : ((وجاء الليل فكفّ الكفار عن القتال)) .

ثم ذكر المصنف خلاصة مفيدة ومهمة ، حاصل هذه المعركة قال : ((ومع كثرة هذا العدد وقلة عدد المسلمين بالنسبة إليهم)) ؛ على رواية من قال أنهم مئة ألف ومئة ألف ، والرواية الأخرى أنهم جموع غفيرة هم أضعاف المسلمين بكثير .

قال : ((لم يُقتل من المسلمين خلق كثير على ما ذكره أهل السير ، فإنهم لم يذكروا فيما سُموا إلا نحو العشرة)) ؛ عشرة أشخاص ، يعني ثلاثة آلاف مقابل مئة ألف أو مقابل هذه الجموع الغفيرة التي أضعاف مضاعفة للمسلمين وأتحم الصّفان لم يبلغ من قُتل من المسلمين هذا العدد . ذكر في البداية والنهاية أن الذين قُتلوا اثنا عشر ؛ أربعة من المهاجرين ، وثمانية من الأنصار .

قال : ((وكَرَّ المسلمون راجعين ، ووقى الله شر الكفرة ولله الحمد والمنة)) .

ثم يختم رحمه الله تعالى بفائدة عظيمة وحصيلة مباركة لهذا البعث فيقول : ((إلا أن هذه الغزوة كانت إرهاباً لما بعدها من غزو الروم ، وإرهاباً لأعداء الله ورسوله)) ؛ إرهاباً : أي تقدمة لما سيأتي بعدها من غزو الروم . والغزو الذي كان عليه الصلاة والسلام لأرض الشام في زمن النبي عليه الصلاة والسلام كان ثلاث مرات : الأول دومة الجندل ، ثم مؤتة ، ثم تبوك .

وبهذا يُنهي رحمه الله تعالى الكلام على هذا البعث المبارك ، بعث النبي عليه الصلاة والسلام لهذا الجيش إلى مؤتة .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (فتح مكة) : نذكر فيه ملخص غزوة فتح مكة التي أكرم الله ﷺ بها رسوله وأقر عينه بها ، وجعلها علماً ظاهراً على إعلاء كلمته وإكمال دينه والاعتناء بنصرته ؛ وذلك لما دخلت خزاعة . كما قدّمنا . عام الحديبية في عقد رسول الله ﷺ ، ودخلت بنو بكر في عقد قريش ، وضربت المدة إلى عشر سنين ، أمن الناس بعضهم بعضاً ، ومضى من المدة سنة ومن الثانية نحو تسعة أشهر ، فلم تكمل حتى غدا نوفل بن معاوية الديلي

فيمن أطاعه من بني بكر بن عبد مناة فبيّتوا خزاعة على ماء لهم يقال له الوثير ، فاقتتلوا
 هناك بدحول كانت لبني بكر على خزاعة من أيام الجاهلية ، وأعانت قريشُ بني بكر
 على خزاعة بالسلاح ، وساعدهم بعضهم بنفسه خفية ، وفرت خزاعة إلى الحرم فاتبعهم
 بنو بكر إليه ، فذكر قوم نوفلٍ نوفلاً بالحرم وقالوا : اتق إلهك . فقال لا إله له اليوم ،
 والله يا بني بكر إنكم لتسرقون في الحرم أفلا تدركون فيه ثأركم ؟ قلت : قد أسلم نوفل
 هذا بعد ذلك وعفا الله عنه ، وحديثه مخرج في الصحيحين رضي الله تعالى عنه . وقتلوا
 من خزاعة رجلاً يقال له منبّه ، وتحصّنت خزاعة في دور مكة ، فدخلوا دار بُديل بن
 ورقاء ، ودار مولى لهم يقال له رافع ، فانفض عهد قريش بذلك . فخرج عمرو بن سالم
 الخزاعي وبديل بن ورقاء الخزاعي حتى أتوا رسول الله ﷺ فأعلموه بما كان من قريش
 واستنصروه عليهم ، فأجابهم ﷺ وبشّرهم بالنصر ، وأنذرهم أن أبا سفيان سيقدم عليهم
 مؤكداً العقد وأنه سيردّه بغير حاجة ؛ فكان كذلك ، وذلك أن قريشاً ندموا على ما كان
 منهم فبعثوا أبا سفيان ليشدّ العقد الذي بينه وبين محمد ﷺ ويزيد في الأجل ، فخرج
 فلما كان بعسفان لقي بُديل بن ورقاء وهو راجع من المدينة فكتمه بديل ما كان من
 رسول الله ﷺ ، وذهب أبو سفيان حتى قدّم المدينة فدخل على ابنته أم حبيبة زوج
 رسول الله ﷺ ورضي الله عنها ، فذهب ليقعد على فراش رسول الله ﷺ فمنعته وقالت :
 إنك رجل مشرك نجس . فقال : والله يا بنية لقد أصابك بعدي شر . ثم جاء رسول الله
 ﷺ فعرض عليه ما جاء له ، فلم يجبه ﷺ بكلمة واحدة . ثم ذهب إلى أبي بكر ﷺ
 فطلب منه أن يكلم رسول الله ﷺ فأبى عليه ، ثم جاء إلى عمر ﷺ فأغلظ له وقال : أنا
 أفعل ذلك؟! والله لو لم أجد إلا الدرّ لقاتلتكم به . وجاء علياً ﷺ فلم يفعل ، وطلب
 من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها أن تأمر ولدها الحسن أن يجير بين الناس
 فقالت : ما بلغ بنيّ ذلك ، وما يجير أحد على رسول الله ﷺ . فأشار عليه علي ﷺ أن

يقوم هو فيجبر بين الناس ، ففعل . ورجع إلى مكة فأعلمهم بما كان منه ومنهم ، فقالوا :
والله ما زاد . يعنون علياً . أن لعب بك] .

ثم عقد المصنف الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في فتح مكة ، وكان هذا الفتح في السنة الثامنة من الهجرة في شهر رمضان المبارك ، وهو فتح عظيم لأن مكة هي بلد النبي عليه الصلاة والسلام الذي ولد فيه ونبئ وأرسل ﷺ فيه ، ولقي فيه من أذى المشركين الشيء العظيم عليه وعلى أصحابه والتضييق عليهم والمحاصرة لهم والاستمرار في الأذى لهم إلى أن خرجوا وأصبحت لهم دولة وقوة وشوكة وكانت دولتهم في المدينة النبوية بلد رسول الله صلوات الله وسلامه عليه . ففي شهر رمضان المبارك في السنة الثامنة من الهجرة فتح النبي عليه الصلاة والسلام مكة وأصبحت الدولة فيها للإسلام وقال عليه الصلاة والسلام بعد الفتح : ((لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ)) يعني من مكة لأنها أصبحت بلد الإسلام والدولة فيها للإسلام ، وأذل الله ﷻ الشرك والمشركين ، وعلى إثر هذا الفتح العظيم المبارك دخل الناس في دين الله أفواجا ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (١) وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا ﴾ [النصر: ١-٢] ، والدخول في دين الله أفواجا كان في أهل مكة لما سقطت دولة المشركين ثم العرب والقبائل الأخرى الذين كانوا ينظرون ماذا يكون الشأن بين محمد ﷺ وقومه قريش ، فجعلوا لأنفسهم التبعية في ذلك ، فلما أكرم الله ﷻ المسلمين بهذا الفتح المبارك لمكة بلد الله الحرام دخلت القبائل في دين الله أفواجا .

قال الإمام بن كثير رحمه الله : ((نذكر فيه ملخص غزوة فتح مكة التي أكرم الله ﷻ بها رسوله ﷺ ، وأقر عينه بها ، وجعلها علما ظاهرا على إعلاء كلمته وإكمال دينه والاعتناء بنصرته ﷻ)) ؛ ﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ ﴾ [الأنفال: ٨] .

((وذلك أنه لما دخلت خزاعة . كما قدمنا . عام الحديبية في عقد رسول الله ﷺ ، ودخلت بنو بكر في عقد قريش ، وضربت المدة على عشر سنين)) ؛ هنا سيتحدث الإمام بن كثير رحمه الله تعالى عن سبب اتجاه النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الجيش لفتح مكة ، مع أنه - كما مرّ معنا - كان الاتفاق بين النبي عليه الصلاة والسلام وبين المشركين في صلح الحديبية أن يأمن الناس بينهم وبينه فلا يكون قتال لمدة عشرة سنوات ، وكتب ذلك في شروط صلح الحديبية ، وهذا الصلح فتح عظيم من الله ﷻ به على رسوله عليه الصلاة والسلام وسماه الله فتحاً ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [الفتح: ١] ، ونزل على إثره سورة الفتح كاملة ، وعلى إثره بدأ عليه الصلاة والسلام يرسل الرسل إلى الملوك ، لأنه حصل الآن أمن، والعدو اللدود المخاصم للنبي عليه الصلاة والسلام تمت بينهم وبينه أمن لمدة عشر سنوات ، فتفرغ النبي عليه الصلاة والسلام لبعث الرسل بالكتب يدعو إلى الإسلام ويدعو إلى دين الله ، وبدأت رقعة الإسلام تتسع وأعداد المسلمين يتزايد ، ومن أدل الدليل على التزايد العظيم لأعداد المسلمين أن الجيش الذي جاء مع النبي ﷺ إلى مكة عشرة آلاف ، ونذكر جميعاً أن العدد الذي جاء إلى المدينة في غزوة الأحزاب من كفار قريش عشرة آلاف ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ [الأحزاب: ٢٥] ، فالعدد نفسه عشرة آلاف يتقدم إلى مكة ، ومرّ معنا قول النبي عليه الصلاة والسلام في حديث سليمان ابن صُرد: ((الآن نَعْرُوهُمْ وَلَا يَعْرُونَنَا، نَحْنُ نَسِيرُ إِلَيْهِمْ)) ، ففعلاً غزاهم عليه الصلاة والسلام بمثل العدد الذي جاؤوا به إلى المدينة ، وردّ الله ﷻ كيدهم في نحورهم ﴿ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴾ .

فيتحدث هنا ابن كثير رحمه الله تعالى عن سبب ذهاب النبي عليه الصلاة والسلام إلى مكة بهذا الجيش لمقاتلة المشركين وفتح مكة ، مع أنه كان بينهم أمن اتفقوا عليه في الكف عن القتال لمدة عشر سنوات ، والنبي عليه الصلاة والسلام أهل الوفاء ؛ فيقول رحمه الله :

((لما دخلت خزاعة - كما قدمنا - عام الحديبية في عقد رسول الله ﷺ ، ودخلت بنو بكر في عقد قريش وضُربت المدة إلى عشر سنين ، أمن الناس بعضهم بعضاً ، ومضى من المدة سنة ومن الثانية نحو تسعة أشهر)) ؛ مضى من المدة سنة وتسعة أشهر والأمور هادئة ليس فيها قتال ولا مناوشات ، والناس في أمن لا أحد يتعدى على الآخر ، الجميع ملتزم بهذا الشرط من شروط صلح الحديبية .

((فلم تكمل - أي السنة الثانية - حتى غدا نوفل بن معاوية الديلي فيمن أطاعه من بني بكر بن عبد مناة فبيّتوا خزاعة على ماء لهم يقال له الوتير)) ؛ الوتير : ماء لخزاعة يقع جنوب غرب مكة على حدود الحرم يُطلق على جزء منه الآن الكعكيّة ، فكانت تلك هي مناطق خزاعة ، فبغتهم وبيّتهم على ماء لهم يقال له الوتير ((فاقتلوا هناك)) ؛ بسبب ماذا ؟

قال : ((بدحول كانت لبني بكر على خزاعة من أيام الجاهلية)) ؛ الذحول : جمع ذحل وهو ثأر الجاهلية والأحقاد والعداوات التي كانت بينهم ، فكان بين بني بكر وخزاعة عداوات وأحقاد وثارات جاهلية ، فبيّتهم نوفل فيمن أطاعه من جماعته بني بكر فبيّتهم ليلة فحصل قتال .

أيضاً ((وأعان قريش بني بكر على خزاعة بالسلاح)) ؛ أي أمدّوهم بالسلاح ، لأن بني بكر على عقد قريش ، وخزاعة على عقد النبي عليه الصلاة والسلام .

((وساعدهم بعضهم بنفسه خفية)) ؛ بعض قريش قالوا نحن الآن في ليل وما يعلم بنا محمد ، فمنهم من أمدّهم بسلاح ، ومنهم من ذهب بنفسه ينصر بني بكر على خزاعة .

قال : ((وفرّت خزاعة إلى الحرم فاتبعتهم بنو بكر إليه ، فذكّر قوم نوفل نوفلاً بالحرم)) ؛ قالوا الآن هم في الحرم ، والحرم له حرمة ، ومرّ معنا سابقاً احترام المشركين للحرم في القتال

حتى إنهم لما أرادوا قتل حُبيب ﷺ خرجوا به إلى الحِلِّ وقتلوه هناك . فهنا ذكروا نوفل ، قالوا : نحن في الحرم الآن ، وخزاعة في الحرم .

((وقالوا : اتق إلهك)) ؛ مرادهم بإلهه : الصنم الذي يعبده .

((فقال : لا إله له اليوم)) ؛ مستشيط في غضبه وفي ثأره وفي إقدامه على مقاتلة هؤلاء .

((قال : والله يا بني بكر إنكم لتسرقون في الحرم أفلا تدركون فيه ثأركم ؟)) ؛ أتاهم بحجة ، قال الآن يحصل لكم سرقات في الحرم وهذا ثأر لكم ، ألا تأخذون بثأركم في الحرم ؟ يحرضهم على المقاتلة لخزاعة حتى مع أنهم كانوا في الحرم وكانوا يدركون حرمة الحرم ومكانته فلم يبالي بذلك .

هذا الآن أصبح نقض للعهد الذي كان بين المشركين والنبي عليه الصلاة والسلام ، وأدركوا فعلاً أنهم قد نقضوا العهد وأنهم وقعوا الآن في ورطة عظيمة بنقضهم لعهد رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

يقول المصنف رحمه الله : ((قلتُ : قد أسلم نوفل)) ؛ سبحان الله !! نوفل تسبَّب في الفتح لأنه هو السبب المباشر لنقض هذا العهد ؛ ثم يمُنُّ الله ﷻ عليه بالإسلام ، والمِنَّة لله على من يشاء من عباده . فلاحظ ؛ الرجل في عنفوانه وفي ثأره وفي جاهليته وفي مقاتلته في الحرم ، عدم مراعاته للحرمات ، تحريضه على المقاتلة ، كل هذه الأمور ، ثم فيما بعد أسلم ﷺ عام الفتح وكان عمره ستين سنة ، وحوَّجَّ مع أبي بكر سنة تسع ومع النبي ﷺ سنة عشر ، ثم عاش بعدها ستين أخرى ، ستين في الجاهلية وستين في الإسلام ، ومات ﷺ بالمدينة .

أيضاً ممن قيل فيه مثل هذا : حسان ابن ثابت ﷺ ؛ عاش مائة وعشرين سنة ، منها ستون في الجاهلية وستون في الإسلام . وذكر ابن الأثير قال : عاش أبوه ثابت وجدته المنذر وأبو جده حرام ، كل واحد منهم عاش مائة وعشرون سنة ، ولا يعرف في العرب مثلهم أربعة

تناسلوا في صُلب واحد عاش كل واحد منهم مائة وعشرين سنة. يعني الابن والأب والجد وجد الأب متناسلين كلهم عاشوا مائة وعشرين سنة.

هناك كتاب للحافظ ابن منده أفرده فيمن عاش من الصحابة مائة وعشرين سنة ، واختصره السيوطي في (ريح النسرین فیمن عاش من الصحابة مائة وعشرين) ، وكل من الكتابین مطبوع ، وهذه الأخبار المتعلقة بنوفل والمتعلقة بحسان وأيضاً آخرين من الصحابة عاشوا هذه المدة مائة وعشرين سنة جمعهم ابن منده في هذا الجزء ولخصه السيوطي رحمه الله تعالى في جزء أفرده ليلخص فيه كتاب ابن منده .

قال : ((قلت قد أسلم نوفل هذا بعد ذلك وعفا الله عنه ، وحديثه مخرج في الصحيحين)) ؛ له رضي الله عنه حديث واحد مخرج في الصحيحين وهو أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلُهُ وَمَالُهُ)) .

قال رحمه الله : ((وقتلوا من خزاعة رجلاً يقال له منبّه ، وتحصّنت خزاعة في دور مكة ، فدخلوا دار بديل بن ورقاء ، ودار مولى لهم يقال له : رافع ، فانتقض عهد قريش بذلك ، فخرج عمرو ابن سالم الخزاعي وبديل بن ورقاء الخزاعي حتى أتوا رسول الله ﷺ فأعلموه بما كان من قريش واستنصروه عليهم)) ؛ بعد انتقاض هذا العهد خرج عمرو بن سالم الخزاعي - من خزاعة - إلى النبي عليه الصلاة والسلام ومعه نفر من خزاعة ليخبروه أن قريش نقضت العهد ، ويطلبوا من النبي عليه الصلاة والسلام النصر .

((فأجابهم ﷺ وبشرهم بالنصر)) ؛ أجابهم بأنه سينصرهم ، وبشرهم بالنصر .

((وأنذرهم أن أبا سفيان سيقدم عليه مؤكداً العقد)) ؛ لأن قريش عرفت أنها وقعت الآن في ورطة عظيمة جداً بنقضهم لهذا العهد الذي كان منهم مع رسول الله ﷺ أن يأمن الناس مدة عشر سنوات ، فلم تتم سنتين إلا وقد نقض الكفار عهدهم .

قال : ((وأنه سيردّه بغير حاجة)) ؛ يعني لن يستفيد من مجيئه ، مجيئه لن يكون من وراءه طائل ولن يكون من وراءه فائدة .

((فكان كذلك)) ؛ فعلاً جاء أبو سفيان وحاول محاولات عديدة هنا وهناك لكن رجع بدون طائل .

قال : ((وذلك أن قريشاً ندموا على ما كان منهم ، فبعثوا أبا سفيان ليشد العقد الذي بينهم وبين محمد ويزيد في الأجل)) ؛ يشد العهد يعني يوثق ويؤكد العهد وأنهم ماضون عليه وملتزمون وهذا خطأ... الخ ، وفي الوقت نفسه يزيد في الأجل ويمدوا المدة في الأمن أكثر من عشر سنوات .

((فلما كان بعسفان لقي بديل بن ورقاء وهو راجع من المدينة ، فكتمه بديل ما كان من رسول الله ﷺ ، وذهب أبو سفيان حتى قدم المدينة فدخل على ابنته أم حبيبة زوج رسول الله ﷺ ورضي الله عنها ، فذهب ليقعد على فراش رسول الله ﷺ فمنعته وقالت : إنك رجل مشرك نجس ، وقال : يا بنية والله لقد أصابك بعدي شر)) ؛ والذي أصابها رضي الله عنها بعده أعظم الخير وأكبر المنّة ، فكانت رضي الله عنها أمّاً للمؤمنين وزوجاً للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ثم جاء رسول الله ﷺ فعرض عليه ما جاء له ، فلم يجبه بكلمة واحدة . ثم ذهب إلى أبي بكر عنه فطلب منه أن يكلم رسول الله ﷺ فأبى عليه)) ؛ قبلها بسنوات قلائل جداً كان على مشارف المدينة بعشرة آلاف مقاتل وهو قائدهم ، ثم الآن يدخل إلى المدينة وحده !! ويذهب إلى النبي عليه الصلاة والسلام يلتمس إلى أبي بكر إلى ابنته إلى علي بن أبي طالب ، هنا وهناك يذهب يلتمس ويرجع بدون طائل !! رجع بمثل ما أتى ، مجيئه وذهابه سواء لا فائدة منه ، رجع بدون أن ينال أي فائدة .

قال : ((ثم جاء إلى عمر فأغلظ له - يعني القول - وقال : أنا أفعل ذلك ؟ ! والله لو لم أجد إلا الدّر لقاتلتكم به)) ؛ يعني لو لم أجد سلاح إلا أقل شيء وأدنى شيء أمسكه وأقاتلكم به قاتلتكم .

((وجاء علياً فلم يفعل ، وطلب من فاطمة بنت رسول الله ﷺ ورضي الله عنها أن تأمر ولدها الحسن أن يجير بين الناس ، فقالت : ما بلغ بني ذلك ، وما يجير أحد على رسول الله ﷺ)) ؛ وتأمل هذا الرجل القائد الذي قبل أيام ماذا كان يصنع ، الآن يذهب إليهم إلى بيوتهم بيتاً بيتاً يلتمس ويطلب ويرجع كما جاء .

قال : ((فأشار عليه علي بن أبي طالب أن يقوم هو فيجير بين الناس ، ففعل)) ؛ وهذه ليس لها ثمرة ، فعَل ذلك ومضى وظن أنه جاء بشيء .

((ورجع إلى مكة فأعلمهم بما كان منه ومنهم ، فقالوا : والله ما زاد . يعنون علياً . أن لعب بك)) ؛ قصدهم : ما جئت بشيء . فالآن هم أوقعوا أنفسهم بنقضهم للعهد في ورطة عظيمة وهذا أمر أرادَه الله ﷻ لحكمة بالغة ، لنصرة دينه وإعلاء كلمته ولفتح هذا البلد العظيم .

قال رحمه الله :

[ثم شرع رسول الله ﷺ في الجهاز إلى مكة ، وسأل الله ﷻ أن يعمي علي قريش الأخبار ، فاستجاب له ربه تبارك وتعالى ، ولذلك لما كتب حاطب بن أبي بلتعة كتاباً إلى أهل مكة يُعلمهم فيه بما همّ به رسول الله ﷺ من العزم على قتالهم وبعث به مع امرأة وقد تأوّل في ذلك مصلحةً تعود عليه ، وقيل ذلك منه رسول الله ﷺ وصدّقه لأنه كان من أهل بدر ، وبعث رسول الله ﷺ علياً والزبير والمقداد ﷺ فردوا تلك المرأة من روضة

خاخ وأخذوا منها الكتاب ، وكان هذا من إعلام الله ﷺ نبيه ﷺ بذلك ، ومن أعلام نبوته ﷺ [.

ثم قال الإمام بن كثير رحمه الله تعالى : ((ثم شرع رسول الله ﷺ في الجهاز إلى مكة)) ؛ يعني يجهز الجيش ويُعِدّ المسلمين والمقاتلة ويرتب أمر القتال صلوات الله وسلامه عليه .

((وسأل الله أن يعمي علي قريش الأخبار)) ؛ يعني أن لا يأتيهم الخبر حتى يُقدّم ﷺ إليهم ، والمشركون في ذلك الوقت أصبحوا في خوف عظيم ، وكل يوم يتوقعون أن النبي عليه الصلاة والسلام قادم عليهم ، لكنه ﷺ سأل الله ﷻ أن يُعمي عليهم الأخبار ((فاستجاب له ربه تبارك وتعالى)) .

قال : ((ولذلك لما كتب حاطب بن أبي بلتعة كتاباً إلى أهل مكة يُعلمهم فيه بما همّ به رسول الله ﷺ من العزم على قتالهم)) ؛ ولم يكن هذا منه ﷺ نكوصاً عن دينه أو رغبةً في نصرة الكفار ، وإتّما لأمر وسبب يتعلق بمصلحة دينوية له عرضت .

قال : ((وبعث به مع امرأة ، وقد تأول في ذلك مصلحةً تعود عليه)) ؛ وهي أنه كان له مصالح هناك ، فأحب بإخبارهم بهذا الخبر وإرسالهم به أن يكون له يد عليهم فيحفظون فيه مصلحته . واعتذر للنبي عليه الصلاة والسلام بذلك .

((وقبل ذلك منه رسول الله ﷺ وصدّقه ، لأنه كان من أهل بدر)) ؛ حتى إن بعض الصحابة لما عرضوا على النبي ﷺ أن يضربوا عنقه ، قال : ((إنه شهد بدرًا ، وإن الله ﷻ قال في أهل بدر : اعمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ)) ، وليس معنى ذلك أن أهل بدر لا يقع منهم الذنب وأنهم بعد بدر عُصموا من الذنوب ، لكن الذنوب التي يقعون فيها ذنوب

مغفورة ، فإن الثمن جاء مقدّم في هذه المعركة ؛ فجاءهم هذا العفو الكريم والمغفرة العظيمة ((اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ)) .

قال : ((وصدّقه لأنه كان من أهل بدر ، حين بعث رسول الله ﷺ علياً والزبير والمقداد ﷺ ، فردوا تلك المرأة من روضة خاخ)) ؛ روضة خاخ : موضع بقرب حمراء الأسد جنوب المدينة تبعد عن المدينة ثلاثين كيلو متر ، يعني المرأة لم تُبعد مشت من المدينة مسافة ثلاثين كيلو متر تقريباً ثم رُدّت وُرِدَّ الخطاب الذي كانت تحمله وفيه خبر النبي عليه الصلاة والسلام ، وهذا من استجابة الله جلا وعلا لنبيه ﷺ في أن يُعَمِّي علي المشركين الخبر .

قال : ((وأخذوا منها الكتاب وكان هذا من إعلام الله ﷻ نبيه بذلك ومن أعلام نبوته ﷺ)) ؛ وخبر حاطب وكتابتة الخطاب وإرساله للمرأة وإرجاع هؤلاء الصحابة لها من أول الطريق جاء في الصحيحين من حديث علي بن أبي طالب ﷺ .

قال رحمه الله :

[وخرج ﷺ لعشر خلون من رمضان في عشرة آلاف مقاتل من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب ، وقد ألفت مزينة وكذا بنو سليم على المشهور رضي الله عن جميعهم . واستخلف ﷺ على المدينة أبا رُهم كلثوم بن حصين . ولقيه عمه العباس إلى ذي الخليفة وقيل إلى الجحفة فأسلم . ورجع معه ﷺ ، وبعث ثقله إلى المدينة . ولما انتهى ﷺ إلى نيق العقاب جاءه ابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وعبد الله بن أبي أمية أخو أم سلمة مسلمين فطردهما ، فشفعت فيهما أم سلمة ، وأبلغته عنهما ما رققه عليهما ، فقبلهما فأسلما أتم إسلام رضي الله عنهما بعدما كانا أشد الناس عليه ﷺ . وصام ﷺ حتى بلغ ماء يقال له الكديد ، بين عسفان وأمج من طريق مكة ، فأفطر بعد

العصر على راحلته ليراه الناس ، وأرخص للناس في الفطر ، ثم عزم عليهم في ذلك ،
فانتهى ﷺ حتى نزل بمر الظهران فبات به [.

هنا أخذ يذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى خروج النبي عليه الصلاة والسلام إلى مكة فقال
رحمه الله :

((وخرج ﷺ لعشر خلون من رمضان)) ؛ أي أن هذا الخروج من المدينة كان في شهر
رمضان المبارك .

قال : ((في عشرة آلاف مقاتل من المهاجرين والأنصار وقبائل العرب)) ؛ وهذا يشهد
له ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما : ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ مِنَ الْمَدِينَةِ وَمَعَهُ عَشْرَةُ آلَافٍ ، وَذَلِكَ عَلَى رَأْسِ ثَمَانِ سِنِينَ وَنِصْفٍ
مِنْ مَقْدَمِهِ الْمَدِينَةَ)) . وهذا يستفاد منه فائدة وهي : أن أعداد المسلمين تزايدت تزايداً كبيراً
بعد صلح الحديبية ، وكان هذا الصلح فتحاً مبيناً كما سماه الله ﷻ بذلك ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا
مُبِينًا ﴾ [الفتح: ١] ، فعلى إثر هذا الصلح والهدنة التي تمت بين المسلمين وكفار قريش وأن يأمن
الناس بين المسلمين وبين قريش فلا يكون قتال ، هذا أتاح للنبي عليه الصلاة والسلام فرصة
عظيمة لبعث البعوث وإرسال الرسل وإرسال الدعوة ، فتزايد الناس وكثر دخولهم في دين الله
ﷻ ، ولهذا بلغ جيش المسلمين هذا العدد لما خرج عليه الصلاة والسلام لفتح مكة .

قال : ((وقد ألفت مزينة)) ؛ معنى ألفت : أي بلغت عدتهم ألف مقاتل ، مزينة : أي
قبيلة مزينة .

((وكذلك بنو سليم)) ؛ أي ألفت بنو سليم فكانت عدتهم ألف مقاتل .

((على المشهور رضي الله عن جميعهم)) .

قال رحمه الله : ((وقد استخلف ﷺ على المدينة أبا رُهم - الغفاري - كلثوم بن حصين)) ؛ وهو من أهل بيعة الرضوان ، فاستخلفه صلوات الله وسلامه عليه على المدينة عندما خرج إلى مكة .

قال : ((ولقيه عمه العباس إلى ذي الحليفة ، وقيل إلى الجحفة)) ؛ ذي الحليفة معروفة على مقربة من المدينة ، والجحفة ميقات أهل الشام وهي على الساحل قريبة من رابغ .

((فأسلم)) ؛ كذا ذكر هنا رحمه الله تعالى ، وقد جاء عن ابن هشام في سيرته ونقل ذلك الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى في كتابه البداية والنهاية قال : "لقية بالجحفة مهاجراً بعياله وقد كان قبل ذلك مقيماً بمكة على سقاية رسول الله ﷺ" ؛ في هذه الرواية كان على الإسلام وكان مقيماً في مكة على سقاية رسول الله ﷺ والرسول عنه راضٍ صلوات الله وسلامه عليه .

وقوله : ((وبعث ثقله إلى المدينة)) ؛ والمراد بالثقل أي الأهل والمال ، فلما وصل ولقي النبي عليه الصلاة والسلام بالجحفة وعلى قول آخر بذي الحليفة ، بعث أهله وماله أرسلهم إلى المدينة ورجع إلى مكة مع النبي صلوات الله وسلامه عليه .

((ولما انتهى إلى نيق العُقَاب)) ؛ وهذا موضع بين مكة والمدينة قريب من الجحفة .

((جاءه ابن عمه أبو سفيان ابن الحارث ابن عبد المطلب ، وعبد الله ابن أبي أمية المخزومي)) ؛ الأول ابن عم النبي ﷺ ، والثاني ابن عمه النبي ﷺ .

((أخو أم سلمة)) ؛ أم سلمة رضي الله عنها زوج النبي تزوج والدها أبو أمية امرأة يُقال لها عاتكة بنت عبد المطلب أنجبت له عبد الله وأيضاً بنتاً اسمها قريبة . فلهذا هو ابن عمه النبي ﷺ عاتكة بنت عبد المطلب ، وتزوج أيضاً أبو أمية امرأة اسمها عاتكة بنت عامر

الكناني أنجبت له أم سلمة زوج النبي ﷺ ، وعليه فإن أم سلمة رضي الله عنها أختاً لعبد الله بن أمية من الأب ، وأم كلٍّ منهما عاتكة . وإذا قرأت في ترجمة أم سلمة رضي الله عنها تجد ذكراً لأُمها عاتكة بنت عامر ، فقد يُشكل عليك ذلك ؛ كيف يُقال أن عبد الله ابن أمية أخ لأم سلمة وهو ابن عمّة النبي ﷺ؟! لكن إذا رجعت إلى ترجمة عبد الله ابن أمية تجد أن أمه أخرى واسمها عاتكة بنت عبد المطلب وهي عمّة النبي صلوات الله وسلامه عليه . وأيضاً في قول عدد من أهل العلم أن أمه عاتكة أسلمت ، ولهذا أوردتها الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه الإصابة . وللنبي عليه الصلاة والسلام ستّ عمّات أسلم منهن كما مرّ معنا اثنتان أو ثلاث على خلاف بين أهل العلم في ذلك .

قال : ((جاءه ابن عمّه أبو سفيان ابن الحارث ابن عبد المطلب وعبد الله ابن أبي أمية)) ؛ عبد الله ابن أبي أمية كان شديدة العداوة للنبي عليه الصلاة والسلام وقيل إنه هو القائل : ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعاً﴾ (٩٠) ﴿ إلى آخر ما ذكر الله في سورة الإسراء ، فكان معانداً ومعادياً للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، لكنه جاء هو وأبو سفيان ((مسلمين)) .

قال : ((فطردهما)) ؛ لما وصلا إليه استأذنا في الدخول عليه فلم يأذن لهما صلوات الله وسلامه عليه لما يعلم من حالهما من أذى وعداوة ، فأراد أن يبين حالهما للناس .

قال : ((فشفعت فيهما أم سلمة ، وأبلغته عنهما ما رققه عليهما)) ؛ قيل إنها قالت : لا تجعل ابن عمك وابن عمتك أشقى الناس بك ، فذكرت له كلاماً كما قال بن كثير رحمه الله رققته عليهما .

((فقبلهما ، فأسلما أتم إسلام رضي الله عنهما ، بعد ما كانا أشد الناس عليه ﷺ))
وقصتهما في المستدرک للحاكم بإسناد حسن .

قال رحمه الله تعالى : ((وصام ﷺ حتى بلغ ماءً يقال له الكديد ، بين عسفان وأمج من طريق مكة)) ؛ وعرفنا أن أمج تُعرف الآن بـمُخْلِص .

((فأفطر بعد العصر على راحلته ليري الناس)) ؛ وقد جاء في صحيح البخاري - والحديث في الصحيحين - ((أنه عليه الصلاة والسلام دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدَيْهِ لِيُرِيَهُ النَّاسَ فَأَفْطَرَ)) ؛ حتى يرى الناس أن النبي عليه الصلاة والسلام قدوتهم أفطر فيفطرون تبعاً له صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأرخص للناس في الفطر ، ثم عزم عليهم في ذلك)) ؛ ففي أول الأمر بعد أن أفطر هو عليه الصلاة والسلام أرخص لهم في الفطر ، ثم عزم عليهم في ذلك لأنهم سيلقون شدة .

قال : ((فأنتهى ﷺ حتى نزل بمر الظهران فبات بها)) ؛ يعني وصل مر الظهران ليلاً فبات بها ، ومر الظهران: وادٍ شمال مكة على مسافة أربعين كيلو متر تقريباً وهو يُعرف الآن بوادي فاطمة ، وفاطمة التي يُنسب لها الوادي هي زوجة أحد الأشراف الذين حكموا مكة فيما بعد .

قال رحمه الله :

[وأما قريش فعَمِيَ اللهُ عليها الخبر ، إلا أنهم قد خافوا وتوهموا من ذلك ، فلما كانت تلك الليلة خرج ابن حرب وبُدَيْل بن ورقاء وحكيم بن حزام يتجسسون الخبر ، فلما رأوا النيران أنكروها ، فقال بديل : هي نار خزاعة ، فقال أبو سفيان : خزاعة أقل من ذلك . وركب العباس بغلة رسول الله ﷺ ليلتند وخرج من الجيش لعله يلقي أحداً ، فلما سمع أصواتهم عرفهم فقال : أبا حنظلة ! فعرفه أبو سفيان فقال : أبو الفضل ؟ قال نعم

. قال ما وراءك ؟ قال ويحك ! هذا رسول الله ﷺ في الناس ، وا صباح قريش ! قال :
 فما الحيلة ؟ قال : والله لئن ظفر بك ليقتلنك ولكن اركب ورائي وأسلم . فركب وراءه
 وانطلق به ، فمر في الجيش كلما أتى على قوم يقولون : هذا عم رسول الله ﷺ على
 بغلة رسول الله ﷺ ، حتى مر بمنزل عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما رآه قال : عدو الله ؟
 الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد . ويركض العباس البغلة ، ويشتمد عمر
 ﷺ في جريه وكان بطيئاً فسبقه العباس فأدخله على رسول الله ﷺ ، وجاء عمر في أثره ،
 فاستأذن رسول الله ﷺ في ضرب عنقه ، فأجاره العباس مبادرة ، فتناول هو وعمر بن
 الخطاب رضي الله عنهما ، فأمره ﷺ أن يأتيه به غداً ، فلما أصبح أتى به رسول الله ﷺ
 ، فعرض عليه الإسلام فتلكأ قليلاً ثم زجره العباس فأسلم ، فقال العباس : يا رسول الله
 إن أبا سفيان يحب الشرف ، فقال ﷺ : " من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن
 أغلق بابيه فهو آمن ، ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن " . قال ابن حزم : هذا نص في
 أنها فتحت صلحاً لا عنوة . قلتُ : هذا أحد أقوال العلماء وهو الجديد من مذهب
 الشافعي . واستدل على ذلك أيضاً بأنها لم تخمس ولم تقسم . والذين ذهبوا إلى أنها
 فتحت عنوة استدلوا بأنهم قد قتلوا من قريش يومئذ عند الخندمة نحواً من عشرين رجلاً
 ، واستدلوا بهذا اللفظ أيضاً : " فهو آمن " . والمسألة يطول تحريرها ها هنا . وقد تناظر
 الشيخان في هذه المسألة . أعني تاج الدين الفزاري ، وأبا زكريا النووي . ومسألة قسمة
 الغنائم [.

قال رحمه الله تعالى : ((وأما قريش فعَمِيَ اللهُ عليها الخبر)) ؛ أي جعلهم في عماية عن
 المعرفة بخبر النبي عليه الصلاة والسلام وخبر مجيئه ﷺ إلى مكة .

((إلا أنهم قد خافوا وتوهموا من ذلك)) ؛ يعني كانوا تلك الفترة في خوف وقلق وتوقع أن النبي ﷺ آتٍ إليهم لا محالة ، فكانوا يتربصون وأحياناً يخرج منهم بعضهم ينظر هل قدم النبي عليه الصلاة والسلام أو لم يقدم .

قال : ((فلما كانت تلك الليلة)) ؛ أي الليلة التي وصل فيها النبي عليه الصلاة والسلام إلى مر الظهران .

((خرج ابن حرب وبديل بن ورقاء وحكيم بن حزام يتجسسون الخبر)) ؛ وهذا يدلنا أن القوم في خوف وقلق وتوتر وتوقع أن النبي عليه الصلاة والسلام قادم ، وهؤلاء الثلاثة الذين خرجوا يتجسسون ويتجسسون الخبر كلهم أسلموا :

١- ابن حرب : أي أبو سفيان صخر ابن حرب سيذكر المصنف رحمه الله تعالى قريباً خبر إسلامه .

٢- بديل بن ورقاء : أسلم يوم الفتح وكان عمره يوم أسلم سبع وتسعين سنة ، يعني مئة إلا ثلاث سنوات ، فبعد هذا العمر الطويل على الكفر بالله يمن الله ﷻ عليه فيسلم ويدخل في دين الله ﷻ . وسيأتي معنا أيضاً أن والد أبي بكر الصديق أسلم في يوم الفتح وكان أيضاً رجلاً مسنناً جيء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام وهو أعمى يقوده ابنه أبو بكر ﷺ وشعره كله أبيض ليس فيه سواد ومن الله ﷻ عليه بالإسلام في مثل هذه السن المتأخرة ، فمثل هذه الأخبار مفيدة جداً للإنسان ، وهذا يستفاد منه أن لا ييأس من بعض كبار السن الذين هم على الكفر أو على معاصي معينة ، بعض الناس يقول "مستحيل أن يتوب مثل هذا" ، أو يُقنط الناس من دعوة مثله يقول "هؤلاء مضوا عمراً طويلاً في حياة الكفر وعدم الإيمان" ؛ هذا غلط ، بل الكبير يُدعى والهداية بيد الله ، قد يكون يتجاوز المئة ويكتب الله ﷻ له الهداية ، فالمطلوب أن تُبذل الدعوة للجميع حتى وإن كبر سنه حتى وإن أمضى عمراً طويلاً ، إن كتب الله ﷻ له هداية يهتدي . ثم منة الله ﷻ عظيمة في هذا الباب أن من

أسلم فالإسلام يجب ما قبله ، سواء ما قبله تسعين سنة ثمانين سنة يجبه الإسلام ، ولهذا قال الحسن لرجل وهو يعظه : "أحسن فيما بقي يُغفر لك ما قد مضى ، فإنك إن أسأت فيما بقي أخذت بما بقي وبما مضى " .

٣ - حكيم بن حزام : أي ابن خويلد المخزومي ابن أخي خديجة رضي الله عنها وأرضاها زوج النبي ﷺ أسلم أيضاً يوم الفتح ، وكان في ذلك اليوم يبلغ سنّه ستون سنة وعاش بعدها أيضاً ستون سنة على الإسلام - مثل نوفل وحسان كما مر معنا - ، وأيضاً جاء عنه ﷺ أنه كان أعتق حال الكفر مئة رقبة ، فلما أسلم أعتق أيضاً مئة رقبة ، وكان سأل النبي عليه الصلاة والسلام عن أعماله التي قدّمها حال الكفر مثل هذا العتق مثل الكرم مثل الإحسان للناس الخ ، قال : ((أَسْلَمْتُ عَلَى مَا أَسْلَمْتُ مِنْ الْخَيْرِ)) ، وكان ممن شهد بدرًا مع الكفار ، وعرفنا فيما سبق أن عددا كبيرا من رؤوس الكفار تساقطت رؤوسهم في بدر وهلكوا هناك ، فكان يذكر نعمة الله عليه بأن نجاه فيمن نجا ومنّ عليه بالهداية لدين الله ﷻ وأنه لم يهلك مع من هلك في بدر ، فكان إذا أراد أن يحلف بالله يقول "والذي نَجَّاني يوم بدر" .

قال الإمام ابن كثير : ((فلما رأوا النيران أنكروها)) ؛ يعني نار لا يعرفونها ولا يتوقعون وجود مثل هذه النار بهذه الكثافة في هذه المنطقة ، وجاء في بعض الأخبار أن النبي عليه الصلاة والسلام لما نزلوا تلك الليلة أمرهم بأن يأججوا النيران كل في منزله ، حتى إذا جاء مطّلع واطلع يرى جيوش غفيرة وأعداد كبيرة جداً ؛ وهذا أيضاً من الأمور التي تلقي الرعب في العدو .

((فقال بديل : هي نار خزاعة ، فقال أبو سفيان : خزاعة أقل من ذلك)) ؛ لأن النيران التي يرون نيران كثيرة وممتدة ومسافتها طويلة وخزاعة عددهم أقل من ذلك .

((وركب العباس بغلة رسول الله ﷺ ليلتذ وخرج من الجيش لعله يلقى أحداً)) ؛ يعني يستطلع.

((فلما سمع أصواتهم عرفهم)) ؛ لما سمع أصوات هؤلاء الثلاثة أبو سفيان وبُديل وحكيم يتحدثون .

((فقال: أبا حنظلة !)) ؛ وهذه كنية ثانية لأبي سفيان . صخر ابن حرب يكنى بأبي سفيان ويكنى أيضا بأبي حنظلة .

((فعرفه أبو سفيان فقال : أبو الفضل ؟)) ؛ وهذه كنية العباس عم النبي ﷺ

((فقال نعم . قال ما وراءك ؟)) ؛ يعني أخبرنا .

((قال : ويحك ؛ هذا رسول الله ﷺ في الناس ، وا صباح قريش !)) ؛ يعني سيكون لقريش صباح آخر غير الذي اعتادوا عليه وعرفوه ، سيرون شيئا آخر .

((قال : فما الحيلة ؟)) ؛ وأبو سفيان كان من رؤوس الكفار والقادة وخاض معارك مع النبي عليه الصلاة والسلام كان هو القائد فيها . فالآن أدرك أنه على خطر .

((قال : والله لئن ظفر بك ليقتلنك ، ولكن اركب ورائي وأسلم)) ؛ يعني مثل ما يقول العوام " خضّه " حتى يدرك الأمر ، قال أدرك نفسك وإلا إن أدركك النبي ﷺ ستقتل ، لكن أدرك نفسك بنفسك واذهب إليه مسلماً .

قال : ((فركب وراءه وانطلق به)) ؛ يعني إلى النبي عليه الصلاة والسلام .

((فمر في الجيش كلما أتى على قوم يقولون : هذا عم رسول الله ﷺ على بغلة رسول الله ﷺ . حتى مر بمنزل عمر بن الخطاب)) ؛ المراد بالمنزل : أي المكان الذي نزلوه في الليل ، وفي الحديث : ((من نزل منزلاً)) أي المكان الذي نزلوا فيه ، فالناس في منازل منتشرين في الصحراء .

((فلما رآه - أي عمر - قال : عدو الله ؟)) ؛ معروف عندهم بشدة عداوته .

((الحمد لله الذي أمكنني منك بغير عقد ولا عهد ، ويركض العباس البغلة)) ؛ لأن عمر يريد أن يقتله ، ظفر بعدو الله بغير عقد ولا عهد فانطلق وراءه ليقتله .

قال : ((ويشند عمر في الجري وراءه وكان بطيئاً ، فسبقه العباس فأدخله على رسول الله ﷺ ، وجاء عمر في إثره ، فاستأذن رسول الله ﷺ في ضرب عنقه)) ؛ قال : يا رسول الله ائذن لي في أن أضرب عنقه .

((فأجاره العباس مبادرة)) ؛ بادر العباس إلى إجارة أبي سفيان .

((فتناول هو وعمر ابن الخطاب رضي الله عنهما)) ؛ أي العباس وعمر رضي الله عنهما.

قال : ((فأمره ﷺ أن يأتي به غدًا)) ؛ يعني قال اجعله عندك وتأني به غدًا ، وكان عليه الصلاة والسلام له حكمة في ذلك ؛ حتى يكون أبو سفيان في وسط المسلمين ويرى الجيوش ويرى أيضاً أهل الإيمان والعبادة والتسبيح والتكبير والوضوء والصلاة ... الخ ، فيرى مشاهد لعلها تُحدث فيه تغييراً .

((فلما أصبح أتى به رسول الله ﷺ فعرض عليه الإسلام)) ؛ لاحظ لم يعرض عليه الإسلام في تلك اللحظة ، أراد أن يهدأ ويطمئن ويرى المسلمين ويرى أعمال الإسلام عن كثب ، فلما جاء من الغد عرض عليه الإسلام.

((فتلكاً قليلاً)) ؛ يعني تردد .

((فزجره العباس - أي ببعض الكلمات - فأسلم)) .

((فقال العباس : يا رسول الله ! إن أبا سفيان يحب الشرف)) ؛ أي : فاجعل له شيئاً تتألفه به .

((فقال عليه الصلاة والسلام : من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن ، ومن دخل المسجد الحرام فهو آمن)) ؛ وتنصيبه عليه الصلاة والسلام على أبي سفيان هذا تأليفاً لقلبه ، يعني رجل له مكانته وكان عندهم قائد الخ ، فلما يُخصّ بالذكر ((من دخل دار أبي سفيان)) هذه تجعل نفسه تُقبِل أكثر على الإسلام وترتاح وتطمئن ، وأيضاً جاء في بعض الروايات أنه قال : ((من دخل دار حكيم بن حزام فهو آمن)) ، وقد مرّ معنا ذكر حكيم بن حزام وأنه أسلم يوم الفتح . وهذا الخبر في سنن أبي داود وحسن إسناده الألباني رحمه الله تعالى ، والمرفوع منه له شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال ابن كثير : ((قال ابن حزم)) ؛ أي في كتابه جوامع السيرة .

((هذا نص في أنها فُتحت صلحاً لا عنوة)) ؛ هناك خلافٌ معروف بين أهل العلم ، هل فُتحت مكة عنوة يعني بقتال ؟ أو فُتحت صلحاً بدون قتال ؟ قولان لأهل العلم في هذه المسألة ، ونقل هنا ابن كثير عن ابن حزم أنه قال : ((هذا نص - أي هذا القول من النبي عليه الصلاة والسلام - في أنها فُتحت صلحاً لا عنوة)) .

((قلتُ)) ؛ القائل ابن كثير .

((هذا أحد أقوال العلماء وهو الجديد من مذهب الشافعي . واستدل على ذلك أيضاً بأنها لم تُخَمَّس ولم تُقسم)) ؛ يعني لم يكن هناك قسائم ، والغنائم تكون في الجيش ؛ عندما يوجف بالجيش والركاب ويكون هناك قتال تكون غنائم ، فلم تُخَمَّس ولم يكن هناك غنائم . فهذا أيضاً من الأدلة التي ذُكرت على أنها فُتحت صلحاً لا عنوة .

قال : ((والذين ذهبوا إلى أنها فتحت عنوة استدلوا بأنهم قد قاتلوا من قريش يومئذ عند الخندمة وقتل منهم نحو عشرين رجلاً)) ؛ والخندمة : هي جبال في مكة الواحد منها يسمى

الخدمة وتُجمع الخنادم ، وهي تبدأ من جبل أبي قبيس وما وراءه ، وهي من الناحية الشرقية عن الحرم . فعند الخدمة كما سيأتي حصل قتال .

((واستدلوا بهذا اللفظ أيضاً : " فهو آمن ")) ؛ لأنها تدل على أن من دخل البيت فهو آمن ومن لم يدخل فهو عرضة للقتل ، فهذا يدل على أنها عنوة وليست صلحاً .

قال ابن كثير : ((والمسألة يطول تحريها ها هنا . وقد تناظر الشيخان في هذه المسألة . أعني تاج الدين الفزاري وأبا زكريا النووي . ومسألة قسم الغنائم)) ؛ يعني هذه حصل فيها مناظرة وأيضاً خلاف بين أهل العلم . وابن القيم رحمه الله تعالى له تحقيق بديع لهذه المسألة وكلام موسّع في كتابه الزاد ، وخلص إلى القول بأنها فتحت عنوة بإيجاف الخيل والركاب لا صلحاً ، وساق هناك رحمه الله تعالى الدلائل والشواهد وذكر أن هذا هو قول جمهور أهل العلم ، وأطال رحمه الله تعالى في بسط هذه المسألة .

قال رحمه الله :

[والغرض أنه ﷺ أصبح يومه ذلك سائراً إلى مكة ، وقد أمر ﷺ العباس أن يوقف أبا سفيان عند خطم الجبل ، لينظر إلى جنود الإسلام إذا مرت عليه . وقد جعل ﷺ أبا عبيدة بن الجراح ﷺ على المقدمة ، وخالد بن الوليد ﷺ على الميمنة ، والزيبر بن العوام ﷺ على الميسرة ، ورسول الله ﷺ في القلب ، وكان أعطى الراية سعد بن عبادة ﷺ ، فبلغه أنه قال لأبي سفيان حين مر عليه : يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة ، اليوم تستحل الحرمة . والحرمة هي الكعبة . فلما شكأ أبو سفيان ذلك إلى رسول الله ﷺ قال : " بل هذا يوم تعظم فيه الكعبة " . فأمر بأخذ الراية من سعد فتعطى عليها ، وقيل الزيبر ، وهو الصحيح . وأمر ﷺ الزيبر أن يدخل من كداء من أعلى مكة وأن تُنصب رايته بالحجون

، وأمر خالداً أن يدخل من كُدى من أسفل مكة، وأمرهم بقتال من قاتلهم . وكان
عكرمة بن أبي جهل وصفوان بن أمية وسهيل بن عمرو ، قد جمعوا جمعاً بالخدمة فمر
بهم خالد بن الوليد فقاتلهم ، فقتل من المسلمين ثلاثة وهم : كرز بن جابر من بني
محارب بن فهر ، وحبيش بن خالد بن ربيعة بن أصرم الخزاعي ، وسلمة بن الميلاء الجهني
ﷺ . وقتل من المشركين ثلاثة عشر رجلاً ، وفرّ بقيتهم] .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((والغرض أنه ﷺ أصبح يومه ذلك سائراً إلى مكة ، وقد
أمر ﷺ العباس أن يوقف أبا سفيان عند خطم الجبل لينظر إلى جنود الإسلام إذا مرت
عليه)) ؛ ومراد النبي عليه الصلاة والسلام أن يرى أبا سفيان هذه الجيوش وهذه الخيل وهذه
الأعداد والمنّة التي منّ الله ﷻ بها على رسوله وعلى المؤمنين ، فأمره أن يوقف أبا سفيان عند
خطم الجبل أي أنف الجبل وهو مكان مضيق بحيث يرى ويطلع على الجميع وهم يمرون
والحديث في صحيح البخاري ، وجاء في رواية لهذه اللفظة ((عند حطم الخيل)) بدل خطم
الجبل . قال الحافظ : " وهي رواية الأكثر " ، وحطم الخيل : ازدحامها .

قال : ((وقد جعل ﷺ أبا عبيدة ابن الجراح ﷺ على المقدّمة ، وخالد بن الوليد ﷺ
على الميمنة ، والزبير بن العوام ﷺ على الميسرة ، ورسول الله ﷺ في القلب ، وكان
أعطى الراية - علم الجيش - سعد بن عبادة ﷺ فبلغه أنه قال لأبي سفيان حين مر
عليه : يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة - يعني القتال - اليوم تستحل الحرمة والحرمة هي
الكعبة ، فلما شكأ أبو سفيان ذلك إلى رسول الله ﷺ قال : " بل هذا يوم تعظّم فيه
الكعبة " . فأمر بأخذ الراية من سعد فتعطى علياً ، وقيل الزبير وهو الصحيح . وأمر
ﷺ الزبير أن يدخل من كداء من أعلى مكة وأن تنصب رايته بالحجون ، وأمر خالداً أن

يدخل من كُدي من أسفل مكة ، وأمرهم بقتال من قاتلهم)) ؛ يعني من تصدى للمسلمين مقاتلة يُقاتل ، ومن سواهم لا يُقاتلون .

قال : ((وكان عكرمة ابن أبي جهل ، وصفوان ابن أمية ، وسهيل ابن عمرو ، قد جمعوا جمعاً بالخدمة)) والخدمة عرفناها : الجبال التي شرقي الحرم .

((فمر بهم خالد بن الوليد فقاتلهم ، فقتل من المسلمين ثلاثة وهم : كرز بن جابر من بني محارب بن فهر ، وحُبَيْش بن خالد بن ربيعة بن أصرم الخزاعي ، وسلمة بن الميلاء الجهني ، رضي الله عنه . وقتل من المشركين ثلاثة عشر رجلاً ، وفرّ بقيتهم)) ؛ كرز ابن جابر رضي الله عنه مرّ معنا له قصة في غزوة بدر الأولى : حينما عدى على إبل للمسلمين قبل إسلامه وساقها فلحقه النبي صلى الله عليه وآله وسلم ففرّ بالإبل وفات النبي صلى الله عليه وآله وسلم وأصحابه لم يدركوه ، ثم بعد ذلك منّ الله عليه بالإسلام وحصل بعد ذلك أن جاء العرثيون وقد أصابتهم الأمراض والأسقام فأذن لهم عليه الصلاة والسلام أن يكونوا عند إبل الصدقة يشربون من أبوالها وألبانها ، فلما استصحوا وشفوا من أمراضهم قتلوا الراعي وساقوا الإبل ، فعلم النبي عليه الصلاة والسلام فأرسل في إثرهم عشرين من الصحابة رضي الله عنهم وأمر عليهم كرز ابن جابر رضي الله عنه الذي قبلها بسنيّات قليلة قام بالأمر نفسه - أخذ الإبل والفرار بها - فردّ رضي الله عنه الإبل التي أخذها هؤلاء ورجع بهم إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقودهم ويسوق الإبل .

فكرز ابن جابر رضي الله عنه استشهد في فتح مكة ومعه حُبَيْش ابن خالد وسلمة بن الميلاء .

قال رحمه الله :

[ودخل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مكة وهو راكب على ناقته وعلى رأسه المغفر ، ورأسه يكاد يمسُّ مقدمة الرحل من تواضعه لربه صلى الله عليه وآله وسلم . وقد آمن رضي الله عنه الناس إلا عبد العزى بن خطل ،

وعبد الله بن سعد بن أبي سرح، وعكرمة بن أبي جهل، ومقيس بن صبابه ، والحويرث بن نقيذ ، وقينتين لابن خطل وهما فرتنا وصاحبتهما، وسارة مولاة لبني عبد المطلب ، فإنه ﷺ أهدر دمايهم وأمر بقتلهم حيث وجدوا حتى ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة ، فقتل ابن خطل وهو متعلق بالأستار ، ومقيس ابن صبابه ، والحويرث بن نقيذ ، وإحدى القينتين، وآمن الباقون . ونزل ﷺ مكة واغتسل في بيت أم هانئ وصلى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين ، فقل إنهما صلاة الضحى وقيل صلاة الفتح . قال السهيلي : وقد صلاها سعد بن أبي وقاص في إيوان كسرى ، إلا أنه صلى ثماني ركعات بتسليم واحد . وليس كما قال ، بل يسلم من كل ركعتين كما رواه أبو داود . وخرج ﷺ إلى البيت فطاف به طواف قدوم ولم يسع ولم يكن معتمراً . ودعا بالمفتاح ، فدخل البيت وأمر بإلقاء الصور ومحوها منه ، وأذن بلال يومئذ على ظهر الكعبة ، ثم رد ﷺ المفتاح إلى عثمان بن طلحة بن أبي طلحة . وأقرهم على السدانة . وكان الفتح لعشر بقين من رمضان . واستمر ﷺ مفطراً بقية الشهر يصلي ركعتين ، ويأمر أهل مكة أن يتموا ، كما رواه النسائي بإسناد حسن عن عمران بن حصين . وخطب ﷺ الغد من يوم الفتح فبين حرمه مكة وأنها لم تحل لأحد قبله ولا تحل لأحد بعده ، وقد أحلت له ساعة من نهار ، وهي غير ساعته تلك حرام] .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وقد دخل رسول الله ﷺ مكة وهو راكب على ناقته وعلى رأسه المغفر)) ؛ المغفر : ما يلبسه المُقاتل على رأسه . فدخل عليه الصلاة والسلام وعلى رأسه المغفر ، وفي غزوة أحد كان عليه الصلاة والسلام لابساً المغفر وفوق المغفر لابساً البيضة ، والبيضة : هي الخوذة التي توضع على الرأس لتقي رأس المقاتل من السيوف أو النبل أو نحو ذلك ، ومرر معنا أن البيضة هُشمت على رأسه .

قال : ((ورأسه يكاد يمس مقدمة الرجل)) ؛ لما دخل إلى مكة هذا البلد العظيم الذي نشأت فيه الدعوة وأوذي فيه الأذى العظيم ثم يدخل في هذا اليوم فاتحاً - وعادة الفاتحين في مثل هذا المقام ومثل هذا الفتح العظيم والظهور على الأعداء شأن آخر - لكن النبي عليه الصلاة والسلام دخل مطأطأاً رأسه يكاد يمس رأسه مقدّمة الرجل تواضعاً لله ﷻ ، وجاء في الصحيحين أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ وهو على راحلته سورة الفتح.

((وقد أمّن الناس)) ؛ أمان عام لجميع الذين في مكة ، واستثنى نفرأ يقتلون حتى ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة لما كان منهم من شراسة وعداوة ومراغمة ومعاندة لدين الله ﷻ وصدّ عن دين الله وأذى بالغ للمسلمين ، فاستثنى منهم : ((عبد العزى ابن خطل ، وعبد الله ابن سعد ابن أبي سرح ، وعكرمة ابن أبي جهل ، ومقيس ابن صبابه ، والحويرث ابن نقيذ ، وقينتين لابن خطل وهما فرتنا وصاحبتهما ، وسارة مولاة لبني عبد المطلب ، فإنه ﷺ أهدر دمائهم وأمر بقتلهم حيثما وجدوا ، حتى ولو كانوا متعلقين بأستار الكعبة)) .

قال : ((فقتل ابن خطل وهو متعلق بالأستار)) .

((ومقيس ابن صبابه)) ؛ قتله نميلة ابن عبد الله الليثي وهو ابن عمّه . ومقيس ابن صبابه كان قد أتى إلى النبي عليه الصلاة والسلام في المدينة وأظهر الإسلام وطالب بدية قتيل من قرابته كان مسلماً وقتل من أحد المسلمين خطأً ، فأعطاه النبي عليه الصلاة والسلام الدية ، فأخذها ثم ذهب وقتل القاتل وفرّ إلى مكة ، ثم قُتل يوم الفتح على الكفر بالله ﷻ .

((والحويرث ابن نقيذ ، وإحدى القينتين))

قال : ((وآمن الباقون)) ؛ هناك حديث فيه خبر هؤلاء الذين أهدر النبي عليه الصلاة والسلام دمهم ، فمنهم من منّ الله ﷻ عليه بالإسلام ، ومنهم من قُتل على كفره وشركه بالله ﷻ وهو في النسائي ومسنّد أبي يعلى ومستدرک الحاكم بإسناد لا بأس به عن سعد بن

أبي وقاص رضي الله عنه قال : ((لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ، إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ وَقَالَ: «اقتُلُوهُمْ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَطَلٍ وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ»، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَطَلٍ فَأَذْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا، وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَذْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ: أَخْلِصُوا، فَإِنَّ آهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا. فَقَالَ عِكْرِمَةُ: وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْإِحْلَاصُ، لَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا، إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي بِمَا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِيَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَلَأَجِدَنَّهُ عَفْوًا كَرِيمًا، فَجَاءَ فَأَسْلَمَ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ، فَإِنَّهُ احْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ، جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايَعِ عَبْدَ اللَّهِ، قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَأْتِي، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يُقَوْمُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ» فَقَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ، هَلَّا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ حَائِنَةٌ أَعْيُنٍ» .

قال ابن كثير : ((ونزل مكة رضي الله عنه واغتسل في بيت أم هانئ)) ؛ أم هانئ : بنت أبي طالب ، ابنة عم النبي رضي الله عنه ، أسلمت عام الفتح رضي الله عنها ، وزوجها لما فتحت مكة فرّ من مكة إلى جهة نجران وبقي هناك حتى هلك على الكفر والشرك بالله وعجل .

((وصلى ثماني ركعات يسلم من كل ركعتين)) ؛ والحديث ثابت في الصحيحين من حديث أم هانئ نفسها رضي الله عنها .

((فقيل إنها صلاة الضحى ، وقيل صلاة الفتح)) ؛ قال ابن القيم رحمه الله تعالى في زاد المعاد : "وإنما هذه صلاة الفتح ، وكان أمراء الإسلام إذا فتحوا حصناً أو بلدًا صلّوا عقيب الفتح هذه الصلاة اقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلّم " .

((قال السهيلي - في كتابه الروض الأنف - : وقد صلاها سعد بن أبي وقاص في إيوان كسرى ، إلا أنه صلى ثماني ركعات بتسليم واحد . وليس كما قال ، بل يسلم من كل ركعتين كما رواه أبو داود)) ؛ وقال أيضا الحافظ ابن كثير في البداية : " وجاء التصريح بأنه كان يسلم من كل ركعتين وهو يردُّ على السهيلي وغيره ممن يزعم أن صلاة الفتح تكون ثمان ركعات بتسليمة واحدة .

ولما دخل عليه الصلاة والسلام مكة وجاء حول البيت كان في ذلك اليوم حول البيت ثلاثمائة وستين صنماً ، فكان بيده عليه الصلاة والسلام قوس فيضرب تلك الأصنام بالقوس الذي في يده فتساقط على وجهها وهو يقول : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء: ٨١] ، فتحطمت جميع الأصنام وانتهى أمر الجاهلية في بلد الله الحرام .

قال : ((وخرج إلى البيت فطاف به طواف قدوم ، ولم يسع ، ولم يكن معتمراً ، ودعا بالفتح)) ؛ وكان المفتاح مع عثمان ابن طلحة بن أبي طلحة وكانت عندهم سدانة البيت ، فطلب منه المفتاح .

((فدخل البيت وأمر بإلقاء الصور ومحوها منه)) ؛ كانت داخل البيت صور ، ومن ضمنها صورة يقولون لإبراهيم وإسماعيل وهما يستقسمان بالأزلام ، فقال عليه الصلاة والسلام : ((والله ما استقسم بالأزلام قط)) فكل ذلك حطمه وأتلفه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأذن بلال يومئذ على ظهر الكعبة))

((ثم رد ﷺ المفتاح إلى عثمان ابن طلحة ابن أبي طلحة)) وقال كلاماً معناه هذا يوم البر والوفاء ، وأعطى المفتاح لعثمان ابن طلحة .

((وأقرهم على السدانة)) ؛ السدانة : هي خدمة البيت والعناية به .

قال : ((وكان الفتح لعشر بقين من رمضان)) ؛ قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري : " وَالَّذِي اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ السِّيَرِ أَنَّهُ خَرَجَ فِي عَاشِرِ رَمَضَانَ وَدَخَلَ مَكَّةَ لِتِسْعِ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَلَّتْ مِنْهُ " ، وهذا مثل قول ابن كثير هنا حيث قال : ((لعشر بقين من رمضان)) .

قال : ((واستمر ﷺ مفطراً بقية الشهر يصلي ركعتين ، ويأمر أهل مكة أن يتموا ، كما رواه النسائي بإسناد حسن عن عمران بن حصين ﷺ)) ؛ استمر مفطراً عليه الصلاة والسلام على اعتبار أنه مسافر ، وأيضاً يصلي صلاة المسافر فكان يقصرها ، أما أهل مكة فأمرهم أن يتموا الصلاة لأنهم مقيمون .

قال : ((وخطب ﷺ الغد من يوم الفتح فبين حرمة مكة ، وأنها لم تحل لأحد قبله ﷺ ولا تحل لأحد بعده ، وقد أحلت له ﷺ ساعة من نهار ، وهي غير ساعته تلك حرام)) ؛ فبين حرمة هذا البلد ومكانته العظيمة .

وكان مما قال عليه الصلاة والسلام للناس في خطبته تلك : ((ما ترون أبي صانع بكم ؟)) قالوا: خيراً ، أخ كريم وابن أخ كريم . قال : ((أقول كما قال يوسف : لَا تَتْرِبْ عَلَيْنَا الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)) فقابل هؤلاء بالعفو والصفح صلوات الله وسلامه عليه . فخرجوا - كما جاء في بعض الروايات - كأنما نشروا من القبور لأن الجميع كانوا يتوقعون أو يظن الكثير منهم أنهم سيقتلون ؛ فكان لهذه الكلمة أثر كبير جداً على نفوس القوم ، فدخل الناس في ذلك اليوم في مكة في دين الله أفواجاً .

وأيضاً القبائل في خارج مكة كان موقفهم مثل ما يعبر البعض "محايد" ، ينظرون ماذا سيكون بين النبي ﷺ وبين قومه قريش ويتربقون الحال ، فلما حقق الله ﷻ هذا النصر العظيم وأصبح للإسلام القوة العظيمة والشوكة الكبيرة بدأ الإسلام أيضاً يدخل في القبائل ، جاء في صحيح البخاري عن عمر ابن سلمة ﷺ قال : ((وَكَاثَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمَ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: اَتْرَكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ، بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ)) .

من أيضاً الأخبار التي تُذكر هنا : أن الأنصار لما حصل الفتح وكان النبي عليه الصلاة والسلام حصل عندهم شيء من التخوف أن يبقى النبي عليه الصلاة والسلام في مكة بلده ولا يرجع معهم إلى المدينة ، وبلغ النبي عليه الصلاة والسلام هذا التخوف الذي كان عندهم فقال لهم : ((معاذ الله ، المحيا محياكم والممات مماتكم)) فرجع عليه الصلاة والسلام إلى المدينة .

وأيضاً من الأخبار التي تُذكر هنا : أن النبي عليه الصلاة والسلام لما فتح مكة ، انطلق أبو بكر الصديق بوالده رجلاً مسنناً كُفَّ بصره وجاء يقوده إلى النبي عليه الصلاة والسلام وهو لم يسلم يوماً ، فلما جاء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، قال له ﷺ : ((لماذا جعلت هذا الشيخ يأتينا ؟ ألا أخبرني أنا الذي آتية)) فتأمل هذه الكلمة كم يكون لها من أثر ، وكبير السن عندما يُعامل بالاحترام والتقدير يكون لهذا أثر في قلبه وفي نفسه ، وهذا يقصّر فيه كثير من الدعاة وطلبة العلم حتى مع أقاربهم ، فقال هذه الكلمة عليه الصلاة والسلام ثم قال له : ((تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ؟)) فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله . ودخل في الإسلام ؛ فكان ﷺ مسلماً وابنه مسلماً وابن الابن مسلماً والحفيد مسلماً وكانوا كلهم صحابة ، وقالوا لم يقع مثل هذا لبيت غير بيت أبي بكر الصديق ﷺ .

قال رحمه الله :

[وبعث ﷺ السرايا إلى من حول مكة من أحياء العرب يدعونهم إلى الإسلام .

(بعث خالد إلى بني جذيمة) ؛ وكان في جملة تلك البعوث : بعث خالد إلى بني جذيمة الذين قتلهم خالد حين دعاهم إلى الإسلام فقالوا : صبأنا ، ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا ، فوداهم رسول الله ﷺ وتبرأ من صنيع خالد بهم] .

قال رحمه الله : ((بعث ﷺ السرايا إلى من حول مكة من أحياء العرب يدعونهم إلى الإسلام ، فكان في جملة تلك البعوث بعث خالد -أي بن الوليد - إلى بني جذيمة الذين قتلهم خالد حين دعاهم إلى الإسلام فقالوا : صبأنا ، ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا)) ؛ يعني أرادوا أن يقولوا أسلمنا ودخلنا في الدين لكنهم ما يعرفون ماذا يقولون ، وكانوا يسمعون نقد قريش لمن أسلم يقول : " صبأ فلان " يعني أسلم ، فأرادوا أن يقولوا أسلمنا فلم يعرفوا ، فقالوا صبأنا صبأنا ؛ فقتلهم خالد .

((فوداهم رسول الله ﷺ وتبرأ من صنيع خالد بهم)) ؛ وتأمل هنا التبرأ من الصنيع والحديث في صحيح البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما . يقول الحافظ ابن حجر : " أَنَّ التَّبْرُؤَ مِنَ الْفِعْلِ لَا يَسْتَلْزِمُ إِثْمَ فَاعِلِهِ وَلَا إِزَامَةَ الْعَرَامَةِ ، فَإِنَّ إِثْمَ الْمُحْطِئِ مَرْفُوعٌ وَإِنْ كَانَ فِعْلُهُ لَيْسَ بِمَحْمُودٍ " يعني خالد ﷺ اجتهد في قتلهم ، لكن الفعل خطأ وتبرأ النبي ﷺ من الفعل ، لكن لا يُؤْتَمُّ خالد لأنه ﷺ فعل ذلك عن اجتهاد ، واجتهد إن أصاب له أجران وإن أخطأ فله أجر واحد وذنبه مغفور . ولهذا تبرأ عليه الصلاة والسلام من الصنيع ولم يتبرأ من الفاعل .

قال رحمه الله :

[(بعث خالد إلى العزى) ؛ وكان أيضاً في تلك البعوث بعث خالد أيضاً إلى العزى ، وكان بيتاً تعظمه قريش وكنانة وجميع مضر ، فدمرها رضي الله عنه من إمام وشجاع] .

وأيضاً كان من البعوث : بعث النبي ﷺ خالد أيضاً إلى العزى ؛ وهو صنم ووثن يُعبد من دون الله .

((وكان بيتاً تعظمه قريش وكنانة وجميع مضر فدمرها رضي الله عنه من إمام شجاع)) ؛ جاء في سنن النسائي الكبرى ومسنند أبي يعلى ودلائل النبوة للبيهقي بإسناد حسن عن أبي الطفيل عامر ابن واثلة رضي الله عنه قال : ((لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى نَخْلَةٍ، وَكَانَتْ بِهَا الْعُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ وَكَانَتْ عَلَى ثَلَاثِ سَمُرَاتٍ، فَقَطَعَ السَّمُرَاتِ وَهَدَمَ الْبَيْتَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهَا ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ: «ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا» ، فَرَجَعَ خَالِدٌ فَلَمَّا بَصُرَتْ بِهِ السَّدَنَةُ وَهُمْ حَجَبَتْهَا أَمْعَنُوا فِي الْجَبَلِ وَهُمْ يَقُولُونَ: يَا عُزَّى يَا عُزَّى، فَأَتَاهَا خَالِدٌ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ عُزَيَانَةٌ نَاشِرَةٌ شَعْرَهَا ، تَحْتَفِنُ التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهَا، فَعَمَّمَهَا بِالسَّيْفِ حَتَّى قَتَلَهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ: «تِلْكَ الْعُزَّى»)) .

ومما يذكره أهل العلم أن بعض الأصنام كانت الشياطين تكتنفها وتُخرج أصواتاً من جهتها وتُخاطبهم بأشياء وتعددهم بأمور ويظنون أن الذي يخاطبهم الصنم ، وإنما الذي يخاطبهم شيطان من الشياطين ليضلهم بذلك عن دين الله وليمكن للشرك في قلوبهم .

قال رحمه الله :

[فصل : وكان عكرمة بن أبي جهل قد هرب إلى اليمن ، فلحقته امرأته وهي مسلمة وهي أم حكيم بنت الحارث بن هشام ، فردته بأمان رسول الله ﷺ فأسلم وحسن إسلامه ، وكذا صفوان بن أمية كان قد فر إلى اليمن فتبعه صاحبه في الجاهلية عمير بن وهب بأمان رسول الله ﷺ فردّه ، وسيّره ﷺ أربعة أشهر ، فلم تمضِ حتى أسلم وحسن إسلامه ﷺ] .

في هذا الفصل ذكر المصنف رحمه الله تعالى ما يتعلق بعكرمة و صفوان ابن أمية وهم من النفر الذين أهدر النبي عليه الصلاة والسلام دمهم ؛ فأما عكرمة بن أبي جهل قال : ((قد هرب إلى اليمن ، فلحقته امرأته وهي مسلمة وهي أم حكيم بنت الحارث بن هشام فردته بأمان رسول الله ﷺ فأسلم وحسن إسلامه)) ؛ ومّر معنا أنه فرّ وركب البحر إلى جهة الحبشة وفي الطريق حصل له ما حصل ورجع وعاهد الله ﷻ أن يأتي إلى النبي عليه الصلاة والسلام ويضع يده في يده وأن يُسلم ، فكان منه ذلك فأسلم وحسن إسلامه ﷺ .

وكذا صفوان ابن أمية ، وكان من الأعداء الألداء والخصوم المعاندين لرسول الله ﷺ ومّر معنا أنه قتل خبيب بوالده، ووالده أمية ابن خلف العدو اللدود للرسول عليه الصلاة والسلام ، وعمّه أيضاً أبي ابن خلف من الأعداء الألداء للرسول عليه الصلاة والسلام، وكلّ منهما قتل على الكفر بالله ﷻ ؛ الشاهد أن صفوان ابن أمية كان عدواً لدوداً للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام فأهدر دمه وأمر أن يُقتل أينما كان ، فكان من خبره ((أن فرّ إلى اليمن ، فتبعه صاحبه في الجاهلية عمير ابن وهب بأمان رسول الله ﷺ فردّه ، وسيّره ﷺ أربعة أشهر)) يعني أمهله بالأمان هذه المدة مدّة أربعة أشهر ينظر في الأمر .

((فلم تمضِ حتى أسلم وحسن إسلامه)) ؛ يعني لم تكمل هذه الأربعة حتى أسلم وحسن إسلامه ﷺ .

سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك ، اللهم صلّ وسلّم على عبدك
ورسولك نبينا محمد و آله وصحبه

* * *



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٣١ إلى الدرس ٣٣

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٨/٠٣ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة حنين) ؛ ولما بلغ فتح مكة هوزان جمعهم مالك بن عوف النصرى ،
فاجتمع إليه ثقيف وقومه بنو نصر بن معاوية ، وبنو جُشم ، وبنو سعد بن بكر ، ويسير
من بني هلال بن عامر ، وقد استصحبوا معهم أنعامهم ونساءهم لئلا يفروا ، فلما تحقق
ذلك دريد بن الصمة شيخ بني جشم . وكانوا قد حملوه في هودج لكبره تيمناً برأيه . أنكر
ذلك على مالك بن عوف النصرى وهجَّنه وقال : إنما إن كانت لك لم ينفعك ذلك ،
وإن كانت عليك فإن المنهزم لا يرده شيء . وحرَّضهم على ألا يقاتلوا إلا في بلادهم ،
فأبوا عليه ذلك واتبعوا رأي مالك بن عوف ، فقال دريد : هذا يوم لم أشهده ولم يغيب
عني . وبعث ﷺ عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي فاستعلم له خبر القوم وقصدهم ، فتهياً
رسول الله ﷺ للقائهم ، واستعار من صفوان بن أمية أدراعاً ، قيل مائة ، وقيل أربعمائة .
واقترض منه جملة من المال ، وسار إليهم في العشرة آلاف الذين كانوا معه في الفتح ،
وألفين من طلقاء مكة ، وشهد معه صفوان بن أمية حيناً وهو مشرك وذلك في شوال
من هذه السنة ، واستخلف على مكة عتَّاب بن أسيد بن أبي العيص أمية بن عبد شمس
، وله نحو عشرين سنة] .

هذا فصل عقدة الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر غزوة حنين ، وهذه الغزوة وقعت على
إثر فتح مكة ؛ لأن فتح مكة كما مر معنا كان في رمضان في السنة الثامنة من الهجرة وغزوة
حنين كانت في شهر شوال ، فما أن فرغ عليه الصلاة والسلام من أمر مكة وترتيب الأمور
فيها وجعل عليها عتَّاب ﷺ أميراً ؛ خرج عليه الصلاة والسلام بأصحابه إلى هوزان في حُنين
لمقاتلتهم ، وقد بلغ النبي عليه الصلاة والسلام أنهم تجيشوا وتجمعوا وتهيؤوا وجاءوا إلى هذا
الوادي وكانوا قد سبقوا النبي عليه الصلاة والسلام إليه وأخذوا أمكنتهم في الجبال وخلف

الأشجار ، واختبؤا معهم النبال والسهام واستعدوا مسبقاً لملاقاة النبي صلوات الله وسلامه عليه ومقاتلته عليه الصلاة والسلام ، فخرج إليهم ﷺ في هذا الوقت في شوال من العام الثامن للهجرة .

وحنين: وادٍ من أودية مكة يقع شرقها من جهة الطائف وجهة عرفات يُعرف الآن بوادي الشرائع .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ولما بلغ فتح مكة هوزان جمعهم مالك بن عوف النصرى ، فاجتمع إليه ثقيف وقومه بنو نصر بن معاوية ، وبنو جشم ، وبنو سعد بن بكر ، ويسيرٌ من بني هلال بن عامر)) ؛ فتجمعت منهم أعداد كبيرة لمقاتلة النبي عليه الصلاة والسلام ، وكان القائم على جميع هؤلاء وتأمرهم وترأسهم مالك ابن عوف النصرى ، ومالك هذا الذي عمل على جميع هؤلاء وترعّم هذا الأمر من الله ﷻ عليه بعد غزو الطائف بالإسلام فأسلم ﷺ وحسن إسلامه وشهد بعض المشاهد مع أصحاب النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ؛ شهد القادسية وشهد فتح دمشق.

قال ابن كثير رحمه الله : ((وقد استصبحوا معهم أنعامهم ونساءهم لئلا يفروا)) ؛ وقد كان هذا رأي رآه قائدهم مالك ابن عوف - رأى بأن يأتوا معهم بالنساء والذرياء والماشية - وهو بزعمه يرى أنّ المقاتلة إذا علموا أن وراءهم نساءهم وأولادهم وماشيتهم وأنهم إن فروا في القتال صار ذلك وبالاً ونكبةً عظيمة على الذرية والنساء والماشية ، لكنه أصرّ على ذلك الرأي وفعل ذلك لئلا يفروا .

((فلما تحقق ذلك دريد بن الصمة شيخ بني جشم)) ؛ وكان رجلاً كبيراً طاعناً في السن لا يستطيع أن يحمل معهم السلاح ويقاتل ، لكنهم جاءوا به تيمناً برأيه لكبر سنه ، ومع ذلك لم يعتدوا برأيه ولم يأخذوا بمشورته

قال: ((وكانوا قد حملوه في هودج لكبره تيمناً برأيه . أنكر ذلك على مالك بن عوف النصرى وهجنه)) أي : هجن هذا الرأي وعدّه رأي مستهجن ؛ أي رأي قبيح ورأي غير مسدّد .

((وقال : إنها إن كانت لك لم ينفعك ذلك)) ؛ يعني إن كنت أنت المنتصر لم ينفعك مجيء النساء والذرية.

((وإن كانت عليك فإن المنهزم لا يرده شيء)) ؛ إن لم تكن أنت المنتصر وحصلت الهزيمة فإن الإنسان إذا انهزم وخاف على نفسه لا يفكر في ذلك الوقت لا بنساء ولا بذرية ولا بشيء آخر ؛ وهذا فعلاً هو الذي حصل فر هؤلاء وتركوا النساء والذرية وكانوا غنيمة عظيمة للمسلمين .

قال : ((وحرّضهم - أي: دريد ابن الصمة - على ألا يقاتلوا إلا في بلادهم)) ؛ قال تبقون في بلادكم ، على اعتبار أنها محصنة ويعرفون أمكنتها جيداً ومتحصنين فيها .
((فأبوا عليه ذلك واتبعوا رأي مالك بن عوف ، فقال دريد : هذا يوم لم أشهده)) ؛ يعلن عدم رضاه بهذا الرأي ، فهو يوم لم يشهده أي أنه يومٌ ليس له رأيٌ فيه ولا يراه الفكرة فيه صالحة .

قال ((ولم يغب عني)) وفي رواية: ((ولم أغب عنه)) ؛ يعني أنا حاضر بجسمي وبشخصي موجود بينهم لكنني لا أرتضي من ذلك الرأي شيئاً .

قال : ((وبعث ﷺ عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي فاستعلم له خبر القوم وقصدهم ، فتهياً رسول الله ﷺ للقائهم واستعار من صفوان بن أمية أدراعاً)) ؛ جاء في مسند الإمام أحمد أنها ثلاثين درعاً ، وصححه الألباني رحمه الله .

((وقيل : مائة . وقيل : أربعمائة)) ؛ وهذا فيه جواز الاستعارة من المشرك والاستعانة منه ببعض السلاح ونحو ذلك ، ومر معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام استأجر في طريقه إلى مكة هادياً خريّتاً لم يكن على الإسلام .

قال : ((واقترض منه جملة من المال ، وسار إليهم في العشرة آلاف الذين كانوا معه في الفتح)) ؛ وهذا أيضاً يبين همة الصحابة العالية في الانتصار لدين الله ﷻ والذب عنه ؛ فما أن فرغوا من فتح مكة إلا ويُدعَوُ إلا قتال آخر - وهو قتال هوازن - فهبُّوا مستجيبين ، ولدعوة النبي ﷺ منقادين ومدعين .

قال : ((وسار معه في العشرة الآلاف الذين كانوا معه في الفتح ، وألفين من طلقاء مكة)) ؛ طلقاء مكة أي: الذين قال لهم النبي عليه الصلاة والسلام في خطبة يوم الفتح ((ما

ترون أني صانعُ بكم ؟)) قالوا: كريم، وابن أخ كريم لا نظن بك إلا خيراً ، فجاء في بعض الروايات أنه قال: ((أذهبوا فأنتم الطلقاء)) فلقبوا من ذلك الحين بالطلاق .

قال: ((وشهد معه صفوان بن أمية حُنيئاً وهو مشرك)) ؛ شهد حنين وهو على الشرك ، وكان واقفاً في مؤخرة الجيش يراقب الأحوال وينظر ماذا يحصل وهو على الشرك بالله تعالى ، وكان قد أعار النبي عليه الصلاة والسلام الأدرع ، واقترض منه ﷺ بعض المال.

وأنبه هنا إلى أن صفوان ابن أمية لم يكن من النفر الذين أهدر النبي عليه الصلاة والسلام دمهم ، لكنه فر يوم الفتح وكان فراره خوفاً على نفسه ، لأنه كان زعيماً من زعمائهم وكبيراً من كبارهم وقائداً من قادتهم . ومر معنا أن عمير ابن وهب الجُمحي لحقه وردّه وأعطاه الأمان وجاء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، فأمهله أربعة أشهر يتأمل في الأمر ويفكر فيه تلك المدة ولا يُتعرض له ، إلى أن منَّ الله ﷻ عليه وشرح صدره للإسلام فأسلم ﷻ .

ومن عجيب الأمر أن عمير ابن وهب الجُمحي كان إسلامه بعد غزوة بدر ، فلما رجعوا إلى مكة التقى عمير ابن وهب بصفوان ابن أمية وقال له : لولا أنني رجل فقير وعندي أولاد وأهل وأستبقي نفسي لأنفق على أولادي وأصرف عليهم لذهبت إلى مكة متسللاً إلى محمد ومتذرعاً بحاجة لي عنده يعلمها لأقتله ، فقال له صفوان : أولادك عندي وأنا متكفلٌ بهم مثل تكفلي بأولادي ، وشجَّعه على هذا الأمر وأعطاه سيفاً له وسنّه وسمّه ، فأخذ السيف وأنطلق إلى المدينة يريد بهذا الانطلاق قتل النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما رآه عمر أعلم النبي عليه الصلاة والسلام بخبره ، وأيضاً طلب من الصحابة أن يكونوا حول النبي عليه الصلاة والسلام وحمايةً له ، فدخل الرجل على النبي ﷺ فقال له النبي ﷺ ما الحاجة التي جئت لها ؟ قال: جئت لكذا وكذا - ذكر حاجة كانت له - قال ما جئت لشيء آخر ؟ قال : ما جئت إلا لهذه الحاجة. قال: ولم هذا السيف؟ فأيضاً تعذَّر بعذر . فقال له النبي عليه الصلاة والسلام : لم تأت لشيءٍ آخر؟ قال: لم آت لشيءٍ آخر. قال : والذي اشترط لك صفوان؟! فأدرك أنَّ النبي ﷺ أطلع الله على ذلك فرأساً قال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله. وكان صفوان ابن أمية يتحرى الوافدين من المدينة يحملون له البشارة بهذه المهمة التي اطلع بها عمير ، ويخبر قريش يقول سيحصل هذه الأيام حدثاً عظيماً سُسُروُن به ويذكر من هذا القبيل، فاستأذن عمير النبي ﷺ أن يذهب إلى مكة ليدعوهم إلى

الإسلام ، فرجع إليهم بوجهٍ آخر ؛ فهذا عمير أيضاً جعله الله ﷻ سبباً لإسلام صاحبه صفوان لما فر يوم الفتح .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وذلك في شوال من هذه السنة ، واستخلف على مكة عتّاب بن أسيد بن أبي العيص أمية بن عبد شمس وله نحو عشرين سنة)) ؛ يعني كان صغير سن ؛ هذه واحدة، والثانية : إسلامه ﷻ كان يوم الفتح ، فولّاه النبي عليه الصلاة والسلام مكة .

وهنا نلاحظ ملاحظة عظيمة جداً في السيرة : أن بعض أصحاب الحنكة والرأي وحسن التدبير في القتال والإمرة وغير ذلك كان عليه الصلاة والسلام فور إسلامهم يوليهم ولايات ؛ فهذا يكون قائداً ، وهذا يكون أميراً ، وهذا يكون والياً ، إلى آخره ؛ مما يدل على اطمئنان النبي عليه الصلاة والسلام لهؤلاء الذين يمن الله ﷻ عليهم بالإسلام ، وفعلاً يكون هؤلاء أهلاً . فعتاب ابن أسيد ﷻ بقي والياً على مكة منذ ولّاه النبي ﷻ حتى توفي في نهاية خلافة عمر ابن الخطاب ﷻ .

قال رحمه الله :

[ومرو ﷻ في مسيره ذلك على شجرة يعظّمها المشركون يقال لها ذات أنواط ، فقال بعض جهال الأعراب : اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال : " قلت لهم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى : اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة ، لتركن سنن من كان قبلكم "] .

ثم أورد رحمه الله تعالى هذه القصة التي حصلت في الطريق وهم في اتجاههم الحنين ، وعرفنا أن حنين خرج مع النبي ﷻ فيها أناسٌ حدثاء عهد بإسلام ، بعضهم أسلم له أسبوع أو أسبوعين ، يعني كانوا لوقت قريب أسبوعين أو حدودها على الشرك بالله ، فمن كان بهذه الصفة لا شك أنه سيكون يجهل حقائق من الدين كثيرة لا يعلمها ، وسيكون عرضة لأن يخطئ أو يطلب أموراً خاطئة تكون ناشئة عن جهلٍ بدين الله . وهذا الحديث يرويه الإمام أحمد في المسند والترمذي عن أبي واقد الليثي ﷻ وذكر أنهم خرجوا مع النبي عليه الصلاة

والسلام إلى حين ثم أعتذر عن الخطأ الذي حصل منهم قال : ((ونحن حدثنا عهدٍ بإسلام)) يعني إسلامنا جديد ، قال : ((فمررنا بسدرة يقال لها ذات أنواط)) شجرة للمشركين لكفار قريش يسمونها ذات أنواط من النوط وهو التعليق ، لأنهم كانوا يعلقون أسلحتهم على تلك الشجرة قبل المضيء للقتال تبركاً بها واعتقاداً منهم أن السيف أو السلاح إذا عُلق على تلك الشجرة يصبح مباركاً وبيارك فيه ، فكانوا يحرصون على قصد هذه الشجرة قبل القتال ويعلقون عليها السلاح طلباً للبركة ، إضافةً إلى ذلك كانوا يعكفون عندها ، والعكوف: هو المكث الطويل على وجه التعظيم والتذلل . فكان هؤلاء اجتمعت لهم عند هذه الشجرة جملة من الأخطاء منها : التبرك بها وطلب البركة منها لهم ولأسلحتهم ، ومنها العكوف عندها ومن المعلوم أن العكوف عبادة وقربة لا يتقرب بها إلا إلى الله ﷻ ، ومنها تعظيم تلك الشجرة تعظيماً لا يليق إلى بالله ﷻ .

فاجتمعت هؤلاء الشركيات لهؤلاء المشركين من كفار قريش ومن تشبه بهم في هذا العمل عند هذه الشجرة المعروفة عندهم بذات أنواط. فلما مر الصحابة من عند هذه الشجرة ورآها هؤلاء الذين هم حدثنا عهد بإسلام قالوا : ((يا رسول الله اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط)) يعني: حدد لنا شجرة أخرى تكون خاصة لنا نحن المسلمين نعكف عندها ونعلق عليها أسلحتنا تبركاً ونعظمها مثلهم . والسبب في طرحهم لهذا السؤال قدّمه أبو واقد الليثي رضي الله عنه قال : ((ونحن حدثنا عهد بإسلام)) يعني: إسلامنا جديد .

وهذا يستفاد منه أن المسلم الجديد لا تستغرب أسئلته الخاطئة ، لأنها نابعة من شخص لا يعرف حقيقة الإسلام، فمن كان يعمل في الجاليات مع المسلمين الجدد لا يستغرب أسئلته ، قد يطلب طلباً يريد فيه مثلاً شركاً بالله ، أو يريد فيه كبيرةً من كبائر الذنوب أو عزيمة من الأمور العظام ؛ فينبغي أن يُترفق به وأن يُتلفظ معه، وأن يُحسن في التعامل معه ودلالته في الخير، وأن لا تؤخذ هذه الأسئلة من مثله مأخذها من الإنسان الفاهم المتعلم، لأنه حديث عهد بإسلام .

فلما قالوا ذلك وطلبوا هذا الطلب كبر عليه الصلاة والسلام تعظيماً لله ، وفي رواية: (قال:

سبحان الله) سبح تنزيهاً لله لأن هذا مما ينزه الله عنه كما قال تعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ وَتَعَالَى

عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [يونس: ١٨] ، فالله ﷻ يُنزه عن شرك المشركين وباطل المبطلين ﴿ سُبْحَانَ

رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ (١٨٠) وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ (١٨١) وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ ﴿ [الصفات: ١٨٠-١٨٢] .

قال ((الله أكبر إنها السنن)) أي : الطرق ، والمراد بالطرق هنا : أي طرق من كان قبلنا ،
((إنها السنن)) أي : إنها الطرق التي كان عليها من كان قبلنا.

((قلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة)) ثم قال
: ((لتركبن سنن من كان قبلكم)) هذا خبر على وجه التحذير ، قاله عليه الصلاة والسلام
محدراً أمته وناصحاً ، فأخبر أن التشبه فيمن قبلنا حاصل وموجود ، حتى إنه قال عليه
الصلاة والسلام في حديث آخر ((لَتَتَّبِعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشَبْرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى
لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ)) وجحر الضب من أكثر جحور الزواحف تلوياً ، بحيث
الذي يريد أن يصطاد الضب ويحفر عنه يصعب عليه أن يجده ، فيحفر حفرة متلوية وعويصة
ووعرة ولا يُهتدى إليه ، بخلاف كثير من الزواحف تحفر حفرة مستقيمة وتقف الحفرة عند
هذا الحد أو التواء قليل . قال: ((حتى لو دخلوا جحر ضب)) يعني لو فعلوا أشياء ملتوية
وأشياء شنيعة وأشياء بغيضة وكريهة ووعرة وسيوجد في المسلمين من يتشبه بهم.

أحياناً - وهذا كثر في زماننا - بعض الكفار وهذا ينطلق من فراغ يعني قلبه خاوي من
إيمانيات من تدئين من طلب ثواب الآخرة ؛ فتجد أنه ليس له مهمة إلا العبث في شكله
الظاهر يريد أن يملأ بذلك فراغاً ، ولهذا يكثر فيهم أنواع من القصص لشعر الرأس بعضها إذا
رأها الإنسان يكاد يستفرغ من قباحتها ، وأيضاً فيها وعورة وصعوبة أو تكلف وصرف أموال
إلى آخره ، ثم تجد في أبناء المسلمين من يتشبه بهم تماماً ويحاكيهم في أفعالهم تماماً . فُل مثل
ذلك في اللباس ؛ يفعلون أموراً قبيحة جداً وفيها إضاعة للمال وفسق ظاهر، وتجد في الوقت
نفسه من يتشبه بهم بكثرة . وأمثلة أيضاً لذلك بمثال : كان بعض الشباب الذين هم على
بعض الفسق - أصلحهم الله وهدانا وإياهم إلى كل خير - إذا رأوا بعض المتدينين يرفع إزاره
فوق الكعب قليلاً أو شبراً أو نحو ذلك يسخرون منه ويتهاكمون بتصرفه ويلمزونه ويهمزونه ،
ثم هؤلاء الهمّازين اللّمّازين بعد وقت من الزمان جاء ما يسمى بموضة عند الكفار لبس

بنطال إلى نصف الساق أو أسفل من الركبة بقليل ، فتبعوهم بدون تحجج وبدون تردد ، لأن
ما يأتي من أولئك أصبح معظماً في النفوس !! وأما ما يأتي في السنة فنفسهم نافرة منه تماماً

، حتى إن أحد الأفاضل يحدثني يقول كنت مرة في متجرٍ اشتري حاجة وثوبني نازل تحت الركبة بشبر تقريباً ، فأحد هؤلاء الشباب دخل عليّ وأصبح يضحك ويسخر ويُسْمَعُني بعض كلمات السخرية ، وما كُملت سنة إلا وأدخل نفس المحل وإذا هو الشاب نفسه عليه بنطال إلى أسفل الركبة بقليل ؛ فذكرته بكلامه لي في المكان نفسه، يقول فاستحيا. فعلى كل حال هذا مصداق لقول النبي عليه الصلاة والسلام ((لتبتعن سنن من كان قبلكم شبراً شبراً ذراعاً ذراعاً حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه)) . فالواجب على المسلم الذي يخاف الله ﷻ أن يحذر أشد الحذر من التشبه بأعداء دين الله ، وقد قال عليه الصلاة والسلام ((مَنْ تَشَبَهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ)) وهذا يدل على خطورة التشبه البالغة.

ثم هذا الصنيع الذي حذّر منه عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وهو التبرك بشجرة أو نحوها لا يزال في بعض المناطق يُصنع ؛ فمنهم من يتبرك بضريحٍ يمسخ ثوبه أو عمامته عليه ضريح أو على جدار أو على باب مسجد ، أحياناً يمر بعض الناس بمسجد معظم له مكانه في النفوس فيكون أمامهم شخص فإذا مر مثلاً بالباب ومسح يده كلهم يتجهون إلى نفس المكان الذي مسحه حتى لا يفوتهم هذا الخير ، وهذا يدل على سرعة هلكة كثير من الناس وأنهم يتبع بعضهم بعضاً بدون تمحيص وبدون تأمل وبدون تعقل وبدون معرفة بالأدلة والبراهين ، وما علم هؤلاء أنهم بهذه الأعمال يخالفون حقيقة دين الله ﷻ ويرتكبون أموراً هي من عظائم الأمور ، حتى أن النبي عليه الصلاة والسلام شبّه ذلك بقول أصحاب موسى لموسى ((قتلتم والذي نفسي بيده كما قال قوم موسى لموسى اجعل لنا إلهاً كما لهم آلهة)) .

قال رحمه الله تعالى :

[ثم نهض ﷺ فوافي حنيناً ، وهو وادٍ حدور من أودية قحامة . وقد كُمنت لهم هوازن فيه وذلك في عماية الصبح ، فحملوا على المسلمين حملة رجل واحد ، فولى المسلمون لا يلوي أحدٌ على أحد ، فذلك قوله تعالى : { ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين } [التوبة: ٢٥] ، وذلك أن بعضهم قال : لن نُغلب اليوم من قلة . وثبت رسول الله ﷺ ولم يفر ، ومعه من الصحابة : أبو بكر ، وعمر ، وعلي ، وعمه العباس وابناه : الفضل ، وقثم ، وأبو سفيان بن

الحارث بن عبد المطلب ، وابنه جعفر ، وآخرون . وهو ﷺ يومئذ راكب بغلته التي أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، وهو يركضها إلى وجه العدو ، والعباس آخذ بحكمتها يكفها عن التقدم ، وهو ﷺ ينوّه باسمه يقول : " أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب " . ثم أمر العباس وكان جهير الصوت أن ينادي : يا معشر الأنصار، يا معشر أصحاب الشجرة ، يا معشر أصحاب السمرة ، فلما سمعه المسلمون وهم فارون كروا وأجابوه : لبيك لبيك ، وجعل الرجل إذا لم يستطع أن يثني بغيره لكثرة المنهزمين نزل عن بغيره وأخذ درعه فلبسها وأخذ سيفه وتُرسه ويرجع راجلاً إلى رسول الله ﷺ ، حتى إذا اجتمع حوله عصابة منهم نحو المائة استقبلوا هوزان فاجتلدوا هم وإياهم ، واشتدت الحرب ، وألقى الله في قلوب هوازن الرعب حين رجعوا ، فلم يملكوا أنفسهم ، ورماهم ﷺ بقبضة حصباء بيده ، فلم يبقَ منهم أحد إلا ناله منها ، وفسر قوله تعالى : { وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى } [الأنفال: ١٧] بذلك . وعندي في ذلك نظر ، لأن الآية نزلت في قصة بدر كما تقدم .

ثم ذكر الإمام ابن كثير أن النبي عليه الصلاة والسلام ((نهض فوافى حنيناً)) ؛ أي وصل إليها .

((وهي وادٍ حدور من أودية قحاة)) ؛ أي : وادٍ منحدر .

((وقد كمنت لهم هوازن فيه)) ؛ أي جعلوا لأنفسهم أماكن مختفية كمنوا فيها ؛ خلف الأشجار ، خلف صخور الجبال .

((وذلك في عماية الصبح)) ؛ كان الوقت الذي دخل عليه الصلاة والسلام الوادي في عماية الصبح ، يعني لم يُسفر جداً ، ففي عماية الصبح لا يرى الإنسان بوضوح بخلاف ما إذا أسفر الوقت فإن الرؤية تكون حينئذ واضحة .

قال : ((فحملوا المسلمين حملة رجل واحد)) ؛ وأيضاً ذكر أنهم فعلوا حيلة وهي : أنهم قدّموا نفرًا منهم وبدؤوا يبادلون الصحابة الرمي ثم فروا ، فانطلق الصحابة في إثرهم سريعاً فتعمقوا في الوادي فكان البقية في المكامن والأخبية ووراء الأشجار فأنهالوا على الجميع بالنبل

، وكان أمراً مفاجئاً ، لأنهم رأوا أن جيشهم قد انهزم وأنهم فروا وهؤلاء انطلقوا في إثرهم ثم فوجئوا بنبل كثيف من الجبال وخلف الأشجار .

قال ((فولى المسلمون لا يلوي أحد على أحد)) ؛ أي لا يلتفت أحد إلى الآخر ، كل على وجهه منطلق فار من النبل والسهم .

قال : ((فذلك قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴾ [التوبة: ٢٥])) أي : فررتم وأعطيتم ساحة القتال الدبر فارتين من المكان .

قال : ((وذلك أن بعضهم قال : لن نغلب اليوم من قلة)) ؛ هذا يوضح معنى قوله ﷺ في الآية ﴿ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ﴾ فبعض المسلمين أعجبتهم الكثرة الكاثرة لجيش المسلمين وقالوا لن نغلب اليوم من قلة ، وكانت هذه الكلمة صدرت على وجه الإعجاب بالكثرة والعدد ، فأتاهم هذا الدرس العظيم المبارك الذي ينبغي أن يعيه كل مسلم ألا وهو : أن النصر منة الله وفضله ﴿ وَمَا تَنْصُرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ [الأنفال: ١٠] ، ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الروم: ٤٧] . ولهذا حقق الله ﷻ نصر المؤمنين على قلة قليلة صمدوا مع النبي ﷺ .

وفي هذا درس عظيم وبلغ جداً في وجوب التوكل على الله والثقة به وحسن الالتجاء إليه وأن لا يُعجب الإنسان لا بعدد ولا عدة ولا سلاح ولا غير ذلك ، وإنما يتخذ الأسباب ويتوكل على الله ويلتجئ إليه ﷻ ويعتمد عليه وحده .

قال : ((وثبت رسول الله ﷺ ولم يفر ، ومعه من الصحابة : أبو بكر ، وعمر ، وعلي ، وعمه العباس وابناه الفضل وقثم ، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر ، وآخرون)) ؛ وتأمل هنا فيمن ثبت مع النبي عليه الصلاة والسلام : أبو سفيان بن الحارث وإسلامه متى كان !! ومر معنا أيضاً قصة إسلامه العجيبة ، فإسلامه قريب لكن يدل هذا الحدث أن الله ﷻ مكن للإسلام في نفسه ومكن له في النصرة للنبي عليه الصلاة والسلام ، فكان باقياً مع النبي عليه الصلاة والسلام وكان من جملة نفر الذين لم يفرؤا .

قال : ((وهو ﷺ يومئذ راكب بغلته التي أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي ، وهو يركضها إلى وجه العدو)) ذكر هنا بعض أهل العلم ركوبه عليه الصلاة والسلام البغلة في هذه المعركة - ومن المعلوم أن البغلة ليست كالخيل!! الخيل سريع جداً في الكر والفر ، أما البغلة بطيئة عن الخيل في سيرها وسرعتها - فقالوا إن ركوب النبي عليه الصلاة والسلام للبغلة ولم يركب خيلاً إشعاراً إلى أن دخوله المعركة كله تقدم بثبات وثقة بالله ﷻ ؛ ولهذا لما فر الجميع إلا قلة قليلة كانوا حول النبي عليه الصلاة والسلام لم يرجع بل استمر يتقدم وطلب من العباس أن ينادي - بصوته الجهوري - الأنصار وأصحاب النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((والعباس - أي عم النبي عليه الصلاة والسلام - آخذ بحكمتها - الحكمة : اللجام والخطام - يكفها عن التقدم)) ؛ جاء في الصحيحين من حديث البراء أن أبا سفيان هو الآخذ بلجام بغلة النبي عليه الصلاة والسلام ، وجاء في صحيح مسلم من حديث العباس قال : ((وَأَنَا آخِذٌ بِلِجَامِ بَعْلَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْفُهَا إِرَادَةً أَنْ لَا تُسْرِعَ ، وَأَبُو سُفْيَانَ آخِذٌ بِرِكَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) . وقد وفق الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى بين الروایتين فقال : " وَيُمْكِنُ الْجُمُعُ بِأَنَّ أَبَا سُفْيَانَ كَانَ آخِذًا أَوْلًا بِرِمَامِهَا فَلَمَّا رَكَضَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أي جعلها تسرع وتتقدم - إِلَى جِهَةِ الْمُشْرِكِينَ خَشِيَ الْعَبَّاسُ فَأَخَذَ بِلِجَامِ الْبَعْلَةِ يَكْفُهَا ، وَأَخَذَ أَبُو سُفْيَانَ بِالرِّكَابِ وَتَرَكَ اللَّجَامَ لِلْعَبَّاسِ إِجْلَالًا لَهُ لِأَنَّهُ كَانَ عَمَّهُ " .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وهو ﷺ ينوره باسمه يقول : "أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب")) ؛ وهذا فيه إعلان أن هذه المعارك كلها دعوة للدين الذي يحملها هذا النبي عليه الصلاة والسلام والنصرة له ، وأن هذا القتال ليس له غرض إلا إعلاء دين الله الذي بُعث به هذا النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ؛ فهو نبي لا كذب ، بل هو نبي صادق مرسل من رب العالمين .

قال ((ثم أمر العباس وكان جهير الصوت أن ينادي : يا معشر الأنصار ، يا معشر أصحاب الشجرة ، يا معشر أصحاب السمرة)) ؛ أصحاب السمرة يعني أهل بيعة الرضوان ، ويذكرهم بهذه النداءات "الأنصار ، أصحاب الشجرة ، أصحاب السمرة" بمعاني عظيمة ، وعرفنا أنهم تحت شجرة الرضوان التي حصل تحتها البيعة بايعهم عليه الصلاة

والسلام على القتال ، فكأنه ﷺ وهو يقول " يا أصحاب الشجرة " يذكّرهم بتلك المبايعة التي تمت منهم مع رسول الله ﷺ للقتال .

((فلما سمعه المسلمون وهم فارون كروا وأجابوه)) ؛ وهذا فيه أن الذكرى تنفع وأن الوعظ ينفع ، وأن الإنسان قد يقع في تفريط أو في تقصير فإذا جاءت موعظة من ربه رجع وعاد ، لا يلزم أن يستمر في غلظه .

((كروا وأجابوه: لبيك لبيك)) : أي استجبنا ، لأن لبيك معناها استجابة .

((وجعل الرجل إذا لم يستطع أن يثني بعيه لكثرة المنهزمين نزل عن بعيه وأخذ درعه فلبسها وأخذ سيفه وثرسه ويرجع راجلاً إلى رسول الله ﷺ)) ؛ كان الواحد منهم إذا لم يستطع أن يجعل بعيه يرجع - لأن البعير مع الإبل الأخرى يفر معها فقد لا يستطيع صاحبه أن يثنيه ليرجع - ينزل عن بعيه ويأخذ درعه فيلبسها ويأخذ سيفه وثرسه ويرجع راجلاً أي على قدميه إلى رسول الله ﷺ .

((حتى إذا اجتمع حوله عصابة منهم نحو المائة)) ؛ انظر العدد الذي جاوز العشرة آلاف صفى منهم مئة!! .

قال : ((استقبلوا هوزان)) ؛ مئة استقبلوا هوزان !! وأجرى الله ﷻ النصر على يد هذه

القلة و ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [البقرة: ٢٤٩] .

((فاجتلدوا هم وإياهم واشتدت الحرب ، وألقى الله في قلوب هوزان الرعب حين رجعوا ، فلم يملكوا أنفسهم)) ؛ دخل في قلوبهم خوف ورعب ، وإذا ألقى في قلب العدو الرعب انهزم وفر .

قال : ((ورماهم ﷻ بقبضة حصاء بيده)) ؛ أخذ حصاء من الأرض ورمها إلى جبهتهم

((فلم يبقَ منهم أحد إلا ناله منها)) ؛ وجاء في بعض الروايات أنه ﷻ قال ((شَاهَتِ الْوُجُوهُ)) ، وأيضاً جاء أنه قال : ((انْهَزَمُوا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ)) يقسم بربه ﷻ الذي النصر بيده ﷻ .

وفي هذا المقام أنزل الله ﷻ السكينة على قلوب المؤمنين وأنزل جنداً من جنده ﷻ كما قال : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَةً عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [التوبة: ٢٦] .

قال رحمه الله : ((وفسر قوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ [الأنفال: ١٧] بذلك)) ؛ أخذ الحصباء من الأرض ورماها فقال الله ﷻ ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ .

ولاحظ هنا في الآية إثبات رمي وفيها أيضاً نفي رمي !! قال ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ هذا نفي ، قال ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ هذا إثبات ، فنفي رمياً وأثبت رمياً في الوقت نفسه ، وإذا أثبت الشيء ونفي نفسه في النصوص فالمثبت غير المنفي ؛ هذه قاعدة عند أهل العلم ، فأخذ الحصباء ورميها بيده الشريفة صلوات الله وسلامه عليه في وجوه العدو هو الرمي المثبت للنبي عليه الصلاة والسلام ، أما التسديد والإصابة وهو أنه لم يبق أحد منه إلا أصابه من هذه الحصباء فهو الرمي المنفي . وضّح هذا المعنى ابن القيم في كتابه الزاد قال : " إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَثَبَّتَ لِرَسُولِهِ ابْتِدَاءَ الرَّمْيِ وَنَفَى عَنْهُ الإِیْصَالَ الَّذِي لَمْ يَحْصُلْ بِرَمْيَتِهِ ، فَالرَّمْيُ يُرَادُ بِهِ الحَذْفُ وَالِإِیْصَالُ " ، فالحذف فعل النبي عليه الصلاة والسلام ، والإيصال تسديد الله وتوفيقه ﷻ .

قال الحافظ ابن كثير : ((وفسر قوله تعالى : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى ﴾ بذلك)) يعني بهذه الرمية التي كانت من النبي عليه الصلاة والسلام . قال ((وعندي في ذلك نظر ، لأن الآية نزلت في قصة بدر كما تقدم)) .

قال رحمه الله تعالى :

[وتفر هوازن بين يدي المسلمين ، ويتبعوهم يقتلون ويأسرون ، فلم يرجع آخر الصحابة إلى رسول الله ﷺ إلا والأسارى بين يديه ، وحاز أموالهم وعيالهم . وانحازت طوائف من هوازن إلى أوطاس ، فبعث ﷺ إليهم أبا عامر الأشعري واسمه عبيد ومعه ابن أخيه أبو موسى الأشعري حامل راية المسلمين في جماعة من المسلمين ، فقتلوا منهم خلقاً .

وقُتل أمير المسلمين أبو عامر ، رماه رجل فأصاب ركبته فكان فيها حتفه ، فقتل أبو موسى قاتله ، وقيل : بل أسلم قاتله بعد ذلك ، وكان أحد إخوة عشرة قتل أبو عامر التسعة قبله ، فالله أعلم . وما أخبر أبو موسى رسول الله ﷺ بذلك استغفر ﷺ لأبي عامر . وكان أبو عامر رابع أربعة استشهدوا يوم حنين ، والثاني أيمن بن أم أيمن ، والثالث يزيد بن زمعة بن الأسود ، والرابع سراقبة بن الحارث بن عدي من بني العجلان من الأنصار ﷺ . وأما المشركون فقتل منهم خلقٌ كثير ، وفي هذه الغزوة قال ﷺ : " من قتل قتيلاً فله سلبه " في قصة أبي قتادة ﷺ] .

قال رحمه الله تعالى : ((وتفر هوازن بين يدي المسلمين)) ؛ أعطوا المسلمين أكتافهم فارين منهزمين .

قال : ((ويتبعونهم يقتلون ويأسرون)) ؛ أي المسلمون يتبعون هوازن يقتلون ويأسرون . ((فلم يرجع آخر الصحابة إلى رسول الله ﷺ إلا والأسارى بين يديه ، وحاز ﷺ أموالهم وعيالهم)) ؛ وكانت أعداد كبيرة جداً - بالآلاف - من السبي والأموال والإبل والماشية . ((وانحازت طوائف من هوازن إلى أوطاس)) ؛ أوطاس : وادي في ديار هوازن انحازوا إليه . ((فبعث ﷺ إليهم أبا عامر الأشعري)) ؛ يعني الذين انحازوا وذهبوا إلى أوطاس بعث إليهم أبا عامر الأشعري في عدد من الصحابة ، وطائفة منهم فيهم رئيسهم مالك ابن عوف النصرى فروا فلجئوا إلى الطائف فتحصنوا بها كما سيأتي في غزوة الطائف عند المصنف .

قال : ((أبا عامر الأشعري واسمه عبيد)) ؛ عبيد بن سليم الأشعري ﷺ .

((ومعه ابن أخيه أبو موسى الأشعري حامل راية المسلمين في جماعة من المسلمين)) . ((فقتلوا منهم خلقاً - يعني في أوطاس - وقتل أمير المسلمين أبو عامر ، رماه رجل فأصاب ركبته فكان فيها حتفه)) .

قال : ((فقتل أبو موسى قاتله)) ؛ قدّم هذا القول لأنه هو الأقوى .

قال : ((وقيل : بل أسلم قاتله)) ؛ هذا القول جاء في رواية ابن إسحاق في المغازي ، وفي الإسناد انقطاع وجهالة ، والقول الأول - أن أبا موسى الأشعري قتل قاتله - هو الصحيح

كما ثبت ذلك في الصحيحين من حديث أبي موسى الأشعري نفسه ﷺ قال : ((فَلَحِقْتُهُ .. فَأَخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ)) .

قال : ((ولما أخبر أبو موسى رسول الله ﷺ بذلك استغفر ﷺ لأبي عامر)) ؛ أبو عامر ﷺ لما أته تلك الإصابة وشعر أنه في الموت أعطى الراية لأبي موسى الأشعري وطلب منه أن يبلغ سلامه للنبي عليه الصلاة والسلام ويطلب من النبي ﷺ أن يستغفر له ، قال : ((أَفَرِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامَ، وَقُلَّ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي)) ، فلما رجع أبو موسى الأشعري بلغ الرسالة للنبي عليه الصلاة والسلام قال : " يقرؤك السلام ويطلب منك أن تستغفر له " ، فاستغفر له النبي عليه الصلاة والسلام ، جاء في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام ((دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدِ أَبِي عَامِرٍ» ؛ وهذا فيه أن الوضوء ورفع اليدين من آداب الدعاء ، فالنبي عليه الصلاة والسلام اختار في الدعاء هذه الحالة الكاملة . فقال أبو موسى ((وَبِي فَاسْتَغْفِرْ)) فاستغفر النبي ﷺ لأبي موسى .

قال : ((وكان أبو عامر رابع أربعة استشهدوا يوم حنين ، والثاني أيمن بن أم أيمن ، والثالث يزيد بن زمعة بن الأسود ، والرابع سراقبة بن الحارث بن عدي من بني العجلان من الأنصار ﷺ)) .

قال : ((وأما المشركون فقتل منهم خلق كثير)) .

قال رحمه الله : ((وفي هذه الغزوة)) أي غزوة حنين .

((قال ﷺ: " من قتل قتيلاً فله سلبه ")) ؛ والحديث في الصحيحين . السلب : هو ما يكون مع المقتول من المشركين من سلاح وعتاد ونحو ذلك ؛ يكون ذلك لقاتله .

((في قصة أبي قتادة ﷺ)) لأنه قتل قتيلاً وتركه ، ثم لما سمع بالنبي عليه الصلاة والسلام يقول ذلك أتى بالشهود الذين يشهدون أنه هو الذي قتله ، فسأل النبي ﷺ من الذي أخذ سلبه ؟ فقال رجل أنا يا رسول الله ، فطلب منه عليه الصلاة والسلام أن يأتي بسلبه وأن يعطيه للصحابي الجليل أبي قتادة ﷺ .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة الطائف) ؛ وأما ملك هوازن وهو مالك بن عوف النصرى فإنه حين انهزم جيشه دخل مع ثقيف حصن الطائف. ورجع ﷺ من حنين فلم يدخل مكة حتى أتى الطائف فحاصروهم ، فقبل : بضع وعشرون ليلة ، وقيل : بضع عشرة ليلة . قال ابن حزم وهو الصحيح بلا شك . قلتُ : ما أدري من أين صححه ؟ بل كأنه أخذه من قوله ﷺ لهوازن حين أتوه مسلمين بعد ذلك : " لقد كنت استأنيت بكم عشرين ليلة " ، وفي الصحيحين عن أنس بن مالك ﷺ قال : فحاصرناهم أربعين يوماً . يعني ثقيفاً . فاستعصوا وتمنعوا ، وقتلوا جماعة من المسلمين بالنبل وغيره . وقد خرب ﷺ كثيراً من أموالهم الظاهرة وقطع أعنابهم ، ولم ينل منهم كبير شيء ، فرجع عنهم فأتى الجعرانة فأتاه وفد هوازن هناك مسلمين ، وذلك قبل أن يقسم الغنائم ، فخيرهم ﷺ بين ذراريهم وبين أموالهم فاختروا الذرية ، فقال ﷺ : " أما ما كان لي ولبني المطلب فهو لكم " ، وقال المهاجرون والأنصار : وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ ، وامتنع الأقرع ابن حابس وعيينة ابن حصن وقومهما حتى أرضاهما وعوّضهما ﷺ . وأراد العباس بن مرداس السلمى أن يفعل كفعلهما فلم توافقه بنو سليم ، بل طيّبوا ما كان لهم لرسول الله ﷺ فزوّدت الذرية على هوازن وكانوا ستة آلاف ، فيهم الشيماء بنت الحارث بن عبد العزى من بني سعد بن بكر بن هوزان ، وهي أخت رسول الله ﷺ من الرضاعة ، فأكرمها وأعطائها ، ورجعت إلى بلادها مختارةً لذلك ، وقد كانت هوازن متّوا إلى رسول الله ﷺ برضاعتهم إياه] .

ثم ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى فصلاً يتعلق بغزوة الطائف ، ومرّ معنا في الفصل السابق في غزوة حنين أن هوازن لما انهزموا وفرّوا ولحقهم المسلمون أسراً وقتلاً ، وفرّت طائفة منهم إلى أوطاس فأرسل عليه الصلاة والسلام جماعة وعدداً من أصحابه ﷺ وجعل عليهم أبا عامر الأشعري ﷺ ، وطائفة منهم فروا إلى الطائف وتحصنوا في حصون الطائف عند ثقيف ، وكان من جملتهم ملك هوازن وهو مالك ابن عوف النصرى وجماعة من هوازن ، فخرج النبي عليه الصلاة والسلام إلى الطائف لمحاصرتهم وسلك ﷺ في طريقه إلى الطائف من الجهة السهلة حتى جاء إلى الطائف من جنوبها ، لأن الطائف جنوب مكة ومكة جنوب الطائف

، فالنبي عليه الصلاة والسلام جاء إلى الطائف من جهة الجنوب لا من جهة الشمال ، لأن شمال الطائف هي الجهة القريبة إلى مكة فهي صعبة جداً ، بينما في زماننا هذا من أسهل ما يكون مع الطريق المزفلت الملتوي الذي يصعد منه السائر إلى مكة بيسر وسهولة مع قرب أيضاً بالمسافة لأنها اختصرت المسافة اختصاراً شديداً فأصبحت تسعين كيلاً ، لكنه عليه الصلاة والسلام جاء الطائف من جهة الورا من جهة الجنوب ثم تقدم إلى حصون ثقيف وحاصرهم صلوات الله وسلامه عليه .

يقول ابن كثير رحمه الله : ((ورجع ﷺ من حنين فلم يدخل مكة حتى أتى الطائف فحاصرهم)) .

ومدة الحصار : ((قيل : بضع وعشرون ليلة ، وقيل : بضعة عشرة ليلة . قال ابن حزم وهو الصحيح بلا شك)) .

قال ابن كثير : ((قلتُ : ما أدري من أين صححه ؟ بل كأنه أخذه من قوله ﷺ لهوازن حين أتوه مسلمين بعد ذلك : " لقد كنت استأنيت بكم عشرين ليلة ")) ؛ أي : قد يكون ابن حزم أخذ تصحيح هذا القول من هذا الحديث .

قال : ((وفي الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : فحاصرناهم أربعين يوماً . يعني ثقيفاً . فاستعصوا وتمنعوا وقتلوا جماعة من المسلمين بالنبل وغيره)) ؛ اختلف أهل العلم كما أشار ابن كثير رحمه الله تعالى إلى مدة الحصار إلى أقوال ، والمهم في الأمر أن النبي عليه الصلاة والسلام حاصر ثقيفاً وكان قد أتاهم وهم متحصنين في حصونهم المنيعة ولم يتمكن صلوات الله وسلامه عليه من اختراق تلك الحصون ، فبقي تلك المدة على خلاف بين أهل المغازي والسير في قدرها ثم رجع صلوات الله وسلامه عليه من غير أن يفتح الطائف ، لكن حصل لهم الإرهاب والإرعاب والتخوف من النبي عليه الصلاة والسلام ، وأصبح للنبي عليه الصلاة والسلام هيبه في نفوس هؤلاء ، مع أن هذا البلد عرفنا سابقاً أن النبي عليه الصلاة والسلام أتى إليه وعرض نفسه على أهله ليقبلوا دين الله ولينصروا رسول الله ﷺ فسلبوا عليه سفهاءهم يرمونه بالحجارة ، فخرج عليه الصلاة والسلام ماضياً وأتاه ملك الجبال وعرض عليه أن يطبق الأخشبين فقال عليه الصلاة والسلام : ((بل أرجو أن يخرج الله من أصلاهم من يعبد الله وحده لا يشرك به شيئاً)) ، فاستأنى بهم صلوات الله وسلامه عليه

واستأني بكفار قريش حتى من الله ﷻ بهذا الفتح العظيم ثم هذا الحصار الذي أيضاً يعدُّ نصراً عظيماً للمسلمين .

المهم أنه عليه الصلاة والسلام رجع من الطائف دون أن يفتحها وكانوا يرمون المسلمين بالنبال فقتل بعض المسلمين وأصيب بعضهم ثم رجع النبي ﷺ . فبعض الصحابة جاؤوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقالوا يا رسول الله ادع الله عليهم ، فمدّ ﷺ يديه وقال : ((اللهم اهد ثقيفاً)) . وهذا من شواهد كثيرة ودلائل غفيرة أنه عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين ، وأيضاً في هذا دلالة على أهمية الدعاء بظهر الغيب للشخص المقصود بالدعوة ؛ إذا اتجهت همّة الإنسان إلى شخص ليدعوه إلى الله ﷻ أو لجماعة ليدعوهم إلى الله ﷻ فإنه من المناسب أن يُقدّم بين يدي دعوتهم إلى لإسلام دعاء الله ﷻ أن يهديهم إلى الإسلام وأن يشرح صدورهم لهذا الدين . بل حتى عصاة المسلمين إذا وقع إنسان في معصية ينبغي على أقاربه وإخوانه وزملاءه ورفقائه وأهل حيّه أن يعتنوا بالدعاء له بالهداية ، حتى وإن أصابهم منه أذى ، فهاهو نبينا عليه الصلاة والسلام آذاه كفار قريش وآذاه ثقيف أهل الطائف أذى شديداً ، والصحابة ﷺ يطلبون منه عليه الصلاة والسلام أن يدعو عليهم ، فيدعو عليه الصلاة والسلام لهم بالهداية ، وللمسلمين أسوة وقدوة في رسولهم صلوات الله وسلامه عليه . ومن القصص المفيدة في هذا الباب وقد أوردها ابن كثير رحمه الله في كتابه التفسير : أن رجلاً كان يرتاد مجلس عمر بن الخطاب ثم افتقده عمر ﷺ فسأل عنه فقالوا إن حاله تغير وأصبح يتعاطى الشراب وأصبح كذا وكذا ، ذكروا له من حاله ، فقال ﷺ : "أدعوا الله أن يقبل بقلب أحيكم " ثم كتب له كتاباً يعظه ويذكره بالله ﷻ فجاء الرجل تائباً ، فجمع ﷺ له بين الدعاء له بأن يقبل الله ﷻ بقلبه ودعوته ومناصحته . فهذه - حقيقة - من الفوائد العظيمة المهمة التي ينبغي أن يعتني بها المسلم في دعوته إلى الله ؛ يقدّم بين يدي الدعوة الدعاء والسؤال والإلحاح على الله ﷻ والأمر كله بيد الله ﷻ .

قال : ((وقد خرب ﷺ كثيراً من أموالهم الظاهرة وقطع أعناقهم ولم ينل منهم كبير شيء ، فرجع عنهم))؛ أي دون أن يكون هناك فتح للطائف ، والله ﷻ حكمة في هذا الأمر ، وسيأتي قريباً بعد غزوة تبوك أن ثقيفاً أقبل الله ﷻ بقلوبهم على الإسلام وأرسلوا وفداً إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، وهذا سيأتي بيانه عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال : ((فأتى الجِعْرَانَةَ)) ؛ ويقال الجِعْرَانَةُ ؛ أتى عليه الصلاة والسلام هذا المكان وهو من الحِلِّ القريب من الحرم وأحرم منه ﷺ .

قال : ((فأتاه وفد هوازن هناك مسلمين)) ؛ يعني جاؤوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، وأيضاً مع إسلامهم جاؤوا يطلبون من النبي عليه الصلاة والسلام ما سُئِيَ منهم في غزو النبي ﷺ لهم .

قال : ((وذلك قبل أن يقسم الغنائم)) ؛ وكان عليه الصلاة والسلام أحرَّ قِسْمَةَ الغنائم مُستأنياً لعلم يرجعون .

قال : ((فخيرهم ﷺ بين ذراريهم وبين أموالهم)) ؛ قال : اختاروا أحد الأمرين إما الأموال أو الذراري .

((فاختاروا الذرية)) .

((فقال ﷺ : " أما ما كان لي ولبني المطلب فهو لكم " ، وقال المهاجرون والأنصار : وما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ)) ؛ لأن النبي عليه الصلاة والسلام خطب الناس وذكر لهم هذا الأمر أن ما كان له ولعبد المطلب فهو لهم ، فالأنصار والمهاجرون بادروا لمثل ما فعل ﷺ .

قال : ((وامتنع الأقرع ابن حابس وعيينة ابن حصن وقومهما)) ؛ والأقرع ابن حابس وكذلك عيينة ابن حصن هما من المؤلفلة قلوبهم وممن أعطاهم النبي ﷺ عطاءً جزلاً من غنائم حنين تأليفاً لقلوبهم ، فكان منهما رضي الله عنهما أنهما امتنعا من إعادة ما كان لهما .

قال : ((حتى أرضاهما وعوّضهما ﷺ)) .

((وأراد العباس بن مرداس السلمي أن يفعل كفعلهما ، فلم توافقه بنو سليم)) ؛ وامتنعوا من موافقته بل رفضوا ذلك وقالوا : رضينا بما رضي به ﷺ ، حتى أن العباس قال لقومه : "أوهنتموني " أي أضعفتموني ، لكنهم لم يقبلوا رأيه ورضوا بما رضي به رسول الله ﷺ .

((بل طيبوا ما كان لهم لرسول الله ﷺ)) أي طابت به نفوسهم لرسول الله ﷺ .

قال : ((فرُدَّتْ الذرية على هوازن)) ؛ هذا نستفيد منه فائدة عظيمة : أن الغزوات في الإسلام ليس مقصودها المال والغنائم وجمع ذلك ، وإنما المقصود هو نشر دين الله والدعوة

إليه وإدخال الناس في دين الله ﷻ الإسلام ، ولو كان المقصود هو الغنائم لم تُعد هذه أبداً ، لكن أعادها النبي عليه الصلاة والسلام وأكد على أصحابه ﷺ بأن يعيدوا ذلك فأعيدت لهم .

قال : ((وكانوا ستة آلاف فيهم الشيماء بنت الحارث بن عبد العزى من بني سعد بن بكر بن هوزان ، وهي أخت رسول الله ﷺ من الرضاعة ، فأكرمها وأعطها ورجعت إلى بلادها مختارةً لذلك)) ؛ يعني خيرها بين أن تبقى معه أو أن ترجع إلى بلادها فاخترت الرجوع إلى بلادها .

قال : ((وقد كانت هوازن متوا إلى رسول الله ﷺ برضاعتهن إياه)) ؛ أي ذكروا له أمر الرضاعة وأنه عليه الصلاة والسلام يربطه بهم الرضاعة التي كانت حصلت له صلوات الله وسلامه عليه في صغره .

قال رحمه الله :

[ثم قسم ﷺ بقيته على المسلمين ، وتألف جماعةً من سادات قريش وغيرهم فجعل يعطي الرجل المائة بعير والخمسين ونحو ذلك . وفي صحيح مسلم عن الزهري أن رسول الله ﷺ أعطى يومئذ صفوان بن أمية ثلاثمائة من الإبل . وعتب بعض الأنصار فبلغه ، فخطبهم وحدهم ، وامتن عليهم بما أكرمهم الله من الإيمان به ، وبما أغناهم الله به بعد فقرهم ، وألّف بينهم بعد العداوة التامة ، فرضوا وطابت أنفسهم رضي الله عنهم وأرضاهم . وطعن ذو الخويصرة التميمي واسمه حرقوص . فيما قيل . على النبي ﷺ في قسمته تلك ، وصفح عنه ﷺ وحلم ، بعد ما قال له بعض الأمراء : ألا نضرب عنقه ؟ فقال : لا . ثم قال : " إنه سيخرج من ضئضى هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم " . واستعمل ﷺ مالك بن عوف النصرى على من أسلم من قومه ، وكان قد أسلم وحسن إسلامه ، وامتح رسول الله ﷺ في قصيدة ذكرها ابن إسحاق . واعتمر ﷺ من الجعرانة ودخل مكة ، فلما قضى عمرته ارتحل إلى المدينة ، وأقام للناس الحج عامئذ عتاب بن أسيد ﷺ ، فكان أول من حج بالناس من أمراء المسلمين] .

قال رحمه الله تعالى : ((ثم قسم ﷺ بقبته على المسلمين ، وتألف جماعة من سادات قريش وغيرهم)) ؛ أعطاهم من الغنائم عطاءً جزلاً تأليفاً لقلوبهم ، فمنهم من كان حديث عهد بإسلام ومنهم من لم يُسلم بعد ، مثل صفوان ابن أمية ذكر المصنف رحمه الله تعالى أنه أعطاه عليه الصلاة والسلام ثلاثمائة من الإبل وكان لم يُسلم بعد ، لكنه عليه الصلاة والسلام كان له مقصد في ذلك وله مصلحة وهي تأليف القلوب ، فكان العطاء والقسم راعى فيه ﷺ المصلحة ولم يُراعِ الحاجة ، وقد كان في المشاركين في هذه الغزوة المهاجرون والأنصار وهم أفضل أعلى مكانة وأرفع منزلة وبعضهم كان أشد حاجة إلى ذلك المال ولهم يدٌ طولى في نصرة الرسول عليه الصلاة والسلام ونصرة دين الإسلام فلم يُعطيهم شيئاً صلوات الله وسلامه عليه ، فكان يركز في العطاء وينظر في العطاء إلى مصلحة الإسلام وخدمة الدين وتأليف القلوب ، وخاصة الزعماء والرؤساء والأعيان ومن لهم مكانة قوية في أقوامهم كان يعطيهم عطاءً يتألفهم به ، ولهذا كان هذا العطاء له تأثيره البالغ على من أسلم منهم قبل العطاء فكان ذلك سبباً لتمكّن إسلامه ، وأيضاً من لم يُسلم منهم كان لهذا أثراً عليه في أن أسلم ودخل هذا الدين ، وقد جاء في صحيح مسلم أن صفوان قال : «وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي، وَإِنَّهُ لَأَبْغَضُ النَّاسِ إِلَيَّ، فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ» .

قال : ((فجعل يعطي الرجل المائة بعير والخمسين بعير ونحو ذلك)) ؛ وجاء الأعراب وتراحموا حول النبي عليه الصلاة والسلام يطلبون منه أيضاً أن يقسم لهم وأن يُعطيهم ، حتى إنه جاء في صحيح البخاري أنهم جاؤوا يسألونه حتى اضطره عليه الصلاة والسلام إلى شجرة فخطفت رداءه - يعني من اقتراهم إليه وتراحمهم عليه ﷺ - فقال : أعطوني ردائي ، فلو كان عدد هذه العضاه - يعني عدد هذه الأشجار - نعماً لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كدوباً ولا جباناً)) ، فكان عليه الصلاة والسلام يعطي عطاءً من لا يخشى الفقر ، ويعطي عطاءً يخدم به دين الله ﷻ ويتألف به قلوب الناس لينتشر الإسلام وليمتد دين الله ﷻ في أرجاء الأرض ويتسع في أنحاءها ويُقبل الناس على دين الله تبارك وتعالى .

قال المصنف رحمه الله : ((وفي صحيح مسلم عن الزهري أن رسول الله ﷺ أعطى يومئذ صفوان ابن أمية ثلاثمائة من الإبل)) ؛ وهذا العطاء كان في وقت المهلة التي أمهله فيها النبي عليه الصلاة والسلام وهو لم يكن وقتها على الإسلام لكن كان عليه الصلاة والسلام يتألفه بهذا العطاء لعل الله ﷻ يشرح صدره للإسلام ؛ فشرح الله ﷻ صدره للإسلام فأسلم .

قال : ((وعتب بعض الأنصار)) ؛ فحصل من بعض الأنصار عتب أنه عليه الصلاة والسلام لم يعطهم ، وكان هذا العتب ليس من فقهاءهم وإنما من حدثاء الأسنان فيهم والصغار منهم .

((فبلغه ﷺ وخطبهم وحدهم وامتن عليهم بما أكرمهم الله ﷻ به من الإيمان ، وبما أغناهم الله به بعد فقرهم ، وألف بينهم بعد العداوة التامة ، فرضوا وطابت نفوسهم)) ؛ ولهذا في قصة هذا الخبر وهي في صحيح الإمام البخاري رحمه الله فيها أن فقهاءهم قالوا للنبي عليه الصلاة والسلام : ((أَمَا ذُوو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَا أَنَا مِنْ مَنَّا حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ)) هذه الكلمة لم يقلها ذووا الرأي من الأنصار والفقهاء منهم وإنما قالها أناس هم من حدثاء الأسنان عتبوا بهذه الكلمة على رسول الله ﷻ ؛ فجمعهم عليه الصلاة والسلام وذكرهم بنعمة الله عليهم بالإسلام والهداية لهذا الدين وأن الله ﷻ ألف بين قلوبهم ، وذكرهم أن هذا العطاء كان يقصد به عليه الصلاة والسلام مصلحة الإسلام ، وختم حديثه معهم بأن قال عليه الصلاة والسلام : ((أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ)) . ثم ذكر عليه الصلاة والسلام منزلة الأنصار عنده ومكانتهم وقال : ((لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَاذِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبِ الْأَنْصَارِ)) وذكر أموراً يبين فيها فضل القوم ومكانتهم عنده صلوات الله وسلامه عليه ، فبكى القوم ﷻ وقالوا : رضينا برسول الله ﷻ .

قال : ((وطن ذو الخويصرة التميمي واسمه حرقوص . فيما قيل . على النبي ﷺ في قسمه ذلك)) ؛ وجاء في بعض الروايات أنه قال في حق الرسول ﷺ : "تلك قسمة ما أريد بها وجه الله " . لكن النبي عليه الصلاة والسلام ((صفح عنه وحلم)) .

وكان بعض الأمراء وجاء في بعض الروايات أنه عمر بن الخطاب ﷺ ((قال : ألا تضرب عنقه ؟ قال : لا ثم قال : إنه سيخرج من ضئضئ هذا قوم يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم)) . وهذا الحديث في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري وهو من جملة أحاديث كثيرة جاءت في ذم الخوارج ، وفي الصحيحين من الأحاديث في ذم الخوارج ما يبلغ عشرة أحاديث هذا واحد منها ، يبين فيها عليه الصلاة والسلام خطورة الخوارج وشدة ضررهم على الناس في عقائدهم ، وفي إيمانهم ، وفي أخلاقهم ، وفي سلوكهم ، يحذّر منهم عليه الصلاة والسلام أشد التحذير ، ثم يبين أن القوم يقرؤون القرآن وأيضاً جاء في بعض الروايات : ((تحقرون صلاتكم مع صلاتكم وصيامكم مع صيامهم وقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم)) يعني أهل عبادة ؛ فيهم من يحفظ القرآن وفيهم من يقوم الليل وفيهم من يصوم النهار ، لكنهم ليسوا أهل علم وفقه في دين الله ﷻ .

((يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم)) أي أنهم لا يفقهون القرآن ولا يعون دلالات كلام الله ﷻ ولا يفقهون دين الله ﷻ .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله - في كتابه الإصابة - في ذي الخويصرة هذا : " ذكره ابن الأثير في الصحابة مستدركاً على من قبله ولم يورد في ترجمته سوى ما أخرجه البخاري ، وعندني في ذكره في الصحابة وقفة " .

قال رحمه الله تعالى : ((واستعمل ﷺ مالك ابن عوف النصرى على من أسلم من قومه)) ؛ نلاحظ هنا أن هوازن لما جاؤوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن معهم مالك هذا ، وإنما كان في الطائف مع ثقيف في حصونهم ، فسألهم ﷺ عنه ، قال : أين مالك ابن عوف ؟ فذكروا له عليه الصلاة والسلام أنه في الطائف مع ثقيف في حصونهم ، فقال لهم عليه الصلاة والسلام : أخبروه إن جاء مسلماً أعطيه أهله وذريته وأعطيه أيضاً مائة من الإبل

- ترغيباً له في الإسلام - فذهب وفد منهم إلى مالك وأخبروه بما قال النبي عليه الصلاة والسلام فجاء مسلماً ؛ تألف النبي ﷺ قلبه .

وتأليف القلوب هذا باب مهم جداً في الدعوة يغفل عنه كثير من الناس ، كثير من الناس يريد أن ينتشر الإسلام فقط بالمعاملة الغليظة حتى مع أبناءه ومع أولاده ومع جيرانه ، يريد أن يعالج المنكرات ويعالج الأخطاء والمخالفات بالشدة !! بينما تأليف القلوب باب عظيم في جذب الناس وتحبيبهم لدين الله ﷻ . يعني عندما تريد أن تدعو شخصاً وبين يدي دعوتك له تقدم له هدية جزلة وأخرى وثالثة ، تجد أن لكلامك فيما بعد وقع على نفسه وتجد أن قلبه يميل إليك ويصغي إلى كلامك ويطيب له أن تحدّثه ؛ لأنك أوجدت شيئاً يجذبه إليك ويجيبه إلى سماع حديثك وهذا ما يسمى في الشرع « تأليف القلوب » ، ومن الأصناف الثمانية الذين يُعطون من الزكاة المؤلفلة قلوبهم ؛ حتى من الكفار يُعطى ليؤلف قلبه ، لأن دخوله في الإسلام هذا مكسب عظيم وغنيمة كبيرة جداً وفيه إنقاذ لهذا الإنسان من النار ومن سخط الجبار ﷻ ، فكان عليه الصلاة والسلام يعنى عناية عظيمة جداً في هذا المسلك ؛ تأليف القلوب للإسلام .

فالشاهد أن مالك ابن عوف النصري جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام مسلماً فأعطاه ما وعد ؛ أعطاه أهله وأعطاه ذريته وأعطاه مائة من الإبل ، وزيادةً على ذلك جعله ﷺ أميراً على من أسلم من قومه ، والرجل ﷺ أسلم وحسن إسلامه وأصبح نصراً للإسلام ونصراً للمسلمين .

قال : ((واستعمل ﷺ مالك بن عوف النصري على من أسلم من قومه وكان قد أسلم وحسن إسلامه ، وامتدح رسول الله ﷺ في قصيدة ذكرها ابن إسحاق)) ؛ أي في سيرته .

قال : ((واعتمر ﷺ من الجعرانة ودخل مكة ، فلما قضى عمرته ارتحل إلى المدينة ، وأقام للناس الحج عامئذ عتاب بن أسيد ﷺ ، فكان أول من حج بالناس من أمراء المسلمين)) .

وبهذا يكون المصنف أنهى ما يتعلق بغزو الطائف ، وعرفنا أيضاً فيما سبق أن ثقيف رجع عنهم صلوات الله وسلامه عليه دون أن يفتح الطائف وبقت ثقيف متحصنة في الطائف ،

لكنه دعا صلوات الله وسلامه عليه لهم بأن يهديهم الله ﷻ فكان ذلك ؛ أرسلوا وفداً للنبي عليه الصلاة والسلام في رمضان من العام المقبل وأسلموا وستأتي قصة إسلامهم عند المصنف رحمه الله تعالى عند ذكره لغزوة تبوك .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (غزوة تبوك وهي غزوة العسرة) : وما أنزل الله ﷻ على رسول ﷺ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿ [التوبة: ٢٩] ندب رسول الله ﷺ أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب إلى الجهاد وأعلمهم بغزو الروم ، وذلك في رجب من سنة تسع ، وكان لا يريد غزوة إلا ورى غيرها ، إلا غزوته هذه فإنه صرَّح لهم بها ليتأهبوا لشدة عدوهم وكثرتهم ، وذلك حين طابت الثمار وكان ذلك في سنة مجدبة ، فتأهب المسلمون لذلك . وأنفق عثمان بن عفان ﷺ على هذا الجيش وهو جيش العسرة مالا جزيلاً فقيل : ألف دينار ، وقال بعضهم : إنه حمل على ألف بعير ومائة فرس وجهزها أتم جهاز حتى لم يفقدوا عقلاً ولا خطاماً ﷺ . ونهض ﷺ في نحو من ثلاثين ألفاً ، واستخلف على المدينة محمد بن مسلمة ، وقيل : سباع بن عرفطة ، وقيل : علي بن أبي طالب ﷺ . والصحيح أن علياً كان خليفة له على النساء والذرية ، ولهذا لما آذاه المنافقون فقالوا تركه في النساء والذرية ، لحق رسول الله ﷺ فشكا إليه ذلك ، فقال : " ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ غير أنه لا نبي بعدي " ، وقد خرج معه عبد الله بن أبي راس النفاق ثم رجع من أثناء الطريق . وتخلف عن رسول الله ﷺ النساء والذرية ومن عذره الله من الرجال ممن لا يجد ظهراً يركبه أو نفقة تكفيه ، فمنهم البكاؤون وكانوا سبعة : سالم بن عمير ، وعلبة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وعمرو بن الحُمَام ، وعبد الله بن المغفل المزني ، وهرمي بن عبد الله وعرباض بن سارية الفزاري ﷺ . وتخلف منافقون كفراً وعناداً وكانوا نحو الثمانين رجلاً . وتخلف عصاة

مثل : مرارة بن الربيع ، وكعب بن مالك ، وهلال بن أمية . ثم تاب الله عليهم بعد قدومه ﷺ بخمسين ليلة] .

هذا الفصل عقده المصنف رحمه الله تعالى للحديث عن غزو تبوك وهي آخر غزوة غزاها رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، وكانت هذه الغزوة في شهر رجب من السنة التاسعة من الهجرة وكانت بعد حصار الطائف بستة أشهر تقريباً ، وهذه الغزوة تسمى غزوة تبوك لأن البلد المقصود بهذه الغزوة هو تبوك وهو يقع شمال جزيرة العرب إلى جهة الشام ، وتسمى أيضاً غزوة العُسرة لأن الناس في تلك الأيام في شدة وجهد وحاجةٍ وقلة زادٍ ونهضوا مستجيبين لنداء الله ﷻ ولدعوة الرسول ﷺ كما قال الله ﷻ: ﴿ الَّذِينَ اتَّبَعُوا فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ﴾ [التوبة: ١١٧] وترتب على هذه الغزوة المباركة توطيد الإسلام في تلك النواحي والتمكين له ؛ هذا من جهة ، ومن جهة ثانية تمهيدٌ وتهيئة لما سيكون بعدها - ويسره الله ﷻ فيما بعد - من فتوحات في الشام وما وراء تلك الديار .

قال المصنف رحمه الله تعالى: ((ولما أنزل الله على رسول ﷺ ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ نذب ﷺ أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب إلى الجهاد)) ؛ وبهذا يُعلم أن سبب هذه الغزوة هو نزول هذه الآية على النبي عليه الصلاة والسلام ، وفي كُتب المغازي تُذكر أسباب لكن السبب الواضح لقيام النبي عليه الصلاة والسلام بهذه الغزوة أنه لما نزلت عليه هذه الآية الكريمة المشتملة على الأمر بمقاتلة أهل الكتاب قام النبي عليه الصلاة والسلام بذلك وندب ﷺ أهل المدينة ومن حولهم من الأعراب إلى الجهاد .

قال : ((وأعلمهم بغزو الروم)) ؛ يعني عيّن لهم الجهة التي هو ذاهب إليها ، وكان من عادته عليه الصلاة والسلام يندب للجهاد ولا يعيّن الجهة حتى لا يُعلم بأمره وبخبره ، إلا هذه الغزوة أعلمهم بأن الجهة المقصودة بالغزو الروم .

((وذلك في رجب من سنة تسع)) للهجرة ، قال الحافظ ابن حجر " بلا خلاف " .

((وكان لا يريد غزوة إلا ورى غيرها)) ؛ إذا كان يريد مثلاً جهة الشمال في غزوه وقد بدأ يهيب الجيش يسأل عن الطريق في جهة الجنوب ، ويسأل عن أمور حتى يظن الناس أن وجهته إلى الجنوب وليست إلى الشمال .

قال : ((إلا غزوته هذه ، فإنه صرح لهم بها ليتأهبوا لشدة عدوهم وكثرته)) ؛ المسافة طويلة جداً ، والعدو أيضاً شديد وكثير ؛ فأعلمهم حتى يستعدوا استعداداً تاماً ويتهيئوا تهيئاً عظيماً لملاقاة هذا العدو .

قال : ((وذلك حين طابت الثمار)) ؛ كان الخروج من المدينة حين طابت الثمار ، والنفس في مثل هذا الوقت تتشوّف إلى أن تستمتع بالرطب والتمر حين يطيب ، وهذا امتحان آخر .

قال : ((وكان ذلك في سنة مجدبة)) ؛ لم يكن معهم زاد .

((فتأهب المسلمون لذلك)) ؛ على قلة من الزاد ومع ذلك نهضوا مستجيبين لأمر الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه . وهذا من أوضح الدلائل وأبينها على سرعة استجابة الصحابة ﷺ لأمر الله وأمر رسوله عليه الصلاة والسلام وعظم رغبتهم فيما عند الله ﷻ من عظيم الثواب وكريم المآب .

ودعا النبي عليه الصلاة والسلام الصحابة إلى الجهاد بالمال أولاً وبذله والإنفاق منه في سبيل الله .

((وأنفق عثمان ابن عفان على هذا الجيش وهو جيش العسرة مالاً جزيلاً)) ؛ فأنفق ألف دينار ، وبدأت منافسة عظيمة جداً في الإنفاق ، كلٌّ ينفق مستطاعه وجهده ، جاء عبد الرحمن ابن عوف ﷺ وأنفق نصف ماله في سبيل الله ، وعثمان أنفق نفقة سخية حتى إن النبي عليه الصلاة والسلام قال له على إثر تلك النفقة : ((مَا ضَرَّ عُثْمَانَ مَا عَمِلَ بَعْدَ الْيَوْمِ)) ، وكانت منافسة عظيمة حتى إن الفقراء من الناس والذين لا يجدون شيئاً إلا قلة كان بعضهم يأتي بنصف صاع من الطعام أو صاع من الطعام في هذه المنافسة العظيمة في الإنفاق في سبيل الله ؛ لأن هذا جهده ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ [التوبة: ٧٩] هذا الذي عنده فقدّمه ، قد يكون الفقير عنده صاعان من الطعام فإن أنفق صاعاً منها يكون قد أنفق نصف ماله . وفي هذا المعنى يقول عليه الصلاة والسلام : ((سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ

دِرْهِمٍ)) قَالُوا: وَكَيْفَ؟ قَالَ: ((كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهِمَانِ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا، وَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهِمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا)) ، ولهذا لا يتقال الإنسان نفقة يعطيها، هذا النصف صاع قد يغلب أشياء كثيرة جداً ، لأنه قد يكون هو رأس مال الإنسان أو ما يملكه أو يكون نصف مال الإنسان ، وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ)) يعني نصف تمرة تفيد الإنسان وتنفعه ، وجاء في الحديث : ((مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَنْبِ طَيْبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرِيهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرِي أَحَدُكُمْ فَلَوْهَ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ)) تمرة تكون مثل الجبل يوم القيامة !! فلا يتقال الإنسان العطاء .

الشاهد أن بعض المسلمين من الفقراء جاؤوا في ذلك اليوم وقدموا الشيء القليل الذي يجدونه ؛ فكان من المنافقين الهمَّازين اللمازين الوقيعة في هؤلاء وفي هؤلاء ، فلما جاء أصحاب اليسار وقدموا الأموال الطائلة قال المنافقون : هؤلاء يراؤون ، ثم لما جاء الفقراء وقدموا القليل قالوا : إن الله عن صدقة هؤلاء لغني ؛ فاشتغلوا باللّمز تهويناً من أعمال البر وأعمال الخير وأعمال العطاء .

ولهذا يستفاد من هذا فائدة : أن الأعمال المشروعة المأمور بها لا يجوز للإنسان أن يخوض فيها لمزاً وهمزاً ووقيعاً ، بل الواجب على الإنسان أن يقبل ظاهر الناس ، فإذا أنفق قلَّ أو كثر في عمل مبارك يُحمد له ويثنى عليه ويُدعى له على عمله وصنيعه ، أما أن يقع الإنسان في عرضه ويتهم نيته ويطعن في عمله أو نحو ذلك فهذا كله ممّا حرمه الله وهو من أعمال أهل النفاق .

قال المؤلف رحمه الله تعالى : ((وأنفق عثمان ابن عفان على هذا الجيش وهو جيش العسرة مالاً جزيلاً ، فقليل : ألف دينار ، وقال بعضهم : إنه حمل على ألف بعير ومائة فرس وجهزها أتم جهاز حتى لم يفقدوا عقلاً ولا خطاماً)) ؛ يعني جهّزها جهازاً كاملاً .

((ونهض ﷺ في نحو من ثلاثين ألفاً)) ؛ وهذا أكبر جيش قاده النبي عليه الصلاة والسلام في حياته ، هذه آخر غزوة غزاها عليه الصلاة والسلام والجيش التي مرت معنا لم تصل هذا العدد ولم تقاربه ؛ في فتح مكة عشرة آلاف ، وفي غزوة حنين زاد على ذلك ألفان تقريباً ، أما هنا ثلاثون ألفاً .

وهذا العدد الكبير الذي خرج مع النبي عليه الصلاة والسلام في مثل هذا الوضع الصعب والسنة المجدبة والمسافة الطويلة والعدو الشديد أيضاً ؛ يدل على صدق الرغبة وسرعة الاستجابة وعظم الهمة وعلوها في نصره دين الله جل وعلا والاستجابة لداعي الجهاد لنصرة دين الله ﷻ .

قال : ((واستخلف علي المدينة محمد ابن مسلمة ، وقيل سباع ابن عرفطة ، وقيل علي ابن أبي طالب ﷺ)) .

قال : ((والصحيح أن علياً كان خليفة له علي النساء والذرية)) ؛ استخلفه عليه الصلاة والسلام على النساء والذرية ، وطاله في هذا الأمر أذى المنافقين وتكلموا فيه ﷺ .
((ولهذا لما آذاه المنافقون فقالوا : تركه في النساء والذرية)) ؛ ونحن نعرف من هو علي ﷺ في القتال ومواقفه المشيدة المشرفة العظيمة التي كانت منه في غزوات النبي عليه الصلاة والسلام ، وعندما يُدعى للبراز أول من يتقدم ﷺ ، وكم من رؤوسهم من قُتل على يده ﷺ ، وبقي مستجيباً للنبي عليه الصلاة والسلام فأذاه المنافقون بالكلام قالوا : "تركه مع النساء والذرية" .

((فلحق رسول الله ﷺ فشكا إليه ذلك)) ؛ لحق النبي عليه الصلاة والسلام في أول الطريق في الجرف لعله يأذن له في المضي معه ﷺ في القتال ، وذكر له ما تحدّث به من تحدّث ونبيلهم منه ﷺ .

فقال عليه الصلاة والسلام : كذبوا ، ثم قال له ﷺ : ((ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟ غير أنه لا نبي بعدي)) ؛ وهذه منقبة وفضيلة لعلي بن أبي طالب ﷺ ، والحديث بهذا مُخرج في الصحيحين .

قال : ((وقد خرج معه عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين ، ثم رجع من أثناء الطريق)) ؛ وأيضاً حدث أنه بعد غزوة تبوك كانت وفاة هذا المنافق ، وأيضاً جاء في النصوص أن النبي ﷺ صلى عليه ثم جاء النهي عن الصلاة على من كان على هذه الصفة ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ [التوبة: ٨٤] .

قال : ((وتخلف عن رسول الله ﷺ النساء والذرية ، ومن عذره الله من الرجال ممن لا يجد ظهراً يركبه أو نفقة تكفيه)) ؛ فهؤلاء معذورون : نساء ، وذرية ، ورجال معذورون

لأنه ليس عنده نفقة ينفقها وليس عنده أيضاً ظهر يركبه ، والصحابة الذين خرجوا لتبوك كان بعضهم يعتقب الثلاثة على البعير الواحد .

قال : ((فمنهم البكاؤون)) ؛ بكائهم لهفاً وشغفاً في المضي مع رسول الله ﷺ لكن لا حيلة لهم ، ولا يجدون شيئاً يقومون به حتى يمضون ، لا نفقة ولا ظهر ، وجاءوا للنبي عليه الصلاة والسلام ليحملهم فما كان عنده عليه الصلاة والسلام ما يحملهم عليه ، فرجعوا ييكون من شدة اللهف والرغبة .

ثم عدد أسماءهم فقال : ((وكانوا سبعة : سالم بن عمير ، وعلبة بن زيد ، وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب ، وعمرو بن الحمام ، وعبد الله بن المغفل المزني ، وهرمي بن عبد الله وعرباض بن سارية)) ؛ علبة ابن زيد لما رجع وهو يبكي لهفاً وشوقاً وطمعاً في أن يكون من هؤلاء ، وهو في بكائه أخذ يناجي ربه ﷻ بهذه المناجاة يقول : ((اللهم إنك قد أمرت بالجهاد ورغبت فيه ، ولم تجعل عندي ما أتقوى به مع رسول الله ﷺ ، ولم تجعل في يد رسول الله ﷺ ما يحملني عليه ، وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني بها في مال أو جسد أو عرض)) ، وجاء أن النبي عليه الصلاة والسلام أخبره أن الله غفر له ، وهذا يدل أن باب الدرجات العلا ونيل المغفرة ورحمة الله ﷻ وفضله باب واسع ، وهؤلاء الذين حبسهم العذر شريكون للذين ذهبوا في الأجر، ولهذا جاء في صحيح البخاري من حديث مالك ابن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما رجع من غزوة تبوك ودى من المدينة قال عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سِرْتُمْ مَسِيرًا، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاذِيًا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ؟ قَالَ: ((وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ، حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ)) فهم مع الصحابة في شوقهم وفي رغبتهم لكن العذر هو الذي حبسهم وهو الذي منعهم ؛ فهذا يدلنا على أن فضل الله ﷻ واسع وأن الإنسان بنيتة الصالحة يبلغ الدرجات العلا والمنازل الرفيعة إذا كان الذي حبسه عن العمل العذر .

قال رحمه الله : ((وتخلّف منافقون كفراً وعناداً وكانوا نحو الثمانين رجلاً ، وتخلّف عصاة مثل : مرارة بن الربيع ، وكعب بن مالك ، وهلال بن أمية . ثم تاب الله عليهم بعد قدومه ﷺ بخمسين ليلة)) ؛ لو نلاحظ في ضوء السرد الذي سرده الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى لمن تخلّفوا عن الذهاب لغزوة تبوك نجد أنهم على أربعة أقسام :

القسم الأول : من تخلفوا بأمر النبي عليه الصلاة والسلام ؛ ويدخل تحت هذا الصنف علي بن أبي طالب عليه السلام .

القسم الثاني : من تخلفوا لعذر ؛ وهم من ذكرهم بقوله : ((وتخلف عن رسول الله النساء والذرية ومن عذره الله من الرجال)) .

القسم الثالث : من تخلفوا كفرةً وعناداً ؛ وهم المنافقون .

القسم الرابع : من تخلفوا عصيانياً ؛ وذكر هؤلاء الثلاثة : مُرارة ابن الربيع ، وكعب ابن مالك ، وهلال ابن أمية . وجميع هؤلاء لهم مشاهد عظيمة ، فمرارة وهلال شهدوا بدرًا ، وكعب شهد ما بعد بدر . فهؤلاء الثلاثة لم يتخلفوا رغبةً عن نصره دين الله ولكن استجذبهم الظلال والثمار وهذه الأمور وأخذوا يسوّفون ويسوفون ويؤخرون إلى أن ذهب الجيش فبقوا في المدينة ، وستأتي في تمام حديث المصنف رحمه الله قصة توبتهم ونزول الآيات الكريمة في ذكر توبة الله ﷻ عليهم لصدقهم مع الله وسلوكهم مسلك الصادقين .

قال رحمه الله :

[فسار ﷺ فمر في طريقه بالحجر ، فأمرهم أن لا يدخلوا عليهم بيوتهم إلا أن يكونوا باكين ، وأن لا يشربوا إلا من بئر الناقة ، وما كانوا عجنوا به من غيره يطعموه للإبل ، وجازها ﷻ مقنعاً . فبلغ ﷺ تبوك وفيها عين تبضُّ بشيء من الماء قليل فكثرت ببركته ، مع ما شوهد من بركة دعائه في هذه الغزوة من تكثير الطعام الذي كان حاصل الجيش جميعه منه مقدار العنز الباردة ، فدعا الله ﷻ فأكلوا منه وملئوا كل وعاء كان في ذلك الجيش ، وكذا لما عطشوا دعا الله تعالى فجاءت سحابة فأمطرت فشربوا حتى رويوا واحتملوا ثم وجدوها لم تجاوز الجيش . في آيات أخر كثيرة احتاجوا إليها في ذلك الوقت . ولما انتهى إلى هناك لم يلق عدواً ، ورأى أن دخولهم إلى أرض الشام بهذه السنة يشق عليهم فعزم على الرجوع . وصالح ﷺ يحنة بن رؤبة صاحب أيلة وبعث خالدًا إلى أكيدر دومة فجيئ به فصالحه أيضاً وردّه ، ثم رجع ﷺ وبعد رجوعه أمر بهدم مسجد الضرار ، وكان قد أخرج من دار خدام بن خالد ، وهدمه بأمر رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخو بني سالم أحد رجال بدر ، وآخر معه اختلف فيه ، وهو المسجد الذي نهي الله

رسوله أن يقوم فيه أبداً . وكان رجوعه من هذه الغزاة في رمضان من سنة تسع ، وأنزل فيها عامة سورة التوبة ، وعاتب الله ﷻ من تخلف عنه ﷺ ، فقال ﷻ : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ الآية والتي تليها ، ثم قال : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ كَافَّةً فلولاً نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون ﴾ [التوبة: ١٢٠-١٢٢] ، فبان لك من هذا واتضح ما اختلف فيه ، وهو أن الطائفة النافرة هم الذين يتفقهون في الدين لصحبتهم رسول الله ﷺ في هذه الغزوة ، وإذا رجعوا أنذروا قومهم ليحذروا مما تجدد بعدهم من الدين ، والله ﷻ أعلم [.

قال : ((فسار ﷻ)) ؛ يعني في الطريق متجهاً إلى تبوك.

((فمر في طريقه بالحجر)) ؛ الحجر : ديار ثمود وتُعرف الآن بمدائن صالح ، فهذا المكان هو ديار المعذبين ، ((فأمرهم أن لا يدخلوا عليهم بيوتهم إلا أن يكونوا باكين)) ؛ أمرهم عليه الصلاة والسلام أن لا يبقوا في هذه الأماكن وإنما يمرون منها سريعاً ، مثل ما فعل عليه الصلاة والسلام في وادي محسر وهو المكان الذي عذب الله ﷻ فيه أبرهة وأصحابه الذين جاؤوا لهدم بيت الله الحرام .

وقوله ((إلا أن يكونوا باكين)) أي استعاذةً بالله وخوفاً من هذا البلاء والعذاب الذي نال هؤلاء في هذه الديار ، فهي ديار عذاب عذب فيها أقوام وأهلكوا عن آخرهم فيها . فالسنة والهدي عند المرور بديار المعذبين أن لا يمر الإنسان إلا مسرعاً ولا يقف إلا باكياً ، لا يبقى فيها يطبخ الطعام ويجلس .

قال : ((وأن لا يشربوا إلا من بئر الناقة ، وما كانوا عجنوا به من غيره يطعموه للإبل)) ؛ يعني لا يأكلوا منه شيئاً .

((وجازها ﷻ مقنعا)) ؛ أي وضع على وجهه ﷻ القناع والغطاء ، وكان مسرعاً صلوات الله وسلامه عليه في مروره بهذه الديار ديار المعذبين نظير إسرعه ﷻ في وادي محسر . والحديث أخرجه البخاري ومسلم من حديث ابن عمر وليس عند مسلم ((وجازها مقنعا

((قال النووي في شرح مسلم : " وَفِيهِ الْحَثُّ عَلَى الْمُرَاقَبَةِ عِنْدَ الْمُرُورِ بِدِيَارِ الظَّالِمِينَ وَمَوَاضِعِ الْعَذَابِ ، وَمِثْلُهُ الْإِسْرَاعُ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ لِأَنَّ أَصْحَابَ الْفِيلِ هَلَكُوا هُنَاكَ ، فَيَنْبَغِي لِلْمَارِّ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الْمُرَاقَبَةَ وَالْحَوْفَ وَالْبُكَاءَ ، وَالْإِعْتِبَارَ بِهِمْ وَمَبْصَرِعِهِمْ ، وَأَنْ يَسْتَعِيدَ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ " .

قال رحمه الله تعالى : ((فبلغ ﷺ تبوك وفيها عين تبض بشيء من الماء قليل)) ؛ تبض : يعني تسيل ، يخرج منها ماء قليل .

((فكثرت بركته)) ؛ يعني بركة دعائه ﷺ .

((مع ما شوهد من بركة دعائه في هذه الغزوة من تكثير الطعام الذي كان حاصل الجيش جميعه منه مقدار العنز الباردة)) ؛ الجيش كان عددهم ثلاثون ألف ، فلما طلب من كل واحد منهم يأتي بما عنده من طعام ، جاء في بعض الآثار أنه كان الجماعة منهم يتناوبون على تمرة واحدة ، يمضها الواحد منهم ويشرب بعدها ماء ثم يعطيها صاحبه يمضها قليلاً ويشرب الماء ويعطيها الثالث يمضها قليلاً ويشرب الماء ؛ فطلب عليه الصلاة والسلام من الجميع كل ما يأتي بما عنده من الطعام ، فوضع على النطع فكان لا يوازي عنز واحد بركة .

((فدعا الله فأكلوا منه ، وملئوا كل وعاء كان في ذلك الجيش)) ؛ دعا الله ﷻ بالبركة لهذا الطعام الذي لا يساوي قدر عنز بركة فصار الجميع - ثلاثين ألف - يأكلون ولما شعبوا أيضاً كل ما يحمل منه يملأ وعاءه ؛ وهذا من بركة دعاء النبي ﷺ وهو من آيات النبوة .

قال : ((وكذا لما عطشوا دعا الله ﷻ فجاءت سحابة فأمطرت فشربوا حتى رووا واحتملوا - أي في الأوعية التي معهم - ثم وجدوها لم تجاوز الجيش)) ؛ لما انتهوا وتحركوا من المكان وجدوا أن السحابة التي أمطرت كانت فقط صبّت على المكان الذي فيه الجيش ؛ وهذا أيضاً من الآيات آيات نبوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

قال : ((في آيات أخر كثيرة احتاجوا إليها في ذلك الوقت)) ومثل هذه الآيات - كما قال أهل العلم - تأتي للحجة وللحاجة ؛ فهذه الآيات هنا جاءت للحاجة ، ومن الآيات ما يأتي لإقامة الحجة على المعاند وإظهار البرهان على صدق الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((ولما انتهى إلى هناك لم يلق عدواً)) ؛ لأن الروم لما علموا بمقدم النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الجيش ألقى الله ﷻ في قلوبهم الرعب ففروا ودخلوا إلى ديارهم وإلى حصونهم وإلى أمكنتهم وتركوا الأماكن التي كانوا فيها متهيئين لمقاتلة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، قد جاء في الحديث عن نبينا عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ)) ، وهذه الغزوة من شواهد كثيرة لنصره ﷺ بالرعب .

قال : ((ورأى أن دخولهم إلى أرض الشام هذه السنة يشق عليهم فعزم على الرجوع)) ؛ لكن هذا الذي حصل هو بجد ذاته نصر عظيم وتمكين للإسلام في تلك المناطق وتهيئة أيضاً لفتح ما وراء تلك البلاد ونشر دين الله ﷻ في الأرجاء .

قال : ((وصالح ﷺ يحنة بن رؤبة صاحب أيلة)) .
((وبعث خالداً إلى أكيدر دومة فجيء به)) ؛ قيل أنه كان في الصيد خارج الحصون - لأن الحصون التي لهم في دومة الجندل حصون منيعة جداً - فأدركه خالد ابن الوليد وجماعة معه فأسره وجاء به إلى النبي عليه الصلاة والسلام . ((فصالحه أيضاً وردّه ثم رجع ﷺ)) أي إلى المدينة .

قال : ((وبعد رجوعه ﷺ أمر بهدم مسجد الضرار)) ؛ وهو مسجد بناه جماعة من المنافقين بقصد الضرار والإرصاد لمحاربة دين الله ﷻ .

((وكان قد أخرج من دار خدام بن خالد ، وهدمه بأمر رسول الله ﷺ مالك بن الدخشم أخو بني سالم أحد رجال بدر ، وآخر معه اختلف فيه - أي اختلف في اسمه - وهو المسجد الذي نهى الله رسوله أن يقوم فيه أبداً في قوله ﷺ : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا الْمَسْجِدُ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقَّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ [التوبة: ١٠٨] .

((وكان رجوعه ﷺ من هذه الغزوة في رمضان من سنة تسع ، وأنزل الله فيها عامة سورة التوبة، وعتب الله ﷻ من تخلف عنه ﷺ فقال ﷻ : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ الآية والتي تليها ، ثم قال : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَّقُوا اللَّهَ فِي الدِّينِ وَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٠-١٢٢] ،

فبان لك من هذا واضح ما اختلف فيه وهو : أن الطائفة النافرة هم الذين يتفقهون في الدين لصحبتهم رسول الله ﷺ في هذه الغزوة ، وإذا رجعوا أذروا قومهم ليحذروا مما تجدد بعدهم من الدين ، والله تعالى أعلم .

أيضاً نزل في هذا السياق توبة الله ﷻ على الثلاثة الذين خُلفوا ، ومرت معنا أسماءهم . وقصة هؤلاء ولاسيما كعب ﷺ قصة عجيبة جداً ومؤثرة ، حتى أن عبد الله ابن الإمام أحمد رحمه الله يقول : " ما رأيت أبي باكياً إلا عند قراءة قصة توبة الله على كعب ابن مالك " ، والقصة - حقيقة - عظيمة جداً ومليئة بالفوائد وهي في صحيح البخاري في صفحتين أو في ثلاث صفحات .

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى : ((حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ تَبُوكَ ، قَالَ : قَالَ كَعْبٌ : لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا ، إِذَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عَيْرَ فُرَيْشٍ حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ ، وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَأَّقْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَمَا أَحْبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَدْرَكَ فِي النَّاسِ مِنْهَا ، كَانَ مِنْ خَبْرِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَاللَّهِ مَا اجْتَمَعَتْ عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةً إِلَّا وَرَى بِعَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرِّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا وَعَدُوًّا كَثِيرًا ، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ ، وَالْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ {يُرِيدُ الدِّيُونَ} ، قَالَ كَعْبٌ : فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَعَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيُحْفَى لَهُ مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَحْيُ اللَّهِ ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ التِّمَارُ وَالظَّلَالُ ، وَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ ، فَطَفِقْتُ أَعْدُو لِكَيْ أَجْهَّزَ مَعَهُمْ ، فَأَرْجِعُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي : أَنَا قَادِرٌ

عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَتَمَادَى بِي حَتَّى اشْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجُدُّ ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جَهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ : أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ أَلْحُقُهُمْ، فَعَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَجْهَازٍ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ، ثُمَّ رَجَعْتُ، وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْعَزْوُ وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجُلَ فَأُدْرِكُهُمْ وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يُقَدِّرْ لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطُفْتُ فِيهِمْ أَحْزَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا رَجُلًا مَعْمُوصًا عَلَيْهِ الْبِنَاقُ، أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللَّهُ مِنَ الضُّعَفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ : مَا فَعَلَ كَعْبُ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ، فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ : بَغَسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ : فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضَرَنِي هَمِّي وَطَفِيفْتُ أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمَاذَا أَخْرَجَ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا؟ وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا قِيلَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَ قَادِمًا، رَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرُجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ، فَيَرْكَعُ فِيهِ رَكَعَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ وَيَحْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضَعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا، فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ : " تَعَالَ، فَجِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي : " مَا خَلَّفَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟ "، فَقُلْتُ : بَلَى، إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنْ سَاحِرُجٍ مِنْ سَخَطِهِ بَعْدِي، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَعْنُ حَدِيثِكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَعْنُ حَدِيثِكَ حَدِيثَ صِدْقٍ يَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُدْرٍ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْتُ حَتَّى يَفْضِي اللَّهُ فِيكَ . فَقُمْتُ وَثَارَ رِجَالٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَاتَّبَعُونِي فَقَالُوا لِي : وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اعْتَذَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وسلم بما اعتذر إليه المتخلفون، قد كان كافيك ذنبك استعمار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك، فوالله ما زالوا يؤثبوني حتى أردت أن أرجع فأكذب نفسي، ثم قلت لهم : هل لقي هذا معي أحد؟ قالوا : نعم رجلان، قالا مثل ما قلت، فقيل لهما : مثل ما قيل لك، فقلت : من هما، قالوا : مزاره بن الربيع العمري، وهلال بن أمية الواقفي، فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما أسوة، فمضيت حين ذكروهما لي، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيها الثلاثة من بين من تخلف عنه، فاجتنبنا الناس ونعيتوا لنا حتى تنكرت في نفسي الأرض فما هي التي أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة، فأما صاحبناي فاستكانا وقعدا في بيوتهما بينكنا، وأما أنا فكنت أشب القوم وأجلدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين وأطوف في الأسواق ولا يكلمني أحد، وآتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلاة، فأقول في نفسي : هل حرك شفتيه برد السلام علي أم لا؟ ثم أصلي قريبا منه فأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتي أقبل إلي، وإذا التفت نحوه أعرض عني، حتى إذا طال علي ذلك من جفوة الناس مشيت حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة وهو ابن عمي وأحب الناس إلي، فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام، فقلت : يا أبا قتادة أنشدك بالله هل تعلمني أحب الله ورسوله؟ فسكت، فعدت له فنشدته، فسكت، فعدت له فنشدته، فقال: الله ورسوله أعلم، ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار، قال : فبينما أنا أمشي بسوق المدينة إذا نبطي من أنباط أهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدل على كعب بن مالك؟ فطفق الناس يشيرون له حتى إذا جاءني دفع إلي كتابا من ملك عسان فإذا فيه : أما بعد، فإنه قد بلغني أن صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضية، فالحق بنا نواسك، فقلت : لما قرأتها وهذا أيضا من البلاء، فتيممت بها التنور فسجرت بها حتى إذا مضت أربعون ليلة من الخمسين إذا رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتيني، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعتزل امرأتك، فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال : لا، بل اعتزلها ولا تقربها، وأرسل إلي صاحبني مثل ذلك، فقلت لامرأتي الحقي بأهلك، فتكوي عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر، قال كعب : فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم، فهل تكره أن

أَحْدَمُهُ؟ قَالَ :لَا، وَلَكِنْ لَا يَفْرُبُكَ ، قَالَتْ : إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللَّهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا، فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي : لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أَذِنَ لِمَرْأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنْتُهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ، فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا حُمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ حُمْسِينَ لَيْلَةً وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِحٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، أَبَشِّرْ، قَالَ : فَحَزَرْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَوْبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا وَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِيَّ فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَأَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوَجًّا فَوَجًّا يُهْنُونِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ : لِتَهْنِكَ تَوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ ، قَالَ كَعْبٌ : حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرُولُ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَّانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ وَلَا أَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ ، قَالَ كَعْبٌ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ : " أَبَشِّرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ " ، قَالَ : قُلْتُ : أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قَالَ : " لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ " ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ قُطْعَةُ قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أُخْلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ، قُلْتُ فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِحَيْبَرٍ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصِّدْقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ، فَوَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أُبْتَلَاهُ

الله في صدق الحديث منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن مما أبلاني ،
 ما تعمدت منذ ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومي هذا كذبًا، وإني
 لأرجو أن يحفظني الله فيما بقيت ، وأنزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم : { لقد تاب
 الله على النبي والمهاجرين والأنصار إلى قوله : وكوئنا مع الصادقين } ، فوالله ما أنعم الله
 علي من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقي لرسول الله صلى الله
 عليه وسلم أن لا أكون كذبتُهُ فأهلك كما هلك الذين كذبوا، فإن الله قال للذين كذبوا
 حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد ، فقال تبارك وتعالى : { سيخلفون بالله لكم إذا انقلبتم
 إلى قوله : فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين } قال كعب : وكنا تخلفنا أيها الثلاثة عن
 أمر أولئك الذين قبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم واستغفر
 لهم، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله { وعلى
 الثلاثة الذين حلفوا } وليس الذي ذكر الله مما حلفنا عن العزو إنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه
 أمرنا عمّن حلف له واعتذر إليه فقيل منه .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٣٤ إلى الدرس ٣٦

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٨/٠٧ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال الإمام الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى :

[فصل (قدوم وفد ثقيف) : وقدّم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ في رمضان هذه السنة
فأسلموا ، وكان سبب ذلك أنّ عروة بن مسعود سيدهم كان قد جاء رسول الله ﷺ
منصرفه من حنين والطائف وقبل وصوله إلى المدينة ، فأسلم وحسُن إسلامه واستأذن
رسول الله ﷺ في الرجوع إلى قومه ليدعوهم إلى الله ﷻ فأذن له وهو يخشى عليه ، فلما
رجع إليهم ودعاهم إلى الإسلام رموه بالنبل فقتلوه . ثم إنهم ندموا ورأوا أنهم لا طاقة لهم
بحرب رسول الله ﷺ ، فبعثوا وفداهم إليه في رمضان كما قدمنا وكانوا ستة ، فأول من
بصر بهم المغيرة بن شعبه الثقفي وكان يرعى فترك ذلك وأقبل بهم على رسول الله ﷺ
وعلمهم في الطريق كيف يسلمون عليه ، وسبق أبو بكر الصديق ﷺ المغيرة فبشر رسول
الله ﷺ بقدمهم . فأنزلهم ﷺ في المسجد وضرب لهم فيه قبة وكان السفير بينهم وبينه
خالد بن سعيد بن العاص ، وكان الطعام يأتيهم من عند النبي ﷺ فلا يأكلونه حتى يأكل
خالد قبلهم ، فأسلموا واشتروا أن تبقى عندهم طاغيتهم اللات وأن لا تخدم ، فلم
يجبهم ﷺ إلى ذلك ، وسألوا أن يخفف عنهم بعض الصلوات فلم يجبهم إلى ذلك .
فسألوا أن لا يهدموا بأيديهم طاغيتهم فأجابهم إليه . وبعث معهم أبا سفيان صخر بن
حرب والمغيرة بن شعبه لهدمها فهدهماها . وعظم ذلك على نساء ثقيف واعتقدوا أن
يصيبهم منها سوء ، وقد طنز بهم المغيرة بن شعبه حين هدمها فخرّ صريعاً وذلك بتواطؤ
منه ومن أبي سفيان ليوهمهم أن ذلك منها ، ثم قام يبيكتهم ويقرعههم ﷺ ، فأسلموا
وحسن إسلامهم . وجعل ﷺ إمامهم أحد الستة الذين قدموا عليه وهو عثمان بن أبي
العاص وكان أحدثهم سنّاً ، لما رأى من حرصه على قراءة القرآن وتعلمه الفرائض ،
وأمره أن يتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً ، وأن يقتدي بأضعفهم] .

هذا فصل عقده المصنف الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له وأسكنه الجنة في ذكر قدوم وفد ثقيف إلى النبي ﷺ ، وكنا علمنا سابقاً أن النبي عليه الصلاة والسلام بعد حنين حاصر ثقيفاً في حصونهم المنيعة في الطائف وبقي ﷺ محاصراً لهم مدةً ، ولما طال حصاره لهم رأى ﷺ أن يرجع ، فرجع ﷺ ونزل إلى الحديبية وأحرم منها . وهو في رجوعه عليه الصلاة والسلام طلب بعض الصحابة من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدعو على ثقيف لعنادهم وإبائهم وامتناعهم وأيضاً شدة آذاهم وعداوتهم لرسول الله عليه الصلاة والسلام وللإسلام ولصحابة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام - وكانت عداوة هؤلاء للنبي عليه الصلاة والسلام قديمة ، حيث إن النبي عليه الصلاة والسلام جاءهم في الطائف في أوائل عهد الدعوة فرفضوه وأمروا سفهاءهم برميهِ ﷺ بالحجارة واستمروا على هذا الإباء والعناد - فرجع ﷺ يديه وقال : ((اللهم اهدِ ثقيفاً)) فدعا لهم ﷺ بالهداية ، وتركهم ومضى صلوات الله وسلامه عليه .

أيضاً عرفنا أن مالك ابن عوف النصرى وكان قائد هوازن والكفار في معركة حنين لما فروا فرّ هو إلى الطائف ، ولما جاءت هوازن إلى النبي عليه الصلاة والسلام وأسلم منهم من أسلم وكانوا يطلبون من النبي عليه الصلاة والسلام أن يعيد لهم سبيهم فخيرهم بين الذرية والمال فاختاروا الذرية ، فسألهم عليه الصلاة والسلام عن مالك ابن عوف قالوا إنه في ثقيف ، قال أبلغوه إن جاء مسلماً أعيد له أهله وذريته وماله وأعطيه مائة من الإبل ، فجاء وأسلم ﷺ وحسن إسلامه وولاه ﷺ على من أسلم من قومه . فأصبح ﷺ بعد ذلك حرباً على ثقيف بعد أن كان متحصناً عندهم ، وتعطلت مصالح ثقيف وأعمالهم وتجارتهم وأصبحوا في ضيق وشدة ، فبدأ عدد من عقلاءهم يفكرون بشكل جاد بالإسلام ؛ ولهذا ذكر المصنف رحمه الله أن عروة ابن مسعود الثقفي لحق النبي عليه الصلاة والسلام وهو في طريقه إلى المدينة وبايعه على الإسلام ، وطلب من النبي ﷺ أن يأذن له أن يعود إلى ثقيف إلى أهله وإلى قبيلته داعياً إلى الإسلام فأذن له النبي عليه الصلاة والسلام وهو خائف عليه ومشفق عليه ، لأنه يعرف ثقيف من هم في عنادهم وإبائهم واستكبارهم وأذاهم للمسلمين .

قال المصنف رحمه الله : ((وقدّم وفد ثقيف على رسول الله ﷺ في رمضان هذه السنة)) ؛ أي السنة التاسعة من الهجرة . ((فأسلموا)) .

((وكان سبب ذلك)) ؛ يعني سبب مجيء ثقيف إلى النبي عليه الصلاة والسلام :

((أن عروة بن مسعود سيدهم كان قد جاء رسول الله ﷺ منصرفه من حنين والطائف وقبل وصوله إلى المدينة ، فأسلم وحسن إسلامه واستأذن رسول الله ﷺ في الرجوع إلى قومه ليدعوهم إلى الله ﷻ فأذن له وهو يخشى عليه ، فلما رجع - أي عروة ابن مسعود - إليهم ودعاهم إلى الإسلام رموه بالنبل فقتلوه)) وجاء في بعض الروايات أنه صعد ﷺ في أعلى منزله وأخذ يؤذن بالصلاة فجاء بعض هؤلاء ورموه بالنبل فقتلوه ، ولما كان ﷺ في النزح طلب من قومه أن يُدفن مع المسلمين المستشهدين في حصار الطائف ، ودُفن معهم . من هذه الأثناء بدأ يزداد الخوف عند ثقيف ؛ المصالح تعطلت ، ارتكبوا هذه الجناية العظيمة التي سيطرت عليها من العواقب الشيء الكثير ، المخاوف احتفت بهم من كل جانب ، فبدؤا يفكرون تفكيراً آخر ، فقرروا إرسال وفد إلى النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((ثم إنهم ندموا ورأوا أنهم لا طاقة لهم بحرب رسول الله ﷺ)) ؛ هذا من جهة ، ومن جهة أخرى يريدون الآن التأمين لأنفسهم في أموالهم في تجارتهم في مصالحهم ، كل أمورهم تعطلت وأصبحوا في خوف في قلق ، فوجدوا أن أسلم حل أن يوفدوا إلى الرسول ﷺ ليرتبوا الأمر معه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فبعثوا وفداهم إليه فقدموا عليه في رمضان كما قدمنا)) ؛ أي من السنة التاسعة من الهجرة .

((وكانوا ستة نفر)) ؛ برئاسة عبد يليل ابن عمرو .

((فأول من بصر بهم المغيرة بن شعبه الثقفي وكان يرعى)) ؛ أي المشية خارج المدينة ، فرآهم قادمين فرح بمجيئهم ومقدمهم .

((فترك الرعي وأقبل بهم على رسول الله ﷺ ، وعلمهم في الطريق كيف يسلمون عليه)) ؛ أي تحية النبوة وسلام النبوة .

((وسبق أبو بكر الصديق المغيرة)) ؛ أبو بكر ﷺ رأى المغيرة ومعه هؤلاء فأسرع إلى النبي عليه الصلاة والسلام ((فبشر رسول الله ﷺ بقدومهم)) ؛ وهذا القدوم مؤذن بصلاح الأمر ورؤيتهم للإسلام وتعرفهم على هذا الدين . والصحابة ﷺ يفرحون غاية الفرح عندما تأتي الوفود ، وهذا العام التاسع كما سيأتي البيان يُعرف بعام الوفود لكثرة الوفود التي جاءت

فيه إلى النبي صلوات الله وسلامه عليه لأن الإسلام أصبح له شوكة عظيمة ومنعة وقوة وهيبة في النفوس .

قال : ((فأنزلهم ﷺ في المسجد وضرب لهم فيه قبة)) ؛ يعني وضعهم في مكان في المسجد وله عليه الصلاة والسلام في ذلك حكمة : أعظم ما يكون في ذلك أن يسمعوا كلام الله ﴿وَإِن أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ [التوبة:6] ، لأن سماع كلام الله ﷻ له أثر بالغ وعظيم في فتح القلوب وتأليف النفوس وترغيبها في هذا الدين العظيم ، والقرآن بركة عظيمة ، ويخطئ من الدعاة من يشتغل بالدعوة دون أن يُسمع في خطابته ودعوته كلام الله ﷻ ، فجعل لهم عليه الصلاة والسلام مكاناً في طرف المسجد حتى يروا المصلين ، يروا الصلاة ، يسمعون القرآن ، يسمعون ذكر الله ﷻ ، يرون ائتلاف المسلمين واجتماعهم على طاعة الله وعبادته والذل له ﷻ .

((وكان السفير بينهم وبينه خالد بن سعيد بن العاص . فكان الطعام يأتيهم من عند النبي ﷺ فلا يأكلونه حتى يأكل خالد قبلهم)) ؛ أي من الطعام المرسل لهم من النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((فأسلموا)) ؛ هذا الإسلام أثر من مشاهدتهم للمسلمين ، ولأعمال الإسلام ، وللحمة والرابطة القوية بين المسلمين ، ولسماعهم كلام رب العالمين ، ولرؤيتهم لهذه الصلاة العظيمة .

رؤية الصلاة بجد ذاتها هي دعوة لدين الله وترغيب في هذا الدين ، لأنها عبادة جليلة هي أعظم عبادات هذا الدين وأعظم أركانه بعد الشهادتين . في إحدى الدول ذكر لي شخص أسلم وسبب إسلامه أنه رأى جماعة من المسلمين يصلون - ولأول مرة في حياته يرى مشهد الصلاة - وإذا بهم في أثناء صلاتهم جميعاً يخرون لله سجداً يضعون جباههم على الأرض . فقال في نفسه : الجبهة أشرف شيء في الإنسان ، ولا يمكن أن يضعها في الأرض بهذه الصفة إلا لمستحق ، ثم اتجه إليهم قال : لمن وضعت هذه الجباه ، فعرفوه بالله وعرفوه بالإسلام ؛ ففي مكانه وهو واقف أسلم ودخل في دين الله .

قال : ((فأسلموا واشتروا)) ؛ لما أرادوا الإسلام اشتروا عدة شروط ، منها ما قبله النبي عليه الصلاة والسلام ومنها ما رفضه ولم يقبله صلوات الله وسلامه عليه .

من جملة الشروط : ((أن يُبقي عندهم طاغيتهم وهي اللات وأن لا تُهدم)) ؛ اللات : صنم من أكبر الأصنام التي تُعبد في الجاهلية ، وقيل إن سبب تسميته بذلك : أن رجلاً كان يُلْتُ السويق على صخرة - يعجنه للحاج إكراماً لهم وإحساناً إليهم - فلما مات عبدوا تلك الصخرة من دون الله وأصبحت وثن يُعبد ويُقصد من الأنحاء يُدعى من دون الله ويُذبح له ويُندَر إلى آخره والله عَلَيْكُمْ يقول : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ (١٩) وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ (٢٠) أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰ (٢٢) إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءُ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ﴾ [النجم: ١٩٢٣] ، اللات والعزى وجميع الأصنام هي في الواقع أحجار كانت ملقاة في الصحراء هنا وهناك ثم أخذت وصُنعت على كيفية معيّنة وأصبحت لها يُعبد ويُقصد ويلتجأ إليه ويُطلب منه المدد والعون والنصر والرزق والعافية والشفاء وغير ذلك . فاشترطوا على النبي عليه الصلاة والسلام أن يبقي لهم اللات لا يُهدم . وأيُّ إسلامٍ يكون وأيُّ دينٍ يبقى إذا كان هذا الطاغية باقياً بينهم يقصدونه ويلتجئون إليه ويمارسون أعمالهم الشركية والكفرية عنده!!

((فلم يجبهم ﷺ إلى ذلك)) ؛ رفض عليه الصلاة والسلام ذلك لأن الإسلام جاء بهدم الأصنام ونبت الجاهلية ، وأعظم الجاهلية عبادة الحجر والصخر والشجر والالتجاء إلى مخلوقات وأتربة وأحجار وأشجار يُصرف لها من الذل والخضوع والدعاء والرجاء والخوف والتوكل ما لا يكون إلا لله تَعَالَى رب العالمين .

أيضاً مما سألوا النبي عليه الصلاة والسلام : ((وسألوا أن يخفف عنهم بعض الصلوات)) ؛ بدل أن تكون خمس صلوات في اليوم والليلة تخفف فتكون مثلاً صلاة أو صلاتين في اليوم والليلة .

((فلم يجبهم إلى ذلك)) .

((فسألوا أن لا يهدموا بأيديهم طاغيتهم ، فأجابهم إليه وبعث معهم أبا سفيان صخر بن حرب والمغيرة بن شعبة فهدهما)) ؛ مرّ معنا في غزوة أحد أن أبا سفيان قال : «لَنَا الْعُزَّىٰ وَلَا عُزَىٰ لَكُمْ» ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَجِيبُوهُ» قَالُوا: مَا نَقُولُ؟ قَالَ: «قُولُوا اللَّهُ مَوْلَانَا، وَلَا مَوْلَىٰ لَكُمْ» ، فهذا أبو سفيان رجلٌ أمضى ردهاً من عمره ووقتاً طويلاً من زمانه يُنَافِح عن الأصنام منافحة شديدة ثم اليوم يُقَيِّضه رب العالمين ﷻ ويرسله النبي

عليه الصلاة والسلام ليهدم اللات ؛ فينطلق ﷺ ليباشر هدم اللات هو والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما . قال : ((فهدماها)) ؛ يعني باسرا الاثنين هدم اللات والقضاء على هذا الوثن والطاغية من طواغيت الجاهلية ، ففُضي عليه على يدي هذين الصحابين الجليلين رضي الله عنهما وأرضاهما .

قال : ((وعظم ذلك على نساء ثقيف)) ؛ لأن نساء ثقيف مزين سنوات طوال كلما بدت لإحداهن حاجة قصدت هذا الطاغية ، إن أرادت ولداً ، إن أرادت شفاءً ، إن أرادت صحةً ، إن أرادت عافيةً ، تذهب إلى هذا الطاغية ثم تعرض عليه حاجتها ويظنون أنه يعطي وينفع ويضر .

((وعظم ذلك على نساء ثقيف واعتقدوا أن يصيبهما منها سوء)) ؛ اصطفَّ نساء ثقيف والمغيرة يتقدم ليكسر بمسحاة في يده هذا الطاغية وعظم عليهن الأمر وهنّ يتحرّين تلك الساعة أن يغضب هذا الطاغوت على هذين الرجلين غضبة فتصيبهما مصيبة أو ينزل بهما داهية .

((وقد طنزَ بهما المغيرة ابن شعبة عندما هدمها)) ؛ طنزَ : من الطنَز وهو السخرية . ((فخر صريعاً)) ؛ يعني بدأ عملية الهدم بيده يكسّر الطاغية ثم ألقى المسحاة من يده وخر صريعاً ، فعندما خر صريعاً انبسطن النساء وفرحن أن طاغيتهم اللات دافع عن نفسه وأصاب هذا الذي جاء ليهدمه . ثم قام يضحك المغيرة وأكمل الهدم ، وجاء في بعض الروايات أنه ﷺ بدأ عملية الهدم والنساء مشدوهات ينظرن إليه يتحرين أن ينزل به المصاب ، ففي أثناء عملية الهدم ألقى المسحاة وفرار الخائف الهلع ، فاستبشر النساء وفرحن بهذا الذي حصل ثم رجع يضحك وكَمَّل عملية الهدم ، ليمكّن أن هذه الاعتقادات كلها جاهلية لا أساس لها ولا أصل وكلها تعلقات باطلة . وهذا يكثر في الناس عندما ينشئون منذ الصغر على التعلق مثلا بشجرة أو التعلق مثلا بضريح أو التعلق بأشياء من هذا القبيل تجد في قلبه هيبة وخوفاً وتعلقاً نشأ معه بحجر لا يضر ولا ينفع ، ولا يعطي ولا يمنع ، ولا يخفض ولا يرفع وليس بيده شيء ، لكنها تعلقات ومخاوف نشأت معه منذ صغره جاهليةً وضلالاً وضياعاً في الدين والمعتقد . فطنز بهم ﷺ وقام بهذا الصنيع حتى يؤكد لهم أن هذا ليس بيده

أي نفع وليس بيده أي مضرة وإنما هو حجر من الحجار وصخرة من الصخور لا تعطي ولا تمنع ولا تخفض ولا ترفع بل لا تملك أن تدفع عن نفسها فضلاً عن أن تدفع عن الآخرين . قال : ((وذلك بتواطؤ منه ومن أبي سفيان ، ليوهمهم أن ذلك منها ، ثم قام يبيكتهم ويقرعههم . فأسلموا وحسن إسلامهم)) .

قال رحمه الله : ((وجعل ﷺ إمامهم أحد الستة الذين قدموا عليه)) ؛ وكان عليه الصلاة والسلام يتخير في الإمامة الأقرأ لكتاب الله ، وهنا تخير عليه الصلاة والسلام الأحرص منهم على التعلم والتفقه والسؤال والتحري ، فكان أحد هؤلاء الستة ((وهو عثمان ابن أبي العاص وكان أحدثهم سناً ، لما رأى من حرصه على قراءة القرآن وتعلمه الفرائض)) . ((وأمره أن يتخذ مؤذناً لا يأخذ على أذانه أجراً ، وأن يقتدي بأضعفهم)) ؛ يعني إذا أمّ الناس وكان فيهم ضعيف لا يتحمل الإطالة يقتدي به فلا يطيل .

هؤلاء الوفد أيضاً استغلوا هذه الفرصة بعد إسلامهم ورضاهم بهذا الدين فأخذوا يسألون أسئلة عديدة حول الإسلام ومعاني الإسلام ، فكانوا يسألون النبي عليه الصلاة والسلام وأيضاً يسألون بعض الصحابة ﷺ ، ومن جملة ما جاء في الأخبار مما سألوا عنه الصحابة : عندما تقرأون القرآن قراءة يومية وتختمون في أيام كيف تحزبونه ؟ فقالوا نحزب القرآن ثلاث سور في اليوم الأول - ومعنى ثلاث سور : البقرة والنساء وآل عمران - وخمس سور في اليوم الثاني ، وسبع سور في اليوم الثالث ، وتسع سور في اليوم الرابع ، وإحدى عشرة سورة في اليوم الخامس ، وثلاث عشرة هذه ست أيام ، واليوم السابع ق إلى نهاية ختم القرآن الكريم . فيكونون بذلك يختمون القرآن الكريم كل سبعة أيام .

وما من شك إذا كان للإنسان تحزيب معين منضبط في أيامه يجد أنه عنده ترتيب يلتزم به إلزاماً يومياً ، بخلاف إذا كان الإنسان يقرأ بدون تحزيب وبدون ترتيب معين فتجده أحياناً لا يقرأ شيئاً وأحياناً يقرأ شيئاً زائداً ، فالصحابة ﷺ كانوا يحزبون القرآن بهذه الطريقة ، فإذا مضى المسلم على هذه الطريقة فإنه يختم القرآن كل سبعة أيام ويكون في الشهر الواحد يختم القرآن أربع مرات .

قال رحمه الله :

[فصل (حجة أبي بكر الصديق) : وبعث ﷺ أبا بكر الصديق ﷺ أميراً على الحج هذه السنة ، وأردفه علياً ﷺ بسورة براءة : أن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان ، وينبذ إليهم عهودهم إلا من كان ذا عهد مقدّر فعهدته إلى مدته] .

قال رحمه الله تعالى : ((فصل)) وأورد فيه حجة أبي بكر الصديق بالناس حيث أرسله عليه الصلاة والسلام أميراً على الحج وكانت هذه الحجة في السنة التاسعة من الهجرة .
قال المصنف رحمه الله : ((وبعث أبا بكر الصديق أميراً على الحج هذه السنة)) ؛ أيضاً السنة التي قبلها وهي السنة الثامنة للهجرة حج بعض المسلمين وكان الحج في السنة الثامنة وفي السنة التاسعة التي حج فيها أبي بكر الصديق مختلطاً ، في الحجاج من هو مسلم وفي الحجاج من هو مشرك ، فأمره ﷺ على الناس وخرج ﷺ أميراً واتجه إلى مكة . وبعد أن خرج نزل على النبي عليه الصلاة والسلام سورة براءة .

((وأردفه علياً ﷺ بسورة براءة)) ؛ أي أرسل علياً يتبع أبا بكر ﷺ ومعه إعلان البراءة التي في صدر هذه السورة الكريمة ؛ براءة الله ﷻ ورسوله ﷺ من المشركين .

((وأن لا يحج بعد ذلك العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان)) ، وأيضاً الإعلان بأنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة . فلحق علي ﷺ أبا بكر الصديق في الطريق وقال له أبو بكر كما جاء في بعض الروايات أمير أو مأمور ؟ قال : بل مأمور ، فكان تحت إمرة أبي بكر لكنه وكل إليه النبي عليه الصلاة والسلام أن يعلن البراءة وأنه لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، وكان من عادة عدد من الجاهليين رجالاً ونساءً الطواف بالبيت عراً مجردين تماماً من الثياب كما خلقهم الله ، وبعض النساء تطوف حول البيت وهي عارية تماماً كما خلقها الله وتقول : "اليوم يبدو بعضه أو كله ، فما بدا منه فلا أحله " !! جاهليه جهلاء وضلاله عمياء ، فجاء الله ﷻ بهذا الإسلام ، بهذا النور العظيم ، فأزيلت كل هذه الجاهليات وجاء هذا الإعلان المبارك وأُعلن في السنة التاسعة من الهجرة وأعلن علي ﷺ ذلك ورفع صوته بهذا الإعلان ، وكان ﷺ يواصل الإعلان حتى ينتشر انتشاراً عاماً وأيضاً كان معه مبلغين له يعاونونه ، فإذا بُحَّ صوته بدأ المبلغون يبلغون ذلك ومنهم أبو هريرة ﷺ ، حتى إن أبا هريرة يقول : "كنت أنادي حتى صجل صوتي " يعني بُحَّ حلقي من المناداة " لا

يطوف بالبيت عريان ، لا يطوف بالبيت مشرك ، لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة " ؛
إعلانات عامة مدوّية في أرجاء مكة ، وفيها إعلان حرب عام على كل مشرك ، من كان
بينه وبين النبي ﷺ عهد وله أمد فعهدته إلى مدته ، وإذا كان ليس له أمد فعهدته أربعة أشهر
، ثم يُنبد لكل ذي عهد عهده وإعلان.

قال : ((ونبذ إليهم عهدهم إلا من كان ذا عهد مقدّر فعهدته إلى مدته)) ؛ جاء في
الصحيحين عن أبي هريرة قال : ((فَلَمْ يَحْجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ)) يعني في العام التاسع كان في الحجاج من هم مشركون ، والعام الثامن
أيضاً من باب أولى في الحجاج من هم مشركون ، ثم أُعلن في العام التاسع هذا الإعلان العام
المدوّي نُشر في أرجاء مكة " لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان " فلما جاء
عليه الصلاة والسلام إلى بلد الله الحرام ليحج حجة الوداع كان البلد نظيفاً من معالم الجاهلية
ومن ضلالات المشركين ومن وجود المشركين فيما بين الحجاج ومن صور الجاهلية المنكرة
الشنيعة مثل الطواف بالبيت وهم عراة إلى غير ذلك ؛ كل هذه المعالم انتهت .

قال رحمه الله تعالى :

[تواتر الوفود على الرسول ﷺ) ؛ وتواترت الوفود هذه السنة وما بعدها على رسول
الله ﷺ مدعنة بالإسلام ، داخلين في دين الله أفواجا كما قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ (١) وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا (٢) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ
كَانَ تَوَّابًا (٣) ﴾ ، وبعث ﷺ معاذ بن جبل إلى اليمن ومعه أبو موسى الأشعري رضي
الله عنهما، وبعث الرسل إلى ملوك الأقطار يدعوهم إلى الإسلام ، فانتشرت الدعوة ،
وعلت الكلمة ، وجاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً] .

قال رحمه الله تعالى : ((تواترت الوفود هذه السنة وما بعدها على رسول الله ﷺ)) ؛ أي
توالت وتكاثرت الوفود ، وكان هذا العام - العام التاسع من الهجرة - يُعرف عند أهل العلم
بعام الوفود لكثرة الوفود التي أتت إلى المدينة ، وهؤلاء الوفود كانوا يأتون على عادة العرب في
وفودهم يرسلون أشرافهم وأحياناً يأتي أعيانهم : أمراءهم ، قادتهم ، ملوكهم ، ومنهم من يأتي

وفده لإعلان الإسلام طوعية والانقياد لدين الله ﷻ ، ومن الوفود من يأتي للمصالحة ، بحيث أنه يبقى على دينه ويدفع الجزية ويبقى في مكانه مثل ما حصل من وفد نجران .
فالشاهد أن الوفود كثرت في هذا العام حتى ذكر في المصادر في عدد الوفود التي قدمت تزيد على الستين وفداً وهذه الوفود تمثل قبائل كبيرة وجماعات كثيرة من الناس يقدمون إلى النبي عليه الصلاة والسلام .

فكثرت الوفود في هذا العام التي تقدم إلى مدينة النبي عليه الصلاة والسلام ((مذعنة بالإسلام داخلين في دين الله أفواجاً)) ؛ هذا الغالب العام في الوفود أنهم يأتون مدعنين بالإسلام ، إلا أن بعض الوفود أو قلة منهم جاؤوا للمصالحة ولم يقبلوا دين الإسلام .

قال : ((كما قال تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (١) وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا (٢) فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا (٣) ﴾ [سورة النصر])) ، فهذا بعد فتح مكة انمالت الوفود وتزايد عدد الداخلين في دين الله ، ولم يكن دخول أفراد بل أصبح الدخول أفواج ، تجده في اليوم الواحد يدخل في الإسلام فوج بالمئات بالعشرات بالأعداد الكبيرة جداً ؛ يُسلم قائد القبيلة أو قائد العشيرة أو سيد القوم فيسلم من تحته . وعرفنا مسبقاً أن القبائل كانت تلوم في قريش وتنظر في حالها ، فلما انتهى أمر قريش وانتهت أيضاً العثرة الأخرى هوازن وثقيف أصبحت القبائل تنهال على المدينة وتقدم إليها وأصبح الدخول في دين الله تبارك وتعالى أفواجاً .

وكانت هذه الوفد أيضاً متفاوتة ، بعضهم أعراب وجفافة في التعامل ، ومن هؤلاء الوفود وفد جاء إلى المدينة من الأعراب على جفوتهم وغلظتهم ، فجاءوا عند بيت النبي عليه الصلاة والسلام وأخذوا ينادونه في حاجتهم وهو في حجرته بصوت عالي وفي هذا جاء قول الله تعالى : ﴿ إِنِّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنَ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ (٤) وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ [الحجرات: ٤-٥] ، مطلوب مراعاة الأدب معه صلوات الله وسلامه عليه وعدم رفع الصوت ﴿ إِنِّ الَّذِينَ يَغْضُونَ أَسْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى ﴾ [الحجرات: ٣] وهو عليه الصلاة والسلام محترم صلوات الله وسلامه عليه حياً وميتاً .

فالشاهد : من أصناف الوفود من كانوا أهل جفوة في التعامل ، فكان عليه الصلاة والسلام يعاملهم بالحلم والصفح والعمو والمعاملة اللينة الطيبة مما كان له الأثر البالغ على نفوس هؤلاء في الدخول في دين الله أفواجا .

كان أيضاً من جملة هؤلاء الوفود وفد نجران وجاء حاكمان لهم إلى النبي عليه الصلاة والسلام أحدهما يقال له العاقب والآخر السيد ، فعرض عليهما الإسلام فأبيا قبول الإسلام ، وجادلهما وبين لهما حقيقة عيسى عليه السلام وتلا عليهم هذه قول الله عز وجل : ﴿ إِن مَثَلٌ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ (٥٩) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ [آل عمران: ٥٩-٦٠] فأبوا ذلك كله ، فدعاهم للمباهلة بعد أن أقام عليهم الحجة وبين الدليل وأزال العذر ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ [آل عمران: ٦١] ، فأبوا أن يباهلوه لأنهم يعلمون أنهم هم الكاذبين ، لكنهم رضوا بالمصالحة وأن يُعطوا الجزية عن يدٍ وهم صاغرون ورجعوا إلى نجران .

فالشاهد أن الوفود كانت تأتي إلى النبي عليه الصلاة والسلام وغالبهم يأتي يعلن إسلامه وإسلام قومه ، يبایعون عنهم وعن قومهم بالإسلام ، ودخل من فضل الله تعالى ومنه الناس في دين الله أفواجا .

قال رحمه الله : ((وبعث عليه السلام معاذ بن جبل إلى اليمن ومعه أبو موسى الأشعري رضي الله عنهما)) ؛ وقيل إنه جعل كلاً منهما في ناحية من اليمن وقال لهما : ((بشرنا ولا تنفرا ، تطاوعا)) دعاهما للتطوع والتبشير والرفق واللطف والإحسان فقاما بما أمرهما به صلوات الله وسلامه عليه خير قيام .

وقال عليه الصلاة والسلام لمعاذ : ((إنك تأتي قوماً من أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض

عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة ، فإن هم أطاعوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنياءهم فترد على فقراءهم ...)) إلى آخر الحديث .

قال : ((وبعث الرسل إلى ملوك الأقطار يدعوهم إلى الإسلام)) ؛ وسيأتي عند الحافظ ابن كثير رحمه الله في فصل لاحق ذكر الرسل الذين بعثهم النبي عليه الصلاة والسلام وذكر أسماءهم ، وأيضاً حديث عن آثار تلك البعوث وتلك الرسل التي بعثها النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فانتشرت الدعوة ، وعلت الكلمة ، وجاء الحق وزهق الباطل ، إن الباطل كان زهوقاً)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (حجة الوداع) ؛ يُذكر فيه ملخص حجة الوداع وكيفيتها بعون الله ومنه وحسن توفيقه وهدايته فنقول وبالله التوفيق : صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم الخميس لست بقين من ذي القعدة من سنة عشر بالمدينة ، ثم خرج منها بمن معه من المسلمين من أهل المدينة ومن تجمّع من الأعراب فصلى العصر بذي الحليفة ركعتين وبات بها . وأتاه آت من ربه ﷻ في ذلك الموضع . وهو وادي العقيق . يأمره عن ربه ﷻ أن يقول في حجته هذه : حجة في عمرة . ومعنى هذا أن الله أمره أن يقرن الحج مع العمرة ، فأصبح ﷺ فأخبر الناس بذلك ، وطاف على نسائه يومئذ بغسل واحد ، وهن تسع ، وقيل إحدى عشرة . ثم اغتسل وصلى في المسجد ركعتين وأهلّ بحجة وعمرة معاً . هذا الذي رواه بلفظه ومعناه عنه ﷺ ستة عشر صحابياً منهم خادمه أنس بن مالك ﷺ ، وقد رواه عنه ﷺ ستة عشر تابعياً ، وهو صريح لا يحتمل التأويل إلا أن يكون بعيداً ، وما عدا ذلك مما جاء من الأحاديث الموهمة التمتع أو ما يدل على الأفراد ، فلها محل غير هذا تذكر فيه . والقران في الحج هو الأفضل عند أبي حنيفة ، ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل ، وقول للإمام أبي عبد الله الشافعي ، وقد نصره جماعة من محققي أصحابه ، وهو الذي يحصل به الجمع بين الأحاديث كلها . ومن العلماء من أوجبه ، والله أعلم . وساق ﷺ الهدى من ذي الحليفة ، وأمر من كان معه هدي أن يهّل كما أهل ﷺ . وسار ﷺ

والناس بين يديه وخلفه وعن يمينه وشماله أمماً لا يُحصون كثرة ، كلهم قدم ليأتهم به ﷺ . فلما قدم ﷺ مكة طاف للقدوم ثم سعى بين الصفا والمروة ، وأمر الذين لم يسوقوا هدياً أن يفسخوا حجهم إلى عمرة ويتحللوا حلاً تاماً ، ثم يهلوا بالحج وقت خروجهم إلى منى ، ثم قال : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدي ولجعلتها عمرة " ، فذلك هذا أنه لم يكن متمتعاً قطعاً ، خلافاً لزاعمي ذلك من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم . وقدم علي ﷺ من اليمن فقال له ﷺ : " بم أهلت ؟ قال : بإهلال كإهلال النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : إني سقت الهدي وقرنت " . روى هذا اللفظ أبو داود وغيره من الأئمة بإسناد صحيح ، فهذا صريح في القران ، وقدم علي ﷺ من اليمن هدياً ، فأشركه ﷺ في هديه أيضاً فكان حاصلهما مائة بدنة . ثم خرج ﷺ إلى منى فبات بها وكانت ليلة الجمعة التاسع من ذي الحجة . ثم أصبح فسار إلى عرفة وخطب بنمرة خطبة عظيمة شهدها من أصحابه نحواً من أربعين ألفاً رضي الله عنهم أجمعين ، وجمع بين الظهر والعصر ثم وقف بعرفة . ثم بات بالمزدلفة وجمع بين المغرب والعشاء ليلتئذ ، ثم أصبح فصلى الفجر في أول وقتها ، ثم سار قبل طلوع الشمس إلى منى فرمى جمره العقبة ونحر وحلق . ثم أفاض فطاف بالبيت طواف الفرض وهو طواف الزيارة ، واختلف أين صلى الظهر يومئذ ، وقد أشكل ذلك على كثير من الحفاظ . ثم حل من كل شيء حرم منه ﷺ . وخطب ثاني يوم النحر خطبة عظيمة أيضاً ، ووصى وحذر وأنذر وأشهدهم على أنفسهم أنه بلغ الرسالة . فنحن نشهد أنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين . ثم أقبل ﷺ منصرفاً إلى المدينة وقد أكمل الله له دينه [.

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في تلخيص حجة الوداع وهي في العام العاشر من الهجرة ، قال : ((يُذكر فيه ملخص حجة الوداع وكيفيتها بعون من الله ومنه وحسن توفيقه وهدايته)) ؛ والحافظ ابن كثير هنا يذكر ملخصاً لحجة النبي ﷺ ، وأشار رحمه الله في كتابه البداية والنهاية أن أهل العلم اعتنوا كثيراً بحجة رسول الله ﷺ من قدماء

الأئمة ومتأخريهم ، فلا يزال أهل العلم من قديم وحديث يفردون المصنفات الخاصة بذكر حجة رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله تعالى : ((صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم الخميس لست بقين من ذي القعدة من سنة عشر بالمدينة)) ؛ ذكر هنا أن ذلك يوم الخميس وهو قول ابن حزم ، ويرى ابن القيم ورجح أيضاً ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في البداية والنهاية أنّ خروجه كان يوم السبت ، وكلّ منهما ناقش ابن حزم في قوله أن ذلك كان يوم الخميس .

قال : ((ثم خرج منها - أي من المدينة - بمن معه من المسلمين من أهل المدينة ومن تجمع من الأعراب)) ؛ تجمعت أعداد كبيرة جداً في المدينة - لما علموا أنّ النبي عليه الصلاة والسلام في هذه السنة سيخرج بنفسه ﷺ - ليخرجوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ، والغرض من ذلك أن يشرفوا بمصاحبه ﷺ في أداء هذه الطاعة العظيمة وليشاهدوا أعمال الحج ومناسكه في عمله ﷺ وليقتدوا به ﷺ وهو القائل : ((خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ)) . فكانوا أحرص ما يكون على القرب منه ومشاهدة أعماله صلوات الله وسلامه عليه ، وحج معه أعداد كبيرة جداً حتى قيل إن الذين شاركوا النبي ﷺ وخطبهم في عرفة وكانوا أمامه يبلغون مائة ألف حاج .

قال : ((فصلى العصر بذي الخليفة ركعتين)) ؛ صلى ركعتين باعتبار أنه ﷺ ضرب في الأرض مسافراً . ((وبات بها)) ؛ أي أنه ﷺ صلى المغرب وصلى العشاء ركعتين ، وأيضاً صلى الفجر والظهر ثم انطلق إلى مكة .

قال : ((وأتاه آت من ربه ﷻ في ذلك الموضع . وهو وادي العقيق . يأمره عن ربه ﷻ أن يقول في حجته هذه حجة في عمرة)) ؛ والحديث في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما . ومعنى حجة في عمرة : أي قران .

قال رحمه الله تعالى : ((ومعنى هذا أن الله أمره بأن يقرن الحج مع العمرة)) ؛ فهو عليه الصلاة والسلام - على الصحيح من أقوال أهل العلم وشواهد ذلك كثيرة ودلائله غفيرة ، ذكر وأشار ابن كثير كما سيأتي إلى طرف منها - حجّ قارناً وساق معه الهدى من الميقات . فلما أهلّ عليه الصلاة والسلام بالحج قارناً قال على إثر ذلك : ((اللهم اجعله حجاً لا رياء فيه ولا سمعة)) يعني اجعله لوجهك خالصاً لا يتغنى به إلا وجه الله ﷻ ؛ وهذا مطلب

مهم وعظيم جداً ينبغي للمسلم أن يتنبه له بين يدي هذه العبادة العظيمة حج بيت الله الحرام أو الاعتمار أو كذلك عموم الطاعات ، يتنبه الإنسان أن يكون عمله لله ، لأن الله **عَلَّمَكَ** لا يقبل عمل العامل إلا إذا أخلص لله كما في الحديث القدسي : ((أَنَا أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكَ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ)).

وفي زماننا هذا المصيبة عظيمة لدى كثير من الحاج والمعتمرين ؛ أكثر ما يتجه اهتمامه في المشاعر - في عرفات في المزدلفة في المطاف في السعي ... الخ - أخذ الصور التذكارية إما الثابتة أو المتحركة يجمعها ثم يأخذها معه إلى البلد ليُري الناس . فهل حججت ل تري الناس أو لترضي ربك وتطلب ثوابه **ﷻ** ؟ الحج عبادة ؛ عندما تقف بعرفات ، عندما بمزدلفة ، عندما تقف بمنى ، عندما تطوف ؛ هذه أعمال بينك وبين الله ، لله **ﷻ** . رأيت بنفسي بعض الحاج - أصلحنا الله وإياهم - في بعض المشاعر وقف وأعطى كاميرا التصوير لرفيق له ووقف بعيداً ثم لما استعد رفيقه ليصور رفع يديه على هيئة الداعي ، ولما التقط الصورة التذكارية نزل يديه . ماذا تعني هذه الصورة ؟ واليدان لم تُرفع ليدعو الله ، لا والله ، رُفعت لتأخذ صورة تذكارية ، في الحديث : ((إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِّي كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مَنْ عَبَدَهُ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا)) ، ثم يأخذ الصورة ويرى أصحابه وزملاءه ورفقائه ويعلقها في مجلسه أو يضعها في ألبوم ويضعها في مكتبه وإذا زاره الزائر يقول هذا الألبوم تفضل ممكن تراني في مكة وفي المشاعر وفي .. افتح صفحة ٢٠ تراني أدعو الله عند الجمرات وعند كذا .. ، هذا ما هو؟ هل هذا عبادة؟! فنبينا عليه الصلاة والسلام يقول : ((اللهم حجاً لا رياء فيه ولا سمعة)).

ولهذا هذه نصيحة لوجه الله ؛ من عنده صور تذكارية أخذها يمسحها ويجعل هذا عمل لله **ﷻ** يرجو به وجه الله ، يطلب به ثوابه ، يرجو به شيئاً يراه يوم القيامة . يقول ربنا **عَلَّمَكَ** : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا (١٨) وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا

﴿ [الإسراء: ١٨-١٩] . نسأل الله **عَلَّمَكَ** أن يجعل أعمالنا كلها لوجهه خالصة لا رياء فيها ولا سمعة

قال رحمه الله تعالى : ((فأصبح ﷺ فأخبر الناس بذلك)) ؛ أي أنه عليه الصلاة والسلام حج قارناً .

((وطاف على نسائه يومئذ بغسل واحد وهن تسع ، وقيل : إحدى عشرة)) ؛ أي أتى نسائه وكن تسع على الصحيح وطاف عليهن أي أتاهن جميعاً بغسل واحد .

((ثم اغتسل وصلى عند المسجد ركعتين)) ؛ صلى عليه الصلاة والسلام ركعتين لأنه أيضاً في الحديث السابق قال : ((أتاني اللَّيْلَةُ آتٍ مِنْ رَبِّي، فَقَالَ: صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ)) .
والصحيح أن هذه الصلاة ليست صلاة نية الإحرام ، ولم يرد في السنة صلاة تختص بنية الإحرام ؛ وإنما هذه صلاة تتعلق بهذا المكان المبارك .

((وأهلّ بحج وعمرة معاً ، هذا الذي رواه بلفظه ومعناه عنه ﷺ ستة عشر صحابياً ، منهم خادمه أنس بن مالك ، وقد رواه عنه ﷺ ستة عشر تابعياً ، وهو صريح لا يحتمل التأويل إلا أن يكون بعيداً - أي التأويل - وماعداً ذلك مما جاء من الأحاديث الموهمة التمتع أو ما يدل على الأفراد فلها - يعني الجواب عنها - محل غير هذا تُذكر فيه)) ؛
وأيضاً العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه زاد المعاد قال : " أحرم ﷺ قارناً لبضعة وعشرين حديثاً صحيحة صريحة في ذلك " ثم ساقها رحمه الله .

قال : ((والقران في الحج هو الأفضل عند أبي حنيفة - لفعل النبي عليه الصلاة والسلام - ورواية عن الإمام أحمد بن حنبل ، وقول للإمام أبي عبد الله الشافعي وقد نصره جماعة من محققي الأصحاب وهو الذي يحصل به الجمع بين الأحاديث كلها . ومن العلماء من أوجبه ، والله تعالى أعلم)) . والمسألة فيها خلاف بين أهل العلم :

- من أهل العلم من قال : الأفضل الأفراد ؛ وذلك ليتسنى للإنسان أن يأتي بحج مستقل وبعمرة مستقلة كل منهما في سفر خاص .

- ومن أهل العلم من يرى : أن التمتع هو الأفضل ، وهو الأقرب من أقوال أهل العلم لدلالة قول نبينا عليه الصلاة والسلام : ((لو استقدمت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدى ولما جعلتها عمرة)) .

قال : ((وساق ﷺ الهدى من ذي الحليفة)) ؛ وهي التي تُعرف الآن بأبيار علي .

((وأمر من كان معه هدي أن يُهلّ كما أهل ﷺ)) ؛ أي من ساق الهدى يُهل كما أهل عليه الصلاة والسلام أي قارناً .

((وسار ﷺ والناس بين يديه وخلفه وعن يمينه وشماله أماً لا يحصون كثرة ، كلهم قد قدم ليأتم به ﷺ)) أعداد غفيرة جداً قدمت لتشرف بصحبته عليه الصلاة والسلام في هذه الحجة المباركة وليتعلموا من هديه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((فلما قدم ﷺ مكة)) ؛ جاء في الزاد لابن القيم : " وكان دخوله لأربع خلون من ذي الحجة في يوم الأحد ، وكان الخروج لست بقين من ذي القعدة " فتكون مسافة الطريق عشرة أيام . فهذه عشرة أيام أمضاها عليه الصلاة والسلام في الطريق من مكة إلى المدينة ، وكان هذا هو الوقت الذي تُقطع فيه المسافة بين مكة والمدينة ، أما في زماننا هذا فهذه المسافة تُقطع في أقل من عشر ساعات وليس عشرة أيام !! ، خمس ساعات ست ساعات ويكون الإنسان قد وصل إلى مكة . أيضاً أمر آخر والنعمة علينا عظيمة ويجب على المسلم أن يستشعر النعمة وأن يشكرها ؛ تنطلق من مكة إلى المدينة وأنت في غرفة مكيفة وكرسي مريح وإذا أردت الماء البارد أو الطعام أو الشراب في مكانك وأنت جالس في الجو البارد لا يمر بك وهج الصحراء ولا حرارة الشمس ، وتصل إلى مكة ولا يُرى عليك أثر السفر ، بينما في ذلك الوقت يصلون إلى مكة وأثر السفر واضح من الغبار وحرارة الشمس ووهج الصحراء .. الخ .

((فلما قدم ﷺ مكة طاف للقدوم)) ؛ وكان ﷺ قبل أن يدخل مكة اغتسل . والطواف الذي طافه طواف قدوم لأنه قارن صلوات الله وسلامه عليه ، وهذا الطواف سنة في حق القارن والمفرد .

((ثم سعى بين الصفا والمروة ، وأمر الذين لم يسوقوا هدياً أن يفسخوا حجهم إلى عمرة)) ؛ بحيث يكونوا متمتعين ، وهذا إرشاد منه ﷺ لهم إلى الأفضل .

((ويتحللوا حالاً تاماً ، ثم يهلوا بالحج وقت خروجهم إلى منى ، وقال : " لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى ولجعلتها عمرة ")) ؛ وهذا أخذ منه من أخذ من أهل العلم أن الأفضل هو التمتع ، وأن التمتع هو أفضل هذه الأنساك الثلاثة .

قال : ((فذلك هذا أنه لم يكن متمتعاً قطعاً ، خلافاً لزاعمي ذلك من أصحاب الإمام أحمد وغيرهم))

قال : ((وقدم علي عليه السلام من اليمن فقال له عليه السلام : " بم أهلت ؟)) ؛ والأنسك ثلاثة : قران ، وتمتع ، وإفراد .

((قال : بإهلال كإهلال النبي صلى الله عليه وسلم)) ؛ يعني لما أهل في الميقات أهل بإهلال كإهلال النبي ، أيًا كان إهلال النبي صلى الله عليه وسلم .

((فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : "إني سقت الهدى وقرنت" روى هذا اللفظ أبو داود وغيره من الأئمة بإسناد صحيح)) .

قال الحافظ بن كثير : ((فهذا صريح في القرآن)) ؛ قال : قرنتُ .

((وقدم علي عليه السلام من اليمن هدياً)) ؛ قدّم معه في مجيئه هذا هدياً ساقه من اليمن ، إذأ يكون علي عليه السلام ساق الهدى وأهل بإهلال النبي عليه الصلاة والسلام ، وإهلال النبي صلى الله عليه وسلم هو القران .

((فأشركه صلى الله عليه وسلم في هديه أيضاً)) ؛ يعني إضافة إلى ذلك أشركه النبي صلى الله عليه وسلم في هديه .

((فكان حاصلهما مائة بدنة)) ؛ يعني ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وما جاء به علي معه من اليمن مئة بدنة .

قال : ((ثم خرج صلى الله عليه وسلم إلى منى فبات بها وكانت ليلة الجمعة التاسع من ذي الحجة ، ثم أصبح فسار إلى عرفة وخطب بنمرة خطبة عظيمة شهدها من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم نحواً من أربعين ألفاً رضي الله عنهم أجمعين ، وجمع بين الظهر والعصر ثم وقف صلى الله عليه وسلم بعرفة . ثم بات بالمزدلفة وجمع بين المغرب والعشاء ليلتئذ ، ثم أصبح فصلى الفجر في أول وقتها)) ؛ صلى الفجر في أول وقتها ووقف عليه الصلاة والسلام يذكر الله عز وجل عند المشعر الحرام ؛ وبقي إلى أن أسفرت ، يعني قبل طلوع الشمس .

((ثم سار قبل طلوع الشمس إلى منى)) ؛ أفاض وانتقل عليه الصلاة والسلام من مزدلفة إلى منى .

((فرمى جمرة العقبة ونحر وحلق ثم أفاض ، فطاف بالبيت طواف الفرض - وهو طواف الزيارة - واختلف أين صلى الظهر يومئذ ، وقد أشكل ذلك على كثير من الحفاظ . ثم

حل من كل شيء حُرْم منه ﷺ)) جاء في الصحيحين من حديث ابن عمر أنه عليه الصلاة والسلام صلى الظهر بمنى ، وفي صحيح مسلم من حديث جابر أنه صلاها بمكة وكذلك قالت عائشة رضي الله عنها . والإمام العلامة ابن القيم في الزاد مال إلى ترجيح حديث ابن عمر أن النبي عليه الصلاة والسلام صلى الظهر بمنى ، يعني بعد أن رمى وحلق ونحر ذهب وطاف ورجع إلى منى وصلى الظهر بها صلوات الله وسلامه عليه .

وبعض الحجاج يفضل أن يبقى في مكة يصلي أوقاتها ، بينما الهدي وسنة النبي عليه الصلاة والسلام في يوم النحر وأيام التشريق أن يبقى المسلم في منى وأن يكون ذهابه إلى مكة لأداء الفرض الذي عليه - فرض الطواف والسعي - ثم يرجع ، لأن أعماله في منى وصلواته في منى وبقائه في منى هذا هو الأصل .

قال : ((وخطب ثاني يوم النحر خطبة عظيمة أيضاً ، ووصى وحذّر وأنذر وأشهدهم على أنفسهم بأنه بلغهم الرسالة صلوات الله وسلامه عليه)) ؛ والنبي عليه الصلاة والسلام ثبت عنه أنه خطب يوم عرفة خطبة عظيمة جدا ، وأيضاً ثبت عنه أنه خطب في يوم النحر ، وفي أوساط أيام التشريق ، وأيضاً سُمعت منه عليه الصلاة والسلام مواعظ عظيمة وبلغية في أثناء حجه كلها داخلة في باب وصية المودع ولها أهمية عظيمة ومكانة عالية ، وكنت قد جمعتها في رسالة طُبعت مفردة بعنوان « خطب ومواعظ من حجة الوداع » ؛ ذكرتُ فيها خطبة النبي عليه الصلاة والسلام في عرفة وأيضاً خطبته في يوم النحر وأوساط أيام التشريق ، والمواعظ التي سُمعت منه عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع ، وهي وصايا ومواعظ وخطب ثمينة جداً يحتاجها كل مسلم ، ويحتاجها الحاج على وجه الخصوص ، لأنها هذه وصايا مودع لها شأنها ومكانتها العظيمة ومنزلتها العلية .

وكان عليه الصلاة والسلام في نهاية الخطبة يُشهد الناس أنه بلغ ، وهذا أيضاً من الوداع ، فكان هذه الجموع الغفيرة أمامه عليه الصلاة والسلام فلما خطبهم وفرغ من خطبته عليه الصلاة والسلام كان يشير بإصبعه إليهم يقول ((ألا هل بلغت ؟)) فيقول الناس : نعم ، فيرفع يده عليه الصلاة والسلام إصبعه إلى السماء ويقول : ((اللهم اشهد)). ثم ينزل إصبعه إليهم ويقول : ((ألا هل بلغت)). ثم يرفع إصبعه إلى السماء ويقول : ((اللهم فاشهد)) ؛ هذا قول الحافظ ابن كثير : ((وأشهدهم على أنفسهم بأنه بلغ الرسالة)).

قال الإمام بن كثير رحمه الله : ((فحن نشهد أنه بلغ الرسالة ، وأدى الأمانة ، ونصح الأمة صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين)) ؛ وبهذا تكون انتهت حجة الوداع العظيمة المباركة التي ودع فيها الناس وكان مما قال عليه الصلاة والسلام : ((لَعَلِّي لَا أَلْفَأُكُمْ بَعْدَ عَامِي هَذَا)).

ولما كان في عرفة نزل عليه ﷺ عشية عرفة ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣] ولم يعيش بعد نزول هذه الآية زمناً طويلاً ، وأيضاً لم ينزل بعدها في هذه المدة التي عاشها بعد نزول هذه الآية حلال ولا حرام ، بل الدين كمثل والحلال والحرام كله بُيِّنَ ، وعاش عليه الصلاة والسلام بعد ذلك مدة هي أقل من ثلاثة أشهر . وهذه الآية تعني تمام الدين وكماله وأن الواجب على عموم الناس أن يلزموا شرع الله وأن يتمسكوا بما جاء عن رسول الله ﷺ وأن يحدروا من البدع والمحدثات التي يدخلها عليهم المدخولون من باب الاستحسان ، وقد قال الإمام مالك رحمه الله : " من قال في الدين بدعة حسنة فقد زعم أن محمداً صلى الله عليه وسلم خان الرسالة ، لأن الله يقول : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ { فما لم يكن ديناً زمن محمد صلى الله عليه وسلم فلن يكون اليوم ديناً ولن يكون ديناً إلى قيام الساعة " ؛ أي عمل لم يكن موجوداً زمن النبي ﷺ يُقصد به التقرب إلى الله جل وعلا فلن يكون ديناً إطلاقاً . وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)).

قال الإمام بن كثير : ((ثم أقبل ﷺ منصرفاً إلى المدينة)) ؛ وكان أقام بمكة عشرة أيام ، أي أن المدة التي قضاها من حين وصوله إلى مكة إلى خروجه منها مماثلة لمدة الطريق الذي قضاها بين مكة والمدينة عشرة أيام كما جاء في صحيح البخاري من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه.

وفي طرق العودة وهو راجع عليه الصلاة والسلام من مكة إلى المدينة في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة لما وصلوا إلى غدير يُقال له غدير حُم - وهو قريب من الجحفة أحد المواقيت المكانية - خطبهم أيضاً عليه الصلاة والسلام هناك خطبة ثابتة في صحيح مسلم من حديث زيد بن أرقم أوصاهم فيها بكتاب الله قال : ((أوصيكم بكتاب الله)) - هذه الوصايا التي هي وصايا المودع لها شأنها ولها مكاتبتها ولها منزلتها - قال في وصيته : ((أذكركم الله في أهل

بيتي وأذكركم الله في أهل بيتي وأذكركم الله في أهل بيتي ((مع الوصية بكتاب الله يوصي
ويذكر بأهل البيت ، وأهل بيت النبي عليه الصلاة والسلام لهم مكانتهم العلية ومنزلتهم
المنيفة ودرجتهم العالية ، والمسلمون يحفظون لأهل البيت مكانتهم ويرعون لهم حقهم ويعرفون
الواجب نحوهم ولهم حقوق محفوظة وواجبات معروفة ، والواجب على كل مسلم أن يرعى
لآل بيت النبي ﷺ حقهم عملاً بوصية النبي صلوات الله وسلامه عليه .

وهذا الحفظ لحق آل البيت والمعرفة بقدرهم وواجبهم لا يُعرف حقيقة ولم يقم به حقيقةً على
الوجه الصحيح المطلوب إلا عند أهل السنة والجماعة ، فأهل السنة والجماعة أكرمهم الله
بمعرفة حق آل البيت والقيام بحقوق آل البيت دون غلو أو جفاء ، لأن بعض الناس لهم
ممارسات خاطئة يظنون أنها من القيام بحق آل البيت ، مثلاً : يعبد أحداً من آل البيت من
دون الله ويظن أن هذا حق من حقوق أهل البيت !! أو مثلاً يستغيث به أو يعتقد أنه يعلم
الغيب ويعلم ما كان وما سيكون ... الخ ويظن أن هذه من حقوق آل البيت !! هذه حقوق
الله رب العالمين لا شريك له ﷻ في شيء من ذلك . فلا يُعرف إطلاقاً من حفظ لآل البيت
حقهم ورعى لهم مكانتهم وحفظ وصية النبي ﷺ فيهم إلا أهل السنة والجماعة ، فإنهم رعوا
لأهل البيت حقهم وعرفوا لهم مكانتهم بدءاً بصديق الأمة أبي بكر ﷺ وهو مثال مسدد في
حفظ وصية النبي ﷺ في آل بيته ، ومن يقرأ تاريخ أبي بكر ﷺ وقصصه العظيمة في احترامه
وتوقيره ورعايته ومعرفته بحقوق آل البيت يجد عجباً من الرعاية العظيمة والعناية البالغة منه
ﷺ بآل البيت ، والشواهد في سيرته على ذلك كثيرة .

الشاهد أن النبي عليه الصلاة والسلام لما وصل إلى هذا الغدير خطب الناس وأوصاهم هذه
الوصية العظيمة .

ثم بعد أن وصل ﷺ إلى المدينة - بعد الحج بشهرين أو أكثر من الشهرين بقليل - بدأ يجهز
جيش أسامة ويجهزه هذا الجيش لغزو الروم ، وتحت الجيش المهاجرين والأنصار وأعيان
الصحابة وكبارهم الخ ، فأمر على هذا الجيش أسامة ابن زيد ، وكان عمره في ذلك الوقت
ثمانى عشرة سنة ، وأيضاً هو من الموالي !! - اثنتان - ولهذا بعض الصحابة كأنه وجد في
نفسه أن يؤمر على الجيش أسامة ابن زيد ، فجاء في الصحيح عن النبي عليه الصلاة
والسلام أنه قال: ((إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِيْمُ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ

خَلِيفًا لِلإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَإِنَّ هَذَا لَمِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ)) وهذا بين فيه عليه الصلاة والسلام حبه لزيد والد أسامة الذي كان أمره على مؤتة واستشهد هناك ، وهنا أمر ابنه أسامة ابن زيد وبين مكانته وأنه رضي الله عنه مثل والده من أحب الناس إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم إن النبي عليه الصلاة والسلام توفى قبل أن ينطلق هذا الجيش لغزو الروم ، ولما تولى أبو بكر الصديق رضي الله عنه الخلافة بدأ أول ما بدأ بإنفاذ جيش أسامة عملاً بتوجيه ووصية النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله تعالى:

[فصل (وفاته صلى الله عليه وسلم) : فأقام بها بقية ذي الحجة والمحرم وصفر ، ثم ابتداء به صلى الله عليه وسلم وجعه في بيت ميمونة يوم خميس ، وكان وجعاً في رأسه الكريم ، وكان أكثر ما يعتريه الصداع صلى الله عليه وسلم ، فجعل مع هذا يدور على نسائه حتى شق عليه ، فاستأذنه أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فأذن له ، فمكث وجعاً اثني عشر يوماً . وقيل : أربعة عشر يوماً . والصديق رضي الله عنه يصلي بالناس بنصه صلى الله عليه وسلم عليه ، واستثنائه له من جيش أسامة الذي كان قد جهزه صلى الله عليه وسلم إلى الشام لغزو الروم . فلما حصل الوجع ، تربصوا لينظروا ما يكون من أمره صلى الله عليه وسلم ، وقد صلى صلى الله عليه وسلم خلف الصديق جالساً ، وقبض صلى الله عليه وسلم ضحى يوم الاثنين من ربيع الأول ، فالشهور أنه الثاني عشر منه ، وقيل مستهله . وقيل : ثانية، وقيل : غير ذلك] .

هذا الفصل عقده المصنف رحمه الله تعالى لذكر نبأ وفاة الرسول عليه الصلاة والسلام ، ذلك الحادث الجلل والفاجمة العظمى والمصيبة الكبرى التي هي أكبر المصائب ، حتى إن النبي عليه الصلاة والسلام كان يقول لصحبه الكرام صلى الله عليه وسلم : ((إِذَا أُصِيبَ أَحَدُكُمْ بِمُصِيبَةٍ، فَلْيَذْكُرْ مُصِيبَتَهُ بِي، فَإِنَّهَا أَعْظَمُ الْمَصَائِبِ)) . فأعظم المصائب وأجلها وأكبرها المصائب بفقد النبي الكريم عليه الصلاة والسلام وموت سيد ولد آدم وخير عباد الله صلوات الله وسلامه عليه ، وكانت هذه الوفاة بعد حياة حافلة بالنصرة لدين الله والدعوة إلى دينه وعجل وإبلاغ الدين البلاغ المبين كما أمره الله تعالى بذلك ، فما ترك خيراً إلا دل الأمة عليه ولا شراً إلا حذرنا منه ، فأقام الحجة وأبان المحجة وأوضح السبيل وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين ،

وكان نبياً نصحاً معلماً رحيماً رفيقاً مشفقاً داعياً إلى صراط ربّه المستقيم ، مجاهداً في سبيل الله إلى آخر لحظة من حياته ، وكان بنفسه عليه الصلاة والسلام يخرج مع كتائب الجهاد وأنصار دين الله تبارك وتعالى يحمل سلاحه ويركب فرسه ويُقاتل نُصرة لدينه ، وأُصيب عليه الصلاة والسلام بأنواع الأذى فصبر كما صبر أولوا العزم من الرسل، وشهد مشاهد عظام مرت معنا نُصرةً لدين الله بدءاً من غزوة بدر الكبرى التي كانت فتحاً ونصراً للمؤمنين وإرغاماً للكافرين وتساقطت فيها رؤوس عدد من رؤوس الكفر وأعمدته وكان فيها إضعافاً وإيهاناً للمشركين . ولما أرادوا الانتقام في غزوة أحد أذهم الله ، ونصر أوليائه وعباده المتقين بعد أن أخذ المسلمون درساً نافعاً لهم في خطورة المخالفة . ولما أرادوا كذلك في غزوة الأحزاب القضاء على بيضة الإسلام والإجهاز عليه وقطع دابر المسلمين بزعمهم ردّهم الله ﷻ بغيظهم لم ينالوا خيراً وكفى الله المؤمنين القتال ، وبشّر النبي عليه الصلاة والسلام أنهم بعد اليوم يغزوهم ولا يغزون المسلمين . ثم توالى الفتوحات والنصر والتأييد من ربّ الأرض والسموات إلى أن جاء الفتح المبين ، فتح مكة بلد الله الحرام وطهرت من رجز الجاهلية ، ثم يليها غزوة حنين وحصار الطائف وغزوة تبوك التي كانت خاتمة الغزوات التي شهدتها نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام بنفسه ، ثم حجّ ﷺ حجة الوداع ودخل بلد الله الحرام وهو طاهر مُطهر من رجز الجاهلية وأنواع ضلالهم ومعه الآلاف من عباد الله يهتئون بالحج مع رسول الله ﷺ وتقرّ عيونهم بصحبته عليه الصلاة والسلام وأيضا يتعلمون من هديه ويأخذون عنه مناسك الحج كما قال لهم : ((لتأخذوا عني مناسككم)).

وكان عليه الصلاة والسلام في حجه ذلك يعطيهم مؤشرات بدنو أجله وقرب منيته وتوديعه لهم صلوات الله وسلامه عليه في قوله : ((لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا)). وفي القرآن الكريم والسنة المطهرة تأتي نصوص كثيرة تنذر بهذه المصيبة العظيمة والنبأ العظيم وهو نبأ موت النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

ولهذا تجد في القرآن آيات عامة تقرر هذا المعنى كقوله ﷻ : ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ [القصص: ٨٨] ، ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] ، وتأتي آيات مصرّحة في الباب ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] ، ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ

أَوْ قَتَلَ اتَّقَلَبْتُمْ عَلَيَّ أَغْقَابِكُمْ ﴿ [آل عمران: ١٤٤] ؛ فجاءت هذه الآيات مصرحة ومنذرة ومشعرة بهذا النبأ والمصاب الجلل فقُد النبي الكريم أو موت النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ولكن مع هول المصاب قد تذهب هذه الآيات عن الذهن ، ولهذا سيأتي معنا لما تلا أبو بكر رضي الله عنه هذه الآية ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ كأن الناس يسمعونها لأول مرة ، وكأَنَّها ذلك اليوم نزلت ، وكأنهم لم يتلوها قبل اليوم، وأصبحت ذلك اليوم تتلى في المدينة في كل مكان .

وكذلك جاء عنه عليه الصلاة والسلام أحاديث عديدة مثل قوله : ((لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا)) ، وكذلك ما جاء في حديث فاطمة في الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لها : ((إِنَّ جَبْرِيْلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أُرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي)). وفي الصحيحين عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال: «إِنَّ عَبْدًا خَيْرُهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ» فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَعَجِبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ، يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الْمِخْيَرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمَنَا بِهِ)).

الشاهد أن هذا النبأ جاءت أمور قبله توطئ له وتُنذر بهذا النبأ العظيم والمصاب الجلل الذي هو أكبر المصائب وأعظمها .

قال الإمام بن كثير رحمه الله تعالى : ((فأقام بها رضي الله عنه بقية ذي الحجة والمحرم وصفرًا)) ؛ لما رجع إلى المدينة بقي فيها بقية ذي الحجة ومحرم من السنة الحادية عشرة وأيضاً صفر من السنة الحادية عشرة ، وفي آخر شهر صفر بدأ عليه الصلاة والسلام الوجع واشتد عليه ((في بيت ميمونة زوجه رضي الله عنها في يوم خميس ، وكان وجعاً في رأسه الكريم رضي الله عنه ، وكثيراً ما كان يعتريه الصداع)) ؛ بدأ المرض يشتد بالرسول عليه الصلاة والسلام واستمر المرض في شدته إلى أن كانت وفاته عليه الصلاة والسلام ، قيل اثنا عشر يوماً ، وقيل أربعة عشر يوماً كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله .

قال : ((فجعل مع هذا يدور على نسائه حتى شق عليه)) ؛ يعني كان المرض الذي أصابه عليه الصلاة والسلام مرض شديد ، وكان يتحامل على نفسه ويعضد له الرجلان وإذا انتهت ليلة الواحدة من زوجاته يُحمل إلى بيت الأخرى ، وهذا درس بليغ في العدل بين الزوجات ، فهو عليه الصلاة والسلام وهو في هذه الحال راعى العدل بين زوجاته فكان يُنقل ويُحمل من بيت واحدة إلى بيت الأخرى إقامةً للعدل بين زوجاته ، وكان عليه الصلاة والسلام يرغب ويود أن يمرض في بيت عائشة ، وكان يسأل في كل مرة يقول : متى يوم عائشة ؟ أين بيت عائشة ؟ كان يُعرض بذلك وأيضاً صرَّح برغبته ﷺ في أن يمرض في بيت عائشة .

قال : ((فاستأذن أن يمرض في بيت عائشة فأذن له)) ؛ أي زوجاته رضي الله عنهن وأرضاهن .

جاء في الصحيح من حديث عائشة قالت : ((كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ يَقُولُ: «أَيْنَ أَنَا عَدَا، أَيْنَ أَنَا عَدَا» يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا)) .

جاء كذلك في الصحيح عنها رضي الله عنها قالت : ((لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، تَخَطُّ رِجْلَاهُ فِي الْأَرْضِ، بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ ... قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَمَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: «هَرَيْقُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ، لَمْ تُخَلِّلْ أَوْكَيْتُهُنَّ، لَعَلِّي أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ» وَأُجْلِسَ فِي مَخْضَبٍ لِحِفْصَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ تِلْكَ، حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: «أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ». ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ)) .

قال الإمام بن كثير رحمه الله : ((فمكث وجعاً اثني عشر يوماً . وقيل : أربعة عشر يوماً . والصدیق ﷺ يصلي بالناس بنصه ﷺ عليه واستثنائه له من جيش أسامة الذي كان قد جهزه ﷺ إلى الشام لغزو الروم . فلما حصل الوجع تربصوا - أي انتظروا - لينظروا ما يكون من أمره ﷺ وقد صلى عليه الصلاة والسلام خلف الصدیق جالساً)) ؛ هذه الفترة التي قيل إنها أربعة عشر يوماً أو أزيد من ذلك بقليل أو أقل من ذلك بقليل التي كان النبي عليه الصلاة والسلام فيها وجعاً والوجع مُشتد عليه ما كان عليه الصلاة والسلام

يتمكن من أن يخرج إلى الصلاة ، فأمرهم أن يأمرؤا أبا بكر الصديق رضي الله عنه أن يصلي بالناس ، وذلك قول الإمام بن كثير رحمه الله : ((والصديق يصلي بالناس بنصه رضي الله عنه)) أي أنه عليه الصلاة والسلام نصّ على ذلك . جاء في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها يقول الأسود : ((قال: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَذَكَرْنَا الْمُوَاطَّيَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمِ هَا، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأُذِنَ فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ» فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «إِنَّكَ صَوَّاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِيفَةً فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، كَأَبِي أَنْظُرٍ رَجُلِيهِ تَحُطَّانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ)) ؛ جيء به رضي الله عنه تخطان قدماه في الأرض من شدة الوجع وصلى جالساً ، كل ذلك مما يبين مكانة الصلاة العظمى ومنزلة الصلاة العليا .

جاء في بعض روايات هذا الحديث أن عائشة قالت ذلك للنبي عليه الصلاة والسلام قالت : ((إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَّاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ» فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا)) .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وقُبض رضي الله عنه حين اشتد ضحي يوم الاثنين من ربيع الأول)) ؛ هذا يوم الوفاة : يوم الاثنين من ربيع الأول .

هناك منظر بهيج عجيب ، منظر خلاب عظيم للغاية وهو نظرة النبي عليه الصلاة والسلام نظرة الوداع لصحابته رضي الله عنهم ، وهذا منظر حقيقة يأخذ بالنفوس أخذاً عجيباً ، وذلك أن النبي عليه الصلاة والسلام في اليوم الذي وافته المنية فيه - كانت وفاته في الضحي يوم الاثنين - والناس صفوف يصلون الفجر خلف أبي بكر رضي الله عنه ؛ فتح عليه الصلاة والسلام الستر وأخذ ينظر إلى أصحابه رضي الله عنهم نظرة وداع ، وابتسم رضي الله عنه ، لأنه رأى منظراً مبهجاً مفرحاً غاية الفرح

وهو : الناس في المسجد صفوف مجتمعين يؤدون فرض الله ﷻ قائمين بهذه الفريضة العظيمة . جاء في الصحيحين عن أنس بن مالك رضي الله عنه : ((أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، الَّذِي تُؤَيِّ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ « كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سِتْرَ الْحُجْرَةِ ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا ، وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا قَالَ : « فَبَيْهَتْنَا وَخُنُّ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » ، وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِيدِهِ أَنْ أَمُّوا صَلَاتَكُمْ ، قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْخَى السِّتْرَ . قَالَ : فَتَوَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ)) .

وهذه النظرة العظيمة ينبغي أن لا تغيب عن بال المسلم المحب الصادق في محبته لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه ؛ المحب الصادق للرسول عليه الصلاة والسلام لا يُفتقد في جماعة المسلمين ، وهذه النظرة كانت في صلاة الفجر ، وما أكثر ما يُفتقد الناس الآن في صلاة الفجر !! وما أكثر ما يُؤثر الناس النوم على صلاة الفجر ويسمع المنادي ينادي " حي على الصلاة ، حي على الفلاح ، الصلاة خير من النوم " ويبقى نائماً على فراشه !! فأين هؤلاء من اللحظات الأخيرة في حياة نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام ؟! أين هؤلاء من النظرة الوداع التي ابتسم ضاحكاً صلوات الله وسلامه عليه ؟ وكان من آخر ما سُمع منه من وصايا ((الصَّلَاة الصَّلَاة وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)) ، فأين המתهاونون بالصلاة والمفردون فيها والمضيعون لها من هذه اللحظات الأخيرة من حياة نبينا عليه الصلاة والسلام ؟! ألا يذكرون نبينهم عليه الصلاة والسلام يُؤتى به تُحط قدماه في الأرض من شدة الوجد حتى يقوم في الصف يصلي في آخر حياته ؛ ثم يكون الواحد معافئ صحيحاً لا يشتكي من علة ولا يشتكي من وجع وينادي للصلاة فلا يجيب ولا يلي النداء !! أين الحب الصادق ؟ وأين الإتيان الصادق لهذا النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ؟ .

من الحديث في اللحظات الأخيرة لموته عليه الصلاة والسلام ما ترويه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وقد علمنا أن موته رضي الله عنه كان في بيتها في حجرتها بين سحرها ونحرها ، ولهذا جُلِّ الأخبار المتعلقة بالزرع ولحظات الوفاة الأخيرة كانت من روايتها رضي الله عنها وأرضاها ،

ومما روته من ذلك وهو في الصحيح قالت رضي الله عنها : ((إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُؤَيِّ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِي وَرِيقِهِ عِنْدَ مَوْتِهِ ؛ دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَبِيَدِهِ السِّوَاكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السِّوَاكَ، فَقُلْتُ: آخُذْهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَتَنَاوَلْتُهُ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْتَهُ لَكَ؟ فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ: «أَنْ نَعَمْ» فَلَيْتُهُ، فَأَمَرَهُ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ فِيهَا مَاءٌ، فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ ، يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلْمَوْتِ سَكَرَاتٍ» ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: «فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ)) .

وجاء عنها رضي الله عنها في الصحيح قالت : ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ صَحِيحٌ يَقُولُ: إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَفْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، ثُمَّ يُحْيَا أَوْ يُجَيِّرُ، فَلَمَّا اشْتَكَى وَحَضَرَهُ الْقَبْضُ وَرَأْسُهُ عَلَى فَخِذِ عَائِشَةَ عُشِيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا أَفَاقَ شَخَصَ بَصْرُهُ نَحْوَ سَفْفِ الْبَيْتِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى» فَقُلْتُ: إِذَا لَا يُجَاوِرُنَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ حَدِيثُهُ الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُنَا وَهُوَ صَحِيحٌ)) .

وفي لحظاته الأخيرة عليه الصلاة والسلام جاءته ابنته فاطمة رضي الله عنها وأرضاها - بل في الدقائق الأخيرة من حياته ﷺ كما تروي ذلك أم المؤمنين عائشة - وكان مجيئها بدعوة منه عليه الصلاة والسلام ، تقول رضي الله عنها : ((دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فِي شَكْوَاهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهَا فَسَارَهَا بِشَيْءٍ فَبَكَتْ ، ثُمَّ دَعَاهَا فَسَارَهَا فَضَحِكَتْ ، فَسَأَلْتُهَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَتْ : سَارَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَنِي: أَنَّهُ يُقْبَضُ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُؤَيِّ فِيهِ، فَبَكَيتُ ، ثُمَّ سَارَنِي فَأَخْبَرَنِي أَيْ أَوْلَ أَهْلِ بَيْتِهِ أَتْبَعُهُ فَضَحِكْتُ)) .

وجاء في الصحيح من حديث أنس رضي الله عنه ((لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَعَشَّاهُ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: وَكَرَبَ أَبَاهُ، فَقَالَ لَهَا: «لَيْسَ عَلَيَّ أَيْبُكَ كَرَبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ» ، فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ: يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ، يَا أَبَتَاهُ مَنْ جَنَّتْهُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ نَنَعَاهُ ، فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ: يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْتُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ)) .

وهو عليه الصلاة والسلام دُفن في المكان الذي مات فيه ﷺ ، حيث أنه اختلف حين وفاته أين يُدفن فروى لهم أبو بكر ﷺ حديثاً في ذلك أن الأنبياء يُدفنون حيث ماتوا ، فدُفن عليه الصلاة والسلام تحت الفراش الذي مات عليه ، في الحجرة التي مات فيها ﷺ حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها وعن الصحابة أجمعين .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله : ((وقُبض ﷺ ضحى يوم الاثنين)) ؛ يعني حين اشتد الضحى من ذلك اليوم ((من ربيع الأول فالمشهور أنه الثاني عشر منه ، وقيل مستهله . وقيل : ثانية ، وقيل : غير ذلك)) .

قال رحمه الله تعالى :

[وقد قال السهيلي - ما زعم أنه لم يسبق إليه - من أنه لا يمكن أن تكون وقفته يوم الجمعة تاسع ذي الحجة ، ثم تكون وفاته يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول بعده ، سواء حُسبت الشهور كاملة أم ناقصة ، أم بعضها كاملاً وبعضها ناقصاً ، وقد حصل له جواب صحيح في غاية الصحة والله الحمد ، أفردته مع غيره من الأجوبة ، وهو أنه إنما وقع بحسب اختلاف رؤية هلال ذي الحجة في مكة والمدينة ، فرآه أهل مكة قبل أولئك بيوم ، وعلى هذا يتم القول المشهور والله الحمد والمنة . وكان عمره يوم مات ﷺ ثلاثاً وستين سنة على الصحيح ، قالوا : ولها مات أبو بكر وعمر وعلي وعائشة ﷺ ، ذكره أبو زكريا النووي في تهذيبه وصححه ، وفي بعضه نظر . وقيل : كان ستين ، وقيل : خمساً وستين ، وهذه الأقوال الثلاثة في صحيح البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما .]

قال الإمام ابن كثير رحمه الله : ((وقد قال السهيلي)) ؛ أي صاحب الروض الأنف ، وذكر ذلك في كتابه هذا .

قال : ((ما زعم أنه لم يُسبق إليه)) ؛ يعني ذكر قولاً وزعم أنه لم يُسبق إليه . ((من أنه لا يمكن أن تكون وقفته يوم الجمعة تاسع ذي الحجة ، ثم تكون وفاته يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول بعده ، سواء حُسبت الشهور كاملة أم ناقصة ، أو

بعضها كاملاً وبعضها ناقصاً)) ؛ هذا استشكال أورده السهيلي على القول المشهور في الوقفة أنها كانت يوم الجمعة التاسع من ذي الحجة وأنّ الوفاة في يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول على المشهور من أقوال أهل العلم في يوم وفاته عليه الصلاة والسلام ، ومرّ معنا حكاية ابن كثير رحمه الله الخلاف بين أهل العلم في ذلك .

وابن كثير رحمه الله ذكر أن أهل العلم أجابوا على ما أورده السهيلي بأجوبة ، وأنه رحمه الله حصل له جواب ، وأنه أفرد تلك الأجوبة والجواب الذي هو ذكره في جزء أفرده بذلك .
وُحصل جوابه رحمه الله : ((أن ذلك بحسب اختلاف رؤية هلال ذي الحجة في مكة والمدينة)) ؛ يعني فيه فرق يوم بين مكة والمدينة .

((فرآه أهل مكة قبل أولئك بيوم ؛ وعلى هذا يتم القول المشهور)) ؛ أي أن النبي عليه الصلاة والسلام كانت وقفته يوم الجمعة التاسع من ذي الحجة ، ووفاته في اليوم الثاني عشر ويوافق يوم اثنين .

قال : ((وكان عمره ﷺ يوم مات ثلاثاً وستين سنة على الصحيح)) ؛ وهذا جاء في الصحيحين من حديث عائشة ، وجاء أيضاً في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

((قالوا : ولها - أي لهذه السن - مات أبو بكر)) ؛ أي وعمره ثلاثاً وستين سنة .

((وعمر)) ؛ عمره ثلاثاً وستين .

((وعلي)) ؛ وعمره ثلاثاً وستين .

((وعائشة رضي الله عنها)) ؛ وعمرها ثلاث وستين .

قال : ((ذكره أبو زكريا النووي رحمه الله في تهذيبه)) ؛ أي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات وهو كتاب معروف ((وصححه)) .

قال الحافظ ابن كثير : ((وفي بعضه نظر)) ؛ يعني بعضه لا شك مجزوماً به وفي بعض ذلك نظر . جاء في صحيح مسلم من حديث أنس رضي الله عنه قال : ((قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ، وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ)) فهذه صحيحة ، ((وفي بعضه نظر)) يعني يُنظر في سن علي حين وفاته وسن عائشة رضي الله عنها حين وفاتها .

قال : ((وقيل : كان ستين سنة)) ؛ وأجاب بعض أهل العلم عن هذا القول بأنه لم يُعتبر فيه الكسر ، وهذا أحياناً يحصل ؛ يُغفل الكسر ، بدل أن يقول ثلاث وستين يقول ستين سنة ، فحمل بعض أهل العلم هذا القول على إغفال ذكر الكسر .
 ((وقيل : خمساً وستين)) ؛ وحمل أيضاً هذا على سنة المولد وسنة الوفاة .
 ((وهذه الأقوال الثلاثة - يعني الستين ، وثلاث وستين ، وخمس وستين - في صحيح البخاري عن ابن عباس)) ؛ وبعض أهل العلم جمع بينها الجمع الذي أشرت إليه .

قال رحمه الله تعالى :

[فاشتدت الرزية بموته ﷺ ، وعظم الخطب وجلّ الأمر ، وأصيب المسلمون بنبيهم ، وأنكر عمر بن الخطاب ﷺ ذلك وقال : إنه لم يمّت ، وإنه سيعود كما عاد موسى لقومه . وماج الناس ، وجاء الصديق المؤيد المنصور ﷺ أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً فأقام الأود وصدع بالحق وخطب الناس وتلا عليهم : { وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ } [آل عمران: ١٤٤] ، فكأن الناس لم يسمعوها قبل ذلك ، فما من أحد إلا يتلوها] .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((فاشتدت الرزية بموته ، وعظم الخطب وجلّ الأمر ، وأصيب المسلمون بنبيهم ﷺ)) ؛ ولا شك أن هذه فاجعة كبرى ومصاب جلل وألم عصيب شهده المسلمون في ذلك اليوم ، وماج الناس وكثير منهم لم يُصدّق الخبر ولم يتقبل هذا الخبر ، حتى إن عمر ﷺ الملهم وهو من هو في مكانته أنكر ذلك وزجر من كان يقول إن النبي عليه الصلاة والسلام قد مات ، وأخذ يخطب الناس ويُجدّثهم بأنه لم يمّت عليه الصلاة والسلام . وأصبح الناس في نأب عظيم وفي حادثة مهيلة وشُدّهوا في هذا الأمر ، وعمر قائم يخطب الناس ويُكذّب هذا الخبر وينفي هذه الدعوة .

قال الإمام ابن كثير : ((وأنكر عمر بن الخطاب ذلك وقال إنه لم يمّت وإنه سيعود كما عاد موسى إلى قومه وماج الناس ، وجاء الصديق المؤيد المنصور أولاً وآخراً وظاهراً

وباطنا فأقام الأود وصدع بالحق وخطب الناس وتلا عليهم : { وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ } فكان الناس لم يسمعوها قبل ذلك ، فما من أحد إلا يتلوها)) ؛ في هذه الأثناء كان أبو بكر رضي الله عنه في بيته فجاء كما في الصحيح : ((أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكِنِهِ بِالسُّنْحِ حَتَّى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّ يُكَلِّمُ النَّاسَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَتَيَّمَمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعَشَّى بِثَوْبٍ حَبْرَةٍ ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : «بِأبي أنت وأمي ، والله لا يجمع الله عليك موتتين ، أما الموتة التي كتبت عليك ، فقد مُتَّها»)) .

ثم خرج رضي الله عنه ليبين هذا الأمر للناس ، وعمر قائم يخطب ينفي الخبر ويكذبه ، جاء في الصحيح من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ((أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حَرَجَ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَقَالَ : اجْلِسْ يَا عُمَرُ ، فَأَبَى عُمَرُ أَنْ يَجْلِسَ ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَتَرَكُوا عُمَرَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : " أَمَّا بَعْدُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ ، قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ الشَّاكِرِينَ ﴾ [آل عمران: ١٤٤])) ولما تلاها كأن الصحابة رضي الله عنهم يسمعون هذه الآية لأول مرة في حياتهم ، وكان هذه الآية لم تُنزل إلا في ذلك اليوم . قال ابن عباس رضي الله عنهما راوي الحديث : ((وَاللَّهِ لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ هَذِهِ الْآيَةَ حَتَّى تَلَاهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ ، فَمَا أَسْمَعُ بَشَرًا مِنَ النَّاسِ إِلَّا يَتْلُوهَا)) . أصبحت هذه الآية تتلى في أرجاء المدينة .

وهذا أيضاً فيه فائدة عظيمة وجلييلة وهي : أهمية مداواة المصاب بالقرآن ؛ يتلى من الآيات ما يكون فيه الشفاء من المصاب تحقيقاً لقوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَنَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ ﴾ [الإسراء: ٨٢] ، وقوله صلى الله عليه وسلم : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي هَدَىٰ نَاوِيحَهُمْ وَشَفَاءٌ ﴾ [فصلت: ٤٤] وهذا أمر يُغفله كثير من الناس ، في أي مصاب يصيب الإنسان ينظر الآيات التي تداوي مصابه وتعالج مشكلته فيتأمل فيها ويقراها ويتدبرها ويتعقل في معانيها ويرددها في نفسه حتى تكون شفاء له مما يجد وتكون كاشفاً لكربته ومزيله لهماه وغمه .

فالشاهد أن الناس في المدينة أصبحوا يرددون هذه الآية في كل مكان يتلوها متعقلين ما دلت عليه .

عمر الذي كان قائماً خطيباً ينفي الخبر ويكذب الخبر حتى إن أبا بكر رضي الله عنه لما طلب منه السكوت والجلوس والانتظار أبي ؛ لما سمع أبا بكر يخطب هذه الخطبة ويتلو هذه الآية قال : «وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ تَلَاهَا فَعَقَرْتُ، حَتَّى مَا تُقَلِّنِي رِجْلَايَ، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا، عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ مَاتَ» .

قال رحمه الله :

[ثم ذهب المسلمون به إلى سقيفه بني ساعدة وقد اجتمعوا على إمرة سعد بن عبادة فردّهم عن ذلك وصدّهم ، وأشار عليهم بعمر بن الخطاب أو بأبي عبيدة بن الجراح ، فأبى ذلك والمسلمون ، وأبى الله ذلك أيضاً ، فبايعه المسلمون رضي الله عنه هناك ، ثم جاء فبايعه الناس البيعة العامة على المنبر] .

قال رحمه الله : ((ثم ذهب المسلمون به)) ؛ أي بأبي بكر الصديق بعد أن تحقق النبأ وتؤكد من الخبر وخطب رضي الله عنه الخطبة التي أبان فيها الأمر وأصبح الناس على إثر ذلك على يقين من نبأ وفاة النبي عليه الصلاة والسلام ؛ فذهب المسلمون بأبي بكر ((إلى سقيفه بني ساعدة وقد اجتمعوا على إمرة سعد بن عبادة)) تأمير سعد ابن عبادة رضي الله عنه .

((فردّهم عن ذلك - أي أبو بكر - وصدّهم ، وأشار عليهم بعمر بن الخطاب - أن يؤمّروا عمر بن الخطاب - أو عبيدة ابن الجراح ، فأبى ذلك والمسلمون ، وأبى الله ذلك أيضاً ، فبايعه المسلمون رضي الله عنه هناك ، ثم جاء فبايعه الناس البيعة العامة على المنبر)) ؛ وتمت بيعة أبي بكر رضي الله عنه في لحظات يسيرة وبإجماع من الصحابة واتفق كلمة منهم رضي الله عنهم ، ولما تمت البيعة واستتب الأمر وأصبح أبو بكر رضي الله عنه هو الخليفة لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه شرعوا في جهاز رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال ابن كثير رحمه الله :

[ثم شرعوا في جهاز رسول الله ﷺ ، فغسلوه في قميصه ، وكان الذي تولى ذلك عمه العباس ، وابنه قثم ، وعلي بن أبي طالب ، وأسامة بن زيد ، وشقران . مولياه . يصبان الماء ، وساعد في ذلك أوس بن خولي الأنصاري البدري ، رضي الله عنهم أجمعين . وكفّنوه في ثلاثة أثواب قطن سحولية بيض ليس فيها قميص ولا عمامة . وصلّوا عليه أفذاذاً واحداً واحداً ، لحديث جاء في ذلك رواه البزار . والله أعلم بصحته . أنه ﷺ أمرهم بذلك . وقال الشافعي : إنما صلّوا عليه مرة بعد مرة أفذاذاً لعظم قدره ، ولتنافسهم أن يؤمهم عليه أحد . قال الحاكم أبو أحمد : فكان أولهم عليه صلاة العباس عمه ، ثم بنو هاشم ، ثم المهاجرون ، ثم الأنصار ، ثم سائر الناس ، فلما فرغ الرجال دخل الصبيان ثم النساء . ودُفن ﷺ يوم الثلاثاء ، وقيل ليلة الأربعاء سحراً ، في الموضع الذي توفي فيه من حجرة عائشة ، لحديث رواه الترمذي عن أبي بكر رضي الله عنه ، وهذا هو المتواتر تواتراً ضرورياً معلوماً من الدين الذي هو اليوم داخل مسجد المدينة]

قال الإمام بن كثير رحمه الله تعالى : ((ثم شرعوا في جهاز رسول الله ﷺ ، فغسلوه في قميصه ، وكان الذي تولى ذلك عمه العباس ، وابنه قثم ، وعلي بن أبي طالب ، وأسامة بن زيد ، وشقران . مولياه . يصبان الماء ، وساعد في ذلك أوس ابن خولي الأنصاري البدري)) ؛ وهذا الصحابي اسمه أوس وهو من الخزرج ، ولعل هذا فيه تنبيه لما أكرم الله ﷺ هذين الحيين من ألفة ومحبة وارتباط عظيم . رضي الله عنهم أجمعين .

قال : ((وكفّنوه في ثلاثة أثواب قطن سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة)) ؛ سحولية تُنسب إلى موضع في اليمن تُنسج فيه الثياب يُقال له سحول ، والثياب التي تُنسج هناك يُقال لها سحولية ، وهي ثياب من القطن كما نص على ذلك المصنف ولونها أبيض وكان عليه الصلاة والسلام أوصى بذلك قال : ((عليكم بالثياب البيض وكفّنوا فيها موتاكم)).

قال : ((وصلّوا عليه أفذاذاً واحداً واحداً)) ؛ يعني يدخل بحسب ما تحتمله الغرفة من عدد - لا يزيد على العشرة - ويصلّون أفذاذاً كل يصلي وحده دون أن يؤمهم أحداً منهم .

يقول ابن كثير : ((لحديث جاء في ذلك رواه البزار . والله أعلم بصحته . أنه ﷺ أمرهم بذلك)) ؛ قال ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية : " وفي صحته نظر " أي الحديث . وقال : " وهذا الصنيع وهو صلاتهم عليه فرادى لم يؤمهم أحد عليه أمر مجمع عليه لا خلاف فيه " . ولذلك حكمة وسبب الله ﷺ أعلم به ، أما الحديث الذي يروى ففي صحته نظر كما يقول ذلك الحافظ ابن كثير رحمه الله .

قال : ((وقال الشافعي : إنما صلوا عليه مرة بعد مرة أفذاذاً لعظم قدره ولتنافسهم أن يؤمهم عليه أحد))؛ هذا من تلمس الحكم والأسباب في ذلك ، فالله تبارك وتعالى أعلم بذلك .

((قال الحاكم أبو أحمد فكان أولهم عليه صلاة العباس عمه ، ثم بنو هاشم ، ثم المهاجرون ، ثم الأنصار، ثم سائر الناس ، فلما فرغ الرجال دخل الصبيان ثم النساء)) . قال : ((ودفن ﷺ يوم الثلاثاء ، وقيل يوم الأربعاء سحراً)) ؛ أي وقت السحر قبيل صلاة الفجر .

((في الموضع الذي توفي فيه من حجرة عائشة رضي الله عنها)) ؛ فالفرش الذي كان عليه الصلاة والسلام عليه جالسا متكأ على زوجه عائشة رضي الله عنها بين سحرها ونحرها طوي وحفر تحته ودفن ﷺ في ذلك الموضع ، لأنه الموضع الذي مات فيه ﷺ .

قال : ((لحديث رواه الترمذي عن أبي بكر وفيه أن الأنبياء يدفنون حيث ماتوا)) .

قال : ((وهذا هو المتواتر تواتراً ضرورياً معلوماً من الدين الذي هو اليوم داخل مسجد المدينة)) ؛ ومن المعلوم أنه عليه الصلاة والسلام حين دُفن لم يُدفن داخل المسجد وإنما دُفن في حجرة عائشة وهي خارج المسجد وليست داخله ، وكانت عائشة رضي الله عنها تحيض فيها ، وكان عليه الصلاة والسلام يأتيها فيها ؛ ودفنه عليه الصلاة والسلام في هذا الموضع الذي هو خارج المسجد بنص شرعي ودليل منقول عنه ﷺ نقله أبو بكر ﷺ وهو : ((أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم يدفنون حيث ماتوا)) ؛ فكانت وفاته في حجرة عائشة فدُفن في حجرتها والحجرة خارج المسجد ، ولما احتيج فيما بعد إلى توسعة المسجد وُسِّع من النواحي كلها الأمامية والغربية والشمالية دون الناحية الشرقية التي فيها الحجرات في زمن عمر وفي زمن عثمان رضي الله عنهما ، ثم في أواخر عهد الصحابة ﷺ في خلافة بني أمية حصل

للمسجد توسعة شملت الناحية الشرقية من المسجد وأحيطت الحجرة بجدران عديدة وبعض هذه الجدران وُضعت على شكل مثلث تلتقي زاويته في الناحية الشمالية وكل ذلك حرصاً على إبعاد الناس عن التعلقات الباطلة التي ما أنزل الله تبارك وتعالى بها من سلطان .
وقبل وفاته ﷺ بأيام - خمسة أيام تحديداً - وفي النزع كما جاء في حديث عائشة رضي الله عنها كان عليه الصلاة والسلام يرفع غطاءً على وجهه ﷺ وهو يقول : ((لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبياءهم مساجد . يُحذَر مما صنعوا)) ؛ يعني قال ﷺ ذلك في لحظاته الأخيرة وقاله في النزع يحذر الأمة من هذا الصنيع وينهاهم عن هذا العمل الخطير الذي كان عليه اليهود والنصارى .

وأخذ أهل العلم من ذلك فائدة عظيمة ومهمة في باب التوحيد والتعبد لله ﷻ : أنه لا يحل أن يُدفن الميت مهما كانت منزلته داخل مسجد ، ولا يحل أن يُبنى المسجد على القبور ، وإذا كان المسجد بهذه الصفة لا يُصلى فيه ، للعن الثابت عنه صلوات الله وسلامه عليه ، وأما ما يخص هذا المسجد المبارك فإن حكمه واضح وفضيلته معروفة وأيضاً مكانته باقية وثابتة وهو قول نبينا عليه الصلاة والسلام : ((صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ)) .

والنبي عليه الصلاة والسلام في لحظاته الأخيرة نُقلت عنه وصايا عظيمة هي وصايا مودع ينبغي لكل مسلم أن يأخذها موضع العناية والاهتمام ، وأعظم وصيتين في هذا الباب :
■ الوصية بالتوحيد والعناية به ؛ تستفاد من قوله : ((لعنة الله على اليهود والنصارى)) إلى آخر الحديث .

■ والوصية بالصلاة التي هي أعظم أركان الدين بعد الشهادتين ؛ حيث كان يقول :
((الصلاة الصلاة)) .

ومرّت معنا تلك الابتسامة العظيمة ، ابتسامة الفرح والسرور والرضا منه ﷺ بحال المسلمين يودعهم وهم مجتمعين في المساجد محافظين على هذه الطاعة العظيمة والعبادة الجليلة التي مات عليه الصلاة والسلام وهو عن أصحابه راضٍ وهم صفوف يؤدون هذه الصلاة جماعة .
أما من لا يحافظ على الصلاة في جماعة المسلمين لا نصيب له من رضا النبي ﷺ ، بل جاء في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ

بِحَطْبٍ، فَيُحَطَّبُ، ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّلَاةِ، فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا فَيُؤَمُّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ)) فأين المتخلف عن الجماعة من أن يكون من أهل الرضا !!

فالنبي عليه الصلاة والسلام مات عن صحابته رضي الله عنهم وهو عنهم راض وابتسم تلك الابتسامة الوضيئة العظيمة التي فيها ظهور بشره وسروره وفرحه صلوات الله وسلامه عليه بهذا المنظر العظيم البهيج ؛ مما يؤكد على كل مسلم أن تعظم عنايته بهذه الصلاة جماعة خمس مرات في اليوم والليلة كما أمره الله تعالى بذلك في بيوت الله التي أذن الله تعالى أن تُرفع ويُذكر فيها اسمه .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (حجه واعتماره رضي الله عنه) : لم يحج رضي الله عنه بعدما هاجر إلا حجته هذه ، وهي حجة الإسلام وحجة الوداع، وكان فرض الحج في السنة السادسة في قول بعض العلماء ، وفي التاسعة في قول آخرين منهم ، وقيل سنة عشر ، وهو غريب ، وأغرب منه ما حكاه إمام الحرمين في النهاية وجهاً لبعض الأصحاب : أن فرض الحج كان قبل الهجرة . وأما عمره فكن أربعاً : الحديبية التي صد عنها ، وعمرة القضاء بعدها ، ثم عمرة الجعرانة ، ثم عمرته التي مع حجته . وقد حج رضي الله عنه قبل الهجرة مرة ، وقيل : أكثر وهو الأظهر ، لأنه كان يخرج ليالي الموسم يدعو الناس إلى الله تعالى ، صلى الله عليه وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين] .

لما أنهى الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى ذكر سيرة النبي عليه الصلاة والسلام بدءاً من مولده عليه الصلاة والسلام إلى وفاته رضي الله عنه سرداً بتلخيص وإيجاز لأخبار حياته رضي الله عنه منذ النشأة ، فالبعثة ، والدعوة إلى الله ، فالهجرة ، فالغزوات ، إلى حجة الوداع ، ثم موته صلوات الله وسلامه عليه ؛ لما أنهى ذلك عقد رحمه الله تعالى في هذا الكتاب المبارك فصلاً عديدة تنوعت في ذكر أعمال النبي عليه الصلاة والسلام وذكر شمائله وذكر فضائله وخصائصه صلوات الله وسلامه عليه إلى أن ختم الكتاب بالشفاعات المختصة بالنبي الكريم رضي الله عنه . بدأ

هنا أولاً بذكر حجّات النبي ﷺ وعُمره ؛ كم حج عليه الصلاة والسلام من مرة ؟ وكم أيضاً اعتمر صلوات الله وسلامه عليه من مرة ؟

قال رحمه الله : ((لم يحج ﷺ بعدما هاجر إلا حجته هذه)) ؛ وقد جاء في الصحيحين من حديث زيد ابن أرقم ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ عَزْوَةً ، وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً ، لَمْ يَحُجَّ بَعْدَهَا ؛ حَجَّةَ الْوُدَاعِ)) ؛ فهو صلوات الله وسلامه عليه بعد أن هاجر إلى المدينة لم يحج إلا حجة واحدة كانت في السنة العاشرة من الهجرة .

قال رحمه الله : ((وهي حجة الإسلام وحجة الوداع)) ؛ تسمى حجة الوداع لأن النبي عليه الصلاة والسلام ودّع فيها الناس وقال لهم : ((لعلّي لا ألقاكم بعد عامي هذا)) . وتضمنت كما أشرت سابقاً جملةً من الخطب والوصايا والمواعظ التي هي من الأهمية بمكان لكونها وصايا مودّعة . وأيضاً يُقال لها حجة البلاغ ، فالنبي عليه الصلاة والسلام قال فيها : ((ألا هل بلغت ؟ اللهم فاشهد)) يكرر ذلك صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((وكان فرض الحج في السنة السادسة في قول بعض العلماء ، وفي التاسعة في قول آخرين منهم ، وقيل سنة عشر وهو غريب ، وأغرب منه ما حكاه إمام الحرمين في النهاية وجهاً لبعض الأصحاب أن فرض الحج كان قبل الهجرة)) ؛ ذكر خلافاً في متى فُرض الحج ، وأقرب ما قيل من أقوال أهل العلم في وقت فرض الحج أنه فُرض في التاسعة أو العاشرة لهجرة النبي ﷺ .

((وأما عمره فكن أربعاً)) اعتمر عليه الصلاة والسلام أربع عُمر :

الأولى : ((الحديبية التي صُد عنها)) ؛ وتم في ذلك المقام ذلك الصلح وكان فتحاً عظيماً نزل على إثره سورة الفتح كاملة وصُدّرت بقوله جل وعلا : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ [الفتح: ١] .

الثانية : ((وعمرة القضاء بعدها)) ؛ في العام القابل اعتمر عليه الصلاة والسلام عمرة القضاء .

الثالثة : ((ثم عمرة الجعرانة)) أو الجِعْرَانَة وهي التي كانت بعد عود النبي ﷺ من حصار الطائف كما مرّ معنا ذلك قريباً ، حيث أحرم عليه الصلاة والسلام من الجعرانة .

الرابعة : ((ثم عمرته التي مع حجته)) ؛ وقد مرّ معنا أن الصحيح من أقوال أهل العلم أنه صلوات الله وسلامه عليه حج قارناً ، والقارن يُهل بالحج والعمرة معاً ؛ يقول : " لبيك اللهم حجاً وعمرة " ، ثم إنه يأتي بأعمال المفرد وتكون العمرة داخلة في الحج مقرونة به ، ولهذا ليس هناك فرق بين أعمال المفرد والقارن إلا في النية ؛ فالمفرد ينوي بعمله الحج وحده ، والقارن ينوي بعمله الحج والعمرة معاً فيدخل عمرته في حجته ، ويكون عليه هدي لكونه جمع بين حج وعمرة في سفرة واحدة .

فالنبي عليه الصلاة والسلام اعتمر أربع عمر كان آخرهن التي كانت مع حجه صلوات الله وسلامه عليه في السنة العاشرة من الهجرة .

قال : ((وقد حج ﷺ قبل الهجرة مرة ، وقيل أكثر وهو الصحيح)) ؛ حج قبل الهجرة عليه الصلاة والسلام مرات كثيرة .

قال الإمام بن كثير : ((وهو الأظهر)) ، قال معللاً : ((لأنه كان ﷺ يخرج ليالي الموسم - أي موسم الحج - يدعو الناس إلى الله تعالى)) ؛ فالصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قبل الهجرة حجّ مرات كثيرة .

يقول الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه فتح الباري : " بَلِ الَّذِي لَا أَرْتَابَ فِيهِ أَنَّهُ لَمْ يَتْرُكِ الْحَجَّ وَهُوَ بِمَكَّةَ قَطُ ، لِأَنَّ قُرَيْشًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَكُونُوا يَتْرُكُونَ الْحَجَّ ، وَإِنَّمَا يَتَأَخَّرُ مِنْهُمْ عَنْهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِمَكَّةَ أَوْ عَاقَهُ ضَعْفٌ ، وَإِذَا كَانُوا وَهُمْ عَلَى غَيْرِ دِينٍ يَخْرُصُونَ عَلَى إِقَامَةِ الْحَجِّ وَيَرَوْنَهُ مِنْ مَفَاخِرِهِمُ الَّتِي ائْتَمَرُوا بِهَا عَلَى غَيْرِهِمْ مِنَ الْعَرَبِ فَكَيْفَ يُظَنُّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يَتْرُكُهُ ؟ وَقَدْ ثَبَتَ مِنْ حَدِيثِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّهُ رَأَاهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَاقِفًا بِعَرَفَةَ ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ تَوْفِيقِ اللَّهِ لَهُ ، وَثَبَتَ دُعَاؤُهُ قَبَائِلَ الْعَرَبِ إِلَى الْإِسْلَامِ بِمَعْنَى ثَلَاثِ سِنِينَ مُتَوَالِيَةً كَمَا بَيَّنَّتهُ فِي الْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ " .

فالشاهد أن الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام قبل أن يُهاجر حجّ مرات كثيرة ومرّ معنا بيعة العقبة الأولى والثانية في سنوات ، هذه كلها كانت في الحج ، وهو الأظهر أنه عليه الصلاة والسلام في تلك السنوات حاجاً يشهد المناسك ويؤدي أعمال الحج وفي الوقت نفسه يدعو إلى الله ﷻ ، وهذا أيضاً فيه أن الحج باب عظيم للدعوة إلى الله وهو داخل في قول ربنا جل شأنه : ﴿ وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ

مِنْ كُلِّ فَيْحٍ عَمِيقٍ (٢٧) لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ ﴿ [الحج: ٢٧-٢٨] فمن أعظم المنافع التي تُشهد في حج بيت الله الحرام تعلم الدين ونشره في الآفاق والدعوة إلى الله ﷻ ، وكم من خير انتشر ودعوة عمّ نفعها وصلاح تمّ وتحقق في أثناء مناسك الحج وأداء هذه الطاعة العظيمة .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل : أما غزواته ، فروى مسلم من حديث عبد الله بن بريدة بن الحصيب الأسلمي عن أبيه قال : غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل في ثمان منهن ، وعن زيد بن أرقم قال : غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة كنت معه في سبع عشرة ، وأما محمد بن إسحاق فقال : كانت غزواته التي خرج فيها بنفسه سبعاً وعشرين ، وكانت بعوثه وسراياه ثمانياً وثلاثين ، وزاد ابن هشام في البعوث على ابن إسحاق ، والله أعلم] .

ثم عقد الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر غزوات النبي عليه الصلاة والسلام ، والمراد بالغزوات : أي التي غزاها وشارك فيها عليه الصلاة والسلام ؛ سواءً كانت المشاركة بمباشرة القتال ، أو حضوراً بصحبة المقاتلين ومرافقتهم إلى مكان القتال ، وكان مرّ معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام بعث بعوثاً كثيرة وسرايا عديدة، ومن أهل العلم من كان يفرّق بين ما كان قد شارك فيه عليه الصلاة والسلام بنفسه ذاهباً أو مقاتلاً بتسميته غزوة، وما لم يشارك فيه وإنما أرسل فيه من يرسل من أصحابه بتسميته بعثاً أو سرية .

قال : ((فروى مسلم من حديث عبد الله ابن بريدة ابن الحصيب الأسلمي عن أبيه قال : «غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً، قَاتَلَ فِي ثَمَانٍ مِنْهُنَّ»)) ؛ أي شارك ﷺ بنفسه في تسع عشرة غزوة حضوراً ، وثمان منهن قام فيها بنفسه ﷺ يقاتل أعداء الله . وهذه الثمان هي : بدر ، وأحد ، والأحزاب ، وغزوة بني المصطلق ، وخيبر ، ومكة ، وحنين ، والطائف . ومن أهل العلم من يجعل حنين والطائف غزوة واحدة ويضيف بعد الأحزاب غزوة بني قريظة ، ومنهم من يجعل غزوة بني قريظة هي والأحزاب واحدة والطائف وحنين غزوتين .

قال : ((وعن زيد بن أرقم قال : غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة كنت معه في سبع عشرة)) ؛ قوله غزا : مراده الغزوات التي خرج فيها عليه الصلاة والسلام بنفسه سواءً قاتل أو لم يقاتل ، كما يوضح ذلك الحديث الذي قبله حديث بريدة ابن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه .

وروى أبو يعلى عن جابر بإسنادٍ صحيح صححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري : أن عدد غزوات النبي ﷺ إحدى وعشرون ، ولا إشكال في هذا الحديث مع حديث بريدة وحديث زيد لأن بعض أهل العلم في الجمع قد يجعل الغزوتين المتصلتين غزوة واحدة ، فإذا فُرق المتصل أصبح العدد بما ذكر جابر أربعة وعشرين ، وإذا جُمع بين المتصل أصبح العدد مثل ما جاء في حديث بريدة وحديث زيد ابن أرقم .

قال : ((وأما محمد ابن إسحاق فقال : كانت غزواته التي خرج فيها بنفسه سبعاً وعشرين)) ؛ وهذا هو قول ابن سعد في الطبقات وتبع ابن سعد في ذلك الواقدي ، ومثل ما ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في هذا العد نوع من التوسع ، وأيضا يمكن أن يُخرَج على ما دُكر سابقاً أن بعض الغزوات المتصلة ببعضها قد يكون توسع في عدّها غزوات منفصلة فوصل العدد إلى هذا .

((وكانت بعوته وسراياه ثمانياً وثلاثين ، وزاد ابن هشام في البعوث على ابن إسحاق والله أعلم)) ؛ وأيضاً العدد في البعوث والسرايا محل خلاف بين أهل العلم في ذكر العدد .
قال رحمه الله تعالى :

[فصل في أعلام نبوته ﷺ على سبيل الإجمال ، لأن تفصيله يحتاج إلى مجلدات عديدة ، وقد جمع الأئمة في ذلك ما زاد على ألف معجزة ؛ فمن أبحرهما وأعظمها القرآن العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وإعجازه من جهة لفظه ومعناه ؛ أما لفظه ففي أعلى غايات فصاحة الكلام ، وكل من ازدادت معرفته بهذا الشأن ازداد للقرآن تعظيماً في هذا الباب ، وقد تحدى الفصحاء والبلغاء في زمانه مع شدة عداوتهم له وحرصهم على تكذيبه بأن يأتوا بمثله أو بعشر سور من مثله أو بسورة فعجزوا ، وأخبرهم أنهم لا يطيقون ذلك أبداً ، بل قد تحدى الجن والإنس قاطبة على أن يأتوا بمثله فعجزوا ، وأخبرهم بذلك فقال الله تعالى : { قُلْ لئن اجْتَمَعَتِ

الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً
{ [الإسراء: ٨٨] إلى غير ذلك من الوجوه المثبتة لإعجازه . وأما معناه فإنه في غاية التعاضد
والحكمة والرحمة والمصلحة والعاقبة الحميدة والاتفاق وتحصيل أعلى المقاصد وتبطيل
المفاسد إلى غير ذلك مما يظهر لمن له لب وعقل صحيح خالٍ من الشُّبه والأهواء نعوذ
بالله منها ونسأل الله الهدى] .

قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى : ((فصلٌ في أعلام نبوته ﷺ على سبيل الإجمال ،
لأن تفصيله يحتاج إلى مجلدات عديدة ، وقد جمع الأئمة في ذلك ما زاد على ألف
معجزة)) ؛ هذا فصلٌ عقده رحمه الله تعالى لذكر معجزات النبي عليه الصلاة والسلام
وآيات نبوته ﷺ ، وأشار رحمه الله تعالى إلى أن هذا فصلٌ يطول استقصاءه لأن الكلام فيه
واسع ، وباب عدّ آيات النبوة وما يتبعها أيضاً من كرامات للأولياء - وكل كرامة لولي بحق
من أولياء الله فهي آية من آيات النبوة - مثل ما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية كعد المطر ،
إشارة إلى كثرة ذلك ، فهي تأتي إما للحجة : أي للتأييد وإقامة البرهان على صدق الرسول
عليه الصلاة والسلام وصدق ما جاء به . أو للحاجة ؛ وهذا مرّ معنا نظائره وسيأتي أيضاً
نظائر كثيرة يسوقها ابن كثير مثل : تكثير الطعام أو نزول المطر أو نحو ذلك مما يسره الله ﷻ
لحاجة إليه اقتضت ذلك ، فيمدّهم الله ﷻ بهذه المعجزة لتسدّ حاجةً عرضت في مقام ما .
فالشاهد أن المعجزات وآيات النبوة كثيرة جداً وشرحها وبسطها يطول لكنه أراد رحمه الله
تعالى أن يجتزئ بذكر بعض من آيات نبوة النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وبدأ
بأعظم الآيات وأكبرها والحجة الباقية وهي كتاب الله ﷻ .

قال : ((فمن أجمرها وأعظمها القرآن العزيز الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من
خلفه تنزيل من حكيم حميد ، وإعجازه من جهة لفظه ومعناه)) ؛ هذا الإعجاز الذي
يكون في القرآن يكون من جهتين: من جهة اللفظ ، ومن جهة المعنى . وبين رحمه الله
الإعجاز من جهة اللفظ : أن ألفاظ القرآن وكلماته وسوره وآياته مركبة من الحروف
والكلمات العربية ، ونزل القرآن في وقتٍ كان فيه أساطين الفصحاء والبلغاء والشعراء وكانت
تُعقد أندية عريقة وعميقة في اللسان العربي نثراً ونظماً وقوةً وجزالةً في الألفاظ ؛ فنزل هذا

القرآن معجزاً يتحدى أن يُؤتى بمثلهأو بسورة أو بآية حتى لو اجتمع الإنس والجن وكان بعضهم لبعض ظهيراً لأعيانهم وأعجزهم ذلك .

فهذا فيه تحدي وإظهار لمعجزة القرآن الكريم بأنه لا يستطيع أحد كائناً من كان لغةً وفصاحة وبراعة وقوة وجزالة في الألفاظ أن يأتي بمثل القرآن أو بمثل سورة أو بمثل آية واحدة من القرآن الكريم ، ومن حاول أن يأتي بمحاكاة للقرآن أو بشيء مماثل القرآن فإنه سيصل إلى إحدى نتيجتين لا يخرج عن أحدهما :

- إما أنه على إثر المحاولة سيعلم عجزه وعدم قدرته وأن محاولته باءت تماماً بالفشل .
- أو أنه سيأتي بكلام سيج سقيم سخيف ساقط يُضحك عليه السفهاء قبل العقلاء ، والمجانين قبل العقلاء.

والنتيجة الأولى يمكن أن نمثل لها بقصة الفيلسوف الكندي ، كان بارعاً في الفلسفة وصَفَ الكلام ونظم العبارات وتزويق الأحرف ، فطلبوا منه أن يحاكي القرآن أو بعض آيات القرآن ، فماذا كانت النتيجة؟! جاء في تفسير الشوكاني - وهو أيضاً موجود في مصادر قبل ذلك - قال رحمه الله : " هذه الآية التي افتتح بها الله هذه السورة إلى قوله { إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ } فيها من البلاغة ما تتقاصر عنده القوى البشرية مع شمولها لأحكامٍ عديدة ؛ منها الوفاء بالعقود ، ومنها تحليل بهيمة الأنعام ، ومنها استثناء ما سيتلى مما لم يُحل ، ومنها تحريم الصيد على المحرم ، ومنها إباحة الصيد لمن ليس بمحرم ، وقد حكى النقَّاش أن أصحاب الفيلسوف الكندي قالوا له : أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن ، فقال : نعم أعمل مثل بعضه ، فاحتجب أياماً كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد ، إني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فنظرتُ فإذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن النكث وحلَّ تحليلاً عاماً ، ثم استثنى بعد استثناء ، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا يقدر أحدٌ أن يأتي بهذا " . أول ما فتح المصحف ليحاكي القرآن بناء على طلب تلاميذه وأصحابه صادفه أول آية في سورة المائدة وأخذ يتأمل هذه الآية وما اشتملت عليه من أمور عديدة ثم أعلن عجزه وأن أحداً لا يستطيع مهماً بلغ فصاحةً وعلماً وذكاءً وفطنة أن يحاكي القرآن أو أن يأتي بمثله .

مثال الآخر - وهو من يحاول فعلاً ويأتي بكلام يزعم أنه يحاكي القرآن فيكون كلامه سخافات وكلام ساقط وهراء سمج - فهذا مثاله مسيلمة الكذاب ، جاء في تفسير ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسير سورة البقرة قال: " وقد روينا عن عمرو بن العاص أنه وفد على مسيلمة الكذاب قبل أن يُسَلِّم، فقال له مسيلمة: ماذا أنزل على صاحبكم بمكة في هذا الحين؟ فقال له عمرو : لقد أنزل عليه سورة وجيزة بليغة فقال: وما هي؟ فقال: { وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ } ففكر ساعة ثم رفع رأسه فقال: ولقد أنزل عليّ مثلها، فقال: وما هو؟ فقال: يا وُبر يا وُبر، إنما أنت أذنان وصدر، وسائرُك حقر فقر ، ثم قال : كيف ترى يا عمرو؟ فقال له عمرو: والله إنك لتعلم أي لأعلم إنك تكذب " ؛ يعني ما يحتاج أصلاً أن تسألني هذا السؤال ، هذا كلام لا يحتاج إقامة البرهان على أنه كذب وهراء وكلام سخيف . ومسيلمة لما تجاسر هذا التجاسر أصبح اسمه لا يُذكر إلا مقروناً به هذا الوصف "الكذاب" إلى قيام الساعة ، ما يُقال مسيلمة وإنما يُقال مسيلمة الكذاب ، حتى لو ذُكر باسمه واسم والده لا يُعرف ، فإذا قيل مسيلمة الكذاب قال الناس عرفناه .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وأما معناه)) يعني الإعجاز في معنى القرآن فهذا واضح في أن القرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، كله متعاضد ومتشابه ، يؤيد بعضه بعضاً ويشهد بعضه لبعض ، ليس فيه آية تنقض آية أو تعارض آية ﴿ وَلَوْ كَانِ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: ٨٢] إضافةً إلى اشتماله على تحصيل المصالح وإبطال المفاسد وغير ذلك من مقاصد القرآن العظيم وغاياته الجليلة الدالة على إعجازه معنى كما أنه معجزٌ لفظاً .

قال رحمه الله تعالى :

[ومن ذلك أنه نشأ بين قوم يعرفون نسبه ومرباه ومدخله ومخرجه ، يتيماً بين أظهرهم ، أميناً صادقاً ، باراً راشداً ، كلهم يعرف ذلك ولا ينكره إلا من عاند وسفسط وكابر . وكان أميناً لا يحسن الكتابة ولا يعانيتها ولا أهلها ، وليس في بلادهم من علم الأولين ولا من يعرف شيئاً من ذلك فجاءهم على رأس أربعين سنة من عمره يخبر بما مضى مفصلاً مبيناً ، يشهد له علماء الكتب المتقدمة البصرون بها المهتدون بالصدق، بل أكثر

الكتب المنزلة قبله قد دخلها التحريف والتبديل ، ويجيء ما أنزل الله عليه مبيناً لذلك مهيمناً عليه دالاً على الحق منه ، وهو مع ذلك في غاية الصدق والأمانة والسمت الذي لم ير أولو الأبواب مثله ﷺ ، والعبادة لله ، والخشوع له ، والذل ، والدعاء إليه ، والصبر على أذى من خالفه واحتماله ، وزهده في الدنيا ، وأخلاقه السنية الشريفة من الكرم والشجاعة والحياء والبر والصلة ﷺ ، إلى غير ذلك من الأخلاق التي لم تجتمع في بشر قبله ولا بعده إلا فيه ، فبالعقل يدرك أن هذا يستحيل أن يكذب على أدنى مخلوق بأدنى كذبة ، فكيف يمكن أن يكون مثل هذا قد كذب على الله رب العالمين ، الذي قد أخبر هو بما لديه من أليم العقاب وما لمن كذب عليه وافترى؟! هذا لا يصدر إلا من شر عباد الله وأجرئهم وأخبثهم ، ومثل هذا لا يخفى أمره على الصبيان في المكاتب ، فكيف بأولي الأحلام والنهي الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم وفارقوا أولادهم وأوطانهم وعشائرهم في حبه وطاعته؟ رضي الله عنهم، وصلى الله وسلم عليه ما تعاقب الليل والنهار].

قال رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) ؛ أي من أعلام النبوة وبراهين صدقه عليه الصلاة والسلام النظر في سيرته ﷺ ونشأته وكيف أنه عليه الصلاة والسلام نشأ لم يتعلم الكتابة وفي أناس أميين ، ونشأ بين أناس يعرفون مرباه ويعرفون نشأته ويعرفون حاله وأيضاً يعرفون صدقه ووفاءه وأمانته وأنه لا يُعرف عنه أخلاق ذميمة ككذبٍ أو عدم وفاءٍ أو خيانةٍ أو غير ذلك ثم يفاجئ الناس في تمام الأربعين من عمره يأتيهم بهذه الأخبار العظيمة والأنباء العجيبة وذكر سير الأولين وأخبار اللاحقين وأمورٍ مغيباتٍ وأمورٍ تتعلق برب الأرض والسموات ﷻ وآيات معجزات ، فالنظر في سيرة النبي عليه الصلاة والسلام وما نشأ عليه هو بحد ذاته دليل وبرهان على صدقه ﷺ ، ولهذا أشار ابن كثير رحمه الله تعالى أنه عليه الصلاة والسلام عهد عنه الصدق والأمانة والسمت الحسن والاحتمال والزهد والأخلاق السنية والشجاعة والحياء والبر والصلة إلى غير ذلك من الأخلاق التي كانت معروفة عنه وشاع في الناس الحديث بها عنه ، ثم يفاجئهم على رأس الأربعين من عمره بهذه الإخبارات والأنباء التي يأتي بها نبأ تلو نبأ وخيراً تلو خير ، ويعرفون أيضاً أنه ﷺ كان أمياً لا يُحسن الكتابة ولا يعانيتها ولا أهلها ،

وليس في بلادهم من علم الأولين ولا من يعرف شيئاً من ذلك ثم يأتي بمثل هذه الأمور !!
فهذا بحد ذاته برهان صادق على صدقه عليه الصلاة والسلام وصدق ما جاء به .
قال : ((فبالعقل يدرك أن هذا يستحيل)) ؛ يعني من كان بهذا الشأن وبهذا الوصف
وبهذه الحال ((يستحيل أن يكذب على أدنى مخلوق بأدنى كذبة ، فكيف يمكن أن يكون
مثل هذا قد كذب على الله)) وقال أوحى إليّ ولم يوحى إليه وأرسلني الله ولم يرسله ، بعثني
بكذا وأمرني بكذا !! وهو لم يُحفظ عنه منذ نشأ كذبة واحدة على إنسان ثم يكذب في سن
الأربعين على ربّ العالمين بأعظم ما يكون !! فالنظر إلى سيرته فقط هذا من البراهين
والدلائل على صدقه عليه الصلاة والسلام ، أضف إلى ذلك أن في الوحي نفسه الذي جاء
به عن ربّ العالمين الوعيد الشديد لمن يكذب على الله .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فكيف يمكن أن يكون مثل هذا قد كذب على الله ربّ
العالمين الذي قد أخبر هو بما لديه من أليم العقاب ، وما لمن كذب عليه وافترى ؟!)) ؛
فيه آيات كثيرة جداً : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا
مِنْهُ الْوَتِينَ (٤٦) فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧] ، ﴿ أَمْ يَقُولُونَ
افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا فَإِنْ يَشَأِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ ﴾
[الشورى: ٢٤] ، فجاء عليه الصلاة والسلام أيضاً بآيات كثيرة فيها الوعيد لمن يكذب على الله
ويفتري على الله ويقول أوحى إليّ ولم يوحى إليه بشيء ؛ هذا كله ذكره عليه صلوات الله
وسلامه عليه عن ربّ العالمين ؛ فمحال أن يكون شخص بهذا الوصف وبهذه المكانة السامية
في أخلاقه وآدابه وسلوكه وهديه وسمته وتعامله ولم يُعهد عنه إطلاقاً في حياته كذبة واحدة
على إنسان أن يأتي في سن الأربعين ويكذب على ربّ العالمين ويفتري عليه ويقول أنه مُرسل
من ربّ العالمين ، ثم ينقل أيضاً عن ربّ العالمين ﷺ آيات كثيرة في الوعيد الشديد والتهديد
العظيم لمن كذب على الله وافترى عليه ﷺ الكذب ؛ فهذا من البراهين الواضحات والدلائل
البيّنات على نبوته ﷺ .

قال : ((ومثل هذا لا يخفى أمره على الصبيان في المكاتب ، فكيف بأولي الأحلام
والنهي الذين بذلوا أنفسهم وأموالهم وفارقوا أولادهم وأوطانهم وعشائهم في حبه وطاعته

؟ رضي الله عنهم ، وصلى الله وسلم عليه ما تعاقب الليل والنهار)) ؛ يشير إلى الصحابة الكرام ﷺ الذين أكرمهم الله ﷻ بتصديقه واتباعه ، يقول هذه أمور لا تخفى عليهم ، عرفوا صدق هذا الرسول عليه الصلاة والسلام من أمور كثيرة وبراهين عديدة منها هذا الذي حكاه المؤلف رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله تعالى :

[ومن ذلك ما أخبر ﷺ به في هذا القرآن ، وفيما صح عنه من الأحاديث من الغيوب المستقبلية المطابقة لخبره حدو القذة بالقذة مما يطول استقصاؤه ها هنا] .

قال رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) يعني من أعلام النبوة .

((ما أخبر به ﷺ في هذا القرآن ، وفيما صح عنه من الأحاديث من الغيوب المستقبلية المطابقة لخبره حدو القذة بالقذة)) ؛ القذة : ريشة السهم ، وهذا مثل يُضرب للشيعين المتساويين اللذين لا يُفَرِّق بينهما ، فأخبر عليه الصلاة والسلام بأمور مستقبلية منها أشياء في حياته ؛ مر معنا في هذا القبيل أمثلة كثيرة جداً يُخبر عن أشياء تقع غداً أو بعد غدٍ أو في عام قابل أو نحو ذلك فتقع طبقاً لما أخبر صلوات الله وسلامه عليه . مرّ معنا في الغزوات أحاديث عديدة مثل قوله في قصة غزوة خيبر ((لأعطين الراية غداً رجل يفتح الله على يديه)) ، ولما أقبل على خيبر قال : ((خربت خيبر)) ؛ وهذا الذي أخبر عنه وقع كما أخبر صلوات الله وسلامه عليه .

وكان أيضاً يُخبر عن علوم الأولين من أخبار الأنبياء والمرسلين والأمم المكذبة لهم وتفصيل تلك الأحداث التي وقعت إخبار المشاهد المعايين ، وهو عليه الصلاة والسلام لم يشهد ذلك ولم يعاينه ؛ فهذا أيضاً من أعلام نبوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وكما أشار الإمام بن كثير رحمه الله تعالى بسط هذا واستقصاؤه يطول .

قال رحمه الله تعالى :

[ومن ذلك ما أظهر الله تعالى على يديه من خوارق العادات الباهرة ، فمن ذلك : ما أخبر الله ﷻ عنه في كتابه العزيز من انشقاق القمر ، وذلك أنّ المشركين سألوه آية وكان

ذلك ليلاً فأشار إلى القمر فصار فرقتين ، فسألوا من حولهم من الأحياء لئلا يكون قد سحرهم فأخبروهم بمثل ما رأوا ، وهذا متواتر عنه عند أهل العلم بالأخبار ، وقد رواه غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين [.

قال رحمه الله : ((ومن ذلك)) يعني من أعلام النبوة .

((ما أظهر الله تعالى على يديه من خوارق العادات الباهرة)) ؛ وتسمى هذه آيات النبوة ، المتقدمون من أهل العلم كانوا يعبرون عنها بالآية ، وكثر في اصطلاح المتأخرين التعبير عنها بالمعجزة . والمراد بالآية والمعجزة : أي العلم والبرهان والأمر الخارق للعادة . وما وقع له عليه الصلاة والسلام من الآيات والمعجزات أضعاف وأكثر مما وقع للأنبياء قبله صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين . فالشاهد أن هذا أيضاً من أعلام النبوة وهو باب واسع جداً . ثم أخذ يذكر الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى بعض الأمثلة والنماذج لآيات النبوة والمعجزات قال : ((فمن ذلك ما أخبر الله ﷻ عنه في كتابه العزيز من انشقاق القمر ، وذلك أن المشركين سألوه آية - وهذا كان قبل الهجرة - وكان ذلك ليلاً ، فأشار إلى القمر فصار فرقتين)) ؛ قال تعالى : ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ ﴾ [القمر: ١] فهذه آية عجيبة ، طلب منه المشركون آيةً تدل على صدقه ومعجزة وأمرًا خارقاً للعادة وكانوا في الليل حينما طلبوا منه هذا الطلب ، فأشار عليه الصلاة والسلام بيده إلى القمر فانفلق القمر فرقتين - يعني انقسم قسمين - وكانتا متباعدين حتى إن جبل حراء رُئي بينهما . ولما رأوا هذه الآية لزالوا على عنادهم وقالوا : سحرهم ، أسألوا الناس على الذين في الأماكن الأخرى البعيدة ، إن سحرهم لا يستطيع أن يسحر كل الناس ، فاسألوا من يأتي هل رأوا مثل ما رأينا ؟ إن كانوا رأوا مثل ما رأينا يكون صادق ، وإن كانوا لم يروا شيئاً يكون سحرهم .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فسألوا من حولهم من الأحياء لئلا يكون قد سحرهم فأخبروهم بمثل ما رأوا)) ؛ فلما أخذت الوفود تأتي من الأنحاء ، كل من جاءهم سألوهم فقالوا : رأينا مثل ما رأيتم ، رأوا القمر فرقتين .

قال : ((وهذا متواتر عنه عند أهل العلم بالأخبار ، وقد رواه غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين)) والحافظ ابن كثير رحمه الله ساق عند تفسيره لقوله تعالى ﴿ اقْتَرَبَتِ

السَّاعَةَ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرَ ﴿١﴾ من سورة القمر روايات الصحابة رضي الله عنهم وأرضاهم لخبر انشقاق القمر .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ظهر ببركة دعائه في أماكن يطول بسطها وتضييق مجلدات عديدة عن حصرها ، وقد جمع الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله تعالى كتاباً شافياً في ذلك مقتدياً بمن تقدّمه في ذلك كما اقتدى به كثيرٌ ممن بعده رحمه الله تعالى ، فمن ذلك : أنه ﷺ دعا الله تعالى في السخلة التي كانت مع ابن مسعود في الرعي وسمى الله وحلبها فدرّت عليه فشرّب وسقى أبا بكر ، وكذلك فعل في شاة أم معبد . ودعا للطفيل بن عمرو فصارت آية في طرف سوطه نور يلمع يرى من بُعد ، وكذلك حصل لأسيد بن الحضير وعبد بن بشر الأنصاريين وقد خرجا من عنده في ليلة ظلماء . ودعا الله على السبعة الذي سخروا منه وهو يصلي فقتلوا ببدر ، ودعا على ابن أبي لهب فسلط الله عليه السبع بالشام وفق دعائه ﷺ . ودعا على سراقه فساخت يدا فرسه في الأرض ثم دعا الله فأطلقنا] .

قال رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) يعني من أعلام النبوة .

((ما ظهر ببركة دعائه في أماكن يطول بسطها وتضييق مجلدات عديدة عن حصرها)) ؛ يكون النبي عليه الصلاة والسلام دعا فأجاب الله ﷻ دعائه ، إما يكون دعا لأشخاص أو دعا على أشخاص ، ممّا يأتي ذكر بعض تفاصيل ذلك عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال : ((وقد جمع الحافظ أبو بكر البيهقي رحمه الله تعالى كتاباً شافياً في ذلك مقتدياً بمن تقدّمه في ذلك كما اقتدى به كثيرٌ ممن بعده رحمه الله تعالى)) . وقد أُلّف في دلائل النبوة كتب كثيرة متقدمة ومُتأخّرة ، مثل : كتاب دلائل النبوة لأبي نُعيم ، ودلائل النبوة لقوام السنة التيمي ، ودلائل النبوة لأبي بكر الفريابي ، ودلائل النبوة للبيهقي أشار إليه المصنف ، في غيرها كثير لأهل العلم أُلّف في هذا الباب العظيم باب دلائل النبوة .

قال : ((فمن ذلك أنه ﷺ دعا الله تعالى في السخلة التي كانت مع ابن مسعود في الرعي وسمى الله وحلبها فدرت عليه فشرب وسقى أبا بكر)) ؛ والحديث موجود في المسند ومعجم الطبرني الكبير بإسناد حسنه بعض أهل العلم ، وكان ابن مسعود ﷺ في مكة يرعى غنما لعقبة بن أبي معيط ومرّ به النبي ﷺ ومعه أبو بكر ﷺ فقال : عندك حليب ؟ قال : عندي حليب ولكنني مؤتمن على هذه الأغنام ، فدعا عليه الصلاة والسلام سخلة لم ينزوا عليها الفحل يعني ليس فيها حليب ولا يُطلب منها حليب - ليست ممّا إذا رجعت إلى صاحبها حلبها - فاستأذن عليه الصلاة والسلام ابن مسعود أن يحلب هذه السخلة التي ليس فيها حليب أصلاً ، فأذن له فمسح ودعا عليه الصلاة والسلام وحلبها وشرب منها أبو بكر ﷺ .

قال : ((وكذلك فعل في شاة أم معبد)) ؛ أم معبد مرّ بها عليه الصلاة والسلام في طريق الهجرة والحديث في معجم الطبراني ومستدرک الحاكم وغيرها وأيضاً حسن إسناده بعض أهل العلم ، وأيضاً كانت الغنم ليست موجودة عندها في الخيمة ذهب بها أبو معبد يرعاها ، وكان في الخيمة عندها معزة هزيلة جداً وانقطعت وليس فيها حليب أجلستها في الخيمة تراعيها ، فاستأذنها عليه الصلاة والسلام أن يحلبها ، فأذنت له فدعا ومسح ضرعها ودعا بالبركة فحلب وشرب وملئوا الأوعية ببركة دعائه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ودعا للطفيل ابن عمرو الدوسي ﷺ فصارت آية في طرف سوطه نور يلمع يرى من بُعد)) ؛ وقصة الطفيل هذه مرت معنا عند المؤلف ، وأشرت أن سند هذه القصة فيه كلام .

قال : ((وكذلك حصل لأسيد ابن الحضير وعباد ابن بشر الأنصاريين وقد خرجا من عنده في ليلة ظلماء)) ؛ كانا عند النبي عليه الصلاة والسلام في مجلس ولما خرجا منه في ليلة مظلمة أضياء لهم الطريق ، فكانوا يمشون في طريق مُضيء ، فلما افترقا كل إلى بيته أيضاً افترق الضياء معهما إلى أن وصل كل منهما إلى بيته . والحديث في صحيح البخاري عن أنس ابن مالك ﷺ .

قال : ((ودعا الله على السبعة الذي سخروا منه وهو يصلي فقتلوا بدير)) والحديث في الصحيحين . وجاء في الحديث ذكر السبعة وهم : أبو جهل ، وعتبة ابن ربيعة ، وشيبة ابن

ربيعة ، والوليد ابن عتبة ، وأمّية ابن خلف ، وعقبة بن أبي معيط ، ولم يُحفظ السابع من هؤلاء . وجميع هؤلاء السبعة الذين سماهم النبي ﷺ بأسمائهم ودعا عليهم تساقطت رؤوسهم في غزوة بدر وهي الغزوة التي تساقطت فيها عدد من رؤوس كبار المشركين وأعيانهم .

قال : ((ودعا على ابن أبي لهب ، فسَلَطَ اللهُ عليه السَّبُعَ بالشام وفق دعائه ﷺ)) ؛ ابن أبي لهب : عتبة ابن أبي لهب وكانت تحته أم كلثوم بنت النبي عليه الصلاة والسلام فأراد أن يخرج عتبة في تجارة إلى الشام فجاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال له : إني طلقت ابنتك ولم أرض دينك ولم أقبل دينك أو كلاما هذا معناه ، ومسك قميص النبي ﷺ وقطعه وخرج في تجارته إلى الشام ، فلَمَّا فعل ذلك دعا عليه الصلاة والسلام قال : ((اللهم سلط عليه كلباً أو سبعاً)) ، وسمع دعوة النبي عليه الصلاة والسلام بذلك ولما وصل إلى الشام وصلوا إلى منطقة احتاجوا إلى المبيت فيها ورأوا فيها أسد في المنطقة ، فدخله خوف أن تكون هذه الدعوة أصابته ، ولما أرادوا المبيت تلك الليلة كان خائفاً وفي ذهنه تلك الدعوة التي دعا بها عليه صلوات الله وسلامه عليه . ثم كانوا جماعة كثيرين لما باتوا ومن شدة خوفه اختار وسط الجماعة وتوسطهم ونام في وسطهم ، فجاء هذا الأسد بعدما ناموا جميعاً وتخطاهم جميعاً إلى أن وصل إلى عتبة هذا وقضم رأسه ومات في مكانه ؛ استجابة لدعوة النبي ﷺ عليه . والقصة رواها الطبراني في معجمه الكبير وحسنها بعض أهل العلم بما لها من طُرُق .

قال : ((ودعا على سراقه)) ؛ سراقه عرفنا قصته فيما سبق : لما هاجر النبي ﷺ جعلت قريش لمن يأتي بمحمد ﷺ حياً أو ميتاً مائة ناقة ، فطمع سراقه في ذلك فانطلق في إثر النبي عليه الصلاة والسلام فلما اقترب منه ساخت يدا فرسه في الأرض ، فطلب من النبي عليه الصلاة والسلام أن يدعو له ولا يتعرض له إطلاقاً بأي أذى فدعا له عليه الصلاة والسلام فأُطلقتا ، والحديث في الصحيحين عن أبي بكر ﷺ .

قال رحمه الله :

[ورمى كفار قريش في بدر بقبضةٍ من حصباء فأصاب كلاً منهم شيء منها وهزمهم الله . وكذلك فعل يوم حنين سواء . وأعطى يوم بدر لعكاشة بن محصن جزلاً من حطب .

فصار في يده سيفاً ماضياً ، وأخبر عمه العباس . وهو أسير . بما دُفن هو وأم الفضل من المال تحت عتبة باهم ، فأقر له بذلك ، وأخبر عمير بن وهب بما جاء له من قتله معتذراً بأنه جاء في فداء أسارى بدر فاعترف له بذلك وأسلم من وقته ﷺ . وردّ يوم أحد عين قتادة بن النعمان الظفري بعد أن سألت على خده . وقيل : بعدما صارت في يده ، فصارت أحسن عينيه فلم تكن تُعرف من الأخرى] .

قال رحمه الله تعالى : ((ورمى كفار قريش يوم بدر بقبضة من حصباء فأصاب كلاً منهم منها شيء وهزمهم الله . وكذلك فعل يوم حنين سواء)) ؛ مثل ذلك ، أي أنّ رمي الحصباء حصل في غزوة بدر وغزوة حنين ؛ أخذ عليه الصلاة والسلام الحصباء ورمها فأصاب جميع المشركين .

رمي الحصباء الذي في غزوة بدر رواه الطبراني والبيهقي في الدلائل من حديث حكيم بن حزام ﷺ بإسناد حسن .

وحكيم بن حزام في غزوة بدر كان في صف المشركين ، وعرفنا أنه أسلم يوم الفتح وكان يوم أسلم عمره ستون سنة وأمده الله ﷺ بعدها بستين سنة فعاش ستين في الجاهلية وستين في الإسلام . فيوم بدر كان في صف المشركين ويكون ممن أصابه هذا الحصى الذي رماه النبي ﷺ فهو يروي شيئاً عاينه ، وكان لما من الله ﷺ عليه بالإسلام إذا حلف بالله يذكر نعمة الله عليه بالنجاة يوم بدر فيقول في يمينه : " والذي نجاني يوم بدر " .

ورمي الحصباء الذي في يوم حنين رواه مسلم في صحيحة من حديث العباس وحديث سلمة ابن الأكوع

قال : ((وأعطى يوم بدر لعكاشة بن محصن ﷺ جذلاً - أو جذلاً - من حطب)) ؛ جذل الحطب : أصل الحطب ، والحطب معروف .

((فصار في يده سيفاً ماضياً)) ؛ وبقي معه يقاتل به في جميع الغزوات إلى أن استشهد في حروب الردة ﷺ ، وهذا الخبر رواه ابن إسحاق بدون إسناد ، ورواه البيهقي بإسناد مرسل ضعيف .

((وأخبر عمه العباس وهو أسير بما دفن هو وأم الفضل من المال تحت عتبة باهم فأقر له بذلك)) ؛ لما أراد العباس أن يخرج في غزوة بدر جمع مالا له ودفنه تحت عتبة الباب وزوجته أم الفضل حاضرة وأوصاها بهذا المال أين تضعه ، ولم يكن يطلع على هذا أحد إلا هو وزوجته أم الفضل ، فلما كان من ضمن أسارى بدر وطلب منه النبي عليه الصلاة والسلام أن يفدي نفسه بالمال قال : ليس لي مال . فقال له عليه الصلاة والسلام : والمال الذي دفنته أمام زوجتك عند عتبة الباب!! . فهذا الإخبار أيضاً هو من أعلام النبوة ، فقال : هذا أمر لم يطلع عليه إلا أنا وأم الفضل . لكن الله ﷻ أعلم نبيه ﷺ بذلك . وخبر العباس هذا رواه أحمد في مسنده والبيهقي في الدلائل وهو حسن بشواهده .

قال : ((وأخبر عمير بن وهب بما جاء له من قتله معتذراً بأنه جاء في فداء أسارى بدر فاعترف له بذلك وأسلم من وقته)) ؛ وقصته سبق ذكرها في نهاية فتح مكة عند قول المصنف : ((وكذا صفوان ابن أمية كان قد فرَّ إلى اليمن فتبعه صاحبه في الجاهلية عمير ابن وهب الجمحي بأمان رسول الله فردّه)) ، وذكرتُ هناك قصة عمير ابن وهب الجمحي أنه كان قد اتفق هو وصفوان ابن أمية أن يقوم عمير بقتل الرسول عليه الصلاة والسلام وأن يتعلل بأنه يُطالب بفدية أو نحو ذلك . وقال له صفوان : أنا أتكفل لك بأولادك وأهلك مثل ما أتكفل لأولادي وأهلي ، وجاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وكان يحمل السيف ورآه عمر ﷺ وطلب من الصحابة أن يكونوا حول الرسول ﷺ ، فلما دخل على النبي ﷺ قال له : لم جئت ؟ فتعلل بأنه جاء للأسارى والفدية ونحو ذلك . فقال له عليه الصلاة والسلام : لم تأتٍ لشيءٍ آخر ؟ قال : لا ، قال : وما هذا السيف ؟ تعلل أيضاً بكلام آخر فقال له ﷺ : جئت على شيء اتفقت عليه أنت وصفوان ابن أمية ؛ فأخبره بالذي دار بينه وبين صفوان ابن أمية فأقر وأسلم من لحظته ورجع إلى مكة يُعلن إسلامه ويدعو إلى الإسلام وقامت بينه وبين صفوان وغيره من المشركين عداوات وخصومات على إثر إسلامه ﷺ .

وخبره رواه ابن إسحاق ومن طريقه ابن نعيم في الدلائل وهو حسن بطرقه وشواهده . قال : ((وردَّ يوم أحد عين قتادة بن النعمان ﷺ بعد أن سألت على خده)) ؛ في معركة أحد أصيب قتادة ﷺ فخرجت عينه من مكانها وتدلَّت على خده ، فردها عليه الصلاة والسلام إلى مكانها .

((فصارت أحسن عينية ولم تكن تعرف من الأخرى)) ؛ بمعنى أنها أعيدت إلى مكانها تماماً ، بحيث لا يُلاحظ أنها كانت قد خرجت من موضعها ، والخبر وتخرجه مرّ معنا .

قال رحمه الله :

[وأطعم يوم الخندق الجم الغفير الذين يقاربون ألفاً من سخلة وصاع شعير بيت جابر . كما أطعم يومئذ من نزر يسير من تمر جاءت به ابنة بشير . وكذلك أطعم نحو الثمانين من طعامٍ كادت تواريه يده المكرمة . وكذلك فعل يوم أصبح عروساً بزینب بنت جحش . وأما يوم تبوك فكان أمراً هائلاً ، أطعم الجيش وملئوا كل وعاء معهم من قدر ربيعة العنز طعاماً . وأعطى أبا هريرة رضي الله عنه مزوداً فأكل منه دهره وجَهَّز منه في سبيل الله شيئاً كثيراً ولم يزل معه إلى أيام مقتل عثمان . وأشياء أخرى من هذا النمط يطول ذكرها مجردة ، وسنفرد لذلك - إن شاء الله تعالى وبه الثقة - مصنفاً على حدة] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((وأطعم يوم الخندق الجم الغفير الذين يقاربون ألفاً)) ؛ وجاء في رواية في صحيح البخاري التصريح بأنَّ الذين جاؤوا إلى بيت جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ألف .

((من سخلة وصاع شعير بيت جابر)) ؛ ، والقصة سبق إيرادها وهي في الصحيحين من حديث جابر ، ولما ذبح السخلة وكان صاع من شعير جاء للنبي عليه الصلاة والسلام وقال : يا رسول الله طُعِمَ بالتصغير ، يعني طعام قليل جداً فتأتي أنت وواحد أو اثنين من أصحابك ، فقال عليه الصلاة والسلام للمهاجرين والأنصار هلموا، يدعوهم إلى بيت جابر ، فجاء إلى بيت جابر والطعام سخلة صغيرة جداً وصاع واحد من شعير وجاء إلى البيت ألف واحد يشهدون هذا الطعام ، وأصبح جابر في همّ عظيم ، وجاء لزوجته قال : جاءني النبي ﷺ بالمهاجرين والأنصار ، فقالت له : هل سألك ؟ قال : نعم ، فلما عرفت أن النبي ﷺ سأله عن الطعام اطمأنت . وقال لهم عليه الصلاة والسلام : ((ادخلوا ولا تضاغظوا لا تزاحموا)) ، يعني إشارة إلى أن الطعام يكفي الجميع ، ودخلوا أفواجاً حسب ما يسعهم البيت يأكل كل منهم حتى يشبع ويخرج ، ثم الدفعة الأخرى والثالثة ، حتى أكلوا جميعاً ثم

خرجوا ولا يزال الطعام باقي . فقال النبي ﷺ لجابر : ((كل أنت وأهلك وأهدوا)) . يعني لا يزال الطعام فيه بقية .

قال : ((كما أطعم يومئذ - يعني يوم الخندق - من نزر يسير من تمر)) ؛ حفنة من تمر العجوة بعثت بها زوجة بشير مع ابنتها وقالت اذهبي إلى والدك بشير أعطيه إياه ، فذهبت البنت إلى والدها معها قليل من التمر وفي طريقها رآها النبي ﷺ فقال لها : ماذا معك ؟ قالت : معي تمر من والدي لوالدي بشير . قال : أين هو ؟ فوضعت في كف النبي ﷺ فلم يملأ كفه عليه الصلاة والسلام ، فدعا بشيء ﷺ ووضع التمر عليه ودعا بالبركة وقال : ادعوا المهاجرين والأنصار ، وأخذوا كلهم يأكلون من هذا التمر الذي جاءت به هذه الصغيرة ولم يملأ كف النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه . والخبر رواه ابن إسحاق ومن طريقه البيهقي في الدلائل ، وقال ابن كثير رحمه الله في البداية : " وفيه انقطاع " .

((وكذلك أطعم نحو الثمانين من طعام كادت تواريه يده المكرمة)) والحديث بهذا في الصحيحين من حديث أنس بن مالك ﷺ .

قال : ((وكذلك فعل يوم أصبح عروساً بزینب بنت جحش)) وأيضاً الحديث بها في صحيح مسلم وفي البخاري تعليقا من حديث أنس ابن مالك ﷺ .

قال : ((وأما يوم تبوك فكان أمراً هائلاً أطعم الجيش وملئوا كل وعاء معهم من قدر روضة العنز طعاماً)) ؛ روضة العنز : أي المكان الذي تبرك فيه العنز ، دعا عليه الصلاة والسلام الجيش وكان عددهم ثلاثون ألفاً وقال : كل من عنده طعام يأتي به ، فكلُّ أخذ يبحث عن ما عنده من طعام إما تمر أو شعير الخ ووضعوه في مكان حُدِّد ، فكان الذي وُضع من الثلاثين ألف في هذا المكان ما يساوي قدر مبرك عنز ، كانوا في جماعة ليس عندهم طعام في عسرة وشدة عظيمة ، فدعا عليه الصلاة والسلام بالبركة فأكلوا من هذا الطعام حتى شبعوا وملئوا أوعيتهم . وهذا في الصحيحين عن سلمة ابن الأكوع .

((وأعطى أبا هريرة ﷺ مزوداً فأكل منه دهره وجهز منه في سبيل الله شيئاً كثيراً ولم يزل معه إلى أيام مقتل عثمان ﷺ)) ؛ والحديث بهذا رواه أحمد والترمذي والبيهقي في الدلائل عن أبي هريرة ﷺ .

قال ابن كثير : ((أشياء من هذا النمط كثيرة يطول ذكرها مجردة ، وسنفرد لذلك . إن شاء الله تعالى وبه الثقة . مصنفاً على حده)) ؛ فهو رحمه الله وعد ، واحتمال أنه لم يتيسر له ذلك ، أو أنه تيسر له ذلك ويكون مفقوداً لم يطلع عليه أثناء البحث ، لكنه في كتابه البداية والنهاية له كلام موسع في ذكر الأحاديث والروايات التي فيها هذه المعجزات والآيات وبعض الناشرين أفرده على حدة وطبعه على استقلال كالكتاب المفرد ، لكن الأصل مستلٌّ من كتابه رحمه الله البداية والنهاية .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرر ٣٧ إلى الدرر ٣٩

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٨/١٤ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[ودعا الله تعالى لما فُحطوا فلم ينزل عن المنبر حتى تحدر الماء على لحيته ﷺ من سقف
المسجد ، وقد كان قبله لا يُرى في السماء سحابة ولا قزعة ولا قدر الكف ، ثم لما
استصحبهم لهم انجاب السحاب عن المدينة حتى صارت المدينة في مثل الإكليل . ودعا
الله على قريش فأصابهم من الجهد ما لا يعبر عنه حتى استرحموه ، فعطف عليهم فأفرج
عنهم . وأتى بإناء فيه ماء ليتوضأ به ، فرغب إليه أقوام هناك أن يتوضئوا معه فوضع يده
في ذلك الإناء فما وسعها ، ثم دعا الله فنبع الماء من بين أصابعه ﷺ ، وكذلك فعل يوم
الحديبية وكان الجيش ألفاً وأربعمائة ، قال جابر : ولو كنا مائة ألف لكفانا . وكذلك
فعل في بعض أسفاره بقطرة من ماء في سقاء ، قال الراوي : لما أمرني أن أفرغها في
الوعاء خشيت أن يشركها يابس القربة ، فوضع يده فيها ودعا الله تعالى فنبع الماء من
بين أصابعه لأصحابه حتى توضئوا وشربوا . وكذلك بعث سهمه إلى عين الحديبية
فوضعت فيها فجاشت بالماء حتى كفتهم . وكذلك فعل يوم ذات السطحيحتين سقى
أصحابه وتوضئوا وأمر بعضهم فاغتسل من جنابة كانت عليه ، ولم ينقص من تلك
المزادتين اللتين للمرأة شيء ، فذهبت إلى قومها فقالت : (إني) رأيت اليوم أسحر أهل
الأرض ، أو إنه لنبي ..! ثم أسلمت وأسلم قومها ﷺ . في كثير من هذا النمط يطول
بسطة ، وفيما ذكرنا كفاية إن شاء الله تعالى]

يواصل الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى ذكر ما أظهره الله تعالى على يدي رسوله الكريم ﷺ
من خوارق العادات الباهرة التي هي من أعلام نبوته ودلائل صدقه صلوات الله وسلامه عليه

قال رحمه الله تعالى : ((ودعا الله تعالى لما قُحطوا)) ؛ أي لما أصابهم الجذب والقحط في المدينة .

((فلم ينزل عن المنبر حتى تحدر الماء على لحيته ﷺ من سقف المسجد ، وقد كان قبله لا يُرى في السماء سحابة ولا قرعة)) ؛ القرعة : هي القطعة اليسيرة من السحاب . وكان عليه الصلاة والسلام يخطب والمدينة صحوً تماماً ليس في السماء ولا قطع يسيرة جداً من السحاب ، فدخل أعرابي وقاطع النبي عليه الصلاة والسلام في خطبته وقال : يا رسول الله هلكت الماشية وجف الضرع وشكى الحال ، فمدّ عليه الصلاة والسلام يديه حتى رُئي بياض إبطيه عليه الصلاة والسلام وسأل الله الغيث ((اللهم أغثنا ، اللهم أغثنا)) فتجمع السحاب في الحال وأمطروا على إثر دعاء النبي ﷺ ، حتى إن النبي عليه الصلاة والسلام أخذ الماء يتحدر على لحيته من سقف المسجد وهو داخل المسجد لم يخرج بعد .

قال : ((ثم لما استصحى لهم)) ؛ أي في الجمعة القادمة ، استمر المطر جمعة كاملة ولم يحصل فيها أسبوعاً كاملاً صحو ، فأصبحت الشكوى ليست من الجذب وإنما من كثرة الأمطار ، فجاء الرجل أو غيره في الجمعة القادمة يسأل الاستصحاء وليس الاستسقاء ، فدعا النبي ﷺ ربه بالاستصحاء ((اللهم حوالينا لا علينا ، اللهم في الآكام وفي الضراب وفي بطون الأودية وفي منابت الشجر)) فانقشعت السحابة .

قال : ((ثم لما استصحى لهم انجاب السحاب عن المدينة حتى صارت المدينة في مثل الإكليل)) والإكليل : هو المحيط بالشيء ، فأصبح السحاب محيط في المدينة توزع في جميع جنباتها وفي جميع جهاتها وهي صحو . والحديث بذلك مُخرج في الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

قال رحمه الله : ((ودعا الله على قريش)) ؛ في سنة من السنوات اشتد فيها أذاهم على النبي وصحبه الكرام فدعا عليهم وقال : ((اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف)) . قال : ((فأصابهم من الجهد ما لا يعبر عنه)) ؛ فأصيبوا بقحطٍ وجذبٍ وشدة فأرسلوا أبا سفيان يطلب من النبي ﷺ أن يدعو الله لهم . والحديث في الصحيحين عن ابن مسعود وفيه قال : ((فأخذتهم سنة -يعني شدة - حصّت كل شيء ، حتى هلكوا فيها وأكلوا الميتة والعظام والجلود من الجوع)) .

((حتى استرحموه)) يعني بعثوا للنبي ﷺ يطلبون منه أن يرحمهم وأن يعطف عليهم وأن يدعو الله ﷻ أن يكشف عنهم .

((عطف عليهم فأفرج عنهم)) ؛ عطف عليهم ودعا عليه الصلاة والسلام فأفرج عنهم . واستمروا على ما هم عليه من كفر وضلال إلى أن جاء في نهاية الأمر هدى الله ﷻ من هدى منهم ، ولاسيما في فتح مكة كما سبق أن مرّ معنا ذلك .

قال : ((وأتي بإناء فيه ماء ليتوضأ به ، فرغب إليه أقوام هناك أن يتوضؤوا معه فوضع يده في ذلك الإناء ، فما وسعها)) ؛ يعني إناء فيه قليل من الماء بحيث إنه عليه الصلاة والسلام لما وضع يده بالإناء لم يغمر الماء يده بل جاء في الرواية : ((لا يغمر أصابعه)) من قلته .

قال : ((فرغب إليه أقوام هناك أن يتوضؤوا معه)) ؛ رغبوا أن يتوضؤوا معه عليه الصلاة والسلام في هذا الماء القليل وهو ماء بالكاد يكفي الواحد أو الاثنين أو الثلاثة بالكثير لقلته .

قال : ((فنبع الماء من بين أصابعه ﷺ)) وتوضؤوا جميعاً وكان عددهم كما جاء في الرواية زهاء -أي قريباً من- الثلاثمائة . والحديث بهذا مُخرج في الصحيحين من حديث أنس ابن مالك ﷺ .

قال : ((وكذلك فعل يوم الحديبية ، وكان الجيش ألفاً وأربعمائة ، قال جابر : ولو كنا مائة ألف لكفانا)) أي لكفانا الماء . وأيضاً الحديث بهذا في الصحيحين من حديث جابر رضي الله عنهما .

قال : ((وكذلك فعل في بعض أسفاره بقطرة من ماء في سقاء)) ؛ وهذه السفرة هي غزوة بواط ، وهي غزوة ظهر فيها أيضاً من آيات النبوة ومنها هذه الآية العظيمة ؛ لم يكن عندهم ماء والمزود التي كانت معهم كانت كلها خالية ليس فيها ماء وطلب منهم عليه الصلاة والسلام أن يبحثوا عن الماء ، فلم يجدوا إلا في قربة واحدة ماء قليل جداً ، قال : ((قطرة من ماء)) يعني ماء قليل جداً ، حتى إن الراوي للحديث وهو جابر ﷺ يقول : ((لما أمرني أن أفرغها في الوعاء)) ؛ يعني لما أمرني أن أفرغ الماء الذي في القربة في الوعاء .

((خشيت أن يشربها يابس القربة)) ؛ يقول خشيت أنني عندما أصب الماء الذي في القربة - والقربة التي هو فيها كانت يابسة - لا ينصب منها شيء ، يشربه يابس القربة من قلته .
قال : ((فوضع يده فيها ودعا الله تعالى فنبع الماء من بين أصابعه)) ؛ جاء في الرواية :
((فكان الماء يفور من بين أصابعه لأصحابه حتى توضئوا وشربوا)) . وحديث جابر هذا
مخرج في صحيح مسلم .

قال : ((وكذلك بعث سهمه)) ؛ أي : أخرج سهماً من كنانته عليه الصلاة والسلام وبعثه .

((إلى عين الحديبية فوضعت فيها فجاشت بالماء حتى كفتهم)) ؛ فجاشت بالماء : أي
أخذت تفور بالماء حتى كفت الجميع ، والحديث بهذا مخرج في صحيح البخاري عن المسور
ابن مخزومة رضي الله عنه ، وفيه أن الصحابة رضي الله عنهم شكوا إلى النبي عليه الصلاة والسلام العطش فانتزع
سهماً من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه في البئر ، قال : فوالله ما زال يجيش لهم بالريّ - يعني
بالماء - حتى صدروا عنه ، يعني رويوا جميعاً وأخذوا حاجتهم من الماء .

قال : ((وكذلك فعل يوم ذات السطّيحتين)) ؛ السطّيحتين : مثنى سطّيحة ، والسطّيحة
جاء في النهاية في غريب الحديث لابن الأثير رحمه الله تعالى قال: السطّيحة من المزداد ما كان
من جلدين قوبل أحدهما على الآخر فسُطّح عليه ، وهو من الأواني أو الأوعية التي يوضع
فيها الماء .

قال : ((سقى أصحابه وتوضئوا ، وأمر بعضهم فاغتسل من جنابة كانت عليه ، ولم
ينقص من تلك المزودتين اللتين للمرأة شيء ، فذهبت إلى قومها فقالت : إني رأيت
اليوم أسحر أهل الأرض ، أو إنه لنبي!)) والحديث في الصحيحين من حديث عمران ابن
الحصين رضي الله عنه ، وهو أنهم كانوا في الطريق وأيضاً أصابهم الشدة والعطش والحاجة إلى الماء وكان
معهم أحد الصحابة أصابته جنابة رضي الله عنه واحتاجوا أيضاً إلى الماء للوضوء وللشرب ، فبحثوا
عن الماء لم يجدوا ، ووجدوا امرأة في خيمة لها وعندها مزودتين للماء وليس فيها شيء إلا
شيئاً لا يُذكر ، فقالوا لها : قومي معنا إلى النبي ، قالت : ومن النبي ؟ فلم يمهلوها أن تتعرف
فأخذوها معهم إلى النبي عليه الصلاة والسلام ، فكان منه عليه الصلاة والسلام أن مَجَّ في
المزودتين فأخذت تفور في الماء فشرّبوا وتوضئوا واغتسل هذا الصحابي رضي الله عنه ، فانبهرت هذه

المرأة ممّا رأت - رأت شيئاً لم تعهده ولم تره قط - فرجعت لقومها وهي تقول لهم هذه العبارة: "إني رأيت اليوم أسحر أهل الأرض أو إنه لنبي " لأنهم قالوا لها : قومي إلى النبي ، فقالت : أو إنه لنبي ، فكانت هذه الحادثة سبب إسلامها وإسلام قومها .
وبهذا نعلم أن هذه الآيات كما أنها تكون للحاجة أيضاً تكون للحجة ، وهنا حصل الأمران معاً ؛ انقضت حاجة الصحابة رضي الله عنهم للماء ، وكان فيها حجة باهرة لهذه المرأة وقومها قادتهم إلى الإسلام والتصديق بهذا الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام .
ولما أنهى الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى ذكر يسير من الأمثلة على ذلك قال : ((في كثير من هذا النمط يطول بسطه فيما ذكرنا كفاية إن شاء الله)) ؛ وكان رحمه الله تعالى في أثناء حديثه وعد أن يُفرد هذا برسالة .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (الإخبار بالغيوب المستقبلية) ؛ وقد أخبر بالغيوب المستقبلية المطابقة لخبره ، كما أخبر الله عز وجل في كتابه من إظهار دينه وإعلاء كلمته واستخلاف الذين آمنوا وعملوا الصالحات من أمته في الأرض ، وكان كذلك . وأخبر بغلبة الروم فارس في بضع سنين فكان كذلك . وأخبر رضي الله عنهم قومه الذين كانوا معه في الشعب أن الله قد سلط على الصحيفة الأرضة فأكلتها إلا ما كان من ذكر الله فكان كذلك . وأخبر يوم بدر قبل الواقعة بيوم بمصارع القتلى واحداً واحداً ، فكان كما أخبر سواءً بسواء . وأخبر أن كنوز كسرى وقيصر ستُنْفَق في سبيل الله فكان كذلك . وبشّر أمته بأن ملكهم سيمتد في طول الأرض فكان كذلك . وأخبر أنه لا تقوم الساعة حتى تقاتل أمته قوماً صغار الأعين ذلف الأنوف كأنّ وجوههم المجانّ المطرقة وهذه حلية التتار فكان كذلك . وأخبر أن الحسن بن علي رضي الله عنهما سيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فكان كذلك . وأخبر بقتال الخوارج ووصف لهم ذا التديّة فوجد كما وصف سواءً بسواء . وأخبر بأن عمارة ستقتله الفئة الباغية فقتل يوم صفين مع علي رضي الله عنهما . وأخبر بخروج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى ، وكان ظهور هذه في سنة بضع وخمسين وستمائة وتواتر أمرها ، وأخبرتُ عن شاهد إضاءة أعناق الإبل ببصرى ،

فصلى الله على رسوله كلما ذكره الذاكرون . وأخبر بجزيئات كانت وتكون بين يدي الساعة يطول بسطها ، وفيما ذكر كفاية إن شاء الله تعالى وبه الثقة]

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر إخباره عليه الصلاة والسلام بأمر مستقبل ، وهذا داخل فيما سبق وهو الآيات الدالة على نبوته وأعلام نبوته ﷺ وبراهين صدقه وصدق ما جاء به ﷺ ، فمن ذلك هذه الإخبارات الكثيرة التي صحّت عنه وثبتت عنه عن أمور في المستقبل يُخبر عنها ، فمنها ما وقع بعد إخباره مثلاً بيوم مثل ما أشرت إليه قريباً وهو قوله عليه الصلاة والسلام : ((لأعطين الراية غداً رجل يفتح الله على يديه)) وحصل الفتح من الغد ، ومنها ما وقع طبقاً لما أخبر بعد وفاته في زمن الصحابة ، ومنها ما وقع بعد قرون عديدة مثل النار التي تحدّث عنها الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى في آخر ما ذكر من هذه الآيات والعلامات .

وأهل العلم رحمهم الله ذكروا أن هذه الأمور الخوارق والمعجزات هي في الجملة ترجع إلى أمور ثلاثة :

- إما إلى ما يتعلق بجانب العلم .
- أو ما يتعلق بجانب القدرة .
- أو ما يتعلق بجانب الغنى .

وهذه الأوصاف الثلاثة - العلم والقدرة والغنى - لا يتصف بها على وجه الكمال إلا الله ﷻ أحد ، ولهذا قال الله لنبيه محمد عليه الصلاة والسلام في التبرؤ من هذه الأوصاف : ﴿ قُلْ لَا

أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنِّي أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [الأنعام: ٥٠] ؛ فقله : ﴿ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ وهذا في باب القدرة ؛

أي لست قديراً على كل شيء ، ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ وهذا في باب العلم ؛ أي لست عليماً بكل شيء ، ﴿ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ وهذا في باب الغنى ؛ أي لست غنياً ، أحتاج إلى الطعام وأحتاج إلى الشراب وأحتاج إلى الغذاء .

وقد جاءت هذه الأمور الثلاثة في التبرؤ منها عن نبي الله نوح عليه السلام : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ﴾ [هود: ٣١] ؛ فجاءت عن أول رُسل الله إلى أهل الأرض ، وجاءت عن خاتم رسل الله محمد ﷺ وكل الرُسل مطبقون على ذلك .

فالغنى التام الكامل لله رب العالمين ، فهو الغنى عن عباده من كل وجه ، والعلم المحيط الشامل بكل شيء بما كان وما سيكون وما لم يكن لو كان كيف يكون أمر مختص بالله ﷻ رب العالمين ، قال ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ ، وكذلك القدرة على كل شيء هذا أيضاً مختص بالله رب العالمين ﴿ إِنْ أَلَّ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٠] .

وهذا باب في التوحيد غاية في الأهمية ينبغي أن يفهم ويُضبط لئلا يقع الإنسان في زلل وخطأ في هذا الباب - باب المعجزات - فيظن أو يعتقد خاطئاً أن النبي ﷺ أحاط علماً بالمغيبات أو يضيف إلى النبي أو لغيره أموراً هي من خصائص الله رب العالمين كما زلت بذلك أقدام وضلت أفهام . فيقع في مغالاة ودعاوى وأمور يدعيها في حقه ﷺ ويكون غالطاً مسيئاً في فهمه للنصوص التي وردت في هذا الباب من إخبارٍ ثبت عنه عليه الصلاة والسلام في بعض المغيبات . وأين هو من مثل هذه النصوص التي تؤصل هذا الأصل وتُقعِد هذا التقييد ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ ، ﴿ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْرَثْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ﴾ [الأعراف: ١٨٨] ، فهو عليه الصلاة والسلام وغيره من أنبياء الله ورسله الكرام لم يكن لهم من ذلك إلا قدر يسير وشيء قليل أمكنهم الله ﷻ منه ﴿ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴾ (٢٦) إِلَّا مَنْ ارْتَضَىٰ مِنْ رَسُولٍ ﴾ [الجن: ٢٦-٢٧] يعني في أمور يسيرة وقليلة يمكن ﷻ رسوله منها تأييداً له وحجةً ، ومنها ما يكون داخلياً في باب الحاجة أو نحو ذلك ؛ مثل هذا الباب الذي عقده المصنف رحمه الله تعالى ، فعلم الغيب هو من خصائص رب العالمين ﷻ لكن يُطلع بعض خلقه على جوانب من غيبه لحكمة، فإذا أُطلع على بعض الغيب لحكمة لا يخلط بين الأمور ويُدعى في أنبياء الله أو في أولياء الله أنهم أحاطوا بكل شيء علماً وأنهم

يعلمون ما كان وأنهم يعلمون ما سيكون إلى آخر المغالاة التي تقع عند أهل الغلو سواء في الأنبياء أو الأولياء أو غيرهم .

والنبي عليه الصلاة والسلام عالج مثل هذه الأخطاء ، وقد جاء في الحديث أنه سمع امرأة أنصارية تقول : وفينا رسول الله يعلم ما في غدٍ فغضب وقال : ((لا يعلم ما في غدٍ إلا الله)) . وفي حادثة الإفك عندما رُميت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها بما رُميت به مكث عليه الصلاة والسلام شهراً كان يسأل بعض أزواجه ، لا يعلم عليه الصلاة والسلام حتى نزلت براءتها في آيات تتلى في كتاب الله .

وفي يوم القيامة عندما يُذاد أقوام عن الحوض ويقول عليه الصلاة والسلام : أصحابي أصحابي ، يقال : ((إنك لا تدري ماذا أحدثوا بعدك)) .

ومن يقرأ السيرة يجد الشواهد الكثيرة في هذه البراءة ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ .

قال رحمه الله : ((وقد أخبر بالغيوب المستقبلة المطابقة لخبره)) ؛ يعني وقعت طبقاً لما أخبر صلوات الله وسلامه عليه . وذكر على ذلك أمثلة .

قال : ((كما أخبر الله ﷻ في كتابه من إظهار دينه وإعلاء كلمته واستخلاف الذين

آمنوا وعملوا الصالحات من أمته في الأرض ، وكان ذلك)) ؛ وهذا جاء في آيات كثيرة

جداً ومن أصرحها فيما ساقه المصنف وقرره رحمه الله تعالى قول الله ﷻ : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ

الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ

وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا

يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥] .

قال : ((وأخبر بغلبة الروم فارس في بضع سنين ، فكان ذلك)) ؛ وهذا جاء في أول

سورة الروم ﴿ غَلَبَتِ الرُّومُ ﴾ (٢) فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ (٣)

فِي بَضْعِ سِنِينَ ﴾ [الروم: ٢-٤] ، وابن كثير رحمه الله في تفسيره لهذه الآية أورد أيضاً

روايات في السنة في هذا الباب .

قال : ((وأخبر ﷺ قومه الذين كانوا معه في الشَّعب)) ؛ يعني شِعب أبي طالب الذي حوصروا فيه .

((أن الله قد سلَّط على الصحيفة الأرضة)) ؛ يعني دودة الأرض .

((فأكلتها إلا ما كان من ذكر الله ﷻ)) ؛ فلما اطلَّعوا على الصحيفة وجدوا الأمر كما أخبر ، والقصة بذلك سبق أن مرت معنا عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال : ((وأخبر يوم بدر قبل الوقعة بيوم بمصارع القتلى واحداً واحداً ، فكان كما أخبر سواءً سواء)) ؛ وهذا أيضاً مرَّ معنا في غزوة بدر أن النبي عليه الصلاة والسلام في ليلة الغزوة كان يمشي ويشير بأصبعه عليه الصلاة والسلام إلى مواضع في الأرض يقول : هذا مصرع فلان ، ثم يمشي ويقول هذا مصرع فلان ، ثم يمشي ويقول هذا مصرع فلان ، فلما أصبحوا وتمت الغزوة ما ماط أحدهم عن الموضوع الذي عيَّنه عليه الصلاة والسلام، فالبارحة ليلاً يُعيَّن مواضع مقتل هؤلاء الرؤوس للكفار ، ولما أصبحوا وجد الصحابة الأمر وقع سواءً بسواء طبقاً لما أخبر صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأخبر أن كنوز كسرى وقيصر ستُنفق في سبيل الله ، فكان ذلك)) ؛ يعني حصل بعد موته عليه الصلاة والسلام ذلك . والحديث بهذا مُخرَج في الصحيحين من حديث أبي هريرة وفيهما أيضاً من حديث جابر ابن سمرة .

قال : ((وبشَّر أمته بأن ملكهم سيُمتد في طول الأرض ، فكان ذلك)) ؛ كما جاء في صحيح مسلم من حديث ثوبان ﷺ قال : ((إِنَّ اللَّهَ زَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا)) ؛ هذا إخبار عن أمر سيكون وكان طبقاً لما أخبر صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأخبر أنه لا تقوم الساعة حتى تقاتل أمته قوماً صغار العين)) ؛ يعني أعينهم صغيرة ، حدقة العين ليست كبيرة وإنما هي صغيرة .

((ذُلْف الأنوف)) ؛ يعني قصير الأنف وأيضاً يكون الأنف فيه انبطاح ليس فيه استقامة .

((كأن وجوههم الجانُّ المطرقة)) ؛ الجانُّ : جمع جِحْن وهو الترس الذي يستخدم في القتال . والمطرقة : أي التي عُليت بطارق وهو الجلد ، يعني الترس الذي عُطي بالجلد .

((وهذه حلية التتر)) ؛ يعني صفة التتر .

((فكان كذلك)) ؛ والحديث بذلك ثابت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره من أصحاب النبي ﷺ .

وأشد ما كان من ذلك كما أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في الفتح في شرحه لهذا الحديث: "فَكَانَ خُرُوجَ جَنْكِزِ حَانَ بَعْدَ السِّتْمَائَةِ فَأُسْعِرَتْ بِهِمُ الدُّنْيَا نَارًا خُصُوصًا الْمَشْرِقَ بِأَسْرِهِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ بَلَدٌ مِنْهُ حَتَّى دَخَلَهُ شَرَّهُمْ " .

قال رحمه الله تعالى : ((وأخبر أن الحسن ابن علي ﷺ سيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين فكان كذلك)) ؛ أصلح الله ﷺ به بين فئتين من المسلمين كما أخبر صلوات الله وسلامه عليه وذلك عندما تنازل ﷺ عن الخلافة . والحديث بذلك في صحيح البخاري من حديث أبي بكره ﷺ .

قال : ((وأخبر بقتال الخوارج)) وهذا جاء في أحاديث كثيرة ، وأحاديث قتال الخوارج متواترة عن النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((ووصف لهم ذو الثدية فوجد كما وصف سواء بسواء)) ؛ ذو الثدية : يعني في عضده مثل ثدي المرأة ، وهو رجل مع الخوارج ومنهم . وعلي ﷺ لما قاتل الخوارج طلب من أصحابه أن يبحثوا في القتلى عن رجل بهذه الصفة - لأن النبي عليه الصلاة والسلام أخبر بذلك ؛ أنهم يقتلون وفي قتالهم رجل بهذه الصفة - فبحثوا أولاً لم يجدوا ، أكد عليهم في البحث ، فلما وجدوا ذلك خر ﷺ ساجداً . وقصة ذي الثدية ثابتة في صحيح البخاري وصحيح مسلم .

قال : ((وأخبر بأن عماراً ستقتله الفئة الباغية ، فقتل يوم صفين وكان مع جيش مع علي رضي الله عنهما)) والحديث بذلك في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ .

قال : ((وأخبر بخروج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى)) ؛ بصرى : تقع شرق دمشق تبعد عنه مئة كيلو تقريباً ، فأضاءت لها أعناق الإبل ببصرى .

فهذه كلها إخبارات عن أمور مستقبلية وكلها وقعت طبقاً لما أخبر صلوات الله وسلامه عليه ((فصلى الله رسوله كلما ذكره الذاكرون)) .

والإمام بن كثير رحمه الله تعالى في كتابه «البداية والنهاية» ذكر خلاصةً حول هذه النار لأن هذه النار كان قريب عهد بها - يعني المسافة الزمنية بينه وبين هذه النار ليست طويلة -

فأدرك أناساً حدّثوه عن تلك النار فقال رحمه الله تعالى : " ثم دخلت سنة أربع وخمسين وستمائة فيها كان ظهور النار من أرض الحجاز التي أضاءت لها أعناق الإبل ببصرى كما نطق بذلك الحديث المتفق عليه ، وقد بسط القول في ذلك الشيخ الإمام العلامة الحافظ شهاب الدين أبو شامة المقدسي في كتابه (الذيل) وشرحه ، واستحضره من كتب كثيرة وردت متواترة إلى دمشق من الحجاز بصفة أمر هذه النار التي شوهدت معاينة وكيفية خروجها وأمرها. وملخص ما أورده أبو شامة أنه قال: وجاء إلى دمشق كتب من المدينة النبوية على ساكنها أفضل الصلاة والسلام بخروج نار عندهم في خامس جمادى الآخرة من هذه السنة ، وكُتبت الكتب في خامس رجب والنار بحالها ، ووصلت الكتب إلينا في عاشر شعبان ، ثم قال : بسم الله الرحمن الرحيم ورد إلى مدينة دمشق في أوائل شعبان من سنة أربع وخمسين وستمائة كتب من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى)) فأخبرني من أثق به ممن شاهدها أنه بلغه أنه كتّب بتيماء على ضوءها الكتب ، وكنا في بيوتنا تلك الليالي وكان في دار كل واحد منا سراج ، ولم يكن لها حر ولفح على عِظْمها إنما كانت آية من آيات الله عز وجل . قال أبو شامة: وهذه صورة ما وقفت عليه من الكتب الواردة فيها ، لما كانت ليلة الأربعاء ثالث جمادى الآخرة سنة ربع وخمسين وستمائة ظهر بالمدينة النبوية دوي عظيم ثم زلزلة عظيمة رجفت منها الأرض والحيطان والسقوف والأخشاب والأبواب ساعة بعد ساعة إلى يوم الجمعة الخامس من الشهر المذكور . ثم ظهرت نار عظيمة في الحرة قريبة من قريظة نبصرها من دورنا من داخل المدينة كأنها عندنا ، وهي نار عظيمة إشعاعها أكثر من ثلاث منارات ، وقد سالت أودية بالنار إلى وادي شظى مسيل الماء ، وقد سدّت مسيل شظى وما عاد يسيل ، والله لقد طلعتنا جماعة نبصرها فإذا الجبال تسيل نيراناً ، وقد سدّت الحرة طريق الحاج العراقي ، فسارت إلى أن وصلت إلى الحرة فوقفت بعد ما أشفقنا أن تجيء إلينا ، ورجعت تسيل في الشرق فخرج من وسطها سهود وجبال نيران تأكل الحجارة ، فيها أنموذج عما أخبر الله تعالى في كتابه: { إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ * كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ } [المرسلات: ٣٢-٣٣] ، وقد أكلت الأرض، وقد كتبتُ هذا الكتاب يوم خامس

رجب سنة أربع وخمسين وستمائة والنار في زيادة ما تغيرت، وقد عادت إلى الحرار في قريظة طريق غير الحاج العراقي إلى الحرة كلها نيران تشتعل نُبصرها في الليل من المدينة كأنها مشاعل الحاج . وأما أم النار الكبيرة فهي جبال نيران حمر، والأم الكبيرة التي سالت النيران منها من عند قريظة ، وقد زادت وما عاد الناس يدرون أي شيء يتم بعد ذلك ، والله يجعل العاقبة إلى خير ، فما أقدر أصف هذه النار " .

هذا الذي ذكره بن كثير رحمه الله نقلاً عن أبي شامة فيه مصداق لحديث النبي ﷺ ((أن الساعة لا تقوم حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى)) مع المسافة الشاسعة والطويلة فأعناق الإبل تضيء من هذه النار التي تشتعل بالحجاز ؛ فكان ذلك في القرن السادس للهجرة كما شرح ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في سنة بضع وخمسين وستمائة ، قال : وتواتر أمرها .

وختم رحمه الله هذا الفصل بقوله : ((وأخبر بجزئيات كانت وتكون بين يدي الساعة يطول بسطها)) ؛ وأمّارات الساعة الكبار والصغار هذا أيضاً باب واسع ؛ ذكر أشياء كثيرة جداً ومن الآيات الصغرى للساعة ما قد وقع ومنها ما لم يقع ، وأمور كثيرة أخبر بها عليه الصلاة والسلام كلها من أعلام نبوته صلوات الله وسلامه عليه.

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (بشارة الكتب السماوية المتقدمة برسول الله ﷺ) : وفي الكتب المتقدمة البشارة به ، كما أخبر الله تعالى أن ذلك في التوراة والإنجيل مكتوب ، وكما أخبر عن نبيه عيسى عليه السلام أنه قال : { وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ } [الصف:٦] ، وروى البخاري عن عبد الله بن عمرو أنه وجد صفته ﷺ في التوراة وذكرها . وفي التوراة اليوم التي يقرؤها اليهود بصحتها في السفر الأول أن الله تعالى تجلى لإبراهيم وقال له ما معناه : (قم فاسلك في الأرض طولاً وعرضاً لولدك تعظيماً) ومعلوم أنه لم يملك مشارق الأرض ومغاربها إلا محمد ﷺ كما جاء في الصحيح عنه أنه قال : "إن الله زوى لي الأرض مشارقها ومغاربها ، وسيبلغ ملك أمتي ما زوى لي منها " . وفيه أيضاً : إن الله تعالى قال لإبراهيم : (إن إسحاق يكون لك منه نسل ، وأما إسماعيل فإني باركته وكثرتة وعظمتة

وجعلت ذريته بنجوم السماء - إلى أن قال - وعظمته بماذ ماذ . أي بمحمد ، وقيل : بأحمد . وقيل : جعلته عظيماً عظيماً وقيل : جداً جداً . وفيه : (أن الله وعد إبراهيم أن ولده إسماعيل تكون يده عالية على كل الأمم ، فكل الأمم تحت يده ، وبجميع مساكن إخوته يسكن) ، وقد علم أهل الكتاب وغيرهم أن إسماعيل لم يدخل قط إلى الشام ولا علت يده على إخوته ، وإنما كان هذا لولده محمد ﷺ ، ولا ملك الشام ومصر من العرب أحد قبل أمة محمد ﷺ ، فإن فتحهما كان في خلافة الصديق والفروق رضي الله عنهما].

ثم عقد الإمام بن كثير رحمه الله تعالى وهو من الفصول المتعلقة بأعلام النبوة ، وهذا نوع آخر من أعلام نبوته عليه الصلاة والسلام وهو بشارة الكتب السابقة به ﷺ ، ويكون الحافظ ابن كثير رحمه الله في هذا الاختصار هنا نوع الأدلة الدالة على نبوة نبينا عليه الصلاة والسلام ؛ فبدأ بأبهرها وأعظمها وأجلها القرآن الكريم ، ثم ثنى رحمه الله تعالى بذكر النظر في سيرته منذ نشأته وأنه نشأ على الأخلاق الفاضلة والآداب الكاملة والصدق والوفاء إلى غير ذلك ، ثم على رأس الأربعين من عمره يفاجئهم بهذا الوحي الذي يُنزل عليه والإنبيات التي ينبئ بها والإخبارات في أمور مدهشة وأشياء عجيبة يخبر عن أمور سابقة عن الأنبياء وأمهم وأحوالهم مع أمهم وما حصل للمكذبين من العقوبات وما حصل للأنبياء السابقين من النصر والتأييد من رب العالمين جل وعلا ، أيضاً أمور كثيرة أخبر بها عليه الصلاة والسلام فاجأهم بها وهم لا يعرفونه إلا بالصدق والوفاء ولا يحفظون عنه إطلاقاً الكذب ، وأخبرهم أن الله أيضا توعد من يكذب على الله في آيات كثيرة جداً ، فمحال مع ذلك أن لا يكون ﷺ صادقاً في دعواه . ثم ثلث رحمه الله تعالى بذكر الآيات والمعجزات وذكر منها أمثلة كثيرة ختمها بإخباراته عليه الصلاة والسلام عن أمور مستقبلية فكانت تقع طبقاً لما أخبر ﷺ . ثم ذكر في هذا الفصل من أعلام النبوة ودلائل النبوة أن الكتب السابقة بشرت به ﷺ .

قال رحمه الله : ((وفي الكتب المتقدمة البشارة به كما أخبر الله تعالى أن ذلك في التوراة والإنجيل مكتوب، وكما أخبر عن نبيه عيسى عليه السلام أنه قال : ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِيهِ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾ [الصف:٦])) فهذا ذكره الله ﷻ في القرآن الكريم ، وأيضاً

الكتب السابقة رغم ما فيها من تحريف وتغيير إلا أنه لا يزال يوجد فيها نصوص تشتمل على هذه البشارات بمحمد ﷺ .

قال : ((وروى البخاري عن عبد الله بن عمرو أنه وجد صفته ﷺ في التوراة وذكرها)) ؛ والذي ذكره عبد الله ابن عمرو مما وجدته في التوراة : { يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأمينين . أنت عبدي ورسولي ، سميتك المتوكل ، ليس بفض ولا غليظ ولا سخاب في الأسواق ولا يدفع بالسيئة سيئة ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ويفتح به أعيناً عمياً وآذاناً صماً وقلوباً غلفاً } .
والتوراة لا تزال مع الأوقات تُعَيَّرُ وتُحَرَّفُ وتُبدَّلُ ولكن مع ذلك لا يزال فيها بقايا من هذه البشارات بالنبي الكريم عليه الصلاة والسلام . وعدَّد المؤلف رحمه الله تعالى أمثلة على ذلك فقال :

((وفي التوراة اليوم)) ؛ يعني الموجودة اليوم رغم ما فيها من تغييرات .
((التي يقر اليهود بصحتها في السفر الأول أن الله تعالى تجلَّى لإبراهيم وقال له ما معناه : قم فاسلك في الأرض طولاً وعرضاً لولدك تعظيماً)) ؛ والمقصود بالولد هنا: محمد عليه الصلاة والسلام، ولهذا يقول ابن كثير: ((ومعلوم أنه لم يملك مشارق الأرض ومغاربها إلا محمد ﷺ كما جاء في الصحيح عنه أنه قال : "إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها ، وسيلغ ملك أمتي ما زوى لي منها")) ؛ فقله في هذا الخبر الذي في التوراة ((فاسلك - والخطاب لإبراهيم عليه السلام - في الأرض طولاً وعرضاً لولدك تعظيماً)) إشارة لما يكون لولده محمد ابن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه من ملك للأرض في طولها وعرضها كما هو في حديث ثوبان رضي الله عنه .

قال : ((وفيه أيضاً - أي في التوراة - أن الله تعالى قال لإبراهيم : أما إسحاق يكون له منه نسل ، وأما إسماعيل فأني باركته وكثرتة وعظمته وجعلت ذريته بنجوم السماء ، إلى أن قال : وعظمته بماذ ماذ . أي محمد محمد ، وقيل بأحمد . وقيل : جعلته عظيماً عظيماً وقيل : جداً جداً)) ؛ فهذا أيضاً من البشارات مما وجد في التوراة بنبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وفيه : أن الله وعد إبراهيم أن ولده إسماعيل تكون يده عالية على كل الأمم ، وكل الأمم تحت يده ، وبجميع مساكن إخوته يسكن)) ؛ وهذا لم يحصل إلا لمحمد عليه الصلاة والسلام ؛ حيث امتدت دعوته ﷺ إلى هذه الأنحاء مساكن إخوته الأنبياء عليهم صلوات الله وسلامه .

((وقد علم أهل الكتاب وغيرهم أن إسماعيل لم يدخل قط إلى الشام ولا علت يده على إخوته ، وإنما كان هذا لولده محمد ﷺ ، ولا ملك الشام ومصر من العرب أحد قبل أمة محمد ﷺ ، فإن فتحهما كان في خلافة الصديق والفاروق رضي الله عنهما)) ؛ فهذه كلّها من المبشرات .

قال رحمه الله :

[وفي السِّفر الرابع من التوراة التي بأيديهم اليوم ما معناه : (نبي أقيم لهم من أقاربهم من أخيهام مثلك يا موسى ، أجعل نطقي بفيه) . ومعلوم لهم ولكل أحد أن الله ﷻ لم يبعث من نسل إسماعيل سوى محمد ﷺ ، بل لم يكن في بني إسرائيل نبي يماثل موسى إلا عيسى عليه السلام ، وهم لا يقرون بنبوته ، ثم ليس هو من أخيهام ، بل هو منتسب إليهم بأمه صلوات الله وسلامه عليه ، فتعين ذلك في محمد ﷺ] .

قال : ((وفي السِّفر الرابع من التوراة التي بأيديهم اليوم ما معناه : " نبي أقيم لهم من أقاربهم من أخيهام مثلك يا موسى ، أجعل نطقي بفيه ")) ؛ بفيه : يعني بلسانه ، والله ﷻ تكلم بالقرآن الكريم بلسان عربي مبين، لسان محمد صلوات الله وسلامه عليه .

قال المؤلف في توضيح ذلك : ((ومعلوم لهم ولكل أحد أن الله لم يبعث من نسل إسماعيل نبياً سوى محمد ﷺ ، بل لم يكن في بني إسرائيل نبي يماثل موسى إلا عيسى عليه السلام)) ؛ وفي الرواية هنا قال : ((مثلك يا موسى)) .

قال : ((وهم لا يقرون بنبوته ، ثم ليس هو من أخيهم)) ؛ أولاً لا يقرون بنبوته عيسى عليه السلام ، وثانياً هو ليس من أخيهم .

((بل هو منتسب إليهم بأمة صلوات الله وسلامه عليه)) ؛ لأنه ولد من أم بلا أب .
((فتعين ذلك في محمد صلى الله عليه وسلم)) .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ختمت به التوراة في آخر السفر الخامس ما معناه : " جاء الله من سيناء ، وأشرق من ساعير ، واستعلى من جبال فاران " . ومعنى هذا : أن الله جاء شرعه ونوره من طور سيناء الذي كَلَّمَ موسى عليه ، وأشرق من ساعير وهو الجبل الذي ولد به عيسى عليه السلام وبعث فيه ، واستعلى من جبال فاران وهي مكة ، بدليل أن الله أمر إبراهيم عليه السلام أن يذهب بإسماعيل إلى جبال فاران . وقد استشهد بعض العلماء على صحة هذا بأن الله سبحانه أقسم بهذه الأماكن الثلاثة فترقى من الأدنى إلى الأعلى في قوله تعالى { وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ . وَطُورِ سَيْنِينَ . وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ } [التين: ١-٣] ، ففي التوراة ذكرهن بحسب الوقوع الأول فالأول ، وبحسب ما ظهر فيهن من النور ، وفي القرآن لما أقسم بهن ذكر منزل عيسى ثم موسى ثم محمد صلاة الله وسلامه عليهم أجمعين ، لأن عادة العرب إذا أقسمت ترقى من الأدنى إلى الأعلى . وكذا زبور داود عليه السلام والنبوءات الموجودة الآن بأيدي أهل الكتاب ، فيها البشارات به صلى الله عليه وسلم كما يخبر بذلك من أسلم منهم قديماً وحديثاً . وفي الإنجيل ذكر . البارّ قليط . موصوفاً بصفات محمد صلى الله عليه وسلم سواءً بسواء . وأما كلام أشعيا وأرميا فظاهرٌ جداً لكل من قرأه . والله الحمد والمنة والحجة البالغة] .

قال رحمه الله : ((ومن ذلك)) ؛ يعني المبشرات والبشارات بالنبي صلى الله عليه وسلم ما وُجد في الكتب السابقة .

((ما ختمت به التوراة في آخر السفر الخامس ما معناه : " جاء الله من سيناء ، وأشرق من ساعير ، واستعلى من جبال فاران ")) .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ومعنى هذا : أن الله جاء شرعه ونوره من طور سيناء الذي كلم موسى عليه)) وهذا أولاً ؛ جاء شرع الله ﷻ من طور سيناء في وحيه الذي أنزله ﷻ هناك على نبيه موسى ﷺ .

ثم ثانياً : ((أشرق من ساعير وهو الجبل الذي ولد به عيسى ﷺ وبعث فيه)) .
وثالثاً : ((استعلى من جبال فاران وهي مكة ، بدليل أن الله أمر إبراهيم ﷺ أن يذهب بإسماعيل إلى جبال فاران)) ؛ فالمراد بجبال فاران : أي جبال مكة .

فهذا ذكّر لهؤلاء الأنبياء الثلاثة على ترتيب بعثهم ، فكان أولاً موسى ثم عيسى ثم محمد صلوات الله وسلامه عليهم ؛ ((جاء الله من سيناء)) أي جاء الله بالوحي نزل على نبيه موسى في طور سيناء ، ((ثم أشرق من ساعير)) وهو المكان الذي بُعث فيه عيسى ﷺ ، ((واستعلى من جبال فاران)) أي النبي محمد ﷺ بُعث في جبال مكة ونزل عليه الوحي في غار حراء كما هو معلوم .

قال : ((وقد استشهد بعض العلماء على صحة هذا بأن الله سبحانه أقسم بهذه الأماكن الثلاثة ، فترقى من الأدنى إلى الأعلى)) ؛ يعني ترتيبها كما جاءت في التوراة بحسب الظهور ؛ أولاً موسى ثم عيسى ثم محمد عليه الصلاة والسلام ، لكنها جاءت في القرآن في إقسام الله ﷻ بها بالترقي من الأدنى إلى الأعلى ((في قوله تعالى ﴿ وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ ﴾ (١) وَطُورِ سِينِينَ (٢) وَهَذَا الْبَلَدِ الْأَمِينِ ﴾ [التين: ١-٣] ، ففي التوراة ذكرهن بحسب الوقوع الأول فالأول ، وبحسب ما ظهر فيهن من النور)) .

قال : ((وفي القرآن لما أقسم بهن ذكر منزل عيسى ثم موسى ثم محمد ﷺ ، لأن عادة العرب إذا أقسمت ترقى من الأدنى إلى الأعلى)) ؛ جاء في تفسير ابن كثير رحمه الله تعالى لهذه الآيات من سورة التين قال رحمه الله : " وقال بعض العلماء : هذه محال ثلاثة - { وَالَّتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ } محل ، { وَطُورِ سِينِينَ } محل ، و { الْبَلَدِ الْأَمِينِ } محل - بعث الله في كل واحد منها نبياً مرسلًا من أولي العزم أصحاب الشرائع الكبار . فالأول محلة التين والزيتون وهي بيت المقدس التي بعث الله فيها عيسى بن مريم عليه السلام ، والثاني طور سينين وهو طور سيناء الذي كلم الله عليه موسى ابن عمران ، والثالث مكة وهو البلد الأمين الذي من دخله كان آمناً وهو الذي أرسل فيه صلوات الله وسلامه عليه " .

قال رحمه الله : ((وكذا زبور داود عليه السلام والنبوءات الموجودة الآن بأيدي أهل الكتاب فيها البشارات به عليه السلام كما يخبر بذلك من أسلم منهم قديماً وحديثاً . وفي الإنجيل ذكر . البار قليط . موصوفاً بصفات محمد سواءً بسواء)) ؛ ويقال أن هذا اسم لمحمد عليه الصلاة والسلام أو وصف له عليه السلام يُذكر به في التوراة ثم تُذكر صفات له ، والصفات التي تُذكر للبارقليط هي أوصاف للنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .
((وأما كلام أشعيا وأرميا فظاهر جداً لكل من قرأه)) ؛ أي في البشارة بمحمد عليه الصلاة والسلام .

ومن أراد توسعاً في هذا الباب فليطالع كتاب (الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح) لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله ؛ فقد توسع رحمه الله تعالى وأطال في ذكر البشارات من التوراة ومن الإنجيل ومن الزبور ومن كلام أشعيا وأرميا وأشياء كثيرة ساقها رحمه الله وأطال في الاستقصاء والتتبع في ذلك في كتابه هذا وهو من أحسن الكتب وأجودها في الرد على النصارى .

ثم ختم المصنف رحمه الله تعالى فصله هذا بقوله : ((والله الحمد والمنة والحجة البالغة)) ؛ فالله تعالى أقام الحجة وأبان السبيل وأظهر الأعلام البيّنات والدلائل الواضحات على صدق هذا الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ليحيا من حيٍّ عن بينة ويهلك من هلك عن بينة، والله تبارك وتعالى الحمد والمنة ، وله الشكر أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (أولاده عليه السلام) ؛ تقدّم ذكر أعمامه وعماته عند ذكر نسبه المطهّر عليه السلام . فأما أولاده فذكورهم وإناثهم من خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، إلا إبراهيم فمن مارية القبطية ، وهم : القاسم وبه كان يكنى لأنه أكبر أولاده، ثم زينب ، ثم رقية ، ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة ، ثم بعد النبوة : عبد الله ويقال له : الطيب والظاهر ، لأنه ولد في الإسلام ، وقيل : الطاهر غير الطيب . وصح ذلك بعض العلماء . ثم إبراهيم من مارية وُلد له

ﷺ بالمدينة في السنة الثامنة ، وتوفي عن سنة وعشرة أشهر ، فلهذا قال ﷺ : " إن له مرضعاً في الجنة " . وكلهم مات قبله ، إلا فاطمة رضي الله عنها فإنها توفيت بعده بيسير ، قيل : ستة أشهر على المشهور ، وقيل : ثمانية أشهر ، وقيل : سبعون يوماً ، وقيل : خمسة وسبعون يوماً . وقيل : ثلاثة أشهر ، وقيل : مائة يوم . وقيل : غير ذلك . وصلى عليها علي ، وقيل : أبو بكر وهو قولٌ غريب . وقد ورد في حديث أنها اغتسلت قبل موتها بيسير وأوصت ألا تغسّل بعد موتها وهو غريب جداً ، وروي أن علياً والعباس وأسماء بنت عميس زوجة الصديق وسلمى أم رافع وهي قابلتها غسلوها ، وهذا هو الصحيح] .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى لذكر أعمام النبي عليه الصلاة والسلام وذكر أولاده ، ولكونه رحمه الله تعالى قد ذكر أعمام النبي ﷺ عند سياقه لنسبه الشريف صلوات الله وسلامه عليه استغنى بذلك عن إعادته هنا .

قال : ((تقدّم ذكر أعمامه وعماته عند ذكر نسبه المطهر)) ؛ وجاء عن بعض أهل العلم في ذكر عدد أعمام النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه أنهم يزيدون على العشرة ، قيل عشرة وقيل إحدى عشر وقيل إثنا عشر وقيل ثلاثة عشر . وأكبر أعمام النبي عليه الصلاة والسلام الحارث وأصغرهم العباس . والذين أدركوا الإسلام والبعثة منهم أربعة :

- أسلم منهما اثنان : حمزة والعباس ؛ والعباس ﷺ تأخر إسلامه ، مرّ معنا أنه جاء في خروج النبي عليه الصلاة والسلام إلى مكة عام الفتح ، ولقي النبي ﷺ في الطريق مسلماً ، قيل في الجحفة وقيل في ذي الحليفة . وأما حمزة ﷺ فكان إسلامه سابقاً ومتقدماً .

- واثنان من أعمام النبي عليه الصلاة والسلام أدركا الإسلام ولم يسلموا وهما : أبو لهب ، وأبو طالب ؛ أما أبو طالب فإنه مع أنه لم يُسلم نصر النبي عليه الصلاة والسلام وآزره وأيده . وأما أبو لهب فإنه عادى النبي عليه الصلاة والسلام أشد المعادة .

وأما عمات النبي عليه الصلاة والسلام فعددهن ست ، أسلم منهن صفية رضي الله عنها ، واختلف العلماء في عاتكة وأروى من عماته ﷺ هل أسلمتا أو لا ، فمن أهل العلم من عدّهن فيمن أسلم، ومن أهل العلم من لم يجزم بذلك .

ثم شرع رحمه الله تعالى في ذكر أولاد النبي عليه الصلاة والسلام الذكور منهم والإناث .
قال : ((فأما أولاده فذكورهم وإناثهم من خديجة خويلد رضي الله عنها إلا إبراهيم من
مارية القبطية)) ؛ يعني جميع الأولاد الذكور والإناث باستثناء إبراهيم كلهم من خديجة ؛ وهي
أولى زوجات النبي عليه الصلاة والسلام وتزوجها وكان عمرها أربعين سنة وكان عليه الصلاة
والسلام عمره إذ ذاك خمساً وعشرين سنة ، وتزوج بعد وفاتها بعدد من النسوة منهن من هنّ
شابات في مقتبل العمر لكن الله ﷻ إنما كتب له الولد (على يد) من خديجة رضي الله عنها
وأرضاه ، ويستثنى إبراهيم فإنه من مارية القبطية .

قال : ((وهم)) يعني أبنائه من خديجة .

((القاسم ، وبه كان يكنى لأنه أكبر أولاده)) ؛ والرجل يكنى بأكبر ولده .

((ثم زينب ، ثم رقية ، ثم أم كلثوم ، ثم فاطمة)) .

قال : ((ثم بعد النبوة : عبد الله)) ؛ يعني عبد الله وُلد للنبي ﷺ من خديجة رضي الله
عنها بعد النبوة .

((ويقال له : الطيب الطاهر)) ؛ لقبان لعبد الله على الصحيح من أقوال أهل العلم . ومن
أهل العلم من قال الطيب ولد ، والطاهر أيضاً ولد . وفي هذا يقول ابن القيم رحمه الله في
الزاد : " الصحيح أنهما لقبان له " أي لعبد الله .

قال : ((لأنه ولد في الإسلام . وقيل : الطاهر غير الطيب . وصحح ذلك بعض أهل
العلم)) ؛ لكن الصحيح والأظهر من كلام أهل العلم في ذلك أن الطيب والطاهر هما لقبان
لعبد الله ابن النبي ﷺ .

قال : ((ثم إبراهيم من مارية القبطية ، ولد له ﷺ بالمدينة في السنة الثامنة)) من الهجرة
؛ ولم يعيش إبراهيم طويلاً وإنما توفي عن سنة وعشرة أشهر ؛ أي أنه مات قبل أن يُتم الرضاع
- الرضاع حولان كاملاً - ، ولهذا جاء في الحديث الصحيح وهو في البخاري عن البراء
وفي مسلم عن أنس أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((إِنَّ لَهُ مُرَضِعًا فِي الْجَنَّةِ)) .

قال : ((وكلهم مات قبله ﷺ إلا فاطمة رضي الله عنها فإنها توفيت بعده بيسير)) ؛
ومرّ معنا أنه عليه الصلاة والسلام دعاها في مرضه فسارّها بشيء فبكت ثم سارها بشيء

فضحكت . فكانت وفاتها رضي الله عنها وأرضاها بعد النبي عليه الصلاة والسلام بيسير ،
واختلف أهل العلم في هذه المدّة .

((قيل : ستة أشهر)) ؛ وهذا المشهور من أقوال أهل العلم : أن وفاة فاطمة رضي الله
عنها بعد وفاة النبي عليه الصلاة والسلام بستة أشهر .

((وقيل : ثمانية أشهر ، وقيل : سبعون يوماً ، وقيل : خمسة وسبعون يوماً . وقيل :
ثلاثة أشهر ، وقيل : مائة يوم . وقيل : غير ذلك)) لكن المشهور من أقوال أهل العلم
في المدّة التي لحقت فيها النبي عليه الصلاة والسلام ستة أشهر .
قال : ((وصلّى عليها علي)) زوجها رضي الله عنهما . ((وقيل : أبو بكر وهو قول
غريب)) .

قال : ((وقد ورد في حديث أنها اغتسلت قبل موتها بيسير وأوصت ألا تُغسل بعد
موتها)) ؛ يعني قبل موتها بوقت قليل اغتسلت والحديث الذي يشير إليه رواه أحمد وابن سعد
.

قال ابن كثير رحمه الله : ((وهو غريب جدا)) ؛ لكن هذا الحديث لم يثبت من حيث
الإسناد كما نبّه على ذلك أهل العلم ، ولهذا الحافظ بن كثير رحمه الله في كتابه البداية
والنهاية قال : "ضعيف لا يُعَوَّل عليه " . وقال ابن عبد الهادي في التنقيح : " هذا الحديث
منكر جداً وأنكره الإمام أحمد وغيره " .

قال : ((فقد روي أن علياً والعباس وأسماء بنت عميس زوجة الصديق وسلمى أم رافع
وهي قابلتها غسلوها ، وهذا هو الصحيح)) . وقد جاء في هذا حديث رواه عبد الرزاق
والحاكم والبيهقي في السنن الكبرى وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في التلخيص
إسناده حسن وحسنه الألباني رحمه الله تعالى في كتابه إرواء الغليل . وشارك العباس رضي الله عنه في
تغسيل فاطمة لأنه عم والدها فهو من محارمها .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (في زوجاته رضي الله عنهن) ؛ أول من تزوج ﷺ خديجة بنت خويلد رضي الله عنها . فكانت وزير صدق له لما بُعث ، وهي أول من آمن به على الصحيح . وقيل : أبو بكر . وهو شاذ . ولم يتزوج في حياتها بسواها لجلالها وعظم محلها عنده . واختلف أيما أفضل هي أو عائشة رضي الله عنهما ؟ فرجح فضل خديجة جماعة من العلماء . وقد ماتت قبل الهجرة] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر زوجات النبي عليه الصلاة والسلام ، فذكر رحمه الله تعالى أن أول من تزوج بها عليه الصلاة والسلام خديجة بنت خويلد .

قال : ((فكانت وزير صدق له لما بُعث)) ؛ كانت امرأة عاقلة وحصيفة وناصحة ، فكانت نعم العون ونعم الوزير ونعم المعاضد للنبي صلوات الله وسلامه عليه .
((وهي أول من آمن به على الصحيح . وقيل أبو بكر وهو شاذ)) ؛ والعلماء لهم بحث في أول من أسلم، لكن سبق أن أشرت بتحقيق بعض أهل العلم في ذلك وهو : أن أول من أسلم في النساء : خديجة رضي الله عنها، وفي الذكور الأحرار البالغين : أبو بكر ﷺ ، وفي الذكور الأحرار غير البالغين الصغار : علي بن أبي طالب ﷺ ، وفي الموالي : زيد ابن حارثة حب النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه . وهذا باتفاق أهل العلم في أول من أسلم بالنبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه . فخديجة رضي الله عنها هي أول من أسلم ؛ قيل مطلقاً وقيل هي أول من أسلم من النساء ، والحافظ ابن كثير رحمه الله يصحح أنها أول من أسلم وآمن به عليه الصلاة والسلام مطلقاً .

قال : ((ولم يتزوج في حياتها بسواها لجلالها وعظم محلها عنده)) ؛ فهو عليه الصلاة والسلام طيلة حياتها معه لم يتزوج عليها غيرها وإنما بقيت معه وحدها إلى أن توفيت رضي الله عنها وأرضاها ، وكانت لها مكانة عليية في قلبه ومنزلة عظيمة في نفسه ، حتى إن عائشة رضي الله عنها كانت تغار منها غيره شديدة وهي ميتة لكثرة ذكر النبي لها وعدّه لمحاسنها وذكره لفضلها ومناقبها رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((واختلف أيما أفضل هي أو عائشة ؟ فرجح فضل خديجة جماعة من العلماء))
؛ وأيضاً من أهل العلم من رجح فضل عائشة . يقول ابن القيم رحمه الله تعالى أنه سأل شيخ
الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى عن هذه المسألة فقال : "كل واحدة منهن امتازت
بخصائص انفردت بها عن الأخرى " .

قال : ((وقد ماتت قبل الهجرة)) ؛ جاء في الصحيحين عن عروة ابن الزبير قال :
(تُوَفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ)) قبل مخرجه
أي إلى المدينة صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج سودة بنت زمعة القرشية العامرية بعد موت خديجة بمكة ودخل بها هناك ، ثم
لما كبرت أراد ﷺ طلاقها ، فصالحته على أن وهبت يومها لعائشة وقيل : له ، فجعله
لعائشة . وفيها نزل قوله تعالى : { وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا } الآية
[النساء: ١٢٨] ، وتوفيت في آخر أيام أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه . وقيل : تزوج
عائشة قبل سودة ولكنه لم يبن بها إلا في شوال من السنة الثانية من الهجرة ، ولم يتزوج
بكرًا سواها ، ولم يأته الوحي في لحاف امرأة من نسائه سواها ، ولم يحب أحد من النساء
مثلها ، وقد كانت لها مآثر وخصائص ذُكرت في القرآن والسنة ، ولا يُعلم في هذه الأمة
امرأة بلغت من العلم مبلغها ، وتوفيت سنة سبع وقيل ثمان وخمسين] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى زواج النبي عليه الصلاة والسلام بسودة بنت زمعة القرشية العامرية بعد
موت خديجة رضي الله عنها . تزوجها ((بمكة ودخل بها هناك)) ؛ أي قبل أن يهاجر
صلوات الله وسلامه عليه المدينة .

((ثم لما كبرت عنده صلوات الله وسلامه عليه أراد النبي ﷺ طلاقها فصالحته على أن
وهبت يومها لعائشة وقيل : له)) ؛ سودة لما كبرت عند النبي عليه الصلاة والسلام وأراد
طلاقها ، عرضت عليه أن تبقى في عصمته زوجةً له رضي الله عنه ، لتحظى بمرافقته زوجةً له في الجنة
رضي الله عنها وأرضاها ، فصالحته على أنها تهب يومها له يضعه حيث شاء ، وقيل : تهب

يومها لعائشة رضي الله عنها وأرضاها . لعلمها بمكانة عائشة رضي الله عنها وميزتها ومنزلتها عند النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، قد جاء في الحديث : ((فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ)) ، ولما سُئِلَ عن أحب الناس إليه قال : ((عائشة رضي الله عنها)) ، قيل : من الرجال ؟ قال : ((أبوها)) . فكانت لها منزلة عظيمة ومكانة رفيعة جداً في قلب النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((وفيها نزل قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ أُمَّرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾ [النساء: ١٢٨])) ؛ وهذا جاء فيه حديث رواه أبو داود من حديث عائشة رضي الله عنها بإسناد حسن وله شاهد من حديث ابن عباس رواه الترمذي وحسنه وحسنه ابن حجر في الإصابة في ترجمة سودة رضي الله عنها وفيه : فنزلت ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ ، فكان الصلح الذي تم أن تأثر بيومها عائشة أو أنها وهبت يومها للنبي عليه الصلاة والسلام فقيل ﷺ ذلك وبقيت زوجة له ، ولهذا تُعَدُّ في زوجات النبي عليه الصلاة والسلام اللاتي مات عنهن صلوات الله وسلامه عليه . وهذه تعتبر منقبة وفضيلة لسودة رضي الله عنها وأرضاها تذكر في مآثرها رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((وتوفيت في آخر أيام أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ﷺ)) .

قال ابن كثير : ((وقيل : تزوج عائشة قبل سودة)) ؛ وهذه مسألة فيها بحث عند أهل العلم ، هل كان زواج عائشة رضي الله عنها قبل سودة أم بعده ؟ ولهذا أشار إلى ذلك ابن كثير قال : ((وقيل تزوج عائشة قبل سودة)) وصحح ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه البداية والنهاية .

((وقيل تزوج عائشة قبل سودة ولكنه لم يبين بها إلا في شوال من السنة الثانية من الهجرة)) ؛ تزوجها قبل الهجرة وعمرها ست سنوات ولم يبين بها - أي لم يدخل عليها - إلا في السنة الثانية من الهجرة وكان عمرها إذ ذاك تسع سنوات .

قال : ((ولم يتزوج بكرة سواها)) ؛ وهذا أيضا من خصائص ومميزات عائشة رضي الله عنها .

((ولم يأت الوحي في لحاف امرأة من نسائه سواها)) ؛ وأيضا كان من خصائصها أن النبي عليه الصلاة والسلام مات في بيتها بين سحرها ونحرها ودُفِنَ ﷺ في حجرها .

((ولم يجب أحد من النساء مثلها)) ؛ وأشرتُ إلى بعض الأحاديث في ذلك .
((وقد كانت لها مآثر وخصائص ذكرت في القرآن والسنة)) ؛ ومن خصائصها التي
ذُكرت في القرآن : الآيات الكريمة التي نزلت في سورة النور تبرئة لها رضي الله عنها
وأرضها مما رماها به أهل الإفك ، ولما نزلت تلك الآيات الكريمة تواضعت لربها ﷺ
وقالت : ((وَلَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقَّرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِيَّ بِأَمْرٍ يُتَلَى)) . وأما مآثرها في
السنة والأحاديث الكثيرة الواردة في مناقبها فهي كثيرة ومحفوظة في دواوين السنة وكتب
الفضائل .

((ولا يُعلم في هذه الأمة امرأة بلغت من العلم مبلغها)) ؛ فهي فقيهة رضي الله عنها
وأرضها وأفقه أزواج النبي عليه الصلاة والسلام ، وقيل كانت أفقه النساء إطلاقاً رضي الله
عنها وأرضها . وكثير من أحكام النساء خاصة تروى عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها
وأرضها .

((توفيت سنة سبع وقيل : ثمان وخمسين)) أي من الهجرة .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب ﷺ في السنة الثالثة من الهجرة ، وقد طلقها ﷺ
ثم راجعها ، وتوفيت سنة إحدى وأربعين . وقيل : وخمسين . وقيل : خمس وأربعين] .

قال : ((ثم تزوج حفصة بنت عمر ابن الخطاب - رضي الله عنها - في السنة الثالثة من
الهجرة ، وقد طلقها ثم راجعها)) ؛ والحديث الذي يذكر طلاقها ومراجعة النبي ﷺ لها
خرَّجه الإمام أبو داود في سننه .
((وتوفيت سنة إحدى وأربعين ، وقيل : إحدى وخمسين ، وقيل : خمس وأربعين)) ؛
رضي الله عنها وأرضها .

قال رحمه الله :

[ثم (تزوج) أم سلمة ، واسمها هند بنت أبي أمية . واسمه حذيفة . ويقال : سهيل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشية ، بعد وفاة زوجها أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله (بن عمر) بن مخزوم مرجعه من بدر ، فلما انقضت عدتها خطبها ﷺ ، وهذا يقتضي أن ذلك أول السنة الثالثة ، وقد كان ولي عقدها ابنها عمر كما رواه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة . وقد جمعتُ جزءاً في ذلك وبيّنت أن عمر المقول له في هذا الحديث إنما هو عمر بن الخطاب ﷺ ، لأنه كان الخاطب لها على رسول الله ﷺ ، وقد ذكر الواقدي وغيره أن وليها كان ابنها سلمة ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . وقد ذُكر أنه ﷺ تزوجها بلا ولي ، والله أعلم . قال الواقدي : توفيت سنة تسع وستين . وقال غيره في خلافة يزيد بن معاوية سنة ثنتين وستين] .

قال رحمه الله تعالى : ((ثم تزوج أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية)) ؛ لكن قبل أم سلمة رضي الله عنها كان النبي عليه الصلاة والسلام تزوج بزینب بنت خزيمة الهلالية المعروفة بأُم المساكين - كانت منفقة وسخية وباذلة رضي الله عنها وأرضاها - وزینب رضي الله عنها ماتت في ربيع الآخر سنة أربع ، أي أُمها لم تعش مع النبي ﷺ إلا شهرين ؛ فزینب بنت خزيمة الهلالية وخديجة توفيتا في حياته ، والتسع الباقيات من زوجات النبي ﷺ توفيت عنهن عليه الصلاة والسلام ، ومجموع زوجاته على الصحيح من أقوال أهل العلم إحدى عشرة زوجة .

وبعد زينب بنت خزيمة ((تزوج أم سلمة واسمها هند بنت أبي أمية . واسمه حذيفة ، ويقال : سهل بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم - القرشية ، وذلك بعد وفاة زوجها أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، مرجعه - أي النبي ﷺ - من بدر ، فلما انقضت عدتها خطبها عليه الصلاة والسلام وهذا يقتضي أن ذلك أول السنة الثالثة)) ؛ لأن بدر كانت في السنة الثانية من الهجرة .

((وقد كان ولي عقدها عليه ﷺ ابنها عمر)) ؛ وهذا فيه خلاف حكاه ابن كثير رحمه الله ورجَّح ما يراه راجحاً .

قال : ((كما رواه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن ابن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أم سلمة)) ؛ وصحح إسناده الحافظ ابن حجر في الإصابة .
قال ابن كثير : ((وقد جمعتُ جزءاً في ذلك وبيّنت أن عمر المقول له في هذا الحديث إنما هو عمر بن الخطاب ، لأنه كان الخاطب لها على رسول الله ﷺ ، وقد ذكر الواقدي وغيره كابن إسحاق أن وليها كان ابنها سلمة)) .

قال ابن كثير : ((وهو الصحيح إن شاء الله)) ؛ وسلمة في هذا الوقت عمره في هذا السن يحتمل أن يكون ولياً ؛ لأنه وُلد بأرض الحبشة وهو أكبر ولدها رضي الله عنها .
((وقد ذكر أنه ﷺ تزوجها بلا ولي ، والله أعلم)) .

((قال الواقدي : توفيت سنة تسع وستين)) ؛ ولعل هذا والله أعلم سبق قلم من المصنف رحمه الله ، لأن الذي في طبقات ابن سعد عن الواقدي أنها توفيت في ذي القعدة سنة تسع وخمسين ، وكذا نقله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في الإصابة .

وجميع النسخ الثلاث للفصول أثبت فيها قول الواقدي بأنها توفيت سنة تسع وستين ؛ فلعل هذا سبق قلم من الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى . لأنه لو اختلفت النسخ يمكن يكون من النسخ ، لكن مع كونها اتفقت النسخ على ذلك فلعل هذا سبق قلم والله أعلم .

((وقال غيره في خلافة يزيد ابن معاوية سنة اثنتين وستين)) ؛ ولعله والله أعلم هو الصحيح . لأنه جاء في صحيح مسلم أن الحارث ابن عبد الله ابن أبي ربيعة وعبد الله ابن صفوان دخلا على أم سلمة في خلافة يزيد ابن معاوية فسألا عن الجيش الذي يُخسف به ، فهذا مما يقوي أنها كانت في خلافة يزيد ابن معاوية سنة ثنتين وستين . وكانت آخر نساء النبي ﷺ موتاً .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج زينب بنت جحش في سنة خمس في ذي القعدة ، وقيل سنة ثلاث وهو ضعيف . وفي صبيحة عرسها نزل الحجاب ، كما أخرجاه في الصحيحين عن أنس ، وأنه حجه حينئذ وقد كان عمره لما قدم رسول الله ﷺ المدينة عشرًا ، فدل على أنه كان قد استكمل خمس عشرة سنة ، والله أعلم . وقد كان وليها الله ﷻ دون الناس ، قال الله

تعالى : { فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا } [الأحزاب: ٣٧] ، وروى البخاري في صحيحه بسند ثلاثي أنها كانت تفخر على نساء رسول الله ﷺ وتقول : " زوجكن أهاليكن وزوجني الله في السماء " ، وكانت أول أزواج رسول الله ﷺ وفاة ، قال الواقدي : توفيت سنة عشرين ، وصلى عليها عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

ثم ذكر زواج النبي عليه الصلاة والسلام بزینب بنت جحش رضي الله عنها وكان ((في سنة خمس في ذي القعدة ، وقيل سنة ثلاث وهو ضعيف)) ؛ تقدم ذكر الأقوال أيضاً في هذا ، أن الأظهر أن ذلك كان في سنة أربع ، وبه جزم الدمياطي والذهبي وابن حجر والصالحي . قال : ((وفي صبيحة عرسها نزل الحجاب كما أخرجاه في الصحيحين عن أنس وأنه حجه حينئذ)) ؛ لأنه كان يدخل بيوت النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما نزل الحجاب حجه النبي ﷺ .

قال : ((وقد كان عمر أنس لما قدم رسول الله ﷺ المدينة عشراً ؛ فدل على أنه كان قد استكمل خمس عشرة سنة والله أعلم)) ؛ ومن المعلوم أن الإنسان قد يبلغ قبل ذلك ، يعني قد تظهر عليه علامات البلوغ قبل أن يصل إلى سن الخامسة عشرة .

قال : ((وقد كان وليها الله ﷻ دون الناس ، قال الله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ [الأحزاب: ٣٧])) ؛ ولهذا جاء أنه عليه الصلاة والسلام لما نزلت هذه الآيات الكريمة دخل عليه الصلاة والسلام عليها مباشرة بدون استثناء ، لأن رب العالمين ﷻ زوجه إياها من فوق سبع سماوات ونزلت بذلك آية كريمة تتلى في كتاب الله وهي قوله : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ .

((وروى البخاري في صحيحه بسند ثلاثي أنها كانت تفخر على نساء رسول الله ﷺ وتقول : " زوجكن أهاليكن وزوجني الله في السماء ")) ؛ وهذه مفخرة لها رضي الله عنها وأرضاها أن رب العالمين ﷻ كان وليها من دون الناس في تزويجها بالنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، فكانت تفخر بذلك تقول : " زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سماوات " .

قال : ((وكانت أول أزواج رسول الله ﷺ وفاة)) ؛ أي : بعد وفاة رسول الله ﷺ . وقد علمنا أن خديجة توفيت قبلها وكذلك مرّ علينا أن أيضاً زينب توفيت قبلها ؛ لكن المقصود أنها كانت أول أزواج رسول الله ﷺ وفاة أي : بعد وفاة رسول الله ﷺ . وقد صحّ عنه أنه عليه الصلاة والسلام أنه قال لأزواجه : ((أَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِي أَطْوَلُكُمْ يَدًا)) فكان نساءه يتناولن الأيدي فكان أول أزواجه لحاقاً به زينب بنت جحش رضي الله عنها وأرضاها .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار المصطلقية ، وذلك أنه لما غزا قومها في سنة ست بالماء الذي يقال له المريسيع ، وقعت في سهم ثابت بن قيس بن شماس وكاتبها ، فجاءت رسول الله ﷺ تستعينه في كاتبها فاشتراها وأعتقها وتزوجها . فقيل إنها توفيت سنة خمسين . وقال الواقدي سنة ست وخمسين] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى تزوج النبي عليه الصلاة والسلام بجويرية بنت الحارث المصطلقية رضي الله عنها.

((وذلك أنه لما غزا قومها في سنة ست بالماء الذي يقال له : المريسيع ، وقعت في سهم ثابت بن قيس ابن شماس فكاتبها ، فجاءت رسول الله ﷺ تستعينه في كاتبها)) ؛ فأشار عليها ﷺ أن يدفع عنها كاتبها وأن يُعتقها ويتزوجها ؛ فقبلت ذلك ((فاشتراها عليه الصلاة والسلام وأعتقها وتزوجها ﷺ)) .

((قيل : إنها توفيت سنة خمسين . وقال الواقدي : سنة ست وخمسين)) .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج صفية بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية الهارونية النضرية ثم الخيرية رضي الله تعالى عنها ، وذلك أنه ﷺ اصطفأها من مغام خير ، وقد كانت في أوائل سنة سبع ، فأعتقها وجعل ذلك صداقها ، فلما حلت في أثناء الطريق بنى بها وحجبها ، فعلموا أنها من أمهات المؤمنين . قال الواقدي : توفيت سنة خمسين ، وقال غيره : سنة ست وثلاثين ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى زواج النبي عليه الصلاة والسلام بـ ((صفية بنت حيي بن أخطب الإسرائيلية)) ؛ أي من بني إسرائيل .

((الهارونية)) ؛ لأنها من نسل هارون ابن عمران عليه السلام أخو موسى ابن عمران عليه السلام . ولهذا هي ابنة نبي ، وعمها - الذي هو موسى عليه السلام - نبي ، وزوجة نبي وهو محمد عليه الصلاة والسلام . فاجتمعت لها هذه المآثر العظيمة .

((النضرية ثم الخيرية رضي الله تعالى عنها ، وذلك أنه صلى الله عليه وسلم اصطفاها من مغام خير ، وقد كانت في أوائل سنة سبع ، فأعتقها وجعل ذلك صداقها)) ؛ جعل عتقها صداقها رضي الله عنها .

((فلما حلت في أثناء الطريق بنى بها وحجبها ، فعلموا أنها من أمهات المؤمنين)) ؛ قالوا إن حجبها فهي من أمهات المؤمنين ، فلما حجبها عليه الصلاة والسلام علم أن النبي عليه الصلاة والسلام تزوجها وأنها صارت بذلك أمًا للمؤمنين رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((قال الواقدي : توفيت سنة خمسين ، وقال غيره : سنة ست وثلاثين ، والله أعلم)) .

قال رحمه الله :

[وفي هذه السنة - وقيل في التي قبلها سنة ست - تزوج من أم حبيبة ، واسمها رملة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس الأموية . خطبها عليه عمرو بن أمية الضمري وكانت بالحبشة ، وذلك حين توفي عنها زوجها عبيد الله بن جحش ، فولي عقدها منه خالد بن سعيد بن العاص ، وقيل النجاشي، والصحيح الأول . ولكن أمهرها النجاشي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمئة دينار وجهزها ، وأرسل بها إليه رضي الله عنها . فأما ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار اليماني عن أبي زميل سماك بن الوليد عن ابن عباس أن أبا سفيان لما أسلم قال في حديثٍ لرسول الله صلى الله عليه وسلم : " عندي أحسن العرب وأجمله ، أم حبيبة بنت أبي سفيان أزوجكها ... " الحديث . فقد استغرب ذلك من مسلم رحمه الله كيف لم يتنبه لهذا ؟ لأن أبا سفيان إنما أسلم ليلة الفتح ، وقد

كانت بعد تزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة بسنة وأكثر ، وهذا مما لا خلاف فيه . وقد أشكل هذا على كثير من العلماء ؛ فأما ابن حزم فزعم أنه موضوع ، وضعف عكرمة بن عمار ، ولم يقل هذا أحد قبله ولا بعده . وأما محمد بن طاهر المقدسي فقال : أراد أبو سفيان أن يحدّد العقد لئلا يكون تزوجها بغير إذنه غضاضة عليه ، أو أنه توهم أن بإسلامه ينفسخ نكاح ابنته ، وتبعه على هذا أبو عمرو بن الصلاح وأبو زكريا النووي في شرح مسلم ، وهذا بعيد جداً ، فإنه لو كان كذلك لم يقل : عندي أحسن العرب وأجمله ، إذ رآها رسول الله ﷺ منذ سنة فأكثر ، وتوهم فسح نكاحها بإسلامه بعيد جداً . والصحيح في هذا : أن أبا سفيان لما رأى صهر رسول الله ﷺ له شرفاً أحب أن يزوجه ابنته الأخرى وهي عزة ، واستعان على ذلك بأختها أم حبيبة ، كما أخرجنا في الصحيحين عن أم حبيبة أنها قالت : " يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان ، قال : أوتحين ذلك ؟ قالت : نعم ... " الحديث . وفي صحيح مسلم أنها قالت : " يا رسول الله ، انكح أختي عزة بنت أبي سفيان ... " الحديث . وعلى هذا فيصح الحديث الأول ، ويكون قد وقع الوهم من بعض الرواة في قوله : وعندني أحسن العرب وأجمله : أم حبيبة . وإنما قال : عزة . فاشتبه على الراوي ، أو أنه قال الشيخ : يعني ابنته ، فتوهم السامع أنها أم حبيبة ، إذ لم يعرف سواها . ولهذا النوع من الغلط شواهد كثيرة قد أفردت سرد ذلك في جزء مفرد لهذا الحديث ، ولله الحمد والمنة . وتوفيت أم حبيبة رضي الله عنها سنة أربع وأربعين فيما قاله أبو عبيد ، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سنة تسع وخمسين قبل أخيها معاوية بسنة] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى زواج النبي عليه الصلاة والسلام بأم حبيبة ، وذلك في السنة السادسة من الهجرة .

قال : ((اسمها رملة بنت أبي سفيان صخر بن الأموية . خطبها عليه عمرو ابن أمية الضمري ، وكانت بالحبشة ، وذلك حين توفي عنها زوجها عبيد الله ابن جحش ، فولي عقدها منه خالد بن سعيد بن العاص ، وقيل النجاشي ، والصحيح الأول)) ؛ أي أن الذي ولي عقدها خالد ابن سعيد .

((ولكن أمهرها النجاشي عن رسول الله ﷺ)) ؛ الذي ساق المهر وجهزها هو النجاشي .
أمهرها ((أربعمائة دينار ، وجهزها ، وأرسل بها إليه)) ؛ أي : إلى النبي عليه الصلاة
والسلام . قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه الزاد : " هذا هو المعروف المتواتر
عند أهل السير والتواريخ ، وهو عندهم بمنزلة نكاحه لخديجة ولحفصة بالمدينة ولصفية بعد
خير " .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فأما ما رواه مسلم في صحيحه من حديث عكرمة بن عمار
اليمني عن أبي زميل سماك بن الوليد عن ابن عباس أن أبا سفيان لما أسلم قال في
حديث لرسول الله ﷺ : " عندي أحسن العرب وأجمله ، أم حبيبة بنت أبي سفيان
أزوجكها ... " الحديث)) ؛ والخطأ في قوله : "أزوجك أحسن العرب أم حبيبة " ظاهر
وواضح ، لكن ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى في توجيه هذا الحديث أقوالاً :
فنقل أولاً قول ابن حزم وهو زعمه أن الحديث موضوع وهذا كما قال ابن كثير ((لم يقله أحد
قبله ولا بعده)) يعني قول انفرد به ابن حزم وهو قول واهن ضعيف ، فالحديث صحيح
ثابت .

((وأما محمد بن طاهر المقدسي فقال : أراد أبو سفيان أن يجدد العقد)) ؛ وذكر لذلك
عدة تعليقات فقال : ((لئلا يكون تزوجها بغير إذنه غضاضة عليه ، أو أنه توهم أن
بإسلامه ينفسخ نكاح ابنته)) .

لكن أيضاً هذا القول بعيد جداً ، كما قال ابن كثير واستبعد ذلك بقوله : ((لو كان كذلك
لم يقل عندي أحسن العرب وأجمله ، إذ قد رآها رسول الله ﷺ منذ سنة فأكثر ، وتوهم
فسخ نكاحها بإسلامه أيضاً بعيد جداً)) .

ثم صحح ابن كثير رحمه الله ((أن أبا سفيان لما رأى صهر رسول الله ﷺ له شرفاً أحب أن
يزوجه ابنته الأخرى عزة ، واستعان على ذلك بأختها أم حبيبة)) ؛ وهذا ثابت في
الصحيحين أنها قالت : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ انكحْ أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ)) ، وفي صحيح مسلم
أنها قالت : ((يَا رَسُولَ اللَّهِ انكحْ أُخْتِي عَزَّة)) .

يقول ابن كثير : ((وعلى هذا فيصح الحديث الأول)) وهو قول أبو سفيان للنبي عليه
الصلاة والسلام "عندي أحسن العرب وأجمله" يقصد عزة .

((لكن وقع الوهم من بعض الرواة في قوله : "وعندي أحسن العرب وأجمله ")) فظنه يقصد أم حبيبة فبدأ هذا الإشكال الذي ذُكر ، وإنما عني أبا سفيان عزة ابنته الأخرى واقترح على أم حبيبة أن تعرضها على النبي ﷺ ففعلت ذلك كما ثبت ذلك في الصحيح .
قال : ((وتوفيت أم حبيبة رضي الله عنها سنة أربع وأربعين فيما قاله أبو عبيد ، وقال أبو بكر بن أبي خيثمة : سنة تسع وخمسين قبل أخيها معاوية بسنة)) .

قال رحمه الله :

[ثم تزوج في ذي القعدة من هذه السنة ميمونة بنت الحارث الهلالية ، واختلّف هل كان محرماً أو لا ؟ فأخرج صاحبها الصحيح عن ابن عباس أنه كان محرماً . فقيل كان ذلك من خصائصه ﷺ لما رواه مسلم عن عثمان أن رسول الله ﷺ قال : " لا يَنْكِحُ المحرم ولا يُنكح ولا يخطب " واعتمد أبو حنيفة على الأول ، وحمل حديث عثمان على الكراهة ، وقيل : بل كان حلالاً كما رواه مسلم عن ميمونة أنها قالت : تزوجها رسول الله ﷺ وهو حلال ، وبني بها وهو حلال . وقد قدم جمهور العلماء هذا الحديث على قول ابن عباس ، لأنها صاحبة القصة فهي أعلم . وكذا أبو رافع أخبر بذلك كما رواه الترمذي عنه وقد كان هو السفير بينهما . وقد أجيب عن حديث ابن عباس بأجوبة ليس هذا موضعها . وماتت بسرف حيث بنى بها رسول الله ﷺ منصرفه من عمرة القضاء ، وكان موتها سنة إحدى وخمسين ، وقيل سنة ثلاث ، وقيل : ست وستين ، وصلى عليها ابن أختها عبد الله بن عباس رضي الله عنهما] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى زواج النبي عليه الصلاة والسلام في السنة الثامنة من الهجرة بميمونة بنت الحارث الهلالية رضي الله عنها .

وذكر ابن كثير رحمه الله اختلاف أهل العلم ((هل كان محرماً أم لا ؟ حين تزوج النبي ﷺ بها ؟ فأخرج صاحبها الصحيح البخاري ومسلم عن ابن عباس أنه كان محرماً . فقيل : كان ذلك من خصائصه لما رواه مسلم عن عثمان أن رسول الله ﷺ قال : " لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنكحُ، وَلَا يخطبُ " ، واعتمد أبو حنيفة على الأول وحمل حديث عثمان

على الكراهة ، وقيل : بل كان حلالاً)) ؛ وهذا هو الصحيح ؛ أنّ النبي عليه الصلاة والسلام تزوجها وهو حلال لم يكن محرماً ، ويدل لذلك أمران ذكرهما ابن كثير رحمه الله : الأمر الأول : أنه صح عنها رضي الله عنها - وهي صاحبة الشأن وصاحبة القصة - في صحيح مسلم ((أنها قالت : تزوجها رسول الله ﷺ وهو حلال ، وبني بها وهو حلال)) .

الأمر الثاني : ((أن أبا رافع أخبر أيضاً بذلك)) ؛ وحديث أبي رافع في سنن الترمذي ، وأبو رافع كان السفير بينها وبين النبي عليه الصلاة والسلام في هذه القضية . فلهذين الأمرين يرجح والله تعالى أعلم قول جمهور أهل العلم أن النبي عليه الصلاة والسلام تزوج بها وبني بها وهو حلال .

وأشار ابن كثير رحمه الله أن لحديث ابن عباس أجوبة ليس هذا موضعها . قال : ((وماتت بسرف حيث بنى بها رسول الله ﷺ منصرفه من عمرة القضاء ، وكان موتها سنة إحدى وخمسين ، وقيل سنة ثلاث ، وقيل : ست وستين ، وصلى عليها ابن أختها عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما)) ؛ عبد الله ابن عباس والدته لبابة بنت الحارث الهلالية ، فميمونة رضي الله عنها خالته . وهي أيضاً خالة خالد ابن الوليد ، لأن الحارث الهلالي له ميمونة ، ولبابة ، ولبابة أيضاً ، لبابة الكبرى أم الفضل ابن عباس ، ولبابة الصغرى أم خالد ابن الوليد . فميمونة رضي الله عنها وأرضاها خالة لخالد ابن الوليد وخالة أيضاً لعبد الله ابن عباس وهو ﷺ الذي صلى عليها حين توفيت رضي الله عنها . قال رحمه الله :

[فهؤلاء التسع بعد خديجة اللواتي جاء في الصحيحين أنه ﷺ مات عنهن ، وفي رواية في الصحيح أنه مات عن إحدى عشرة ، والأول أصح . وقد قال قتادة بن دعامة إنه ﷺ تزوج خمس عشرة امرأة ، فدخل بثلاث عشرة ، وجمع بين إحدى عشرة ، ومات عن تسع . وقد روى الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي نحو هذا عن أنس في كتابه المختارة فهذا هو المشهور . وقد رأيت لبعض أئمة المتأخرين من المالكية وغيرهم في كتاب النكاح تعداد زوجاتٍ لم يدخل بهن مع اللواتي دخل بهن ما ينيف على العشرين] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((فهؤلاء التسع بعد خديجة اللواتي جاء في الصحيحين أنه ﷺ مات عنهن))؛ قال ابن القيم رحمه الله : " ولا خلاف أنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ توفي عن تسع " ، ومثل هذا أيضاً قاله ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية : " لا خلاف أنه توفي عن تسع " ، وتوفي في حياته اثنتان : زينب وخديجة رضي الله عنهما .

قال : ((وفي رواية في الصحيح أنه مات عن إحدى عشرة ، والأول أصح)) ؛ كما ذكر ابن القيم وكذلك ابن كثير أنه لا خلاف بين أهل العلم في ذلك .

((وقد قال قتادة ابن دعامة السدوسي أنه ﷺ تزوج خمس عشرة امرأة ، فدخل بثلاث عشرة ، وجمع بين إحدى عشرة ، ومات عن تسع ، وقد روى الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي نحو هذا عن أنس في كتابه المختارة فهذا هو المشهور)) ؛ وقوله "تزوج خمس عشرة" يشمل من لم يدخل بها صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وقد رأيت لبعض أئمة المتأخرين من المالكية وغيرهم في كتاب النكاح تعداد زوجات لم يدخل بهن مع اللواتي دخل بهن ما ينيف على العشرين)) ؛ منهم من أوصلها إلى الثلاثين ، لكن كثير من ذلك يُبنى على روايات واهية وأخبار ضعيفة وأشياء لم تثبت ، وأشار إلى هذا المعنى الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد .

قال رحمه الله :

[وقد كان له من السراري اثنتان وهما : مارية بنت شمعون القبطية أم إبراهيم ولد رسول الله ﷺ ، أهداها له المقوقس صاحب إسكندرية ومصر ، ومعها أختها شيرين ، وخصي يقال له مأبور ، وبغلة يقال لها : الدلدل ، فوهب ﷺ شيرين إلى حسان بن ثابت فولدت له عبد الرحمن . توفيت مارية في محرم سنة ست عشرة ، وكان عمر بن الخطاب ﷺ يحشر الناس لجنائزها بنفسه ، وصلى عليها (ودفنت) بالبقيع رضي الله عنها . وأما الثانية فريحانة بنت عمرو ، وقيل بنت زيد ، اصطفاها من بني قريظة وتسرى بها ، ويقال إنه تزوجها ، وقيل بل تسرى بها ثم أعتقها فلحقت بأهلها . وذكر بعض المتأخرين أنه تسرى أمتين أخريين ، والله تعالى أعلم] .

ثم ختم ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر سراري النبي ﷺ وذكر أنهما اثنتان :
 ■ مارية القبطية رضي الله عنها أم ابراهيم ولد رسول الله ﷺ وذكر أنها أهديت له ((
 أهداها له المقوقس صاحب إسكندرية ومصر ومعها أختها شيرين وخصي يقال له
 مأبور وبغلة يقال لها : الدلدل ، فوهب ﷺ شيرين إلى حسان بن ثابت وولدت له
 عبد الرحمن)) .

((توفيت مارية في محرم سنة ست عشرة - أي من الهجرة - وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه
 يحشر الناس لجناتها بنفسه ، وصلى عليها ، ودفنت بالبقيع رضي الله عنها)) .

■ وذكر الثانية وهي : ريحانة كان ((اصطفاه من بني قريظة وتسرى بها ، ويقال : إنه
 تزوجها ، وقيل : بل تسرى بها)) وهو الصحيح ((ثم أعتقها فلحقت بأهلها)) .

وقول ابن كثير في خاتمة هذا الفصل ((وذكر بعض المتأخرين أنه تسرى أمتين أخريين))
 لعله يعني والله تعالى أعلم ابن القيم رحمه الله ، فإن ابن القيم رحمه الله تعالى ذكر في الزاد
 السراري أربع . نقل عن أبي عبيدة قال : " كَانَ لَهُ أَرْبَعُ : مَارِيَّةٌ وَهِيَ أُمُّ وَلَدِهِ إِبْرَاهِيمَ ،
 وَرَيْحَانَةُ ، وَجَارِيَّةٌ أُخْرَى جَمِيلَةٌ أَصَابَهَا فِي بَعْضِ السَّنِي ، وَجَارِيَّةٌ وَهَبَتْهَا لَهُ زَيْنَبُ بِنْتُ
 جَحْشٍ " . وعلى هذا يكون سراري النبي ﷺ أربع .

وبهذا يكون ختم ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (مواليه) ؛ في ذكر موالي رسول الله ﷺ (مرتبين) على حروف المعجم رضي الله
 عنهم أجمعين ، وذلك حسبما أورده الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر في أول تاريخه
 وهم : أحمر ويكنى بأبي عسيب ، وأسود ، وأفلح ، وأنسة ، وأيمن ابن أم أيمن ، وباذام ،
 وثوبان بن بجدد ، (وحنين) وذكوان . وقيل : طهمان ، وقيل : كيسان . وقيل : مروان .
 وقيل : مهرا . ورافع ، ورباح ، ورويفع ، (وزيد بن بولاء) ، وزيد بن حارثة ، وزيد جد
 هلال بن يسار بن زيد ، وسابق ، وسالم ، وسعيد وسفينة ، وسلمان الفارسي ، وسليم .
 ويكنى بأبي كبشة ، ذكر فيمن شهد بدرًا . وصالح (شقران) ، وضميرة بن أبي ضميرة ،

وعبيد الله بن أسلم ، وعبيد ، وعبيد أيضاً يكنى بأبي صفية . وفضالة اليماني ، وقصير ،
وكركرة . بكسرهما ويقال : بفتحهما . ومابور القبطي ، ومدعم ، وميمون ، ونافع ، ونبيه
، وهرمز ، وهشام ، وواقد ، ووردان ، ويسار (نوي) ، وأبو أثيلة ، وأبو بكر ، وأبو
الحمراء ، وأبو رافع واسمه أسلم . فيما قيل . ، وأبو عبيد . فهؤلاء الذين حررهم أبو زكريا
النووي رحمه الله تعالى في أول كتابه "تهذيب الأسماء واللغات" ، إلا أني رتبهم على
الحروف ليكون أسهل للكشف .

وأما إماءه : فأميمة ، وبركة . أم أيمن وهي أم أسامة بن زيد . ، وخضرة ، ورضوى ،
وريجانة ، وسلمى . وهي أم رافع امرأة أبي رافع . وشيرين ، وأختها مارية أم إبراهيم ،
وميمونة بنت سعد ، وأم ضميرة ، وأم عياش . قال أبو زكريا رحمه الله تعالى : ولم يكن
ملكه ﷺ لهؤلاء في زمن واحد ، بل في أوقات متفرقة [.

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر موالي رسول الله ﷺ ، والمراد بالولاء هنا : الولاء
بالتعق ، فذكرهم رحمه الله تعالى مرتبين على حروف الهجاء .

قال : ((وذلك حسب ما أورده الحافظ الكبير أبو القاسم بن عساكر في أول تاريخه))
ولكن ابن كثير رحمه الله تعالى رتبهم حسب حروف الهجاء ولهذا بدأ بأحمر ، وكان يكنى بأبي
عسيب .

ومن الموالي وقد ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى في الزاد أنجش الحادي ، وفي الحديث قال :
((رفقاً يا أنجش بالقوارير)) فذكره ابن القيم رحمه الله في الزاد وموضعه هنا ، لكنه فات ابن
كثير رحمه الله تعالى ذكره .

وعدّد الموالي منهم (زيد ابن حارثة) وهذا له مكانة عظيمة في قلب النبي عليه الصلاة
والسلام وهو أول من أسلم من العبيد ﷺ ، وعرفنا فيما سبق أن النبي عليه الصلاة والسلام
أمره على جيش مؤتة ؛ الجيش الذي أقر عليه ثلاث أمراء وهم : زيد ، وجعفر بن أبي طالب
ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام ، وعبد الله ابن أبي رواحة ؛ فمات أولاً زيد ، ثم جعفر ،
ثم عبد الله بن أبي رواحة رضي الله عنهم وأرضاهم .

والنبي عليه الصلاة والسلام لما أعتق زيد ابن حارثة زوجه مولاته أم أيمن فولدت له أسامة الذي أمره النبي عليه الصلاة والسلام على الجيش الذي أعدّه لغزو الروم وتحتة المهاجرين والأنصار رضي الله عن الصحابة أجمعين .

و(سفينة) الذي ذكره قبل سلمان الفارسي هذا لقب واسمه مهران ، قيل إن النبي عليه الصلاة والسلام سماه سفينة لأنهم كانوا في الطريق يُحْمِلُونَهُ ويحتمل من المتاع من قوته وجلده ونشاطه .

أيضاً من هؤلاء (كركرة ، ومدعم) وهذان مرًا معنا في غزوة خيبر في قصة ذكرت هناك .
وختم الحديث عنهم بقوله : ((فهؤلاء الذين حررهم أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى في أول كتابه تهذيب الأسماء واللغات ، إلا أني رتبهم على الحروف ليكون أسهل للكشف)) .

ثم ذكر الإمام ، ثم نقل عن أبي زكريا النووي رحمه الله أنه قال : ((ولم يكن ملكه ﷺ هؤلاء في زمن واحد ، بل في أوقات متفرقة)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (خدّامه ﷺ) ؛ وقد التزم جماعة من الصحابة ﷺ بخدمته ، كما كان عبد الله بن مسعود صاحب نعليه إذا قام ألبسه إياهما وإذا جلس جعلهما في ذراعيه حتى يقوم ، وكان المغيرة بن شعبة سيفاً فوق رأسه . وعقبة بن عامر صاحب بغلته يقود به في الأسفار . وأنس بن مالك ، وربيعة بن كعب ، وبلال ، وذو مخبر ويقال : ذو مخمر . ابن أخي النجاشي ملك الحبشة ، ويقال : ابن أخته . وغيرهم] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر خُدّامه عليه الصلاة والسلام ، فذكر أسماء بعض الصحابة الذين عُرف عنهم خدمة النبي عليه الصلاة والسلام في أعمال معيّنة أو مهام معينة ؛ فذكر منهم :

((عبد الله بن مسعود)) ؛ وهو معروف بصاحب نعلي الرسول عليه الصلاة والسلام عنايةً بحملها ووضعها للنبي عليه الصلاة والسلام إذا أراد أن يلبسها ((إذا قام ألبسه إياهما)) .

و ((المغيرة ابن شعبة)) ؛ وكان سيفاً فوق رأسه عليه الصلاة والسلام .
و ((عقبة بن عامر)) ؛ صاحب بغلته يقود به في الأسفار .
و ((أنس بن مالك)) ؛ خادم رسول الله ﷺ الملازم لخدمة رسول الله عليه الصلاة والسلام .
والصحابه عموماً كانوا يتسابقون ويتبادرون لخدمة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وهذا شرف أكرمهم الله ﷻ به ومنّ عليهم به ، كما أنه ﷺ شرفهم بصحبته والإيمان به ونصرة دينه ؛ فرضي الله عنهم وأرضاهم وألحقنا بالصالحين من عباده .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل ؛ وأما كتاب الوحي : فقد كتب له أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، والزيبر ، وأبيّ بن كعب ، وزيد بن ثابت ، ومعاوية بن أبي سفيان ، ومحمد بن مسلمة ، والأرقم بن أبي الأرقم ، وأبان بن سعيد بن العاص ، وأخوه خالد ، وثابت بن قيس ، وحنظلة بن الربيع الأسيدي الكاتب ، وخالد بن الوليد ، وعبد الله بن الأرقم ، وعبد الله بن زيد بن عبد ربه ، والعلاء بن عتبة ، والمغيرة بن شعبة ، وشرحبيط بن حسنة . وقد أورد ذلك الحافظ أبو القاسم في كتابه أتم إيراد ، وأسند ما أمكنه عن كل واحد من هؤلاء إلا شرحبيط بن حسنة ، وذكر فيهم السجل ، كما رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس في قوله تعالى : {يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ} [الأنبياء: ١٠٤] قال : هو كاتب كان للنبي ﷺ . وقد أنكر هذا الحديث الإمام أبو جعفر بن جرير في تفسيره وقال : لا يُعرف في كتاب النبي ﷺ بل ولا في أصحابه أحد يسمى سجلاً . قلت : وقد أنكره أيضاً غير واحد من الحفاظ ، وقد أفردت له جزءاً وبينت طرقه وعلله ، ومن تكلم فيه من الأئمة ، ومن ذهب منهم إلى أنه حديث موضوع ، والله تعالى أعلم] .

ثم عقد رحمه الله هذا الفصل في ذكر كُتَّاب الوحي ، وذكر عدداً ممن عُرف عنهم كتابة الوحي المنزّل على رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، ومن جملة هؤلاء :

((أبو بكر وعمر وعثمان وعلي)) ؛ خلفاؤه الأربعة من بعده ﷺ ، وكلهم كان ممن يُحسن الكتابة وممن شارك في كتابة الوحي المنزل على رسولنا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .
ثم ذكر رحمه الله تعالى عدداً من أصحاب النبي ﷺ ممن عُرف بذلك ومنهم ((زيد ابن ثابت)) وهو كما يقول ابن القيم رحمه الله تعالى كان ألزمهم لهذا الشأن وأخصهم به ﷺ ، وكثيراً ما كان يكتب لرسول ﷺ ما ينزل عليه من وحي رب العالمين .

وكذلك ((معاوية بن أبي سفيان)) ؛ وهو ﷺ صحابي جليل له مكانته العلية ومنزلته الرفيعة ، ومن مآثره وفضائله أنه كان من كتّاب وحي رسول الله ﷺ ، ولهذا يُلقب في ترجمته بـ«كاتب وحي رسول الله ﷺ» ، وهو أخو أم حبيبة رملة بنت أبي سفيان زوج النبي ﷺ ، وكان يُطلق عليه لذلك «خال المؤمنين» ، وهذا الإطلاق - عليه أو على غيره - هو من باب إطلاق العبارة فقط لا من باب إثبات حكم يتعلق بهذا الأمر ، وهذا الإطلاق شاع في عدد من كتب التراجم على اعتبار أن أخته رضي الله عنها وأرضاها زوجاً للنبي عليه الصلاة والسلام ، وأزواج النبي كلهن أمهات للمؤمنين كما قال ربنا جل شأنه : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: 6] وهذا في إثبات الحرمة والمكانة والفضيلة والمنزلة لا في إثبات المحرمية.

ثم ذكر رحمه الله تعالى عدداً من أصحاب النبي عليه الصلاة والسلام ممن عرفوا بكتابة الوحي ثم قال :

((وقد أورد ذلك الحافظ أبو القاسم - يعني ابن عساكر - في كتابه)) ؛ أي في كتابه «التاريخ» ، ومّر معنا قريباً نقله عن ابن عساكر فيما يتعلق بموالي الرسول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال : ((وأسند ما أمكنه عن كل واحد من هؤلاء إلا شرحبيل بن حسنة ، وذكر فيهم - يعني في كتّاب الوحي - السجل كما رواه أبو داود والنسائي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] قال : هو كاتب كان للنبي ﷺ)) ؛ قال أن السجل المذكور في قوله : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ ﴾ هو كاتب للنبي ﷺ ، لكن هذا لا يصح ، بل عدّه العلماء كما سيأتي في قبيل الموضوع المكذوب . والسجل في الآية : ﴿ يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ لِلْكِتَابِ ﴾ وصفٌ للمطوي

لا للطاوي، فالمراد بالسجل أي الكتاب المكتوب ، وليس هذا وصفاً لمن يقوم بطيّه . والمعنى : ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ﴾ أي كما يُطوى السجل ، لا أنّ المعنى كما يطوي الطاوي السّجل .

قال : ((وقد أنكر هذا الحديث الإمام أبو جعفر ابن جرير في تفسيره وقال : لا يعرف في كتاب النبي ﷺ بل ولا في أصحابه أحداً يسمى سجلاً)) ؛ لا يُعرف في الكتاب ولا يُعرف أيضاً في أصحاب النبي ﷺ صحابياً يسمى السّجل ، فلا يصح تفسير الآية ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ﴾ بأن هذا اسم لصحابي كان يطوي الكتاب الذي فيه الوحي .

((قلتُ - القائل ابن كثير - وقد أنكره أيضاً غير واحدٍ من الحفاظ ، وقد أفردتُ له جزءاً وبيّنتُ طرقه وعلله ، ومن تكلم فيه من الأئمة ، ومن ذهب منهم إلى أنه حديث موضوع)) ؛ ومن ذهب إلى أنه حديث موضوع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى فيما نقله عنه ابن القيم قال : " والسجل - أي في الآية الكريمة ﴿يَوْمَ نَطْوِي السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجْلِ﴾ - الكتاب المكتوب " .

قال رحمه الله :

[فصل (المؤذنون) ؛ كان له ﷺ مؤذنون أربعة : بلال بن رباح ، وعمرو بن أم مكتوم الأعمى . وقيل : اسمه عبد الله . وكانا في المدينة يتناوبان في الأذان . وسعد القرظ بقباء ، وأبو محذورة بمكة ، ﷺ] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر المؤذنين لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، وفي الحديث الصحيح ((المؤذّنون أطولُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) وجاء في فضل التأذين والأذان أحاديث كثيرة صحّت عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه . ففاز بهذا الخير وحاز بهذه المنقبة جماعة من الصحابة عقد المصنف رحمه الله تعالى هذا الفصل لذكورهم .

قال : ((كان له ﷺ مؤذنون أربعة : بلال ابن رباح)) ؛ وهو أول من أذن للرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وكان ندي الصوت عالي الصوت وقد اختاره النبي عليه الصلاة والسلام مؤذناً له .

قال : ((وعمر بن أم مكتوم الأعمى وأيضاً يقال عبد الله)) ؛ اختلف في اسمه عمر أو عبد الله ابن أم مكتوم الأعمى ، وقيل اسمه عبد الله . ولهذا في ترجمته في الإصابة ذكره الحافظ في الموضوعين ؛ يعني في عبد الله ولم يتكلم عنه بشيء قال : يأتي في عمرو ابن أم مكتوم ، وذكر الاختلاف في اسمه . وهو قرشي رضي الله عنه وأرضاه . وأم مكتوم اسم والدته عاتكة . ومرّ معنا في المغازي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان يستخلفه على المدينة في مغازيه صلوات الله وسلامه عليه ، ولهذا جاء في ترجمته في الإصابة قال ابن حجر : " وكان النبي ﷺ يستخلفه على المدينة في عامة غزواته يصلي بالناس " . ونقل عن الحافظ ابن عبد البر عن جماعة من أهل المغازي والسير : " أن النبي عليه الصلاة والسلام استخلفه ثلاث عشرة مرة " ، ومرّ معنا كثيراً في مغازي النبي الكريم عليه الصلاة والسلام " واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ﷺ " .

وكان ﷺ أعمى ، وهو الذي جاء أيضاً فيه قصة الرجل الذي جاء للنبي عليه الصلاة والسلام ويذكر أنه شاسع الدار عن المسجد ولا يجد من يلائمه في الطريق ، قال هل تجد لي من رخصة ؟ قال : ((أتسمع النداء ؟)) قال: نعم قال : إذاً أجب . وجاء في بعض الروايات ((لا أجد لك رخصة)) . إذا كان كفيفاً وليس معه قائد والبيت بعيد عن المسجد ويقول النبي ﷺ له : ((لا أجد لك رخصة)) ؛ فكيف بالصحيح القوي الذي بيته ملاصق للمسجد والأذان يخترق بيته " حي على الصلاة حي على الفلاح " ويبقى جالساً في بيته لا يجيب النداء!! والله المستعان .

قال : ((وكانا في المدينة يتناوبان الأذان)) ؛ أي : هو وبلال رضي الله عنهما وأرضاهما . قال : ((وسعد القرظ بقاء)) ؛ أي : كان مؤذن النبي عليه الصلاة والسلام بمسجد بقاء وهو مولى لعمار ابن ياسر ﷺ .

((وأبو محذورة بمكة)) كان مؤذناً لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه في مكة .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (في ذكر رسله إلى ملوك الآفاق) ؛ أرسل ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي بكتابه ، فأسلم ﷺ ونور ضريحه . ودحية بن خليفة الكلبي إلى هرقل عظيم الروم فقارب وكاد ولم يسلم ، وقال بعضهم: بل أسلم ، وقد روى سنيدي بن داود في تفسيره حديثاً مرسلاً فيه ما يدل على إسلامه ، وروى أبو عبيد في كتاب الأموال حديثاً مرسلاً أيضاً فيه تصريح بعدم إسلامه . وبعث عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك الفرس فتكبر ومزق كتابه ﷺ فمزقه الله وممالكه كل ممزق بدعوة رسول الله ﷺ عليه بذلك . وحاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية ومصر فقارب ولم يذكر له إسلام ، وبعث الهدايا إليه ﷺ والتحف . وعمرو بن العاص إلى ملكي عمان فأسلما وخليا بين عمرو والصدقة والحكم بين الناس ، فرضي الله تعالى عنهما . وسليط بن عمرو العامري إلى هوذة بن علي الحنفي باليمامة . وشجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك البلقاء من الشام . والمهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث الحميري . والعلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوى العبدي ملك البحرين فأسلم . وأرسل أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل كليهما إلى أهل اليمن فأسلم عامة ملوكهم وسوقتهم] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر رسل رسول الله ﷺ إلى ملوك الآفاق، وهؤلاء الرسل بدأ عليه الصلاة والسلام ببعثهم وإرسالهم بعد صلح الحديبية ، ومرر معنا أن صلح الحديبية وما تم فيه من هدنة بين المسلمين والكفار كان يُعدُّ فتحاً عظيماً وعلى إثره نزل قول الله ﷻ : ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴾ [الفتح: ١] فكانت هذه الهدنة بين المسلمين والكفار يأمن بعضهم بعضاً ، ففي هذه الفرصة وفي هذه الأثناء بدأ نبينا عليه الصلاة والسلام يرسل الرسل إلى الملوك في الآفاق يدعوهم إلى الإسلام ويحثهم على الدخول في هذا الدين ، ومن المعلوم أن الملوك أمر عامتهم تبع لهم ، والناس على دين ملوكهم ، ومرر معنا في حوادث كثيرة في السيرة أنه عندما يُسلم سيّد القوم يُسلم قومه تبعاً له ، فإسلامه إن أسلم يفوز بخير عظيم حيث إنّ رعاياه في الغالب الأعم سيسلمون تبعاً له ، وإن لم يسلم باء

بإثم نفسه وإثم رعاياه ، مثل ما قال النبي عليه الصلاة والسلام لهرقل قال : ((فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيَّكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ)) : أتباعه من النصارى .

وكان عليه الصلاة يخاطبهم جميعاً خطاباً رفيعاً يليق بمقامهم من ملك وعظمة وسلطة ورئاسة وزعامة ؛ "إلى هرقل عظيم الروم " ونحو ذلك من العبارات بعبارات لطيفة ، ولهذا كان عامة هؤلاء يتلقون كتاب النبي عليه الصلاة والسلام بالتقدير والتبجيل والاحترام ، ومنهم من أسلم ، ومنهم من يكاد أن يسلم ، ومنهم من يتردد ، ومن لم يُسلم منهم ردّها بلطف أو ردّ أيضاً بالهدية إلى النبي عليه الصلاة والسلام كما سيأتي معنا أمثلة لذلك ، ويندر من كان قد رد خطاب النبي ﷺ بفظاظة وقسوة وشدة إلا ما كان من كسرى فبلغ ذلك النبي عليه الصلاة والسلام فدعا عليه أن يمزق الله ملكه .

ثم هذه المكاتبات من جهة أخرى فيها دلالة على عموم الرسالة وأن النبي عليه الصلاة والسلام بُعث رحمةً للعالمين ، للعرب والعجم ، للإنس والجن ، فرسالته رسالة عالمية للجميع ، ولهذا لما هدأت الأمور واستتب الأمر داخل مهد الرسالة ومأرز الإيمان وموئل التوحيد بدأ عليه الصلاة والسلام بالنشاط الخارجي في دعوة الملوك إلى دين الله ﷻ فكان يكتب لهم كتباً ، ولما أراد أن يكتب لهرقل قيل له عليه الصلاة والسلام : إن الملوك لا يقبلون من الكتب إلا إذا كان عليه ختم من الكاتب . فاتخذ عليه الصلاة والسلام خاتماً وجعل عليه «محمد رسول الله» ، وكان يختم كتبه إلى الملوك بهذا الخاتم صلوات الله وسلامه عليه .

فالإمام ابن كثير رحمه الله عقد هذا الفصل لذكر هذه المراسلات ، وعرفنا أنها بدأت بعد صلح الحديبية ، وفي شهر محرم من العام السابع للهجرة بعث ﷺ ستة كلهم سيّهم بكتب في يوم واحد ، وجميع هؤلاء الستة ذكرهم الإمام ابن كثير رحمه الله وهم : عمرو بن أمية الضمري ، ودحية بن خليفة الكلبي ، وعبد الله بن حذافة السهمي ، وحاطب بن أبي بلتعة ، وسليط بن عمر ، وشجاع بن وهب . وبدأ ابن كثير يذكر خلاصةً عن كل واحد من هؤلاء الرسل ولم يتقصّ رحمه الله .

قال : ((أرسل ﷺ عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي بكتابه فأسلم ﷺ ونور ضريحه)) ؛ النجاشي الذي كان في الحبشة أيام الهجرة والذي أحسن ضيافة المهاجرين وأحسن إيوائهم وأكرمهم واسمه أصحمة بمعنى العطية والسخاء والكرم هذا أسلم أول الأمر لما بعث

إليه النبي عليه الصلاة والسلام بالدعوة إلى الإسلام ، ولما مات نعاه النبي عليه الصلاة والسلام إلى أصحابه وصلى عليه ﷺ في المدينة ، وكان أسلم وأخفى إسلامه عن قومه ﷺ . والذي كتب إليه النبي عليه الصلاة والسلام بكتابٍ مع عمر ابن أمية الضمري هو نجاشي آخر . وحقق ذلكم العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في زاد المعاد ، ولما ذكر قول طائفة من أهل السير أن النبي عليه الصلاة والسلام بعث عمر ابن أمية إلى النجاشي بكتاب فأسلم علق على ذلك بقوله : " هَكَذَا قَالَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الْوَاقِدِيُّ وَعَيْرُهُ ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ هَؤُلَاءِ فَإِنَّ أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ هُوَ الَّذِي كَتَبَ إِلَيْهِ ، هَذَا الثَّانِي لَا يُعْرَفُ إِسْلَامُهُ بِخِلَافِ الْأَوَّلِ فَإِنَّهُ مَاتَ مُسْلِمًا . وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ : ((كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) " .

قال رحمه الله تعالى : ((ودحية ابن خليفة الكلبي إلى هرقل عظيم الروم)) ؛ أي بعث عليه الصلاة والسلام دحية ابن خليفة الكلبي وهو ﷺ صحابي جليل ، وكان أحياناً يأتي جبريل على صفته ، وأيضاً كان ﷺ معروفاً بالجمال وحسن الهيئة . بعثه النبي عليه الصلاة والسلام إلى هرقل عظيم الروم .

((فقارب وكاد ولم يسلم)) ؛ النبي عليه الصلاة والسلام كتب كتاباً والإمام البخاري رحمه الله أورد نص الكتاب في صحيحه وفيه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال له في الكتاب : ((أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْتَ تَسْلَمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ)) ، وفي هذا الكتاب جمع عليه الصلاة والسلام له بين الترغيب والترهيب ، رغب في قوله : ((يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ)) ؛ هذا ترغيب عظيم وحث عظيم على الإقبال على هذا الدين ويكون ممن يؤتى أجره مرتين ، ورهب عليه الصلاة والسلام ترهيباً عظيماً بقوله : ((فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ)) يعني أتباعه من النصارى ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [النحل: ٢٥٠] فيحمل إثم الأتباع .

وبهذا يُعلم بأن الأصل في الدعوة إلى الله ﷻ أن يُجمع فيها بين الترغيب والترهيب ؛ الترغيب يحرك القلب ويسوقه إلى الفضائل والخيرات ، والترهيب يزرع الإنسان ويردعه عن المحرمات

والآثام والمنكرات . ويحتاج الإنسان إلى الأمرين معاً ، أن يُرغَّب حتى يُقدِّم وأن يُرهب حتى لا يُحجم، فيُجمَع له بين الترغيب والترهيب كما فعل النبي الكريم عليه الصلاة والسلام في خطابه لهرقل وأيضاً في عموم دعوته ﷺ فإنه كان بشيراً ونذيراً.

قال : ((وقال بعضهم : بل أسلم ، وقد روى سنيد بن داود في تفسيره حديثاً مرسلأ فيه ما يدل على إسلامه ، وروى أبو عبيد في كتاب الأموال حديثاً مرسلأ أيضاً فيه تصريح بعدم إسلامه)) ؛ والمعروف أنه لم يُسلم . كاد - كما قال ابن كثير وغيره من المحققين في السير والمغازي - كاد وقارب ولكنه ضنَّ بملكه - أي بجل - فأثر الملك على فلاح الدنيا والآخرة وسعادة الدنيا والآخرة .

قال : ((وبعث عبد الله بن حذافة السهمي إلى كسرى ملك الفرس ، فتكبر ومزق كتابه ﷺ ، فمزقه الله وملكه كل ممزق بدعوة رسول الله ﷺ عليه بذلك)) ؛ وجاء في صحيح البخاري ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ السَّهْمِيِّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَقَهُ)) .

وجاء في بعض الروايات أن عبد الله ابن حذافة دخل إلى كسرى وتقدم إليه ومدَّ له الخطاب فمزَّق خطاب النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما بلغ النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((اللهم مزق ملكه)) . ولما قرأ كسرى الخطاب ومزقه كتب إلى باذان عامله في اليمن أن أرسل إلى هذا الرجل - يعني النبي عليه الصلاة والسلام - برجلين جلدين ، جاء في بعض الروايات ينظران في خبره ، وفي بعضها يأتيان به ، فبعث باذان من اليمن رجلين جلدين إلى المدينة ليحضرا بزعمه النبي عليه الصلاة والسلام . وجاء أيضاً في بعض الروايات أن كل واحد منها حالق للحيته ومطيل لشاربه ، وهذا المنظر لم يكن معروفاً ولا مألوفاً في المدينة ، فلما جاء الرجلان إلى النبي عليه الصلاة والسلام كره أن ينظر إلى هذا المنظر المخالف للفطرة ، لأن الفطرة إعفاء للحية وقص الشارب فصداً عنهما ، فأتيا من الناحية الأخرى فصداً عنهما ثم إنه سألهما قال : من أمركما بهذا ؟ قالوا : ربنا - يعنيان كسرى - فقال عليه الصلاة والسلام : ((إن ربي أمرني بإعفاء للحية وقص الشارب)) ثم ذكرا له فيما جاء وقال لهما : انتظرا إلى الصباح ، ولما أصبحا جاءا إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال اذهبا إلى من

أرسلكما وأخبراه أن ربي البارحة قتل ربه ، فكان في تلك الليلة التي وصل فيها هذان الرجلان إلى النبي عليه الصلاة والسلام تحققت استجابة الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بتمزيق ملكه ، فقتل كسرى ابنه في تلك الليلة ، وكان ذلك في الوقت الذي ذكره صلوات الله وسلامه عليه .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وحاطب ابن أبي بلتعة - بعثه النبي ﷺ بكتاب - إلى المقوقس عظيم القبط ملك الإسكندرية ومصر)) ؛ وقصة إرسال حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية ومصر قبل فتح مكة .

((فقارب ولم يُذكر له إسلام)) ؛ وكان منه أن قبل الكتاب ولم يرده ، وأكرم حاطبا ﷺ وأحسن له ، وأيضاً حمّله الهدايا إلى رسول الله ﷺ ؛ أرسل مارية القبطية ، وأرسل أيضاً أختها شيرين ، وأرسل غلاماً خصياً يُقال له مأبور ، وأرسل أيضاً بغلة يُقال لها الدُّلدل ، وبعث الهدايا والتحف للنبي عليه الصلاة والسلام . وقبل النبي عليه الصلاة والسلام منه هداياه - فتسرى عليه الصلاة والسلام مارية وأنجبت له إبراهيم ، وأهدى لحسان أختها شيرين ، وقبل البغلة وكانت معه في حنين - لكن الرجل لم يُذكر له إسلام .

قال : ((وعمرو بن العاص ﷺ)) ؛ وكان ﷺ بعث عمرو في السنة الثامنة في ذي القعدة ولم يكن من الستة الذين بُعثوا في يوم واحد .

بعث ((عمرو بن العاص إلى ملكي عمان فأسلما ، وخلياً بين عمرو والصدقة والحكم بين الناس ، فرضي الله تعالى عنهما)) ؛ خليا بين عمر والصدقة : أي أتاحا لعمرو ابن العاص رضي الله عنهما أن يأخذ الصدقة ، وجاء في الحديث أن النبي عليه الصلاة والسلام لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له أولاً تدعوهم إلى التوحيد ثم تدعوهم إلى الصلاة ثم قال له ((أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تُؤخذ من أغنياءهم فترد على فقراءهم ، ثم قال له وإياك وكرائم أموالهم)) ، فمعاذ كان مأموراً بجمع الصدقة وأخذها من المزكين . ففي هذا أن عمرو بن العاص أخبر ملكي عُمان بهذا الشأن فخليا بينه وبين الصدقة أي أن يأخذ الصدقة ممن تجب عليهم .

وبعث ((سليط ابن عمرو العامري إلى هوزة بن علي الحنفي باليمامة))؛ فلم يُسلم كما ذكر ذلك أهل السير . وأيضاً بعث ((شجاع بن وهب الأسدي إلى الحارث ابن أبي شمر

الغساني ملك البلقاء من الشام)) . وهؤلاء الستة الذين حُتَموا بشجاع بعثهم النبي عليه الصلاة والسلام في يوم واحد في الحرم سنة سبع للهجرة .

((وبعث المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث الحميري)) في اليمن فقال كما جاء في كتب السير : "سأنظر في أمري" .

وبعث ((العلاء ابن الحضرمي إلى المنذر ابن ساوى العبدي ملك البحرين فأسلم)) ؛ فأقره النبي عليه الصلاة والسلام على إمرته ، وانتبه لهذه الفائدة العظيمة ؛ بعض من سبق ضنَّ بملكه فلم يُسلم ، وهذا أسلم فجمع الله له بين الإسلام وبين الإمرة التي كان عليها ، فأسلم فأقره النبي ﷺ على إمرته ، فأصبح أميراً كما كان على قومه والله ﷻ أكرمهم ومنَّ عليه بأن شرح الله صدره للإسلام وهداه لهذا الدين العظيم .

قال : ((وأرسل أبا موسى الأشعري ومعاذ بن جبل كليهما إلى أهل اليمن فأسلم عامة ملوكهم وسوقتهم)) . السوقة : عامة الناس .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ (نوقه وخيوله ﷺ) : وكان له ﷺ من النوق : العضباء ، والجدعاء ، والقصواء . وروى عن محمد ابن إبراهيم التيمي أنه قال : إنما كان له ناقة واحدة موصوفة بهذه الصفات الثلاث ، وهذا غريب جداً حكاه النووي . وكان له من الخيل السكب . وكان أغر محجلاً طلق اليمين ، وهو أول فرس غزا عليه ، وسبحة وهو الذي سابق عليه . والمرتجز وهو الذي اشتراه من الأعرابي ، وشهد فيه خزيمة بن ثابت . وقال سهل بن سعد : كان له ثلاثة أفراس : لُرَّاز ، والظرب ، واللخيف ، وقيل بالحاء المهملة ، وقيل النحيف ؛ فهذه ستُّ ، وسابعةٌ وهي الورد ، أهداها له تميم الداري . وكانت له بغلة يقال لها الدُّلدل أهداها له المقوقس ، وحضر بها يوم حنين ، وقد عاشت بعده ﷺ حتى كان يُحشُّ لها الشعير لما سقطت أسنانها ، وكانت عند علي ثم بعده عند عبد الله بن جعفر . وكان له حمار يقال له : عفير ، بالعين المهملة ، وقيل بالمعجمة . قاله عياض . قال النووي : واتفقوا على تغليظه في ذلك . قلتُ : وأغرب من هذا كله رواية أبي القاسم السهيلي في روضه الحديث المشهور في قصة عفير أنه كلم النبي ﷺ وقال : إنه

من نسل سبعين حمراً أكل منها ركبته نبي ، وأن اسمه يزيد بن شهاب ، وأنه كان يبعثه النبي ﷺ في الحاجات إلى أصحابه . وهذا شيء باطل لا أصل له من طريق صحيح ولا ضعيف إلا ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم من طريق منكر مردود ، ولا يشك أهل العلم بهذا الشأن أنه موضوع ، وقد ذكر هذا (أيضاً) أبو إسحاق الإسفراييني وإمام الحرمين ، حتى ذكره القاضي عياض في كتابه الشفاء استطراداً ، وكان الأولى ترك ذكره لأنه موضوع . سألت شيخنا أبا الحجاج عنه فقال : ليس له أصل وهو ضحكة [.

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في ذكر نوقه ﷺ وخبوله . وذكر أنه ((كان له ﷺ من النوق العضباء ، والجدعاء ، والقصواء)) . قال : ((وروي عن محمد ابن إبراهيم التيمي أنه قال : إنما كان له ناقة واحدة موصوفة بهذه الصفات الثلاث ، قال : وهذا غريب جداً حكاة النووي)) يعني الصحيح أنها كانت ثلاث نوق : العضباء ، والجدعاء ، والقصواء .

قال : ((وكان له من الخيل السكب . وكان أغر محجلاً طلق اليمين ، وهو أول فرس غزا عليه صلوات الله وسلامه عليه)) ؛ ومعنى أغر : أي في وجهه غرة وهي البياض ، ومعنى محجلاً : أي في قوائمه بياض ، ومعنى طلق اليمين : أي ليس في يمينه تحجيل . وقد جاء في حديث رواه الترمذي وحسنه بعض أهل العلم عن أبي قتادة ؓ أن النبي ﷺ قال : ((خَيْرُ الْخَيْلِ الْأَدْهَمُ الْأَقْرَحُ الْأَرْثَمُ ، ثُمَّ الْأَقْرَحُ الْمَحْجَلُ طَلْقُ الْيَمِينِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَدْهَمَ فَكَمَيْتٌ عَلَى هَذِهِ الشَّيْءِ)) .

((وسبحة ، والمرتجز)) .

ونقل عن سهل بن سعد قال : ((كان له ثلاثة أفراس : لزاز ، والظرب ، واللخيف)) وذكر الاختلاف في ضبط اسم هذا الخيل .

وأيضاً خيلٌ رابع ذكره أن تميم بن أوس الداري أهداه للنبي عليه الصلاة والسلام . ثم ذكر البغلة التي أهداها له المقوقس ملك الإسكندرية ومصر وأنها تسمى الدلدل وأن النبي عليه الصلاة والسلام حضر بها يوم حنين ، وأنها عاشت بعد النبي عليه الصلاة والسلام

وتساقطت أسنانها وكان يُحشُّ لها الشعر لأنها أصبحت لكبرها لا تستطيع أن تتناوله بنفسها من موضعه في الأرض .

((وكان له حمار يقال له : عفير ، بالعين المهملة وقيل بالمعجمة . قاله عياض . وقال النووي : واتفقوا على تغليظه في ذلك)) ؛ يعني الصواب أنه عفير بالعين المهملة .

وكان عليه الصلاة والسلام يركب الحمار مع وجود مركوبات في زمانه أفضل مثل الخيل وهذا من تواضعه ﷺ . وكان أيضا ﷺ يُردف من أصحابه معه ولاسيما إذا كان الحمار يُطبق ذلك ، وأحد العلماء المتقدمين أفرد رسالة وهي مطبوعة بعنوان : « من أردفهم النبي ﷺ معه على الحمار » ؛ فأردف جماعة من الصحابة ، وكان أيضا يستغل إردافه لهم ولاسيما صغار الصحابة بالوعظ والتوجيه والتنبيه . قال مُعَاذِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ((كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّبُوا)) . هذا الحديث سمعه معاذ ابن جبل من النبي عليه الصلاة والسلام وهو رديف النبي عليه الصلاة والسلام على حمار ؛ فهذا من تواضعه عليه الصلاة والسلام .

وأيضاً فيه دلالة أخرى أشرت إليها في غير مناسبة ألا وهي : هوان الدنيا على الله ؛ لأن هذا أكرم عباد الله عند الله ﷻ وأفضلهم وأعلاهم منزلة وأعلاهم مكانة وكان يركب على الحمار !! ولولا هوان الدنيا على الله لكان له ﷺ أفضل مركوب كما أن له في الجنة أعلى المنازل وأرفع الدرجات ، فهو عليه الصلاة والسلام في منزلة في الجنة لا تنبغي لأحد من عباد الله إلا واحداً هو نبينا صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال ابن كثير : ((وأغرب من هذا كله رواية أبي القاسم السهيلي في روضه - يعني كتابه الروض الأنف - الحديث المشهور في قصة عفير أنه كلم النبي عليه الصلاة والسلام)) ؛ يعني أن هذا الحمار الذي اسمه عفير خاطب النبي عليه الصلاة والسلام .

((وقال - أي الحمار - إنه من نسل سبعين حماراً كلٌّ منها ركبه نبي ، وأن اسمه يزيد ابن شهاب ، وأنه كان يبعثه النبي ﷺ في الحاجات إلى أصحابه)) ؛ يعني يقول اذهب إلى

فلان وقُل له كذا وكذا وأن الحمار كان يذهب ويقول ذلك ، وهذا كلام هرطقة ولا أصل له ولا أساس له ولم يثبت بإسناد صحيح ، بل اتفق أهل العلم والدراية بحديث النبي ﷺ على بطلان هذا الحديث وأنه لا يصح إطلاقاً عن رسول الله ﷺ فلا يُعْتَر بإيراده في بعض الكتب التي لا عناية لها بالحديث وتمييز صحيحة من ضعيفه وصحيحه من سقيمه ، أو أيضاً بكتب الطريقة الذين يكثر في طرقهم الخرافة والضلال والأشياء الكذب على رسول الله ﷺ .

قال ابن كثير : ((وهذا شيء باطل لا أصل له من طريق صحيح ولا ضعيف إلا ما ذكره أبو محمد بن أبي حاتم من طريق منكر مردود)) ؛ وابن الجوزي رحمه الله في كتابه الموضوعات أورد هذا الحديث من جملة الأحاديث الموضوعة وقال : " هذا الحديث موضوع " ، وذكر كلمة شديدة فقال : " هذا الحديث موضوع فلعن الله واضعه ، فإنه لم يقصد إلا القدح بالإسلام والاستهزاء به " .

قال ابن كثير : ((ولا يشك أهل العلم بهذا الشأن أنه موضوع ، وقد ذكر هذا أيضاً أبو إسحاق الإسفراييني وإمام الحرمين الجويني ، حتى ذكره القاضي عياض في كتابه الشفاء استطراداً)) ؛ وهذا غلط كما قال ابن كثير ((وكان الأولى ترك ذكره لأنه موضوع)) ؛ فلا يُذكر مثل هذا الحديث إلا على سبيل القدح فيه وبيان وضعه والتحذير من روايته ، أما أن يُذكر هكذا استطراداً على أنه حديث من أحاديث النبي ﷺ فهذا لا يصح لأنه حديث غير صحيح .

وابن كثير يقول : ((سألتُ شيخنا أبا الحجاج عنه)) أي عن هذا الحديث ؛ وابن كثير كما أشرت سابقاً هو زوج ابنة شيخه أبي الحجاج المزني رحمه الله وكان ملازماً له واستفاد كثيراً من علمه ، وكان رحمه الله تعالى إماماً متمكناً في الحديث وعلومه .

((فقال : ليس له أصل هو ضحكة)) ؛ يعني كلام ساقط وكلام سقيم ومن يرويه يروي ضحكة ، يعني يروي كلاماً ساخراً ليس من الكلام اللائق بمقام النبوة وبمكانة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

الشاهد أن هذا الكلام لا يصح ولا تحل روايته ولا نقله إلا على وجه التحذير منه وبيان أنه مكذوب على رسول الله ﷺ .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ : كان له ﷺ في وقت عشرون لقحة ومائة من الغنم . ومن آلات الحرب :
ثلاثة أرماع ، وثلاثة أقواس ، وستة أسياف ، ومنها ذو الفقار ، تنقله يوم بدر ، ودرعان
، وترس ، وخاتم ، وقده غليظ من خشب ، وراية سوداء مربعة ، ولواء أبيض وقيل :
أسود] .

ثم عقد رحمه الله هذا الفصل قال : ((وكان له ﷺ في وقت عشرون لقحة)) ؛ لقحة :
مفرد لقاح وهي ذات الدر من النوق التي هي فيها الحليب وغزيرة اللبن ، فكان له ﷺ في
وقت عشرون لقحة ، ومئة من الغنم .

قال رحمه الله : ((وله من آلات الحرب : ثلاثة أرماع)) جمع رمح .

((وثلاثة أقواس)) جمع قوس .

((وستة أسياف)) جمع سيف .

((منها ذو الفقار ، تنقله يوم بدر)) أي من الغنائم التي كانت للمسلمين في غزوة بدر .

((ودرعان)) مثنى درع .

((وترس)) .

((وخاتم)) ؛ والخاتم مرّ معنا - والحديث في صحيح البخاري - أن النبي عليه الصلاة

والسلام قيل له إن الملوك لا يقبلون كتاباً إلا إذا كان محتوماً عليه ؛ فاتخذ عليه الصلاة

والسلام خاتماً من فضة نقشه محمد رسول الله ﷺ .

((وقده غليظ من خشب ، وراية سوداء مربعة ، ولواء أبيض وقيل : أسود)) .فهذه

بعض الأشياء التي كانت للنبي عليه الصلاة والسلام .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٠ إلى الدرس ٤٢

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٨/٢٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

فصلٌ (في صفته الظاهرة) ، وقد صنَّف العلماء في هذا الباب ، فأحسن من جمع في ذلك الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي رحمه الله تعالى ، أعني كتاب الشمائل ، وتبعه العلماء والأئمة . وقد استوعب ذلك بأسانيده ، وشرحه مطولاً الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمه الله تعالى ، وشيخنا الإمام الحافظ أبو الحجاج المزني في تهذيب الكمال . وقد جمع الشيخ أبو زكريا النووي في تهذيبه فصلاً مختصراً فيه فقال : كان ﷺ ليس بالطويل البائن ولا القصير ، ولا الأبيض الأمهق ، ولا الآدم ، ولا الجعد القلط ولا السبط . وتوفي وليس في رأسه عشرون شعرة بيضاء .

هذا فصلٌ عقده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر صفة النبي عليه الصلاة والسلام الظاهرة ، والمراد بالصفة الظاهرة : أي الخَلْقَة والهيئة والقوام الذي كان عليه صلوات الله وسلامه عليه من حيث الطول أو القصر ، من حيث لون البشرة ، من حيث صفة العين ، إلى غير ذلك من صفاته الشريفة وصورته الحسنة البهية صلوات الله وسلامه وبركاته عليه . وقد أعطاه الله ﷺ حُسن الصورة وجمال الهيئة وكمال المنظر وحُسن القوام صلوات الله وسلامه عليه . قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : " وكان خلقه وصورته من أكمل الصور وأتمها وأجمعها للمحاسن الدالة على كماله " ؛ فأعطاه جل وعلا الجمال والكمال والحسن والبهاء في هيئته الظاهرة وصورته الخَلْقِيَّة ، كما أنه ﷺ أتم له أخلاقه وآدابه وتعبده لله ﷻ ، فكان أعظم الناس عبادةً لله وأعظم الناس وأكملهم خلقاً وأدباً صلوات الله وسلامه عليه ، وفي الوقت نفسه أعطاه الله ﷻ أحسن صورة وأكمل هيئة وأجمل منظر في بهاء وحُسنٍ عظيم ، يأتي ذكر شيء من هذه الأوصاف عن أصحاب النبي الكريم ﷺ الذين أكرمهم الله ﷻ بروية طلعت البهية وصورته الحسنة الجميلة صلوات الله وسلامه عليه .

وبدأ ابن كثير رحمه الله تعالى كلامه في هذا الفصل بالإشارة إلى كتاب الشمائل للإمام الترمذي رحمه الله تعالى وأثنى عليه ثناءً عاطراً هنا ، كما أنه أيضاً أثنى عليه ثناءً عاطراً في كتابه البداية والنهاية وذكر أنه من أحسن وأجود ما أُلِّف في هذا الباب .

وابن كثير رحمه الله له زوائد على كتاب الشمائل ؛ ففي البداية والنهاية اختصر رحمه الله كتاب الشمائل اختصاراً جيداً وأورد الأحاديث التي فيه وأضاف إضافات وفوائد تتعلق بشمائل النبي الكريم عليه الصلاة والسلام لم ترد في كتاب الشمائل ؛ جمعها رحمه الله تعالى وأوردها في كتابه البداية والنهاية .

وكتاب الشمائل للإمام الترمذي رحمه الله تعالى كتاب عظيم في بابه جمع فأوعى في هذا الباب وأحسن وأجاد رحمه الله تعالى ، وهو كتابٌ حافل وعظيم ونافع وجامع ويُصحح المسلم وطالب العلم بقراءته والاستفادة من مضامينه العظيمة ، وعندما تقرأ ذلك الكتاب وتطلع على تلك الصفات والشمائل والأخلاق العظيمة والآداب العالية للرسول الكريم عليه الصلاة والسلام تزداد حباً له عليه الصلاة والسلام وحرصاً على سنته واتباعاً لهديه الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه.

قال : ((وتبعه العلماء والأئمة)) ؛ أي في هذا الباب فألفت في شمائل النبي عليه الصلاة والسلام مؤلفات عديدة ، لكن أهل العلم يرون أنّ من أحسن وأجود وأتقن ما أُلِّف في هذا الباب كتاب الترمذي رحمه الله تعالى فقد أحسن فيه وأجاد وأفاد .

قال : ((وقد استوعب ذلك بأسانيده)) ؛ يعني استوعب ما يتعلق بباب الشمائل بأسانيده رحمه الله .

((وشرحه مطولاً الحافظ أبو القاسم ابن عساكر)) ؛ أي في كتابه التاريخ .

((وشيخنا المزي في كتابه تهذيب الكمال)) ؛ والإمام المزي رحمه الله تعالى في أول كتابه (تهذيب الكمال) أفرد فصلاً في هذا وأورد بعض الأحاديث في صفات النبي عليه الصلاة والسلام وشمائله صلوات الله وسلامه عليه .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله : ((وقد جمع الشيخ أبو زكريا النووي رحمه الله في تهذيبه فصلاً مختصراً فيه)) ؛ الإمام النووي رحمه الله له كتاب قيّم عنوانه (تهذيب الأسماء واللغات)

أفرد فيه رحمه الله فصلاً ذكر فيه خلاصةً عظيمةً جداً ودقيقةً ومنتقاةً بدقة من الأحاديث العديدة الواردة في الشمائل .

وطابقتُ بين تلخيص النووي رحمه الله تعالى وما أورده الإمام ابن كثير هنا ؛ فوجدت ابن كثير نقل كلام النووي كاملاً بنصّه دون زيادة ولا نقصان من كتابه تهذيب الأسماء واللغات ، وطابقتُ بين ما لحّصه الإمام النووي رحمه الله وبين الأحاديث التي أوردها الإمام الترمذي رحمه الله في كتابه الشمائل فوجدتُ أن الإمام النووي رحمه الله انتقى وأحسن الانتقاء وأجاد في الاختصار ، فاختصر شمائل النبي أو أوصافه الخلقية عليه الصلاة والسلام اختصاراً دقيقاً وافيةً وليس مُحللاً ، وأتى على أمهات الأوصاف الثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام في هذا الملخص البديع والذي نقله بتمامه الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى هنا .

قال : ((كان ﷺ ليس بالطويل البائن)) ؛ يعني : ليس بالطويل شديد الطول ، مرتفع الطول ، زائد الطول ، مفرط الطول ، وإنما طوله عليه الصلاة والسلام طول معتدل ، ولهذا قال : ((ليس بالطويل البائن ولا القصير)) ولم يذكر عند قوله ((القصير)) المقابل ، فلم يقل وليس بالقصير المفرط أو الشديد القصر ؛ لأنه عليه الصلاة والسلام إلى الطول أقرب كما جاء بذلك مصرحاً به في بعض الروايات الواردة في ذكر طول النبي عليه الصلاة والسلام . فكان عليه الصلاة والسلام ربعة من الرجال ، يعني متوسط في قوامه ، فقوله : ((ليس بالطويل البائن ولا القصير)) ؛ يعني قوامه وسط لكنه إلى الطول أقرب ﷺ .

قال : ((ولا الأبيض الأمهق ، ولا الآدم)) ؛ الحديث هنا على لون البشرة ، فكان عليه الصلاة والسلام أبيض الوجه لكن البياض ليس بياضاً أمهق يعني بياضاً شديداً ، ولم يكن أيضاً في الوقت نفسه أسمر ، وإنما بياض مُشرب بحمرة كما جاء في بعض الأحاديث ، فكان على أحسن ما يكون جمالاً في لون بشرته ﷺ .

قال : ((ولا الجعد القطط ولا السبط)) ؛ ثم ذكر ما يتعلق بشعر رأسه عليه الصلاة والسلام وأنه كما أن فيه توسط من حيث الطول والقصر ولون البشرة ، فيه أيضاً توسط في الشعر ؛ فلم يكن بالجعد القطط - والجعودة في الشعر معروفة وهي تلوي الشعر وتلففه . والقطط : أي شديد الجعودة - ولا السبط أي المسترسل الذي ليس فيه شيء من التكسر والتلوي ؛ وإنما كان شعره ﷺ بين الجعودة والسبوط . بعض الشُّراح ومنهم الحافظ في الفتح

قال : "ليس بالجعد القطط مثل شعور السودان ولا بالسبط مثل شعور الهنود " ، ومقصود أهل العلم بذلك التوضيح وتقريب المعنى ليس إلا .

قال : ((وتوفي وليس في رأسه عشرون شعرة بيضاء)) ؛ هذا فيه حديث عن الشيب ؛ هل كان في شعره عليه الصلاة والسلام شعر الرأس واللحية شيب ؟ فقال أنس رضي الله عنه : ((فَتَوَفَّاهُ اللَّهُ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ)) ؛ توفي عليه الصلاة والسلام عن ثلاث وستين سنة وشعر الشيب الأبيض في لحيته ورأسه يُعد بأصابع اليدين يعني لا يتجاوز العشرين ، وكان هذا الشيب في الصدغين - والصدغ معروف : الشعر الذي بين الأذن والعين - فكان عليه الصلاة والسلام في صدغيه بعض الشيب ، وفي مفرق رأسه كان عليه الصلاة والسلام فيه أيضاً شعرات بيضاء ، وفي لحيته عليه الصلاة والسلام تُنفُ يسيرة ، وكان إذا اذَّهن عليه الصلاة والسلام بالطيب يُغطي لون الطيب هذه التنتف القليلة التي كانت شعراتٍ قليلة بيضاء في لحيته صلوات الله وسلامه عليه وهذه الأوصاف كلها جاءت في الصحيحين من حديث أنس ابن مالك رضي الله عنه .

قال رحمه الله :

[وكان حسن الجسم بعيد ما بين المنكبين ، له شعر إلى منكبيه ، وفي وقت إلى شحمة أذنيه ، وفي وقت إلى نصف أذنيه ، كث اللحية ، شثن الكفين ، أي غليظ الأصابع ، ضخم الرأس والكراديس ، في وجهه تدوير ، أدعج العينين طويل أهدابهما ، أحمر المآقي ذا مسرُبة ، وهي الشعر الدقيق من الصدر إلى السرة كالقضيب] .

قال رحمه الله تعالى : ((وكان حسن الجسم)) ؛ أي أن خلقته في جسمه عليه الصلاة والسلام معتدلة وأعضاؤه متناسبة ، فالأعضاء في قوامها وهيئتها وتناسبها في غاية التناسب . ((وكان بعيد ما بين المنكبين)) ؛ والمقصود بذلك أعلى الظهر ، فأعلى ظهره عليه الصلاة والسلام فيه شيء من العُرض ، والمنكب : هو مجمع العضد والكتف ، فبعيد بين المنكبين : أي أنه عريض أعلى الظهر وبعيد المسافة بين هذا المنكب والمنكب الآخر .

قال : ((له شعر إلى منكبيه ، وفي وقت إلى شحمة أذنيه وفي وقت إلى نصف أذنيه)) ؛
ومن المعلوم أن الشعر مع الأيام يطول ، فمرة في طوله يكون وصل إلى شحمة الأذن ، ومرة
يزيد على ذلك ، ومرة يضرب الشعر منكبيه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وكان كث اللحية)) ؛ يعني شعر لحيته عليه الصلاة والسلام كثيف ، والصحابة
ﷺ وهم يصلون وراءه في الصلاة السرية كانوا يعرفون أنه يقرأ من اهتزاز شعر لحيته عليه
الصلاة والسلام .

قال : ((شثن الكفين)) وفسّر ذلك قال : ((أي غليظ الأصابع)) ؛ في أصابعه شيء
من الغلظ يعني الضخامة أو الكبر اليسير .

((ضخم الرأس والكراديس)) ضخم الرأس : أي عظيم الرأس عليه الصلاة والسلام .
والكراديس : هي رؤوس العظام ؛ فرؤوس العظام في بدنه الشريف عليه الصلاة والسلام
كانت عظيمة .

قال : ((وفي وجهه تدوير)) أي في وجهه استدارة صلوات الله وسلامه عليه ، لكن لم يكن
مستدير الوجه غاية الاستدارة بل كان بين الاستدارة والإسالة وهو أقرب ما يكون للاستدارة
كما ذكر أهل العلم أخذاً من الروايات التي وردت في هذا الباب .

قال : ((أدعج العينين)) أي شديد سواد العينين ، فالسواد الذي في عينيه ﷺ سوادٌ
شديد .

قال : ((طويل أهدابهما)) ؛ والمراد بالأهداب : الشعر الذي ينبت على جفن العين ،
فكان عليه الصلاة والسلام طويل أهدابهما .

قال : ((أحمر المآقي)) والمآقي : هي مآقي العين ، وهي الجانب الذي في العين القريب
من الأنف - أما طرف العين وجانبها الآخر الذي من جهة الأذن يُقال له اللحاظ - فكان
عليه الصلاة والسلام أحمر المآقي .

قال : ((ذا مسربة)) ثم شرحها قال : ((وهي الشعر الدقيق من الصدر إلى السرة
كالقضيب)) ؛ فكان عليه الصلاة والسلام في صدره شعر نازل من أعلى الصدر - في
المنطقة التي هي في الوسط إلى أن يصل إلى السرة - كالعود .

قال رحمه الله :

[إذا مشى تقلع كأنما ينحط من صيب - أي يمشي بقوة ، والصبب : الحدور - ، يتلألاً وجهه تلالؤ القمر ليلة البدر ، كأن وجهه كالقمر ، حسن الصوت ، سهل الخدين ، ضليع الفم ، سواء البطن والصدر، أشعر المنكبين والذراعين وأعالي الصدر ، طويل الزندين ، رحب الراحة ، أشكل العينين ، أي طويل شقهما ، منهوس العقبين ، أي قليل لحم العقب ، بين كتفيه خاتم النبوة كزر الحجلة وكبيضة الحمامة . وكان إذا مشى كأنما تطوى له الأرض، ويجدُّون في لحاقه وهو غير مكترث] .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى فيما نقله عن الإمام النووي رحمه الله تعالى : ((إذا مشى ﷺ تقلع كأنما ينحط من صيب ، والصبب الحدور)) ؛ يعني المكان المنحدر النازل ؛ فكان عليه الصلاة والسلام إذا مشى يمشي مشياً قوياً - خطواته ورفع له قدمه ونقله لها من الأرض ينهضها بقوة - مما يدل على قوة جسمه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((يتلألاً وجهه تلالؤ القمر ليلة البدر ، كأن وجهه كالقمر)) ؛ وهذا الوصف أيضاً جاء عن غير واحدٍ من الصحابة في ذكر وجه النبي عليه الصلاة والسلام وأن وجهه عليه الصلاة والسلام في تلالئه وضيائه وبياضه ووضاءته أحسن من القمر صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال : ((حسن الصوت)) أي كان أعطاه الله ﷺ صوتاً حسناً بهياً جميلاً طيباً .

((وكان سهل الخدين)) ؛ أي سائل الخدين غير مرتفع الوجنتين ، أحيانا عند بعض الناس يكون الخد مرتفع وضخم وفيه نتوء ، فالنبي عليه الصلاة والسلام ليس خده ناتئاً أو مرتفعاً أو فيه بروز أو نحو ذلك .

قال : ((ضليع الفم)) ؛ قيل في معناه : أي عظيم الفم ، وقيل : أي واسع الفم .

قال : ((سواء البطن والصدر)) ؛ يعني ليس أحدهما ناتئاً أو زائداً عن الآخر ، وإنما بطنه وصدرة عليه الصلاة والسلام سواء ، فليس صدره متقدماً على بطنه ولا أيضاً بطنه عليه الصلاة والسلام متقدماً على صدره .

قال : ((أشعر المنكبين والذراعين وأعالي الصدر)) ؛ يعني هذه الأماكن الثلاثة كان فيها شعر .

((طويل الزندين)) ؛ الزندين : هما أسفل الذراع ، فكان طويل الزندين .

((رجب الراحة)) ؛ أي واسع الراحة ، والراحة : هي راحة اليد .

((أشكال العينين)) ثم شرح ذلك قال : ((أي طويل شقهما)) ؛ وهذا التعريف نقله المصنف عن سماك ابن حرب راوي الحديث عن جابر ابن سمرة ، ففسر سماك ابن حرب أشكال العينين أي طويل شقهما .

قال القاضي عياض : " هذا وهم من سماك بإتفاق العلماء وغلطٌ ظاهر ، وصوابه ما اتفق عليه العلماء ونقله أبو عبيدة وجميع أصحاب الغريب أن الشُّكلة حمرة في بياض العينين وهو محمود " . فعليه فيكون قوله ((أشكال العينين)) أي : في بياض عينيه صلوات الله وسلامه عليه شيء يسير من الحمرة ، وهذا وصف محمود ومرّ معنا قريباً أحمر المآقي .

قال : ((منهوس العقبين)) ؛ العقبان : هما مؤخر القدمين . ومعنى منهوس : أي قليل لحم العقب كما شرحه ابن كثير هنا نقلاً عن سماك ابن حرب ((قليل لحم العقب)) .

قال : ((بين كتفيه خاتم النبوة)) ؛ خاتم النبوة : هو بُضعة زائدة بارزة بين كتفيه ﷺ وهي إلى كتفه الأيسر أقرب ، ومثّلت بزر الحجلة ، والحجلة طائر معروف ، والزر بيض لها ، ذكر ذلك الترمذي رحمه الله تعالى .

يقول القرطبي رحمه الله في كلام له مختصر نفيس عن خاتم النبوة : " اتفقت الأحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئاً بارزاً أحمر عند كتفه الأيسر قدره إذا قُلِّل قدر بيضة الحمامة ، وإذا كُبِّر جُمع اليد " ، واتفقت الأحاديث على أنه شيء بارز أحمر ، وأيضاً جاء في بعض الأحاديث أن حوله شعرات .

وبعض الذين أسلموا ومنهم سلمان عرفوا النبي ﷺ بأشياء منها خاتم النبوة بين كتفيه وكان بعضهم يحرص أن يقرب منه ويتحين الفرصة أن يرى ، وكان عليه الصلاة والسلام يعرف ذلك من حال بعضهم فيرفع له إزاره ليرى خاتم النبوة.

قال : ((وكان إذا مشى كأنما تطوى له الأرض ، ويجذون في لحاقه وهو غير مكترث)) ؛ جاء في حديث أبي هريرة ﷺ قال : ((مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيَيْهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهَا الْأَرْضُ تُطْوَى لَهُ إِنَّا لَنُجْهِدُ أَنْفُسَنَا وَإِنَّهُ لَغَيْرُ مُكْتَرٍ)) يعني يمشي ﷺ مشيته العادية أو الطبيعية غير مكترث ، وعندما يمشون معه عليه الصلاة والسلام يجهدون أنفسهم حتى يسايروه ﷺ في مشيه .

قال رحمه الله :

[وكان يسدل شعر رأسه ثم فرقه ، وكان يرحله ، ويسرح لحيته ، ويكتحل بالإثمد كل ليلة ، في كل عين ثلاثة أطراف عند النوم] .

قال رحمه الله تعالى : ((وكان يسدل شعر رأسه ثم فرقه ، وكان يرحله ، ويسرح لحيته)) ؛ وهذا فيه ذكر عنايته عليه الصلاة والسلام بشعر رأسه وشعر لحيته ، كان يرحله ويسرجه صلوات الله وسلامه عليه ، وكان يسدل شعر الرأس ثم بعد ذلك جعله فرقتين ، جاء في الزاد للعلامة بن القيم رحمه الله قال : " كَانَ أَوْلَا يَسْدُلُ شَعْرَهُ ثُمَّ فَرَقَهُ ، وَالْفَرْقُ أَنْ يَجْعَلَ شَعْرَهُ فِرْقَتَيْنِ كُلِّ فِرْقَةٍ ذَوَابَّةٌ ، وَالسَّدْلُ أَنْ يَسْدُلَهُ مِنْ وَرَائِهِ وَلَا يَجْعَلُهُ فِرْقَتَيْنِ " .

قال : ((ويكتحل بالإثمد)) ؛ الإثمد : حجر معروف أسود يضرب إلى الحمرة وتكحل به العين . وجاء عنه عليه الصلاة والسلام الحث على كحل العين بالإثمد ، وبين عليه الصلاة والسلام أنه يجلو البصر ويثبت الشعر الذي في أهداب العينين فله فوائد عظيمة .

فكان عليه الصلاة والسلام يعني بالاكتحال بالإثمد ((كل ليلة في كل عين ثلاثة أطراف)) ؛ يعني إذا أتي بميل المكحلة يُمره على كل عين ، اليمنى ثلاثة أطراف واليسرى أيضاً ثلاثة أطراف فيوتر في كل عين ، وفي الوتر في الاكتحال جاء في المسند أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((إِذَا اكْتَحَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْتَحِلْ وَتَرًا)) فكان عليه الصلاة والسلام يوصي بذلك ويفعله ﷺ .

قال : ((عند النوم)) ؛ والاكتحال بمعنى أن يكتحل الإنسان وينام على إثر الاكتحال أنفع ؛ لأن العين تشتمل على الكحل وتبقى ساكنة غير متحركة فتتم الفائدة بالاكتحال حينئذ ، وأيضاً في الوقت نفسه يسلم من أيّ مضرة ، ولهذا قال ابن القيم رحمه الله عن الاكتحال عند

النوم قال : " وَلَهُ عِنْدَ النَّوْمِ مَزِيدٌ فَضْلٍ ؛ لِاشْتِمَالِهَا - أي العين - عَلَى الْكُحْلِ وَسُكُونِهَا عَقِيْبَهُ عَنِ الْحَرَكَةِ الْمُضِرَّةِ بِهَا " .

قال رحمه الله :

[وكان أحب الثياب إليه القميص والبياض والحبرة ، وهي ضرب من البرود فيه حمرة ، وكان (كُمٌ) قميصه ﷺ إلى الرسغ ، ولبس في وقت حلة حمراء وإزاراً ورداء ، وفي وقت ثوبين أخضرين ، وفي وقت جبة ضيقة الكمين ، وفي وقت قباء ، وفي وقت عمامة سوداء ، وأرخى طرفها بين كتفيه ، وفي وقت مرطاً أسود أي كساء ، ولبس الخاتم والخف والنعل . انتهى ما ذكره] .

قال رحمه الله : ((وكان أحب الثياب إليه القميص)) ؛ القميص معروف : ثوبٌ محيطٌ له كُمَّان ، وهو من أفضل الثياب وأحبها إلى رسول الله ﷺ ؛ لأنه مريح في لبسه وأيضاً مريح في تحرك الإنسان به ، والذي عليه أكثر الإخوة الآن هو القميص .
((والبياض)) ؛ يعني اللون الأبيض ، فكان هذا اللون أحب ألوان الثياب إلى رسول الله عليه الصلاة والسلام ، وكان يلبس كما سيأتي غير البياض ، لكن كان أحب ألوان الثياب عنده عليه الصلاة والسلام البياض .

((والحبرة)) على وزن عِنْبَةٍ . وهي نوع من الثياب فيه تحبير أي فيه تقليص .

قال : ((وهي ضرب من البرود)) ؛ البرود : هي الثياب .

((فيه حمرة)) ؛ يعني ليست بيضاء خالصة وإنما فيها تقليص بشيء من الحمرة .

قال : ((وكان كُمٌ قميصه ﷺ إلى الرسغ)) ؛ الرسغ معروف وهو : المفصل بين الكف والساعد ، فكان عليه الصلاة والسلام كَمَّهُ يصل إلى رسغه ، وهذا جاء في حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها .

قال : ((ولبس في وقت حلة حمراء)) ؛ وليس المراد بحلة حمراء أي أنها خالصة الحمار وإنما معها لون آخر ، وفي هذا يقول ابن القيم رحمه الله : " غَلِطَ مَنْ ظَنَّ أَنَّهَا كَانَتْ حَمْرَاءَ بَحْتًا لَا يُخَالِطُهَا غَيْرُهُ ، وَإِنَّمَا الْحُلَّةُ الْحَمْرَاءُ بُرْدَانِ بِمَائِيَّانِ مَنْسُوجَانِ بِخُطُوطٍ حُمْرٍ مَعَ الْأَسْوَدِ كَسَائِرِ

البُرُودِ الْيَمِينِيَّةِ وَهِيَ مَعْرُوفَةٌ بِهَذَا الْإِسْمِ بِاعْتِبَارِ مَا فِيهَا مِنَ الْخُطُوطِ الْحُمْرِ وَإِلَّا فَلَا حُمْرَ الْبَحْثِ مِنْهِيَ عَنْهُ أَشَدُّ النَّهْيِ " . الأحمر البحث الخالص الناقع الذي ليس فيه لون آخر سواد أو بياض منهى عنه أشد النهي لكن إذا كان أحمر مع أبيض مثل الشماع هذا لا يُنهي عنه قال : ((وإزاراً ورداء)) ؛ لبس عليه الصلاة والسلام الإزار والرداء ، والإزار والرداء معروف وهو الذي يلبسه المحرم في حجه لبيت الله الحرام ؛ الإزار : ما يُلف به جزء البدن الأسفل ، والرداء : ما يضعه المحرم على عاتقيه ويرمي بأحد أطرافه على العاتق الآخر ، فيكون ملتفاً على جزء بدنه الأعلى .

وعرفنا أن أحب الثياب إليه عليه الصلاة والسلام القميص لكنه أيضاً كان يلبس في بعض الأوقات الإزار والرداء .

وقال أيضاً : ((وفي وقت ثوبين أخضرين)) ؛ لبس ثوبين أخضرين ، وأيضاً كما نبّه أهل العلم ليس المراد بالأخضرين أي الخضار البحث وإنما خضار مخطط بلون آخر . قال : ((وفي وقت جبة ضيقة الكمين)) ؛ جاء في بعض الروايات أنه أُهديت له جبة رومية ضيقة الكمين فلبسهما عليه الصلاة والسلام .

قال : ((وفي وقت قباء)) ؛ ذكر أهل العلم أن القباء نوع من اللباس يكون مفتوحاً من الورا .

((وفي وقت عمامة سوداء ، وأرخى طرفها بين كتفيه)) ؛ والعمامة معروفة .

قال : ((وفي وقت مرطاً أسود أي كساء)) ؛ والمرط : كساء طويل واسع يُتزر به ، فلبس عليه الصلاة والسلام في وقت مرطاً أسود ، وجاء في حديث عن عائشة رضي الله عنها قالت : ((حَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرْحَلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ)) .

قال : ((ولبس الخاتم)) ؛ ومرّ معنا قريباً أنه لما أراد أن يُكاتب الملوك قيل له عليه الصلاة والسلام إنه لا يقبلون كتاباً إلا وعليه الخاتم ، فاتخذ عليه الصلاة والسلام خاتماً نُقش فيه « محمد رسول الله » .

ولبس عليه الصلاة والسلام ((الخف)) ؛ الخف : ما يستر القدم مع الكعب من الشعر أو الجلد .

ولبس عليه الصلاة والسلام ((النعل)) .

قال الإمام ابن كثير : ((انتهى ما ذكره)) أي ما ذكره الإمام النووي رحمه الله في كتابه تهذيب الأسماء واللغات في ذكر ملخص في صفة النبي عليه الصلاة والسلام الخلقية .

قال ابن كثير رحمه الله :

[وقال أنس بن مالك رضي الله عنه : " ما مسست ديباجاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولقد خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي أف قط . ولا قال لشيء فعلته : لم فعلته ؟ ولا لشيء لم أفعله : ألا فعلت كذا ؟ " رواه مسلم . وقال عبد الله بن سلام : " لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس إليه ، فلما نظرتُ إليه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب " صلى الله عليه صلاة دائمة إلى يوم الدين وسلّم تسليماً كثيراً] .

ثم نقل الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الحديث من صحيح مسلم عن أنس بن مالك خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان كثير الملازمة والخدمة للرسول عليه الصلاة والسلام .

فيقول رضي الله عنه : ((ما مسست ديباجاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ؛ الديباج : ضرب من ثياب الحرير طيب لين الملمس ، فيقول أنس رضي الله عنه : ما لمست ديباجاً ولا حريراً ألين من كف رسول الله ؛ أي أنه عليه الصلاة والسلام كفه ألين من الحرير والديباج .

قال : ((ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم)) ؛ فكان طيب الرائحة صلوات الله وسلامه عليه ، ورائحته أطيب رائحة حتى قال خادمه وملازمه أنس رضي الله عنه وقد شم أنواع من الروائح الطيبة الجميلة الحسنة : ((ما شممت رائحةً أطيب من رائحة رسول الله صلى الله عليه وسلم)) .

قال : ((ولقد خدمتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي أف قط)) ؛ يعني عشر سنوات كاملات يخدم النبي عليه الصلاة والسلام ما سمعه مرّة في هذه العشر سنوات قال له أف . والآن يأتي الإنسان بخادم لمدة يوم واحد يقول له أف عشرين مرّة ويشتمه و .. الخ !! فهذا فيه كمال أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم ورفيع آدابه وحسن تعامله حتى مع من هم يعملون في خدمته وملازمته عليه الصلاة والسلام .

((ولا قال لشيء فعلته : لم فعلته ؟ ولا لشيء لم أفعله : ألا فعلت كذا ؟)) ؛ يعني ما كان يُعاتبه ولا كان يلومه عليه الصلاة والسلام ، وهذا من كمال أدبه الرفيع وحُسن خلقه العالي ﷺ .

ثم ختم بالنقل عن عبد الله بن سلام ﷺ قال : ((لما قدم رسول الله ﷺ المدينة انجفل الناس إليه)) ؛ يعني أسرع الناس إليه ﷺ .

((فلما نظرت إليه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب)) ؛ يعني من رؤيته لوجهه عرف أن هذا الوجه ليس بوجه كذاب على الناس فكيف يكذب على رب العالمين ويقول : أوحى إلي ولم يوح إليه !! حاشاه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

وعبد الله ابن سلام ﷺ كان من أهل الكتاب وعنده علم بالكتاب ووقف على أوصاف النبي ﷺ في الكتاب ، فلما علم بمقدمه المدينة أول ما جاء عليه الصلاة والسلام في أول هجرة وانجفل الناس إليه ذهب ﷺ مباشرة مع الناس ولما رآه عليه الصلاة والسلام قال : "علمت أنه ليس بوجه كذاب".

وجاء في صحيح البخاري أنه قال للنبي عليه الصلاة والسلام : أسألك عن ثلاث أسئلة لا يجيب عنها إلا نبي ، وسأله ثلاث أسئلة ، ما هو أول أشرط الساعة ؟ وما هو أول طعام أهل الجنة ؟ وأيضاُ سأله عن شبه الإنسان لأبيه أو لأمه كيف يكون ؟ فقال له عليه الصلاة والسلام: أول أشرط الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، وأول طعام أهل الجنة زيادة كبد الحوت ، وأما الشبه فيقول إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة أشبهه ، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل أشبهه ؛ فأمن ﷺ به فوراً في ذلك المجلس ثم قال للنبي عليه الصلاة والسلام : إن اليهود قوم بُهت - يعني أهل كذب وافتراء - فأحضرهم قبل أن أعلن إسلامي واسألهم عني من أكون ومن أنا ؟ فاختمني ﷺ في البيت ودعوا اليهود فلما حضروا دعاهم عليه الصلاة والسلام للإسلام فأبوا ، قال ماذا يكون عبد الله ابن سلام فيكم ؟ قالوا : خيرنا وابن خيرنا وعلمنا وابن علمنا وسيدنا وابن سيدنا - أثنوا عليه ثناء عاطر - فقال عليه الصلاة والسلام : ما رأيكم لو أنه أسلم ؟ قالوا : حاشاه ولا يُمكن أن يُسلم . قال : أرايتم إن أسلم ؟ قالوا حاشاه لا يُمكن أن يسلم . فقال عليه الصلاة والسلام : أخرج عليهم ، فخرج وقال :

" أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله " ، فانقلبوا على عبد الله ابن سلام ورموه بالكذب وخرجوا دون أن يسلموا ، وهم قبل قليل في المجلس يثنون عليه وعلى مكانته .
وعبد الله ابن سلام كان من خيار الصحابة وشهد له النبي عليه الصلاة والسلام بالجنة ، حتى قال سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه - وسعد من العشرة المبشرين - : ((مَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ : لِأَحَدٍ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، إِلَّا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ)) ؛ فيكون سعد ما سمع حينما قال الحديث إلا بشارة النبي عليه الصلاة والسلام لعبد الله رضي الله عنه بالجنة .

وبهذا الفصل ختم المصنف رحمه الله تعالى صفات النبي عليه الصلاة والسلام الظاهرة ، وقبل أن نتقل إلى الفصل الثاني نتوجه إلى الله تعالى ونسأله جل شأنه بكل اسم هو له وبأنه الله الذي لا إله إلا هو ، نسأله بأن له الحمد المنان الحي القيوم بديع السموات والأرض ذو الجلال والإكرام أن يُكرمنا أجمعين بمرافقة نبينا عليه الصلاة والسلام في جنات النعيم ، وأن يُكرمنا برؤية وجهه صلى الله عليه وسلم ومرافقته في جنات النعيم إنه جل شأنه خير مسؤول ونعم المأمول .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل ؛ وأما أخلاقه الطاهرة فقد قال الله سبحانه : { ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ * مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ * وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ * وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ } {القلم: ١-٤} ، وفي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : " كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم القرآن " ، ومعنى هذا أنه صلى الله عليه وسلم قد ألزم نفسه ألا يفعل إلا ما أمره به القرآن ، ولا يترك إلا ما نهاه عنه القرآن ، فصار امتثال أمر ربه خلقاً له وسجية ، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . وقد قال الله تعالى : { إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ } {الإسراء: ٩} فكانت أخلاقه صلى الله عليه وسلم أشرف الأخلاق وأكرمها وأبرها وأعظمها . فكان أشجع الناس وأشجع ما يكون عند شدة الحروب . وكان أكرم الناس ، و(كان) أكرم ما يكون في رمضان . وكان أعلم الخلق بالله ، وأفصح الخلق نطقاً ، وأنصح الخلق للخلق ، وأحلم الناس . وكان صلى الله عليه وسلم أشد الناس تواضعاً في وقار ، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . قالت قبيلة بنت محزمة في حديثها عند أبي داود : " فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع

في جلسته (أرعدت) من الفرق . وفي السيرة أنه ﷺ لما دخل مكة يوم الفتح جعل يطأطئ رأسه من التواضع ، حتى إن مقدّم رحله ليصيب عنونه ، وهو من شعر اللحية . وكان أشد حياء من العذراء في خدرها ومع ذلك فأشد الناس بأساً في أمر الله ، وروي عنه أنه قال ﷺ : " أنا الضحوك القتال " وهكذا مدح الله ﷺ أصحابه حيث قال تبارك وتعالى : { مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ } [الفتح: ٢٩] . وستأتي إن شاء الله تعالى بقية أوصافه الجميلة مستقصى فيما نورد من الأحاديث بعد هذا إن شاء الله تعالى وبه المستعان [.

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في أخلاقه عليه الصلاة والسلام الطاهرة وآدابه الكاملة ومعاملاته العظيمة صلوات الله وسلامه عليه ، وقد كان عليه الصلاة والسلام يُعامل الناس معاملة رفيقة ، معاملة فيها الرحمة والشفقة واللين والتودد ؛ فكسب بذلك عليه الصلاة والسلام القلوب ولهذا قال الله : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] .

فعقد الإمام ابن كثير رحمه الله هذا الفصل وذكر فيه خلاصة عن أخلاقه عليه الصلاة والسلام بدأ ذلك بقول ربنا جل شأنه : ﴿ ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ (١) مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ (٢) وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ (٣) وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ١-٤] ففي هذا يُقسم الله ﷻ على كمال خُلق النبي عليه الصلاة والسلام ، وقد جاء عن غير واحد من المفسرين الصحابة وغيرهم أن الخُلق : الدين ، فمعنى قوله ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ أي : على دين كامل .

وابن كثير رحمه الله لما نقل حديث عائشة : ((كان خلق الرسول ﷺ القرآن)) بين المعنى بياناً وافيةً فقال : ((ومعنى هذا أنه ألزم نفسه ألا يفعل إلا ما أمره به القرآن ، ولا يترك إلا ما نهاه عنه القرآن ، فصار امتثال أمر ربه خلقاً له وسجياً ، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين)) ؛ ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ : أي دين كامل ، ودينه وخلقه

القرآن بمعنى أنه عليه الصلاة والسلام التزم التزاماً تاماً كاملاً ما جاء في كتاب الله ؛ فالأوامر ياتمر بها على التمام والكمال ، والنواهي يجتنبها غاية الاجتناب ويتعد عنها غاية الابتعاد .

قال : ((وقد قال الله تعالى : ﴿ إِن هَذَا الْقُرْآنُ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء:٩] فكانت أخلاقه ﷺ - الأخلاق الموجودة في القرآن الكريم - أشرف الأخلاق وأكرمها وأبرها وأعظمها)) ؛ لأن خلقه القرآن ، والقرآن يهدي للتي هي أقوم ، فكان عليه الصلاة والسلام في أخلاقه وهديه عليه الصلاة والسلام أشرف الخلق خُلُقاً وأكرمهم وأبرهم وأعظمهم .

قال : ((فكان أشجع الناس)) ؛ وهذا تفصيل بعد إجمال .

((وأشجع ما يكون عند شدة الحروب)) ؛ يعني في المواطن التي يخاف فيها كثير من الناس أو يفر فيها كثير من الناس كان عليه الصلاة والسلام أشجع الناس ، ومرّ معنا في غزوة حنين لما فرّ الناس واشتد عليهم النبل كان النبي عليه الصلاة والسلام على البغلة ويتقدم ، ولم يكن حوله إلا عشرة تقريباً من الصحابة ، وأمر العباس أن ينادي ، فأخذ ينادي يا معشر الأنصار .. يا معشر أهل الشجرة .. ؛ فبدؤوا يرجعون ، والنبي عليه الصلاة والسلام كان ماضياً على البغلة يتقدّم ، فكان عليه الصلاة والسلام أشجع الناس .

جاء في الصحيح عن أنس قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ » وذكر مثلاً بديعاً على شجاعته عليه الصلاة والسلام قال : « وَلَقَدْ فَزِعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَانْطَلَقَ نَاسٌ قِبَلَ الصَّوْتِ ، فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِيٍّ ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ : لَمْ تُرَاعُوا ، لَمْ تُرَاعُوا » ؛ يعني لا تخافوا لا يوجد شيء ، فكان عليه الصلاة والسلام أول شخص انطلق إلى جهة الصوت ثم الصحابة تلاحقوا منطلقين فقابلهم عليه الصلاة والسلام راجعاً ويقول : لم ترعوا لم ترعوا ؛ فهذا من أدل ما يكون عن أنه عليه الصلاة والسلام أشجع الناس ، ليس شجاعاً فقط وإنما كان أشجع الناس صلوات الله وسلامه عليه .

((وكان أكرم الناس ، وكان أكرم ما يكون في رمضان)) ؛ وكان عليه الصلاة والسلام في جوده في رمضان وسخائه وعطاءه كالريح المرسلة ، والحديث بذلك مُخرج في الصحيحين .

((وكان أعلم الخلق بالله)) ؛ وقد صحَّ عنه أنه قال : ((إِنَّ أَنْتَقَاكُمْ وَأَعَلَمَكُم بِاللَّهِ أَنَا)) ؛ فكان ﷺ أعلم خلق الله بالله . وليس هناك من خلق الله أعلم بالله منه عليه الصلاة والسلام .

((وأفصح الخلق نطقاً)) ؛ فصيح اللسان ﷺ . فأمر من أمور الدين يريد بيانه يبينه بغاية الفصاحة وبغاية البيان وبغاية الوضوح .

((وأنصح الخلق للخلق)) ؛ كان ناصحاً ، ما ترك خيراً إلا دل الأمة عليه .

وهذه الصفات الثلاثة مهم أن تعرفها - أيها المسلم - وأن تحفظها ، فهي تفيدك فائدة عظيمة في رد البدع ؛ إذا دعاك إنسان إلى بدعة وأمر لا دليل عليه ولا أصل له في الشرع تسأله السؤال الأول تقول له : هذا الأمر الذي تدعوني إليه هل النبي ﷺ علماً به أو ليس علماً ؟ إن قال : ليس علماً - يعني هناك أمر من الدين يعلمه هذا ، والنبي عليه الصلاة والسلام لا يعلمه - فهذه طامة الطوام تدل على غاية سفهه وضلاله . فإن قال : النبي ﷺ عالم بهذا الأمر ، تسأله السؤال الثاني : هل هذا الأمر أفصح عنه عليه الصلاة والسلام ويبيته ؟ أو كان علماً به ولم يكن قادراً على الإفصاح عنه وبيانه ؟ فإن قال : نعم هو عالم به ولم يكن قادراً على الإفصاح عنه هذه طامة أخرى - يطعن في فصاحته وبيانه عليه الصلاة والسلام !! - فإن قال : هو عالم به وأيضاً قادر على الإفصاح عنه وبيانه عليه الصلاة والسلام تسأله السؤال الثالث : هل أفصح عنه وأبانه ونصح للأمة بذلك ؟ أو أنه لم يفصح عنه ولم يُبَّنه وأبنته أنت والآخرون ؟ ؛ فيكون هنا طعن في نصحه .

ولهذا من يدعو إلى البدعة لا يخلوا من ثلاث : إما أن يطعن في علم النبي عليه الصلاة والسلام ، أو يطعن في فصاحته وبيانه ، أو يطعن في نصحه ﷺ . فإذا أيقن الإنسان أنه أعلم الخلق بالله ، وأنه أفصح الناس لساناً وبيانا ، وأنه أنصح الخلق للخلق ، فالواجب الاقتصار على ما جاء عنه وصح عنه وثبت عنه ﷺ ، وإطراح ما سوى ذلك مما اخترعه المخترعون وتكلفه المتكلفون .

قال : ((وأحلم الناس)) ؛ أيضا كان عليه الصلاة والسلام حليماً ، وشواهد حلمه عليه الصلاة والسلام في سنته كثيرة .

قال: ((وكان أشد الناس تواضعاً في وقار ، صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين)) ؛
وسياقي ذكر مثال لتواضعه عليه الصلاة والسلام .

((قالت قبيلة بنت مخزومة في حديثها عند أبي داود : " فلما رأيت رسول الله ﷺ المتخشع
في جلسته أرعدت من الفرق)) ؛ يعني كان مُتخشعاً وأيضاً كان له هيبة ووقار ومكانة في
النفوس عليه الصلاة والسلام .

وقبيلة رضي الله عنها لها قصة طويلة وجميلة وممتعة أيضاً في قصة إسلامها ، والإمام الترمذي
في كتابه الشمائل أورد مقاطع من حديثها الطويل وفيه تنقلها إلى أن جاءت المدينة ، وقبل
أن ترى النبي عليه الصلاة والسلام ، هذه الرؤية كانت في الضحى بعد أن أسفر ، لكن
وصلت إلى المسجد النبوي وقت صلاة الفجر - كما جاء في قصتها - ودخلت المسجد
وإذا الناس صفوف يصلون فتقدمت وصفت مع الرجال ، وقفت إلى جنب رجل ألصقت
كتفها بكتفه - هي لا تدري عن شيء - ، فلما لصق كتفها بكتفه أحس بليونته فالتفت
عليها وقال : أنت رجل أو امرأة ؟ قالت : أنا امرأة . قال: اذهبي عني لا تفتنيني - وانتبه
هنا ؛ في صلاة وفي المسجد وخلف الرسول عليه الصلاة والسلام ويقول للمرأة : اذهبي عني
لا تفتنيني !! ، وهذا من الدلائل الواضحة على أن المرأة وقربها من رجل والتصاقها به فتنة
ولو كان في المسجد ، ولو كان خلف الرسول عليه الصلاة والسلام وبين الصحابة الكرام ،
فكيف إذا التصق الرجل بالمرأة في السوق ويريد أن يسلم من الفتنة؟! وهذه من مصائب
الزمان وبلايا هذا العصر ، الاختلاط الشديد بين الرجال والنساء وجرّ على الناس فتن
عظيمة وكثيرة جدا - فالرجل لما أحس بالجسم ، ليس بالجسم الذي اعتاد أن يكون ملاصقاً
له في الصلاة التفت عليها ، قال : أنت امرأة أو رجل ؟ قالت أنا امرأة ، قال: اذهبي عني لا
تفتنيني ، أنظري إلى النساء ، تقول : فالتفت وإذا عند الحجرات صف للنساء ما انتبهت له
، فذهبت وشففت مع النساء ، ثم بقيت في المسجد حتى الضحى وكان عليه الصلاة
والسلام بقي في مصلاه . فتقول هنا كما جاء في الجزء الذي أورده ابن كثير ((رأيت رسول
الله المتخشع في جلسته)) يعني جالس جلسة مُتخشع عليه الصلاة والسلام ، وفي الوقت
نفسه تقول ((أرعدت من الفرق)) ؛ جمع الله له بين التواضع والوقار صلوات الله وسلامه
وبركاته عليه .

ثم نقل ابن كثير قال : ((وفي السيرة أنه ﷺ لما دخل مكة يوم الفتح جعل يطأطئ رأسه من التواضع ، حتى إن مقدّم رحله ليصيب عنثونه وهو من شعر اللحية)) ؛ المقدّم : أسفل الرجل ، يعني يكاد يلمس أسفل الرجل شعر لحيته عليه الصلاة والسلام من شدة طأطأته لرأسه عليه الصلاة والسلام تواضعا لله ﷻ .

وابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية لفت لفتة جميلة جداً أنقلها لكم ؛ يقول رحمه الله : " وهذا التواضع في هذا الموطن عند دخوله ﷺ مكة في مثل هذا الجيش الكثيف العرمم بخلاف ما اعتمده سفهاء بني إسرائيل حين أمروا أن يدخلوا باب بيت المقدس - حين الفتح - وهم سجدوا أي رُكع يقولون حطة - أمرهم الله أن يدخلوا بهذه الصفة سجداً أي ركعاً ويقولون حطة أي حُطَّ عنا خطايانا - فدخلوا يرجعون على آستاهم ويقولون حنطة في شعيرة " . فرق شاسع بين هؤلاء وبين نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام ومن يكرمه الله ﷻ من أمته بالتواضع في المقامات العالية التي يغتر فيها كثير من الناس ويتعظم ويترفع .

قال : ((وكان أشد حياءً من العذراء في خدرها)) ؛ العذراء : هي البنت التي أقبلت على سن الزواج يعني ثلاثة عشر سنة أربعة عشر سنة في ذلك الوقت يقال لها ذوات الخدور لأنها تلازم الخدر ولا يراها الرجال ، وتستحي حتى من ظلّها ولا تُقابل رجال ودائماً تكون متخفية مستترّة محتشمة وبعيدة عن رؤية الرجال . أما الآن من كان عمرها ثلاثة عشر سنة أربعة عشر سنة عينها في عين الرجل وتتحدث معه بصفة أُرْجَل منه ربما ، وترفع صوتها عليه وتخطبه وتتكلم مع البائع وترفع صوتها والحياء منزوع تماماً ، ويقولون هذه صغيرة وسفيهة ولا تفهم ولا تعرف !! بينما كانت من كان عمرها ثلاثة عشر سنة أربعة عشر سنة مضرب المثل في الحياء ، إذا أرادوا أن يضربوا المثل في الحياء لا يجدون أروع ولا أجمل من ذوات الخدور ، حتى إن الصحابة لما كانوا في هذا المقام الذي ينتقون فيه أعلى درجات الحياء لبيّتوا حياء النبي عليه الصلاة والسلام قالوا : «أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خَدْرِهَا» لأن العذراء في خدرها مضرب مثل عظيم في الحياء . ونسأل الله الكريم ربّ العرش العظيم وهو المانّ المتفضل لا شريك له أن يرزق بناتنا ونساءنا الحياء والحشمة إنه تبارك وتعالى سميع مجيب .

قال : ((ومع ذلك فأشد الناس بأساً في أمر الله)) ؛ يعني مع حياءه الشديد صلوات الله وسلامه عليه ، في الأمور التي تتعلق بحقوق الله ﷻ يغضب غضباً شديداً ولا يقوم لغضبه

ﷺ شيء ، و يقيم الحدود ، و يقيم الحقوق ، و يؤدي الأمور على أتم ما يكون ولا يمنعه حياؤه ﷺ من ذلك .

قال : ((وروي عنه)) ؛ وقوله (رُوي) هذا من صيغ التضعيف والتبريض عند العلماء .
((وروي عنه أنه قال: " أنا الضحوك القتال ")) ؛ هذا لم يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث يُرفع إليه ، لكن كما جاء في بعض كتب السير ومنها سبل الهدى والرشاد للصالحي وغيره من مصادر عديدة ينقلون ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : ((أسماء النبي ﷺ في التوراة : الضحوك والقتال)) ؛ ومعنى الضحوك القتال كما ذكر ذلك ابن كثير رحمه الله في كتابه التفسير: " أنه ضحوكٌ في وجه وليه ، قتال لهامة عدوه"
قال : ((وهكذا مدح الله ﷺ أصحابه)) ؛ يعني بهذه الصفة .

((حيث قال تبارك وتعالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفتح: ٢٩])) قوله : ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ مثل الضحوك القتال ، يعني بينهم رحماء ، وعلى الكفار أعداء دين الله ﷺ أشداء .

قال جل وعلا : ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَرَزِعٍ أُخْرِجَ شَطَاطُهُ فَازَرَهُ فَاسْتَعَاظَ فَاسْتَوَى عَلَى سَوْقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ ؛ وهذا ثناء عاطر من رب العالمين ﷺ - في كتابه التوراة الذي أنزله على موسى وفي كتابه الإنجيل الذي أنزله على عيسى - على الصحابة الكرام قبل أن يوجدوا وقبل أن يُخلقوا وقبل أن يدرجوا على الأرض رضي الله عنهم وأرضاهم . وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تمدح الصحابة وتثني عليهم وتبين مآثرهم العظيمة ، ومن مآثرهم هذا المآثر العظيم ﴿ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ .

ثم ختم رحمه الله تعالى هذا الفصل بقوله : ((وسيأتي إن شاء الله تعالى بقية أوصافه الجميلة مستنقضى فيما نورده من الأحاديث بعد هذا إن شاء الله تعالى وبه المستعان)) .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (في ذكر الأماكن التي حلَّها صلوات الله وسلامه عليه وهي الرحلات النبوية)
؛ قدم الشام مرتين: الأولى : مع عمه أبي طالب في تجارة له ، وكان عمره إذ ذاك ثنتي
عشرة سنة ، وكان من قصة بحيرا وتبشيره به ما كان من الآيات التي رأوها ما بهر العقول
، وذلك مبسوط في الحديث الذي رواه الترمذي مما تفرد به قراد أبو نوح واسمه عبد
الرحمن بن غزوان ، وهو إسناد صحيح ولكن في متنه غرابة قد بُسط الكلام عليه في
موضع آخر ، وفيه ذكر العمامة ولم أر لها ذكراً في حديثٍ ثابتٍ أعلمه سواه .
القدمة الثانية : في تجارة لخديجة بنت خويلد وصحبته مولاها ميسرة ، فبلغ أرض بصرى
، فباع ثم التجارة ورجع ، فأخبر ميسرة مولاته بما رأى عليه ﷺ من لوائح النبوة فرغبت
فيه وتزوجته ، وكان عمره حين تزوجها . على ما ذكره أهل السير . خمساً وعشرين سنة] .

هذا فصل عقده الإمام بن كثير رحمه الله تعالى ((في ذكر الأماكن التي حلَّ بها صلوات الله
وسلامه عليه وهي الرحلة النبوية)) ؛ أي الأماكن التي ورد في السنة أنه ﷺ رحل إليها ،
وهذا من تمام معرفة السيرة والأخبار النبوية؛ معرفة إلى أين رحل ، وما هي الأماكن التي
قصدتها وذهب إليها ، ويدخل في ذلك في أول النشأة وبداية حياته صلوات الله وسلامه
عليه ، ويدخل في ذلك رحلاته الأخرى ممَّا سيذكره الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى . وكثير ممَّا
سيأتي عنده سبق أن مرَّ معنا في ثنايا ذكر سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ، لكنه لما عقد
رحمه الله تعالى هذا الفصل لبيان رحلات النبي عليه الصلاة والسلام اقتضى المقام إعادة ما
سبق ذكره على وجه الإشارة .

والمصنف رحمه الله تعالى ذكر في هذا الفصل رحلات النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ،
فبدأ أول ما بدأ برحلتين سبق أن مرَّتا معنا في ما قبل البعثة وهي : رحلته الأولى إلى الشام
وكان عمره ﷺ ثنتي عشر سنة ، وكان في رفقة عمه أبي طالب وهذا من عناية عمِّه به
وحفاوته به وحرصه على رعايته والمحافظة عليه . والمرة الثانية : وعمره خمس وعشرين سنة في
تجارة لخديجة بنت خويلد رضي الله عنها . وهاتان الرحلتان مرَّ الحديث عنهما ومرَّ أيضاً ذكر
ما روي في الحديث من ذلك وأيضاً الكلام عن المروي في ذلك ؛ فأغنى عن إعادته هنا .

قال رحمه الله تعالى :

[وتقدم أنه ﷺ أسري به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ، فاجتمع بالأنبياء وصلى بهم فيه، ثم ركب إلى السماء ثم إلى ما بعدها من السموات سماءً سماءً ، ورأى الأنبياء هناك على مراتبهم ، ويسلم عليهم ويسلمون عليه ، ثم صعد إلى سدرة المنتهى فرأى هناك جبريل عليه السلام على الصورة التي خلقه الله عليها له ستمائة جناح ، ودنى الجبار رب العزة فتدلى كما يشاء على ما ورد في الحديث الشريف ، فرأى من آيات ربه الكبرى كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ [النجم: ١٨] ، وكلمه ربه ﷻ على أشهر قولي أهل الحديث ، ورأى ربه ﷻ ببصره على قول بعضهم ، وهو اختيار الإمام أبي بكر بن خزيمة من أهل الحديث ، وتبعه في ذلك جماعة من المتأخرين . وروى مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه رآه بفؤاده مرتين . وأنكرت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها رؤية البصر . وروى مسلم عن أبي ذر قلت : يا رسول الله رأيت ربك ؟ فقال : " نورٌ أنى أراه ؟ " وإلى هذا مال جماعة من الأئمة قديماً وحديثاً اعتماداً على هذا الحديث ، واتباعاً لقول عائشة رضي الله عنها . قالوا : هذا مشهور عنها ، ولم يُعرف لها مخالف من الصحابة إلا ما روي عن ابن عباس أنه رآه بفؤاده ، ونحن نقول به ، وما روي في ذلك من إثبات الرؤيا بالبصر فلا يصح شيء من ذلك لا مرفوعاً بل ولا موقوفاً ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هنا ما يتعلق بالإسراء إلى بيت المقدس والمعراج إلى السماء ، وسبق للمؤلف رحمه الله تعالى أن عقد فصلاً بذلك وذكر فيه قصة الإسراء والمعراج وأورد هناك خلاصة مفيدة نافعة تتعلق بقصة الإسراء والمعراج، ولمناسبة هذا المقام أعاد الأمر هنا رحمه الله تعالى مع زيادة في بعض التفاصيل والإيضاحات التي لم يسبق له بيانها رحمه الله تعالى في الموضوع الأول .

قال : ((وقد تقدم أنه ﷺ أسري به ليلاً من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى فاجتمع بالأنبياء وصلى بهم فيه - أي في المسجد الأقصى - ثم ركب إلى السماء ثم إلى

ما بعدها من السموات سماءً سماءً ، ورأى الأنبياء هناك على مراتبهم ، ويسلم عليهم ، ويسلمون عليه)) .

قال : ((ثم صعد إلى سدرة المنتهى فرأى هناك جبريل عليه السلام على صورته التي خلقه الله عليها ، له ستمائة جناح)) ؛ وهذا إليه الإشارة في قول الله سبحانه في سورة النجم : ﴿ وَكَذَلِكَ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى (١٣) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (١٤) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى (١٥) ﴾ فهذه الرؤية الثانية لجبريل ، والرؤية الأولى كانت في الأرض . لأنه عليه السلام رأى جبريل عليه السلام على صورته الحقيقية وله ستمائة جناح مرتين : مرة في هذا الموضع ، ومرة رآه في الأرض ، وإلى هذا الإشارة في سورة النجم في قوله عليه السلام : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى (٩) ﴾ والصحيح أن الذي دنى وتدلى المذكور في هذه الآية هو جبريل عليه السلام ، فرآه عليه السلام هناك في العلو لما عُرج به إلى السماء على صورته الحقيقية وله ستمائة جناح . فقلوه ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ هذه رؤية النبي عليه السلام لجبريل في الأرض . والرؤية الثانية له في السماء عندما عُرج به إلى السماء في قوله : ﴿ وَكَذَلِكَ رَأَى نَزْلَةَ أُخْرَى (١٣) عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى (١٤) عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى (١٥) ﴾ .

قال : ((ودنى الجبار رب العزة فتدلى كما يشاء على ما ورد في الحديث)) ؛ مراده بالحديث أي الذي في صحيح البخاري عن أنس ابن مالك وهو حديث طويل وفيه : ((حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ ، فَتَدَلَّى حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ : حَمْسِينَ صَلَاةً)) .

ولنتبه لقول ابن كثير رحمه الله هنا ((على ما ورد في الحديث)) ، لأن الدنو والتدلي الذي في الآية غير الدنو والتدلي الثابت في حديث أنس ؛ فالذي ورد في حديث أنس صريح في أن المراد هو دنو الجبار عليه السلام على ما يليق بجلاله وعظمته ، والقول فيه كالقول في النزول والجيء والإتيان وسائر صفات ربنا الفعلية التي الواجب فيها أن تُمر كما جاءت وأن يُؤمن بها كما وردت كما هي قاعدة أهل السنة والجماعة رحمهم الله تعالى وطريقتهم في أسماء الله عليه السلام

وصفاته . أما الذي في الآية الكريمة في سورة النجم : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى (٩) ﴿ الضمائر كلها عائدة إلى جبريل عليه السلام .

وقد بين المصنف نفسه رحمه الله في تفسيره أن من حمل الآية على دنو الرب نفسه فإن هذا وهم ، وبين رحمه الله تعالى أن قول عائشة وابن مسعود وأبي هريرة في حملهم هذه الآيات على رؤيته عليه السلام جبريل هو أصح ما جاء في هذا الباب ، قال : " ولا يُعرف لهم مخالف من الصحابة في تفسير هذه الآية بهذا " يعني تفسير قوله : ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ بأن الدنو هنا هو دنو جبريل عليه السلام .

قال : ((فرأى آيات ربه الكبرى كما قال تعالى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ (١٨))) ؛ ولا شك أنه عليه الصلاة والسلام في ذلك المقام عندما عُرج به إلى السماء رأى آيات عظام وأمور باهرة مكّنه الله تعالى من رؤيتها ومشاهدتها .

قال : ((وكلمه ربه تعالى على أشهر قولي أهل الحديث)) ؛ وهذا هو الصحيح ، أنه عندما عُرج به إلى السماء سمع كلام الله تعالى من الله بدون واسطة ، ولهذا ثبت له عليه السلام ما ثبت لموسى الكليم ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] ، في الآية أن موسى عليه السلام عندما ناداه الله تعالى عند طور سيناء سمع صوت كلام الله من الله تعالى بدون واسطة ، فثبت لنا عليه الصلاة والسلام ما ثبت لموسى عليه السلام ، وأيضاً ثبت له ما ثبت لإبراهيم وهو الخُلة ، اتخذ الله خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً ، وكلمه الله تكليماً كما كلم موسى تكليماً . وسيدكر ابن كثير رحمه الله قريباً جملة من الشواهد والأدلة على أنه عليه الصلاة والسلام سمع كلام الله من الله تعالى .

قال : ((ورأى ربه ببصره على قول بعضهم)) ؛ رأى ربه ببصره : أي عندما عُرج به إلى السماء ، لكن هذا قول ضعيف لا دليل عليه ، بل الأدلة الصريحة واضحة بعدم صحة ذلك وعدم ثبوته ، وسيأتي أن أبا ذر رضي الله عنه سأل النبي عليه الصلاة والسلام سؤالاً صريحاً في هذا الباب قال : هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» أي حال بيني وبين رؤيته النور . وجاء في

بعض الروايات قال : «رَأَيْتُ نُورًا» فهذا صريح في الباب ونص قاطع في الباب أنه عليه الصلاة والسلام لم يرَ رَبَّهُ بعينه عندما عُرِجَ به إلى السماء .

قال : ((ورأى رَبَّهُ ﷻ ببصره على قول بعضهم وهو اختيار الإمام أبي بكر ابن خزيمة من أهل الحديث ، وتبعه في ذلك جماعة من المتأخرين)) ؛ الإمام ابن خزيمة رحمه الله له كتاب عظيم في التوحيد مطبوع متداول ونافع وقيم أطل فيه رحمه الله تعالى في الانتصار لهذه المسألة وهي ما يراه رحمه الله تعالى أن النبي عليه الصلاة والسلام رأى رَبَّهُ بعينه ، لكن ليس هناك حجج واضحة وأدلة بيّنة على ذلك ، والأدلة الثابتة عن النبي عليه الصلاة والسلام صريحة بخلاف ذلك أنه عليه الصلاة والسلام لم يره بعينه ، وقد قال عليه الصلاة والسلام عموماً: ((اعلموا أنكم لن تروا ربكم حتى تموتوا)) . فالصحيح أنه عليه الصلاة والسلام لم ير رَبَّهُ ﷻ بعينه وإنما ثبت - كما سيأتي - رؤيته لربه بفؤاده .

قال : ((وروى مسلم عن ابن عباس أنه رآه بفؤاده مرتين)) ؛ وهنا ينبغي أن يلاحظ أن ابن عباس ﷺ جاء عنه في هذه المسألة روايتان :

الأولى : مطلقة ؛ قال : " رأى رَبَّهُ " هكذا بالإطلاق .
والرواية الثانية : مقيدة بالفؤاد ؛ قال : " رآه بفؤاده " .

ولهذا قرر جماعة من المحققين من أهل العلم أن الصحيح في هذا المقام أن يُحمل المطلق من كلامه وهو قوله : " رآه " على المقيد وهو قوله " رآه بفؤاده " ، فيكون كلام الصحابة عائشة وابن عباس وأبي هريرة وغيرهم في هذا الباب واحد - متفق غير مختلف - وهو : أنه لم تثبت رؤية النبي ﷺ لربه بالبصرة أي بالعين ، وإنما رآه بالفؤاد أي بقلبه، والمراد هنا : الرؤية المنامية ، وعليها يُحمل الحديث الذي جاء : ((رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ)) . قال الإمام ابن كثير رحمه الله : " وهذه رؤية في المنام ، ومن زعم أنها في اليقظة فقد أبطل " .

قال : ((وأنكرت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها رؤية البصر)) ؛ أي ببصره عليه الصلاة والسلام ، وثبت إنكارها لذلك رضي الله عنها وأرضاها .

قال : ((وروى مسلم عن أبي ذر : قلت يا رسول الله رأيت ربك ؟ فقال : نور أنى أراه ؟)) وهذا صريح في أنه لم يرَ عليه الصلاة والسلام رَبَّهُ . قال : ((نور أنى أراه ؟)) أي حال بيني وبين رؤيته النور كما يوضح ذلك الرواية الأخرى قال : ((رأيت نوراً)) .

قال : ((وإلى هذا مال جماعة من الأئمة قديماً وحديثاً اعتماداً على هذا الحديث واتباعاً لقول عائشة))؛ وهذا هو الصحيح في هذه المسألة إن شاء الله .

((قالوا : هذا مشهور عنها ولم يُعرف لها مخالف من الصحابة إلا ما روي عن ابن عباس أنه رآه بفؤاده)) وابن عباس كما أشرت نُقل عنه في هذا روايتان ، الأولى مطلقة والثانية مقيدة بالفؤاد فتحمل المطلقة على المقيدة .

ولهذا يقول ابن كثير : ((ونحن نقول به)) ؛ يعني نقول إنه عليه الصلاة والسلام رأى ربّه بفؤاده .

((وما روي في ذلك من إثبات الرؤية بالبصر فلا يصح شيء من ذلك لا مرفوعاً بل ولا موقوفاً ، والله تعالى أعلم)) . والمؤلف رحمه الله تعالى سبق له أن ذكر خلاصة لهذه المسألة في كتابه هذا .

قال رحمه الله تعالى :

[ورأى الجنة والنار والآيات العظام ، وقد فرض الله سبحانه عليه الصلاة ليلتئذ خمسين ثم خففها إلى خمس ، وتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه جل وعز في ذلك ، ثم أهبط إلى الأرض إلى مكة إلى المسجد الحرام ، فأصبح يخبر الناس بما رأى من الآيات] .

قال رحمه الله تعالى : ((ورأى - يعني ليلة أُسري به عليه الصلاة والسلام - الجنة والنار

والآيات العظام)) ومّر معنا قول الله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ .

((وقد فرض الله سبحانه عليه الصلاة ليلتئذ خمسين صلاة ثم خففها إلى خمس)) ؛ أي خمس صلوات في اليوم و الليلة ، فهي خمس بالفعل ، وخمسون بالوزن والأجر .

قال : ((وتردد بين موسى عليه السلام وبين ربه جل وعز في ذلك)) ؛ يعني كلما رجع إلى موسى قال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فيرجع فيخفف عنه عشراً عشراً إلى أن خُففت خمس صلوات في اليوم واللييلة .

قال : ((ثم أهبط إلى الأرض إلى مكة إلى المسجد الحرام ، فأصبح يخبر الناس بما رأى من الآيات)) والمشركون وجدوا أن ذلك فرصة لهم للشناعة عليه وتكذيبه ، ومن كان أيضاً في

إيمانه ضعف أصابه شيء من التردد في هذا الأمر ، ولما أتوا الصديق الأكبر - أبو بكر الصديق رضي الله عنه - أرادوا التشنيع على النبي عليه الصلاة والسلام بهذا الخبر وهو أنه في ليلة واحدة يسرى به إلى بيت المقدس وفي الليلة نفسها يُعرج به إلى السماء ، قال لهم رأساً وبدون تردد : " إن كان قال ذلك فقد صدق " .

فالشاهد أن النبي عليه الصلاة والسلام أُسري به وعُرج به إلى السماء في ليلة واحدة ورأى من آيات الله تعالى العجيبة ، والإسراء نفسه والمعراج في ليلة واحدة غاية في العجب ، لأنه جاء في بعض الروايات بين كل سماء وسماء مسيرة خمسمائة سنة ، وثخن كل سماء مسيرة خمسمائة سنة ، وهذه المسافات الشاسعة المتباعدة التباعد العظيم كلها قطعها عليه الصلاة والسلام في ليلة واحدة !! وهذا من آيات الله تعالى العظيمة العجيبة .

قال رحمه الله :

[فأما الحديث الذي رواه النسائي في أول كتاب الصلاة قال : " أنا عمرو بن هشام : ثنا مخلد هو ابن يزيد عن سعيد بن عبد العزيز ، حدثنا يزيد بن أبي مالك ، حدثنا أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ((أتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل ، خطوها عند منتهى طرفها ، فركبت ومعني جبريل عليه السلام ، فسرتُ فقال : انزل فصلٍ ، ففعلت فقال : أتدري أين صليت ؟ صليت بطيبة ، وإليها المهاجر . ثم قال : انزل فصلٍ ، فصليت ، فقال : أتدري أين صليت ؟ صليت بطور سيناء ، حيث كلم الله موسى . ثم قال : انزل فصلٍ ، فصليت فقال : أتدري أين صليت ؟ صليت ببيت لحم حيث ولد عيسى . ثم دخلتُ بيت المقدس ، فجمع (لي) الأنبياء ، فقدمني جبريل حتى أمتهم ، ثم صعد بي إلى السماء الدنيا .. " وذكر بقية الحديث ، فإنه حديث غريب منكر جداً وإسناده مقارب . وفي الأحاديث الصحيحة ما يدل على نكارتة ، والله أعلم] .

ثم إن المصنف رحمه الله تعالى بدءاً من هذا الحديث إلى نهاية الفصل أخذ يورد أحاديث مما يناسب المقام من حيث أنها تتعلق بالرحلات وفي الوقت نفسه لم تثبت ؛ ليبين عدم ثبوتها وعدم صحتها . وهذه الطريقة طريقة صحيحة معتمدة عند أهل العلم أن الحديث الذي لا

يثبت يُشار إليه في موضعه وبيّن في الوقت نفسه عدم ثبوته، لأنه قد يكون مرّ على بعض الناس ، فإذا ورد إلى هذا الموضع يقول : أين الحديث الفلاني لم يذكره؟! فإذا أوردته على وجه بيان عدم ثبوته كان مناسباً للمقام ، أما أن يورد على سبيل الاحتجاج به واعتماده أو نحو ذلك فهذه ليست بطريقة صحيحة ولا سديدة .

وهنا نعرف الفرق بين أئمة الحديث رحمهم الله تعالى المشتغلين به المعتنين به المميزين بين صحيحه وسقيمه وبين من سواهم ممن لا عناية لهم بهذا الشأن ؛ فتجد بعض الكتب المشهورة المتداولة بين أيدي الناس التي لا عناية لمؤلفيها بهذا الباب يستكثرون من أحاديث واهيات وأخبار موضوعات وروايات مكذوبات ثم تنطلي على العوام وتجدهم يتناقلونه في مجالسهم "قال صلى الله عليه وسلم " وهو لم يقله عليه الصلاة والسلام بل وحاشاه أن يقوله ﷺ ، والسبب في ذلك أن هناك كتب فعلاً موجودة بين الناس فيها العشرات من الأحاديث الضعيفة والموضوعة ولم تُبين ويقرأها العامي ثم يحفظها وينقلها إلى الآخرين فتنتشر الأحاديث الموضوعة بين الناس . أما أهل الشأن وأهل الدراية وأهل الخبرة بأحاديث الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام فإنهم لا يذكرون مثل هذه الأحاديث إلا على وجه بيان عدم صحتها .

أورد هنا أول ما أورد حديث أنس ابن مالك في قصة الإسراء وأنه أوتي بدابة فوق الحمار ودون البغل وفيه أنه مرّ به في طيبة - المدينة - وصلى بها وقال هذه مهاجرك وأنه أيضاً مرّ به في طور سيناء وصلى به وقال : هذا طور سيناء الذي كلم الله عليه موسى . ثم مرّ به ببيت لحم وقال : هذا المكان الذي ولد فيه عيسى وصلى فيه . وفي تمام ذلك قال : ((هذا حديث غريب منكر جداً وإسناده مقارب ، وفي الأحاديث الصحيحة ما يدل على نكارتة)) ؛ مثل قصده لطور سيناء وقصده لبيت لحم للصلاة فيها ؛ هذا يخالف بعض الأحاديث مثل : ((لَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ)) فالمتن فيه نكارة ، والحديث نفسه لم يصح ولم يثبت ، ولهذا قال ابن القيم رحمه الله تعالى في الزاد : " ولم يصح ذلك عنه البتة " .

قال رحمه الله :

[وكذلك الحديث الذي تفرد به بكر الله زياد الباهلي المتروك عن عبد الله بن المبارك، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن زرارة بن أوفى ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : "ليلة أسري بي قال لي جبريل : هذا قبر أبيك إبراهيم انزل فصل فيه " لا يثبت أيضاً ، لحال بكر بن زياد المذكور] .

ثم أورد هذا الحديث وبيّن أيضاً أنه لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ولا يثبت ، آفته بكر ابن زياد الباهلي، قال ابن كثير رحمه الله : ((المتروك)) . والحديث رواه ابن حبان في المجروحين ، وابن الجوزي في الموضوعات ، وقال ابن حبان : " هذا الحديث لا يشك عوام المحدثين أنه موضوع فكيف بالبُزل في هذا الشأن ، وكان بكر ابن زياد دجالاً يضع الحديث على الثقات وأقره على ذلك ابن الجوزي " . وقال الذهبي رحمه الله تعالى : " صدق ابن حبان " .

قال رحمه الله :

[وهكذا الحديث الذي رواه ابن جرير في أول تاريخه من حديث أبي نعيم عمر بن الصبح ، أحد الكذابين المعترفين بالوضع عن مقاتل بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه ﷺ ليلة أسري به ذهب إلى يأجوج ومأجوج ، فدعاهم إلى الله ﻋﻠﻴﻪ ﺳﻼﻡ فأبوا أن يجيبوه ، ثم انطلق به جبريل عليه السلام إلى المدينتين . يعني جابلق . وهي مدينة بالمشرق وأهلها من بقايا عاد ومن نسل من آمن منهم ، ثم إلى جابرس وهي بالمغرب وأهلها من نسل من آمن من آمن من آمن ؛ فدعا كل منهما إلى الله ﻋﻠﻴﻪ ﺳﻼﻡ فأمنوا به . وفي الحديث أن لكل واحدة من المدينتين عشرة آلاف باب ، ما بين كل بابين فرسخ ، ينوب كل يوم على باب عشرة آلاف رجل يجرسون ، ثم لا تنوبهم الحراسة بعد ذلك إلى يوم ينفخ في الصور ، فوالذي نفس محمد بيده لولا كثرة هؤلاء القوم (وضجيج أصواتهم) لسمع الناس من جميع أهل الدنيا هدة وقعة الشمس حين تطلع وحين تغرب ، ومن ورائهم ثلاث أمم : منسك وتاويل وتاريس . وفيه أنه ﷺ دعا هذه الثلاث أمم فكفروا وأنكروا ، وهم مع يأجوج ومأجوج . وذكر حديثاً طويلاً لا يشك من له أدنى علم أنه موضوع ،

وإنما نبهتُ عليه ها هنا ليعرف حاله فلا يغتر به ، ولأنه من ملازم ما ترجمنا الفصل به ،
ومن توابع ليلة الإسراء ، والله أعلم] .

ثم ختم رحمه الله تعالى بالتنبيه على هذا الحديث وأنه حديث موضوع مكذوب على النبي
عليه الصلاة والسلام من حديث ابن عباس أنه ليلة أُسري به ذهب إلى يأجوج ومأجوج ...
إلى آخر هذا الخبر الموضوع المختلق ، وبَيَّن رحمه الله تعالى أن واضع هذا الحديث هو أبو نعيم
عمر ابن الصُّبْح أحد الكذابين الكبار المعترفين بالوضع . يعني المعترف أنه كان يضع الحديث
على رسول الله ﷺ .

ثم ختم رحمه الله تعالى بالإشارة أنه أن إيراده لهذا الحديث مما يلزم في هذه الترجمة ومن توابع
ما يتعلق بليلة الإسراء والمعراج ، وأنه إنما أورده لينبّه على حاله وأنه حديثٌ موضوع فلا يُعتر
به ولا تحل روايته وذكره إلا على وجه بيان وضعه وكذبه على رسول الله صلوات الله وسلامه
عليه .

قال رحمه الله تعالى :

[فصلٌ ؛ وهاجر ﷺ من مكة إلى المدينة ، وقَدَّمنا ذكر غزواته وعمره وحجته وذلك كله
من توابع هذا الفصل فأغنى ذكر ما تقدم عن إعادته] .

هذا الفصل متعلق بما قبله وتابعٌ له فهو يتعلق برحلات النبي عليه الصلاة والسلام .
قال : ((وهاجر من مكة إلى المدينة . وقدمنا ذكر غزواته وعمره وحجته وذلك كله من
توابع هذا الفصل فأغنى ذكر ما تقدم عن إعادته)) ؛ يعني هذه التفاصيل كلها تقدمت
عند المصنف رحمه الله تعالى ، فذكرها فيما تقدم أغنى عن إعادتها هنا ، فاكتفى رحمه الله
تعالى هنا بمجرد الإشارة .

وينبغي أن يُعلم في هذا الباب أن الأماكن التي قصدتها عليه الصلاة والسلام أو مرَّ بها أو
جلس فيها أو نحو ذلك لا يُقصد شيء منها على وجه التعبد إلا ما دل الدليل على
مشروعية قصده لأجل التعبد ، كأن يكون النبي ﷺ رَغِب في ذلك أو حث عليه أو بيَّن

فضله . أما ما كان عليه الصلاة والسلام مرّ به اتفاقاً أو جلسه عليه الصلاة والسلام لسفر أو مناسبةٍ ما فإنه لم يُنقل عن السلف رحمهم الله تتبع تلك المواضع ولم يُعهد عنهم شيء من ذلك . بخلاف بعض المتأخرين الذين أولعوا بتتبع المواضع والأماكن التي مرّ بها أو التي جلس بها أو نحو ذلك يتكلفون أشياء كثيرة لا دليل عليها صريح ولا دليل عليها واضح ، يقول : " جلس على هذا الحجر ، ولمس هذه الصخرة ، ومرّ بهذا المكان " وإذا طالبته بالدليل الواضح البين لا تجد إطلاقاً عنده شيئاً من ذلك .

وبعض الصغار الجهال ربما يغرّرون بالعوام ، فتجد بعض العوام إذا أتى إلى بعض المناطق المفضلة يحاول بعض الصغار من أجل أن يستجدي منه مالاً فتجده يقول له : هنا جلس النبي ، وهنا لمس هذه الصخرة وهنا فعل كذا . وإذا سُئل ما المستند ؟ ما الدليل ؟ ما المعتمد على ذلك ؟ ما عنده شيء !! والعامي يأخذ هذا الكلام مأخذ القبول والتصديق دون أن يكون له مستند . فمثل هذه الأمور حقيقة ينبغي أن يتفطن لها المسلم وأن لا يغتر بمثل هذه الأشياء التي يغتر بها العوام ولا يكون لها أي مستند أو أساس صحيح .

ومن الطرائف التي ذكرها لي أحد الزوار : قصد أحد الأماكن فرأى صغيراً ، فقال أحببتُ أن أتعرف ماذا يوجد هنا ؟ فأخذ بيدي قال : هنا جلس عليه الصلاة والسلام وهنا اتكأ وهنا ... ، قلت له هذا من أين لك ؟ قال : أولاد الحارة الكبار قالوا لنا . قلت له : وأولاد الحارة الكبار من قال لهم ؟ قال : أولاد الحارة اللي أكبر منهم . وخذ مثل هذه الأسانيد ومثل هذه الأمور التي تنفق على بعض العوام وتجد بعضهم يأخذ هذه الأشياء مأخذ قبول وتسليم وربما أيضاً تجرّه إلى بعض العقائد أو بعض التبركات التي ما أنزل الله ﷻ بها من سلطان .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (سماعاته ﷺ) : قد قدّمنا أنه ﷺ سمع كلام ربه ﷻ وخطابه له ليلة الإسراء ، حيث يقول ﷺ : " فنوديت أن قد أتممت فريضتي وخففت عن عبادي ، يا محمد : إنه لا يبدل القول لدي ، هي خمسٌ وهي خمسون " الحديث . فمثل هذا لا يقوله إلا رب العالمين كما في قوله تعالى لموسى : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ [طه: ١٤] ، قال علماء السلف وأئمتهم : هذا من أدل الدلائل على أن كلام

الله غير مخلوق ، لأن هذا لا يقوم بذات مخلوقة ، وقال جماعة منهم : من زعم أن قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي ﴾ مخلوق فهو كافر ، لأنه بزعمه يكون ذلك المحل المخلوق قد دعا موسى إلى عبادته ، وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع . وقد روى عنه عن ربه عليه السلام أحاديث كثيرة ، كحديث : " يا عبادي ، كلكم جائع إلا من أطعمته .. " الحديث وقد رواه مسلم ، وله أشباه كثيرة . وقد أفرد العلماء في هذا الفصل مصنفات في ذكر الأحاديث الإلهية ، فجمع زاهر بن طاهر في ذلك مصنفاً ، وكذلك الحافظ الضياء أيضاً ، وجمع علي بن بلبان مجلداً رأيته ، يشتمل على نحو من مائة حديث . وقد ذهب جماعة من أهل الحديث والأصول أن السنة كلها بالوحي لقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣-٤] ، وهذه المسألة مقررة في كتب الأصول ، وقد أتقنها الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه المدخل إلى السنن .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل في سماعته عليه السلام ، فبدأ أولاً بأشرف سماع وأفضله ألا وهو سماعه عليه السلام كلام الله من الله عليه السلام بدون واسطة وذلك ليلة أسري به عليه الصلاة والسلام ، وأورد الدليل على ذلك وبينه غاية البيان .

قال : ((قد قدمنا أنه عليه السلام سمع كلام الله وخطابه له ليلة الإسراء ، حيث يقول عليه الصلاة والسلام : " فنوديت أن قد أتممت فريضتي وخففت عن عبادي ، يا محمد : إنه لا يبدل القول لدي ، هي خمس وهي خمسون ")) ؛ تأمل الكلام جيداً : " خففت عن عبادي ، إنه لا يبدل القول لدي " لا يمكن أن يكون هذا الكلام إلا كلام الله عليه السلام .

قال ابن كثير : ((فمثل هذا لا يقوله إلا رب العالمين)) ؛ ونبينا عليه الصلاة والسلام يقول : " نوديت " يعني سمع هذا النداء الذي يشتمل على هذه الكلمات " أتممت فريضتي ، خففت عن عبادي ، يا محمد إنه لا يبدل القول لدي " ، فهذا نص أنه عليه الصلاة والسلام ليلة أسري به سمع نداء الله عليه السلام من الله كما سمع موسى عليه السلام نداء الله عليه السلام من الله عليه السلام .

قال : ((فمثل هذا لا يقوله إلا رب العالمين كما في قوله تعالى لموسى : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾)) ؛ أيضاً هذا الكلام هل يمكن أن يكون قاله غير رب العالمين ؟ حاشا وكلا ، ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي ﴾ هذا هو كلام رب العالمين ولا يمكن أن يكون قائله جبريل أو غيره من الملائكة .
قال رحمه الله : ((قال علماء السلف وأئمتهم : هذا من أدل الدلائل على أن كلام الله ﷻ غير مخلوق ، لأن هذا لا يقوم بذات مخلوقة)) ؛ لأن هذا كلام الله لا يمكن أن يقوله إلا الله ﷻ .

قال : ((وقال جماعة منهم - من أئمة السنة - من زعم أن قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي ﴾ مخلوق فهو كافر)) ؛ وجه كفر من يقول ذلك : أنه زعم أن غير الله يقول "إني أنا الله لا إله إلا أنا فاعبدي" مثل الحجر أو جبل الطور أو غير ذلك . فمن قال : إن غير الله هو الذي يقول : { إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي } ((فهو كافر بالله العظيم لأنه بزعمه يكون ذلك المحل المخلوق دعا موسى إلى عبادته)) .

((وقد بسط هذا في غير هذا الموضوع)) ؛ هذه المسألة مثل ما أشار الإمام ابن كثير رحمه الله لها موضع بسطها في كتب العقائد ، والأئمة رحمهم الله المتقدمون منهم والمتأخرون ممن هم على سنن أهل السنة وطريقتهم أطالوا الكلام في هذه المسألة تقريراً لأدلتها وبسطاً لحججها ورداً على المخالفين فيها في كتب كثيرة وموسوعات جامعة في هذا الباب . وهي مسألة خطيرة ومهمة وشبهه على كثير من الناس فيها ودخلت عليهم شبه المتكلمين من المعتزلة وأضرابهم فوقعوا في باطل الاعتقاد في هذا الباب .

ومما يُنبه عليه في هذا المقام بعض الإجازات التي يمنحها بعض المقرئين لكلام الله ﷻ عندما يسوق إسناده يوقف الإسناد إلى النبي عليه الصلاة والسلام إلى جبريل إلى اللوح المحفوظ ويُنهى الإسناد إلى اللوح المحفوظ ؛ على زعم المعتزلة وأضرابهم أن الله ﷻ لم يتكلم بالقرآن وإنما خلقه في اللوح المحفوظ وجبريل أخذه عن اللوح المحفوظ ، وهذا كلام من أبطل الباطل ومن أشد الضلال ، وتبعات هذا الكلام الباطلة المضرة بالاعتقاد كثيرة جداً وهي مبسوطة في كتب الاعتقاد لأئمة السنة رحمهم الله تعالى . والواجب في هذا المقام أن يكون الإسناد عن

محمد عليه الصلاة والسلام عن جبريل عن رب العزة ﴿ وَأَنزَلْنَا نَزِيلًا رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ
الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ
مُبِينٍ ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥] ، في الآية الأخرى قال تعالى: ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَأرَبِّ فِيهِ مِنْ
رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [السجدة: ٢] ، فكلام الله ﷻ نزل من الله وبدأ منه ﷻ ، هو الذي تكلم
بالقرآن ، وجبريل سمعه من الله ونزل به على محمد عليه الصلاة والسلام ، ومحمد عليه
الصلاة والسلام سمعه من جبريل ﷻ .

قال : ((وقد روى ﷺ عن ربه ﷻ أحاديث كثيرة كحديث: " يا عبادي ، كلكم جاع
إلا من أطعمته .. " الحديث وقد رواه مسلم وله أشباه كثيرة)) ؛ يعني من هذا القبيل
سمعها عليه الصلاة والسلام ورواها عن رب العالمين ﷻ ، كحديث (يا ابن آدم) ،
وأحاديث كثيرة في هذا الباب تُعرف عند أهل العلم بالأحاديث الإلهية نسبة إلى الإله ، أو
الأحاديث القدسية نسبة للقدوس ﷻ . وصفة الحديث : أن يقول الصحابي : « عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه » ، أو يقول الصحابي : « عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الله تعالى » . ومثل هذه الأحاديث القدسية لا يلزم أن يكون سمعها مباشرة
كما هو الشأن في ليلة الإسراء .

قال : ((وقد أفرد العلماء في هذا الفصل مصنفات في ذكر الأحاديث الإلهية وتسمى
أيضاً الأحاديث القدسية، فجمع زاهر ابن طاهر في ذلك مصنفاً)) ؛ زاهر ابن طاهر
الشحامي المتوفى سنة ٥٣٣ .

((وكذلك الحافظ الضياء)) ؛ محمد ابن عبد الواحد المقدسي ، وقد تقدم ذكره قريباً عند
المصنف رحمه الله تعالى نقل عنه نقلاً من كتابه « المختارة » .

((وجمع علي بن بلبان مجلداً رأيته ، يشتمل على نحو من مائة حديث)) ؛ والكتاب
مطبوع بعنوان « المقاصد السننية في الأحاديث القدسية » ، وليت مصنفه رحمه الله تعالى اقتصر
على الأحاديث القدسية المروية عن النبي الكريم ﷺ فلم يضيف إليها شيئاً ، لكنه حشر في
كتابه شيئاً كثيراً من الحكايات المنكرة والقصص المختلقة والروايات الباطلة وأمور هي خرافة .

قال : ((وقد ذهب جماعة من أهل الحديث والأصول إلى أن السنة كلها بالوحي لقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾)) ؛ وهذا صحيح فالسنة وحي من الله تبارك وتعالى ، وكل ما جاء به نبينا عليه الصلاة والسلام عن الله هو وحي من الله تبارك وتعالى لم يأت بشيء من نفسه لأن الرسل مهمتهم إبلاغ كلام المرسل ﴿ وما على الرسول إلا البلاغ ﴾ [النور: ٥٤] .

قال : ((وهذه المسألة مقررة في كتب الأصول ، وقد أتقنها الحافظ أبو بكر البيهقي في كتابه « المدخل إلى السنن »)) .

قال رحمه الله :

[واختلفوا هل رأى ربه سبحانه . كما قدمنا . وقد رأى جبريل عليه السلام هناك على صورته ، وكان قد رآه قبل ذلك منهبطاً من السماء إلى الأرض على الصورة التي خلق عليها وذلك في ابتداء الوحي ، وهو المعنى بقوله تعالى : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى (٩) ﴾ [النجم: ٥-٩] فالصحيح من قول المفسرين . بل المقطوع به . أن المتدلي في هذه الآية هو جبريل عليه السلام ، كما أخرجاه في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها : أنها سألت رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : ذاك جبريل . فقد قطع هذا الحديث النزاع وأزاح الإشكال] .

قال رحمه الله : ((واختلفوا هل رأى ربه سبحانه كما قدمنا)) ؛ ومّر معنا أن الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام لم يره بعينه وإنما رآه بفؤاده .

قال : ((وقد رأى جبريل هناك على صورته - أي الحقيقية - وكان قد رآه قبل ذلك منهبطاً من السماء إلى الأرض على الصورة التي خلقه عليها وذلك في ابتداء الوحي ، وهو المعنى بقوله تعالى : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ

الأعلى (٧) ثم دنا فتدلى (٨) فكان قاب قوسين أو أدنى)) فسياق الآيات واضح أن المراد بالذي دنى فتدلى هو جبريل عليه السلام والضماير كلها عائدة إليه ، ولهذا يقول ابن كثير : ((فالصحيح من قول المفسرين . بل المقطوع به . أن المتدلي في هذه الآية هو جبريل عليه السلام ، كما أخرجاه في الصحيحين عن عائشة : أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : (ذاك جبريل))؛ وهذا واضح من سياق الآية وأيضاً من سؤال أم المؤمنين عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : ((ذاك جبريل)) . وأما التدلي الذي مرّ معنا في حديث أنس وأشار إليه ابن كثير رحمه الله سابقاً فهذا صريح في أن المراد به ربّ العزة تعالى .

قال رحمه الله :

[وقد قدّمنا أنه اجتمع بالأنبياء ورآهم على مراتبهم ، ورأى خازن الجنة وخازن النار ، وشيئعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها ، وتلقاه المقربون من الأخرى . وفي السنن أنه صلى الله عليه وسلم قال : "ما مررت ليلة أسري بي بملاً من الملائكة إلا قالوا : يا محمد ! مر أمتك بالحجامة" . تفرد به عباد بن منصور . وفي حديث آخر " إلا قالوا : مر أمتك يستكثروا من غراس الجنة : سبحان الله والحمد لله ... " الحديث . وهما غريبان . ونزل عليه جبريل عليه السلام بالقرآن عن الله تعالى على قلبه الكريم ، وفي السيرة أنه أتاه ملك الجبال يوم قرن الثعالب برسالة من الله تعالى فقال : إن شاء الله أن يطبق عليهم الأخشبين فقال : بل أستأني بهم . وفي صحيح مسلم أن ملكاً نزل بالآيتين من آخر سورة البقرة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن النبي عليه الصلاة والسلام اجتمع بالأنبياء ورآهم على مراتبهم وهذا سبق أن مرّ معنا .

((ورأى خازن الجنة وخازن النار وشيئعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها وتلقاه المقربون من الأخرى)) ؛ وهذا كله ورد في قصة الإسراء والمعراج . قال : ((وفي السنن)) ؛ وهو في الترمذي وابن ماجه ومسنند الإمام أحمد .

((أنه ﷺ قال : ما مررت ليلة أسري بي بملاً من الملائكة إلا قالوا : يا محمد ! مر أمتك بالحجامة . قال: تفرد به عبّاد ابن منصور)) ؛ والإسناد ضعيف لكن للحديث شواهد ولذلك أورده الألباني رحمه الله في سلسلته الصحيحة برقم (٢٢٦٣) .

قال ابن كثير : ((وفي حديث آخر " إلا قالوا : يا محمد مُر أمتك يستكثروا من غراس الجنة : سبحان الله والحمد لله ... " الحديث . وهما غريبان)) ؛ قوله "إلا قالوا" : أي الملائكة ، والثابت في الحديث أن هذا من قول إبراهيم الخليل . قال عليه الصلاة والسلام : ((مررت ليلة أسري بي بإبراهيم الخليل فقال : أقرأ أمتك مني السلام وأبلغهم أن الجنة قيعان وأنها عذبة الماء طيبة التربة وأنها قيعان وأن غراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر)) هذا حديث حسنه جماعة من أهل العلم .

أما قوله ((إلا قالوا)) - أي الملائكة - فهذا لم أقف عليه في شيء من الروايات الواردة المتعلقة بالإسراء والمعراج .

قال : ((ونزل عليه جبريل ﷺ بالقرآن عن الله)) ؛ ويلاحظ هنا تنصيب ابن كثير رحمه الله تعالى " عن الله " وهذا أعيد فيه التنبيه السابق أن الإسناد في القرآن ينبغي أن يكون متصلاً برب العزة ، فيقول المسند : " عن محمد ﷺ عن جبريل عن ربّ العزة ﷻ " ، أما إيقاف الإسناد عند اللوح المحفوظ فهذا يكون بالشبهة التي أدخلها المعتزلة وأضربهم على الناس في الاعتقاد في هذا الباب فينبغي أن يُحذر من ذلك أشد الحذر .

قال : ((ونزل عليه جبريل ﷺ بالقرآن عن الله على قلبه الكريم)) كما قال الله ﷻ : ﴿ وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٩٢) نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ (١٩٣) عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ

الْمُنذِرِينَ (١٩٤) بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿ [الشعراء: ١٩٢-١٩٥] .

قال : ((وفي السيرة)) ؛ كذا في بعض النسخ ، وفي بعضها ((وفي السنن)) ، وفي بعض آخر ((وفي الصحيحين)) وهو الأقرب لأن الحديث المذكور في الصحيحين .

قال : ((أتاه ملك الجبال يوم قرن الثعالب)) ؛ قرن الثعالب : هو الذي بلغه النبي عليه الصلاة والسلام عندما خرج من الطائف ﷺ ، وهو قرن المنازل ميقات أهل نجد ، وهو المعروف الآن بالسييل الكبير .

فلما بلغ عليه الصلاة والسلام قرن الثعالب آتاه ملك الجبال برسالة من الله ((فقال: إن شاء أن يطبق عليهم الأخشبين فقال: بل أستأني بهم)) ؛ أي أترى لعل الله يُخرج من أصلاهم من يعبد الله . ومعنى يطبق الأخشبين : أي يجعل الأخشبان وهما جبلان في مكة يلتقيان ويُطبقان على من فيها .

قال : ((وفي صحيح مسلم أن ملكاً نزل بالآيتين من آخر سورة البقرة)) ؛ وهذا ثابت كما ذكر المصنف رحمه الله في صحيح مسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : ((بَيْنَمَا جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: " هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فَقَالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَنْزَلْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ، فَسَلَّمَ، وَقَالَ: أَبَشِّرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيْتَهُمَا لَمْ يُؤْتِيَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، وَحَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيْتَهُ)) وهذا مما يبين فضل فاتحة الكتاب وفضل الآيتين الأخيرتين من سورة البقرة ، وقد جاء في حديث آخر أن نبينا عليه الصلاة والسلام قال : ((مَنْ قَرَأَ بِالْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ)) أي من كل سوء وشر ومكروه .

قال رحمه الله :

[وفي مغازي الأموي عن أبيه قال : وزعم الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : بينما النبي ﷺ يجمع الأقباض وجبريل عن يمينه ، إذ أتاه ملك من الملائكة قال : يا محمد ، إن الله يقرأ عليك السلام ، قال رسول الله ﷺ : " هو السلام ومنه السلام وإليه السلام " ، فقال الملك : إن الله يقول لك : إن الأمر الذي أمرك به الحباب بن المنذر ، فقال ﷺ : يا جبريل : هل تعرف هذا ؟ قال : ما كل أهل السماء أعرف ، وإنه لصادق وما هو بشيطان . وهذا وإن كان إسناده ليس بذاك إلا أن له شاهداً ، وذلك أنه ﷺ لما نزل على أدنى مياه بدر قال له الحباب بن المنذر : يا رسول الله إن كنت نزلت هذا المنزل بأمر الله فذاك ، وإن كنت إنما نزلته للحرب والمكيدة فليس بمنزل . قال : بل للحرب والمكيدة . قال : فانطلق حتى تجلس على أدنى المياه من القوم ونغور ما وراءنا من المياه ، كما تقدم في قصة بدر] .

ثم أورد رحمه الله تعالى ما رواه الأموي ((في المغازي عن أبيه قال : وزعم الكلبي - والكلبي هو محمد ابن السائب متهم بالكذب - عن أبي صالح عن ابن عباس قال : بينما النبي ﷺ يجمع الأقباض)) ؛ الأقباض : ما جُمع من الغنيمة قبل أن يُقسَم .

((وجبريل عن يمينه إذ أتاه ملك من الملائكة قال : يا محمد إن الله يقرأ عليك السلام ، قال رسول الله ﷺ : " هو السلام ومنه السلام وإليه السلام " ، فقال الملك : إن الله يقول لك : إن الأمر الذي أمرك به الحباب ابن المنذر ، فقال رسول الله ﷺ : يا جبريل هل تعرف هذا ؟ قال : ما كل أهل السماء أعرف ، وإنه لصادق وما هو بشيطان)) ؛ لكن كما ذكر ابن كثير الإسناد لا يصح ولا يثبت وفيه الكلبي وهو متهم بالكذب ، وما أشار ابن كثير أنه شاهد له لا يصلح أن يكون شاهد له ، وإنما هو أمر آخر وقصة سبق وأن مرت معنا وهي أنّ ملكاً من الملائكة جاء إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال إن الأمر هو الأمر الذي أمرك به الحباب، وفي قصة بدر لا يوجد شيء فيه ذكر لمجيء ملك يثبت أو يقرر أن الأمر هو الأمر الذي ذكره الحباب ابن المنذر ﷺ .

قال : ((وهذا وإن كان إسناده ليس بذاك إلا أن له شاهداً ، وذلك أنه ﷺ لما نزل على أدنى مياه بدر قال له الحباب ابن المنذر : يا رسول الله إن كنت نزلت هذا المنزل بأمر الله لك فذاك ، وإن كنت إنما نزلته للحرب والمكيدة فليس بمنزل . فقال : بل للحرب والمكيدة قال : فانطلق حتى تجلس على أدنى المياه من القوم ونغور ما وراءنا من المياه)) ؛ كما تقدم في قصة بدر عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله تعالى :

[وقد روي أنه ﷺ حدث عن قس بن ساعدة الإيادي بما سمعه يقول بسوق عكاظ ، وفي سنده نظر] .

وأيضاً أشار إلى أنه حدث عن قس ابن ساعدة وما كان يقوله بسوق عكاظ .

قال : ((وفي سنده نظر)) لأن الخبر رواه البزار والطبراني وغيرهما وفيه محمد بن الحجاج اللّخمي كذّبه ابن المعين وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم ؛ فلم يثبت بذلك الحديث .

قال رحمه الله :

[وفي صحيح مسلم عن فاطمة بنت قيس أنه ﷺ حدّث على المنبر عن تميم الداري بقصة الدجال] .

هذا داخل في جملة ما ذكره ابن كثير سماعات النبي عليه الصلاة والسلام ، فالنبي عليه الصلاة والسلام حدّث كما ثبت في صحيح مسلم عن الصحابي الجليل تميم ابن أوس الداري في قصته في ركوب البحر ورؤية الدجال .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (السمع منه ﷺ) ؛ وسمع منه أصحابه بمكة والمدينة وغيرهما من البلدان التي غزا إليها وحلّها وبعرفة ومنى وغير ذلك . وقد سمع منه الجن القرآن وهو يقرأ بأصحابه بعكاظ ، وجاؤوه فسألوه عن أشياء ، ومكث معهم ليلة شهدها عبد الله بن مسعود ، إلا أنه غير مباشر لهم لكنه كان ينتظر رسول الله ﷺ في مكان محوّط عليه لئلا يصيبه سوء ، فأسلم منهم طائفة من جن نصيين رضي الله عنهم أجمعين . وقد روينا في الغيلانيات خبراً من حديث رجل منهم يقال له عبد الله سمحج ، وفي إسناده غرابة . وقد جاءه جبريل في صورة رجل أعرابي فحدثه عن الإسلام والإيمان والإحسان وأمارات الساعة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى في هذا الفصل السماع منه ﷺ ، وذكر ما شرف الله ﷺ به الصحابة الكرام بالسماع من النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ؛ سمعوا منه بمكة والمدينة والأماكن التي غزا فيها وحل فيها عليه الصلاة والسلام وبعرفة ومنى ، بل جاء في منى في حديث عبد

الرحمن ابن معاذ قال : ((حُطَبْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثِّي، فَفَتَحَ اللَّهُ أَسْمَاعَنَا حَتَّى
إِنْ كُنَّا لَنَسْمَعُ مَا يَقُولُ وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا)) ؛ هذا سماع الصحابة رضي الله عنهم من المهاجرين والأنصار
للنبي عليه الصلاة والسلام في الأمكنة المختلفة .

وأيضاً ((سمع منه الجن القرآن وهو يقرأ بأصحابه بعكاظ وجاءوه فسألوه عن أشياء ،
ومكث معهم ليلة شهدها عبد الله بن مسعود ، إلا أنه غير مباشر لهم)) ؛ يعني لم يكن
حاضراً ومباشراً .

((لكنه كان ينتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم في مكان محوط عليه لئلا يصيبه سوء)) ؛ محوط : يعني
مكان فيه حماية أو وقاية واتخاذ الحديقة حمايةً للنبي عليه الصلاة والسلام . وهذا الحديث رواه
الإمام أحمد وغيره .

قال : ((فأسلم منهم طائفة من جن نصيبين رضي الله عنهم أجمعين)) ؛ سمعوا من النبي
عليه الصلاة والسلام وعرض عليهم الإسلام وأكرمهم الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا ورجعوا إلى قومهم
مندرين كما في سورة الأحقاف .

قال : ((وقد روينا في الغيلانيات خبراً من حديث رجل منهم يقال له عبد الله سمحج ،
وفي إسناد غرابة)) ؛ وفيه أن عبد الله لقي امرأة تزعم أنها سمعت رجلاً من الجن يُقال له
عبد الله ابن سمحج وتروى عنه أحاديث عن الرسول عليه الصلاة والسلام ، وهو حديث لا
يصح ولا يعتمد رواه الطبراني في معجمه عن عبد الله ابن الحسين المصيبي من شيوخ
الطبراني . قال ابن حبان : " يقلب الأخبار ويسرقها " .

قال : ((وقد جاءه جبريل في صورة رجل أعرابي فحدثه عن الإسلام والإيمان والإحسان
وأمارات الساعة)) والحديث ثابت في الصحيحين من حديث أبي هريرة وثابت في صحيح
مسلم من حديث عمر ابن الخطاب رضي الله عنه .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (عدد المسلمين حين وفاته صلى الله عليه وسلم) ؛ قال الإمام أبو عبد الله الشافعي رحمه الله
تعالى : توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون ستون ألفاً ، ثلاثون ألفاً بالمدينة ، وثلاثون ألفاً في
غيرها . وقال الحافظ أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي رحمه الله تعالى : توفي

رسول الله ﷺ وقد رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف . وقال الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري : روى عنه ﷺ أربعة آلاف صحابي . قلتُ : قد أفرد الأئمة أسماء الصحابة في مصنفات على حدة ، كالبخاري في أول تاريخه الكبير ، وابن أبي خيثمة ، والحافظ أبي عبد الله بن مندة ، والحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، والشيخ الإمام أبي عمر بن عبد البر ، وغيرهم . وقد أفرد أبو محمد بن حزم أسماءهم في جزء جمعه من الإمام بقي ابن مخلد الأندلسي رحمه الله تعالى ، وذكر ما روى كل واحد منهم . وسنفرد ذلك في فصل بعد إن شاء الله تعالى ونضيف إليه ما ينبغي إضافته ، وإن يسّر الكريم الوهاب ذكرتُ من المسانيد والسنن ما روى كل صحابي من الأحاديث ، وتكلمتُ على كل منهما ، وبيّنتُ حاله من صحة وضعف إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم] .

ثم عقد الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى هذا الفصل في عدد المسلمين حين وفاة النبي ﷺ ، ونقل فيه نقولات عن بعض أهل العلم في هذه المسألة .

فنقل أولاً عن الإمام الشافعي رحمه الله تعالى قال : ((توفي رسول الله ﷺ والمسلمون ستون ألفاً ؛ ثلاثون ألفاً بالمدينة ، وثلاثون ألفاً في غيرها)) .

ونقل عن أبي زرعة الرازي رحمه الله تعالى قال : ((توفي رسول الله ﷺ وقد رآه وسمع منه زيادة على مائة ألف)) . نقل هذا الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في مقدمة كتابه الإصابة وقال : " قال ابن فتحون في ذيل الإستيعاب بعد أن ذكر ذلك أجاب أبو زرعة بهذا سؤال من سأل عن الرواة خاصة ، قال فكيف بغيرهم؟" .

ونقل الإمام ابن كثير عن الحافظ أبو عبد الله النيسابوري قال : ((روى عنه أربعة آلاف صحابي)) .

قال ابن كثير : ((قلتُ : قد أفرد الأئمة أسماء الصحابة في مصنفات على حدة ، كالبخاري في أول تاريخه الكبير ، وابن أبي خيثمة - في تاريخه الكبير وقد طُبِعَ جزء منه - والحافظ أبي عبد الله بن مندة ، والحافظ أبي نعيم الأصبهاني ، والشيخ الإمام أبي عمر بن عبد البر ، وغيرهم . وقد أفرد أبو محمد بن حزم أسماءهم - في جزء مطبوع أسماه : «

أسماء الصحابة وما لكل واحد منهم من العدد » - أفرد جزءاً جمعه من كتاب الإمام بقي بن مخلد الأندلسي رحمه الله تعالى ، وذكر ما روى كل واحد منهم)) .
قال ابن كثير رحمه الله : ((وسنفر ذلك في فصل بعد إن شاء الله)) ؛ هذا وعدٌ وعد به لكن لا وجود لهذا الفصل في كتابه رحمه الله تعالى الفصول ، فلعله لم يتيسر له ذلك .
قال : ((ونضيف إليه ما ينبغي إضافته ، وإن يسّر الكريم الوهاب ذكرت المسانيد والسنن ما روى كل صحابي من الأحاديث ، وتكلمت على كل منهما ، وبينت حاله من صحة وضعف إن شاء الله تعالى وبه الثقة وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم)) ؛ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى له مؤلف مفرد سماه « جامع المسانيد والسنن » ولم يُتمّه ، وقد طبع قدر كبير منه ، وهو باختصار كما وصف هنا رحمه الله في جمع المسانيد والسنن وما روي عن كل صحابي من الأحاديث مع الكلام عن كل حديث منها وبيان حاله من الصحة والضعف .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (خصائص رسول الله ﷺ) ؛ في ذكر شيء من خصائص رسول الله ﷺ التي لم يشاركه فيها غيره ؛ قد أكثر أصحابنا وغيرهم من ذكر هذا الفصل في أوائل كتب النكاح من مصنفاتهم تأسياً بالإمام أبي عبد الله صاحب المذهب ، فإنه ذكر طرفاً من ذلك هنالك ، وحكى الصيمري عن أبي علي بن خيران أنه منع من الكلام في خصائص رسول الله ﷺ في أحكام النكاح وكذا في الإمامة ، ووجهه أن ذلك قد انقضى فلا عمل يتعلق به وليس فيه من دقيق العلم ما يقع به التدريب ، فلا وجه لتضييع الزمان برجم الظنون فيه . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح بعد حكايته ذلك : " وهذا غريب مليح " والله أعلم . وقال إمام الحرمين : قال المحققون : ذكر الخلاف في مسائل الخصائص خبط لا فائدة فيه ، فإنه لا يتعلق به حكم ناجز تمس الحاجة إليه ، وإنما يجري الخلاف فيما لا نجد بدءاً من إثبات حكم فيه ، فإن الأقيسة لا مجال لها ، والأحكام الخاصة تُتبع فيها النصوص ، وما لا نصّ فيه فالخلاف فيه هجوم على الغيب من غير فائدة . وقال الشيخ أبو زكريا النووي : الصواب الجزم بجواز ذلك ، بل باستحبابه ، ولو قيل بوجوبه

لم يكن بعيداً إن لم يمنع منه إجماع ، لأنه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتاً في الصحيح فيعمل به أخذاً بأصل التأسي ، فوجب بيانها لتُعرف فلا يشاركه فيها ، وأي فائدة أعظم من هذه؟! وأما ما يقع في أثناء الخصائص مما لا فائدة فيه اليوم فقليلٌ جداً لا تخلو أبواب الفقه عن مثله للتدرب ومعرفة الأدلة . وأما جمهور الأصحاب فلم يعرجوا على ما ذكره أبي خيران وإمام الحرمين ، بل ذكروا ذلك مستقصى لزيادة العلم لاسيما الإمام أبو العباس أحمد بن أبي أحمد بن القاص الطبري صاحب كتاب التلخيص . وقد رتب الحافظ أبو بكر البيهقي على كلامه في ذلك سننه الكبير على كلامه ، ولكن فرّع كثيراً من ذلك على أحاديث فيها نظر سأذكرها إن شاء الله تعالى . وقد رتبوا الكلام فيها على أربعة أنحاء ؛ الأول : ما وجب عليه دون غيره . الثاني : ما حرم عليه دون غيره . الثالث : ما أبيع له دون غيره . الرابع : ما اختص به من الفضائل دون غيره . فذكروا في كل منها أحكام النكاح وغيرها ، وقد رأيت أن أرتبها على نوع آخر أقرب تناولاً مما ذكروه إن شاء الله تعالى ، فأقول وبالله التوفيق : الخصائص على قسمين ؛ أحدهما : ما اختص به عن سائر إخوانه من الأنبياء ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين . الثاني : ما اختص به من الأحكام دون أمته [.

هذا فصلٌ موسّع بعض الشيء في ذكر خصائص النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه . والمراد بالخصائص : أي الأمور التي لا يشركه ﷺ فيها أحد ؛ إما لا يشركه فيها أحدٌ من الأنبياء ، أو لا يشركه فيها أحد من أمته عليه الصلاة والسلام ؛ ولهذا فإن الإمام ابن كثير رحمه الله ارتضى في آخر حديثه عن هذا الموضوع تقسيم الخصائص إلى قسمين : قسم منها لا يشركه معه ﷺ فيها أحد من الأنبياء ، وقسم لا يشركه فيها أحد من أمته صلوات الله وسلامه عليه . وسيأتي تمثيله رحمه الله تعالى لكلٍ من القسمين .

وهذه الخصائص - وهي كثيرة جداً - تدل بلا ريب على فضل نبينا عليه الصلاة والسلام ومكانته العظيمة ومنزلته الرفيعة وما ميّزه الله ﷻ به عن غيره من الأنبياء وما ميزه به عن أمته ﷺ من خصائص عظام وفضائل جسام .

وباب الخصائص من أبواب العلم النافعة التي تزيد المسلم حباً لهذا النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ومعرفةً بقدره ومكانته العلية ومنزلته الرفيعة صلوات الله وسلامه عليه ، ومعرفةً بما هو من خصائصه عليه الصلاة والسلام التي لا يشركه فيها غيره ﷺ سواءً في باب الفضائل أو في باب الأحكام والشرائع . والعلم بهذا الباب من العلم لا شك أنه نافع ومفيد للغاية وفوائده عديدة ، ومن أهل العلم من أفرد هذا الموضوع بالتصنيف في قديم الزمان وحديثه ، وهناك مؤلفات عديدة أُفردت في خصائص المصطفى عليه الصلاة والسلام . ومن أهل العلم من جعله بحثاً ملحقاً بالسيرة النبوية ، وهذا سلكه غير واحدٍ ممن أَلَّف في السيرة ، لأن من تمام معرفة سيرته عليه الصلاة والسلام معرفة ما اختُص به ﷺ ؛ ولهذا جرت عادة بعض المصنفين في السيرة إفراد فصلٍ يُذكر فيه خصائص النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

ومن أهل العلم من يتحدث عن موضوع الخصائص في كتب الفقه وخاصة عند كتاب النكاح وذلك لكثرة خصائص النبي عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالنكاح ، فعند كتاب النكاح في كثير من كُتب الأحكام يُبدأ بخصائصه ﷺ في النكاح ثم تُذكر خصائصه الأخرى صلوات الله وسلامه عليه ؛ وهذا ما أشار إليه ابن كثير رحمه الله تعالى هنا قال : ((قد أكثر أصحابنا - يعني الشافعية - وغيرهم من ذكر هذا الفصل في أول كتب النكاح من مصنفاتهم)) ؛ وعرفنا السبب في ذلك وهو : كثرة الأمور المختصة بنبينا عليه الصلاة والسلام في النكاح، فكان من المناسب عدُّ خصائصه عليه الصلاة والسلام في النكاح في هذا الموضوع ، ثم يُلحقون بها تبعاً لذلك خصائصه عليه الصلاة والسلام الأخرى .

قال : ((تأسياً بالإمام أبي عبد الله - يعني الإمام الشافعي رحمه الله تعالى - صاحب المذهب فإنه ذكر طرفاً من ذلك هنالك)) يعني عند كتاب النكاح .

أيضاً تلميذه المزني فعل مثله ، وتتابع أصحاب مذهب الإمام الشافعي على ذلك ، وأيضاً في المذاهب الأخرى كذلك مثل ما أشار الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى .

ثم نقل رحمه الله تعالى عن بعض الشافعية أنه منع من الكلام في خصائص رسول الله ﷺ في أحكام النكاح ، والمنع هنا ليس منعاً مطلقاً من الحديث في خصائص الرسول عليه الصلاة والسلام ، وإنما منعٌ من الحديث عن خصائصه في كتاب أحكام النكاح ؛ لأن كتب الأحكام تختص بذكر الأحكام العملية - أي الأمور التي يترتب عليها عمل - وأما

خصائص النبي عليه الصلاة والسلام فهي أمور مختصة به عليه الصلاة والسلام ، ولهذا رأى مثل ما ذكر ابن كثير رحمه الله ، وإن كان هذا القول رُدد ولم يلتفت له كثير من أهل العلم كما ذكر ذلك ابن كثير لكن وجه هذا القول : أن خصائص النبي عليه الصلاة والسلام التي في النكاح أمور تختص به فلا يترتب عليها حكمٌ عملي يناسب أن يورد لأجله في كتب الأحكام .

نقل عن بعضهم ((أنه منع من الكلام في خصائص رسول الله ﷺ في أحكام النكاح وكذا في الإمامة ، ووجهه أن ذلك قد انقضى فلا عمل يتعلق به ، وليس فيه من دقيق العلم ما يقع به التدرّب)) ؛ لأن مسائل الفقه التي فيها استنباط الأحكام من الأدلة فيه مجال لطالب العلم أن يتدرّب على الاستنباط واستخراج الأحكام من أدلتها ، أما ما كان من هذا النوع فلا مجال فيه للتدرّب والتمرن على استنباط الأحكام .

قال : ((فلا وجه لتضييع الزمان برجم الظنون فيه)) ؛ وهذا الكلام محمّله - كما ذكرت - مختصٌّ بإيراد الخصائص في كتب الأحكام ، أما أن يُعنى بالخصائص من حيث هي وأن يكون باباً من أبواب معرفة فضل النبي عليه الصلاة والسلام ومعرفة مكانته ومنزلته العلية فهذا ممّا لا يُتنازع فيه ، بل هو باب شريفٌ من أبواب العلم التي يُعرف بها فضل نبينا عليه الصلاة والسلام ويُعرف بها أيضاً خصائصه العظام التي امتاز بها إما عن غيره من الأنبياء أو امتاز بها عن غيره من سائر أمتة صلوات الله وسلامه عليه .

ثم نقل عن بعض أهل العلم انتقادهم لهذا القول مثل استغراب ابن الصلاح له ، ونقل أيضاً نقولات أخرى منها نقله عن أبي زكريا النووي في كتابه تهذيب الأسماء واللغات قال : ((الصواب الجزم بجواز ذلك ، بل باستحبابه ولو قيل بوجوبه لم يكن بعيداً إن - وفي بعض النسخ "إذ" - لم يمنع منه إجماع ، لأنه ربما رأى جاهل بعض الخصائص ثابتاً في الصحيح فيعمل به أخذاً بأصل التأسّي)) ؛ وهذا أيضاً وجهٌ عظيم نبّه عليه الشافعي .

والعلماء رحمهم الله ذكروا أن الخصائص على قسمين :

- قسمٌ يتعلق بالتشريع ، بالأحكام ، بالتكليف ، بالفعل والترك .
- وقسم آخر يتعلق بالفضائل والمناقب وبيان مكانة النبي عليه الصلاة والسلام ، ليس مما يترتب عليه عمل ؛ لا فعل أمر ولا ترك نهي .

والإمام النووي رحمه الله تعالى هنا يتحدث عن القسم الأول ؛ ما كان من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام الذي هو من قبيل الأعمال والأموال التي كُلف بها وحُصَّ بها عليه الصلاة والسلام دون أمته . يقول مثل هذا النوع إذا لم يُنبَّه عليه في كُتب الأحكام فإنه يترتب على ذلك أنه ربّما وقف بعض الناس على حديثٍ في ذلك فعمل به بناءً على أصل التأسّي بالنبي الكريم عليه الصلاة والسلام فيقع في الخطأ ، ولهذا يرى النووي رحمه الله تعالى أن المناسب أن تُذكر الخصائص التي من هذا القبيل في كُتب الأحكام حتى يُعلّم أنها أمورٌ اختُص بها النبي الكريم عليه الصلاة والسلام لا يُشرع لأي أحد من أمته أن يفعلها لأنها من خصائصه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

ثم أشار إلى أن ((جمهور الأصحاب - أي من الشافعية - لم يعرّجوا على ما ذكره ابن خَيْرَان وإمام الحرمين ، بل ذكروا ذلك مستقصى - يعني في كتب الأحكام - لزيادة العلم ، لاسيما الإمام أبو العباس أحمد بن أبي أحمد ابن القاص الطبري صاحب كتاب التلخيص)) .

ثم أشار إلى أن البيهقي رحمه الله تعالى في كتابه السنن رتب ذلك وفرّج عليه تفرّجات كثيرة وأورد أيضاً أحاديث أشار ابن كثير رحمه الله إلى أن فيها نظراً .

وهنا ينبغي أن يُنبّه إلى أن الأحاديث التي تورّد في الخصائص عدّدٌ منها لا يصح ويكون مبالغة ، وبعضها وضعٌ وكذبٌ واختلاقٌ لا أساس له ؛ فهذا أيضاً ممّا يؤكّد أن العناية بمعرفة خصائص النبي عليه الصلاة والسلام الصحيحة الثابتة تفيد فائدة عظيمة في هذا الجانب : أن يعرف الإنسان فضائل النبي عليه الصلاة والسلام الثابتة، وفي الوقت نفسه أن يسلم من الوقوع في المغالاة وفي إثبات خصائص هي نوع من الباطل والضلال والكذب والافتراء لا أصل لها ؛ هذا من ناحية ، من ناحية أخرى : أن باب الخصائص كغيره من أبواب العلم الناس فيه ثلاثة أقسام : طرفان ووسط .

■ طرف من الناس غلو في ذكر ما اختُص به ﷺ فوصل الحال ببعضهم أن أضفى للنبي عليه الصلاة والسلام من الخصائص والأوصاف أموراً هي مختصة بالله رب العالمين ولا تليق إلا بالله ذي الجلال ﷻ ؛ وهذا من أبطل الباطل ، والنبي عليه الصلاة والسلام أنكر مثل هذا أشد الإنكار ونهى عنه أشد النهي وقال ﷺ في بعض أحاديثه :

((أجعلتني لله ندا ؟)) هذا أمر لا يرضاه عليه الصلاة والسلام ولا يقبله ، وهو أمر يخالف أساس دعوته ومقصود رسالته صلوات الله وسلامه عليه ، وهو من الغلو في دين الله ﷻ ، والنبي عليه الصلاة والسلام حذّر من الغلو أشد التحذير ، وحذّر من الغلو في شخصه هو صلوات الله وسلامه عليه فقال : ((لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطَرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ، فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ، وَرَسُولُهُ)) ، ولهذا باب الخصائص انزلق فيه أقوام فأخذوا يظنون النبي عليه الصلاة والسلام ويغالون في مدحه وذكر أوصافٍ له وخصائص له لا تليق إلا بالله رب العالمين .

■ قسم آخر من الناس جفّوا في باب الخصائص ، وربما جعلوا أموراً هي خاصة بالنبي ﷺ أشركوا معه فيها غيره من الأولياء أو الصالحين أو حتى أقول الطالحين ، فهذا أيضاً داخل في باب الجفاء في حق نبينا صلوات الله وسلامه عليه . أيضاً يدخل هنا في هذا الجانب الأحاديث الموضوعة والروايات الواهية والقصص المختلقة .

والحق قوام بين ذلك ، وسط بين ضلالتين ، لا غلو ولا جفاء ، ولا إفراط ولا تفريط ، ولا زيادة ولا تقصير ، والحق في هذا الباب : أن يُثبت المسلم للنبي عليه الصلاة والسلام من الخصائص ما كان ثابتاً في النصوص الصحيحة ؛ فلا يزيد على ذلك لأن الزيادة مغالاة ، ولا ينقص عن ذلك بجد وإنكار شيء منها لأن الإنكار جفاء . والغلو مذموم والجفاء مذموم وخيار الأمور أوسطها لا تفريطها ولا إفراطها كما قال الله ﷻ : ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: ١٤٣] ؛ فالحق الذي ينبغي أن يكون عليه المسلم في هذا الباب وفي كل باب من أبواب الدين أن يتوسط ، فلا يغلو ولا أيضاً يجفو .

إذاً المطلوب في باب الخصائص : الوسطية والاعتدال ؛ نثبت لنبينا عليه الصلاة والسلام من الخصائص ما ثبت في النصوص الصحيحة فنقول من خصائصه كذا لثبوتها في كذا ، ومن خصائصه كذا لدليل كذا ، ونمضي بهذه الطريقة نذكر ما اختص به مع دليله الصحيح الثابت ، فمن زاد على ذلك دخل في جانب الغلو ، ومن جحد شيئاً من ذلك دخل في جانب الجفاء .

ثم أشار الإمام ابن كثير رحمه الله أن كثيراً ممن تكلموا في الخصائص قسّموها إلى أقسام أربعة :

١ . قسم : ما وجب عليه دون غيره .

٢ . قسم : ما حرم عليه دون غيره .

٣ . قسم : ما أبيح له دون غيره .

٤ . قسم : ما اختص به من الفضائل دون غيره .

وهذا التقسيم الرباعي يمكن أن يُقسَّم إلى قسمين ، فيقال الخصائص تنقسم إلى قسمين :

١ - قسم يتعلق بالأحكام ؛ وهذا يدخل تحته الأمور الثلاثة الأولى .

٢ - وقسم يتعلق بالفضائل .

وتحت كل قسم يورد أهل العلم أمثلة على ذلك ، ومنها أشياء تأتي في نصوص غير ثابتة فمثل ذلك لا يحل أن يورد إلا على وجه بيان عدم ثبوته وعدم صحته ، خاصة ما جاء في الأحاديث الواهيات والروايات المكذوبات .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وقد رأيت أن أرتبها على نوع آخر أقرب تناولاً مما ذكرنا إن شاء الله تعالى ، فأقول وبالله التوفيق : الخصائص على قسمين :

أحدهما : ما اختص به عن سائر إخوانه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين . الثاني : ما اختص به من الأحكام دون أمته)) ؛ وفي ضوء هذين القسمين أخذ يعرض رحمه الله تعالى خصائص المصطفى ﷺ .

قال رحمه الله :

[القسم الأول : ما اختص به دون غيره من الأنبياء) أما القسم الأول : ففي الصحيحين عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري رضي الله عنهما أنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فأما رجل من أمي أدركته الصلاة فليصل ، وأحللت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " . فقوله ﷺ : " نصرت بالرعب مسيرة شهر " قيل : كان إذا هم بغزو قوم أربهوا منه قبل أن يقدم عليهم بشهر ولم يكن هذا لأحد سواه . وما روي في صحيح مسلم في قصة نزول عيسى عليه الصلاة والسلام

إلى الأرض وأنه لا يدرك نفسه كافراً إلا مات ، ونفسه ينتهي حيث ينتهي بصره ، فإن كان ذلك صفة له لم تنزل من قبل أن يُرفع فليست نظير هذا ، وإلا فهو بعد نزوله إلى الأرض أحد أمة محمد ﷺ ، يعني أنه يحكم بشرعه ولا يوحى إليه بخلافها والله تعالى أعلم. وأما قوله ﷺ : " وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً " فمعنى ذلك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده : " إن من كان قبلنا كانوا لا يصلُّون في مساكنهم وإنما كانوا يصلون في كنائسهم " . وقوله "طهوراً" يعني به التيمم ، فإنه لم يكن في أمة قبلنا ، وإنما شرع له ﷺ ولأمته توسعة ورحمة وتخفيفاً . وقوله ﷺ : " وأحلت لي الغنائم " فكان من قبله إذا غنموا شيئاً أخرجوا منه قسماً فوضعوه ناحية فتنزل نار من السماء فتحرقه . [

شرح هنا الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر القسم الأول من الخصائص وهو ما اختص به ﷺ دون غيره من الأنبياء ، فذكر أولاً حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال : ((أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرَّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتُهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأَحَلَّتْ لِي الْمَغَانِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)) ؛ فهذا صريح أن هذه الخمس خصائص له عليه الصلاة والسلام دون سائر الأنبياء ، لأنه قال : ((لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي)) ، لم يُعْطَ أي نبيٍّ من الأنبياء قبله شيء من هذه الأمور الخمس . وأخذ رحمه الله تعالى يشرح هذه الخصائص واحدةً واحدةً .

قال : ((فقولهُ : " نصرت بالرعب مسيرة شهر " قيل : كان إذا هم بغزو قوم أربهاوا منه)) ؛ معناه أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا همَّ بمقاتله أحد من أعدائه ألقى الله ﷻ في قلوبهم الرعب .

((قبل أن يقدم عليهم بشهر)) ، يعني قبل أن يقدم عليهم بشهر يبدأ الخوف ينتاب قلوبهم والقلق يشغل نفوسهم ، فهذا معنى قوله " نصرت بالرعب مسيرة شهر " .

ثم أورد رحمه الله تعالى أمراً قد يُستشكل ، وهو أنه ثبت في صحيح مسلم من حديث النواس بن سمران رضي الله عنه أن عيسى إذا نزل آخر الزمان جاء في الحديث ((أنه لا يدرك نفسه كافراً إلا مات ، ونفسه ينتهي حيث ينتهي بصره)) ؛ فهل هذا يعارض قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث ((نُصرت بالرعب)) -يعني أنني حُصصت دون الأنبياء أنني نصرت بالرعب- ؟
بيّن ابن كثير رحمه الله بياناً بيّناً أن هذا الذي ذُكر في شأن عيسى عليه السلام لا يخلو من حالتين :

الحالة الأولى : ((فإن كان ذلك صفة له لم تزل من قبل أن يُرفع فليست نظير هذا)) ؛ يعني إن كان هذا ثابتاً لعيسى قبل أن يُرفع فإنه يُقال فيه إنه نوعٌ آخر وباب آخر غير باب " نُصرت بالرعب " ، وهو أن نفسه بإذن الله سبحانه إذا بلغ الكافر مات في مكانه ، ونفسه ينتهي حين ينتهي بصره .

الحالة الثانية: ((وإلا فهو بعد نزوله إلى الأرض أحد أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، يعني أنه يحكم بشرعه ولا يوحى إليه بخلافها والله تعالى أعلم)) ؛ إن كان شيئاً يحصل لعيسى عليه السلام فيما بعد عندما ينزل في آخر الزمان ، فإنه في حين نزوله في آخر الزمان باعتباره واحد من أمة محمد عليه الصلاة والسلام ولا يحكم بالإنجيل وإنما يحكم بالقرآن المنزل على محمد صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وأما قوله صلى الله عليه وسلم : " وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً " فمعنى ذلك في الحديث الذي رواه الإمام أحمد في مسنده : " إن من كان قبلنا كانوا لا يصلون في مساكنهم ، وإنما كانوا يصلون في كنائسهم ")) ؛ يعني فيمن كان قبلنا هناك أماكن مخصصة يُصلى فيها وهي أماكن العبادة ، ومطلوبٌ من كل مصلي إذا جاء وقت الصلاة أن تكون صلاته في مكان العبادة ، أما في أمة محمد عليه الصلاة والسلام قال : ((جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)) . والحديث الذي أورده رحمه الله وهو في المسند أورده رحمه الله تعالى في كتابه التفسير وقال : إسناده جيد وقوي . وهو يوضح معنى قوله عليه الصلاة والسلام : ((وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)) ؛ "مسجداً" : أي حيث ما أدركتك الصلاة - في سفر ، في طريق ، في نحو ذلك - صلِّ . أما حيث ينادى بالصلاة ويسمع المرء النداء يجب

عليه أن يجيب النداء ، ومن سمع النداء فلم يُجب في المساجد التي دُعي إلى الصلاة فيها فلا صلاة له إلا من عُذر كما قال ذلك عليه الصلاة والسلام .

قال : ((وقوله " طهوراً " يعني به التيمم)) ؛ حتى ولو لم تجد الماء فتيمم ، الأرض جعلت صعيداً طيباً . فقوله ((جعلت لي الأرض مسجداً)) يعني أصلي في أيّ موضع منها أدركتني فيه الصلاة ، وجعلت لي الأرض طهوراً إذا لم أجد الماء أتيمم وأصلي .

قال : ((فإنه لم يكن في أمة قبلنا)) ؛ يعني هذا من خصائص محمد عليه ﷺ وأمته ، جعلت الأرض كلها مسجداً وطهوراً .

قال : ((وإنما شرع له ﷺ ولأمته توسعةً ورحمةً وتخفيفاً)) ؛ فله ﷺ الحمد أولاً وآخراً وله جل وعلا الشكر ظاهراً وباطناً .

قال رحمه الله تعالى : ((وقوله ﷺ : " وأحلت لي الغنائم " فكان من قبله إذا غنموا شيئاً أخرجوا منه قسماً فوضعوه ناحية ، فتنزل نار من السماء فتحرقه)) ؛ أما محمد عليه الصلاة والسلام فأحلت له عليه الصلاة والسلام الغنائم .

قال رحمه الله :

[وقوله ﷺ : " وأعطيت الشفاعة " يريد بذلك صلوات الله وسلامه عليه المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، والمقام الذي يرغب إليه الخلق كلهم ليشفع لهم إلى ربهم ليفصل بينهم ويريحهم من مقام المحشر، وهي الشفاعة التي يجيد عنها أولو العزم ، لما خصه الله به من الفضل والتشريف ، فيذهب فيقعقع باب الجنة فيقول الخازن من أنت ؟ فيقول محمد . فيقول : بك أمرت ألا أفتح لأحد قبلك . وهذه خصوصية أيضاً ليست إلا له من البشر كافة ، فيدخل الجنة فيشفع إلى الله تعالى في ذلك كما جاء في الأحاديث الصحاح ، وهذه هي الشفاعة الأولى التي يختص بها دون غيره من الرسل . ثم تكون له بعدها شفاعات في إنقاذ من شاء الله من أهل الكبائر من النار من أمته ، ولكن الرسل يشاركونه في هذه الشفاعة ، فيشفعون في عصاة أممهم ، وكذلك الملائكة بل والمؤمنين كما في الصحيح من حديث أبي هريرة وأبي سعيد فيقول الله تعالى " شفعت الملائكة ، وشفع النبيون ، وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين " وذكر الحديث .

وقد استقصى هذه الشفاعات الإمام أبو بكر بن خزيمة في آخر كتاب التوحيد وكذلك أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب السنة له ، وكذلك هي مبسطة بسطاً حسناً في حديث الصور الذي رواه الطبراني في المطولات وأبو موسى المدني الأصبهاني وغيرهما ممن صنّف في المطولات . وقد جمع الوليد بن مسلم عليه مجلداً ، وقد أفردت إسناده في جزء ، فأما رواية أصحاب الكتب الستة كالصحيحين وغيرها فإنه كثيراً ما يقع عندهم اختصار في الحديث أو تقديم وتأخير ويظهر ذلك لمن تأمله، والله أعلم . ثم رأيت في صحيح البخاري شيئاً من ذكر الشفاعة العظمى ، فإنه قال في كتاب الزكاة : باب من سأل الناس تكثراً : ثنا يحيى بن بكير ، حدثنا الليث ، عن عبيد الله بن أبي جعفر ، قال : سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم " . وقال : " إن الشمس تدنو يوم القيامة حتى يبلغ العرق نصف الأذن ، فبينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم موسى ثم بمحمد " . زاد عبد الله بن يوسف قال : حدثني الليث عن أبي جعفر " فيشفع ليقضى بين الخلق فيمشي حتى يأخذ بحلقة الباب ، فيومئذ يبعثه الله مقاماً محموداً ، يحمده أهل الجمع كلهم " ، فهذه هي الشفاعة العظمى التي يمتاز بها عن جميع الرسل أولي العزم ، بعد أن يُسأل كل واحد منهم أن يقوم فيها فيقول : لست هناكم اذهبوا إلى فلان ، فلا يزال الناس من رسول إلى رسول حتى ينتهوا إلى محمد ﷺ فيقول : أنا لها ، فيذهب فيشفع في أهل الموقف كلهم عند الله تعالى ليفصل بينهم ويريح بعضهم من بعض] .

ثم قال رحمه الله تعالى ((وقوله ﷺ : " وأعطيت الشفاعة ")) ؛ أي في حديث جابر المتقدم.

((يريد بذلك صلوات الله وسلامه عليه المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون ، والمقام الذي يرغب إليه الخلق كلهم ليشفع لهم إلى ربهم ليفصل بينهم ويريحهم من مقام المحشر، وهي الشفاعة العظمى التي يحيد عنها أولو العزم - من الرسل - لما خصه الله به - من الفضل والتشريف)) ؛ فقوله عليه الصلاة والسلام : ((وأعطيت الشفاعة))

المراد بالشفاعة هنا : الشفاعة العظمى ، لأن هناك شفاعات يوم القيامة يشركه فيها الأنبياء والملائكة والصالحين من عباد الله ؛ فتشفع الملائكة ويشفع الأنبياء ويشفع أيضاً الصالحون من عباد الله كما سيأتي إشارة ابن كثير رحمه الله تعالى لذلك .

فقوله : ((أعطيت الشفاعة)) هذا أمرٌ خاص به صلوات الله وسلامه عليه ، والمراد به : الشفاعة العظمى التي يتدافعها الأنبياء يوم القيامة ، وهي أن يشفع النبي ﷺ لأهل المحشر في أن يبدأ الله ﷻ بالحساب ، لأن الناس يقفون يوم الحشر موقفاً عصيباً وموقفاً عظيماً يوم يطول بهم إطالة شديدة جداً والشمس تدنوا من الخلائق ، ويقفون على أرض عفراء مستوية لا انخفاض فيها ولا ارتفاع ولا بناء ولا أشجار ولا غير ذلك ، ويقفون يوماً مقداره خمسين ألف سنة، ويكون يوماً عصيباً فيبدأ الناس من هول ذلك اليوم وشدته وعظم الكرب فيه فيذهبون إلى الأنبياء ويطلبون منهم الشفاعة عند الله ﷻ أن يبدأ بالفصل بين العباد والقضاء بين الخلائق ، فيذهبون إلى آدم ﷺ فيعتذر ويحيلهم إلى نوح ، فيذهبون إلى نوح ﷺ ويعتذر ويحيلهم إلى إبراهيم ، فيذهبون إلى إبراهيم ﷺ ويعتذر ويحيلهم إلى موسى ، فيذهبون إلى موسى ﷺ ويعتذر ويحيلهم إلى عيسى ، ويذهبون إليه ويعتذر ويحيلهم إلى محمد ﷺ ، فيقول: "أنا لها " . فهذه خاصة به عليه الصلاة والسلام ؛ الناس يتوجهون إلى الأنبياء يطلبون منهم أن يشفعوا عند الله فيعتذر كل واحد منهم إلى أن يأتيوا إلى محمد ﷺ فيقول ((أنا لها)) وهذا هو المراد من قول الله ﷻ : ﴿عَسَىٰ أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾

[الإسراء: ٧٩] . قال عليه الصلاة والسلام : ((أخر ساجداً تحت العرش - يعني عندما يطلب منه الخلائق أن يشفع لهم عند الله ﷻ - وأحمد الله ﷻ بحامد وحسن الثناء عليه بشيء يعلمني إياه في ذلك الوقت لا أعلمها الآن ، ثم يقال ارفع رأسك وسل تعطى واشفع تُشفع)) فيشفع عليه الصلاة والسلام وحينئذ يجيء الرب ﷻ للفصل بين العباد مجيئاً يليق بجلاله وكماله وعظمته ﷻ لا نعلم كيفيته كما قال الله ﷻ في سورة الفجر : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (٢٢) أي الملائكة محيطة بالخلائق صفوف من وراء صفوف ، وفي ذلك اليوم أيضاً يجيء بجهنم ﴿وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ﴾ ، وهذا المجيء بُيِّن في صحيح مسلم ، يقول عليه الصلاة والسلام : ((يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ هَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ

يَجْرُونَهَا)) ، وعدد الملائكة الذين يقومون بجر جهنم في أرض المحشر سبعون ألف في سبعين ألف . وحينئذ يكون الفصل بين العباد وتُنشر الدواوين وتتطير الصحف وأخذ كتابه بيمينه وأخذ كتابه بشماله من وراء ظهره ، فهذه الشفاعة العظمى وهي خاصة بنبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام : ((أُعْطِيَتِ الشَّفَاعَةُ)) .
 وأيضاً من الشفاعة التي أُعْطِيَهَا وَحُصَّ بِهَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ : الشَّفَاعَةُ لِجَمِيعِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي دُخُولِ الْجَنَّةِ ؛ فَهُوَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَوَّلُ مَنْ يَسْتَفْتَحُ بَابَ الْجَنَّةِ ((فَيَقْعَقُ بَابَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ الْخَازِنُ مَنْ ؟ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ . فَيَقُولُ : بَكَ أَمْرَتِ ، أَلَا أَفْتَحُ لِأَحَدٍ قَبْلَكَ)) .
 قال : ((وَهَذِهِ خُصُوصِيَّةٌ أَيْضاً لَيْسَتْ إِلَّا لَهُ مِنَ الْبَشَرِ ، فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَشْفَعُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي ذَلِكَ كَمَا جَاءَ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ . وَهَذِهِ هِيَ الشَّفَاعَةُ الْأُولَى الَّتِي يَخْتَصُّ بِهَا دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الرُّسُلِ)) .

إذاً هاتان شفاعتان :

- الأولى : الشفاعة لعموم الخلائق في أن يبدأ الله ﷻ بالبداء في الحساب ؛ وهذه خاصة به عليه الصلاة والسلام
- الشفاعة الثانية : لعموم أهل الجنة يشفع لهم عند الله ﷻ في أن يدخلوا الجنة ؛ فهذه أيضاً خاصة به عليه الصلاة والسلام .

وله أيضاً شفاعات أخرى خاصة سيأتي الإشارة لها عند المصنف رحمه الله تعالى .

قال : ((ثم تكون له بعد ذلك شفاعات من إنقاذ من شاء الله من أهل الكبائر من النار من أمته)) ؛ الشفاعة لعصاة الموحدين .

قال : ((ولكن الرسل يشاركونه في هذه الشفاعة ، فيشفعون في عصاة أممهم))

((وكذلك الملائكة)) ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي

شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] فالملائكة

أيضاً تشفع .

((بل والمؤمنون)) ؛ وأيضاً المؤمنون يشفعون .

وشاهد ذلك : ((ما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة وأبي سعيد فيقول الله تعالى : شفعت الملائكة ، وشفع النبيون ، وشفع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين .. وذكر الحديث)) .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((وقد استقصى هذه الشفاعات)) يعني ذكر هذه الشفاعات والأدلة عليها .

((الإمام أبو بكر بن خزيمة في آخر كتابه التوحيد)) ؛ وهو كتاب عظيم نافع في بابه وهو مطبوع متداول بين أهل العلم وطلابه .

قال : ((وكذلك أبو بكر ابن أبي عاصم في كتاب السنة له)) ؛ وهو أيضاً مطبوع .
((وكذلك هي مبسوبة بسطاً حسناً في حديث الصور الذي رواه الطبراني في المطولات من حديث أبي هريرة ، وأبو موسى المدني الأصبهاني ، وغيرهما ممن صنف في المطولات)) ؛ حديث طويل في ذكر أنواع الشفاعات يروى من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

قال : ((وقد جمع الوليد بن مسلم عليه مجلداً ، وقد أفردت إسناده في جزء)) ؛ الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى عندما أشار إلى هذا الحديث في كتابه البداية والنهاية وأشار إلى من رواه ذكر أنه روي من طرق متعددة عن إسماعيل ابن رافع قاص أهل المدينة ، وقد نُكِّم فيه بسببه وفي بعض سياقاته نكارة واختلاف ، وقد نصَّ على نكارة متنه غير واحد من الأئمة كأحمد ابن حنبل وأبي حاتم الرازي ومحمود بن علي الفلاس ، وأما سياقه فغريب جداً ، ويُقال إنه جمعه من أحاديث كثيرة جعلها سياقاً واحداً فأنكر عليه بسبب ذلك . قال : وسمعت شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزني يقول : إنه رأى للوليد ابن مسلم مصنفاً قد جمع فيه كل الشواهد لبعض مفردات هذا الحديث . وابن كثير يشير هنا إلى أنه أيضاً أفرد إسناده في جزء .

قال : ((فأما رواية أصحاب الكتب الستة كالصحيحين وغيرها فإنه كثيراً ما يقع عندهم اختصار في الحديث أو تقديم وتأخير ، ويظهر ذلك لمن تأمله ، والله تعالى أعلم)) .

قال : ((ثم رأيت في صحيح البخاري شيئاً من ذكر الشفاعة العظمى ، فإنه قال في كتابه الزكاة " باب من سأل الناس تكثراً " : حدثنا يحيى بن بكير ، قال حدثنا الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر قال : سمعت حمزة بن عبد الله بن عمر قال : سمعت عبد الله

بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ النَّاسَ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ حَمِيمٌ » ، وَقَالَ : « إِنَّ الشَّمْسَ تَدْنُو يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى يَبْلُغَ الْعَرْقُ نِصْفَ الْأُذُنِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ اسْتَعَاثُوا بِأَدَمَ ، ثُمَّ بِمُوسَى ، ثُمَّ بِمُحَمَّدٍ ﷺ » ((؛ ومعنى استعاثوا أي : طلبوا منهم أن يشفعوا لهم عند الله ﷻ في البدء في القضاء والفصل بين الناس .

قال ابن كثير رحمه الله : ((زاد عبد الله ابن يوسف)) ؛ هكذا ذكر رحمه الله تعالى ، والذي في صحيح البخاري "وزاد عبد الله حدثني الليث ... الخ " هكذا غير منسوب ، وجاء في الفتح لابن حجر رحمه الله تعالى قال : (("وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ" : كَذَا عِنْدَ أَبِي ذَرٍّ ، وَسَقَطَ قَوْلُهُ "ابْنُ صَالِحٍ" مِنْ رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ)) ، ثم ذكر الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى من رواه من طريق عبد الله ابن صالح وهو المصري ، ومن تابعه على هذه الزيادة .

قال رحمه الله تعالى : ((زاد عبد الله بن يوسف حدثني الليث عن ابن أبي جعفر : «فَيَشْفَعُ لِيُقْضَى بَيْنَ الْخَلْقِ ، فَيَمْشِي حَتَّى يَأْخُذَ بِحَلْقَةِ الْبَابِ ، فَيَوْمِئِذٍ يَبْعَثُهُ اللَّهُ مَقَامًا مَحْمُودًا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْجَمْعِ كُلُّهُمْ»)) وهذه اللفظة التي ذكرها ابن كثير رحمه الله جمعت الأمرين في مقام الشفاعة العظمى :

■ الأمر الأول : شفاعته عليه الصلاة والسلام لعموم الخلائق أن يبدأ الله ﷻ في الفصل بين الخلائق .

■ الأمر الثاني : أنه عليه الصلاة والسلام يمشي حتى يأخذ بحلقة باب الجنة ؛ فهذه أيضاً شفاعته خاصة به صلوات الله وسلامه عليه وهي شفاعته لأهل الجنة في دخول أهل الجنة .

قال : ((فهذه هي الشفاعة العظمى التي يمتاز بها عن جميع الرسل أولي العزم بعد أن يُسأل كل واحد منهم أن يقوم فيها فيقول : لست هناك اذهبوا إلى فلان)) ؛ كل نبي يُطلب منه أن يشفع يقول : لست هناك أي لست أهلاً لذلك ويحيلهم إلى نبي آخر . ((فلا يزال الناس من رسول إلى رسول حتى ينتهوا إلى محمد عليه الصلاة والسلام سيد الأولين والآخرين فيقول : أنا لها ، فيذهب فيشفع في أهل الموقف كلهم عند الله تعالى ليفصل بينهم ويريح بعضهم من بعض)) .

قال رحمه الله :

[ثم له بعد ذلك شفاعات أربعٍ آخر ، منها في إنقاذ خلقٍ ممن أدخل النار . ثم هو أول شفيع في الجنة كما رواه الإمام أحمد في مسنده ، عن المختار بن فلفل عن أنس قال : قال رسول الله ﷺ : " أنا أول شافع في الجنة " . وهو شفيع في رفع درجات بعض أهل الجنة ، وهذه الشفاعة اتفق عليها أهل السنة والمعتزلة ودليلها : ما في صحيح البخاري من رواية أبي موسى أن عمه أبا عامر لما قُتل بأوطاس قال رسول الله ﷺ : " اللهم اغفر لعبيد أبي عامر واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك " . وقال عليه الصلاة والسلام لما مات أبو سلمة بن عبد الأسد : " اللهم ارفع درجته " . وسنفرد إن شاء الله في الشفاعة جزءاً لبيان أقسامها وتعدادها وأدلة ذلك إن شاء الله تعالى] .

ثم قال رحمه الله : ((ثم له بعد ذلك شفاعات أربعٍ آخر منها في إنقاذ خلقٍ ممن أدخل النار)) ؛ لما ذكر رحمه الله تعالى الشفاعتين اللتين هما خاصتان به عليه الصلاة والسلام - الشفاعة العظمى لأهل الموقف في البدء بالحساب ، والشفاعة لأهل الجنة في دخول الجنة - قال : له شفاعات أربعٍ آخر ؛ منها ما هي خاصة به عليه الصلاة والسلام مثل شفاعته لعمه أبي طالب في أن يخفف الله ﷻ عنه من العذاب ، ومنها ما يشترك معه فيها غيره من النبيين والشافعين ؛ مثل الشفاعة لعصاة الموحدين ، ومثل أيضاً الشفاعة في رفعة الدرجات في الجنة كشفاعته لأبي عامر الأشعري ﷺ بأن يجعله فوق كثير من خلقه .

قال : ((ثم هو أول شفيع في الجنة ، كما رواه الإمام أحمد في مسنده عن المختار بن فلفل عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " أنا أول شافع في الجنة ")) ؛ والحديث رواه مسلم في صحيحه .

قال : ((وهو شفيع في رفع درجات بعض أهل الجنة ، وهذه الشفاعة اتفق عليها أهل السنة والمعتزلة))؛ ذكر موافقة المعتزلة لأهل السنة في هذه الشفاعة هنا ، لا لأن موافقتهم تعطي قيمة في الأمر أو لأن موافقتهم لها مكانة ؛ فإن كونهم يوافقون أو لا يوافقون لا يعطي الأمر أي مكانة أو قيمة ، ومخالفتهم أو موافقتهم ليست بشيء ولا يلتفت إليها ؛ لأنهم قوم

من أهل البدع والضلال وأصحاب عقول ولا يعظّمون النصوص ولا يعوّلون على الأدلة ويحكّمون عقولهم ويقدمونها على كلام الله وكلام رسوله عليه الصلاة والسلام . لكن فائدة قوله رحمه الله تعالى ((وهذه الشفاعة اتفق عليها أهل السنة والمعتزلة)) : التنبيه على الفساد العريض الذي عند هؤلاء ، أن هذه الشفاعات العظيمة والخصائص العظيمة التي ثبتت بالأدلة وهي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام هؤلاء المبطلّة لا يوافقون عليها ولا يقبلونها ولا يثبتون من الشفاعة إلا هذا . فالقوم في هذا الباب أنكروا الشفاعات وأنكروا ما اختص به نبينا عليه الصلاة والسلام من مناقب وكرامات وفضائل فهم في حق نبينا عليه الصلاة والسلام قومٌ جفاة ينكرون من الخصائص للمصطفى عليه الصلاة والسلام ما هو ثابت بالنصوص الصحاح والأدلة الثابتة الواضحة البينة ، ويقابلهم أقوام آخرون من الطرقية ويغالون في باب الشفاعة فيثبتون في باب الشفاعة أموراً باطلة ، بل يدخلون في باب الشرك والتعلقات الباطلة والاستغاثات المحرمة وصرف العبادة لغير الله ﷻ ويعُدّون ذلك في باب الشفاعة أو الاستشفاع ؛ فهذا غلو وباطل ، وهؤلاء المعتزلة وأضرابهم داخلون في باب الجفاء في إنكار خصائص النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال : ((ودليلها : ما في صحيح البخاري من رواية أبي موسى الأشعري أن عمه أبا عامر الأشعري لما قُتل بأوطاس قال رسول الله ﷺ : " اللهم اغفر لعبيد أبي عامر واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ")) ؛ ونحن عرفنا أن بعد حنين لما قرّ المشركون قسمٌ منهم فروا إلى الطائف وقسم منهم فروا إلى أوطاس ، فأمر النبي ﷺ أبا عامر الأشعري ﷺ مع جماعة من الصحابة ولحقهم في أوطاس وقتلهم وأصيب أبو عامر ﷺ بسهم في ركبته ، فأتاه أبو موسى الأشعري فقال له : من الذي أصابك؟ فأشار إلى رجل فانطلق أبو موسى الأشعري في أثره ولحقه وقتله ورجع إلى أبي عامر وبشّره بأنه قتل قاتله ، ثم قال : انزع هذا السهم ، فنزعه من ركبته فبدأ الماء يسيل وشعر أنه في نهاية الأمر . فقال ﷺ : " أقرئ النبي ﷺ مني السلام واسأله أن يستغفر لي " . فلما ذهب أبو موسى الأشعري ﷺ إلى النبي عليه الصلاة والسلام وأقرأه سلام أبو عامر وطلبه الاستغفار ؛ طلب ﷺ الماء وتوضأ ومدّ يديه ، قال : حتى رأينا بياض إبطيه صلوات الله وسلامه عليه ، وقال عليه الصلاة والسلام : ((

اللهم اغفر لعبيد أبي عامر واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ((. فهذا نوع من الشفاعة ؛ الشفاعة في رفعة الدرجات لبعض أهل الجنة .

((وقد قال عليه الصلاة والسلام لما مات أبو سلمة ابن عبد الأسد : " اللهم ارفع درجته في عليين ")) والحديث في صحيح مسلم عن أم مسلمة رضي الله عنها . قال رحمه الله تعالى : ((وسنفرد إن شاء الله جزءاً لبيان أقسامها وتعدادها وأدلة ذلك)) ؛ وفي بعض النسخ للفصول لابن كثير يوجد فصل في الشفاعة وأقسامها وبها حُتم الكتاب ، وستأتي معنا بإذن الله تبارك وتعالى لاحقاً .

قال رحمه الله :

[وأما قوله ﷺ : " وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة ، وبعثت إلى الناس عامة " فمعناه في الكتاب العزيز ، وهو قوله ﷺ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤] ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: ٢٤] ، فكان النبي ممن كان قبلنا لا يكلف من أداء الرسالة إلا ما يدعو به قومه إلى الله ، وأما محمد صلوات الله وسلامه عليه فقال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً ﴾ [الأعراف: ١٥٨] ، وقال تعالى : ﴿ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩] وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ [هود: ١٧] وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلَّمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ أَهْتَدُوا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠] في آي كثير من القرآن تدل على عموم رسالته إلى الثقلين ، فأمره الله تعالى أن ينذر جميع خلقه إنسهم وجنهم ، وعربهم وعجمهم ، فقام صلوات الله وسلامه عليه بما أمر ، وبلغ عن الله رسالته [.

قال رحمه الله تعالى : ((وأما قوله : " وكان النبي ﷺ يبعث إلى قومه وبعثت إلى الناس عامة ")) ؛ أيضاً هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه بُعث للناس عامة ، ومن قبله من النبيين والمرسلين كلٌ منهم يُبعث إلى قومه خاصة ، أما نبينا عليه الصلاة والسلام فإنه

بُعث رحمةً للعالمين ، فليست رسالته خاصة بقومه وليست خاصة بالعرب وإنما هي للناس كافة ، بُعث للناس ﷺ كافة بشيراً ونذيراً، وسيذكر المصنف رحمه الله تعالى جملة من الأدلة على ذلك .

قال : ((فمعناه في الكتاب العزيز ، وهو قوله ﷻ : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤] ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ [فاطر: ٢٤] ، فكان النبي ممن كان قبلنا لا يكلف من أداء الرسالة إلا ما يدعو به قومه إلى الله ، وأما محمد صلوات الله وسلامه عليه فقال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ [الأعراف: ١٥٨] ، وقال تعالى : ﴿ لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١١٩] وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يُكْفُرْ بِهِ مِنَ الْأَحْزَابِ فَالنَّارُ موعده ﴾ [هود: ١٧] وقال تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَاسَلَّمْتُمْ فَإِنْ أَسَلَّمُوا فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴾ [آل عمران: ٢٠٠] في آي كثير من القرآن تدل على عموم رسالته إلى الثقليين ، فأمره الله تعالى أن ينذر جميع خلقه إنسهم وجنهم ، وعربهم وعجمهم ، فقام صلوات الله وسلامه عليه بما أمر به وبلغ عن الله رسالته ((أتم البلاغ .

ومن شواهد عموم رسالته : ما نراه الآن في زماننا الحاضر من انتشار الإسلام بكافة اللغات ، فرسالة النبي عليه الصلاة والسلام للناس جميعاً على اختلاف لغاتهم ، ولهذا تجد الإسلام مبين وموضح ومشروح بلغات كثيرة ويقبض الله ﷻ مع الأزمنة والأوقات من أهل البلدان من يتعلم اللسان العربي ويبدأ ينقل معاني الإسلام وحقائق الدين إلى قومه وينتشر دين الله ﷻ في الآفاق وفي أرجاء المعمورة ، وهذا كله من شواهد الواقع على أن نبينا عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين .

ولم يُرسل عليه الصلاة والسلام للعرب خاصة أو لقومه خاصة بل أرسل للعالمين ، ولهذا جاء في صحيح مسلم أنه ﷺ قال : ((وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ)) .

وابن القيم رحمه الله تعالى يذكر مرّة أنه جمعه مجلس بنفري من أهل الكتاب يقول : "قلت لهم : إنكم قد سببتم محمداً ﷺ سبة ما سبه بها أحد من العالمين . قالوا : وما ذاك ؟ قال : منذ ظهر دينه في علو ، ولا يزال الله يؤيده ولا يزال كذا .. ويذكر من فضائله وخصائصه ويعدّد من مناقبه عليه الصلاة والسلام ، ثم تقولون عنه إنه نبي كاذب !! وهذه سبة لله رب العالمين ما سبه بها أحد ، إذ كيف يكون نبي كاذب ولا يزال يؤيده ولا يزال دينه في ظهور ولا يزال في علو ولا يزال في تمكن ولا يزال أعوانه في تأييد !! فإما أن يكون الله عالماً به أو ليس عالماً به ، أو قادراً عليه أو ليس قادراً عليه ، فإن كان الله عالماً به أليس قادراً عليه ؟ وإن كان الله ﷻ عالماً به وقادراً عليه أليس قد قال الله : ﴿ وَكَوَلَّوْنَا عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (٤٤) لِأَخْذِنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (٤٥) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ [المعارج:٤٤-٤٦] فناقشهم رحمه الله تعالى حول هذا المعنى ، فقالوا : حاشا أن نقول أنه كاذب والعقلاء منّا أيضا يقولون إنه نبي صادق وليس بنبي كاذب ، ويقولون إن أتباعه سعداء ، يقول : فقلت لهم : إذا كان العقلاء منكم يقولون ذلك وأنتم أيضا تقولون حاشاه أن يكون كاذبا وأن أتباعه سعداء ، ما الذي يمنعكم أن تظفروا بهذه السعادة؟! قالوا : ونحن نقول أيضاً أتباع موسى سعداء وأتباع عيسى سعداء . قال : إن كنتم تقولون إنه نبي صادق فإنه قد ثبت عنه أنه كفر من لم يتبعه وقال : ((إنه لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي جئت به إلا كان حقا على الله أن يدخله النار)) فإن كان ترون أنه صادق لزمكم إتباعه في هذا ، وإن اعتقدتم أنه ليس بصادق رجعتكم إلى باطلكم السابق . فقالوا : حدثنا في غير هذا. يعني أغلق رحمه الله عليهم الأبواب وما أصبح لهم أي كلام يستطيعون التحدث به فقالوا "حدثنا في غير هذا" .

فالشاهد أن رسالة نبينا عليه الصلاة والسلام هي للثقلين وللعالمين وُعث عليه الصلاة والسلام رحمة للعالمين وبلغ عليه الصلاة والسلام البلاغ المبين ، فما ترك ﷺ خيراً إلا دل الأمة عليه ولا شراً إلا حذر منه صلوات الله وسلامه عليه .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

* * *



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٣ إلى الدرس ٤٥

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٩/٠١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[ومن خصائصه على إخوانه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين : أنه
أكملهم وسيدهم وخطيبهم وإمامهم وخاتمهم ، فما من نبي إلا وقد أخذ عليه الميثاق لئن
بُعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولننصرنه ، وأمر أن يأخذ على أمتة الميثاق بذلك ، قال
الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ
لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا
مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١] يقول تعالى : مهما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم
جاءكم رسول بعد هذا كله فعليكم الإيمان به ونصرته . وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكل
منهم تضمن أخذه لمحمد ﷺ من جميعهم ، وهذه خصوصية ليست لأحد منهم سواه]

لا زال الحديث عند الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر خصائص نبينا محمد ﷺ التي لا
يشاركه فيها غيره من الأنبياء ؛ فمنها أن ((من خصائصه عليه الصلاة والسلام على
إخوانه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أنه أكملهم وسيدهم وخطيبهم
وإمامهم وخاتمهم ؛ فما من نبي إلا وقد أخذ عليه الميثاق لئن بُعث محمد وهو حي
ليؤمنن به ولننصرنه ، وأمر أن يأخذ على أمتة الميثاق بذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ
اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا ﴾)) ؛ المطلوب من الأنبياء في
هذا الميثاق أمران : الإيمان به ، ونصرته ﷺ ؛ فقالوا في الأمرين معاً : ﴿ أَقْرَرْنَا ﴾ ،
وقولهم ﴿ أَقْرَرْنَا ﴾ يتناول أمرين يفيدهما معنى كلمة الإقرار وهما :

■ تصديق الأخبار .

■ وامتنال الأوامر .

ولهذا قال أهل العلم في كتب العقائد : إن كلمة الإقرار هي أولى ما تعرّف به كلمة الإيمان ، فيقال الإيمان هو الإقرار ، لأن الإيمان فيه قدرٌ زائد على مجرد التصديق وهو إذعان القلب وانقياده وامتناله ، والآية الكريمة تدل على ذلك المعنى ، لأنه طُلب منهم الإيمان وهذا مكانه القلب ، وطُلب منهم النصره وهذه عمل ، وفي الأمرين قالوا ﴿أَقْرَبْنَا﴾ أي : أقرنا بالتصديق بهذا النبي ، وأقرنا بالنصرة له ، والنصرة عمل ، وكل من الأمرين تتناولهما هذه الكلمة ﴿أَقْرَبْنَا﴾ .

الشاهد أن الله ﷻ قد أخذ الميثاق على جميع النبيين واحداً تلو الآخر أنه إذا بُعث محمد عليه الصلاة والسلام أن يؤمنوا به وأن ينصروه ، وكلهم أقرؤا بذلك ، وأمروا كذا أن يأخذوا على أمهم العهد والميثاق بذلك ، فهذه خصيصة لنبينا الكريم عليه الصلاة والسلام .
وفي شرح هذه الآية يقول ابن كثير : ((مهما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول بعد هذا كله فعليكم الإيمان به ونصرته ، وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكل منهم تضمن أخذه لمحمد ﷺ من جميعهم)) ؛ وهنا تظهر الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام أن هذا العهد والميثاق أخذ على جميع النبيين والتزمه جميع الأنبياء فكان حظ النبي ﷺ منه من جميع النبيين ؛ لأنه خاتم النبيين فلا نبي بعده صلوات الله وسلامه عليه كما قال الله تعالى : ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] ؛ فهذه خصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام ليست لأحد سواه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ ولد مسروراً محتوناً كما ورد في الحديث الذي جاء من طرق عديدة لكنها غريبة ، وقد قيل إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء كما ذكره أبو الفرج الجوزي في كتاب تلقيح الفهوم] .

ثم ذكر هذه الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام وهي : ((أنه وُلد مسروراً مختوناً)) ؛ ومعنى مسروراً : أي وُلد وقد قُطع سرّه . وولد مختوناً : أي وُلد على هذه الهيئة مزالة الغلفة التي تأتي على رأس ذكر المولود .

وهذا كما ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله جاء في حديثٍ من طُرق عديدة لكنها غريبة ، وقد بيّن هو رحمه الله تعالى وغيره من المحققين من أهل العلم وأهل الدراية بحديث النبي عليه الصلاة والسلام أنه لم يثبت ، وهذه الطرق التي جاءت في ولادة النبي عليه الصلاة والسلام مسروراً مختوناً طُرق ضعيفة لا يثبت بها الحديث ، وبعض أهل العم لما رأى كثرة الطرق ولم يمحّص فيها من حيث رجال إسنادها حكم عليه بأنه حديث متواتر ، مثل ما صنع الحاكم رحمه الله تعالى في المستدرک وتعقبه ابن كثير رحمه الله تعالى في ذلك وبيّن أن الحديث ضعيف لا يثبت فضلاً على أن يقال عنه حديث متواتر ، ولهذا يقول ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية : " وقد ادعى بعضهم صحته لما ورد له من طرق حتى زعم بعضهم أنه متواتر - لعله يشير للحاكم رحمه الله تعالى في كتابه المستدرک - وفي هذا كله نظر " يعني سواء الحكم بصحة الحديث أو الحكم بتواتر الحديث في هذا كله نظر لأن طُرق الحديث ضعيفة لا يثبت بها الحديث . والإمام بن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد أيضاً بيّن ضعف هذا الحديث وعدم صحته ، وذكر رحمه الله أن الأمر يبقى على الأصل في المواليد أنهم يولدون على الأصل المعروف طالما أن الحديث لم يثبت ولا تقوم به حجة ، ودُكر في بعض الروايات أن جده عبد المطلب ختنه في سابعه كغيره من المواليد ، وأيضاً مما نبه عليه ابن القيم رحمه الله تعالى أن هذا الأمر لو فُرض أنه ثابت لا يعتبر خصيصة ، لأنه يحصل في بعض المواليد أن يولد مختوناً ، وذكر أهل العلم في ذلك بعض النقولات وبعض الوقائع لبعض المواليد أنه وُلد مختوناً، فلا تبقى هذه خصيصة - هذا على فرض ثبوت ذلك - ، وقد بيّن أهل العلم أن الحديث بذلك لم يثبت ولا يصح ويبقى الأمر على أصله في غيره من المواليد ولا يُخرج الأمر على أصله إلا بدليل صحيح ثابت .

وقوله رحمه الله : ((وقد قيل إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء كما ذكره أبو الفرج بن الجوزي)) ؛ أيضاً هذا كلام مرسل ومطلق ولم يُذكر عليه دليل صحيح ، وفي شأن نبينا عليه الصلاة والسلام لم يثبت بذلك الدليل فكيف بسائر الأنبياء وجميعهم !! .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن معجزة كل نبي انقضت معه ، ومعجزته ﷺ باقية بعده إلى ما شاء الله ، وهو القرآن العزيز المعجز لفظه ومعناه ، الذي تحدى الإنس والجن أن يأتوا بمثله ، فعجزوا ، ولن يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة] .

ثم ذكر أيضاً هذه الخصيصة العظيمة لنبينا الكريم عليه الصلاة والسلام وهي أن معجزته عليه الصلاة والسلام ألا وهي القرآن باقية إلى يوم القيامة ، فهي معجزة خالدة باقية إلى يوم القيامة ، بينما معجزات سائر الأنبياء فإنها انقضت معهم ، فكل نبي انقضت معجزته معه فلم تبقى المعجزة يراها الناس بعد ذلك وإنما انقضت المعجزة مع النبي في حينه ، أما معجزة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام فإنها باقية إلى أن يشاء الله ﷻ ، ومعجزته عليه الصلاة والسلام القرآن العزيز المعجز لفظه ومعناه ، وسبق للمؤلف رحمه الله أن تحدث عن إعجاز القرآن الكريم في لفظه ، وعن إعجازه أيضاً في معناه ، وأن الله ﷻ تحدى به الإنس والجن أن يأتوا بمثله ، فعجزوا ولن يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة ولو كان بعضهم لبعض ظهيراً .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ أسري به إلى سدرة المنتهى ، ثم رجع إلى منزله في ليلة واحدة ، وهذه من خصائصه ﷺ ، اللهم إلا أن يكون في قوله في الحديث حيث يقول جبريل للبراق حين جمع لما أراد ﷺ أن يركبه : " اسكن فو الله ما ركبك خير منه " ، وكذا قوله في الحديث : " فربطت الدابة في الحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء " ما يدل على أنه قد كان يُسرى بهم ، إلا أننا نعلم أنه ﷺ لم يشاركه أحد منهم في المبالغة في التقريب والدنو منه للتعظيم ، ولهذا كانت منزلته في الجنة أعلاها منزلة وأقربها إلى العرش كما جاء في الحديث : " ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو " فصلى الله عليه وسلم] .

ثم أورد رحمه الله تعالى هذه الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام وهي أنه أُسري به إلى سدرة المنتهى ثم رجع إلى منزله في ليلة واحدة ، ثم استدرك الإمام بن كثير رحمه الله قال :

((اللهم إلا أن يكون في قوله في الحديث " حيث يقول جبريل للبراق - وهي الدابة التي ركبها النبي عليه الصلاة والسلام ليلة أسري به - حين جمع - أي البراق - لما أراد أن يركبه ﷺ : " اسكن فو الله ما ركبك خير منه ")) ؛ قوله " ما ركبك خير منه " تفيد أنه قد ركبته قبل ذلك أناس هم دونه في الخيرية ودونه في الفضل ، وهذا من الشواهد أنه عليه الصلاة والسلام أفضل النبيين وخير الناس أجمعين صلوات الله وسلامه عليه ، ففيه شاهد في قوله في الحديث الآخر : ((أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ)) .

وأيضاً يستفاد من الحديث أنه فيه احتمال أن هناك أنبياء ركبوا البراق للغرض نفسه قبل نبينا عليه الصلاة والسلام، والحديث رواه الإمام أحمد في المسند والترمذي في الجامع وحسنه الترمذي رحمه الله وهو من حديث أنس ابن مالك .

كذلك يشهد لهذا قول نبينا عليه الصلاة والسلام : ((فربطت الدابة بالحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء)) ، وهذا أيضا جاء في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك ﷺ ؛ فقوله : " التي كانت تربط بها الأنبياء " أيضاً يفيد أن من الأنبياء من يكون شارك في ركوب البراق وفي حصول هذا الإسراء والمعراج ، لكن أيضاً يقول ابن كثير أن ما حُصَّ به نبينا عليه الصلاة والسلام - إن ثبت لغيره - فهو أعظم مما ثبت لغيره ، لأن ما كان فيه من الدنو والتقريب من الله ﷻ والحظوة بسماع كلام الله ﷻ من الله ونحو ذلك من المعاني هي من خصائصه صلوات الله وسلامه عليه ؛ هذا إن لم يثبت المعراج لغيره من الأنبياء فتكون الخصيصة حصول المعراج له دون غيره، وإن كان المعراج قد ثبت لغيره من الأنبياء فتكون الخصيصة المبالغة في التقريب والدنو وغير ذلك من الخصائص والمميزات التي حُصَّ بها صلوات الله وسلامه عليه حين عُرج به إلى السماء ، ويستدل لذلك رحمه الله تعالى بالحديث الذي فيه أن مكانة نبينا عليه الصلاة والسلام في الجنة هي أعلى مكانة وهي أقرب مكانة إلى عرش الرحمن كما قال عليه الصلاة والسلام: ((ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ،

لَا تَتَّبِعِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ)) صلوات الله وسلامه عليه ،
والحديث في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر ابن العاص رضي الله عنهما .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن أمته إذا اجتمعت على قول واحد في الأحكام الشرعية كان قولها ذلك
معصوماً من الخطأ، بل يكون اتفاقها ذلك صواباً وحقاً كما قُرر ذلك في كتب الأصول ،
وهذه خصوصية لهم بسببه لم تبلغنا عن أمة من الأمم قبلها] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه الخصوصية لنبينا عليه الصلاة والسلام أن أمته لا تجتمع -إذا
اجتمعت- على ضلالة ، كما ثبت في سنن الترمذي من حديث ابن عباس مرفوعاً : ((لا
تجتمع أمتي على ضلالة)) ورواه أيضاً الحاكم وصححه . فهذه خصيصة للنبي عليه الصلاة
والسلام ، وهذا الأمر - أن الأمة لا تجتمع على ضلالة - وإن كان للأمة إلا أن أمته ﷺ
حظيت به لفضله وشرفه ومكانته عليه الصلاة والسلام ، فكان من خصائصه هو ﷺ دون
من قبله من الأنبياء أن أمته صلوات الله وسلامه عليه لا تجتمع على ضلالة .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض . ومن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام إذا
صُعب الناس يوم القيامة يكون هو أولهم إفاقة ، كما أخرجاه في الصحيحين من حديث
أبي هريرة ﷺ في قصة اليهودي لما قال : لا والذي اصطفى موسى على العالمين ، فلطمه
رجل من المسلمين ، وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال : " لا تفضلوني على موسى فإن
الناس يصعبون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش ، فلا
أدري أفاق قبلي أم كان ممن استثني الله " ، وفي رواية : " أم جوزي بصعقة الطور " . وقد
حمل بعض من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من القبر . ودليله في

ذلك ما وقع روايات البخاري من حديث يحيى ابن عمرو المدني عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: " لا تخيروني على الأنبياء ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض ، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أكان ممن صُعق أم جوزي بصعقته الأولى" . وهذا اللفظ مشكل ، والمحفوظ رواية البخاري عن يحيى بن قزعة عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة ، فذكر قصة اليهودي إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فأجد موسى.. " وذكر الحديث ، فهذا نص صريح لا يحتمل تأويلاً أن هذه الإفاقة عن صعق لا عن موت ، وهذا حقيقة الإفاقة ، ثم من تأمل قوله: " فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور " جزم بهذا ، والله ﷻ أعلم [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى هاتين الخصوصيتين لبينا عليه الصلاة والسلام .

■ أما الأولى : وهي قوله ((أنه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض)) ؛ فالحديث بذلك ثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري وثابت أيضاً في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيهما التصريح بأنه عليه الصلاة والسلام أول من تنشق عنه الأرض حين النشور والقيام لرب العالمين . قال جل وعلا : ﴿ ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ (٢١) ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ ﴾ [عبس: ٢١-٢٢] فقبه عليه الصلاة والسلام هو أول قبر ينشق عن صاحبه ؛ فيكون عليه الصلاة والسلام أول الناس قياماً من القبور ، فهذه خصوصية له عليه الصلاة والسلام على النبيين جميعاً وعلى سائر بني آدم ، وهذا فيه من التشريف والتفضيل له ﷺ ما هو ظاهر معلوم .

■ الخاصة الثانية : ((أنه عليه الصلاة والسلام إذا صعق الناس يوم القيامة يكون هو أولهم إفاقة)) .

وذكر الدليل على ذلك وهو : ((ما أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة في قصة اليهودي لما قال " لا والذي اصطفى موسى على العالمين " فلطمه رجل من المسلمين)) ؛ معنى ذلك أنه يفضل على محمد عليه الصلاة والسلام ، فأحد المسلمين لم يحتمل ذلك

فلطم ذلك اليهودي ((وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال : لا تفضلوني على موسى)) وفي الرواية الأخرى قال ((لا تخيروني)) أي : لا تفضلوني ، والمراد بالتخير والتفضيل المنهي عنه : الذي يكون على وجه الخصومة والشدة واللجج والضرب ونحو ذلك ، أما اعتقاد أن النبي أفضل النبيين فهذا لا يُشك فيه والدلائل عليه كثيرة .

قال : ((لا تفضلوني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق)) ؛ وهذا هو اللفظ الثابت : ((أكون أول من يفيق)) فيكون الحديث فيه دليل صريح على خصيصة أخرى لنبينا عليه الصلاة والسلام غير الخصيصة الأولى وهي أنه عليه الصلاة والسلام أول من يفيق .

قال : ((فأجد موسى باطشاً بقائمة من قوائم العرش)) ؛ وهذا فيه دليل أن عرش الرحمن عرش حقيقي ، خلافاً لأرباب البدع الذين يقولون هو مجاز لا حقيقة له ، وهاهو نبينا عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح يقول : ((إذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش)) فهو عرش حقيقي وهو أكبر المخلوقات وأعظمها ، ولهذا نعته الله ﷻ في القرآن بالعرش العظيم ونعته بالعرش المجيد ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدِ ﴾ [البروج: ١٥] في قراءة نعت للعرش، ومعنى المجيد : أي الواسع ، لأن المجد في لغة العرب السعة ، وفي هذه إثبات سعة العرش وأنه أوسع المخلوقات وأكبرها وأعظمها ، فهو عرش حقيقي وهو أكبر المخلوقات وله قوائم وأيضاً له حملة كما قال ربنا ﷻ : ﴿ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٧] . فكل ذلك نؤمن به وثبتته لثبوته في كتاب ربنا وثبوته في السنة الصحيحة الثابتة عن نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، وأيضاً نؤمن بما جاء في القرآن والسنة أن ربنا ﷻ استوى على العرش ، قال ﷻ : ﴿ تَمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ [الأعراف: ٥٤] ومعنى استوى : أي علا وارتفع على عرشه المجيد علواً يليق بجلاله وكماله وعظمته سبحانه .

فإذا قال لنا قائل : كيف استوى على العرش ؟ نقول : كما قال الإمام مالك رحمه الله تعالى : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، يعني الخوض في كيفية صفات الله ﷻ هذا بدعة من البدع التي أحدثها أهل الباطل ، أما الصحابة والتابعون لهم بإحسان ما كانوا يخوضون في هذا الأمر .

قال ابن كثير رحمه الله - لأنه سيورد هنا إشكال جاء في بعض روايات هذا الحديث - : ((وقد حمل بعض من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من القبر)) ؛ جعلهما شيئاً واحداً ، يعني جعل الإفاقة هي الانشقاق .

قال : ((ودليله في ذلك ما وقع روايات البخاري من حديث يحيى ابن عمرو المديني عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تخيروني على الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض ")) هكذا جاء في بعض روايات البخاري لهذا الحديث ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

لما أورد ذلك قال ابن كثير : ((وهذا اللفظ مشكل)) ؛ لأن سائر روايات الحديث جاءت بلفظ ((فأكون أول من يفيق)) لكن هذه اللفظة في صحيح البخاري جاءت بهذا اللفظ : ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

جاء عند ابن أبي العز وهو تلميذ المصنف ابن أبي كثير رحمه الله تعالى قال : " وسبب الإشكال أنه دخل على الراوي حديثٌ في حديث " أحدهما : ((إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من أفيق)) ، والثاني : ((أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة)) ، فالراوي هنا في هذا الطريق دخل عليه حديث في حديث فأثبت لفظاً لحديث آخر وجعله في هذا الحديث فقال : ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

قال ابن أبي العز رحمه الله : " وممن تبه على هذا أبو الحجاج المزني وبعده الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله وشيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير رحمهم الله " . فكل هؤلاء الأئمة المزني وابن القيم وابن كثير رحمهم الله تعالى كلهم قالوا أن الراوي لهذا الطريق دخل عليه حديث في حديث ، ولهذا يقول ابن كثير هنا : ((وهذا اللفظ مشكل ، والمخفوظ رواية البخاري عن يحيى بن قرعة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، فذكر قصة اليهودي إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ " لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فأجد موسى.. ")) .

قال ابن كثير : ((فهذا نص صريح لا يحتمل تأويلاً : أن هذه الإفاقة عن صعق لا عن موت ، وهذا حقيقة الإفاقة)) ؛ أيضا هذا استدلال آخر يستفاد من سياق الحديث وهو

أن الحديث فيه ذكر إفاقة ، والإفاقة تكون عن صعق لا عن موت ، أما القيام الذي يكون من القبور يكون عن موت ، فهذا شيء وهذا شيء آخر .
 قال : ((ثم من تأمل قوله : " فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور " جزم بهذا)) ؛ جزم أنها إفاقة وليست قيام من القبر ، فيعلم بذلك أن نبينا عليه الصلاة والسلام ثبت له خصوصيتين اثنتين وهما : أنه عليه الصلاة والسلام قبره أول من ينشق عنه ، وأنه إذا صعق الناس يوم القيامة يكون أولهم إفاقة صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة ، ويبعث هو وأمته على نشز من الأرض دون سائر الأمم، ويأذن الله له وهم بالسجود في المحشر دون سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحماني : قال حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور ، عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد في السجود ، فيسجدون له طويلاً ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم فقد جعلنا عدتكم فداءكم من النار " وجبارة ضعيف . وقد صح من غير وجه أنهم أول الأمم يقضى بينهم يوم القيامة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة ، والحديث بذلك رواه الإمام أحمد في مسنده ، وقال الألباني رحمه الله في الصحيحة سنده جيد .

قال : ((ويبعث هو وأمته على نشز من الأرض - أي مُرتفع - دون سائر الأمم ، ويأذن الله له وهم بالسجود في المحشر دون سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحماني : قال حدثنا عبد الأعلى بن المساور ، عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن

لأمة محمد ﷺ في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم فقد جعلنا عدتكم فداءكم من النار ")) ؛ لكن هذا الحديث ضعيف .

وهنا يكون ابن كثير رحمه الله ذكر أولاً الخصيصة الأولى وهي أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة وهذه ثبتت في المسند بإسناد جيد ، أما الأخرى - وهي أنه يُبعث هو وأمته على نشز من الأرض دون سائر الأمم ويأذن الله له ولهم بالسجود .. الخ - فجاءت في حديث أبي موسى الأشعري وهو حديث ضعيف كما بيّن ذلك ابن كثير نفسه رحمه الله تعالى قال : ((وجبارة ضعيف)) ، وأيضاً في الإسناد من هو أضعف منه وهو عبد الأعلى ابن أبي المساور ، قال الألباني رحمه الله : " وهذا إسناد ضعيف جداً ، ابن أبي المساور قال الحافظ متروك وكذّبه ابن معين " . فالحديث في إسناده علتان فهو لم يثبت فتكون هذه الخصيصة ليس عليها دليل ثابت ، أما كونه عليه الصلاة والسلام صاحب اللواء الأعظم فهذا كما مرّ ثبت في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

وقوله في الحديث : ((جعلنا عدتكم فداءكم من النار)) هذا المعنى جاء فيه أحاديث صحيحة ثابتة في مسلم وفي غيره يكون يوم القيامة يُعطى للمسلم اليهودي والنصراني ويُقال هذا فكاكك أو هذا فداؤك من النار .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه صاحب الحوض المورود وقد روى الترمذي وغيره : أن لكل نبي حوضاً . ولكن نعلم أن حوضه ﷺ أعظم الحياض وأكثرها وارداً] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام ((أنه صاحب الحوض المورود)) ؛ والحوض المورود جاء له أوصاف في سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام تدل على عظمة هذا الحوض وأن طوله شهر ، وعرضه شهر ، وعدد كيزانه عدد نجوم السماء ، وماءه أحلى من العسل ، وجاء أيضاً أن من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، إلى غير ذلك من الأوصاف التي جاءت للحوض في سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام

قال : ((وقد روى الترمذي وغيره أن لكل نبي حوضا)) ؛ والحديث بما له من طُرق وشواهد حديث ثابت ، والألباني رحمه الله تعالى أوردته في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٨٩) (((إن لكل نبي حوضا)) ، لكن يبقى حوض نبينا عليه الصلاة والسلام أعظم الحياض وأكثرها واردا؛ فهذه هي الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام أن حوضه ﷺ أكبر حياض الأنبياء وأكثرها وارداً يوم القيامة . من الله علينا أجمعين بالشرب من حوضه الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن البلد الذي بعث فيه أشرف بقاع الأرض ، ثم مهاجره على قول الجمهور ، وقيل : إن مهاجره أفضل البقاع كما هو مأثور عن مالك بن أنس رحمه الله وجمهور أصحابه . وقد حكى ذلك عياض السبتي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله أعلم . ونقل الاتفاق على أن قبره الذي ضم جسده بعد موته أفضل بقاع الأرض ، وقد سبقه إلى حكاية هذا الإجماع القاضي أبو الوليد الباجي وابن بطّال وغيرهما ، وأصل ذلك ما روي أنه لما مات رضي الله عنه اختلفوا في موضع دفنه فقبل بالبقيع ، وقيل بمكة ، وقيل بيت المقدس ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه . وذكره عبد الصمد بن عساكر في كتاب تحفة الزائر ولم أره بإسناد] .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن من خصائصه عليه الصلاة والسلام ((أن البلد الذي بُعث فيه رضي الله عنه أشرف بقاع الأرض)) وأحب بقاع الأرض إلى الله سبحانه ، وشاهد ذلك ما جاء في حديث عبد الله بن عدي قال : ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ فَقَالَ : «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»)) ؛ فهذا حديث صحيح صريح ثابت عن الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الباب أن مكة البلد الذي بُعث فيه صلوات الله وسلامه عليه أحب البقاع إلى الله سبحانه وأنه خير البقاع .

وابن القيم رحمه الله في زاد المعاد رحمه الله تعالى ذكر معاني عظمة حول البلد الحرام وأنه خير البقاع وأفضلها في كلام طويل له ، يقول في جملة كلامه ذلك : " فَلَوْ لَمْ يَكُنْ الْبَلَدُ الْأَمِينُ خَيْرَ بِلَادِهِ وَأَحَبَّهَا إِلَيْهِ وَمُخْتَارَهُ مِنْ الْبِلَادِ لَمَا جَعَلَ عَرَصَاتِهَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قَضَدَهَا وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَكْدِ فُرُوضِ الْإِسْلَامِ وَأَقْسَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْهُ فَقَالَ تَعَالَى : { وَهَذَا الْبَلَدُ الْأَمِينُ } [التين: ٣] وَقَالَ تَعَالَى : { لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ } [البلد: ١] وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بُقْعَةٌ يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَادِرٍ السَّعْيِ إِلَيْهَا وَالطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ الَّذِي فِيهَا غَيْرُهَا ، وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَوْضِعٌ يُشْرَعُ تَقْيِيلُهُ وَاسْتِلامُهُ وَتُحَطُّ الْخَطَايَا وَالْأَوْزَارُ فِيهِ غَيْرَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرَّكْنِ الْيَمَانِيِّ . وَثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ وَالْمُسْنَدِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ((صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِائَةِ صَلَاةٍ)) ، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلِذَلِكَ كَانَ شَدَّ الرَّحَالِ إِلَيْهِ فَرَضًا ، وَلِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَحَبُّ وَلَا يَجِبُ . وَفِي الْمُسْنَدِ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ واقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحُزُورَةِ مِنْ مَكَّةَ يَقُولُ ((وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى ، وهو كلام متينٌ مسدد في سوق الأدلة وذكر البراهين على أن البلد الحرام الذي بعث فيه نبينا عليه الصلاة والسلام هو أشرف بقاع الأرض وأحبها إلى الله ﷻ .

قال : ((ثم مهاجره على قول الجمهور)) ؛ يعني يليه في الفضل مهاجره وهو المدينة النبوية طيبة الطيبة . فهي أفضل البقاع بعد البلد الحرام على قول جمهور أهل العلم .

((وقيل : إن مهاجره أفضل البقاع كما هو المأثور عن مالك بن أنس رحمه الله وجمهور أصحابه)) ؛ لكن الذي عليه جماهير أهل العلم والذي تؤيده الدلائل الظاهرة والبراهين الواضحة والحجج البينة ومنها جملة ما ساقه ابن القيم رحمه الله فيما نقلته أن أفضل البقاع وأحب البقاع إلى الله ﷻ هو البلد الذي بُعث فيها نبينا عليه الصلاة والسلام . وأما الحديث

الذي يأتي على ألسنة بعض العوام أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما خرج مهاجراً إلى مكة قال : "اللهم كما أخرجتني من أحب البقاع إليّ فأسكنني في أحب البقاع إليك " فهذا حديث لا يصح وبين أهل العلم والدراية بحديث رسول الله ﷺ أنه حديث باطل ؛ فهو من حيث الإسناد لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ، ومن حيث المعنى أيضاً لا يستقيم ، لأن معناه أن الأحب إلى الله غير الأحب للنبي عليه الصلاة والسلام .

الشاهد أن الذي تعضده الدلائل الواضحات أن أحب البقاع وأفضلها إلى الله ﷻ وإلى نبيه الكريم عليه الصلاة والسلام - فالأحب إلى النبي ﷺ هو الأحب إلى الله ﷻ - هو البلد الذي بُعث فيه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وقد حكى ذلك عياض عن أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ﷺ)) ؛ ولم يذكر لذلك إسناداً عن عمر بن الخطاب ﷺ .

ثم قال : ((ونقل - أي القاضي عياض - الاتفاق على أن قبره الذي ضم جسده بعد موته أفضل بقاع الأرض)) قبره الذي ضم جسده المقصود به : التربة التي دُفن فيها صلوات الله وسلامه عليه ، وقد عرفنا أن نبينا صلوات الله وسلامه عليه دُفن في حجرة أم المؤمنين عائشة ؛ فإنه لما مات عليه الصلاة والسلام اختلف الصحابة في عدة أمور وكان أبو بكر ﷺ صديق الأمة يحسم ذلك بما أتاه الله من علم ورواية عن النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما اختلفوا في أين يدفن عليه الصلاة والسلام ؟ ذكر لهم أن الأنبياء يدفنون حيث ماتوا ، وقد مات في حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فدُفن صلوات الله وسلامه عليه حيث مات .

قال : ((وقد سبقه إلى حكاية الإجماع على ذلك القاضي أبو الوليد الباجي وابن بطّال وغيرهما)) ؛ ثم ذكر أصل ذلك الإجماع على أن الأرض أو التربة التي دُفن فيها عليه الصلاة والسلام بعد موته صارت أفضل بقاع الأرض فقال : ((وأصل ذلك : ما رُوي)) ؛ وهذه الصيغة كما هو معلوم صيغة تمريض وتضعيف وفي خاتمة ذلك قال ابن كثير : ((لم أرَ له إسناداً)) .

فالأصل الذي بُني عليه هذا الإجماع المحكي : ((أنه لما مات ﷺ اختلفوا في موضع دفنه فقيل بالبقيع وقيل بمكة وقيل ببيت المقدس ، فقال أبو بكر : إن الله لم يقبضه إلا في

أحب البقاع إليه)) ؛ فأخذ من أخذ من هذه الرواية أن التربة التي دُفن فيها عليه الصلاة والسلام هي أحب البقاع إلى الله ﷻ ، لأنه قال " إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه " . وهذه اللفظة كما أشار ابن كثير - قال ((روي)) ثم قال ((لم أره بإسناد)) - لم تثبت ، وأيضاً جاء في بعض روايات هذا الحديث وألفاظه ما يبين المراد بهذه اللفظة لو ثبت حيث جاء في بعض ألفاظه ((ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يُحب أن يُدفن فيه)) . فإذا معنى قوله ((إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه)) : أحب البقاع إليه أن يُدفن فيه كما جاء في الرواية الأخرى ((ما قبض الله نبياً إلا في الموضع الذي يُحب أن يُدفن فيه)) ، فلا تكون دالة على تفضيل البقعة على كل البقاع ؛ هذا وجه .

الوجه الآخر : أن هذا قيل في شأن كل الأنبياء ((ما قبض الله نبياً إلا في أحب البقاع إليه)) ، ومعلوم أن الأنبياء دفنوا في أماكن مختلفة، فهذا أيضاً مما ينقض الاستدلال بهذا الحديث على تفضيل هذه البقعة .

فمثل هذا الحديث الضعيف ، وأيضاً المختلف في لفظه والمنازع في الاستدلال به على المقصود لا ينهض لأن يكون معارضاً للأدلة الصريحة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في تفضيل بيته الحرام ﷺ على كل البقاع ، فبقى على الأصل وهو أن بيت الله ﷻ الحرام هو أفضل البقاع وأحبها إلى الله ، ولا نخرج عن هذا الأصل إلا إذا كان عندنا دليل صحيح وصريح أيضاً في الدلالة ، وأما هذا الذي ذُكر هنا فينازع من يستدل به في صحته ، وينازع أيضاً في الاستدلال به على المقصود ، ويبقى أيضاً هذا الإجماع المحكي هنا ليس قائماً على أصل صحيح يمكن أن يبنى عليه ؛ هذا من ناحية .

من ناحية أخرى : أن هذا الأمر جرّ بعض الناس إلى الدخول في نوع من المغالاة التي لا تُحمد في حق المسلم ، مقام النبي عليه الصلاة والسلام ومكانته ومنزلته العلية محفوظة وثابتة في قلوب المؤمنين ؛ لا يحتاج من الناس وأفراد المؤمنين إلى ذكر أشياء لا أساس لها ولا صحة لها ولا مستند صحيح ثابت لبيان خيرية النبي عليه الصلاة والسلام أو خصائصه أو فضائله صلوات الله وسلامه عليه ، فيبقى المسلم في هذا الباب - كما أشرت سابقاً - مثبِتاً الثابت في الأحاديث الصحيحة ، أما بناء أشياء على أمور لم تثبت وأشياء لا تصح أو بناء ذلك

أيضاً على نوع من المغالاة في حق نبينا عليه الصلاة والسلام فهذا مما لا ينبغي أن يكون عليه المسلم .

ولهذا يقول أحدهم في قصيدة له طويلة في الثناء على النبي عليه الصلاة والسلام وإطراءه واشتملت على أنواع من المغالاة في حقه عليه الصلاة والسلام ، قال في أثناءها : " لا طيب يعدل تراباً ضمَّ أعظمه " ؛ "لا" هنا نافية للجنس يشمل جميع الطيوب ؛ يعني طيب الكعبة ، وطيب الجنة ، وطيب عرش الرحمن .. الخ ذلك . قال : " لا طيب يعدل تراباً ضمَّ أعظمه ... طوبى لمن تشقَّ منه وملثتم " وهذه أيضاً مشكلة أخرى ، نحن عرفنا أن الالتئام وهو التقبيل لا يشرع إطلاقاً إلا لبيت الله الحرام ، النبي عليه الصلاة والسلام قبَّل الحجر الأسود واستلم الركن اليماني ، وعمر بن الخطاب كما جاء في صحيح البخاري لما أراد أن يقبِّل الحجر الأسود أراد أن يعلم الناس قال : «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» ، فالتقبيل اتباع ، واستلام الركن اليماني اتباع ، واتفق علماء الأمة أنه لا يشرع للمسلم أن يقبِّل أي مكان في الدنيا إلا الحجر الأسود ، ويستلم الركن اليماني - الركن اليماني المشروع فيه الاستلام دون التقبيل ، والحجر الأسود ورد فيه التقبيل وورد الاستلام - فنقبِّل الحجر الأسود ونستلمه ونستلم الركن اليماني اتباعاً لنبينا عليه الصلاة والسلام وسيراً على منهاجه . أما أن يذهب الإنسان إلى أمكنة أخرى يقبِّل مثلاً تربة الأضرحة ويقبِّل الأعتاب ويقبل القباب ويقبل الجدران ... الخ هذا كله مما لم يشرعه الله .

ثم الإنسان عندما يعمل بهذا الذي جاء هنا "طوبى" ؛ طوبى : الجنة ، الله ﷻ يقول : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٩] . وهذا يقول هنا: "طوبى لمن تشقَّ منه وملثتم " يعني طوبى لمن يأتي إلى قبر النبي ويتشقق ويقبِّل ، من الذي أمرك بهذا؟! هل هناك آية في كتاب الله ؟ هل هناك حديث صحيح عن رسول الله ﷺ ؟ هل هناك أثر مأثور عن الصحابة الكرام ﷺ ؟ فكل ذلك لا يوجد ؛ فالمسلم يتجنب ذلك .

والعلماء رحمهم الله أيضاً لما تحدثوا عن هذه المسألة قالوا : الإنسان عندما يمارس مثل هذه الممارسات يقع في تشبيه بيت المخلوق ببيت الخالق ﷻ ، لأن البيت الحرام هو بيت الله الذي أذن الله لنا أن نستقبله في صلاتنا، أن نتوجه إليه في دعائنا، أن نطوف به سبع مرات

قال تعالى : ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] ، وفعل نبينا عليه الصلاة والسلام تقبيل الحجر الأسود واستلام الركن اليماني ... إلى غير ذلك من العبادات المتعلقة بذلك المكان ، فإذا جاء الإنسان ونقل هذه الأعمال - إلى حد أنه وصل الحال ببعض الناس أن يطوف ببعض القبور ، يطوف بها سبعة أشواط وإذا انتهى حلق رأسه ، وبعضهم يلبس الإحرام عندما يريد أن يذهب عند بعض المقابر !! ويُقبل الجدران ويمسح الأعتاب .. الخ - كل هذه الأمور ليست من دين الله ، وهذا كله من الضياع والبعد عن دين الله ﷻ ، وتجر الناس إليه الخرافة ومن وراء ذلك أئمة الضلال ، قال عليه الصلاة والسلام : ((إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون)) .

فيجب على الإنسان في هذا الباب الخطير - وهو باب يتعلق بالتوحيد ، بالإيمان ، بالاعتقاد - أن يأخذ الأمر مأخذ الحزم والعزم وأن يكون وقفاً عند النصوص الصحيحة ، أمّا أن يأتيه إنسان من هنا وهناك ويقول له مثلاً : "قبور الأولياء ترياق المجربين " يعني تعال جرب وخذ من التربة وسُف من تربة القبر وادفعها بالماء هذا شيء مجرب في الشفاء وفي الإنجاب وفي كذا .. الخ ، بعض العوام يصدّق مثل هذه الخرافات ويتقبلها بسهولة . وأيضاً إذا فُرئت عليه بعض الأحاديث الموضوعية المختلفة المكذوبة على النبي عليه الصلاة والسلام يقبلها ، مثل الحديث الكذب المخلوق الذي ينقله بعض المضلين أن النبي ﷺ يقول "من اعتقد في حجر نفعه" ؛ قال أحد أهل العلم : "هذا حديث كذب موضوع لا نشك أن واضعه من عبدة الأصنام والأوثان" ؛ النبي ﷺ حياته كلها أفناها في محاربة الشرك ومحاربة الوثنية ومحاربة عبادة غير الله ﷻ ثم يأتي هذا المفتري ويقول إن النبي عليه الصلاة والسلام يقول : "من اعتقد في حجر نفعه " !! هذا هدم لكل ما بناه عليه الصلاة والسلام ونقض لكل ما أسسه ﷺ من الدعوة إلى التوحيد . فالشاهد أن الواجب على عبد الله المؤمن أن يكون هذا المقام - مقام التوحيد ومقام الإيمان ومقام العقيدة الصحيحة - مقام لا يُساوم فيه ﴿وَأَنْبِئِ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن ليُورث بعد موته كما رواه أبو بكر وأبو هريرة رضي الله عنهما عنه ﷺ أنه قال : " لا نورث ما تركنا فهو صدقة" أخرجاه من الوجهين ، ولكن روى الترمذي بإسناد جيد في غير الجامع عن أبي بكر ﷺ أنه قال : " نحن معشر الأنبياء لا نورث " فعلى هذا يكونون قد اشتركوا في هذه الصفة دون بقية المكلفين] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام دون سائر الأنبياء ((أنه لم يكن ليورث بعد موته كما رواه أبو بكر وأبو هريرة رضي الله عنهما عنه ﷺ أنه قال : " لا نورث ما تركناه فهو صدقة" أخرجاه من الوجهين)) ؛ يعني عن أبي بكر وعن أبي هريرة .

قال : ((ولكن روى الترمذي بإسناد جيد في غير الجامع عن أبي بكر ﷺ أنه قال : " نحن معشر الأنبياء لا نورث")) ؛ يقول ابن كثير رحمه الله في كتابه تحفة الطالب أن الترمذي روى في غير جامعه بإسناد على شرط مسلم عن عمر عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : ((إنا معشر الأنبياء)) الحديث بهذا اللفظ ، قال وأخرجه أحمد والحميدي من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح .

قال ابن كثير هنا : ((فعلى هذا يكونون قد اشتركوا في هذه الصفة دون بقية المكلفين)) ؛ فتكون هذه الخصيصة للأنبياء عموماً دون بقية المكلفين وليست مختصة بنبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

يقول الحافظ ابن حجر في فتح الباري : " وَأَمَّا مَا أُسْتَهْرَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْأُصُولِ وَعَبْرِهِمْ بِلَفْظِ ((نَحْنُ مُعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَث)) فَقَدْ أَنْكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ ، وَهُوَ كَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِخُصُوصِ لَفْظِ ((نَحْنُ)) " .

وقال في "موافقة الخبر الخبر" : "لم يوجد بلفظ نحن ووجد بلفظ إنا" ومفادهما واحد ، فلعل من ذكره ذكره بالمعنى ، ونحوه أيضاً قال السخاوي في الأجوبة المرضية وزاد : " وهو بكل منهما ظاهر في العموم في سائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه " .

خلاصة القول : أن هذه الخصيصة ليست خاصة بنبينا عليه الصلاة والسلام وإنما هي لعموم الأنبياء ؛ فجميع الأنبياء لا يورثون وهذه خصيصة لهم دون سائر المكلفين ، وجاء أيضاً في

حديث أبي الدرداء المشهور في فضل طلب العلم ، قال عليه الصلاة والسلام : ((وَإِنَّ
الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ
وَإِفْرِ)) ؛ هذا أيضاً يدل على أن هذه الخصيصة لعموم الأنبياء وليست مختصة بنبينا الكريم
صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[فصل ؛ ومما يشترك فيه هو والأنبياء ﷺ أنه ﷺ كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك
الأنبياء . وجاء في الصحيح : " تراصوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري " فحمله
كثير على ظاهره ، والله أعلم . وقال أبو نصر بن الصباغ : كان ينظر من ورائه كما
ينظر من قدامه ، ومعنى ذلك التحفظ والحس ، وجاء في حديث رواه أبو يعلى الموصلي
في مسنده عن أنس مرفوعاً : " الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون "] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل وهو ((فصل ومما يشترك فيه هو والأنبياء)) ويلتحق
بهذا الفصل الحديث السابق ((إنا لا نورث)) .

فذكر من ذلك : ((أنه ﷺ كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء)) ؛ قوله عنه
ﷺ أنه تنام عيناه ولا ينام قلبه هذا مخرج في الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي
الله عنها .

وقوله : ((وكذلك الأنبياء)) رواه البخاري عن أنس ﷺ من قوله في قصة المعراج ، ومثله لا
يقال بالرأي ، فيكون له حكم الرفع .

قال : ((وجاء في الصحيح)) ؛ هذا أيضاً أمر آخر .

((قال : " تراصوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري " فحمله كثير - من أهل العلم -
على ظاهره)) ؛ وهذا هو الأصل أن تُحمل الأحاديث على ظاهرها وأن تُمر كما جاءت وأن
يؤمن بها على ظاهرها كما وردت ولا يُتكلّف بصرفها عن ظاهرها ، وربنا ﷺ على كل شيء
قدير . والحديث بذلك في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس ابن مالك .

قال : ((وقال أبو نصر بن الصباغ : كان ينظر من ورائه كما ينظر من قدامه ، ومعنى ذلك التحفظ والحس)) ؛ إن كان المراد بالتحفظ والحس أنه دون حقيقة الرؤية فهذا حملٌ للحديث على خلاف ظاهره والأصل أن يُحمل الحديث على ظاهره وأنه كما قال عليه الصلاة والسلام : ((فإني أراكم من وراء ظهري)) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري بعد أن ذكر من تأوّل الحديث : " وَالصَّوَابُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّ هَذَا الْإِبْصَارَ إِذْرَاكَ حَقِيقِي حَاصِّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْخَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَةُ - يعني عادة البشر - ، وَعَلَى هَذَا عَمَلُ الْمُصَنِّفِ - يعني الإمام البخاري - فَأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ ، وَكَذَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَعَيْرِهِ " . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

فمن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أنه كان يرى الصحابة رضي الله عنهم من وراء ظهره وهو مستقبل القبلة وهم وراءه رضي الله عنهم ، وهذا أمر خارق للعادة وربنا سبحانه وتعالى على كل شيء قدير .

ثم ختم رحمه الله تعالى بهذا الحديث قال : ((وجاء في حديث رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن أنس مرفوعاً: " الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون ")) ؛ هذا الحديث إن كان ثابتاً فالحياة المذكورة فيه حياة برزخية تختلف تماماً عن الحياة الدنيا ، لأن الأنبياء بما فيهم خاتمهم نبينا عليه الصلاة والسلام باعتبار الحياة الدنيوية قد ماتوا ، ولهذا مرّ معنا آيات عند ذكر نبأ موته عليه الصلاة والسلام مثل قوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَفَأَنْبِئُكُمْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ، وقوله : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] وغيرها من الآيات الكثيرة ، وأبو بكر رضي الله عنه لما ذهب إلى حجرة عائشة ورأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبله خرج إلى الناس وخطب خطبته المشهورة وقال : ((من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت)) ؛ فالأنبياء عموماً باعتبار الحياة الدنيوية قد ماتوا ، لكن لهم في قبورهم حياة برزخية تختلف عن هذه الحياة الدنيوية وهي أكمل أيضاً من حياة الشهداء ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحيَاءُ ﴾ [آل عمران: ١٦٩] يعني أحياء حياة برزخية .

وهذه الحياة البرزخية نحن لا نعلم كيفيتها ولا نخوض في الأمور الغيبية بأشياء ليس فيها عندنا من الله برهان وليس عندنا عليها حجة من كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله وسلامه عليه

؛ ولهذا يخطئ بعض الناس فيأتي إلى مثل هذه الأحاديث ((الأنبياء أحياء)) ويبنى عليها أمور لا تبنى إلا على الحياة الدنيوية ، مثل أن يذهب إلى قبره ويطلب منه الاستغفار مثلاً ويقول هو حيّ في قبره !! نعم حيّ في قبره لكن حياة برزخية ، ولهذا جاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قال : ((ذَاكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُوَ لَكَ)) قيّد استغفاره لها رضي الله عنها بحياته وإلا ما فائدة هذا القيد ((لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ)) !! . أيضاً يدل لذلك الحديث وهو على عمومه قال : ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ)) ، ولهذا الصحابة رضي الله عنهم كانوا في حياته يطلبون منه أن يستسقي لهم ، لكن لما توفي صلى الله عليه وسلم وحصل الجذب في زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال : «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا - يعني بدعائه عليه الصلاة والسلام - فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا» . فمعنى قوله ((وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا)) أي بدعائه ، ولهذا قدّم العباس عمّ النبي صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عن العباس وعن الصحابة أجمعين قدّمه ليدعو ويؤمن الصحابة من ورائه .

فمثل هذه النصوص الواجب أن نفهم على باهما حتى تبقى العقيدة على صفائها والتوحيد على نقائه ويسلم الإنسان من الخرافة والبدع والأمور التي ما أنزل الله تعالى بها من سلطان .

قال رحمه الله تعالى :

[القسم الثاني : ما كان مختصاً به دون أمته وقد يشاركه في بعضها الأنبياء ، وهذا هو المقصود الأول فلنذكره مرتباً على أبواب الفقه . (كتاب الإيمان) ؛ فمن ذلك أنه كان معصوماً في أقواله وأفعاله لا يجوز عليه التعمد ولا الخطأ الذي يتعلق بأداء الرسالة ولا غيرها فيُقَرُّ عليه ، فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . فلهذا قال كثير من العلماء : لم يكن له الاجتهاد لأنه قادر على النص . وقال آخرون : بل له أن يجتهد ولكن لا يجوز عليه الخطأ ، وقال آخرون : بل لا يقر عليه . فعلى الأقوال كلها هو واجب العصمة لا يتصوّر استمرار الخطأ عليه ، بخلاف سائر أمته فإنه يجوز ذلك كله

على كلٍ منهم منفرداً ، فأما إن اجتمعوا كلهم على قولٍ واحد فلا يجوز عليهم الخطأ كما تقدم] .

مرّ معنا تقسيم ابن كثير رحمه الله تعالى لخصائص النبي عليه الصلاة والسلام إلى قسمين : قسم يختص به لا يشاركه فيه غيره من الأنبياء ، وقسم يختص به لا يشاركه فيه أحد من أمته . والحديث هنا عن هذا القسم الثاني ، وقد يشاركه فيه الأنبياء مثل الخصوصية الأولى وهي عصمة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام . فهناك خصائص للنبي عليه الصلاة والسلام لا تشاركه فيها أمته ولكن قد يشاركه فيها غيره من الأنبياء ، وهناك من الخصائص ما هي خاصة به عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيها أحد من الأنبياء ، ولهذا يمكن أيضاً أن تُقسّم الخصائص إلى تقسيم آخر تقسيم ثلاثي وهو :

- أن من الخصائص ما هو خاص به عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيه أحد من الأنبياء ولا أحد من أمته .

- والثاني من الخصائص ما لا يشاركه فيه أحد من الأنبياء .

- والثالث ما لا يشاركه فيه أحد من أمته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أنه يرتب ذلك على ترتيب أبواب الفقه ، فبدأ أولاً بكتاب الإيمان ، والإيمان هو جامع للدين كله أصوله وفروعه ، عقائده وأعماله ، كما قال عليه الصلاة والسلام : ((الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بَضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ))؛ فالإيمان بإطلاقه العام يشمل الدين كله ، يشمل العقيدة التي تكون في القلب ، ويشمل الأعمال التي تكون بالجوارح ، ويشمل الأقوال التي تكون باللسان ؛ ومراد المصنف رحمه الله تعالى بالإيمان هنا : أمور العقائد ، ومراده أيضاً بأمور العقائد : ما كان مختصاً بالنبي عليه الصلاة والسلام ، لأن أمور الاعتقاد ومباحث الاعتقاد عموماً ترجع إلى الإلهيات واليوم الآخر والنبوات ، والبحث هنا فيما يتعلق بالنبوات ونبوة نبينا صلوات الله وسلامه عليه خاصة . فمن الخصوصية لنبينا عليه الصلاة والسلام أمور تتعلق بهذا الجانب ؛ جانب الإيمان به عليه الصلاة والسلام وما يجب

أن نعتقده نحوه ﷺ . فمما يجب أن نعتقده نحو نبينا عليه الصلاة والسلام : أن الله ﷻ عصمه في أقواله وأفعاله صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((فمن ذلك أنه كان معصوماً في أقواله وأفعاله لا يجوز عليه التعمد)) ؛ أما السهو والنسيان فهذا يقع .

((ولا الخطأ الذي يتعلق بأداء الرسالة)) ؛ لأن الله عصمه في البلاغ فلا يقع منه عليه الصلاة والسلام خطأ فيما يبلغه للناس من دين الله ﷻ سواء ما كان من آيات القرآن التي تنزل عليه ﷺ ، أو ما كان من بيانه لدين الله بسنته عليه الصلاة والسلام وأقواله ، فالله جلّ وعلا عصمه في ذلك .

((ولا غيرها - يعني الأخطاء التي لا تتعلق بأداء الرسالة - فيقر عليه)) .

قال : ((فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) وهذا من دلائل العصمة في البلاغ أنه عليه الصلاة والسلام كان كلامه الذي يبلغه صلوات الله وسلامه عليه هو وحي من الله ، فهو ﷺ لا ينطق عن الهوى وإنما ينطق عن وحي يوحى إليه من رب العالمين .

قال : ((فلهذا قال كثير من العلماء : لم يكن له الاجتهاد)) ؛ لأن كل أقاويله وبيانه

لدين الله وحي ، وهذا هو حقيقة الرسالة ، لأن حقيقة الرسالة إبلاغ كلام المرسل ﴿ وَمَا

عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [النور: ٥٤] ، فالرسول مهمته أن يبلغ كلام مرسله ، لا أن يُنشئ كلاماً

من قبل نفسه أو أن يأتي بشيء من قبل نفسه ، ولهذا قول الله ﷻ : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾

[الحاقة: ٤٠] أضاف القول الذي هو القرآن وهو وحي الله إلى الرسول بلقب الرسالة مما يُشعر أن

الأمر إنما هو قول رسول ليس إنشأً منه ، فهو على وجه البلاغ ليس على وجه الإنشاء .

قال : ((لأنه قادر على النص)) ؛ في كل حال من الأحوال من أمور الدين يبلغ بالنص ،

وكانوا أحياناً يسألونه عن المسألة فينتظر عليه الصلاة والسلام ثم يجيب ، مثل الحديث الذي

قال فيه عليه الصلاة والسلام : ((إِيَّا الدِّينَ سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْفًا)) يعني قبل

قليل ، فبلاغاته أو بياناته عليه والصلاة والسلام لدين الله كلها وحي ، وهذه حقيقة الرسالة :

إبلاغ كلام المرسل .

قال : ((فلهذا قال كثير من العلماء لم يكن له الاجتهاد لأنه قادر عن نص ، وقال آخرون : بل له أن يجتهد ولكن لا يجوز عليه الخطأ ، وقال آخرون : بل لا يقر عليه)) ؛ فهذه ثلاثة أقوال .

قال : ((فعلى الأقوال كلها هو واجب العصمة لا يتصور استمرار الخطأ عليه ، بخلاف سائر الأمة فإنه يجوز ذلك كله على كل منهم منفرداً)) ؛ كل واحد من الأمة منفرد يجوز عليه ذلك .

((فأما إذا اجتمعوا كلهم على قول واحد فلا يجوز عليهم الخطأ)) كما تقدم في الحديث : ((لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة)) وقد ذكر ذلك المصنف رحمه الله في جملة خصائص النبي عليه الصلاة والسلام ، وهي إن كانت في الأصل لأئمة إلا أنها إنما حصلت لأئمة بفضل وبركة رسالته عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه كُلف وحده من العلم ما كلف الناس بأجمعهم ، واستشهد البيهقي على ذلك بحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : " بينا أنا نائم إذ أتيت بقدر فيه لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم " . رواه مسلم] .

ثم ذكر من خصائص نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام ما نقله ((عن أبي عباس بن القاص أنه ﷺ كُلف وحده من العلم ما كُلف الناس بأجمعهم)) ؛ أي ما كُلف به الناس أجمع ، وذكر دليلاً لذلك ، وقد يُستدل لذلك بما في الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا)) فهو أعلم خلق الله بالله ، فكل علم صحيح في دين الله وفيما تتحقق به سعادة في دنياه وأخراه فإن نبينا عليه الصلاة والسلام أوتيته على التمام والكمال ، وكل علم عند أي فرد من أفراد الأمة لم يكن متلقًى عنه ولم يكن مستمداً من علمه عليه الصلاة والسلام فهو غير صحيح ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ زَدٌّ)) وفي لفظ ((مَنْ

أَحَدَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)) ، الله جل وعلا يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١] أي : لا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر - لا تقولوا أي في العلوم ، ولا تفعلوا أي في الأعمال ، فإذا كانت العلوم التي يُقصد بها التقرب إلى الله ﷻ ليست مستمدة من العلم النبوي والهدي المحمدي فهي باطلة وغير صحيحة - أما أمور الدنيا فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ)) - وهذه الحقيقة كان عليه الصلاة والسلام يغرسها في القلوب كل جمعة إذا خطب الناس قال : ((أما بعد ؛ فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهُدى هدى محمد - وفي لفظ خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة)) .

فجمع الله ﷻ لنبية الكريمة ﷺ العلوم ، والمراد بالعلوم : أي المقربة إلى الله ﷻ التي يُقصد بها نيل ثوابه جل وعلا ويُطلب بها أجره وثواب الدار الآخرة .

قال : ((واستشهد البيهقي على ذلك بحديث ابن عمر)) ؛ المصنف أحاله لمسلم وهو في الصحيحين .

((عن رسول الله ﷺ قال : " بينا أنا نائم إذ أتيت بقدر فيه لبن - اللبن : الفطرة - فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري)) ؛ بمعنى أن جسمه كله أخذ نصيبه تماماً كاملاً وافرأ من هذا الري .

قال : ((ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب . قالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم)) ؛ أول ﷺ ذلك بالعلم ، وهذا فيه إشارة إلى فضيلة عمر ﷺ ومكانته في العلم ، وهو الذي وافق الوحي في مواطن عديدة .

وجاء في حديث آخر في الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ . قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ)) .

إذا جمعت بين هذين الحديثين فهذا يدل على فضيلة عمر ﷺ في العلم والعمل ، وهذه الفضيلة أيضاً ثابتة لعموم الخلفاء الراشدين ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ((فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ)) وصفهم بصفتين : الراشدين المهديين ، وهاتان الصفتان تعني الصلاح في الجانبين : جانب العلم وجانب العمل ، فالراشد : الذي صلح

عمله وهو ضد الغاوي ، والمهتدي : الذي صلح علمه وهو ضد الضال . فالراشدين المهديين الذين جمع الله لهم بين صلاح العلم وصلاح العمل ، ولهذا حثنا صلوات الله وسلامه عليه أن نأتسي بهم وأن نسير وفق سنتهم وهدْيهم رضي الله عنهم وأرضاهم .

الشاهد من الحديث : أن النبي عليه الصلاة والسلام أول هذا اللبن الذي شرب منه في منامه حتى رأى الريّ يجري في أظفاره الشريفة صلوات الله وسلامه عليه بالعلم ؛ فهذا يستفاد منه أنه عليه الصلاة والسلام أخذ من العلم بالله وبدينه وبشرعه وأحكامه والأمر والنهي .. الخ النصيب الوافر والحظ الكامل ، فجمع الله ﷺ له العلم المقرب إلى الله كَلِّه ، فهو إمامٌ في ذلك . وكل علم يُقصد به التقرب إلى الله لا يكون متلقى من علمه عليه الصلاة والسلام فهو غير صحيح ، كما أنه كلُّ عمل يُقصد به التقرب إلى الله ﷻ لا يوافق عمله فهو عمل باطل ، ومن جاء بعلم لا يوافق علمه أو بعمل لا يوافق عمله فهو متقدم بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام ، واقع فيما نهي الله عنه في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . إذا ضمنت إلى الآية الحديث الذي في مسلم أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ حُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ)) - فساد في الجانبين : العلم والعمل - والواجب على أفراد الأمة عندما يعلموا بهذه الخصيصة العظيمة المباركة لنبيهم عليه الصلاة والسلام أن تكون حياتهم كلها مجاهدة للنفس على تعلم علومه والاهتداء بأعماله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .
قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه كان يرى ما لا يرى الناس حوله ، ففي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لها : " هذا جبريل يقرأ عليك السلام ، فقالت : عليه السلام يا رسول الله ، ترى ما لا نرى ؟! " وعنهما في حديث الكسوف الذي في الصحيحين : " والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً " وقال البيهقي : أنا الحكم محمد بن علي بن دحيم : ثنا أحمد بن حازم الغفاري : ثنا عبيد الله بن موسى : أنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مورق عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : " قرأ رسول الله ﷺ : { هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَّذْكُوراً } [الإنسان: ١] حتى ختمها ، ثم قال :

إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون ، أطلت السماء وحق لها أن تئط ، ما فيها موضع قدر أصبع إلا ملك واضع جبهته ساجداً لله ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفراش ، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله " والله لوددت أني شجرة تعضد . ورواه ابن ماجه ، قال البيهقي : يقال إن قوله : "شجرة تعضد" من قول أبي ذر ، والله أعلم] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام . ((أنه كان يرى ما لا يرى الناس حوله)) ؛ وهذا شواهد كثيرة جداً في السنة ، يرى أشياء ومن حوله من الناس لا يرونها ، مثل ما مرّ معنا في سورة النجم قال : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى (٩) ﴾ ، فلما رأى عليه الصلاة والسلام جبريل في الأرض - لأنه رآه مرتين : مرّة في السماء لما عُرج به ومرّة في الأرض - رآه في مكّة على صورته الحقيقية وقد سدّ الأفق وله ست مائة جناح وكان الناس الذين في الأرض في ذلك الوقت ينظرون إلى السماء ما منهم من رأى شيئاً ، لكن النبي عليه الصلاة والسلام وحده رأى ما لم يروه ، فهو عليه الصلاة والسلام من خصائصه أن الله يُمكنه في أوقات أن يرى ما لا يراه الناس حوله .

ومن أمثلة ذلك : ((ما جاء في الصحيح عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها : " هذا جبريل يقرأ عليك السلام ")) ؛ جبريل أمام النبي عليه الصلاة والسلام ويراه وعائشة إلى جنبه لا تراه ، فيقول لها : هذا جبريل يقرأ عليك السلام .

((قالت : عليه السلام ، يا رسول الله ترى ما لا نرى !؟)) ؛ وهذا شاهد ، فهو عليه الصلاة والسلام يرى جبريل وجبريل أيضاً يخاطبه ، فيراه ويسمع خطابه ، وعائشة رضي الله عنها إلى جنبه لا تراه ولا تسمع خطابه !! هذا الحديث مخرج في الصحيحين ، زاد البخاري : ((تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) يعني أن رسول الله ﷺ مما حُص به أنه يرى ما لا يرى من حوله ؛ فهو عليه الصلاة والسلام يمكنه الله ﷻ في أوقات فيرى ما لا يرى من حوله ، ويسمع أيضاً ما لا يسمع من حوله .

أيضا من عجيب الأخبار في هذا الباب ما كان في قصة صلاة الكسوف ؛ قال : ((وعنهما - أي عن عائشة - في حديث الكسوف الذي في الصحيحين " والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً"))؛ والمصنف رحمه الله اختصر واقتصر في ذكر هذه القصة ، وإلا من يُطالع القصة في الصحيح فيها أمور عجيبة جداً ، لأن الشمس كُشفت في حياة النبي عليه الصلاة والسلام مرّة واحدة ، فخرج عليه الصلاة والسلام وجمع الناس ودعاهم " الصلاة جامعة " وصلى بهم صلاة الكسوف .

وصلاة الكسوف معروفة ؛ وهي ركعتان في كل ركعة ركوعان ، بمعنى أن الإمام يكبر ويقرأ الفاتحة ثم يقرأ طويلاً ما تيسر له من القرآن ، ثم يركع ، ويرفع من الركوع قائلاً سمع الله لمن حمده ثم يبدأ يقرأ الفاتحة ويقرأ بعدها ما تيسر له من القرآن ، ثم يركع ، ثم يرفع ، ثم يسجد سجدتين ثم يقوم ويأتي بركعة بركوعين .

وهنا أخرج عن الموضوع قليلاً لأذكر لكم قصة طريفة وفيها فائدة ؛ حدثني بها صاحب القصة يقول : عندما تخرجت من الجامعة ودراستي في العلوم الدنيوية - إما رياضيات أو أحياء ، لكن رجل ملتحي ومتدين - فعُيِّنت في قرية من القرى ، وفي الأيام الأولى التي عُيِّنت فيها حصل كسوف وكان إمام المنطقة والذي يصلي الجمعة بالناس مسافر في ذلك اليوم ، ففوجئت الناس يطرقون عليّ الباب ويقولون الآن كسوف والإمام مسافر وما فيه إلا أنت تصلي فينا - يقول - كل المراجع التي معي تتعلق بتخصصي ولا عندي أي كتاب في الفقه ولا أذكر صفة صلاة الكسوف ، حاولت أتذكر كيف تكون ما تذكرت ، قلت لهم : أنا ما أستطيع . قالوا أبداً ما يمكن ما يوجد إلا أنت والجماعة كلهم الآن في المسجد وينتظرونك فتوكل على الله وتعال صلي بنا ، فقررت أن أتوضأ وأذهب للمسجد وأتوسم في أي واحد منهم وأُصر عليه وأقَدِّمه وأُخرج من الموقف ، فمجرد ما دخلت مع باب المسجد الناس كلهم قاموا صفوف قالوا جاء الشيخ جاء الشيخ ، فوجدت أني مضطر ما عندي خيار الآن ، فذهبت ووقفت مكان الإمام وكبرت سبع تكبيرات والركعة الثانية خمس تكبيرات وسلّمت ، فإذا بشايب خلفي قال " ما شاء الله عيد هذا !! " الناس في كسوف ، وهذا يصلي بهم صلاة العيد .

الشاهد من القصة : مثل هذه العبادات ينبغي أن تكون حاضرة في الأذهان ومعروفة الأحكام وإذا فوجئ بها الإنسان في أي مكان يؤدي العبادة المشروعة المطلوبة منه في الوقت المناسب على الصفة التي شرعها الله ﷻ . أما إذا لم يكن يتعلم ولا يتفقه يقع في مثل هذا الخطأ ويقع أيضاً في الخطأ الآخر الذي حدثني به أحد الأشخاص في منطقة من المناطق يقول صلّوا على الجنّاة ركعتين بسجود وركوع ، يعرفون أنه يُصلّى عليها لكنهم ما تعلموا ، فتعلّم مثل هذه الأحكام وخاصة التي ما تمر إلا بين وقت وآخر أو وقت طويل ، فإذا لم تكن هذه الأحكام حاضرة أو الإنسان على علم بها يقع في مثل هذا الخطأ .

قال ابن كثير: ((وعنهما في حديث الكسوف الذي في الصحيحين)) ؛ النبي عليه الصلاة والسلام في صلاته تلك صلاة الكسوف ، فعل أمراً ما كان الصحابة يعهدون منه فعله في صلاته - رأوه وهو قائم يصلي تقدّم ومشى إلى الأمام قليلاً كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم بعدها بقليل أيضاً وجدوه يرجع إلى الوراء - واستغربوا من هذا الأمر ، وبمجرد أن انتهى من الصلاة سألوه ، قالوا : يا رسول الله رأيناك فعلت في صلاتك شيئاً ما رأيناك تفعله . فقال : ((رأيت الجنة والنار)) ، يعني حقيقة رأيت الجنة والنار ، صفوف خلفه يصلّون وراءه ﷻ ورأوه يتقدم بمد يده ورأوه يتأخر ؛ لما تقدم رأى الجنة قال : ((تقدمت لأخذ عنقوداً من عناقيد الجنة ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا)) . الجنة كانت أمامه وهم يصلون وربنا على كل شيء قدير ﷻ ، ولما رجع قال ((رأيت النار)) ثم أخذ يحدثهم عليه الصلاة والسلام بما رأى ، فذكر أشياء رآها في الجنة وأشياء رآها في النار .

مما رآه في النار قال : ((رأيت عمرو ابن لُحي يجر قصبته في النار)) ، وقال : ((رأيت امرأة في النار دخلت النار في هرة حبستها لا هي التي أطعمتها ولا هي التي تركتها تأكل من خشاش الأرض)) .

وذكر عليه الصلاة والسلام أشياء رآها في الجنة صلوات الله وسلامه عليه وأشياء رآها في النار ، والصحابة وراءه يصلّون ما رأوا شيئاً لا رأوا الجنة ولا رأوا النار ؛ وهذا من الشواهد و من الدلائل لقول ابن كثير في خصائص النبي ((أنه يرى ما لا يرون)) أي يمكنه الله ﷻ في أوقات أن يرى أشياء ما يراها من حوله .

قال : ((وقال البيهقي وساق الإسناد عن مجاهد عن مورق عن أبي ذر)) ؛ مورق لم يسمع من أبي ذر وهذه علة في الحديث لكن له شواهد ولهذا أورده الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٧٢٣)

((عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان:١] حتى ختمها ، ثم قال : إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون)) ؛ وهذا تصريح بهذه الخصوصية له عليه الصلاة والسلام .

قال : ((أطت السماء وحُق لها أن تتط)) ؛ الأيط : صوت يكون عن ثقل ، مثل أيط الرجل ، فأطت السماء أي ثقلت بمن عليها من الملائكة ، وحُق لها أن تتط لكثرة أعداد الملائكة الذين عليها .

((ما فيها موضع قدر أصبع إلا ملك واضع جبهته ساجداً لله)) ؛ هذا فيه دليل على كثرة الملائكة الكاثرة ، ﴿ وَكَمْ مِنْ مُلْكٍ ﴾ [النجم:٢٦] هذا تكثير . ولما عُرج به عليه الصلاة والسلام قال : ((ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، فَقُلْتُ: يَا حَبْرِيْلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيَّهِمْ)) ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ [المدثر:٣١] .

قال : ((والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفراش ، وخرجتم إلى الصُّعَدَاتِ تجارون إلى الله)) ؛ يعني لكم جُأْر صوت تناجون الله وتلحون عليه وتطلبون منه ، وهذا يذكره عليه الصلاة والسلام لأُمَّته على وجه النذارة والتحذير وأن ينتبه الإنسان وأن يعرف أن أمامه جنة ونار وحساب وعقاب وأهوال وشدائد وأن لا يمضي في هذه الحياة هكذا سادراً لاهياً غافلاً معرضاً إلى أن يفاجئه الموت وهو على الضياع ثم يندم ولا يفيد الندم ، فهذه موقظات ومنبهات إذا تأملها المسلم أخذته مأخذاً آخر فيه الجد وفيه العزم وفيه الاجتهاد في الطاعة والبعد عن معصية الله ﷻ .

قال : ((والله لو ددت أني شجرة تعضد)) ؛ وهذا ليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام وإنما هو مدرج في الحديث .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ورواه ابن ماجه ، قال البيهقي : يقال إن قوله " شجرة تعضد" من قول أبي ذر)) ؛ وهذا هو الصحيح أن قوله : "والله لوددت أني شجرة تعضد" هذا مدرج وليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام وهو من كلام أبي ذر ، وقد جاء الحديث في المسند للإمام أحمد صريحاً بذلك ، فيه التصريح أن هذا من قول أبي ذر رضي الله عنه وأرضاه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن الله أمره أن يختار الآخرة على الأولى ، وكان يحرم عليه أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا ، ودليله من الكتاب العزيز ظاهر] .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام .

((أن الله أمره أن يختار الآخرة على الأولى)) ؛ قال الله ﷻ : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى ﴾ (٤) وَكَسَوْفُ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴿ [الضحى:٤-٥] فأمره الله جل وعلا أن يختار الآخرة على الأولى ، واختار ذلك عليه الصلاة والسلام .

((وكان يحرم عليه أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا ، ودليله من الكتاب العزيز ظاهر)) أي في مواضع ومن ذلك : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعَتْ بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسِنَهُمْ فِيهِ ﴾ [طه:١٣١] فنهاه الله ﷻ أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن له تعلُّم الشعر ، قال الله تعالى : { وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ } [يس:٦٩] ، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((ما أبالي ما أتيت إن شربت ترياقاً أو تعلقت تيممة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) رواه أبو داود ، فلهذا قال أصحابنا : إنه كان يحرم عليه تعلم الشعر] .

قال ((ومن ذلك أنه لم يكن له تعلم الشعر ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ [يس:٩٦]))؛ أي من خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه ما ينبغي له تعلم الشعر ولم يكن له تعلم الشعر صلوات الله وسلامه عليه .

ذكر هذا الدليل من القرآن ثم ذكر دليلاً من السنة وهو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : ((سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً أو تعلقتُ تميمة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) ؛ وهذا الأسلوب يُؤتى به في بيان أمر محرم أو بيان أمر خاطئ أو أمر مخالف فيبين عندما يُضم إلى مخالفات أخرى ، بمعنى أن مستواه بمستوى هذه المخالفات فيذكر معهما ويُقرن بها ، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يبين أنه لا يقول الشعر من قبل نفسه كما أنه لا يعلق التميمة وكما أنه لا يشرب ترياقاً فقال : ((ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً أو تعلقتُ تميمة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) ، أي أنها كلها أمور لا تقع ولا تكون منه . وقوله ((شربت ترياقاً)) عُلِقَ عليها في بعض النسخ : " الترياق بكسر فسكون أنواع ، بعضه يشتمل على شيء من لحوم الأفاعي وهذا هو الذي حرمه ، فإذا لم يكن منه من لحوم الأفاعي فلا بأس بتناوله " .

والحديث رواه أبو داود في سننه وفيه عبد الرحمن ابن رافع التنوخي . قال البخاري : في حديثه مناكير . وقال الحافظ ضعيف . فهذا الحديث بهذا الإسناد الذي عند أبي داود فيه هذه العلة .

قال المصنف رحمه الله تعالى : ((فلهذا قال أصحابنا : إنه كان يحرم عليه تعلم الشعر)) ؛ فإذا من خصائصه ﷺ أنه ما ينبغي له تعلم الشعر .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن يحسن الكتابة ، قالوا : وكان يحرم عليه ذلك ، قال الله تعالى : { الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ } [الأعراف: ١٥٧] ، وقال تعالى : { وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِأَنَّكَ الْمُبْطَلُونَ } [العنكبوت: ٤٨] . وقد زعم بعضهم أنه ﷺ لم يمت حتى تعلم الكتابة ، وهذا قول لا دليل عليه فهو مردود ، إلا ما رواه البيهقي من حديث أبي عقيل يحيى بن

المتوكل عن مجالد عن عون بن عبد الله عن أبيه أنه قال : لم يمت رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ . قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعتُ من أصحابنا يذكرون ذلك . يجي هذا ضعيف ، ومجالد فيه كلام . وهكذا ادَّعى بعض علماء المغرب أنه ﷺ كتب يوم صلح الحديبية، فأنكر ذلك عليه أشد الإنكار وتُبْرِي من قائله على رؤوس المنابر ، وعملوا فيه الأشعار ، وقد غرَّه في ذلك ما جاء في بعض روايات البخاري : " فأخذ رسول الله ﷺ فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله " ، وقد علم أن المقيد يقضي على المطلق ، ففي الرواية الأخرى : " فأمر علياً فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ﷺ " [

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام .
 ((أنه لم يكن يحسن الكتابة ، قالوا : قد كان يحرم عليه ذلك)) ؛ ذكر دليلين من القرآن وهما :

قول الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] الأمي : الذي لا يقرأ ولا يكتب .

والدليل الآخر قال : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] لا يتلو ولا يخط ، وهذا بمعنى أمي ؛ ففي الآية الأولى قال : ﴿ النَّبِيِّ الْأُمِّيَّ ﴾ أي : الذي لا يقرأ ولا يكتب ، وفي الثانية صُرح بالأميرين لا تتلو ولا تخط ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ ﴾ ؛ فهو عليه الصلاة والسلام ما كان يُحسن الكتابة ، ولما جاءه جبريل في الغار أول الأمر وقال له : اقرأ قال : ما أنا بقارئ .

قال : ((وقد زعم بعضهم أنه ﷺ لم يمت حتى تعلم الكتابة)) ؛ لكن هذا قول مرسل ليس عليه دليل والأمر باقي على أصله أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يكتب ولا يقرأ صلوات الله وسلامه عليه ، ولا يُجْرَج عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح وصریح .
 يقول ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وهذا قول لا دليل عليه ؛ فهو مردود)) .

ثم ذكر دليلاً وضعفه رحمه الله فلا يكون صالحاً للاستشهاد به على أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يمت حتى تعلم الكتابة وهو ((ما رواه البيهقي من حديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل ، عن مجالد ، عن عون ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن أبيه قال : " لم يمت رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ " ، قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعت من أصحابنا يذكرون ذلك)) .

قال ابن كثير : ((يحيى بن المتوكل هذا ضعيف ، ومجالد فيه كلام)) ؛ فهاتان علتان ، وأيضاً الثالثة وهي : أن أبو عون عبد الله ابن عتبة من كبار التابعين فهو مرسل ؛ فهذه ثلاث علل ، فالحديث ضعيف والأمر باقي على أصله وهو أنه عليه الصلاة والسلام لا يقرأ ولا يكتب .

قال : ((وهكذا ادعى بعض علماء المغرب)) ؛ يشير إلى أبي وليد الباجي الأندلسي كما ذكر ذلك الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة أبي الوليد الباجي الأندلسي أنه قال : ((أنه ﷺ كتب يوم صلح الحديبية ، فأنكر عليه ذلك أشد الإنكار وتبرئ من قائله على رؤوس المنابر ، وعملوا فيه الأشعار)) ؛ يعني ينكرون عليه إنكاراً شديداً في الخطب وفي الشعر قولاً ونثراً .

وسبب الخطأ الذي وقع فيه أبو الوليد الباجي : أنه ((غرّه ما جاء في بعض روايات البخاري " فأخذ رسول الله ﷺ فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله)) فمن هذه الرواية أخذ أن النبي عليه الصلاة والسلام كتب ، ولكن فاته ((أن المقيد يقضي على المطلق)) .

((ففي الرواية الأخرى - وهي عند مسلم - : " فأمر علياً فكتب ")) ففي هذا التنصيص على أن الذي كتب وباشر الكتابة هو علي ، والرواية التي نُسبت فيها الكتابة إلى النبي عليه الصلاة والسلام صحيحة ، لأن كتابة علي عليه السلام بأمره ﷺ فصَحَّ أن تُنسب الكتابة إليه لأنه أمر بها ؛ مثل قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: ١٨] ؛ فنسب القراءة إليه ﷺ مع أن الذي قرأ جبريل ، لأن قراءة جبريل بأمر الله ﷻ .

فأبو الوليد الباجي لما وجد هذه الرواية ((فكتب)) - يعني محمد ﷺ - غرّه ذلك وفاته أن هناك روايات صحيحة ثابتة في التنصيص على أن الذي باشر الكتابة هو علي ، والروايات

التي فيها نُسبت الكتابة إلى النبي عليه الصلاة والسلام هي صحيحة باعتبار أنه الأمر عليه الصلاة والسلام لا الفاعل والمباشر للكتابة .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره ، فقد تواترت عنه صلوات الله وسلامه عليه : " أن من كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . روي هذا الحديث من طريق نَيْفٍ وثمانين صحابياً ، فهو في الصحيحين من حديث علي وأنس وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة ، وعند البخاري من رواية الزبير بن العوام وسلمة بن الأكوع وعبد الله بن عمرو ولفظه : " بلغوا عني ولو آية ، وحدّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . وفي مسند أحمد : عن عثمان وابن عمر وأبي سعيد ووائل بن الأسقع وزيد بن أرقم . وعند الترمذي عن ابن مسعود . ورواه ابن ماجه عن جابر وأبي قتادة . وقد صنف فيه جماعة من الحفاظ كإبراهيم الحري ، ويحيى بن صاعد ، والطبراني ، والبزار وابن مندة ، وغيرهم من المتقدمين ، وابن الجوزي ، ويوسف بن خليل من المتأخرين . وصرّح بتواتره ابن الصلاح والنووي وغيرهما من حفاظ الحديث ، وهو الحق ، فلهذا أجمع العلماء على كفر من كذب عليه متعمداً مستجيزاً لذلك . واختلفوا في المتعمد فقط ، فقال الشيخ أبو محمد : يكفر أيضاً ، وخالفه الجمهور . ثم لو تاب فهل تقبل روايته ؟ على قولين : فأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو بكر الحميدي قالوا : لا تقبل ، لقوله ﷺ " إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد ، من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار " ، قالوا : ومعلوم أن من كذب علي غيره فقد أثم وفسق ، وكذلك الكذب عليه ، لكن من تاب من الكذب عليه يقبل بالإجماع ، فينبغي ألا تُقبل رواية من كذب عليه ، فرقاً بين الكذب عليه والكذب على غيره . وأما الجمهور فقالوا : تقبل روايته ، لأن قصارى ذلك أنه كفر ، ومن تاب من الكفر قبلت توبته وروايته ، وهذا هو الصحيح] .

ثم ذكر من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام ((أن الكذب عليه ليس ككذب على غيره ((وهذا صح في الحديث عنه أنه قال : ((إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ

كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)) ، وذكر رحمه الله تعالى أن هذا الحديث حديث متواتر عن النبي ﷺ . والعلماء عدّوه من قبيل المتواتر اللفظي ، لأن المتواتر منه ما هو متواتر لفظي ومنه ما هو متواتر معنوي ، لكن هذا الحديث لفظه متواتر رواه عن النبي ﷺ - كما ذكر ابن كثير هنا - تَيْفٌ وَثْمَانِينَ صحابياً ، وذكر منهم رحمه الله تعالى ما يقرب من العشرين صحابياً ، عدّهم هنا رحمه الله وذكر ما في الصحيحين وفي البخاري وفي المسند والترمذي وابن ماجه . ثم أشار إلى أن جماعة من الحفاظ صنفوا أجزاء مفردة في هذا الحديث ، ذكر منهم : ((إبراهيم الحربي ، ويحيى بن صاعد ، والطبراني - وجزءه مطبوع - والبزار ، وابن مندة ، وغيرهم من المتقدمين)) .

قال : ((وابن الجوزي - ابن الجوزي جمع طُرق هذا الحديث في أول كتابه الموضوعات - ويوسف بن خليل من المتأخرين)) .

قال : ((وصرّح بتواتره ابن الصلاح ، والنووي ، وغيرهما من حفاظ الحديث ، وهو الحق)) ؛ وكما أشرت عدّه أهل العلم في جملة المتواتر اللفظي من حديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

ثم لما قرّر رحمه الله هذه الخصوصية لبينا قال : ((فلهذا أجمع العلماء على كفر من كذب عليه متعمداً مستجيزاً لذلك)) ؛ أي مستحلاً لذلك ، فمن كذب على النبي عليه الصلاة والسلام مستحلاً الكذب على الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا كافر كفاً أكبر ناقل من ملة الإسلام ، إن كان يصلي لا يقبل الله منه صلاته ولا يقبل منه صيامه ولا يقبل منه عموم طاعاته لأن هذا الكفر ناقض لدينه ومحبط لعمله .

قال : ((واختلفوا في المتعمد فقط)) ؛ يعني يتعمد الكذب على الرسول عليه الصلاة والسلام لكنه لا يستحل ذلك ولا يستجيزه ((فقال الشيخ أبو محمد - يعني ابن حزم - يكفر أيضاً ، وخالفه الجمهور)) .

قال : ((ثم لو تاب فهل تقبل روايته ؟ على قولين)) ؛ يعني رجل عُرف عنه الكذب على النبي عليه الصلاة والسلام ثم تاب من كذبه على رسول الله فهل تُقبل روايته أو لا ؟ على قولين :

١. ((فأحمد ويحيى بن معين وأبو بكر الحميدي قالوا : لا تقبل ، لقوله ﷺ : " إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . قالوا : ومعلوم أن من كذب علي غيره فقد أثم وفسق ، وكذلك الكذب عليه ، لكن من تاب من الكذب علي غيره يقبل بالإجماع ، فينبغي أن لا تقبل رواية من كذب عليه ، فرقاً بين الكذب عليه والكذب علي غيره)) .
٢. ((وأما الجمهور فقالوا : تُقبل روايته ، لأن قصارى ذلك أنه كفر ، ومن تاب من الكفر قُبِلت توبته وروايته ، وهذا هو الصحيح)) .

على كلِّ المسألة مثل ما ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى فيها هذا الخلاف في حال من يكذب على رسول الله ﷺ ثم تاب هل تُقبل روايته أو لا ؟ ومن العلماء من يرون أن روايته لا تُقبل ، وهذا أيضاً مما يبين شدة خطورة الكذب على رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وأنه ليس كالكذب على أيِّ أحد آخر فهو مختلف ؛ من كذب علي غيره وفسق بهذا الكذب ثم تاب وأتاب تُقبل روايته ، فيفرّق من كان كذبه على رسول الله ، لأن الكذب على رسول الله ليس كالكذب على أي أحد آخر .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه من رآه في المنام فقد رآه حقاً كما جاء في الحديث : " فإن الشيطان لا يتمثل بي " ، لكن بشرط أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا ، كما رواه النسائي عن ابن عباس . واتفقوا أن من نقل عنه حديثاً في المنام أنه لا يُعمل به لعدم الضبط في رواية الرائي ، فإن المنام محلُّ تضعف فيه الروح وضبطها . والله تعالى أعلم] .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام .

((أن من رآه في المنام فقد رآه حقاً)) ؛ وهذا جاء فيه أحاديث صحيحة ثابتة ، منها ما في الصحيحين عن غير واحد أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي)) ، وقوله : ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى)) ليس المعنى رأى جسده الذي هو موجود في القبر ، ولا أيضاً رأى روحه التي هي في أعلى الجنات ؛ وهذا

بيّنه قوله : ((فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي)) يعني لا يمكن أن يأتي الشيطان متمثلاً بصورة النبي ﷺ الحقيقية ، لكن قد يأتي الشيطان بصورة أخرى غير صورة النبي عليه الصلاة والسلام ويقول إنه هو النبي ، ولهذا كان من طريقة الصحابة والتابعين إذا جاءهم شخص وقال رأيت النبي ﷺ في المنام يقولون له : صف لنا من رأيت .

ونقل هنا ابن كثير رحمه الله قال : ((لكن بشرط أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا ، كما رواه النسائي عن ابن عباس)) ؛ والحديث في شمائل الترمذي وفي مسند الإمام أحمد عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف ((جاء إلى ابن عباس وقال له : إني رأيت النبي ﷺ في المنام . قال : صف لي من رأيت ؟ فلما وصف له قال : لو كنت معنا ما زدت على هذا الوصف)) يعني أن الوصف مطابق .

وأيضاً جاء نحو ذلك ما رواه إسماعيل القاضي عن أيوب قال : ((كان ابن سيرين إذا قصّ عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ في المنام قال : صف لي من رأيت)) . وهذه تحسم الخلل في هذا الباب ، لأن كثير من الناس يدّعي أنه رأى النبي عليه الصلاة والسلام في المنام . أحد العوام مرّة جاء إلى أحد المشايخ وقال : يا شيخ أنا رأيت النبي عليه الصلاة والسلام في المنام ، قال له : صف لي من رأيت . قال : " رأيت رجل حليق وعليه كرفة " ، هذا من يكون؟! هذا شيطان ما فيه كلام .

فالذي يكون رأى النبي ﷺ في المنام حقاً هو من رآه بصفته التي كان عليها عليه الصلاة والسلام في الحياة الدنيا ، أما أن يراه بصفة غير صفته عليه الصلاة والسلام فهذا في الحقيقة ما رأى النبي عليه الصلاة والسلام ، ولهذا الصحابة ﷺ والتابعون لهم بإحسان إذا جاءهم الشخص وقال : رأيت النبي ﷺ في المنام يقول : " صف لي من رأيت " فإذا كانت الصفة مطابقة فإنه يكون قد رآه ؛ هذه واحدة .

الثانية وهي مهمة جداً ونبّه عليها ابن كثير رحمه الله تعالى قال : ((واتفقوا أن من نقل عنه حديثاً في المنام لا يعمل به)) ؛ أي أنّ المنامات لا يبنى عليها أحكام أو عقائد ، مثل ما قال العلماء رحمهم الله: " الرؤية المنامية تكون للبشارة والندارة ، أما تقرير الأحكام فلا " ، ما يمكن أن يقرّر حكم من منام ، مثل أن يبنى عمل أو عبادة أو ذكر أو عقيدة أو غير ذلك على رؤية منامية فهذا لا يمكن إطلاقاً ؛ فالرؤية المنامية تكون للبشارة ؛ إذا رأى الإنسان النبي

عليه الصلاة والسلام في أمور تُفرح القلب وتبهج النفس وتسِر الخاطر فهذا يدخل في مقام البشارة ، وتكون للندارة ؛ قد يكون رأى النبي عليه الصلاة والسلام في مقام إنذار من أمر أو مخالفة أو نحو ذلك ، أما لتقرير الأحكام فلا . وهذا الباب انزلق فيه كثير من الطرقية انزلاقاً شديداً وأصبحوا يثبتون أشياء في كتبهم وأذكار وعبادات وأعمال وأوراد الخ وإذا سألت على ماذا يبنون ذلك ؟ على رؤى منامية " رأيت في المنام أو شيخي رأى في المنام " ، وتجدهم ضيعوا السنن واشتغلوا بالبدع ودخل الشيطان عليهم من هذا الطريق وأبعدهم عن السنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، وأوقعهم في أمور محدثات .

مرة رأيت كتاب من كتب الطرقية فيه أذكار منكرة ومستهجنة وأيضاً فيها توسلات شركية وفيها ألفاظ ركيكة جداً وضعيفة ، وقلت في نفسي من يمكن يقبل أن يذكر الله بهذا الكتاب !! فأخذت ألقب وأنظر في الكتاب فلما وصلتُ في آخره قال المؤلف : " لما فرغتُ من جمع هذا الكتاب وإعداده ترددتُ في نشره ، فجاءني النبي ﷺ في المنام وقال : يا فلان لماذا هذا التردد !! بادر في نشره ، وجاءني أبو بكر وجاءني عمر وجاءني عثمان وجاءني علي كلهم قالوا بادر في نشره ؛ فوجدت أنني مضطر أن أنشر الكتاب ، لأنهم كلهم أصرُّوا عليَّ أن أنشر الكتاب " والجهال مساكين عندما يقرؤون آخر الكتاب أن النبي ﷺ جاءه في المنام وأبو بكر وعمر وعثمان وكلهم ألقوا عليه وأصروا والرجل كان متردد ولا كان عنده نية أصلاً أن ينشر الكتاب لكن أمام الإصرار الرجل طبع الكتاب ؛ يأخذه مأخذ المسلمات ، هذا عندهم متفق عليه !! هذا جاوز القنطرة !! . وكثير من الخرافة تنتشر عند العوام وتروج بمثل هذا الطريق ، والمعافي من عافاه الله ﷻ .

وأيضاً - وهي أشد من ذلك - دعوى بعض الناس خاصة أصحاب الطرق أنه يراه يقظة ، ويذكرون من هذا القبيل قصص غريبة وعجيبة جدا ويُسْتغْرَب أن يوجد من يُصدق مثل هذه القصص . من ذلك : أحد الفقهاء كان يتكلم في مسألة من المسائل وعنده من أحد شيوخ الطرق ممن لا علم له بدين الله ولا فقه ولا معرفة بأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فتكلم هذا الفقيه العالم بما آتاه الله من علم وفهم وبصيرة في دين الله وذكر حديثاً ، فقال له هذا الشيخ : الحديث ضعيف - وهو ليس من أصحاب الصناعة ولا من أهل الشأن ولا له معرفة بهذا - قال له : وما يدريك ؟ قال : هذا رسول الله ﷺ واقف عند رأسك يقول لي

الحديث ضعيف . فمثل هذه الأمور يعني توجد بكثرة عند أصحاب الطرق ، وفعالاً لو سُئِلَ لهم زمام الدين بهذه الطريقة ضاع الدين جملةً وتفصيلاً ، وأصبحت أمور الدين في ضياع تام ، لكن الله ﷻ حفظ الدين بالروايات وبالأسانيد وبرجالات العلم وحقاًظ السنة وكتب الحديث . ومثل هذه الخرافة تهدر كل جهود أئمة الحديث وكل جهود أهل العلم في حفظ سنة النبي ﷺ ويدعي الدعي من هؤلاء أن معرفة الصحيح أو الضعيف بمثل هذه الطرق . فالشاهد مثل هذه المسالك كلها مسالك غير صحيحة ولا يمكن أن يستفاد منها علم أو ينبنى عليها حكم شرعي إطلاقاً كما بيّن ذلك أهل العلم رحمهم الله تعالى .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه الكبير عن أبي العباس بن القاص في قوله تعالى : { لئن أشركت ليحبطن عملك } [الزمر: ٦٥] قال أبو العباس : وليس كذلك غيره حتى يموت ، لقوله تعالى : { ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم } [البقرة: ٢١٧] قال البيهقي : " كذا قال أبو العباس ، وذهب غيره إلى أن المراد بهذا الخطاب غير النبي عليه الصلاة والسلام ، ثم المطلق محمول على المقيد " انتهى كلامه . قلت : وهذا الفرع لم يكن إلى ذكره حاجة لعدم الفائدة منه ، وما كان ينبغي أن نذكره لولا ما قد يتوهّم من إسقاطه إسقاط غيره مما ذكره ، وإلا فالضرب عن مثل هذا صفحاً أولى ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله هذا الفرع وفي الآخر أشار إلى أن الأولى ضرب الصفح عنه وعدم إيراد مثل ذلك رحمه الله تعالى .

قال : ((ومن ذلك ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه الكبير عن أبي العباس ابن القاص في قوله تعالى : { لئن أشركت ليحبطن عملك } [الزمر: ٦٥] قال أبو العباس : وليس كذلك غيره حتى يموت)) يعني غيره إذا وقع في ذلك يحبط عمله إذا مات على الشرك ، وأما إذا رجع فإن أعماله لا تكون باطلة ، ولكن هذا التقرير أيضاً فيه ما فيه ، لأن الشرك في حد ذاته محبط للأعمال بمجرد وقوع الإنسان فيه ، ولا يعني ذلك أن التوبة ممنوعة

في حقه ، بل من تاب تاب الله عليه من الشرك أو من غيره ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ [الزمر: ٥٣] ، وليس هذا معارضاً لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ [النساء: ٤٨] ؛ لأن قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ في حق من مات على ذلك ، أما قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ﴾ هذا في حق من تاب ، بدليل قوله : ﴿ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ ﴾ .

وهذه الآية فيها أشد التحذير من الشرك ، قال الله لنبيه : ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنَ قَبْلِكَ لَئِن أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ (٦٥) بل الله فاعبد وكن من الشاكرين ﴿ قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن له خائنة الأعين ، أي أنه لم يكن له أن يومئ بطرفه خلاف ما يظهره كلامه ، فيكون من باب اللمز ، ومستند هذا قصة عبد الله بن سعد بن أبي سرح حين كان قد أهدر رضي الله عنه دمه يوم الفتح في جملة ما أهدر من الدماء ، فلما جاء به أخوه من الرضاة عثمان بن عفان رضي الله عنه فقال : يا رسول الله بايعه ، فتوقف رضي الله عنه رجاء أن يقوم إليه رجل فيقتله ، ثم بايعه ، ثم قال لأصحابه : أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأيي قد أمسكت يدي فيقتله؟! فقالوا : يا رسول الله هلا أومأت إلينا ، فقال : إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين] .

ثم ختم رحمه الله تعالى هذه الخصائص التي تتعلق بكتاب الإيمان بأنه عليه الصلاة والسلام ((لم يكن له خائنة الأعين)) أي أنه لم يكن له أن يومئ بطرفه خلاف ما يظهره كلامه فيكون من باب اللمز .

قال : ((ومستند ذلك قصة عبد الله بن سعد بن أبي السرح حين كان قد أهدر رضي الله عنه دمه يوم الفتح في جملة ما أهدر من الدماء ، فلما جاء به أخوه من الرضاة عثمان بن عفان

ﷺ فقال : يا رسول الله بايعه ، فتوقف ﷺ رجاء أن يقوم إليه رجل فيقتله ، ثم بايعه عليه الصلاة والسلام ، ثم - بعد المبايعة- قال لأصحابه: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأي قد أمسكت يدي فيقتله؟! فقالوا : يا رسول الله هلا أومأت إلينا)) ؛ يعني هلا أشرت إلينا بعينك إشارة نفهم منها هذا المعنى ؟

قال: ((إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين)) فهذا من الخصائص التي هي مشتركة بينه ﷺ وبين عموم الأنبياء .

وبهذا يكون انتهى ما جمعه المصنف رحمه الله تعالى من خصائص تتعلق بهذا القسم (كتاب الإيمان) وبعده شرع فيما يتعلق بكتاب الطهارة فقال رحمه الله :

[(كتاب الطهارة) ؛ فمن ذلك : أنه كان قد أمر بالوضوء لكل صلاة ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك ، ومستنده ما رواه عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر : " أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة " أخرجه أبو داود. فالظاهر من هذا أنه أوجب عليه السواك ، وهو الصحيح عند الأصحاب ، قاله أبو زكريا ، ومال إلى قوته الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : " لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل عليّ به قرآن أو وحي " . وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : " ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيت على أضراسي " رواه البيهقي . قال البخاري : هذا حديث حسن . وقال عبد الله بن وهب : ثنا يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عمرو مولى المطلب ، عن المطلب بن عبد الله ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ قال : " لقد لظمت السواك حتى تخوفت أن يدريني " رواه البيهقي وفيه انقطاع بين المطلب وعائشة ، فيشكل على هذا ما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : "أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي " ، ولهذا قال بعض أصحابنا : إنه لم يكن واجباً عليه بل مستحباً] .

يواصل الإمام بن كثير رحمه الله تعالى ذكر خصائص النبي الكريم ﷺ التي لا يشاركه فيها أحد من أمته ، وعرفنا أنه رحمه الله تعالى قسّمها على أبواب الفقه فذكر أولاً الإيمان ثم ذكر هنا

بعض المسائل التي نُقل عن بعض أهل العلم أنّها من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام وهي مُتعلقة بالطهارة .

((فمن ذلك أنه ﷺ كان قد أمر بالوضوء لكل صلاة)) ؛ يتوضأ ﷺ لكل صلاة سواء كان طاهراً أو غير طاهر ، أي أنّ الطهارة كانت أُوجبت عليه في كل صلاة .
((فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك)) عند كل صلاة دون أن يتوضأ لكل صلاة .

واستدل لذلك بما رواه أبو داود وكذلك الإمام أحمد وصحح إسناده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير عن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر : ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، طَاهِرًا وَعَبْرَ طَاهِرٍ ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، أَمَرَ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ)) .

قال رحمه الله تعالى : ((فالظاهر من هذا أنه أُوجب عليه السواك ، وهو الصحيح عند الأصحاب)) ؛ أي الشافعية ، فذكر ابن كثير رحمه الله أولاً من خصائصه ﷺ أن الطهارة لكل صلاة أُوجبت عليه ، ثم لما شق عليه الأمر أمر عليه الصلاة والسلام بالسواك لكل صلاة .

قال : ((قاله أبو زكريا النووي ، ومال إلى قوته الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: " لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل علي به قرآن أو وحي")) وهذا الحديث بهذا الإسناد عند الإمام أحمد فيه ضعف لكن له شاهد من حديث واثلة ابن الأسقع فيتقوى الحديث به .

واستدل أيضاً بجملة من الأحاديث منها حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : ((قال رسول الله ﷺ : " مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى أَضْرَاسِي " رواه البيهقي)) . والحديث في إسناده خالد ابن عبيد متروك كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في التقريب ، لكن الحديث ثبت عن جماعة من الصحابة بلفظ ((أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَسْنَانِي)) دون ذكر قوله : ((مازال جبريل يوصيني بالسواك)) ، وقد أورده الألباني رحمه الله تعالى في سلسلته الصحيحة .

وأورد المصنف أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : ((لَقَدْ لَزِمْتُ السَّوَاكَ - يعني حافظت عليه واعتنيت به - حَتَّى خَوَّفْتُ أَنْ يُدْرِدَنِي)) ؛ ومعنى "يدرديني" :

أي يُذهب أسناني . والحديث رواه البيهقي وأعله المصنف رحمه الله تعالى بالانقطاع بين
المطلب بن عبد الله وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

ثم قال رحمه الله : ((ويشكل على هذا ما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع قال :
قال رسول الله ﷺ : " أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ ")) ؛ أي يوجب
عليّ ، كما قال تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ [البقرة: ١٨٣] أي فُرض عليكم وأوجب عليكم .
فقوله ((حتى خشيتُ أن يُكتب)) يُستفاد منه أن السواك لم يكن قد أوجب عليه لكن أمر
به حتى خشى عليه الصلاة والسلام أن يُكتب عليه . لكن الإسناد هنا فيه ليث بن أبي
سليم وهو ضعيف لاختلاطه .

قال : ((ولهذا قال بعض أصحابنا : إنه لم يكن واجباً عليه بل مستحباً)) .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه كان لا ينتقض وضوؤه بالنوم ، ودليله حديث ابن عباس في الصحيحين
أنه ﷺ نام حتى نفخ، ثم جاءه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ . وسببه ما ذكر في حديث
عائشة رضي الله عنها أنها سألته فقالت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ فقال : " يا
عائشة تنام عيناى ولا ينام قلبي " أخرجاه . واختلفوا هل كان ينتقض وضوؤه بمس
النساء ؟ على وجهين ، والأشهر منهما الانتقاض . وكأن مأخذ من ذهب إلى عدم
الانتقاض حديث عائشة في صحيح مسلم : أنها افتقدت رسول الله ﷺ في المسجد ،
فوقعت يدها عليه وهو ساجد وهو يقول : " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ،
ومعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك "
. وجاء من غير وجه عنها : أن رسول الله ﷺ كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ ؛ وكأن هذا
القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به ﷺ ، ولكن الخصوم لا يقنعون منه بذلك ، بل يقولون
: الأصل في ذلك عدم التخصيص إلا بدليل] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من الخصائص أن نبينا عليه الصلاة والسلام ((كان لا ينتقض وضوؤه بالنوم)) ؛ إذا نام عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه خلافاً لحال غيره عليه الصلاة والسلام .

واستدل لذلك بحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين ((أنه ﷺ نام حتى نفخ ، ثم جاءه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ)) .

قال : ((وسببه)) يعني سبب أن النبي عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه بالنوم .
((ما ذكر في حديث عائشة في الصحيحين أنها سألته فقالت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ فقال : يا عائشة إنه تنام عينايا ولا ينام قلبي)) ؛ فيؤخذ من هذا والحديث الذي قبله أنه عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه بالنوم ، وأما من سواه عليه الصلاة والسلام فإن النوم يُعدُّ ناقضاً من نواقض الوضوء .

ثم ذكر رحمه الله تعالى خلافاً ((هل كان ينتقض وضوؤه ﷺ بمس النساء ؟)) .

قال : ((على وجهين ، والأشهر منهما الانتقاض)) ؛ ومعلوم أن هذا قول الشافعية ومنهم المصنف رحمه الله تعالى أن مس المرأة ناقض للوضوء ، لكن الصحيح وهو قول جماهير أهل العلم أن مس المرأة ليس ناقضاً للوضوء لأدلة ذكر طرفاً منها الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى هنا .

قال : ((وكأن مأخذ من ذهب إلى عدم الانتقاض حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم : أنها افتقدت رسول الله ﷺ في المسجد فوقعت يدها عليه وهو ساجد)) ؛ المسجد مظلم في الليل وتبحث عنه فكانت تمشي وتعتمد على يديها بالبحث عنه ، تتلمس رضي الله عنها حتى وقعت يدها على قدمي النبي ﷺ وهو ساجد وسمعتة يقول في سجوده : ((اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، ومعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)) ؛ وهذا الحديث وله نظائر كثيرة يُردُّ على قول بعض الغلاة أن النبي عليه الصلاة والسلام نور ، بمعنى أنه نور حسي يضيء المكان الذي حوله ، فلو كان الأمر كذلك ما احتاجت عائشة رضي الله عنها أن تدخل المسجد وتتلمس بيدها تبحث عنه عليه الصلاة والسلام حتى وقعت يدها على قدمه ﷺ وهو ساجد ، لو كان كما يقولون مجرد أن تدخل المسجد ترى مكانه للتور الساطع الذي يُزعم ولا دليل

عليه ، ويروون في ذلك حديثاً موضوعاً لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ويهملون الأحاديث الصحاح الثابتة عن الرسول الكريم ﷺ في الصحيحين وفي غيرهما الدالة على خلاف دعوى هؤلاء . وهذا الحديث من الشواهد التي ترد ذلك .

الشاهد أن عائشة رضي الله عنها لمست النبي ﷺ وهو يصلي ، وأيضا ثبت أنه كان عليه الصلاة والسلام يصلي من الليل في حجرتها وكانت نائمة أمامه فإذا سجد غمزها ، حتى يجد ﷺ مكاناً للسجود لصغر الحجرة ، فهذا يفيد أن لمس المرأة مجرد اللمس ليس ناقضاً للوضوء .

قال : ((وجاء من غير وجه عنه ﷺ أنه كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ . وكان هذا القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به عليه الصلاة والسلام)) وليس هناك أي دليل على التخصيص ، فالأمر عام في عموم الأمة أن مجرد لمس المرأة ليس ناقضاً للوضوء .

ولهذا يقول ابن كثير : ((ولكن الخصوم - يعني من يخالفون الشافعية في هذه المسألة - لا يقنعون منه بذلك)) يعني مجرد دعوى التخصيص بدون ذكر المستند على ذلك .

((بل يقولون الأصل في ذلك عدم التخصيص إلا بدليل)) ؛ وهذه قاعدة في الباب :

الأصل عدم التخصيص لأن الأصل في أفعاله عليه الصلاة والسلام أن يؤتسى به فيها ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] ، فالأصل في كل فعل من أفعاله عليه الصلاة والسلام أنه للقدوة والائتساء ، ولا يُخرج عن الأصل بالقول بأن هذا خاص به عليه الصلاة والسلام إلا بدليل واضح يدل على التخصيص ، ولا دليل هنا يدل على تخصيص ذلك بالنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وهذه الأدلة الصحيحة وغيرها ذهب جماهير أهل العلم إلى أن مس المرأة ليس ناقضاً للوضوء خلافاً للشافعية .

قال رحمه الله :

[مسألة : هل كان يحتلم ؟ على وجهين : صحح النووي المنع ، ويشكل عليه حديث عائشة في الصحيحين : "كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ، ثم يغتسل ويصوم" . والأظهر في هذا التفصيل ، وهو أن يقال : إن أريد بالاحتلام فيض من البدن ، فلا مانع من هذا ، وإن أريد به ما يحصل من تحبب الشيطان فهو معصوم من ذلك ﷺ

. ولهذا لا يجوز عليه الجنون ويجوز عليه الإغماء ، بل قد أغمي عليه في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها في الصحيح ، وفيه أنه اغتسل من الإغماء غير مرة ، والحديث مشهور] .

قال رحمه الله تعالى ((مسألة : هل كان ﷺ يحتلم)) أو لا ؟ ؛ فإذا قيل أنه ﷺ لا يحتلم وأقيم الدليل على ذلك دخل هذا في جملة خصائص النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وإذا قيل إنه عليه الصلاة والسلام يحتلم فإن الاحتلام كما ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى على نوعين :

■ نوع تحبب الشيطان للإنسان في منامه ؛ وهذا النوع النبي عليه الصلاة والسلام معصوم منه .

■ ونوع فيض من البدن ؛ وهذا لا مانع منه كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال : ((مسألة هل كان يحتلم ؟ على وجهين : صحح النووي المنع)) ؛ النووي رحمه الله صحح منع الاحتلام في حق النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((ويشكل عليه حديث عائشة في الصحيحين : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يغتسل ويصوم)) ؛ فهذا قد يستفاد منه أنه عليه الصلاة والسلام كان يحتلم ، لقولها ((من غير احتلام)) .

قال : ((والأظهر في هذا التفصيل ، وهو أن يقال : إن أريد بالاحتلام فيض من البدن ، فلا مانع من هذا ، وأما إن أريد بالاحتلام ما يحصل من تحبب الشيطان فهذا أمر النبي ﷺ منه معصوم)) .

قال : ((ولهذا لا يجوز عليه الجنون ويجوز عليه الإغماء)) ؛ لأنه فيه فرق بين الجنون والإغماء ؛ الجنون يكون تحبب من الشيطان للإنسان وللشيطان فيه يد ﴿ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ، وأما الإغماء فأمر آخر يكون بسبب اعتلال الصحة أو يشتد المرض على الإنسان فيصل الأمر به إلى الإغماء .

قال : ((بل قد أغمي عليه ﷺ في الحديث الذي روته عائشة في الصحيح ، وفيه أنه اغتسل من الإغماء غير مرة ، والحديث مشهور)) ؛ في مرض النبي عليه الصلاة والسلام الذي مات فيه كان يُغمى عليه ﷺ ثم يفيق بسبب اشتداد المرض عليه .

ومما يستفاد من هذا فائدة عظيمة في باب التوحيد والإخلاص لله ﷻ وعدم التعلق بالبشر مهما كانت مكانته : أن النبي عليه الصلاة والسلام بشر يعتريه ما يعترى البشر من الإغماء من المرض من الجوع من العطش ، ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [الكهف: ١١٠] والبشر لا يُصرف له شيء من حقائق ربِّ البشر وخالق البشر ﷻ ، فالعبادة والذل والخضوع والدعاء والاستغاثة والرجاء والتوكل الخ هذا كله لا يُلتجأ فيه إلا إلى الله رب العالمين سبحانه وتعالى . أما البشر مهما كانت مكانتهم والمخلوقات مهما علت منزلتها لا يُصرف لها شيء من حقوق الخالق ﷻ ؛ فبيننا بشر ويعتريه ما يعترى البشر صلوات الله وسلامه عليه إلا أنه أكمل البشر عبوديةً لله ، وهو رسول رب العالمين بلغ البلاغ المبين ؛ فهو عبد الله ورسوله ، والعبد لا يُعبد ، والرسول يُطاع ويُتبع . فتجب الوسطية في الباب . قال : ((لا تُظروني كما أُطري عيسى ابن مريم ، وقولوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)) ؛ "عبد الله" : العبد لا يُعبد ولا يُعطى شيء من خصائص الرب ﷻ . "ورسوله" : هنا حقوق الطاعة والإتباع والامتثال لأوامر الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤] .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه لم يكن يحرم عليه المكث في المسجد وهو جنب ، واحتجوا بما رواه الترمذي من حديث سالم بن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : "يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك " قال الترمذي : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث واستغربه . قلتُ : عطية ضعيف الحديث . قال البيهقي : غير محتج به ، وكذا الراوي عنه ضعيف . وقد حمله ضرار بن صرد على الاستطراق ، كذا حكاه الترمذي عن شيخه علي بن المنذر الطريقي عنه ؛ وهذا مشكل ، لأن الاستطراق يجوز

للناس فلا تخصيص فيه ، اللهم إلا أن يدعى أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي لأحد من الناس سواهما ، ولهذا قال : لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك . والله أعلم . وقال محدوج الذهلي ، عن جصرة بنت دجاجة عن أم سلمة قالت : دخل النبي ﷺ صرحاً هذا المسجد فقال : " ألا لا يحل هذا المسجد لجنب ولا لحائض ، إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، ألا قد بينتُ لكم الأسماء أن تضلوا " . رواه ابن ماجه والبيهقي وهذا لفظه ، قال البخاري : محدوج عن جصرة فيه نظر . ثم رواه البيهقي من وجه آخر عن إسماعيل بن أمية ، عن جصرة عن أم سلمة مرفوعاً نحوه . ولا يصح شيء من ذلك ، ولهذا قال القفال من أصحابنا : أن ذلك لم يكن من خصائصه ﷺ وغلطُ إمام الحرمين أبا العباس بن القاص في ذلك . والله أعلم .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من خصائصه عليه الصلاة والسلام ((أنه لم يكن يحرم عليه المكث في المسجد وهو جنب)) ؛ لكن ليس هناك دليل صحيح تأخذ منه هذه الخصوصية للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وقال أن الذي ذكر ذلك أبو العباس بن القاص . ((واحتجوا بما رواه الترمذي من حديث سالم بن أي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : " يا علي ، لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيرك وغيري " قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث واستغربه)) .

قال بن كثير رحمه الله : ((عطية ضعيف الحديث . قال البيهقي : غير محتج به ، وكذلك الراوي عنه سالم بن أي حفصة ضعيف)) ؛ فالحديث لا يثبت عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، ولهذا يقول الحافظ العلائي رحمه الله في كتابه «النقد الصريح» : " وتحسين الترمذي لهذا الحديث عجب مع تفرد هذين - الضعيفين - بهذا الحديث . ومما يدل على ضعفه ونكارتة أن النبي ﷺ لم يختص عن الأمة بشيء من الرخص فيما يقتضي تعظيم حرمة الله " ؛ وهذا كلام عظيم ومتين جداً ، يقول إن النبي عليه الصلاة والسلام لم يختص عن الأمة بشيء من الرخص فيما يقتضي تعظيم حرمة الله ، لأن عدم المكث في المسجد والإنسان جنب هذا من باب تعظيم حرمة الله ، ولم يكن عليه الصلاة والسلام يختص عن

الأمّة بشيء يتعلّق بتعظيم حرّمات الله لأنّ تعظيم الحرّمات هو فيها عليه الصلاة والسلام
الأسبق ، فهذا مما يبيّن نكارة هذا الحديث . فالحديث اجتمع فيه ضعف الإسناد ونكارة
المتن كما بين ذلك الحافظ العلائي رحمه الله تعالى .

قال : ((وقد حمّله ضرار بن صرد على الاستطراق)) ؛ معنى الاستطراق : مجرد المرور
والعبور .

((كذا حكاه الترمذي عن شيخه علي بن منذر الطريقي عنه)) .

قال : ((وهذا مشكل ، لأن الاستطراق يجوز للناس)) ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا
عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ [النساء: ٤٣] ، الاستطراق يجوز للناس عموماً ، فلا وجه لحمل الحديث على
الاستطراق ؛ على أن الحديث عرفنا ضعفه وعدم ثبوته عن النبي ﷺ .

قال : ((فلا تخصيص فيه ، اللهم إلا أن يُدعى أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي
لأحد من الناس سواهما، ولهذا قال : "لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"
)) ؛ وأيضاً هذا ليس عليه دليل ، والأمر عام في كل المساجد ، لا يحل المكث للجنب في
المسجد إلا إذا كان عابر سبيل مجرد مار مرور ، فهذا لا حرج عليه في ذلك ، أما أن يمكث
ويبقى ويجلس في المسجد فإن هذا منهي عنه .

ثم أورد حديثاً آخر في الباب أيضاً لا يصح من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت :
((دخل النبي ﷺ صرحاً هذا المسجد فقال : "ألا لا يحل هذا المسجد لجنب ولا لحائض
، إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، ألا قد بينت لكم الأسماء أن
تضلوا")) .

قال ابن كثير : ((رواه ابن ماجه والبيهقي ، وهذا لفظه - أي: لفظ البيهقي - قال
البخاري : محدوج عن جسرّة فيه نظر)) ؛ هذا إعلال للحديث من الإمام البخاري رحمه
الله تعالى .

الاستثناء الذي في الحديث وهو قوله : ((إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين
)) وهو موضع الشاهد من الحديث استثناء باطل لا يصح ولا يثبت ولا وجود له أصلاً في
سنن ابن ماجه رحمه الله تعالى وإنما هو في اللفظ الذي ساقه المصنف رحمه الله تعالى عن
البيهقي ، ولهذا لما قال ابن كثير هنا "رواه ابن ماجه والبيهقي" قال : "وهذا لفظه" . ولهذا

يقول الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه تهذيب السنن : " فَهَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ - أي مكذوب على رسول الله ﷺ - مِنْ زِيَادَةِ بَعْضِ عُقَلَاءِ الشَّيْعَةِ ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ ابْنُ مَاجَهٍ فِي الْحَدِيثِ " .

إذاً ما ذكره أبو العباس بن القاص من أنّ من خصوصياته عليه الصلاة والسلام أنّ له أن يمكن في المسجد لا وجه لإيراده أصلاً في باب الخصوصيات :

أولاً : لضعفه وعدم صحته وثبوته .

ثانياً : لو ثبت فليس داخلاً في باب الخصوصيات لأن النبي ﷺ ذكر معه في الحديث غيره ؛ ففي الحديث الأول ذكر مع النبي علي ﷺ والحديث الثاني ذكر معه الحسن والحسين فلم يبق من الخصوصيات .

ولهذا لما انتهى ابن كثير رحمه الله قال : ((ولا يصح شيء من ذلك ، ولهذا قال القفال من أصحابنا : إن ذلك لم يكن من خصائصه)) .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك طهارة شعره ﷺ ، كما ثبت في صحيح مسلم عن أنس أنه ﷺ : لما حلق شعره في حجته أمر أبا طلحة يفرقه على الناس . وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه المنفصل عنه في حال الحياة ، وهو أحد الوجهين . فأما الحديث الذي رواه ابن عدي من رواية ابن أبي فديك عن بربيه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده ، قال : احتجم النبي ﷺ ثم قال لي : خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير - أو قال : الناس والدواب شك ابن أبي فديك - قال : فتغيبت به فشربته . قال : ثم سألتني فأخبرته أي شربته فضحك . فإنه حديث ضعيف لحال بربيه هذا واسمه إبراهيم فإنه ضعيف جداً . وقد رواه البيهقي من طريق أخرى فقال : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ، أخبرنا أحمد بن عبيد ، ثنا محمد بن غالب ، ثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة ، ثنا هنيذ بن القاسم ، سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن أبيه قال : احتجم النبي ﷺ وأعطاني دمه فقال : اذهب فواره ، لا يبيح عنه سبع أو كلب أو إنسان قال : فتنحيت فشربته ثم أتيت فقال : ما صنعت ؟ قلت صنعت الذي أمرني . قال : ما

أراك إلا قد شربته . قلت : نعم . قال : ماذا تلقي أمي منك ؟! . وهذا إسناد ضعيف لحال هنيذ بن القاسم الأسدي الكوفي ، فإنه متروك الحديث وقد كذبه يحيى بن معين ، لكن قال البيهقي: روي ذلك من أوجه أخر عن أسماء بنت أبي بكر وسلمان الفارسي في شرب ابن الزبير دمه ﷺ . قلت : فهذا قال بعض أصحابنا بطهارة سائر فضلاته ﷺ حتى البول والغائط من وجه غريب ، واستأنسوا في ذلك بما رواه البيهقي عن أبي نصر بن قتادة ، ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن حامد العطار ، ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، ثنا يحيى بن معين ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج : أخبرني حكيمه بنت أميمة ، عن أميمة أمها : أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ثم يوضع تحت سريره ، فبال فيه ووضع تحت سريره ، فجاء فأراد ، فإذا القدح ليس فيه شيء ، فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم لأم حبيبة جاءت معها من أرض الحبشة: أين البول الذي كان في هذا القدح ؟ قالت شربته يا رسول الله . هكذا رواه ، وهو إسناد مجهول، فقد أخرجه أبو داود والنسائي من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج ، وليس فيه قصة بركة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى في باب الخصائص المتعلقة بالطهارة قال : ((طهارة شعره ﷺ كما ثبت في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه ﷺ لما حلق شعره في حجته أمر أبا طلحة يفرقه (على الناس)) ؛ قوله " طهارة شعره " المراد بالشعر هنا : أي الشعر المنفصل عن جسده الشريف صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه المنفصل عنه في حال الحياة وهو أحد الوجهين)) ؛ والأظهر والله أعلم أن الشعر طاهر وليس بنجس فلا يبقى لذكر ذلك في باب الخصائص وجه كما ألمح إلى ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى بقوله : ((وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه)) .

ثم ذكر بعض الأحاديث المتعلقة بما انفصل عنه عليه الصلاة والسلام وما خرج منه عليه الصلاة والسلام من دم أو غير ذلك ؛ قال : ((فأما الحديث الذي رواه ابن عدي من رواية ابن أبي فديك عن بريد بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال : " احتجم النبي

ثم قال لي : خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير - أو قال : الناس والدواب شك ابن أبي فديك - قال : فتغييت به فشربته . قال : ثم سألتني ، فأخبرته أنني شربته فضحك")) ؛ هذا الحديث ضعيف لم يثبت لحال بريه ، وبريه اسمه إبراهيم وهو ضعيف جداً . فالحديث لا يُحتج به لضعفه . وكذلك الحديث الآخر أيضا الذي أورده في الباب في قصة الزبير وشربه لدم النبي عليه الصلاة والسلام أيضاً لا يثبت .

قال المصنف : ((وهذا إسناد ضعيف لحال هُنيد بن القاسم الأسدي الكوفي فإنه متروك الحديث ، وقد كذَّبه يحيى بن معين)) ؛ هكذا قال ابن كثير في ذكر حال هُنيد ، لكن لا يوجد في ترجمة هُنيد ما يدل على أنه متروك الحديث ، وإنما الواقع أن الحديث تفرد به موسى ابن إسماعيل عن هُنيد ابن قاسم ولم يوثقه سوى ابن حبان ففيه جهالة .

لما أعلَّ رحمه الله الحديث قال : ((لكن قال البيهقي : روي ذلك من أوجه أخر عن أسماء بنت أبي بكر وسلمان الفارسي)) ؛ قوله "عن أسماء بنت أبي بكر" خرَّجه البغوي في معجم الصحابة وفيه محمد بن حميد الرازي وشيخه علي ابن مجاهد وهما متروكان . وقوله "وسلمان الفارسي" أخرجه أبو نعيم في الحلية وغيره وفيه كيسان مولى عبد الله ابن الزبير لا يُعرف ، وسعد ابن زياد قال أبو حاتم : يُكتب حديثه وليس بالمتين .

فبيقى الحديث غير صحيح ولا يصلح أن يُحتج به لما ذكره المصنف رحمه الله . قال ابن كثير : ((فلهذا قال بعض أصحابنا بطهارة سائر فضلاته ﷺ حتى البول والغائط من وجه غريب)) وأيضاً هذا ذكر فيه حديث لا يثبت وهو ما رواه البيهقي رحمه الله تعالى وأعلَّه الإمام ابن كثير رحمه الله بقوله : ((وهو إسناد مجهول)) لأن فيه حكيمة بنت أميمة ، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمتها في التقريب : "لا تُعرف" ، فالحديث إسناده مجهول .

قال : ((فقد أخرجه أبو داود والنسائي من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريح وليس فيه قصة بركة)) ؛ فقصة شربها للبول هذه غير ثابتة فلم يبق شيء يُستدل به مما أورده رحمه الله تعالى على المقصود ، وكل ما ذكر بين رحمه الله تعالى ضعفه وعدم ثبوته .

قال رحمه الله تعالى :

[(كتاب الصلاة) ؛ فمن ذلك : الضحى والوتر ، لما رواه الإمام أحمد في مسنده والبيهقي من حديث أبي جناب الكلبي . واسمه يحيى بن أبي حية . عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : " ثلاث هن عليّ فرائض وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الضحى " . اعتمد جمهور الأصحاب على هذا الحديث في هذه الثلاث فقالوا بوجوبها . قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح رحمه الله تعالى : " تردد الأصحاب في وجوب السواك عليه ، وقطعوا بوجوب الضحى والأضحى والوتر عليه ، مع أن مستنده الحديث الذي ذكرنا ضعفه ، ولو عكسوا فقطعوا بوجوب السواك عليه وترددوا في الأمور الثلاثة لكان أقرب ، ويكون مستند التردد فيها أن ضعفه من جهة ضعف راويه أبي جناب الكلبي ، وفي ضعفه خلاف بين أئمة الحديث ، وقد وثقه بعضهم ، والله أعلم " . قلت : جمهور أئمة الجرح والتعديل على ضعفه . وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في الثلاثة المذكورة تردداً لبعض الأصحاب ، وأن منهم من ذهب إلى استحبابها في حقه ﷺ . وهذا القول أرجح لوجوه ؛ أحدها : أن مستند ذلك هذا الحديث ، وقد علمت ضعفه ، وقد روي من وجه آخر في حديث مندل بن علي العنزي وهو أسوأ حالاً من أبي جناب . والثاني : أن الوتر قد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر : أنه كان ﷺ يصلّيه على الراحلة ، وهذا من حججنا على الحنفية في عدم وجوبه ، لأنه لو كان واجباً لما فعله على الراحلة ، فدل على أن سبيله في حقه سبيل المندوب ، والله أعلم . وأما الضحى فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح أنه كان لا يصلي الضحى إلا أن يقدم من مغيبه ، فلو كانت واجبة في حقه لكان أمر مداومته عليها أشهر من أن يُنفى . وما في هذا الحديث الآخر أنه كان يصلّيها ركعتين ويزيد ما شاء الله ، فمحمولٌ على أنه يصلّيها كذلك إذا صلاها وقد قدم من مغيبه جمعاً بين الحديثين والله أعلم] .

ثم عقد رحمه الله هذا العنوان ((كتاب الصلاة)) لإيراد ما ذكر أنه من خصائص النبي ﷺ مما يتعلق بالصلاة .

قال : ((فمن ذلك الضحى والوتر)) ؛ يعني من خصائص النبي ﷺ أن الضحى والوتر واجبة عليه ﷺ ، لكن لم يُقْم على إثبات وجوبها عليه ﷺ دليل .
وما استدل به من قالوا بذلك وهو الحديث الذي في مسند الإمام أحمد رحمه الله وغيره حديثٌ لم يثبت عنه صلوات الله وسلامه عليه كما بيّن ذلك ابن كثير رحمه الله ، ونقل أيضاً بعض النقول عن أهل العلم في تضعيف الحديث ، فليس هناك دليل يدل على الخصوصية من حيث أن الوتر والضحى واجبان على النبي ﷺ . والحديث هو من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : ((ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ وَهِيَ لَكُمْ تَطَوُّعُ الْوَتْرِ وَالنَّحْرُ وَصَلَاةُ الضُّحَى)) .

قال ابن كثير : ((اعتمد جمهور الأصحاب على هذا الحديث في هذه الثلاث فقالوا بوجوبها)) ؛ يعني أوردوها في باب خصائص النبي عليه الصلاة والسلام وقالوا إنها واجبة على النبي عليه الصلاة والسلام معتمدين على هذا الحديث الضعيف .
ثم نقل هذا النقل المتين العظيم عن الإمام ابن الصلاح رحمه الله قال : ((تردد الأصحاب في وجوب السواك عليه ، وقطعوا بوجوب الضحى والأضحى - أي النحر - والوتر عليه ﷺ ، مع أن مستنده الحديث الذي ذكرنا ضعفه - يعني حديث (ثلاث هنّ عليّ فرائض) - ولو عكسوا - يعني لو عكس الأصحاب - وقالوا بوجوب السواك عليه - واستحباب هذه الثلاث - وترددوا في الأمور الثلاثة لكان أقرب - أي أولى - ويكون مستند التردد فيها أنّ ضعفه من جهة ضعف راويه أي جناب الكلبي ، وفي ضعفه خلاف بين أئمة الحديث ، وقد وثقه بعضهم ، والله أعلم)) .

قال ابن كثير : ((جمهور أئمة الجرح والتعديل على ضعفه)) ؛ ويقول الحافظ ابن حجر في كتابه التلخيص الحبير : " ومداره على أبي جناب الكلبي عن عكرمة ، وأبو جناب ضعيف ومدلس أيضاً ، وأطلق الأئمة على هذا الحديث الضعف كأحمد والبيهقي وابن الصلاح وابن الجوزي والنووي وغيرهم " .

ويقول الإمام ابن الملقن - من أئمة وعلماء الشافعية - كلاماً متين في هذا الباب ، بعد أن نقل رحمه الله أقوال الأئمة في تضعيفه قال : "فيتلخص من كلامهم هذا كله أن هذا الحديث

لا يصح الاحتجاج به ، ومن العجائب أن أصحابنا - يعني الشافعية - يُثبتون كون هذه الأشياء من خصائصه بمثل هذا الحديث " أي الضعيف .

فالشاهد أن هذا الحديث ((ثلاث هنّ عليّ فرائض وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الضحى)) حديث ضعيف لا يثبت عن النبي ﷺ .

قال ابن كثير : ((وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي - وهو ممن يضعّف هذا الحديث - في الثلاثة المذكورة تردداً لبعض الأصحاب ، وأن منهم من ذهب إلى استحبابها في حقه ﷺ ، وهذا القول أرجح - يعني كونها مستحبة - لوجوه :

أحدها : أن مستند ذلك هذا الحديث وقد علمت ضعفه ، وقد روي من وجه آخر في حديث مندل بن علي العنزي وهو أسوأ حالاً من أبي جناب - فالحديث ضعيف - .

الثاني : أن الوتر قد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر : أنه كان ﷺ يصلي به على الراحلة . وهذا من حججنا على الحنفية في عدم وجوبه - أي الوتر - لأنه لو كان واجباً لما فعله على الراحلة ، فدل على أن سبيله في حقه سبيل المندوب ، والله أعلم))

قال رحمه الله : ((وأما الضحى فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح - وهو في صحيح مسلم - أنه كان لا يصلي الضحى إلا أن يقدم من مغيبه ؛ فلو كانت واجبة في حقه لكان أمر مداومته عليها أشهر من أن ينفى)) أي تنفيه عائشة رضي الله عنها .

قال : ((وما في هذا الحديث الآخر أنه كان يصليها ركعتين ويزيد ما شاء الله فمحمول على أنه يصليها كذلك إذا صلاها وقد قدم من مغيبه جمعاً بين الحديثين والله أعلم)) .

خلاصة القول : أن هذه الثلاث النحر والوتر وركعتا الضحى القول بوجوبها على نبينا عليه الصلاة والسلام لم يقم عليه دليل .

قال رحمه الله تعالى :

[مسألة: وأما قيام الليل . وهو التهجد . فهو غير الوتر على الصحيح ، لما رواه الإمام أحمد والنسائي عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : " الوتر ركعة من آخر الليل " وإسناده جيد . وإذا تقرر ذلك فاعلم أنه قد قال جمهور الأصحاب : إن التهجد كان واجباً عليه ، وتمسكوا بقول الله تعالى : { وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ

يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء: ٧٩] قال عطية بن سعيد العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى { نَافِلَةٌ لَّكَ } يعني بالنافلة أنها للنبي ﷺ خاصة أمر بقيام الليل فكتب عليه . وقال عروة عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تنفطر رجلاه ، فقالت عائشة : يا رسول الله تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! قال : "يا عائشة أفلا أكون عبداً شكوراً؟" رواه مسلم عن هارون بن معروف عن عبد الله بن وهب عن أبي صخر عن ابن قسيط عن عروة به. وأخرجه من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة . وروى البيهقي من حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : "ثلاثة عليّ فريضة وهنّ سنة لكم : الوتر ، والسواك ، وقيام الليل " ثم قال : موسى بن عبد الرحمن هذا ضعيف جداً ، ولم يثبت في هذا إسناد والله أعلم . وحكى الشيخ أبو حامد رحمه الله تعالى عن الإمام أبي عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى: أن قيام الليل نُسَخَ في حقه ﷺ كما نسخ في حق الأمة ، فإنه كان واجباً في ابتداء الإسلام على الأمة كافة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وهذا هو الصحيح الذي تشهد له الأحاديث ، منها حديث سعد بن هشام عن عائشة وهو في الصحيح معروف . وكذا قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى . قلتُ : والحديث الذي أشار إليه رواه مسلم من حديث هشام بن سعد أنه دخل على عائشة أم المؤمنين فقال : يا أم المؤمنين أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ قالت : أأنت تقرأ يا أيها المزمل ؟ قلت : بلى ، قالت : فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة ، فقام رسول الله ﷺ وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم ، وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهراً في السماء ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . وقد أشار الشافعي إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النسخ ، وبقوله تعالى : { وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ } قال : فأعلمه أن قيام الليل نافلة لا فريضة ، والله ﷻ أعلم .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي ((قيام الليل وهو التهجد)) هل كان واجباً عليه ﷺ؟ ونقل عن بعض الشافعية أنه كان واجباً على النبي عليه الصلاة

والسلام وذكر بعض ما استدلووا به ، وأشار في مبدأ حديثه إلى أن قيام الليل غير الوتر ((قيام الليل وهو التهجد غير الوتر)) واستدل بالحديث ((الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ)) ، وأحال الحديث إلى المسند والنسائي عن ابن عمر قال : وإسناده جيد ، وفاته رحمه الله أن الحديث مخرج في صحيح الإمام مسلم برقم (٧٥٢) .

قال : ((إذا تقرر ذلك فاعلم أنه قد قال جمهور الأصحاب : إن التهجد كان واجباً عليه ، وتمسكوا بقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء:٧٩] . قال عطية بن سعيد العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ نَافِلَةً لَكَ ﴾ : يعني بالنافلة أنه للنبي ﷺ خاصة ، أمر بقيام الليل فكتب عليه)) ؛ لكن إسناده ضعيف وضعفه شديد فلا يُحتج به .

((وقال عروة عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تنفطر رجلاه ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : يا عائشة ، أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ . رواه مسلم)) .

قال : ((وروى البيهقي - وساق الإسناد - عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : "ثلاث عليّ فريضة وهنّ سنة لكم الوتر والسواك وقيام الليل" ثم قال : موسى بن عبد الرحمن هذا ، ضعيف جداً ، ولم يثبت في هذا إسناد)) ؛ الشاهد أنّه ذكر رحمه الله تعالى فيما احتج به من قال بالوجوب بأحاديث ليست ثابتة أو حديث وهو الذي في مسلم ليس صريحاً في وجوب القيام على رسول الله ﷺ .

ثم نقل ((عن أبي حامد عن الإمام أبي عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى : أن قيام الليل نُسخ في حقه ﷺ كما نُسخ في حق الأمة ، فإنه كان واجباً في ابتداء الإسلام على الأمة كافة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وهذا هو الصحيح الذي تشهد له الأحاديث ، منها حديث سعد ابن هشام عن عائشة ، وهو في الصحيح معروف . وكذا قال أبو زكريا النووي)) ؛ وهؤلاء كلهم من علماء الشافعية يرون أن وجوب قيام الليل في أول الأمر كان على النبي ﷺ وعلى الصحابة معه ، لكنه بقي هذا سنةً كاملة ثم نُسخ كما هو صريح في الحديث الذي ساقه الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وهو في صحيح مسلم .

ثم قال : ((وقد أشار الشافعي إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النسخ ، وبقوله تعالى :
﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ قال : فأعلمه أن قيام الليل نافلة لا فريضة)) ؛ فعلى
القول بوجوب قيام الليل عليه ﷺ فهو ليس من خصوصياته عليه الصلاة والسلام ؛ من
جهة أن وجوب قيام الليل كان في أول الأمر عليه وعلى الصحابة رضي الله عنهم ، وقد قاموا الليل
حتى انتفخت أقدامهم ، ومن جهة أخرى أن هذا الوجوب لم يبق طويلاً بل مدة سنة ثم جاء
نسخه كما يدل على ذلك الحديث ، فلا وجه لإدخاله في خصوصيات النبي الكريم ﷺ .
قال رحمه الله :

[مسألة : وفاتته ركعتان بعد الظهر فصلاهما بعد العصر وأثبتهما ، وكان يداوم عليهما
كما ثبت ذلك في الصحيح . وذلك من خصائصه ﷺ على أصح الوجهين عند
أصحابنا . وقيل : بل لغيره إذا اتفق له ذلك أن يداوم لله عليهما . والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة قال : ((وفاتته ركعتان بعد الظهر فصلاهما بعد العصر
وأثبتهما)) ؛ والحديث في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ، وأيضاً في صحيح
مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها .
وقوله ((أثبتهما)) أي داوم عليهما ، أصبح عليه الصلاة والسلام كل يوم بعد العصر يصلي
ركعتين مع أنه ثبت في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ
حَتَّى تَغِيْبَ الشَّمْسُ)) ؛ فيقال هنا في هذا المقام هذا من خصوصياته لأنه عليه الصلاة
والسلام فاتته هاتان الركعتان فصلاهما بعد العصر فأثبتهما ، وكان عليه الصلاة والسلام إذا
عمل شيئاً داوم عليه كما ثبت بذلك الحديث في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله
عنها وإليه الإشارة في قول المصنف : ((وكان يداوم عليهما كما ثبت ذلك في الصحيح .
وذلك من خصائصه على أصح الوجهين عند أصحابنا)) أي الشافعية ، وهو الأظهر في
هذه المسألة .

((وقيل : بل لغيره إذا اتفق له ذلك أن يداوم لله عليهما . والله تعالى أعلم)) ؛ لكن
ليس هناك دليل واضح على ذلك بل الأظهر والله أعلم أن ذلك من خصائصه صلوات الله
وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله :

[مسألة : وكانت صلاته النافلة قاعداً كصلاته قائماً إن لم يكن له عذر بخلاف غيره فإنه على النصف من ذلك، واستدلوا على ذلك بما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : " حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلَاةِ . فَأَتَيْتُهُ فَوَجَدْتَهُ يَصَلِّي جَالِساً فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ؟ فَقُلْتُ : حُدِّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ وَأَنْتَ تَصَلِّي قَاعِداً ! فَقَالَ : أَجَلٌ وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ "]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة في الخصائص قال : ((وكانت صلاته النافلة قاعداً كصلاته قائماً وإن لم يكن له عذر)) ؛ أي هي في الأجر له ﷺ مثل صلاته وهو قائم ، أما من سواه فصلاة الرجل وهو قاعد على النصف من صلاته وهو قائم ، أما النبي عليه الصلاة والسلام فإن مما ذُكر في خصائصه أن صلاته قاعداً كصلاته قائماً وإن لم يكن له عذر صلوات الله وسلامه عليه ، واستدلوا بالحديث المخرَّج في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو وفيه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((أَجَلٌ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ)) . بالنسبة للمريض يأخذ أجر القائم ، لأن الحديث الذي فيه صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاته قائماً هذا في حق القادر على القيام ، أما من ليس قادراً على القيام فإن أجره يُكتب له كأجر القائم ، ((إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا)) .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٣ إلى الدرس ٤٥

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/٠٩/٠١ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[ومن خصائصه على إخوانه من الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين : أنه
أكملهم وسيدهم وخطيبهم وإمامهم وخاتمهم ، فما من نبي إلا وقد أخذ عليه الميثاق لئن
بُعث محمد وهو حي ليؤمنن به ولننصرنه ، وأمر أن يأخذ على أمته الميثاق بذلك ، قال
الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ
لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا
مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ [آل عمران: ٨١] يقول تعالى : مهما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم
جاءكم رسول بعد هذا كله فعليكم الإيمان به ونصرته . وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكل
منهم تضمن أخذه لمحمد ﷺ من جميعهم ، وهذه خصوصية ليست لأحد منهم سواه]

لا زال الحديث عند الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في ذكر خصائص نبينا محمد ﷺ التي لا
يشاركه فيها غيره من الأنبياء ؛ فمنها أن ((من خصائصه عليه الصلاة والسلام على
إخوانه الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين أنه أكملهم وسيدهم وخطيبهم
وإمامهم وخاتمهم ؛ فما من نبي إلا وقد أخذ عليه الميثاق لئن بُعث محمد وهو حي
ليؤمنن به ولننصرنه ، وأمر أن يأخذ على أمته الميثاق بذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ
اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ
وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا ﴾)) ؛ المطلوب من الأنبياء في
هذا الميثاق أمران : الإيمان به ، ونصرته ﷺ ؛ فقالوا في الأمرين معاً : ﴿ أَقْرَرْنَا ﴾ ،
وقولهم ﴿ أَقْرَرْنَا ﴾ يتناول أمرين يفيدهما معنى كلمة الإقرار وهما :

■ تصديق الأخبار .

■ وامتنال الأوامر .

ولهذا قال أهل العلم في كتب العقائد : إن كلمة الإقرار هي أولى ما تعرّف به كلمة الإيمان ، فيقال الإيمان هو الإقرار ، لأن الإيمان فيه قدرٌ زائد على مجرد التصديق وهو إذعان القلب وانقياده وامتناله ، والآية الكريمة تدل على ذلك المعنى ، لأنه طُلب منهم الإيمان وهذا مكانه القلب ، وطُلب منهم النصره وهذه عمل ، وفي الأمرين قالوا ﴿أَقْرَبْنَا﴾ أي : أقرنا بالتصديق بهذا النبي ، وأقرنا بالنصره له ، والنصره عمل ، وكل من الأمرين تتناولهما هذه الكلمة ﴿أَقْرَبْنَا﴾ .

الشاهد أن الله ﷻ قد أخذ الميثاق على جميع النبيين واحداً تلو الآخر أنه إذا بُعث محمد عليه الصلاة والسلام أن يؤمنوا به وأن ينصروه ، وكلهم أقرؤا بذلك ، وأمروا كذا أن يأخذوا على أمهم العهد والميثاق بذلك ، فهذه خصيصة لنبينا الكريم عليه الصلاة والسلام .
وفي شرح هذه الآية يقول ابن كثير : ((مهما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول بعد هذا كله فعليكم الإيمان به ونصرته ، وإذا كان هذا الميثاق شاملاً لكل منهم تضمن أخذه لمحمد ﷺ من جميعهم)) ؛ وهنا تظهر الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام أن هذا العهد والميثاق أخذ على جميع النبيين والتزمه جميع الأنبياء فكان حظ النبي ﷺ منه من جميع النبيين ؛ لأنه خاتم النبيين فلا نبي بعده صلوات الله وسلامه عليه كما قال الله تعالى : ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] ؛ فهذه خصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام ليست لأحد سواه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ ولد مسروراً محتوناً كما ورد في الحديث الذي جاء من طرق عديدة لكنها غريبة ، وقد قيل إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء كما ذكره أبو الفرج الجوزي في كتاب تلقيح الفهوم] .

ثم ذكر هذه الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام وهي : ((أنه وُلد مسروراً مختوناً)) ؛ ومعنى مسروراً : أي وُلد وقد قُطع سرّه . وولد مختوناً : أي وُلد على هذه الهيئة مزالة الغلظة التي تأتي على رأس ذكر المولود .

وهذا كما ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله جاء في حديثٍ من طُرق عديدة لكنها غريبة ، وقد بيّن هو رحمه الله تعالى وغيره من المحققين من أهل العلم وأهل الدراية بحديث النبي عليه الصلاة والسلام أنه لم يثبت ، وهذه الطرق التي جاءت في ولادة النبي عليه الصلاة والسلام مسروراً مختوناً طُرق ضعيفة لا يثبت بها الحديث ، وبعض أهل العم لما رأى كثرة الطرق ولم يمحّص فيها من حيث رجال إسنادها حكم عليه بأنه حديث متواتر ، مثل ما صنع الحاكم رحمه الله تعالى في المستدرک وتعقبه ابن كثير رحمه الله تعالى في ذلك وبيّن أن الحديث ضعيف لا يثبت فضلاً على أن يقال عنه حديث متواتر ، ولهذا يقول ابن كثير رحمه الله في كتابه البداية والنهاية : " وقد ادعى بعضهم صحته لما ورد له من طرق حتى زعم بعضهم أنه متواتر - لعله يشير للحاكم رحمه الله تعالى في كتابه المستدرک - وفي هذا كله نظر " يعني سواء الحكم بصحة الحديث أو الحكم بتواتر الحديث في هذا كله نظر لأن طُرق الحديث ضعيفة لا يثبت بها الحديث . والإمام بن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد أيضاً بيّن ضعف هذا الحديث وعدم صحته ، وذكر رحمه الله أن الأمر يبقى على الأصل في المواليد أنهم يولدون على الأصل المعروف طالما أن الحديث لم يثبت ولا تقوم به حجة ، ودُكر في بعض الروايات أن جده عبد المطلب ختنه في سابعه كغيره من المواليد ، وأيضاً مما نبه عليه ابن القيم رحمه الله تعالى أن هذا الأمر لو فُرض أنه ثابت لا يعتبر خصيصة ، لأنه يحصل في بعض المواليد أن يولد مختوناً ، وذكر أهل العلم في ذلك بعض النقولات وبعض الوقائع لبعض المواليد أنه وُلد مختوناً، فلا تبقى هذه خصيصة - هذا على فرض ثبوت ذلك - ، وقد بيّن أهل العلم أن الحديث بذلك لم يثبت ولا يصح ويبقى الأمر على أصله في غيره من المواليد ولا يُخرج الأمر على أصله إلا بدليل صحيح ثابت .

وقوله رحمه الله : ((وقد قيل إنه شاركه فيها غيره من الأنبياء كما ذكره أبو الفرج بن الجوزي)) ؛ أيضاً هذا كلام مرسل ومطلق ولم يُذكر عليه دليل صحيح ، وفي شأن نبينا عليه الصلاة والسلام لم يثبت بذلك الدليل فكيف بسائر الأنبياء وجميعهم !! .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن معجزة كل نبي انقضت معه ، ومعجزته ﷺ باقية بعده إلى ما شاء الله ، وهو القرآن العزيز المعجز لفظه ومعناه ، الذي تحدى الإنس والجن أن يأتوا بمثله ، فعجزوا ، ولن يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة] .

ثم ذكر أيضاً هذه الخصيصة العظيمة لنبينا الكريم عليه الصلاة والسلام وهي أن معجزته عليه الصلاة والسلام ألا وهي القرآن باقية إلى يوم القيامة ، فهي معجزة خالدة باقية إلى يوم القيامة ، بينما معجزات سائر الأنبياء فإنها انقضت معهم ، فكل نبي انقضت معجزته معه فلم تبقى المعجزة يراها الناس بعد ذلك وإنما انقضت المعجزة مع النبي في حينه ، أما معجزة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام فإنها باقية إلى أن يشاء الله ﷻ ، ومعجزته عليه الصلاة والسلام القرآن العزيز المعجز لفظه ومعناه ، وسبق للمؤلف رحمه الله أن تحدث عن إعجاز القرآن الكريم في لفظه ، وعن إعجازه أيضاً في معناه ، وأن الله ﷻ تحدى به الإنس والجن أن يأتوا بمثله ، فعجزوا ولن يمكنهم ذلك أبداً إلى يوم القيامة ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ أسري به إلى سدرة المنتهى ، ثم رجع إلى منزله في ليلة واحدة ، وهذه من خصائصه ﷺ ، اللهم إلا أن يكون في قوله في الحديث حيث يقول جبريل للبراق حين جمع لما أراد ﷺ أن يركبه : " اسكن فو الله ما ركبك خير منه " ، وكذا قوله في الحديث : " فربطت الدابة في الحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء " ما يدل على أنه قد كان يُسرى بهم ، إلا أننا نعلم أنه ﷺ لم يشاركه أحد منهم في المبالغة في التقريب والدنو منه للتعظيم ، ولهذا كانت منزلته في الجنة أعلاها منزلة وأقربها إلى العرش كما جاء في الحديث : " ثم سلوا الله لي الوسيلة ، فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله ، وأرجو أن أكون أنا هو " فصلى الله عليه وسلم] .

ثم أورد رحمه الله تعالى هذه الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام وهي أنه أُسري به إلى سدرة المنتهى ثم رجع إلى منزله في ليلة واحدة ، ثم استدرك الإمام بن كثير رحمه الله قال :

((اللهم إلا أن يكون في قوله في الحديث " حيث يقول جبريل للبراق - وهي الدابة التي ركبها النبي عليه الصلاة والسلام ليلة أسري به - حين جمع - أي البراق - لما أراد أن يركبه ﷺ : " اسكن فو الله ما ركبك خير منه ")) ؛ قوله " ما ركبك خير منه " تفيد أنه قد ركبته قبل ذلك أناس هم دونه في الخيرية ودونه في الفضل ، وهذا من الشواهد أنه عليه الصلاة والسلام أفضل النبيين وخير الناس أجمعين صلوات الله وسلامه عليه ، ففيه شاهد في قوله في الحديث الآخر : ((أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ)) .

وأيضاً يستفاد من الحديث أنه فيه احتمال أن هناك أنبياء ركبوا البراق للغرض نفسه قبل نبينا عليه الصلاة والسلام، والحديث رواه الإمام أحمد في المسند والترمذي في الجامع وحسنه الترمذي رحمه الله وهو من حديث أنس ابن مالك .

كذلك يشهد لهذا قول نبينا عليه الصلاة والسلام : ((فربطت الدابة بالحلقة التي كانت تربط بها الأنبياء)) ، وهذا أيضا جاء في صحيح مسلم من حديث أنس بن مالك ﷺ ؛ فقوله : " التي كانت تربط بها الأنبياء " أيضاً يفيد أن من الأنبياء من يكون شارك في ركوب البراق وفي حصول هذا الإسراء والمعراج ، لكن أيضاً يقول ابن كثير أن ما حُصَّ به نبينا عليه الصلاة والسلام - إن ثبت لغيره - فهو أعظم مما ثبت لغيره ، لأن ما كان فيه من الدنو والتقريب من الله ﷻ والحظوة بسماع كلام الله ﷻ من الله ونحو ذلك من المعاني هي من خصائصه صلوات الله وسلامه عليه ؛ هذا إن لم يثبت المعراج لغيره من الأنبياء فتكون الخصيصة حصول المعراج له دون غيره، وإن كان المعراج قد ثبت لغيره من الأنبياء فتكون الخصيصة المبالغة في التقريب والدنو وغير ذلك من الخصائص والمميزات التي حُصَّ بها صلوات الله وسلامه عليه حين عُرج به إلى السماء ، ويستدل لذلك رحمه الله تعالى بالحديث الذي فيه أن مكانة نبينا عليه الصلاة والسلام في الجنة هي أعلى مكانة وهي أقرب مكانة إلى عرش الرحمن كما قال عليه الصلاة والسلام: ((ثُمَّ سَلُّوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ،

لَا تَتَّبِعِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ)) صلوات الله وسلامه عليه ،
والحديث في صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر ابن العاص رضي الله عنهما .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن أمته إذا اجتمعت على قول واحد في الأحكام الشرعية كان قولها ذلك
معصوماً من الخطأ، بل يكون اتفاقها ذلك صواباً وحقاً كما قُرر ذلك في كتب الأصول ،
وهذه خصوصية لهم بسببه لم تبلغنا عن أمة من الأمم قبلها] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه الخصوصية لنبينا عليه الصلاة والسلام أن أمته لا تجتمع -إذا
اجتمعت- على ضلالة ، كما ثبت في سنن الترمذي من حديث ابن عباس مرفوعاً : ((لا
تجتمع أمتي على ضلالة)) ورواه أيضاً الحاكم وصححه . فهذه خصيصة للنبي عليه الصلاة
والسلام ، وهذا الأمر - أن الأمة لا تجتمع على ضلالة - وإن كان للأمة إلا أن أمته ﷺ
حظيت به لفضله وشرفه ومكانته عليه الصلاة والسلام ، فكان من خصائصه هو ﷺ دون
من قبله من الأنبياء أن أمته صلوات الله وسلامه عليه لا تجتمع على ضلالة .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض . ومن ذلك أنه عليه الصلاة والسلام إذا
صُعب الناس يوم القيامة يكون هو أولهم إفاقة ، كما أخرجاه في الصحيحين من حديث
أبي هريرة ﷺ في قصة اليهودي لما قال : لا والذي اصطفى موسى على العالمين ، فلطمه
رجل من المسلمين ، وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال : " لا تفضلوني على موسى فإن
الناس يصعبون يوم القيامة فأكون أول من يفيق فأجد موسى باطشاً بقائمة العرش ، فلا
أدري أفاق قبلي أم كان ممن استثني الله " ، وفي رواية : " أم جوزي بصعقة الطور " . وقد
حمل بعض من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من القبر . ودليله في

ذلك ما وقع روايات البخاري من حديث يحيى ابن عمرو المدني عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ: " لا تخيروني على الأنبياء ، فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض ، فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أكان ممن صُعق أم جوزي بصعقته الأولى" . وهذا اللفظ مشكل ، والمحفوظ رواية البخاري عن يحيى بن قزعة عن إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة ، فذكر قصة اليهودي إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فأجد موسى.. " وذكر الحديث ، فهذا نص صريح لا يحتمل تأويلاً أن هذه الإفاقة عن صعق لا عن موت ، وهذا حقيقة الإفاقة ، ثم من تأمل قوله: " فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور " جزم بهذا ، والله ﷻ أعلم [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى هاتين الخصوصيتين لنبينا عليه الصلاة والسلام .

■ أما الأولى : وهي قوله ((أنه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض)) ؛ فالحديث بذلك ثابت في الصحيحين من حديث أبي سعيد الخدري وثابت أيضاً في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيهما التصريح بأنه عليه الصلاة والسلام أول من تنشق عنه الأرض حين النشور والقيام لرب العالمين . قال جل وعلا : ﴿ ثُمَّ آمَاتُهُ فَأَقْبَرَهُ (٢١) ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنشَرَهُ ﴾ [عبس: ٢١-٢٢] فقبه عليه الصلاة والسلام هو أول قبر ينشق عن صاحبه ؛ فيكون عليه الصلاة والسلام أول الناس قياماً من القبور ، فهذه خصوصية له عليه الصلاة والسلام على النبيين جميعاً وعلى سائر بني آدم ، وهذا فيه من التشريف والتفضيل له ﷺ ما هو ظاهر معلوم .

■ الخاصة الثانية : ((أنه عليه الصلاة والسلام إذا صعق الناس يوم القيامة يكون هو أولهم إفاقة)) .

وذكر الدليل على ذلك وهو : ((ما أخرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة في قصة اليهودي لما قال " لا والذي اصطفى موسى على العالمين " فلطمه رجل من المسلمين)) ؛ معنى ذلك أنه يفضل على محمد عليه الصلاة والسلام ، فأحد المسلمين لم يحتمل ذلك

فلطم ذلك اليهودي ((وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال : لا تفضلوني على موسى)) وفي الرواية الأخرى قال ((لا تخيروني)) أي : لا تفضلوني ، والمراد بالتخير والتفضيل المنهي عنه : الذي يكون على وجه الخصومة والشدة واللجج والضرب ونحو ذلك ، أما اعتقاد أن النبي أفضل النبيين فهذا لا يُشك فيه والدلائل عليه كثيرة .

قال : ((لا تفضلوني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق)) ؛ وهذا هو اللفظ الثابت : ((أكون أول من يفيق)) فيكون الحديث فيه دليل صريح على خصيصة أخرى لنبينا عليه الصلاة والسلام غير الخصيصة الأولى وهي أنه عليه الصلاة والسلام أول من يفيق .

قال : ((فأجد موسى باطشاً بقائمة من قوائم العرش)) ؛ وهذا فيه دليل أن عرش الرحمن عرش حقيقي ، خلافاً لأرباب البدع الذين يقولون هو مجاز لا حقيقة له ، وهاهو نبينا عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح يقول : ((إذا موسى أخذ بقائمة من قوائم العرش)) فهو عرش حقيقي وهو أكبر المخلوقات وأعظمها ، ولهذا نعته الله ﷻ في القرآن بالعرش العظيم ونعته بالعرش المجيد ﴿ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدِ ﴾ [البروج: ١٥] في قراءة نعت للعرش، ومعنى المجيد : أي الواسع ، لأن المجد في لغة العرب السعة ، وفي هذه إثبات سعة العرش وأنه أوسع المخلوقات وأكبرها وأعظمها ، فهو عرش حقيقي وهو أكبر المخلوقات وله قوائم وأيضاً له حملة كما قال ربنا ﷻ : ﴿ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾ [الحاقة: ١٧] . فكل ذلك نؤمن به وثبتته لثبوته في كتاب ربنا وثبوته في السنة الصحيحة الثابتة عن نبينا صلوات الله وسلامه عليه ، وأيضاً نؤمن بما جاء في القرآن والسنة أن ربنا ﷻ استوى على العرش ، قال ﷻ : ﴿ تَمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ [الأعراف: ٥٤] ومعنى استوى : أي علا وارتفع على عرشه المجيد علواً يليق بجلاله وكماله وعظمته سبحانه .

فإذا قال لنا قائل : كيف استوى على العرش ؟ نقول : كما قال الإمام مالك رحمه الله تعالى : الاستواء معلوم ، والكيف مجهول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، يعني الخوض في كيفية صفات الله ﷻ هذا بدعة من البدع التي أحدثها أهل الباطل ، أما الصحابة والتابعون لهم بإحسان ما كانوا يخوضون في هذا الأمر .

قال ابن كثير رحمه الله - لأنه سيورد هنا إشكال جاء في بعض روايات هذا الحديث - : ((وقد حمل بعض من تكلم على هذا الحديث هذه الإفاقة على القيام من القبر)) ؛ جعلهما شيئاً واحداً ، يعني جعل الإفاقة هي الانشقاق .

قال : ((ودليله في ذلك ما وقع روايات البخاري من حديث يحيى ابن عمرو المديني عن أبي سعيد رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تخيروني على الأنبياء فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض ")) هكذا جاء في بعض روايات البخاري لهذا الحديث ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

لما أورد ذلك قال ابن كثير : ((وهذا اللفظ مشكل)) ؛ لأن سائر روايات الحديث جاءت بلفظ ((فأكون أول من يفيق)) لكن هذه اللفظة في صحيح البخاري جاءت بهذا اللفظ : ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

جاء عند ابن أبي العز وهو تلميذ المصنف ابن أبي كثير رحمه الله تعالى قال : " وسبب الإشكال أنه دخل على الراوي حديثٌ في حديث " أحدهما : ((إن الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من أفيق)) ، والثاني : ((أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة)) ، فالراوي هنا في هذا الطريق دخل عليه حديث في حديث فأثبت لفظاً لحديث آخر وجعله في هذا الحديث فقال : ((فأكون أول من تنشق عنه الأرض)) .

قال ابن أبي العز رحمه الله : " وممن تبّه على هذا أبو الحجاج المزني وبعده الشيخ شمس الدين ابن القيم رحمه الله وشيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير رحمهم الله " . فكل هؤلاء الأئمة المزني وابن القيم وابن كثير رحمهم الله تعالى كلهم قالوا أن الراوي لهذا الطريق دخل عليه حديث في حديث ، ولهذا يقول ابن كثير هنا : ((وهذا اللفظ مشكل ، والمخفوظ رواية البخاري عن يحيى بن قرعة ، عن إبراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة وعبد الرحمن الأعرج ، عن أبي هريرة ، فذكر قصة اليهودي إلى أن قال : قال رسول الله ﷺ " لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم فأكون أول من يفيق فأجد موسى.. ")) .

قال ابن كثير : ((فهذا نص صريح لا يحتمل تأويلاً : أن هذه الإفاقة عن صعق لا عن موت ، وهذا حقيقة الإفاقة)) ؛ أيضا هذا استدلال آخر يستفاد من سياق الحديث وهو

أن الحديث فيه ذكر إفاقة ، والإفاقة تكون عن صعق لا عن موت ، أما القيام الذي يكون من القبور يكون عن موت ، فهذا شيء وهذا شيء آخر .

قال : ((ثم من تأمل قوله : " فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور " جزم بهذا)) ؛ جزم أنها إفاقة وليست قيام من القبر ، فيعلم بذلك أن نبينا عليه الصلاة والسلام ثبت له خصوصيتين اثنتين وهما : أنه عليه الصلاة والسلام قبره أول من ينشق عنه ، وأنه إذا صعق الناس يوم القيامة يكون أولهم إفاقة صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة ، ويبعث هو وأمته على نشز من الأرض دون سائر الأمم، ويأذن الله له وهم بالسجود في المحشر دون سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحماني : قال حدثنا عبد الأعلى بن أبي المساور ، عن أبي بردة عن أبيه أبي موسى قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن لأمة محمد في السجود ، فيسجدون له طويلاً ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم فقد جعلنا عدتكم فداءكم من النار " وجبارة ضعيف . وقد صح من غير وجه أنهم أول الأمم يقضى بينهم يوم القيامة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة ، والحديث بذلك رواه الإمام أحمد في مسنده ، وقال الألباني رحمه الله في الصحيحة سنده جيد .

قال : ((ويبعث هو وأمته على نشز من الأرض - أي مُرتفع - دون سائر الأمم ، ويأذن الله له وهم بالسجود في المحشر دون سائر الأمم ، كما رواه ابن ماجه عن جبارة بن المغلس الحماني : قال حدثنا عبد الأعلى بن المساور ، عن أبي بردة ، عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " إذا جمع الله الخلائق يوم القيامة أذن

لأمة محمد ﷺ في السجود ، فيسجدون له طويلاً ، ثم يقال : ارفعوا رؤوسكم فقد جعلنا عدتكم فداءكم من النار ")) ؛ لكن هذا الحديث ضعيف .

وهنا يكون ابن كثير رحمه الله ذكر أولاً الخصيصة الأولى وهي أنه صاحب اللواء الأعظم يوم القيامة وهذه ثبتت في المسند بإسناد جيد ، أما الأخرى - وهي أنه يُبعث هو وأمته على نشز من الأرض دون سائر الأمم ويأذن الله له ولهم بالسجود .. الخ - فجاءت في حديث أبي موسى الأشعري وهو حديث ضعيف كما بيّن ذلك ابن كثير نفسه رحمه الله تعالى قال : ((وجبارة ضعيف)) ، وأيضاً في الإسناد من هو أضعف منه وهو عبد الأعلى ابن أبي المساور ، قال الألباني رحمه الله : " وهذا إسناد ضعيف جداً ، ابن أبي المساور قال الحافظ متروك وكذّبه ابن معين " . فالحديث في إسناده علتان فهو لم يثبت فتكون هذه الخصيصة ليس عليها دليل ثابت ، أما كونه عليه الصلاة والسلام صاحب اللواء الأعظم فهذا كما مرّ ثبت في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى .

وقوله في الحديث : ((جعلنا عدتكم فداءكم من النار)) هذا المعنى جاء فيه أحاديث صحيحة ثابتة في مسلم وفي غيره يكون يوم القيامة يُعطى للمسلم اليهودي والنصراني ويُقال هذا فكاكك أو هذا فداؤك من النار .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه صاحب الحوض المورود وقد روى الترمذي وغيره : أن لكل نبي حوضاً . ولكن نعلم أن حوضه ﷺ أعظم الحياض وأكثرها وارداً] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أن من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام ((أنه صاحب الحوض المورود)) ؛ والحوض المورود جاء له أوصاف في سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام تدل على عظمة هذا الحوض وأن طوله شهر ، وعرضه شهر ، وعدد كيزانه عدد نجوم السماء ، وماءه أحلى من العسل ، وجاء أيضاً أن من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبداً ، إلى غير ذلك من الأوصاف التي جاءت للحوض في سنة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام

قال : ((وقد روى الترمذي وغيره أن لكل نبي حوضا)) ؛ والحديث بما له من طرق وشواهد حديث ثابت ، والألباني رحمه الله تعالى أوردته في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٨٩) (((إن لكل نبي حوضا)) ، لكن يبقى حوض نبينا عليه الصلاة والسلام أعظم الحياض وأكثرها واردا؛ فهذه هي الخصيصة لنبينا عليه الصلاة والسلام أن حوضه ﷺ أكبر حياض الأنبياء وأكثرها وارداً يوم القيامة . من الله علينا أجمعين بالشرب من حوضه الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن البلد الذي بعث فيه أشرف بقاع الأرض ، ثم مهاجره على قول الجمهور ، وقيل : إن مهاجره أفضل البقاع كما هو مأثور عن مالك بن أنس رحمه الله وجمهور أصحابه . وقد حكى ذلك عياض السبتي عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه والله أعلم . ونقل الاتفاق على أن قبره الذي ضم جسده بعد موته أفضل بقاع الأرض ، وقد سبقه إلى حكاية هذا الإجماع القاضي أبو الوليد الباجي وابن بطال وغيرهما ، وأصل ذلك ما روي أنه لما مات ﷺ اختلفوا في موضع دفنه فقبل بالبقيع ، وقيل بمكة ، وقيل بيت المقدس ، فقال أبو بكر رضي الله عنه : إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه . وذكره عبد الصمد بن عساكر في كتاب تحفة الزائر ولم أره بإسناد] .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى أن من خصائصه عليه الصلاة والسلام ((أن البلد الذي بُعث فيه ﷺ أشرف بقاع الأرض)) وأحب بقاع الأرض إلى الله ﷻ ، وشاهد ذلك ما جاء في حديث عبد الله بن عدي قال : ((رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفًا عَلَى الْحَزْوَرَةِ فَقَالَ : «وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»)) ؛ فهذا حديث صحيح صريح ثابت عن الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الباب أن مكة البلد الذي بُعث فيه صلوات الله وسلامه عليه أحب البقاع إلى الله ﷻ وأنه خير البقاع .

وابن القيم رحمه الله في زاد المعاد رحمه الله تعالى ذكر معاني عظيمة حول البلد الحرام وأنه خير البقاع وأفضلها في كلام طويل له ، يقول في جملة كلامه ذلك : " فَلَوْ لَمْ يَكُنْ الْبَلَدُ الْأَمِينُ خَيْرَ بِلَادِهِ وَأَحَبَّهَا إِلَيْهِ وَمُخْتَارَهُ مِنْ الْبِلَادِ لَمَا جَعَلَ عَرَصَاتِهَا مَنَاسِكَ لِعِبَادِهِ فَرَضَ عَلَيْهِمْ قَضَدَهَا وَجَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَكْدِ فُرُوضِ الْإِسْلَامِ وَأَقْسَمَ بِهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْهُ فَقَالَ تَعَالَى : { وَهَذَا الْبَلَدُ الْأَمِينُ } [التين: ٣] وَقَالَ تَعَالَى : { لَا أُقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ } [البلد: ١] وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ بُقْعَةٌ يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَادِرٍ السَّعْيِ إِلَيْهَا وَالطَّوَّافُ بِالْبَيْتِ الَّذِي فِيهَا غَيْرُهَا ، وَلَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مَوْضِعٌ يُشْرَعُ تَقْيِيلُهُ وَاسْتِلَامُهُ وَتُحَطُّ الْخَطَايَا وَالْأَوْزَارُ فِيهِ غَيْرَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَالرَّكْنِ الْيَمَانِيِّ . وَثَبَتَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الصَّلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ بِمِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِي سُنَنِ النَّسَائِيِّ وَالْمُسْنَدِ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : ((صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيَمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةٍ فِي مَسْجِدِي هَذَا بِمِائَةِ صَلَاةٍ)) ، وَرَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ وَهَذَا صَرِيحٌ فِي أَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ أَفْضَلُ بِقَاعِ الْأَرْضِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَلِذَلِكَ كَانَ شَدَّ الرَّحَالِ إِلَيْهِ فَرَضًا ، وَلِغَيْرِهِ مِمَّا يُسْتَحَبُّ وَلَا يَجِبُ . وَفِي الْمُسْنَدِ وَالتِّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْحَمْرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْحُزُورَةِ مِنْ مَكَّةَ يَقُولُ ((وَاللَّهِ إِنَّكَ لَحَيْرٌ أَرْضِ اللَّهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ وَلَوْلَا أَنِّي أُخْرِجْتُ مِنْكَ مَا خَرَجْتُ قَالَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ " انتهى كلام ابن القيم رحمه الله تعالى ، وهو كلام متينٌ مسدد في سوق الأدلة وذكر البراهين على أن البلد الحرام الذي بعث فيه نبينا عليه الصلاة والسلام هو أشرف بقاع الأرض وأحبها إلى الله ﷻ .

قال : ((ثم مهاجره على قول الجمهور)) ؛ يعني يليه في الفضل مهاجره وهو المدينة النبوية طيبة الطيبة . فهي أفضل البقاع بعد البلد الحرام على قول جمهور أهل العلم .

((وقيل : إن مهاجره أفضل البقاع كما هو المأثور عن مالك بن أنس رحمه الله وجمهور أصحابه)) ؛ لكن الذي عليه جماهير أهل العلم والذي تؤيده الدلائل الظاهرة والبراهين الواضحة والحجج البينة ومنها جملة ما ساقه ابن القيم رحمه الله فيما نقلته أن أفضل البقاع وأحب البقاع إلى الله ﷻ هو البلد الذي بُعث فيها نبينا عليه الصلاة والسلام . وأما الحديث

الذي يأتي على ألسنة بعض العوام أن النبي عليه الصلاة والسلام حينما خرج مهاجراً إلى مكة قال : "اللهم كما أخرجتني من أحب البقاع إليّ فأسكنني في أحب البقاع إليك " فهذا حديث لا يصح وبين أهل العلم والدراية بحديث رسول الله ﷺ أنه حديث باطل ؛ فهو من حيث الإسناد لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ، ومن حيث المعنى أيضاً لا يستقيم ، لأن معناه أن الأحب إلى الله غير الأحب للنبي عليه الصلاة والسلام .

الشاهد أن الذي تعضده الدلائل الواضحات أن أحب البقاع وأفضلها إلى الله ﷻ وإلى نبيه الكريم عليه الصلاة والسلام - فالأحب إلى النبي ﷺ هو الأحب إلى الله ﷻ - هو البلد الذي بُعث فيه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وقد حكى ذلك عياض عن أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب ﷺ)) ؛ ولم يذكر لذلك إسناداً عن عمر بن الخطاب ﷺ .

ثم قال : ((ونقل - أي القاضي عياض - الاتفاق على أن قبره الذي ضم جسده بعد موته أفضل بقاع الأرض)) قبره الذي ضم جسده المقصود به : التربة التي دُفن فيها صلوات الله وسلامه عليه ، وقد عرفنا أن نبينا صلوات الله وسلامه عليه دُفن في حجرة أم المؤمنين عائشة ؛ فإنه لما مات عليه الصلاة والسلام اختلف الصحابة في عدة أمور وكان أبو بكر ﷺ صديق الأمة يحسم ذلك بما أتاه الله من علم ورواية عن النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما اختلفوا في أين يدفن عليه الصلاة والسلام ؟ ذكر لهم أن الأنبياء يدفنون حيث ماتوا ، وقد مات في حجرة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فدُفن صلوات الله وسلامه عليه حيث مات .

قال : ((وقد سبقه إلى حكاية الإجماع على ذلك القاضي أبو الوليد الباجي وابن بطّال وغيرهما)) ؛ ثم ذكر أصل ذلك الإجماع على أن الأرض أو التربة التي دُفن فيها عليه الصلاة والسلام بعد موته صارت أفضل بقاع الأرض فقال : ((وأصل ذلك : ما رُوي)) ؛ وهذه الصيغة كما هو معلوم صيغة تمريض وتضعيف وفي خاتمة ذلك قال ابن كثير : ((لم أرَ له إسناداً)) .

فالأصل الذي بُني عليه هذا الإجماع المحكي : ((أنه لما مات ﷺ اختلفوا في موضع دفنه فقيل بالبقيع وقيل بمكة وقيل ببيت المقدس ، فقال أبو بكر : إن الله لم يقبضه إلا في

أحب البقاع إليه)) ؛ فأخذ من أخذ من هذه الرواية أن التربة التي دُفن فيها عليه الصلاة والسلام هي أحب البقاع إلى الله ﷻ ، لأنه قال " إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه " . وهذه اللفظة كما أشار ابن كثير - قال ((رُوي)) ثم قال ((لم أره بإسناد)) - لم تثبت ، وأيضاً جاء في بعض روايات هذا الحديث وألفاظه ما يبين المراد بهذه اللفظة لو ثبت حيث جاء في بعض ألفاظه ((ما قبض الله نبياً إلا في الموضوع الذي يُحب أن يُدفن فيه)) . فإذاً معنى قوله ((إن الله لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه)) : أحب البقاع إليه أن يُدفن فيه كما جاء في الرواية الأخرى ((ما قبض الله نبياً إلا في الموضوع الذي يُحب أن يُدفن فيه)) ، فلا تكون دالة على تفضيل البقعة على كل البقاع ؛ هذا وجه .

الوجه الآخر : أن هذا قيل في شأن كل الأنبياء ((ما قبض الله نبياً إلا في أحب البقاع إليه)) ، ومعلوم أن الأنبياء دفنوا في أمكنة مختلفة، فهذا أيضاً مما ينقض الاستدلال بهذا الحديث على تفضيل هذه البقعة .

فمثل هذا الحديث الضعيف ، وأيضاً المختلف في لفظه والمنازع في الاستدلال به على المقصود لا ينهض لأن يكون معارضاً للأدلة الصريحة الصحيحة الثابتة عن النبي ﷺ في تفضيل بيته الحرام ﷺ على كل البقاع ، فبقى على الأصل وهو أن بيت الله ﷻ الحرام هو أفضل البقاع وأحبها إلى الله ، ولا نخرج عن هذا الأصل إلا إذا كان عندنا دليل صحيح وصريح أيضاً في الدلالة ، وأما هذا الذي ذُكر هنا فينازع من يستدل به في صحته ، وينازع أيضاً في الاستدلال به على المقصود ، ويبقى أيضاً هذا الإجماع المحكي هنا ليس قائماً على أصل صحيح يمكن أن يبنى عليه ؛ هذا من ناحية .

من ناحية أخرى : أن هذا الأمر جرّ بعض الناس إلى الدخول في نوع من المغالاة التي لا تُحمد في حق المسلم ، مقام النبي عليه الصلاة والسلام ومكانته ومنزلته العلية محفوظة وثابتة في قلوب المؤمنين ؛ لا يحتاج من الناس وأفراد المؤمنين إلى ذكر أشياء لا أساس لها ولا صحة لها ولا مستند صحيح ثابت لبيان خيرية النبي عليه الصلاة والسلام أو خصائصه أو فضائله صلوات الله وسلامه عليه ، فيبقى المسلم في هذا الباب - كما أشرت سابقاً - مثبِتاً الثابت في الأحاديث الصحيحة ، أما بناء أشياء على أمور لم تثبت وأشياء لا تصح أو بناء ذلك

أيضاً على نوع من المغالاة في حق نبينا عليه الصلاة والسلام فهذا مما لا ينبغي أن يكون عليه المسلم .

ولهذا يقول أحدهم في قصيدة له طويلة في الثناء على النبي عليه الصلاة والسلام وإطراءه واشتملت على أنواع من المغالاة في حقه عليه الصلاة والسلام ، قال في أثناءها : " لا طيب يعدل تراباً ضمَّ أعظمه " ؛ "لا" هنا نافية للجنس يشمل جميع الطيوب ؛ يعني طيب الكعبة ، وطيب الجنة ، وطيب عرش الرحمن .. الخ ذلك . قال : " لا طيب يعدل تراباً ضمَّ أعظمه ... طوبى لمن تشقَّ منه وملثتم " وهذه أيضاً مشكلة أخرى ، نحن عرفنا أن الالتئام وهو التقبيل لا يشرع إطلاقاً إلا لبيت الله الحرام ، النبي عليه الصلاة والسلام قبَّل الحجر الأسود واستلم الركن اليماني ، وعمر بن الخطاب كما جاء في صحيح البخاري لما أراد أن يقبِّل الحجر الأسود أراد أن يعلم الناس قال : «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» ، فالتقبيل اتباع ، واستلام الركن اليماني اتباع ، واتفق علماء الأمة أنه لا يشرع للمسلم أن يقبِّل أي مكان في الدنيا إلا الحجر الأسود ، ويستلم الركن اليماني - الركن اليماني المشروع فيه الاستلام دون التقبيل ، والحجر الأسود ورد فيه التقبيل وورد الاستلام - فنقبِّل الحجر الأسود ونستلمه ونستلم الركن اليماني اتباعاً لنبينا عليه الصلاة والسلام وسيراً على منهاجه . أما أن يذهب الإنسان إلى أمكنة أخرى يقبِّل مثلاً تربة الأضرحة ويقبِّل الأعتاب ويقبل القباب ويقبل الجدران ... الخ هذا كله مما لم يشرعه الله .

ثم الإنسان عندما يعمل بهذا الذي جاء هنا "طوبى" ؛ طوبى : الجنة ، الله ﷻ يقول : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ﴾ [الرعد:٢٩] . وهذا يقول هنا: "طوبى لمن تشقَّ منه وملثتم " يعني طوبى لمن يأتي إلى قبر النبي ويتشقق ويقبِّل ، من الذي أمرك بهذا؟! هل هناك آية في كتاب الله ؟ هل هناك حديث صحيح عن رسول الله ﷺ ؟ هل هناك أثر مأثور عن الصحابة الكرام ﷺ ؟ فكل ذلك لا يوجد ؛ فالمسلم يتجنب ذلك .

والعلماء رحمهم الله أيضاً لما تحدثوا عن هذه المسألة قالوا : الإنسان عندما يمارس مثل هذه الممارسات يقع في تشبيه بيت المخلوق ببيت الخالق ﷻ ، لأن البيت الحرام هو بيت الله الذي أذن الله لنا أن نستقبله في صلاتنا، أن نتوجه إليه في دعائنا، أن نطوف به سبع مرات

قال تعالى : ﴿وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] ، وفعل نبينا عليه الصلاة والسلام تقبيل الحجر الأسود واستلام الركن اليماني ... إلى غير ذلك من العبادات المتعلقة بذلك المكان ، فإذا جاء الإنسان ونقل هذه الأعمال - إلى حد أنه وصل الحال ببعض الناس أن يطوف ببعض القبور ، يطوف بها سبعة أشواط وإذا انتهى حلق رأسه ، وبعضهم يلبس الإحرام عندما يريد أن يذهب عند بعض المقابر !! ويُقبل الجدران ويمسح الأعتاب .. الخ - كل هذه الأمور ليست من دين الله ، وهذا كله من الضياع والبعد عن دين الله ﷻ ، وتجر الناس إليه الخرافة ومن وراء ذلك أئمة الضلال ، قال عليه الصلاة والسلام : ((إن أخوف ما أخاف على أمتي الأئمة المضلون)) .

فيجب على الإنسان في هذا الباب الخطير - وهو باب يتعلق بالتوحيد ، بالإيمان ، بالاعتقاد - أن يأخذ الأمر مأخذ الحزم والعزم وأن يكون وقفاً عند النصوص الصحيحة ، أمّا أن يأتيه إنسان من هنا وهناك ويقول له مثلاً : "قبور الأولياء ترياق المجربين " يعني تعال جرب وخذ من التربة وسُف من تربة القبر وادفعها بالماء هذا شيء مجرب في الشفاء وفي الإنجاب وفي كذا .. الخ ، بعض العوام يصدّق مثل هذه الخرافات ويتقبلها بسهولة . وأيضاً إذا فُرئت عليه بعض الأحاديث الموضوعية المختلفة المكذوبة على النبي عليه الصلاة والسلام يقبلها ، مثل الحديث الكذب المخلوق الذي ينقله بعض المضلين أن النبي ﷺ يقول "من اعتقد في حجر نفعه" ؛ قال أحد أهل العلم : "هذا حديث كذب موضوع لا نشك أن واضعه من عبدة الأصنام والأوثان" ؛ النبي ﷺ حياته كلها أفناها في محاربة الشرك ومحاربة الوثنية ومحاربة عبادة غير الله ﷻ ثم يأتي هذا المفتري ويقول إن النبي عليه الصلاة والسلام يقول : "من اعتقد في حجر نفعه " !! هذا هدم لكل ما بناه عليه الصلاة والسلام ونقض لكل ما أسسه ﷺ من الدعوة إلى التوحيد . فالشاهد أن الواجب على عبد الله المؤمن أن يكون هذا المقام - مقام التوحيد ومقام الإيمان ومقام العقيدة الصحيحة - مقام لا يُساوم فيه ﴿وَأَنْبِئِ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن ليُورث بعد موته كما رواه أبو بكر وأبو هريرة رضي الله عنهما عنه ﷺ أنه قال : " لا نورث ما تركنا فهو صدقة" أخرجاه من الوجهين ، ولكن روى الترمذي بإسناد جيد في غير الجامع عن أبي بكر ﷺ أنه قال : " نحن معشر الأنبياء لا نورث " فعلى هذا يكونون قد اشتركوا في هذه الصفة دون بقية المكلفين] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام دون سائر الأنبياء ((أنه لم يكن ليورث بعد موته كما رواه أبو بكر وأبو هريرة رضي الله عنهما عنه ﷺ أنه قال : " لا نورث ما تركناه فهو صدقة" أخرجاه من الوجهين)) ؛ يعني عن أبي بكر وعن أبي هريرة .

قال : ((ولكن روى الترمذي بإسناد جيد في غير الجامع عن أبي بكر ﷺ أنه قال : " نحن معشر الأنبياء لا نورث")) ؛ يقول ابن كثير رحمه الله في كتابه تحفة الطالب أن الترمذي روى في غير جامعه بإسناد على شرط مسلم عن عمر عن أبي بكر قال : قال رسول الله ﷺ : ((إنا معشر الأنبياء)) الحديث بهذا اللفظ ، قال وأخرجه أحمد والحميدي من حديث أبي هريرة بإسناد صحيح .

قال ابن كثير هنا : ((فعلى هذا يكونون قد اشتركوا في هذه الصفة دون بقية المكلفين)) ؛ فتكون هذه الخصيصة للأنبياء عموماً دون بقية المكلفين وليست مختصة بنبينا الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

يقول الحافظ ابن حجر في فتح الباري : " وَأَمَّا مَا أُسْتَهْرَ فِي كُتُبِ أَهْلِ الْأُصُولِ وَعَبْرِهِمْ بِلَفْظِ ((نَحْنُ مُعَاشِرَ الْأَنْبِيَاءِ لَا نُورَث)) فَقَدْ أَنْكَرَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأَئِمَّةِ ، وَهُوَ كَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ لِخُصُوصِ لَفْظِ ((نَحْنُ)) " .

وقال في "موافقة الخبر الخبر" : "لم يوجد بلفظ نحن ووجد بلفظ إنا" ومفادها واحد ، ففعل من ذكره ذكره بالمعنى ، ونحوه أيضاً قال السخاوي في الأجوبة المرضية وزاد : " وهو بكل منهما ظاهر في العموم في سائر الأنبياء صلوات الله وسلامه عليه " .

خلاصة القول : أن هذه الخصيصة ليست خاصة بنبينا عليه الصلاة والسلام وإنما هي لعموم الأنبياء ؛ فجميع الأنبياء لا يورثون وهذه خصيصة لهم دون سائر المكلفين ، وجاء أيضاً في

حديث أبي الدرداء المشهور في فضل طلب العلم ، قال عليه الصلاة والسلام : ((وَإِنَّ
الْعُلَمَاءَ وَرِثَةَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ
وَإِفْرِ)) ؛ هذا أيضاً يدل على أن هذه الخصيصة لعموم الأنبياء وليست مختصة بنبينا الكريم
صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[فصل ؛ ومما يشترك فيه هو والأنبياء ﷺ أنه كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك
الأنبياء . وجاء في الصحيح : " تراصوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري " فحمله
كثير على ظاهره ، والله أعلم . وقال أبو نصر بن الصباغ : كان ينظر من ورائه كما
ينظر من قدامه ، ومعنى ذلك التحفظ والحس ، وجاء في حديث رواه أبو يعلى الموصلي
في مسنده عن أنس مرفوعاً : " الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون "] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذا الفصل وهو ((فصل ومما يشترك فيه هو والأنبياء)) ويلتحق
بهذا الفصل الحديث السابق ((إنا لا نورث)) .

فذكر من ذلك : ((أنه ﷺ كانت تنام عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء)) ؛ قوله عنه
ﷺ أنه تنام عيناه ولا ينام قلبه هذا مخرج في الصحيحين من حديث أم المؤمنين عائشة رضي
الله عنها .

وقوله : ((وكذلك الأنبياء)) رواه البخاري عن أنس ﷺ من قوله في قصة المعراج ، ومثله لا
يقال بالرأي ، فيكون له حكم الرفع .

قال : ((وجاء في الصحيح)) ؛ هذا أيضاً أمر آخر .

((قال : " تراصوا في الصف فإني أراكم من وراء ظهري " فحمله كثير - من أهل العلم -
على ظاهره)) ؛ وهذا هو الأصل أن تُحمل الأحاديث على ظاهرها وأن تُمر كما جاءت وأن
يؤمن بها على ظاهرها كما وردت ولا يُتكلّف بصرفها عن ظاهرها ، وربنا ﷻ على كل شيء
قدير . والحديث بذلك في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن حديث أنس ابن مالك .

قال : ((وقال أبو نصر بن الصباغ : كان ينظر من ورائه كما ينظر من قدامه ، ومعنى ذلك التحفظ والحس)) ؛ إن كان المراد بالتحفظ والحس أنه دون حقيقة الرؤية فهذا حملٌ للحديث على خلاف ظاهره والأصل أن يُحمل الحديث على ظاهره وأنه كما قال عليه الصلاة والسلام : ((فإني أراكم من وراء ظهري)) .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في فتح الباري بعد أن ذكر من تأوّل الحديث : " وَالصَّوَابُ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى ظَاهِرِهِ ، وَأَنَّ هَذَا الْإِبْصَارَ إِذْرَاكَ حَقِيقِي حَاصِّ بِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْخَرَقَتْ لَهُ فِيهِ الْعَادَةُ - يعني عادة البشر - ، وَعَلَى هَذَا عَمَلُ الْمُصَنِّفِ - يعني الإمام البخاري - فَأَخْرَجَ هَذَا الْحَدِيثَ فِي عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ ، وَكَذَا نُقِلَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَعَيْبِهِ " . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

فمن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام أنه كان يرى الصحابة رضي الله عنهم من وراء ظهره وهو مستقبل القبلة وهم وراءه رضي الله عنهم ، وهذا أمر خارق للعادة وربنا سبحانه وتعالى على كل شيء قدير .

ثم ختم رحمه الله تعالى بهذا الحديث قال : ((وجاء في حديث رواه أبو يعلى الموصلي في مسنده عن أنس مرفوعاً: " الأنبياء أحياء في قبورهم يصلون ")) ؛ هذا الحديث إن كان ثابتاً فالحياة المذكورة فيه حياة برزخية تختلف تماماً عن الحياة الدنيا ، لأن الأنبياء بما فيهم خاتمهم نبينا عليه الصلاة والسلام باعتبار الحياة الدنيوية قد ماتوا ، ولهذا مرّ معنا آيات عند ذكر نبأ موته عليه الصلاة والسلام مثل قوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَفَأَنْبِيَاءُ مَاتُوا أَوْ قُتِلُوا انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران: ١٤٤] ، وقوله : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ﴾ [الزمر: ٣٠] وغيرها من الآيات الكثيرة ، وأبو بكر رضي الله عنه لما ذهب إلى حجرة عائشة ورأى النبي صلى الله عليه وآله وسلم وقبله خرج إلى الناس وخطب خطبته المشهورة وقال : ((من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد الله فإن الله حيٌّ لا يموت)) ؛ فالأنبياء عموماً باعتبار الحياة الدنيوية قد ماتوا ، لكن لهم في قبورهم حياة برزخية تختلف عن هذه الحياة الدنيوية وهي أكمل أيضاً من حياة الشهداء ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أحيَاءٌ ﴾ [آل عمران: ١٦٩] يعني أحياء حياة برزخية .

وهذه الحياة البرزخية نحن لا نعلم كيفيتها ولا نخوض في الأمور الغيبية بأشياء ليس فيها عندنا من الله برهان وليس عندنا عليها حجة من كتاب الله وسنة رسوله صلوات الله وسلامه عليه

؛ ولهذا يخطئ بعض الناس فيأتي إلى مثل هذه الأحاديث ((الأنبياء أحياء)) ويبنى عليها أمور لا تبنى إلا على الحياة الدنيوية ، مثل أن يذهب إلى قبره ويطلب منه الاستغفار مثلاً ويقول هو حيّ في قبره !! نعم حيّ في قبره لكن حياة برزخية ، ولهذا جاء في صحيح البخاري أن النبي عليه الصلاة والسلام قال لعائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قال : ((ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرَ لَكَ وَأَدْعُوَ لَكَ)) قيّد استغفاره لها رضي الله عنها بحياته وإلا ما فائدة هذا القيد ((لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ)) !! . أيضاً يدل لذلك الحديث وهو على عمومته قال : ((إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، وَعِلْمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ)) ، ولهذا الصحابة رضي الله عنهم كانوا في حياته يطلبون منه أن يستسقي لهم ، لكن لما توفي صلى الله عليه وسلم وحصل الجذب في زمن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال : «اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا - يعني بدعائه عليه الصلاة والسلام - فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسْقِنَا» . فمعنى قوله ((وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا)) أي بدعائه ، ولهذا قدّم العباس عمّ النبي صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عن العباس وعن الصحابة أجمعين قدّمه ليدعو ويؤمن الصحابة من ورائه .

فمثل هذه النصوص الواجب أن نفهم على باجها حتى تبقى العقيدة على صفائها والتوحيد على نقائه ويسلم الإنسان من الخرافة والبدع والأمور التي ما أنزل الله تعالى بها من سلطان .

قال رحمه الله تعالى :

[القسم الثاني : ما كان مختصاً به دون أمته وقد يشاركه في بعضها الأنبياء ، وهذا هو المقصود الأول فلنذكره مرتباً على أبواب الفقه . (كتاب الإيمان) ؛ فمن ذلك أنه كان معصوماً في أقواله وأفعاله لا يجوز عليه التعمد ولا الخطأ الذي يتعلق بأداء الرسالة ولا غيرها فيُقَرُّ عليه ، فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى . فللهذا قال كثير من العلماء : لم يكن له الاجتهاد لأنه قادر على النص . وقال آخرون : بل له أن يجتهد ولكن لا يجوز عليه الخطأ ، وقال آخرون : بل لا يقر عليه . فعلى الأقوال كلها هو واجب العصمة لا يتصوّر استمرار الخطأ عليه ، بخلاف سائر أمته فإنه يجوز ذلك كله

على كلٍ منهم منفرداً ، فأما إن اجتمعوا كلهم على قولٍ واحد فلا يجوز عليهم الخطأ كما تقدم] .

مرّ معنا تقسيم ابن كثير رحمه الله تعالى لخصائص النبي عليه الصلاة والسلام إلى قسمين : قسم يختص به لا يشاركه فيه غيره من الأنبياء ، وقسم يختص به لا يشاركه فيه أحد من أمته . والحديث هنا عن هذا القسم الثاني ، وقد يشاركه فيه الأنبياء مثل الخصوصية الأولى وهي عصمة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام . فهناك خصائص للنبي عليه الصلاة والسلام لا تشاركه فيها أمته ولكن قد يشاركه فيها غيره من الأنبياء ، وهناك من الخصائص ما هي خاصة به عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيها أحد من الأنبياء ، ولهذا يمكن أيضاً أن تُقسّم الخصائص إلى تقسيم آخر تقسيم ثلاثي وهو :

- أن من الخصائص ما هو خاص به عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيه أحد من الأنبياء ولا أحد من أمته .

- والثاني من الخصائص ما لا يشاركه فيه أحد من الأنبياء .

- والثالث ما لا يشاركه فيه أحد من أمته صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

ثم ذكر رحمه الله تعالى أنه يرتب ذلك على ترتيب أبواب الفقه ، فبدأ أولاً بكتاب الإيمان ، والإيمان هو جامع للدين كله أصوله وفروعه ، عقائده وأعماله ، كما قال عليه الصلاة والسلام : ((الإيمانُ بضعٌ وسبعونَ - أو بضعٌ وستونَ - شعبةٌ ، فأفضلُها قولُ لا إلهَ إلا اللهُ ، وأدناها إماطةُ الأذى عن الطريقِ ، والحَيَاءُ شعبةٌ منَ الإيمانِ))؛ فالإيمان بإطلاقه العام يشمل الدين كله ، يشمل العقيدة التي تكون في القلب ، ويشمل الأعمال التي تكون بالجوارح ، ويشمل الأقوال التي تكون باللسان ؛ ومراد المصنف رحمه الله تعالى بالإيمان هنا : أمور العقائد ، ومراده أيضاً بأمور العقائد : ما كان مختصاً بالنبي عليه الصلاة والسلام ، لأن أمور الاعتقاد ومباحث الاعتقاد عموماً ترجع إلى الإلهيات واليوم الآخر والنبوات ، والبحث هنا فيما يتعلق بالنبوات ونبوة نبينا صلوات الله وسلامه عليه خاصة . فمن الخصوصية لنبينا عليه الصلاة والسلام أمور تتعلق بهذا الجانب ؛ جانب الإيمان به عليه الصلاة والسلام وما يجب

أن نعتقده نحوه ﷺ . فمما يجب أن نعتقده نحو نبينا عليه الصلاة والسلام : أن الله ﷻ عصمه في أقواله وأفعاله صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله : ((فمن ذلك أنه كان معصوماً في أقواله وأفعاله لا يجوز عليه التعمد)) ؛ أما السهو والنسيان فهذا يقع .

((ولا الخطأ الذي يتعلق بأداء الرسالة)) ؛ لأن الله عصمه في البلاغ فلا يقع منه عليه الصلاة والسلام خطأ فيما يبلغه للناس من دين الله ﷻ سواء ما كان من آيات القرآن التي تنزل عليه ﷺ ، أو ما كان من بيانه لدين الله بسنته عليه الصلاة والسلام وأقواله ، فالله جلّ وعلا عصمه في ذلك .

((ولا غيرها - يعني الأخطاء التي لا تتعلق بأداء الرسالة - فيقر عليه)) .

قال : ((فلا ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى)) وهذا من دلائل العصمة في البلاغ أنه عليه الصلاة والسلام كان كلامه الذي يبلغه صلوات الله وسلامه عليه هو وحي من الله ، فهو ﷺ لا ينطق عن الهوى وإنما ينطق عن وحي يوحى إليه من رب العالمين .

قال : ((فلهذا قال كثير من العلماء : لم يكن له الاجتهاد)) ؛ لأن كل أقاويله وبيانه لدين الله وحي ، وهذا هو حقيقة الرسالة ، لأن حقيقة الرسالة إبلاغ كلام المرسل ﴿ وَمَا عَلَّمِيَ الرَّسُولُ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ [النور: ٥٤] ، فالرسول مهمته أن يبلغ كلام مرسله ، لا أن يُنشئ كلاماً من قبل نفسه أو أن يأتي بشيء من قبل نفسه ، ولهذا قول الله ﷻ : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [الحاقة: ٤٠] أضاف القول الذي هو القرآن وهو وحي الله إلى الرسول بلقب الرسالة مما يُشعر أن الأمر إنما هو قول رسول ليس إنشاءً منه ، فهو على وجه البلاغ ليس على وجه الإنشاء .

قال : ((لأنه قادر على النص)) ؛ في كل حال من الأحوال من أمور الدين يبلغ بالنص ، وكانوا أحياناً يسألونه عن المسألة فينتظر عليه الصلاة والسلام ثم يجيب ، مثل الحديث الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام : ((إِيَّا الدِّينَ سَأَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْفًا)) يعني قبل قليل ، فبلاغاته أو بياناته عليه والصلاة والسلام لدين الله كلها وحي ، وهذه حقيقة الرسالة : إبلاغ كلام المرسل .

قال : ((فلهذا قال كثير من العلماء لم يكن له الاجتهاد لأنه قادر عن نص ، وقال آخرون : بل له أن يجتهد ولكن لا يجوز عليه الخطأ ، وقال آخرون : بل لا يقر عليه)) ؛ فهذه ثلاثة أقوال .

قال : ((فعلى الأقوال كلها هو واجب العصمة لا يتصور استمرار الخطأ عليه ، بخلاف سائر الأمة فإنه يجوز ذلك كله على كل منهم منفرداً)) ؛ كل واحد من الأمة منفرد يجوز عليه ذلك .

((فأما إذا اجتمعوا كلهم على قول واحد فلا يجوز عليهم الخطأ)) كما تقدم في الحديث : ((لا تجتمع هذه الأمة على ضلالة)) وقد ذكر ذلك المصنف رحمه الله في جملة خصائص النبي عليه الصلاة والسلام ، وهي إن كانت في الأصل لأئمة إلا أنها إنما حصلت لأئمة بفضل وبركة رسالته عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه كُلف وحده من العلم ما كلف الناس بأجمعهم ، واستشهد البيهقي على ذلك بحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ أنه قال : " بينا أنا نائم إذ أتيت بقدر فيه لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري ، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه . قالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم " . رواه مسلم] .

ثم ذكر من خصائص نبينا الكريم عليه الصلاة والسلام ما نقله ((عن أبي عباس بن القاص أنه ﷺ كُلف وحده من العلم ما كُلف الناس بأجمعهم)) ؛ أي ما كُلف به الناس أجمع ، وذكر دليلاً لذلك ، وقد يُستدل لذلك بما في الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((إِنَّ أَتْقَاكُمْ وَأَعْلَمَكُمْ بِاللَّهِ أَنَا)) فهو أعلم خلق الله بالله ، فكل علم صحيح في دين الله وفيما تتحقق به سعادة في دنياه وأخراه فإن نبينا عليه الصلاة والسلام أوتيته على التمام والكمال ، وكل علم عند أي فرد من أفراد الأمة لم يكن متلقًى عنه ولم يكن مستمداً من علمه عليه الصلاة والسلام فهو غير صحيح ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ زَدٌّ)) وفي لفظ ((مَنْ

أَحَدَتْ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ)) ، الله جل وعلا يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [الحجرات: ١] أي : لا تقولوا حتى يقول ولا تفعلوا حتى يأمر - لا تقولوا أي في العلوم ، ولا تفعلوا أي في الأعمال ، فإذا كانت العلوم التي يُقصد بها التقرب إلى الله ﷻ ليست مستمدة من العلم النبوي والهدي المحمدي فهي باطلة وغير صحيحة - أما أمور الدنيا فقد قال عليه الصلاة والسلام : ((أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ)) - وهذه الحقيقة كان عليه الصلاة والسلام يغرسها في القلوب كل جمعة إذا خطب الناس قال : ((أما بعد ؛ فإن أصدق الحديث كلام الله وخير الهُدى هدى محمد - وفي لفظ خير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم - وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة)) .

فجمع الله ﷻ لنبية الكريمة ﷺ العلوم ، والمراد بالعلوم : أي المقربة إلى الله ﷻ التي يُقصد بها نيل ثوابه جل وعلا ويُطلب بها أجره وثواب الدار الآخرة .

قال : ((واستشهد البيهقي على ذلك بحديث ابن عمر)) ؛ المصنف أحاله لمسلم وهو في الصحيحين .

((عن رسول الله ﷺ قال : " بينا أنا نائم إذ أتيت بقدر فيه لبن - اللبن : الفطرة - فشربت منه حتى إني لأرى الري يجري في أظفاري)) ؛ بمعنى أن جسمه كله أخذ نصيبه تماماً كاملاً وافرأ من هذا الري .

قال : ((ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب . قالوا : فما أولت ذلك يا رسول الله ؟ قال : العلم)) ؛ أول ﷺ ذلك بالعلم ، وهذا فيه إشارة إلى فضيلة عمر ﷺ ومكانته في العلم ، وهو الذي وافق الوحي في مواطن عديدة .

وجاء في حديث آخر في الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمْصٌ، مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدْيَ وَمِنْهَا مَا دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرُهُ . قَالُوا: فَمَا أَوْلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الدِّينَ)) .

إذا جمعت بين هذين الحديثين فهذا يدل على فضيلة عمر ﷺ في العلم والعمل ، وهذه الفضيلة أيضاً ثابتة لعموم الخلفاء الراشدين ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ((فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ)) وصفهم بصفتين : الراشدين المهديين ، وهاتان الصفتان تعني الصلاح في الجانبين : جانب العلم وجانب العمل ، فالراشد : الذي صلح

عمله وهو ضد الغاوي ، والمهتدي : الذي صلح علمه وهو ضد الضال . فالراشدين المهديين الذين جمع الله لهم بين صلاح العلم وصلاح العمل ، ولهذا حثنا صلوات الله وسلامه عليه أن نأتسي بهم وأن نسير وفق سنتهم وهدْيهم رضي الله عنهم وأرضاهم .

الشاهد من الحديث : أن النبي عليه الصلاة والسلام أول هذا اللبن الذي شرب منه في منامه حتى رأى الريّ يجري في أظفاره الشريفة صلوات الله وسلامه عليه بالعلم ؛ فهذا يستفاد منه أنه عليه الصلاة والسلام أخذ من العلم بالله وبدينه وبشرعه وأحكامه والأمر والنهي .. الخ النصيب الوافر والحظ الكامل ، فجمع الله ﷺ له العلم المقرب إلى الله كله ، فهو إمام في ذلك . وكل علم يُقصد به التقرب إلى الله لا يكون متلقى من علمه عليه الصلاة والسلام فهو غير صحيح ، كما أنه كلُّ عمل يُقصد به التقرب إلى الله ﷻ لا يوافق عمله فهو عمل باطل ، ومن جاء بعلم لا يوافق علمه أو بعمل لا يوافق عمله فهو متقدم بين يدي الرسول عليه الصلاة والسلام ، واقع فيما نهي الله عنه في قوله : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ . إذا ضمنت إلى الآية الحديث الذي في مسلم أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ، ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ حُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ)) - فساد في الجانبين : العلم والعمل - والواجب على أفراد الأمة عندما يعلموا بهذه الخصيصة العظيمة المباركة لنبيهم عليه الصلاة والسلام أن تكون حياتهم كلها مجاهدة للنفس على تعلم علومه والاهتداء بأعماله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه كان يرى ما لا يرى الناس حوله ، ففي الصحيح عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لها : " هذا جبريل يقرأ عليك السلام ، فقالت : عليه السلام يا رسول الله ، ترى ما لا نرى !؟ " وعنهما في حديث الكسوف الذي في الصحيحين : " والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً " وقال البيهقي : أنا الحكم محمد بن علي بن دحيم : ثنا أحمد بن حازم الغفاري : ثنا عبيد الله بن موسى : أنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن مورق عن أبي ذر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال : " قرأ رسول الله ﷺ : { هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَّذْكُوراً } [الإنسان: ١] حتى ختمها ، ثم قال :

إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون ، أطلت السماء وحق لها أن تنط ، ما فيها موضع قدر أصبع إلا ملك واضع جبهته ساجداً لله ، والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفرش ، ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله " والله لوددت أني شجرة تعضد . ورواه ابن ماجه ، قال البيهقي : يقال إن قوله : "شجرة تعضد" من قول أبي ذر ، والله أعلم] .

ثم قال رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام . ((أنه كان يرى ما لا يرى الناس حوله)) ؛ وهذا شواهد كثيرة جداً في السنة ، يرى أشياء ومن حوله من الناس لا يرونها ، مثل ما مرّ معنا في سورة النجم قال : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى (٥) ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى (٦) وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى (٧) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى (٨) فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى (٩) ﴾ ، فلما رأى عليه الصلاة والسلام جبريل في الأرض - لأنه رآه مرتين : مرّة في السماء لما عُرج به ومرّة في الأرض - رآه في مكّة على صورته الحقيقية وقد سدّ الأفق وله ست مائة جناح وكان الناس الذين في الأرض في ذلك الوقت ينظرون إلى السماء ما منهم من رأى شيئاً ، لكن النبي عليه الصلاة والسلام وحده رأى ما لم يروه ، فهو عليه الصلاة والسلام من خصائصه أن الله يُمكنه في أوقات أن يرى ما لا يراه الناس حوله .

ومن أمثلة ذلك : ((ما جاء في الصحيح عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال لها : " هذا جبريل يقرأ عليك السلام ")) ؛ جبريل أمام النبي عليه الصلاة والسلام ويراه وعائشة إلى جنبه لا تراه ، فيقول لها : هذا جبريل يقرأ عليك السلام .

((قالت : عليه السلام ، يا رسول الله ترى ما لا نرى !؟)) ؛ وهذا شاهد ، فهو عليه الصلاة والسلام يرى جبريل وجبريل أيضاً يخاطبه ، فيراه ويسمع خطابه ، وعائشة رضي الله عنها إلى جنبه لا تراه ولا تسمع خطابه !! هذا الحديث مخرج في الصحيحين ، زاد البخاري : ((تُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)) يعني أن رسول الله ﷺ مما حُص به أنه يرى ما لا يرى من حوله ؛ فهو عليه الصلاة والسلام يمكنه الله ﷻ في أوقات فيرى ما لا يرى من حوله ، ويسمع أيضاً ما لا يسمع من حوله .

أيضا من عجيب الأخبار في هذا الباب ما كان في قصة صلاة الكسوف ؛ قال : ((وعنهما - أي عن عائشة - في حديث الكسوف الذي في الصحيحين " والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً"))؛ والمصنف رحمه الله اختصر واقتصر في ذكر هذه القصة ، وإلا من يُطالع القصة في الصحيح فيها أمور عجيبة جداً ، لأن الشمس كُشفت في حياة النبي عليه الصلاة والسلام مرّة واحدة ، فخرج عليه الصلاة والسلام وجمع الناس ودعاهم " الصلاة جامعة " وصلى بهم صلاة الكسوف .

وصلاة الكسوف معروفة ؛ وهي ركعتان في كل ركعة ركوعان ، بمعنى أن الإمام يكبر ويقرأ الفاتحة ثم يقرأ طويلاً ما تيسر له من القرآن ، ثم يركع ، ويرفع من الركوع قائلاً سمع الله لمن حمده ثم يبدأ يقرأ الفاتحة ويقرأ بعدها ما تيسر له من القرآن ، ثم يركع ، ثم يرفع ، ثم يسجد سجدتين ثم يقوم ويأتي بركعة بركوعين .

وهنا أخرج عن الموضوع قليلاً لأذكر لكم قصة طريفة وفيها فائدة ؛ حدثني بها صاحب القصة يقول : عندما تخرجت من الجامعة ودراستي في العلوم الدنيوية - إما رياضيات أو أحياء ، لكن رجل ملتحي ومتدين - فعُيِّنت في قرية من القرى ، وفي الأيام الأولى التي عُيِّنت فيها حصل كسوف وكان إمام المنطقة والذي يصلي الجمعة بالناس مسافر في ذلك اليوم ، ففوجئت الناس يطرقون عليّ الباب ويقولون الآن كسوف والإمام مسافر وما فيه إلا أنت تصلي فينا - يقول - كل المراجع التي معي تتعلق بتخصصي ولا عندي أي كتاب في الفقه ولا أذكر صفة صلاة الكسوف ، حاولت أتذكر كيف تكون ما تذكرت ، قلت لهم : أنا ما أستطيع . قالوا أبداً ما يمكن ما يوجد إلا أنت والجماعة كلهم الآن في المسجد وينتظرونك فتوكل على الله وتعال صلي بنا ، فقررت أن أتوضأ وأذهب للمسجد وأتوسم في أي واحد منهم وأُصر عليه وأقَدِّمه وأُخرج من الموقف ، فمجرد ما دخلت مع باب المسجد الناس كلهم قاموا صفوف قالوا جاء الشيخ جاء الشيخ ، فوجدت أني مضطر ما عندي خيار الآن ، فذهبت ووقفت مكان الإمام وكبرت سبع تكبيرات والركعة الثانية خمس تكبيرات وسلّمت ، فإذا بشايب خلفي قال " ما شاء الله عيد هذا !! " الناس في كسوف ، وهذا يصلي بهم صلاة العيد .

الشاهد من القصة : مثل هذه العبادات ينبغي أن تكون حاضرة في الأذهان ومعروفة الأحكام وإذا فوجئ بها الإنسان في أي مكان يؤدي العبادة المشروعة المطلوبة منه في الوقت المناسب على الصفة التي شرعها الله ﷻ . أما إذا لم يكن يتعلم ولا يتفقه يقع في مثل هذا الخطأ ويقع أيضاً في الخطأ الآخر الذي حدثني به أحد الأشخاص في منطقة من المناطق يقول صلّوا على الجنّاة ركعتين بسجود وركوع ، يعرفون أنه يُصلّى عليها لكنهم ما تعلموا ، فتعلّم مثل هذه الأحكام وخاصة التي ما تمر إلا بين وقت وآخر أو وقت طويل ، فإذا لم تكن هذه الأحكام حاضرة أو الإنسان على علم بها يقع في مثل هذا الخطأ .

قال ابن كثير: ((وعنها في حديث الكسوف الذي في الصحيحين)) ؛ النبي عليه الصلاة والسلام في صلاته تلك صلاة الكسوف ، فعل أمراً ما كان الصحابة يعهدون منه فعله في صلاته - رأوه وهو قائم يصلي تقدّم ومشى إلى الأمام قليلاً كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم بعدها بقليل أيضاً وجدوه يرجع إلى الوراء - واستغربوا من هذا الأمر ، وبمجرد أن انتهى من الصلاة سألوه ، قالوا : يا رسول الله رأيناك فعلت في صلاتك شيئاً ما رأيناك تفعله . فقال : ((رأيت الجنة والنار)) ، يعني حقيقة رأيت الجنة والنار ، صفوف خلفه يصلّون وراءه ﷻ ورأوه يتقدم بمد يده ورأوه يتأخر ؛ لما تقدم رأى الجنة قال : ((تقدمت لأخذ عنقوداً من عناقيد الجنة ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا)) . الجنة كانت أمامه وهم يصلون وربنا على كل شيء قدير ﷻ ، ولما رجع قال ((رأيت النار)) ثم أخذ يحدثهم عليه الصلاة والسلام بما رأى ، فذكر أشياء رآها في الجنة وأشياء رآها في النار .

مما رآه في النار قال : ((رأيت عمرو ابن لُحَي يجر قصبته في النار)) ، وقال : ((رأيت امرأة في النار دخلت النار في هرة حبستها لا هي التي أطعمتها ولا هي التي تركتها تأكل من خشاش الأرض)) .

وذكر عليه الصلاة والسلام أشياء رآها في الجنة صلوات الله وسلامه عليه وأشياء رآها في النار ، والصحابة وراءه يصلّون ما رأوا شيئاً لا رأوا الجنة ولا رأوا النار ؛ وهذا من الشواهد و من الدلائل لقول ابن كثير في خصائص النبي ((أنه يرى ما لا يرون)) أي يمكنه الله ﷻ في أوقات أن يرى أشياء ما يراها من حوله .

قال : ((وقال البيهقي وساق الإسناد عن مجاهد عن مورق عن أبي ذر)) ؛ مورق لم يسمع من أبي ذر وهذه علة في الحديث لكن له شواهد ولهذا أورده الألباني رحمه الله في السلسلة الصحيحة برقم (١٧٢٣)

((عن أبي ذر قال : قال رسول الله ﷺ : ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَّذْكُورًا ﴾ [الإنسان:١] حتى ختمها ، ثم قال : إني أرى ما لا ترون ، وأسمع ما لا تسمعون)) ؛ وهذا تصريح بهذه الخصوصية له عليه الصلاة والسلام .

قال : ((أطت السماء وحُق لها أن تتط)) ؛ الأيط : صوت يكون عن ثقل ، مثل أيط الرجل ، فأطت السماء أي ثقلت بمن عليها من الملائكة ، وحُق لها أن تتط لكثرة أعداد الملائكة الذين عليها .

((ما فيها موضع قدر أصبع إلا ملك واضع جبهته ساجداً لله)) ؛ هذا فيه دليل على كثرة الملائكة الكاثرة ، ﴿ وَكَمْ مِنْ مُلْكٍ ﴾ [النجم:٢٦] هذا تكثير . ولما عُرج به عليه الصلاة والسلام قال : ((ثُمَّ رَفَعَ لِي الْبَيْتَ الْمَعْمُورُ، فَقُلْتُ: يَا حَبْرِيْلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيَّهِمْ)) ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ [المدثر:٣١] .

قال : ((والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً وما تلذذتم بالنساء على الفراش ، وخرجتم إلى الصُّعَدَاتِ تجارون إلى الله)) ؛ يعني لكم جُأْر صوت تناجون الله وتلحون عليه وتطلبون منه ، وهذا يذكره عليه الصلاة والسلام لأُمَّته على وجه النذارة والتحذير وأن ينتبه الإنسان وأن يعرف أن أمامه جنة ونار وحساب وعقاب وأهوال وشدائد وأن لا يمضي في هذه الحياة هكذا سادراً لاهياً غافلاً معرضاً إلى أن يفاجئه الموت وهو على الضياع ثم يندم ولا يفيد الندم ، فهذه موقظات ومنبهات إذا تأملها المسلم أخذته مأخذاً آخر فيه الجد وفيه العزم وفيه الاجتهاد في الطاعة والبعد عن معصية الله ﷻ .

قال : ((والله لوددت أني شجرة تعضد)) ؛ وهذا ليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام وإنما هو مدرج في الحديث .

قال ابن كثير رحمه الله : ((ورواه ابن ماجه ، قال البيهقي : يقال إن قوله " شجرة تعضد" من قول أبي ذر)) ؛ وهذا هو الصحيح أن قوله : "والله لوددت أني شجرة تعضد" هذا مدرج وليس من كلام النبي عليه الصلاة والسلام وهو من كلام أبي ذر ، وقد جاء الحديث في المسند للإمام أحمد صريحاً بذلك ، فيه التصريح أن هذا من قول أبي ذر رضي الله عنه وأرضاه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن الله أمره أن يختار الآخرة على الأولى ، وكان يحرم عليه أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا ، ودليله من الكتاب العزيز ظاهر] .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام .

((أن الله أمره أن يختار الآخرة على الأولى)) ؛ قال الله ﷻ : ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَى ﴾ (٤) وَكَسَوْفُ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى ﴿ [الضحى:٤-٥] فأمره الله جل وعلا أن يختار الآخرة على الأولى ، واختار ذلك عليه الصلاة والسلام .

((وكان يحرم عليه أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا ، ودليله من الكتاب العزيز ظاهر)) أي في مواضع ومن ذلك : ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعَتْ بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسِنَهُمْ فِيهِ ﴾ [طه:١٣١] فنهاه الله ﷻ أن يمد عينيه إلى ما مُتّع به المترفون من أهل الدنيا صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن له تعلُّم الشعر ، قال الله تعالى : { وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ } [يس:٦٩] ، وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ((ما أبالي ما أتيت إن شربت تريباً أو تعلقت تيممة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) رواه أبو داود ، فلهذا قال أصحابنا : إنه كان يحرم عليه تعلم الشعر] .

قال ((ومن ذلك أنه لم يكن له تعلم الشعر ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ [يس:٩٦]))؛ أي من خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه ما ينبغي له تعلم الشعر ولم يكن له تعلم الشعر صلوات الله وسلامه عليه .

ذكر هذا الدليل من القرآن ثم ذكر دليلاً من السنة وهو حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : ((سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً أو تعلقتُ تميمة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) ؛ وهذا الأسلوب يُؤتى به في بيان أمر محرم أو بيان أمر خاطئ أو أمر مخالف فيبين عندما يُضم إلى مخالفات أخرى ، بمعنى أن مستواه بمستوى هذه المخالفات فيذكر معهما ويُقرن بها ، فأراد عليه الصلاة والسلام أن يبين أنه لا يقول الشعر من قبل نفسه كما أنه لا يعلق التميمة وكما أنه لا يشرب ترياقاً فقال : ((ما أبالي ما أتيت إن أنا شربت ترياقاً أو تعلقتُ تميمة ، أو قلت الشعر من قبل نفسي)) ، أي أنها كلها أمور لا تقع ولا تكون منه . وقوله ((شربت ترياقاً)) عُلِقَ عليها في بعض النسخ : " الترياق بكسر فسكون أنواع ، بعضه يشتمل على شيء من لحوم الأفاعي وهذا هو الذي حرمه ، فإذا لم يكن منه من لحوم الأفاعي فلا بأس بتناوله " .

والحديث رواه أبو داود في سننه وفيه عبد الرحمن ابن رافع التنوخي . قال البخاري : في حديثه مناكير . وقال الحافظ ضعيف . فهذا الحديث بهذا الإسناد الذي عند أبي داود فيه هذه العلة .

قال المصنف رحمه الله تعالى : ((فلهذا قال أصحابنا : إنه كان يحرم عليه تعلم الشعر)) ؛ فإذا من خصائصه ﷺ أنه ما ينبغي له تعلم الشعر .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه لم يكن يحسن الكتابة ، قالوا : وكان يحرم عليه ذلك ، قال الله تعالى : { الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ } [الأعراف: ١٥٧] ، وقال تعالى : { وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِأَنَّكَ الْمُبْطُلُونَ } [العنكبوت: ٤٨] . وقد زعم بعضهم أنه ﷺ لم يمت حتى تعلم الكتابة ، وهذا قول لا دليل عليه فهو مردود ، إلا ما رواه البيهقي من حديث أبي عقيل يحيى بن

المتوكل عن مجالد عن عون بن عبد الله عن أبيه أنه قال : لم يمت رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ . قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعتُ من أصحابنا يذكرون ذلك . يجي هذا ضعيف ، ومجالد فيه كلام . وهكذا ادَّعى بعض علماء المغرب أنه ﷺ كتب يوم صلح الحديبية، فأنكر ذلك عليه أشد الإنكار وتُبْرِي من قائله على رؤوس المنابر ، وعملوا فيه الأشعار ، وقد غرَّه في ذلك ما جاء في بعض روايات البخاري : " فأخذ رسول الله ﷺ فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله " ، وقد علم أن المقيد يقضي على المطلق ، ففي الرواية الأخرى : " فأمر علياً فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله ﷺ " [

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام .
 ((أنه لم يكن يحسن الكتابة ، قالوا : قد كان يحرم عليه ذلك)) ؛ ذكر دليلين من القرآن وهما :

قول الله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ [الأعراف: ١٥٧] الأمي :
 الذي لا يقرأ ولا يكتب .

والدليل الآخر قال : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ ﴾ [العنكبوت: ٤٨] لا يتلو ولا يخط ، وهذا بمعنى أمي ؛ ففي الآية الأولى قال : ﴿ النَّبِيِّ الْأُمِّيَّ ﴾ أي :
 الذي لا يقرأ ولا يكتب ، وفي الثانية صُرح بالأميرين لا تتلو ولا تخط ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَلُونَ مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكُمْ ﴾ ؛ فهو عليه الصلاة والسلام ما كان يُحسن الكتابة ، ولما جاءه جبريل في الغار أول الأمر وقال له : اقرأ قال : ما أنا بقارئ .

قال : ((وقد زعم بعضهم أنه ﷺ لم يمت حتى تعلم الكتابة)) ؛ لكن هذا قول مرسل ليس عليه دليل والأمر باقي على أصله أنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يكتب ولا يقرأ صلوات الله وسلامه عليه ، ولا يُجْرَج عن هذا الأصل إلا بدليل صحيح وصریح .
 يقول ابن كثير رحمه الله تعالى : ((وهذا قول لا دليل عليه ؛ فهو مردود)) .

ثم ذكر دليلاً وضعفه رحمه الله فلا يكون صالحاً للاستشهاد به على أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يمت حتى تعلم الكتابة وهو ((ما رواه البيهقي من حديث أبي عقيل يحيى بن المتوكل ، عن مجالد ، عن عون ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود عن أبيه قال : " لم يمت رسول الله ﷺ حتى كتب وقرأ " ، قال مجالد : فذكرت ذلك للشعبي فقال : قد صدق ، سمعت من أصحابنا يذكرون ذلك)) .

قال ابن كثير : ((يحيى بن المتوكل هذا ضعيف ، ومجالد فيه كلام)) ؛ فهاتان علتان ، وأيضاً الثالثة وهي : أن أبو عون عبد الله ابن عتبة من كبار التابعين فهو مرسل ؛ فهذه ثلاث علل ، فالحديث ضعيف والأمر باقي على أصله وهو أنه عليه الصلاة والسلام لا يقرأ ولا يكتب .

قال : ((وهكذا ادعى بعض علماء المغرب)) ؛ يشير إلى أبي وليد الباجي الأندلسي كما ذكر ذلك الذهبي في سير أعلام النبلاء في ترجمة أبي الوليد الباجي الأندلسي أنه قال : ((أنه ﷺ كتب يوم صلح الحديبية ، فأنكر عليه ذلك أشد الإنكار وتبرئ من قائله على رؤوس المنابر ، وعملوا فيه الأشعار)) ؛ يعني ينكرون عليه إنكاراً شديداً في الخطب وفي الشعر قولاً ونثراً .

وسبب الخطأ الذي وقع فيه أبو الوليد الباجي : أنه ((غرّه ما جاء في بعض روايات البخاري " فأخذ رسول الله ﷺ فكتب : هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله)) فمن هذه الرواية أخذ أن النبي عليه الصلاة والسلام كتب ، ولكن فاته ((أن المقيد يقضي على المطلق)) .

((ففي الرواية الأخرى - وهي عند مسلم - : " فأمر علياً فكتب ")) ففي هذا التنصيص على أن الذي كتب وباشر الكتابة هو علي ، والرواية التي نُسبت فيها الكتابة إلى النبي عليه الصلاة والسلام صحيحة ، لأن كتابة علي عليه السلام بأمره ﷺ فصَحَّ أن تُنسب الكتابة إليه لأنه أمر بها ؛ مثل قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَرَأَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ [القيامة: ١٨] ؛ فنسب القراءة إليه ﷺ مع أن الذي قرأ جبريل ، لأن قراءة جبريل بأمر الله ﷻ .

فأبو الوليد الباجي لما وجد هذه الرواية ((فكتب)) - يعني محمد ﷺ - غرّه ذلك وفاته أن هناك روايات صحيحة ثابتة في التنصيص على أن الذي باشر الكتابة هو علي ، والروايات

التي فيها نُسبت الكتابة إلى النبي عليه الصلاة والسلام هي صحيحة باعتبار أنه الأمر عليه الصلاة والسلام لا الفاعل والمباشر للكتابة .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أن الكذب عليه ليس كالكذب على غيره ، فقد تواترت عنه صلوات الله وسلامه عليه : " أن من كذب عليه متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . روي هذا الحديث من طريق نَيْفٍ وثمانين صحابياً ، فهو في الصحيحين من حديث علي وأنس وأبي هريرة والمغيرة بن شعبة ، وعند البخاري من رواية الزبير بن العوام وسلمة بن الأكوع وعبد الله بن عمرو ولفظه : " بلغوا عني ولو آية ، وحدّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . وفي مسند أحمد : عن عثمان وابن عمر وأبي سعيد ووائل بن الأسقع وزيد بن أرقم . وعند الترمذي عن ابن مسعود . ورواه ابن ماجه عن جابر وأبي قتادة . وقد صنف فيه جماعة من الحفاظ كإبراهيم الحري ، ويحيى بن صاعد ، والطبراني ، والبزار وابن مندة ، وغيرهم من المتقدمين ، وابن الجوزي ، ويوسف بن خليل من المتأخرين . وصرّح بتواتره ابن الصلاح والنووي وغيرهما من حفاظ الحديث ، وهو الحق ، فلهذا أجمع العلماء على كفر من كذب عليه متعمداً مستجيزاً لذلك . واختلفوا في المتعمد فقط ، فقال الشيخ أبو محمد : يكفر أيضاً ، وخالفه الجمهور . ثم لو تاب فهل تقبل روايته ؟ على قولين : فأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو بكر الحميدي قالوا : لا تقبل ، لقوله ﷺ " إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد ، من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار " ، قالوا : ومعلوم أن من كذب علي غيره فقد أثم وفسق ، وكذلك الكذب عليه ، لكن من تاب من الكذب عليه يقبل بالإجماع ، فينبغي ألا تُقبل رواية من كذب عليه ، فرقاً بين الكذب عليه والكذب على غيره . وأما الجمهور فقالوا : تقبل روايته ، لأن قصارى ذلك أنه كفر ، ومن تاب من الكفر قبلت توبته وروايته ، وهذا هو الصحيح] .

ثم ذكر من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام ((أن الكذب عليه ليس ككذب على غيره ((وهذا صح في الحديث عنه أنه قال : ((إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلَيَّ أَحَدٍ، مَنْ

كَذَّبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)) ، وذكر رحمه الله تعالى أن هذا الحديث حديث متواتر عن النبي ﷺ . والعلماء عدّوه من قبيل المتواتر اللفظي ، لأن المتواتر منه ما هو متواتر لفظي ومنه ما هو متواتر معنوي ، لكن هذا الحديث لفظه متواتر رواه عن النبي ﷺ - كما ذكر ابن كثير هنا - تَيْفٌ وَثْمَانِينَ صحابياً ، وذكر منهم رحمه الله تعالى ما يقرب من العشرين صحابياً ، عدّهم هنا رحمه الله وذكر ما في الصحيحين وفي البخاري وفي المسند والترمذي وابن ماجه . ثم أشار إلى أن جماعة من الحفاظ صنفوا أجزاء مفردة في هذا الحديث ، ذكر منهم : ((إبراهيم الحربي ، ويحيى بن صاعد ، والطبراني - وجزءه مطبوع - والبخاري ، وابن مندة ، وغيرهم من المتقدمين)) .

قال : ((وابن الجوزي - ابن الجوزي جمع طُرُق هذا الحديث في أول كتابه الموضوعات - ويوسف بن خليل من المتأخرين)) .

قال : ((وصرّح بتواتره ابن الصلاح ، والنووي ، وغيرهما من حفاظ الحديث ، وهو الحق)) ؛ وكما أشرت عدّه أهل العلم في جملة المتواتر اللفظي من حديث الرسول صلوات الله وسلامه عليه .

ثم لما قرّر رحمه الله هذه الخصوصية لبينا قال : ((فلهذا أجمع العلماء على كفر من كذب عليه متعمداً مستجيزاً لذلك)) ؛ أي مستحلاً لذلك ، فمن كذب على النبي عليه الصلاة والسلام مستحلاً الكذب على الرسول عليه الصلاة والسلام فهذا كافر كفاً أكبر ناقل من ملة الإسلام ، إن كان يصلي لا يقبل الله منه صلاته ولا يقبل منه صيامه ولا يقبل منه عموم طاعاته لأن هذا الكفر ناقض لدينه ومحبط لعمله .

قال : ((واختلفوا في المتعمد فقط)) ؛ يعني يتعمد الكذب على الرسول عليه الصلاة والسلام لكنه لا يستحل ذلك ولا يستجيزه ((فقال الشيخ أبو محمد - يعني ابن حزم - يكفر أيضاً ، وخالفه الجمهور)) .

قال : ((ثم لو تاب فهل تقبل روايته ؟ على قولين)) ؛ يعني رجل عُرف عنه الكذب على النبي عليه الصلاة والسلام ثم تاب من كذبه على رسول الله فهل تُقبل روايته أو لا ؟ على قولين :

١. ((فأحمد ويحيى بن معين وأبو بكر الحميدي قالوا : لا تقبل ، لقوله ﷺ : " إن كذباً علي ليس ككذب علي أحد من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " . قالوا : ومعلوم أن من كذب علي غيره فقد أثم وفسق ، وكذلك الكذب عليه ، لكن من تاب من الكذب علي غيره يقبل بالإجماع ، فينبغي أن لا تقبل رواية من كذب عليه ، فرقاً بين الكذب عليه والكذب علي غيره)) .
٢. ((وأما الجمهور فقالوا : تُقبل روايته ، لأن قصارى ذلك أنه كفر ، ومن تاب من الكفر قُبِلت توبته وروايته ، وهذا هو الصحيح)) .

على كلِّ المسألة مثل ما ذكر ابن كثير رحمه الله تعالى فيها هذا الخلاف في حال من يكذب على رسول الله ﷺ ثم تاب هل تُقبل روايته أو لا ؟ ومن العلماء من يرون أن روايته لا تُقبل ، وهذا أيضاً مما يبين شدة خطورة الكذب على رسول الله صلوات الله وسلامه عليه وأنه ليس كالكذب على أيِّ أحد آخر فهو مختلف ؛ من كذب علي غيره وفسق بهذا الكذب ثم تاب وأتاب تُقبل روايته ، فيفرّق من كان كذبه على رسول الله ، لأن الكذب على رسول الله ليس كالكذب على أي أحد آخر .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه من رآه في المنام فقد رآه حقاً كما جاء في الحديث : " فإن الشيطان لا يتمثل بي " ، لكن بشرط أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا ، كما رواه النسائي عن ابن عباس . واتفقوا أن من نقل عنه حديثاً في المنام أنه لا يُعمل به لعدم الضبط في رواية الرائي ، فإن المنام محلُّ تضعف فيه الروح وضبطها . والله تعالى أعلم] .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام .

((أن من رآه في المنام فقد رآه حقاً)) ؛ وهذا جاء فيه أحاديث صحيحة ثابتة ، منها ما في الصحيحين عن غير واحد أنه عليه الصلاة والسلام قال : ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي)) ، وقوله : ((مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى)) ليس المعنى رأى جسده الذي هو موجود في القبر ، ولا أيضاً رأى روحه التي هي في أعلى الجنات ؛ وهذا

بيّنه قوله : ((فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِي)) يعني لا يمكن أن يأتي الشيطان متمثلاً بصورة النبي ﷺ الحقيقية ، لكن قد يأتي الشيطان بصورة أخرى غير صورة النبي عليه الصلاة والسلام ويقول إنه هو النبي ، ولهذا كان من طريقة الصحابة والتابعين إذا جاءهم شخص وقال رأيت النبي ﷺ في المنام يقولون له : صف لنا من رأيت .

ونقل هنا ابن كثير رحمه الله قال : ((لكن بشرط أن يراه على صورته التي هي صورته في الحياة الدنيا ، كما رواه النسائي عن ابن عباس)) ؛ والحديث في شمائل الترمذي وفي مسند الإمام أحمد عن يزيد الفارسي وكان يكتب المصاحف ((جاء إلى ابن عباس وقال له : إني رأيت النبي ﷺ في المنام . قال : صف لي من رأيت ؟ فلما وصف له قال : لو كنت معنا ما زدت على هذا الوصف)) يعني أن الوصف مطابق .

وأيضاً جاء نحو ذلك ما رواه إسماعيل القاضي عن أيوب قال : ((كان ابن سيرين إذا قصّ عليه رجل أنه رأى النبي ﷺ في المنام قال : صف لي من رأيت)) . وهذه تحسم الخلل في هذا الباب ، لأن كثير من الناس يدّعي أنه رأى النبي عليه الصلاة والسلام في المنام . أحد العوام مرّة جاء إلى أحد المشايخ وقال : يا شيخ أنا رأيت النبي عليه الصلاة والسلام في المنام ، قال له : صف لي من رأيت . قال : "رأيت رجل حليق وعليه كرفة" ، هذا من يكون؟! هذا شيطان ما فيه كلام .

فالذي يكون رأى النبي ﷺ في المنام حقاً هو من رآه بصفته التي كان عليها عليه الصلاة والسلام في الحياة الدنيا ، أما أن يراه بصفة غير صفته عليه الصلاة والسلام فهذا في الحقيقة ما رأى النبي عليه الصلاة والسلام ، ولهذا الصحابة ﷺ والتابعون لهم بإحسان إذا جاءهم الشخص وقال : رأيت النبي ﷺ في المنام يقول : "صف لي من رأيت" فإذا كانت الصفة مطابقة فإنه يكون قد رآه ؛ هذه واحدة .

الثانية وهي مهمة جداً ونبّه عليها ابن كثير رحمه الله تعالى قال : ((واتفقوا أن من نقل عنه حديثاً في المنام لا يعمل به)) ؛ أي أنّ المنامات لا يبنى عليها أحكام أو عقائد ، مثل ما قال العلماء رحمهم الله: "الرؤية المنامية تكون للبشارة والندارة ، أما تقرير الأحكام فلا" ، ما يمكن أن يقرّر حكم من منام ، مثل أن يبنى عمل أو عبادة أو ذكر أو عقيدة أو غير ذلك على رؤية منامية فهذا لا يمكن إطلاقاً ؛ فالرؤية المنامية تكون للبشارة ؛ إذا رأى الإنسان النبي

عليه الصلاة والسلام في أمور تُفرح القلب وتبهج النفس وتسِر الخاطر فهذا يدخل في مقام البشارة ، وتكون للندارة ؛ قد يكون رأى النبي عليه الصلاة والسلام في مقام إنذار من أمر أو مخالفة أو نحو ذلك ، أما لتقرير الأحكام فلا . وهذا الباب انزلق فيه كثير من الطريقة انزلاقاً شديداً وأصبحوا يثبتون أشياء في كتبهم وأذكار وعبادات وأعمال وأوراد الخ وإذا سألت على ماذا يبنون ذلك ؟ على رؤى منامية " رأيت في المنام أو شيخي رأى في المنام " ، وتجدهم ضيعوا السنن واشتغلوا بالبدع ودخل الشيطان عليهم من هذا الطريق وأبعدهم عن السنة الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه ، وأوقعهم في أمور محدثات .

مرة رأيت كتاب من كتب الطريقة فيه أذكار منكرة ومستهجنة وأيضاً فيها توسلات شركية وفيها ألفاظ ركيكة جداً وضعيفة ، وقلت في نفسي من يمكن يقبل أن يذكر الله بهذا الكتاب !! فأخذت ألقب وأنظر في الكتاب فلما وصلتُ في آخره قال المؤلف : " لما فرغتُ من جمع هذا الكتاب وإعداده ترددتُ في نشره ، فجاءني النبي ﷺ في المنام وقال : يا فلان لماذا هذا التردد !! بادر في نشره ، وجاءني أبو بكر وجاءني عمر وجاءني عثمان وجاءني علي كلهم قالوا بادر في نشره ؛ فوجدت أنني مضطر أن أنشر الكتاب ، لأنهم كلهم أصرُّوا عليّ أن أنشر الكتاب " والجهال مساكين عندما يقرؤون آخر الكتاب أن النبي ﷺ جاءه في المنام وأبو بكر وعمر وعثمان وكلهم ألقوا عليه وأصروا والرجل كان متردد ولا كان عنده نية أصلاً أن ينشر الكتاب لكن أمام الإصرار الرجل طبع الكتاب ؛ يأخذه مأخذ المسلمات ، هذا عندهم متفق عليه !! هذا جاوز القنطرة !! . وكثير من الخرافة تنتشر عند العوام وتروج بمثل هذا الطريق ، والمعافي من عافاه الله ﷻ .

وأيضاً - وهي أشد من ذلك - دعوى بعض الناس خاصة أصحاب الطرق أنه يراه يقظة ، ويذكرون من هذا القبيل قصص غريبة وعجيبة جدا ويُسْتغْرَب أن يوجد من يُصدق مثل هذه القصص . من ذلك : أحد الفقهاء كان يتكلم في مسألة من المسائل وعنده من أحد شيوخ الطرق ممن لا علم له بدين الله ولا فقه ولا معرفة بأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام ، فتكلم هذا الفقيه العالم بما آتاه الله من علم وفهم وبصيرة في دين الله وذكر حديثاً ، فقال له هذا الشيخ : الحديث ضعيف - وهو ليس من أصحاب الصناعة ولا من أهل الشأن ولا له معرفة بهذا - قال له : وما يدريك ؟ قال : هذا رسول الله ﷺ واقف عند رأسك يقول لي

الحديث ضعيف . فمثل هذه الأمور يعني توجد بكثرة عند أصحاب الطرق ، وفعالاً لو سُئِلَ لهم زمام الدين بهذه الطريقة ضاع الدين جملةً وتفصيلاً ، وأصبحت أمور الدين في ضياع تام ، لكن الله ﷻ حفظ الدين بالروايات وبالأسانيد وبرجالات العلم وحقاًظ السنة وكتب الحديث . ومثل هذه الخرافة تهدر كل جهود أئمة الحديث وكل جهود أهل العلم في حفظ سنة النبي ﷺ ويدّعي الدّعِي من هؤلاء أن معرفة الصحيح أو الضعيف بمثل هذه الطرق . فالشاهد مثل هذه المسالك كلها مسالك غير صحيحة ولا يمكن أن يستفاد منها علم أو ينبنى عليها حكم شرعي إطلاقاً كما بيّن ذلك أهل العلم رحمهم الله تعالى .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه الكبير عن أبي العباس بن القاص في قوله تعالى : { لئن أشركت ليحبطن عملك } [الزمر: ٦٥] قال أبو العباس : وليس كذلك غيره حتى يموت ، لقوله تعالى : { ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم } [البقرة: ٢١٧] قال البيهقي : " كذا قال أبو العباس ، وذهب غيره إلى أن المراد بهذا الخطاب غير النبي عليه الصلاة والسلام ، ثم المطلق محمول على المقيد " انتهى كلامه . قلت : وهذا الفرع لم يكن إلى ذكره حاجة لعدم الفائدة منه ، وما كان ينبغي أن نذكره لولا ما قد يتوهّم من إسقاطه إسقاط غيره مما ذكره ، وإلا فالضرب عن مثل هذا صفحاً أولى ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله هذا الفرع وفي الآخر أشار إلى أن الأولى ضرب الصفح عنه وعدم إيراد مثل ذلك رحمه الله تعالى .

قال : ((ومن ذلك ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في سننه الكبير عن أبي العباس ابن القاص في قوله تعالى : ﴿ لئن أشركت ليحبطن عملك ﴾ [الزمر: ٦٥] قال أبو العباس : وليس كذلك غيره حتى يموت)) يعني غيره إذا وقع في ذلك يحبط عمله إذا مات على الشرك ، وأما إذا رجع فإن أعماله لا تكون باطلة ، ولكن هذا التقرير أيضاً فيه ما فيه ، لأن الشرك في حد ذاته محبط للأعمال بمجرد وقوع الإنسان فيه ، ولا يعني ذلك أن التوبة ممنوعة

ﷺ فقال : يا رسول الله بايعه ، فتوقف ﷺ رجاء أن يقوم إليه رجل فيقتله ، ثم بايعه عليه الصلاة والسلام ، ثم -بعد المبايعة- قال لأصحابه: أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رأي قد أمسكت يدي فيقتله؟! فقالوا : يا رسول الله هلا أومأت إلينا)) ؛ يعني هلا أشرت إلينا بعينك إشارة نفهم منها هذا المعنى ؟

قال: ((إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين)) فهذا من الخصائص التي هي مشتركة بينه ﷺ وبين عموم الأنبياء .

وبهذا يكون انتهى ما جمعه المصنف رحمه الله تعالى من خصائص تتعلق بهذا القسم (كتاب الإيمان) وبعده شرع فيما يتعلق بكتاب الطهارة فقال رحمه الله :

[(كتاب الطهارة) ؛ فمن ذلك : أنه كان قد أمر بالوضوء لكل صلاة ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك ، ومستنده ما رواه عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر : " أن رسول الله ﷺ أمر بالوضوء لكل صلاة طاهراً وغير طاهر ، فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك لكل صلاة " أخرجه أبو داود. فالظاهر من هذا أنه أوجب عليه السواك ، وهو الصحيح عند الأصحاب ، قاله أبو زكريا ، ومال إلى قوته الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال : " لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل عليّ به قرآن أو وحي " . وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ : " ما زال جبريل يوصيني بالسواك حتى خشيت على أضراسي " رواه البيهقي . قال البخاري : هذا حديث حسن . وقال عبد الله بن وهب : ثنا يحيى بن عبد الله بن سالم ، عن عمرو مولى المطلب ، عن المطلب بن عبد الله ، عن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله ﷺ قال : " لقد لظمت السواك حتى تخوفت أن يدريني " رواه البيهقي وفيه انقطاع بين المطلب وعائشة ، فيشكل على هذا ما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله ﷺ : "أمرت بالسواك حتى خشيت أن يكتب علي " ، ولهذا قال بعض أصحابنا : إنه لم يكن واجباً عليه بل مستحباً] .

يواصل الإمام بن كثير رحمه الله تعالى ذكر خصائص النبي الكريم ﷺ التي لا يشاركه فيها أحد من أمته ، وعرفنا أنه رحمه الله تعالى قسّمها على أبواب الفقه فذكر أولاً الإيمان ثم ذكر هنا

بعض المسائل التي نُقل عن بعض أهل العلم أنّها من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام وهي مُتعلقة بالطهارة .

((فمن ذلك أنه ﷺ كان قد أمر بالوضوء لكل صلاة)) ؛ يتوضأ ﷺ لكل صلاة سواء كان طاهراً أو غير طاهر ، أي أنّ الطهارة كانت أُوجبت عليه في كل صلاة .
((فلما شق ذلك عليه أمر بالسواك)) عند كل صلاة دون أن يتوضأ لكل صلاة .

واستدل لذلك بما رواه أبو داود وكذلك الإمام أحمد وصحح إسناده الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير عن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر : ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، طَاهِرًا وَعَبْرَ طَاهِرٍ ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، أَمَرَ بِالسَّوَاكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ)) .

قال رحمه الله تعالى : ((فالظاهر من هذا أنه أُوجب عليه السواك ، وهو الصحيح عند الأصحاب)) ؛ أي الشافعية ، فذكر ابن كثير رحمه الله أولاً من خصائصه ﷺ أن الطهارة لكل صلاة أُوجبت عليه ، ثمّ لما شق عليه الأمر أمر عليه الصلاة والسلام بالسواك لكل صلاة .

قال : ((قاله أبو زكريا النووي ، ومال إلى قوته الشيخ أبو عمرو بن الصلاح ، ويؤيده ما رواه الإمام أحمد عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: " لقد أمرت بالسواك حتى ظننت أنه سينزل علي به قرآن أو وحي")) وهذا الحديث بهذا الإسناد عند الإمام أحمد فيه ضعف لكن له شاهد من حديث واثلة ابن الأسقع فيتقوى الحديث به .

واستدل أيضاً بجملة من الأحاديث منها حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : ((قال رسول الله ﷺ : " مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ عَلَى أَضْرَاسِي " رواه البيهقي)) . والحديث في إسناده خالد ابن عبيد متروك كما قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في التقريب ، لكن الحديث ثبت عن جماعة من الصحابة بلفظ ((أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خِفْتُ عَلَى أَسْنَانِي)) دون ذكر قوله : ((مازال جبريل يوصيني بالسواك)) ، وقد أورده الألباني رحمه الله تعالى في سلسلته الصحيحة .

وأورد المصنف أيضاً حديث عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : ((لَقَدْ لَزِمْتُ السَّوَاكَ - يعني حافظت عليه واعتنيت به - حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُدْرِنِي)) ؛ ومعنى "يدرديني" :

أي يُذهب أسناني . والحديث رواه البيهقي وأعله المصنف رحمه الله تعالى بالانقطاع بين
المطلب بن عبد الله وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

ثم قال رحمه الله : ((ويشكل على هذا ما رواه الإمام أحمد عن واثلة بن الأسقع قال :
قال رسول الله ﷺ : " أُمِرْتُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيَّ ")) ؛ أي يوجب
عليّ ، كما قال تعالى ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ ﴾ [البقرة: ١٨٣] أي فُرض عليكم وأوجب عليكم .
فقوله ((حتى خشيتُ أن يُكتب)) يُستفاد منه أن السواك لم يكن قد أوجب عليه لكن أمر
به حتى خشى عليه الصلاة والسلام أن يُكتب عليه . لكن الإسناد هنا فيه ليث بن أبي
سليم وهو ضعيف لاختلاطه .

قال : ((ولهذا قال بعض أصحابنا : إنه لم يكن واجباً عليه بل مستحباً)) .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك أنه كان لا ينتقض وضوؤه بالنوم ، ودليله حديث ابن عباس في الصحيحين
أنه ﷺ نام حتى نفخ، ثم جاءه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ . وسببه ما ذكر في حديث
عائشة رضي الله عنها أنها سألته فقالت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ فقال : " يا
عائشة تنام عيناى ولا ينام قلبي " أخرجاه . واختلفوا هل كان ينتقض وضوؤه بمس
النساء ؟ على وجهين ، والأشهر منهما الانتقاض . وكأن مأخذ من ذهب إلى عدم
الانتقاض حديث عائشة في صحيح مسلم : أنها افتقدت رسول الله ﷺ في المسجد ،
فوقعت يدها عليه وهو ساجد وهو يقول : " اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ،
ومعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك "
. وجاء من غير وجه عنها : أن رسول الله ﷺ كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ ؛ وكأن هذا
القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به ﷺ ، ولكن الخصوم لا يقنعون منه بذلك ، بل يقولون
: الأصل في ذلك عدم التخصيص إلا بدليل] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من الخصائص أن نبينا عليه الصلاة والسلام ((كان لا ينتقض وضوؤه بالنوم)) ؛ إذا نام عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه خلافاً لحال غيره عليه الصلاة والسلام .

واستدل لذلك بحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين ((أنه ﷺ نام حتى نفخ ، ثم جاءه المؤذن فخرج فصلي ولم يتوضأ)) .

قال : ((وسببه)) يعني سبب أن النبي عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه بالنوم .
((ما ذكر في حديث عائشة في الصحيحين أنها سألته فقالت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ فقال : يا عائشة إنه تنام عينايا ولا ينام قلبي)) ؛ فيؤخذ من هذا والحديث الذي قبله أنه عليه الصلاة والسلام لا ينتقض وضوؤه بالنوم ، وأما من سواه عليه الصلاة والسلام فإن النوم يُعدُّ ناقضاً من نواقض الوضوء .

ثم ذكر رحمه الله تعالى خلافاً ((هل كان ينتقض وضوؤه ﷺ بمس النساء ؟)) .

قال : ((على وجهين ، والأشهر منهما الانتقاض)) ؛ ومعلوم أن هذا قول الشافعية ومنهم المصنف رحمه الله تعالى أن مس المرأة ناقض للوضوء ، لكن الصحيح وهو قول جماهير أهل العلم أن مس المرأة ليس ناقضاً للوضوء لأدلة ذكر طرفاً منها الحافظ بن كثير رحمه الله تعالى هنا .

قال : ((وكأن مأخذ من ذهب إلى عدم الانتقاض حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم : أنها افتقدت رسول الله ﷺ في المسجد فوقعت يدها عليه وهو ساجد)) ؛ المسجد مظلم في الليل وتبحث عنه فكانت تمشي وتعتمد على يديها بالبحث عنه ، تتلمس رضي الله عنها حتى وقعت يدها على قدمي النبي ﷺ وهو ساجد وسمعتة يقول في سجوده : ((اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ، ومعافاتك من عقوبتك ، وبك منك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك)) ؛ وهذا الحديث وله نظائر كثيرة يُردُّ على قول بعض الغلاة أن النبي عليه الصلاة والسلام نور ، بمعنى أنه نور حسي يضيء المكان الذي حوله ، فلو كان الأمر كذلك ما احتاجت عائشة رضي الله عنها أن تدخل المسجد وتتلمس بيدها تبحث عنه عليه الصلاة والسلام حتى وقعت يدها على قدمه ﷺ وهو ساجد ، لو كان كما يقولون مجرد أن تدخل المسجد ترى مكانه للتور الساطع الذي يُزعم ولا دليل ،

عليه ، ويروون في ذلك حديثاً موضوعاً لا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ويهملون الأحاديث الصحاح الثابتة عن الرسول الكريم ﷺ في الصحيحين وفي غيرهما الدالة على خلاف دعوى هؤلاء . وهذا الحديث من الشواهد التي ترد ذلك .

الشاهد أن عائشة رضي الله عنها لمست النبي ﷺ وهو يصلي ، وأيضا ثبت أنه كان عليه الصلاة والسلام يصلي من الليل في حجرتها وكانت نائمة أمامه فإذا سجد غمزها ، حتى يجد ﷺ مكاناً للسجود لصغر الحجرة ، فهذا يفيد أن لمس المرأة مجرد اللمس ليس ناقضاً للوضوء .

قال : ((وجاء من غير وجه عنه ﷺ أنه كان يقبل ثم يصلي ولا يتوضأ . وكان هذا القائل ذهب إلى تخصيص ذلك به عليه الصلاة والسلام)) وليس هناك أي دليل على التخصيص ، فالأمر عام في عموم الأمة أن مجرد لمس المرأة ليس ناقضاً للوضوء .

ولهذا يقول ابن كثير : ((ولكن الخصوم - يعني من يخالفون الشافعية في هذه المسألة - لا يقنعون منه بذلك)) يعني مجرد دعوى التخصيص بدون ذكر المستند على ذلك .

((بل يقولون الأصل في ذلك عدم التخصيص إلا بدليل)) ؛ وهذه قاعدة في الباب :

الأصل عدم التخصيص لأن الأصل في أفعاله عليه الصلاة والسلام أن يؤتسى به فيها ﴿لَقَدْ

كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١] ، فالأصل في كل فعل من أفعاله عليه

الصلاة والسلام أنه للقدوة والائتساء ، ولا يُخرج عن الأصل بالقول بأن هذا خاص به عليه

الصلاة والسلام إلا بدليل واضح يدل على التخصيص ، ولا دليل هنا يدل على تخصيص

ذلك بالنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وهذه الأدلة الصحيحة وغيرها ذهب جماهير أهل

العلم إلى أن مس المرأة ليس ناقضاً للوضوء خلافاً للشافعية .

قال رحمه الله :

[مسألة : هل كان يحتلم ؟ على وجهين : صحح النووي المنع ، ويشكل عليه حديث

عائشة في الصحيحين : "كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ، ثم يغتسل

ويصوم" . والأظهر في هذا التفصيل ، وهو أن يقال : إن أريد بالاحتلام فيض من البدن

، فلا مانع من هذا ، وإن أريد به ما يحصل من تحبب الشيطان فهو معصوم من ذلك ﷺ

. ولهذا لا يجوز عليه الجنون ويجوز عليه الإغماء ، بل قد أغمي عليه في الحديث الذي روته عائشة رضي الله عنها في الصحيح ، وفيه أنه اغتسل من الإغماء غير مرة ، والحديث مشهور] .

قال رحمه الله تعالى ((مسألة : هل كان ﷺ يحتلم)) أو لا ؟ ؛ فإذا قيل أنه ﷺ لا يحتلم وأقيم الدليل على ذلك دخل هذا في جملة خصائص النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وإذا قيل إنه عليه الصلاة والسلام يحتلم فإن الاحتلام كما ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى على نوعين :

■ نوع تحبب الشيطان للإنسان في منامه ؛ وهذا النوع النبي عليه الصلاة والسلام معصوم منه .

■ ونوع فيض من البدن ؛ وهذا لا مانع منه كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال : ((مسألة هل كان يحتلم ؟ على وجهين : صحح النووي المنع)) ؛ النووي رحمه الله صحح منع الاحتلام في حق النبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((ويشكل عليه حديث عائشة في الصحيحين : كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من غير احتلام ثم يغتسل ويصوم)) ؛ فهذا قد يستفاد منه أنه عليه الصلاة والسلام كان يحتلم ، لقولها ((من غير احتلام)) .

قال : ((والأظهر في هذا التفصيل ، وهو أن يقال : إن أريد بالاحتلام فيض من البدن ، فلا مانع من هذا ، وأما إن أريد بالاحتلام ما يحصل من تحبب الشيطان فهذا أمر النبي ﷺ منه معصوم)) .

قال : ((ولهذا لا يجوز عليه الجنون ويجوز عليه الإغماء)) ؛ لأنه فيه فرق بين الجنون والإغماء ؛ الجنون يكون تحبب من الشيطان للإنسان وللشيطان فيه يد ﴿ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] ، وأما الإغماء فأمر آخر يكون بسبب اعتلال الصحة أو يشتد المرض على الإنسان فيصل الأمر به إلى الإغماء .

قال : ((بل قد أغمي عليه ﷺ في الحديث الذي روته عائشة في الصحيح ، وفيه أنه اغتسل من الإغماء غير مرة ، والحديث مشهور)) ؛ في مرض النبي عليه الصلاة والسلام الذي مات فيه كان يُغمى عليه ﷺ ثم يفيق بسبب اشتداد المرض عليه .

ومما يستفاد من هذا فائدة عظيمة في باب التوحيد والإخلاص لله ﷻ وعدم التعلق بالبشر مهما كانت مكانته : أن النبي عليه الصلاة والسلام بشر يعتريه ما يعترى البشر من الإغماء من المرض من الجوع من العطش ، ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ [الكهف: ١١٠] والبشر لا يُصرف له شيء من حقائق ربِّ البشر وخالق البشر ﷻ ، فالعبادة والذل والخضوع والدعاء والاستغاثة والرجاء والتوكل الخ هذا كله لا يُلتجأ فيه إلا إلى الله رب العالمين سبحانه وتعالى . أما البشر مهما كانت مكانتهم والمخلوقات مهما علت منزلتها لا يُصرف لها شيء من حقوق الخالق ﷻ ؛ فبيننا بشر ويعتريه ما يعترى البشر صلوات الله وسلامه عليه إلا أنه أكمل البشر عبوديةً لله ، وهو رسول رب العالمين بلغ البلاغ المبين ؛ فهو عبد الله ورسوله ، والعبد لا يُعبد ، والرسول يُطاع ويُتبع . فتجب الوسطية في الباب . قال : ((لا تُظروني كما أُطري عيسى ابن مريم ، وقولوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)) ؛ "عبد الله" : العبد لا يُعبد ولا يُعطى شيء من خصائص الرب ﷻ . "ورسوله" : هنا حقوق الطاعة والإتباع والامتثال لأوامر الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤] .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك ما ذكره أبو العباس بن القاص أنه لم يكن يحرم عليه المكث في المسجد وهو جنب ، واحتجوا بما رواه الترمذي من حديث سالم بن أبي حفصة عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : "يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك " قال الترمذي : حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث واستغربه . قلتُ : عطية ضعيف الحديث . قال البيهقي : غير محتج به ، وكذا الراوي عنه ضعيف . وقد حمله ضرار بن صرد على الاستطراق ، كذا حكاه الترمذي عن شيخه علي بن المنذر الطريقي عنه ؛ وهذا مشكل ، لأن الاستطراق يجوز

للناس فلا تخصيص فيه ، اللهم إلا أن يدعى أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي لأحد من الناس سواهما ، ولهذا قال : لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك . والله أعلم . وقال محدوج الذهلي ، عن جسة بنت دجاجة عن أم سلمة قالت : دخل النبي ﷺ صرحة هذا المسجد فقال : " ألا لا يحل هذا المسجد لجنب ولا لخاص ، إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، ألا قد بينت لكم الأسماء أن تضلوا " . رواه ابن ماجه والبيهقي وهذا لفظه ، قال البخاري : محدوج عن جسة فيه نظر . ثم رواه البيهقي من وجه آخر عن إسماعيل بن أمية ، عن جسة عن أم سلمة مرفوعاً نحوه . ولا يصح شيء من ذلك ، ولهذا قال القفال من أصحابنا : أن ذلك لم يكن من خصائصه ﷺ وغلط إمام الحرمين أبا العباس بن القاص في ذلك . والله أعلم .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من خصائصه عليه الصلاة والسلام ((أنه لم يكن يحرم عليه المكث في المسجد وهو جنب)) ؛ لكن ليس هناك دليل صحيح تأخذ منه هذه الخصوصية للنبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، وقال أن الذي ذكر ذلك أبو العباس بن القاص . ((واحتجوا بما رواه الترمذي من حديث سالم بن أي حفصة عن عطية عن أي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ : " يا علي ، لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيرك وغيري " قال الترمذي : حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وقد سمع البخاري مني هذا الحديث واستغربه)) .

قال بن كثير رحمه الله : ((عطية ضعيف الحديث . قال البيهقي : غير محتج به ، وكذلك الراوي عنه سالم بن أي حفصة ضعيف)) ؛ فالحديث لا يثبت عن النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ، ولهذا يقول الحافظ العلاءي رحمه الله في كتابه «النقد الصريح» : " وتحسين الترمذي لهذا الحديث عجب مع تفرد هذين - الضعيفين - بهذا الحديث . ومما يدل على ضعفه ونكارتة أن النبي ﷺ لم يختص عن الأمة بشيء من الرخص فيما يقتضي تعظيم حرمة الله " ؛ وهذا كلام عظيم ومتين جداً ، يقول إن النبي عليه الصلاة والسلام لم يختص عن الأمة بشيء من الرخص فيما يقتضي تعظيم حرمة الله ، لأن عدم المكث في المسجد والإنسان جنب هذا من باب تعظيم حرمة الله ، ولم يكن عليه الصلاة والسلام يختص عن

الأمّة بشيء يتعلّق بتعظيم حرّمات الله لأنّ تعظيم الحرّمات هو فيها عليه الصلاة والسلام
الأسبق ، فهذا مما يبيّن نكارة هذا الحديث . فالحديث اجتمع فيه ضعف الإسناد ونكارة
المتن كما بين ذلك الحافظ العلائي رحمه الله تعالى .

قال : ((وقد حمّله ضرار بن صرد على الاستطراق)) ؛ معنى الاستطراق : مجرد المرور
والعبور .

((كذا حكاه الترمذي عن شيخه علي بن منذر الطريقي عنه)) .

قال : ((وهذا مشكل ، لأن الاستطراق يجوز للناس)) ؛ قال تعالى : ﴿ وَلَا جُنُبًا إِلَّا
عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ [النساء: ٤٣] ، الاستطراق يجوز للناس عموماً ، فلا وجه لحمل الحديث على
الاستطراق ؛ على أن الحديث عرفنا ضعفه وعدم ثبوته عن النبي ﷺ .

قال : ((فلا تخصيص فيه ، اللهم إلا أن يُدعى أنه لا يجوز الاستطراق في المسجد النبوي
لأحد من الناس سواهما، ولهذا قال : "لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك"
)) ؛ وأيضاً هذا ليس عليه دليل ، والأمر عام في كل المساجد ، لا يحل المكث للجنب في
المسجد إلا إذا كان عابر سبيل مجرد مار مرور ، فهذا لا حرج عليه في ذلك ، أما أن يمكث
ويبقى ويجلس في المسجد فإن هذا منهي عنه .

ثم أورد حديثاً آخر في الباب أيضاً لا يصح من حديث أم سلمة رضي الله عنها قالت :
((دخل النبي ﷺ صرحاً هذا المسجد فقال : "ألا لا يحل هذا المسجد لجنب ولا لحائض
، إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين ، ألا قد بينت لكم الأسماء أن
تضلوا")) .

قال ابن كثير : ((رواه ابن ماجه والبيهقي ، وهذا لفظه - أي: لفظ البيهقي - قال
البخاري : محدوج عن جسرّة فيه نظر)) ؛ هذا إعلال للحديث من الإمام البخاري رحمه
الله تعالى .

الاستثناء الذي في الحديث وهو قوله : ((إلا لرسول الله ﷺ وعلي وفاطمة والحسن والحسين
)) وهو موضع الشاهد من الحديث استثناء باطل لا يصح ولا يثبت ولا وجود له أصلاً في
سنن ابن ماجه رحمه الله تعالى وإنما هو في اللفظ الذي ساقه المصنف رحمه الله تعالى عن
البيهقي ، ولهذا لما قال ابن كثير هنا "رواه ابن ماجه والبيهقي" قال : "وهذا لفظه" . ولهذا

يقول الإمام العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه تهذيب السنن : " فَهَذَا الْإِسْتِثْنَاءُ بَاطِلٌ مَوْضُوعٌ - أي مكذوب على رسول الله ﷺ - مِنْ زِيَادَةِ بَعْضِ عُقَلَاءِ الشَّيْخَةِ ، وَلَمْ يُخْرِجْهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي الْحَدِيثِ " .

إذاً ما ذكره أبو العباس بن القاص من أنّ من خصوصياته عليه الصلاة والسلام أنّ له أن يمكن في المسجد لا وجه لإيراده أصلاً في باب الخصوصيات :

أولاً : لضعفه وعدم صحته وثبوته .

ثانياً : لو ثبت فليس داخلاً في باب الخصوصيات لأن النبي ﷺ ذكر معه في الحديث غيره ؛ ففي الحديث الأول ذكر مع النبي علي ﷺ والحديث الثاني ذكر معه الحسن والحسين فلم يبق من الخصوصيات .

ولهذا لما انتهى ابن كثير رحمه الله قال : ((ولا يصح شيء من ذلك ، ولهذا قال القفال من أصحابنا : إن ذلك لم يكن من خصائصه)) .

قال رحمه الله :

[ومن ذلك طهارة شعره ﷺ ، كما ثبت في صحيح مسلم عن أنس أنه ﷺ : لما حلق شعره في حجته أمر أبا طلحة يفرقه على الناس . وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه المنفصل عنه في حال الحياة ، وهو أحد الوجهين . فأما الحديث الذي رواه ابن عدي من رواية ابن أبي فديك عن بربيه بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده ، قال : احتجم النبي ﷺ ثم قال لي : خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير - أو قال : الناس والدواب شك ابن أبي فديك - قال : فتغيبت به فشربته . قال : ثم سألتني فأخبرته أي شربته فضحك . فإنه حديث ضعيف لحال بربيه هذا واسمه إبراهيم فإنه ضعيف جداً . وقد رواه البيهقي من طريق أخرى فقال : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ، أخبرنا أحمد بن عبيد ، ثنا محمد بن غالب ، ثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة ، ثنا هنيذ بن القاسم ، سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث عن أبيه قال : احتجم النبي ﷺ وأعطاني دمه فقال : اذهب فواره ، لا يبيح عنه سبع أو كلب أو إنسان قال : فتنحيت فشربته ثم أتيتك فقال : ما صنعت ؟ قلت صنعت الذي أمرني . قال : ما

أراك إلا قد شربته . قلت : نعم . قال : ماذا تلقي أمي منك ؟! . وهذا إسناد ضعيف لحال هنيذ بن القاسم الأسدي الكوفي ، فإنه متروك الحديث وقد كذبه يحيى بن معين ، لكن قال البيهقي: روي ذلك من أوجه أخر عن أسماء بنت أبي بكر وسلمان الفارسي في شرب ابن الزبير دمه ﷺ . قلت : فهذا قال بعض أصحابنا بطهارة سائر فضلاته ﷺ حتى البول والغائط من وجه غريب ، واستأنسوا في ذلك بما رواه البيهقي عن أبي نصر بن قتادة ، ثنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن حامد العطار ، ثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار ، ثنا يحيى بن معين ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج : أخبرني حكيمه بنت أميمة ، عن أميمة أمها : أن النبي ﷺ كان يبول في قدح من عيدان ثم يوضع تحت سريره ، فبال فيه ووضع تحت سريره ، فجاء فأراد ، فإذا القدح ليس فيه شيء ، فقال لامرأة يقال لها بركة كانت تخدم لأم حبيبة جاءت معها من أرض الحبشة: أين البول الذي كان في هذا القدح ؟ قالت شربته يا رسول الله . هكذا رواه ، وهو إسناد مجهول، فقد أخرجه أبو داود والنسائي من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريج ، وليس فيه قصة بركة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى في باب الخصائص المتعلقة بالطهارة قال : ((طهارة شعره ﷺ كما ثبت في صحيح مسلم عن أنس رضي الله عنه ﷺ لما حلق شعره في حجته أمر أبا طلحة يفرقه (على الناس)) ؛ قوله " طهارة شعره " المراد بالشعر هنا : أي الشعر المنفصل عن جسده الشريف صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه المنفصل عنه في حال الحياة وهو أحد الوجهين)) ؛ والأظهر والله أعلم أن الشعر طاهر وليس بنجس فلا يبقى لذكر ذلك في باب الخصائص وجه كما ألمح إلى ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى بقوله : ((وهذا إنما يكون من الخصائص إذا حكمنا بنجاسة شعر من سواه)) .

ثم ذكر بعض الأحاديث المتعلقة بما انفصل عنه عليه الصلاة والسلام وما خرج منه عليه الصلاة والسلام من دم أو غير ذلك ؛ قال : ((فأما الحديث الذي رواه ابن عدي من رواية ابن أبي فديك عن بريح بن عمر بن سفينة عن أبيه عن جده قال : " احتجم النبي

ثم قال لي : خذ هذا الدم فادفنه من الدواب والطير - أو قال : الناس والدواب شك ابن أبي فديك - قال : فتغييت به فشربته . قال : ثم سألتني ، فأخبرته أنني شربته فضحك")) ؛ هذا الحديث ضعيف لم يثبت لحال بريه ، وبريه اسمه إبراهيم وهو ضعيف جداً . فالحديث لا يُحتج به لضعفه . وكذلك الحديث الآخر أيضا الذي أورده في الباب في قصة الزبير وشربه لدم النبي عليه الصلاة والسلام أيضاً لا يثبت .

قال المصنف : ((وهذا إسناد ضعيف لحال هُنيد بن القاسم الأسدي الكوفي فإنه متروك الحديث ، وقد كذَّبه يحيى بن معين)) ؛ هكذا قال ابن كثير في ذكر حال هُنيد ، لكن لا يوجد في ترجمة هُنيد ما يدل على أنه متروك الحديث ، وإنما الواقع أن الحديث تفرد به موسى ابن إسماعيل عن هُنيد ابن قاسم ولم يوثقه سوى ابن حبان ففيه جهالة .

لما أعلَّ رحمه الله الحديث قال : ((لكن قال البيهقي : روي ذلك من أوجه أخر عن أسماء بنت أبي بكر وسلمان الفارسي)) ؛ قوله "عن أسماء بنت أبي بكر" خرَّجه البغوي في معجم الصحابة وفيه محمد بن حميد الرازي وشيخه علي ابن مجاهد وهما متروكان . وقوله "وسلمان الفارسي" أخرجه أبو نعيم في الحلية وغيره وفيه كيسان مولى عبد الله ابن الزبير لا يُعرف ، وسعد ابن زياد قال أبو حاتم : يُكتب حديثه وليس بالمتين .

فبيقى الحديث غير صحيح ولا يصلح أن يُحتج به لما ذكره المصنف رحمه الله . قال ابن كثير : ((فلهذا قال بعض أصحابنا بطهارة سائر فضلاته ﷺ حتى البول والغائط من وجه غريب)) وأيضاً هذا ذكر فيه حديث لا يثبت وهو ما رواه البيهقي رحمه الله تعالى وأعلَّه الإمام ابن كثير رحمه الله بقوله : ((وهو إسناد مجهول)) لأن فيه حكيمة بنت أميمة ، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في ترجمتها في التقريب : "لا تُعرف" ، فالحديث إسناده مجهول .

قال : ((فقد أخرجه أبو داود والنسائي من حديث حجاج بن محمد الأعور عن ابن جريح وليس فيه قصة بركة)) ؛ فقصة شربها للبول هذه غير ثابتة فلم يبق شيء يُستدل به مما أورده رحمه الله تعالى على المقصود ، وكل ما ذكر بين رحمه الله تعالى ضعفه وعدم ثبوته .

قال رحمه الله تعالى :

[(كتاب الصلاة) ؛ فمن ذلك : الضحى والوتر ، لما رواه الإمام أحمد في مسنده والبيهقي من حديث أبي جناب الكلبي . واسمه يحيى بن أبي حية . عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال : " ثلاث هن عليّ فرائض وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الضحى " . اعتمد جمهور الأصحاب على هذا الحديث في هذه الثلاث فقالوا بوجوبها . قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح رحمه الله تعالى : " تردد الأصحاب في وجوب السواك عليه ، وقطعوا بوجوب الضحى والأضحى والوتر عليه ، مع أن مستنده الحديث الذي ذكرنا ضعفه ، ولو عكسوا فقطعوا بوجوب السواك عليه وترددوا في الأمور الثلاثة لكان أقرب ، ويكون مستند التردد فيها أن ضعفه من جهة ضعف راويه أبي جناب الكلبي ، وفي ضعفه خلاف بين أئمة الحديث ، وقد وثقه بعضهم ، والله أعلم " . قلت : جمهور أئمة الجرح والتعديل على ضعفه . وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي في الثلاثة المذكورة تردداً لبعض الأصحاب ، وأن منهم من ذهب إلى استحبابها في حقه ﷺ . وهذا القول أرجح لوجوه ؛ أحدها : أن مستند ذلك هذا الحديث ، وقد علمت ضعفه ، وقد روي من وجه آخر في حديث مندل بن علي العنزي وهو أسوأ حالاً من أبي جناب . والثاني : أن الوتر قد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر : أنه كان ﷺ يصلّيه على الراحلة ، وهذا من حججنا على الحنفية في عدم وجوبه ، لأنه لو كان واجباً لما فعله على الراحلة ، فدل على أن سبيله في حقه سبيل المندوب ، والله أعلم . وأما الضحى فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح أنه كان لا يصلي الضحى إلا أن يقدم من مغيبه ، فلو كانت واجبة في حقه لكان أمر مداومته عليها أشهر من أن يُنفى . وما في هذا الحديث الآخر أنه كان يصلّيها ركعتين ويزيد ما شاء الله ، فمحمولٌ على أنه يصلّيها كذلك إذا صلاها وقد قدم من مغيبه جمعاً بين الحديثين والله أعلم] .

ثم عقد رحمه الله هذا العنوان ((كتاب الصلاة)) لإيراد ما ذكر أنه من خصائص النبي ﷺ مما يتعلق بالصلاة .

قال : ((فمن ذلك الضحى والوتر)) ؛ يعني من خصائص النبي ﷺ أن الضحى والوتر واجبة عليه ﷺ ، لكن لم يُقْم على إثبات وجوبها عليه ﷺ دليل .
وما استدل به من قالوا بذلك وهو الحديث الذي في مسند الإمام أحمد رحمه الله وغيره حديثٌ لم يثبت عنه صلوات الله وسلامه عليه كما بيّن ذلك ابن كثير رحمه الله ، ونقل أيضاً بعض النقول عن أهل العلم في تضعيف الحديث ، فليس هناك دليل يدل على الخصوصية من حيث أن الوتر والضحى واجبان على النبي ﷺ . والحديث هو من حديث ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال : ((ثَلَاثٌ هُنَّ عَلَيَّ فَرَائِضٌ وَهِيَ لَكُمْ تَطَوُّعُ الْوُتْرِ وَالنَّحْرِ وَصَلَاةُ الضُّحَى)) .

قال ابن كثير : ((اعتمد جمهور الأصحاب على هذا الحديث في هذه الثلاث فقالوا بوجوبها)) ؛ يعني أوردوها في باب خصائص النبي عليه الصلاة والسلام وقالوا إنها واجبة على النبي عليه الصلاة والسلام معتمدين على هذا الحديث الضعيف .
ثم نقل هذا النقل المتين العظيم عن الإمام ابن الصلاح رحمه الله قال : ((تردد الأصحاب في وجوب السواك عليه ، وقطعوا بوجوب الضحى والأضحى - أي النحر - والوتر عليه ﷺ ، مع أن مستنده الحديث الذي ذكرنا ضعفه - يعني حديث (ثلاث هنّ عليّ فرائض) - ولو عكسوا - يعني لو عكس الأصحاب - وقالوا بوجوب السواك عليه - واستحباب هذه الثلاث - وترددوا في الأمور الثلاثة لكان أقرب - أي أولى - ويكون مستند التردد فيها أنّ ضعفه من جهة ضعف راويه أي جناب الكلبي ، وفي ضعفه خلاف بين أئمة الحديث ، وقد وثقه بعضهم ، والله أعلم)) .

قال ابن كثير : ((جمهور أئمة الجرح والتعديل على ضعفه)) ؛ ويقول الحافظ ابن حجر في كتابه التلخيص الحبير : " ومداره على أبي جناب الكلبي عن عكرمة ، وأبو جناب ضعيف ومدلس أيضاً ، وأطلق الأئمة على هذا الحديث الضعف كأحمد والبيهقي وابن الصلاح وابن الجوزي والنووي وغيرهم " .

ويقول الإمام ابن الملقن - من أئمة وعلماء الشافعية - كلاماً متين في هذا الباب ، بعد أن نقل رحمه الله أقوال الأئمة في تضعيفه قال : "فيتلخص من كلامهم هذا كله أن هذا الحديث

لا يصح الاحتجاج به ، ومن العجائب أن أصحابنا - يعني الشافعية - يُثبتون كون هذه الأشياء من خصائصه بمثل هذا الحديث " أي الضعيف .

فالشاهد أن هذا الحديث ((ثلاث هنّ عليّ فرائض وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الضحى)) حديث ضعيف لا يثبت عن النبي ﷺ .

قال ابن كثير : ((وقد حكى الشيخ أبو زكريا النووي - وهو ممن يضعّف هذا الحديث - في الثلاثة المذكورة تردداً لبعض الأصحاب ، وأن منهم من ذهب إلى استحبابها في حقه ﷺ ، وهذا القول أرجح - يعني كونها مستحبة - لوجوه :

أحدها : أن مستند ذلك هذا الحديث وقد علمت ضعفه ، وقد روي من وجه آخر في حديث مندل بن علي العنزي وهو أسوأ حالاً من أبي جناب - فالحديث ضعيف - .

الثاني : أن الوتر قد ثبت في الصحيحين عن ابن عمر : أنه كان ﷺ يصلي به على الراحلة . وهذا من حججنا على الحنفية في عدم وجوبه - أي الوتر - لأنه لو كان واجباً لما فعله على الراحلة ، فدل على أن سبيله في حقه سبيل المندوب ، والله أعلم))

قال رحمه الله : ((وأما الضحى فقد جاء عن عائشة رضي الله عنها في الصحيح - وهو في صحيح مسلم - أنه كان لا يصلي الضحى إلا أن يقدم من مغيبه ؛ فلو كانت واجبة في حقه لكان أمر مداومته عليها أشهر من أن ينفى)) أي تنفيه عائشة رضي الله عنها .

قال : ((وما في هذا الحديث الآخر أنه كان يصليها ركعتين ويزيد ما شاء الله فمحمول على أنه يصليها كذلك إذا صلاها وقد قدم من مغيبه جمعاً بين الحديثين والله أعلم)) .

خلاصة القول : أن هذه الثلاث النحر والوتر وركعتا الضحى القول بوجوبها على نبينا عليه الصلاة والسلام لم يقم عليه دليل .

قال رحمه الله تعالى :

[مسألة: وأما قيام الليل . وهو التهجد . فهو غير الوتر على الصحيح ، لما رواه الإمام أحمد والنسائي عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ قال : " الوتر ركعة من آخر الليل " وإسناده جيد . وإذا تقرر ذلك فاعلم أنه قد قال جمهور الأصحاب : إن التهجد كان واجباً عليه ، وتمسكوا بقول الله تعالى : { وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ

يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء: ٧٩] قال عطية بن سعيد العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى { نَافِلَةٌ لَكَ } يعني بالنافلة أنها للنبي ﷺ خاصة أمر بقيام الليل فكتب عليه . وقال عروة عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تنفطر رجلاه ، فقالت عائشة : يا رسول الله تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟! قال : "يا عائشة أفلا أكون عبداً شكوراً؟" رواه مسلم عن هارون بن معروف عن عبد الله بن وهب عن أبي صخر عن ابن قسيط عن عروة به. وأخرجه من وجه آخر عن المغيرة بن شعبة . وروى البيهقي من حديث موسى بن عبد الرحمن الصنعاني عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : "ثلاثة عليّ فريضة وهنّ سنة لكم : الوتر ، والسواك ، وقيام الليل " ثم قال : موسى بن عبد الرحمن هذا ضعيف جداً ، ولم يثبت في هذا إسناد والله أعلم . وحكى الشيخ أبو حامد رحمه الله تعالى عن الإمام أبي عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى: أن قيام الليل نُسَخَ في حقه ﷺ كما نسخ في حق الأمة ، فإنه كان واجباً في ابتداء الإسلام على الأمة كافة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وهذا هو الصحيح الذي تشهد له الأحاديث ، منها حديث سعد بن هشام عن عائشة وهو في الصحيح معروف . وكذا قال أبو زكريا النووي رحمه الله تعالى . قلتُ : والحديث الذي أشار إليه رواه مسلم من حديث هشام بن سعد أنه دخل على عائشة أم المؤمنين فقال : يا أم المؤمنين أنبئيني عن قيام رسول الله ﷺ قالت : أأنت تقرأ يا أيها المزمل؟ قلت : بلى ، قالت : فإن الله افترض القيام في أول هذه السورة ، فقام رسول الله ﷺ وأصحابه حولاً حتى انتفخت أقدامهم ، وأمسك الله خاتمها اثني عشر شهراً في السماء ، ثم أنزل الله التخفيف في آخر هذه السورة ، فصار قيام الليل تطوعاً بعد فريضة . وقد أشار الشافعي إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النسخ ، وبقوله تعالى : { وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ } قال : فأعلمه أن قيام الليل نافلة لا فريضة ، والله ﷻ أعلم .

ثم ذكر الإمام بن كثير رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي ((قيام الليل وهو التهجد)) هل كان واجباً عليه ﷺ؟ ونقل عن بعض الشافعية أنه كان واجباً على النبي عليه الصلاة

والسلام وذكر بعض ما استدلووا به ، وأشار في مبدأ حديثه إلى أن قيام الليل غير الوتر ((قيام الليل وهو التهجد غير الوتر)) واستدل بالحديث ((الْوَتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ)) ، وأحال الحديث إلى المسند والنسائي عن ابن عمر قال : وإسناده جيد ، وفاته رحمه الله أن الحديث مخرج في صحيح الإمام مسلم برقم (٧٥٢) .

قال : ((إذا تقرر ذلك فاعلم أنه قد قال جمهور الأصحاب : إن التهجد كان واجباً عليه ، وتمسكوا بقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء:٧٩] . قال عطية بن سعيد العوفي عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ نَافِلَةً لَكَ ﴾ : يعني بالنافلة أنه للنبي ﷺ خاصة ، أمر بقيام الليل فكتب عليه)) ؛ لكن إسناده ضعيف وضعفه شديد فلا يُحتج به .

((وقال عروة عن عائشة رضي الله عنها : كان رسول الله ﷺ إذا صلى قام حتى تنفطر رجلاه ، فقالت عائشة : يا رسول الله ، تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟ قال : يا عائشة ، أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ . رواه مسلم)) .

قال : ((وروى البيهقي - وساق الإسناد - عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ : "ثلاث عليّ فريضة وهنّ سنة لكم الوتر والسواك وقيام الليل" ثم قال : موسى بن عبد الرحمن هذا ، ضعيف جداً ، ولم يثبت في هذا إسناد)) ؛ الشاهد أنّه ذكر رحمه الله تعالى فيما احتج به من قال بالوجوب بأحاديث ليست ثابتة أو حديث وهو الذي في مسلم ليس صريحاً في وجوب القيام على رسول الله ﷺ .

ثم نقل ((عن أبي حامد عن الإمام أبي عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى : أن قيام الليل نُسخ في حقه ﷺ كما نُسخ في حق الأمة ، فإنه كان واجباً في ابتداء الإسلام على الأمة كافة . قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وهذا هو الصحيح الذي تشهد له الأحاديث ، منها حديث سعد ابن هشام عن عائشة ، وهو في الصحيح معروف . وكذا قال أبو زكريا النووي)) ؛ وهؤلاء كلهم من علماء الشافعية يرون أن وجوب قيام الليل في أول الأمر كان على النبي ﷺ وعلى الصحابة معه ، لكنه بقي هذا سنةً كاملة ثم نُسخ كما هو صريح في الحديث الذي ساقه الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وهو في صحيح مسلم .

ثم قال : ((وقد أشار الشافعي إلى الاحتجاج بهذا الحديث في النسخ ، وبقوله تعالى :
﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ ﴾ قال : فأعلمه أن قيام الليل نافلة لا فريضة)) ؛ فعلى
القول بوجوب قيام الليل عليه ﷺ فهو ليس من خصوصياته عليه الصلاة والسلام ؛ من
جهة أن وجوب قيام الليل كان في أول الأمر عليه وعلى الصحابة ﷺ ، وقد قاموا الليل
حتى انتفخت أقدامهم ، ومن جهة أخرى أن هذا الوجوب لم يبق طويلاً بل مدة سنة ثم جاء
نسخه كما يدل على ذلك الحديث ، فلا وجه لإدخاله في خصوصيات النبي الكريم ﷺ .
قال رحمه الله :

[مسألة : وفاتته ركعتان بعد الظهر فصلاهما بعد العصر وأثبتهما ، وكان يداوم عليهما
كما ثبت ذلك في الصحيح . وذلك من خصائصه ﷺ على أصح الوجهين عند
أصحابنا . وقيل : بل لغيره إذا اتفق له ذلك أن يداوم لله عليهما . والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة قال : ((وفاتته ركعتان بعد الظهر فصلاهما بعد العصر
وأثبتهما)) ؛ والحديث في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها ، وأيضاً في صحيح
مسلم عن أم سلمة رضي الله عنها .
وقوله ((أثبتهما)) أي داوم عليهما ، أصبح عليه الصلاة والسلام كل يوم بعد العصر يصلي
ركعتين مع أنه ثبت في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((لَا صَلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ
حَتَّى تَغِيْبَ الشَّمْسُ)) ؛ فيقال هنا في هذا المقام هذا من خصوصياته لأنه عليه الصلاة
والسلام فاتته هاتان الركعتان فصلاهما بعد العصر فأثبتهما ، وكان عليه الصلاة والسلام إذا
عمل شيئاً داوم عليه كما ثبت بذلك الحديث في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله
عنها وإليه الإشارة في قول المصنف : ((وكان يداوم عليهما كما ثبت ذلك في الصحيح .
وذلك من خصائصه على أصح الوجهين عند أصحابنا)) أي الشافعية ، وهو الأظهر في
هذه المسألة .

((وقيل : بل لغيره إذا اتفق له ذلك أن يداوم لله عليهما . والله تعالى أعلم)) ؛ لكن
ليس هناك دليل واضح على ذلك بل الأظهر والله أعلم أن ذلك من خصائصه صلوات الله
وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله :

[مسألة : وكانت صلاته النافلة قاعداً كصلاته قائماً إن لم يكن له عذر بخلاف غيره فإنه على النصف من ذلك، واستدلوا على ذلك بما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال : " حُدِّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلَاةِ . فَأَتَيْتَهُ فَوَجَدْتَهُ يَصَلِّي جَالِساً فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ مَالِكُ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو ؟ فَقُلْتُ : حُدِّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ وَأَنْتَ تَصَلِّي قَاعِداً ! فَقَالَ : أَجَلٌ وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ "]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة في الخصائص قال : ((وكانت صلاته النافلة قاعداً كصلاته قائماً وإن لم يكن له عذر)) ؛ أي هي في الأجر له ﷺ مثل صلاته وهو قائم ، أما من سواه فصلاة الرجل وهو قاعد على النصف من صلاته وهو قائم ، أما النبي عليه الصلاة والسلام فإن مما ذُكر في خصائصه أن صلاته قاعداً كصلاته قائماً وإن لم يكن له عذر صلوات الله وسلامه عليه ، واستدلوا بالحديث المخرَّج في صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو وفيه أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((أَجَلٌ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ)) . بالنسبة للمريض يأخذ أجر القائم ، لأن الحديث الذي فيه صلاة الرجل قاعداً على النصف من صلاته قائماً هذا في حق القادر على القيام ، أما من ليس قادراً على القيام فإن أجره يُكتب له كأجر القائم ، ((إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا)) .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٦ إلى الدرس ٤٧

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/١٠/٠٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[مسألة : وكان يجب على المصلي إذا دعاه رسول الله ﷺ أن يجيبه لحديث أبي سعيد بن
المعلّى في صحيح البخاري ، وليس هذا لأحد سواه ، اللهم إلا ما حكاه الأوزاعي عن
شيخه مكحول أنه كان يوجب إجابة الوالدة في الصلاة لحديث جريح الراهب أنه دعت
أمه وهو قائم يصلي فقال: اللهم أمني وصلاتي ثم مضى في صلاته ، فلما كانت المرة
الثانية فعل مثل ذلك ثم الثالثة فدعت عليه فاستجاب الله منها فيه . فكان من قصته ما
ذكر في صحيح البخاري وغيره ، وقد حُكي مقررًا ولم ينكر . والجمهور على أن ذلك لا
يجب ، بل لا يصح في الصلاة شيء من كلام الناس للحديث الصحيح اللهم إلا ما
جوّزه الإمام أحمد في مخاطبة الإمام بما ترك من أجزاء الصلاة لحديث ذي اليمين بالله
أعلم] .

لا يزال المصنف رحمه الله تعالى يذكر خصائص النبي عليه الصلاة والسلام التي لا يشاركه فيها
أحدٌ من أمته ، فمن خصائصه عليه السلام مما هو متعلق بالصلاة أنه ((يجب على المصلي
إذا دعاه رسول الله ﷺ أن يجيبه)) وذكر رحمه الله تعالى الدليل على ذلك الحديث المخرّج
في صحيح الإمام البخاري عن أبي سعيد ابن المعلّى رضي الله عنه : أنه ﷺ : كان يصلي فدعاه النبي
عليه الصلاة والسلام فاستمر في صلاته ، ولما فرغ قال له النبي عليه الصلاة والسلام :
دعوتك فلم تجبني وقد قال الله ﷻ ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤] ،
ثم إن النبي عليه الصلاة والسلام ذكر له فضل سورة الفاتحة قال: ((لأعلمنك أعظم سورة في
كتاب الله تبارك وتعالى)) ثم لم أراد أن يخرج من المسجد علمه إياها ؛ فاتحة الكتاب.
والشاهد من الحديث : أنّ من خصائصه عليه الصلاة والسلام أن يجاب إذا دعا ﷺ الداعي
وهو يصلي لعموم قوله تعالى : ﴿ اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ .

قال : هذا من خصائصه ((وليس لأحد سواه)) صلوات الله وسلامه عليه .
قال ((اللهم إلا ما حكاه الأوزاعي عن شيخه مكحول أنه كان يوجب إجابة الوالدة في الصلاة)) ؛ أي إذا دعت ولدها عليه أنه يجيبها وإن كان في صلاة .
قال ((لحديث جريح الراهب أنه دعت أمه وهو قائم يصلي فقال اللهم أمي وصلاتي ثم مضى في صلاته فلما كان المرة الثانية فعل ذلك ثم الثالثة فدعت عليه فاستجاب الله منها فيه ، فكان من قصته ما ذكر في صحيح البخاري وغيره)) ؛ الحديث متفق عليه رواه البخاري ومسلم .

((وقد حُكي مقررًا ولم ينكر)) ؛ حُكي : أي ذكر النبي عيه الصلاة والسلام خبر جريح مع أمه مقررًا ولم ينكر في حديثه صلوات الله وسلامه عليه .

قال ابن كثير: ((والجمهور من أهل العلم على أن ذلك لا يجب ، بل لا يصح في الصلاة شيء من كلام الناس)) ؛ واستدل لذلك بالحديث الذي في الصحيح حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه وهو في صحيح مسلم وفي هذا الحديث قال النبي عليه الصلاة والسلام : ((إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ)) ؛ فالأصل في الصلاة الامتناع عن أي كلام وأن يكون الإنسان منصرفاً إلى صلاته مشتغلاً بها ، فلا يشتغل بشيء آخر من كلام الناس مما هو خارج عن أعمال الصلاة أو أذكار الصلاة أو الأقوال المشروعة للمسلم في صلاته .

قال ((اللهم إلا ما جَوَّزه الإمام أحمد رحمه الله من مخاطبة الإمام بما ترك من أجزاء الصلاة)) ؛ واستدل لذلك بحديث ذي اليمين المخرَّج في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه لما سلَّم صلى عليه الصلاة والسلام الرباعية وسلَّم من ركعتين فقال له ذو اليمين : " يا رسول الله أقصرت الصلاة أم نسيت ؟ " فهذه مخاطبة منه وتعتبر أثناء الصلاة لأن الصلاة بقي فيها ركعتان ، فكانت هذه المخاطبة من ذي اليمين للنبي عليه الصلاة والسلام مخاطبة تتعلق بذكر شيء من أجزاء الصلاة بقيت على النبي صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .
قال رحمه الله :

[مسألة : وكان لا يصلي على من مات وعليه دين لا وفاء له ، كما أخرجه البخاري في صحيحه ثلاثياً عن سلمة بن الأكوع ، لكن اختلف أصحابنا هل كان يحرم عليه أو

يكره على وجهين ، ثم نُسخ ذلك بقوله : " من ترك مالاً فلورثته ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي " ، قيل كان يقضيه عنه وجوباً وقيل تكرماً ، ومن ذلك أنه كان إذا دعا لأهل القبور يملؤها الله عليهم نوراً بركة دعاءه صلوات الله وسلامه عليه كما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها . ومن ذلك أنه مرَّ بقبرين فقال: "إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير " ثم أخذ جريدة رطبة فشققها نصفين فوضع على كل قبر شقة ثم قال : " لعل الله يخفف عنهما ما لم يببسا " أخرجاه عن ابن عباس] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى قال : ((مسألة : وكان لا يصلي على من كان وعليه دين لا وفاء له)) ؛ كان عليه الصلاة والسلام إذا قُدِّمت الجنابة وعلى صاحبها دين لا وفاء عليه يمتنع عن الصلاة عليه ؛ وهذا فيه بيان لخطورة الأمر وعظمه وشدته وأنَّ كل ميت إذا مات وعليه دين فهو مرتنن بدئنه ، قد صح في الحديث في مسند الإمام أحمد رحمه الله تعالى أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((لَا تُخِيفُوا أَنْفُسَكُمْ بَعْدَ أَمْنِهَا ، قَالُوا وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ الدَّيْنُ)) فالدين إخافة للنفس وإرعابٌ لها بعد أمنها ، لأن الإنسان إذا لم يكن في ذمته حقوق للناس فهو في أمن ، في أي لحظة يقبض أو يتوفى ليس هناك في رقبته أو في ذمته حقوق ، لأنه إذا لقي الله يوم القيامة بحقوق الناس سوف تُقتص هذه الحقوق من حسناته ، لأنه يوم القيامة ليس هناك درهم ولا دينار وإنما يوم القيامة حسنات وسيئات ، ولهذا جاء في حديث عبد الله بن أنيس وهو حديث ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ قَالَ الْعِبَادُ عُرَاءَ غُرْلًا بُوهُمَا ، قَالَ قُلْنَا وَمَا بُوهُمَا؟ قَالَ لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدَّيَّانُ ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ وَلَا أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقْصَهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةُ ، قَالَ قُلْنَا كَيْفَ وَإِنَّا إِيمَانًا نَأْتِي اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عُرَاءَ غُرْلًا بُوهُمَا ؟ قَالَ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ)) ؛ ومعنى قوله " بالحسنات والسيئات " : أي أنه يؤخذ من حسناته فيعطون ، فإن فنيت حسناته أُخذ من سيئاتهم فطُرحت عليه .

قال: ((كما أخرجه البخاري في صحيحه ثلاثياً عن سلمة بن الأكوع)) ؛ ثلاثياً : أي ليس بين البخاري وبين النبي عليه الصلاة والسلام إلا ثلاثة رجال .

قال: ((لكن اختلفا أصحابنا - أي الشافعية - هل كان يحرم عليه أو يكره؟)) ؛ يعني هل كان يحرم عليه أن يصلي على من كان عليه دين أو يكره ؟
قال : ((على وجهين)) .

قال : ((ثم نسخ ذلك بقوله: "من ترك مالا فلورثته ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي"))
رواه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، ورواه مسلم من حديث جابر رضي الله عنهما .
((قيل كان يقضي عنه وجوباً وقيل تكراً)) ؛ يعني في نهاية الأمر لما وسع الله ﷻ على الناس ووسع على نبيه ﷺ من المغام قال عليه الصلاة والسلام : "من ترك مالا فلورثته ومن ترك ديناً أو ضياعاً فإلي" ، قيل إن هذا إليه وجوباً ، وقيل إنه إليه صلوات الله وسلامه عليه تكراً .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من الخصائص .
((أنه إذا دعا لأهل القبور يملؤها الله عليهم -أي القبور- نوراً ببركة دعائه صلوات الله وسلامه عليه)) ؛ ولا شك ولا ريب في عظم أثر دعائه صلوات الله وسلامه عليه ؛ فهو إمام الشافعين ، وشفاعته ودعاؤه أعظم شفاعاة وأعظم دعاء ، وجاهه صلوات الله وسلامه عليه عند الله أعظم جاه .

وقوله ((يملؤها الله عليهم نوراً ببركة دعائه كما ثبت في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها)) ؛ الواقع أن حديث عائشة هو في صحيح مسلم كما ذكر المصنف لكن ليس فيه ذكر موضع الشاهد وهو ملء القبور نوراً ببركة دعائه صلوات الله وسلامه عليه . وجاء في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في قصة المرأة السوداء التي كانت تقم المسجد في عهده صلوات الله وسلامه عليه وتوفيت ثم ذهب النبي عليه الصلاة والسلام وصلى عليها في قبرها وفي الحديث قال: ((إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ)) ومعنى "بصلاتي عليهم" أي بدعائي ، وهو في صحيح البخاري دون قوله "ينورها الله لهم بصلاتي عليهم" ، لكن رجح جماعة من الحفاظ منهم الدارقطني والخطيب البغدادي والبيهقي وابن حجر وغيرهم أنها مدرجة من كلام ثابت البناني وليست مرفوعة إلى

النبي عليه الصلاة والسلام ، والمدرج كما هو معلوم من أقسام الضعيف ، فأيضاً هذا الذي في مسلم وهو: ((إن الله ينورها لهم بصلاتي عليهم)) هذا لم يثبت مرفوعاً إلى رسول الله ﷺ كما بين ذلك المحققون من أهل العلم من أهل الدراية بحديث رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال : ((ومن ذلك)) ؛ أي من الخصائص .

((أنه عليه الصلاة والسلام مر بقبرين وقال إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير)) ؛ قال في الحديث : ((وإنه لكبير أما أحدهما فيمشي بالنميمة بين الناس ، وأما الآخر فلا يستبرئ - أو لا يستنزه - من البول)).

قال ((ثم أخذ جريدة رطبة)) ؛ الجريدة : هي عسبان النخل .

((فشقها نصفين فوضع على كل قبر شقة)) ؛ أي جعل على كل قبر نصف الجريد الذي قسمه ﷺ .

((ثم قال : لعل الله يخفف عنهما - أي عن صاحبي القبرين - ما لم يبيسا)) ؛ وهنا ينبغي أن يُعلم أن جريدة النخل التي وضعت ليس لها أثر في التخفيف وإنما التخفيف ببركة شفاعته ودعائه عليه الصلاة والسلام لهما كما جاء مصرحاً بذلك في بعض روايات الحديث، والجريدة علامة على المدة ((لعله أن يخفف عنهما ما لم يبيسا)) أي أن مدة التخفيف إلى أن تبيس هذه الجريدة ، ثم إن قسم الجريدة نصفين هذا مما يسرع الجفاف

فالنبي عليه الصلاة والسلام شفع لهما ونالا من التخفيف هذه المدة بدعائه عليه الصلاة والسلام ، وهذا العمل من خصائصه ﷺ فإن الله ﷻ أعلم على أن صاحبا القبرين يعذبان وأحدهما يعذب بالنميمة والآخر لا يستبرئ أو لا يستنزه من البول ؛ ولهذا لا يصح ولا يسوغ لأحد أن يأتي بجريد النخل ويضعه على القبر ويظن أن عمله هذا إتباعاً أو تأسيماً بالنبي عليه الصلاة والسلام ، فإنه وضع الجريدة علامة على مدة التخفيف لا لكون الجريدة لها أثر في التخفيف ، وإلا بعض قبور الكفار وقبور العصاة ينبت حولها أشجار ، وحمل ذلك على أن الرطوبة التي في هذا العسيب وأنه ما دام رطباً لا يزال يسبح وأن لهذا أثر على الميت هذا كله لا أصل له .

قال رحمه الله تعالى :

[مسألة : ومن ذلك أنه ﷺ وُعِكَ في مرضه وعكاً شديداً ، فدخل عليه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال : يا رسول الله إنك لتوعك وعكاً شديداً ! فقال ﷺ : "أجل إني لأوعك كما يوعك الرجلان منكم " ، قلت : "لأن لك أجرين ؟ " قال : "نعم" رواه الشيخان] .

ذكر هذه المسألة قال : ((ومن ذلك)) أي مما اختص به عليه الصلاة والسلام على أمته أنه له فيما يصيبه من وعك ومن ألم أو شدة أجران لأنه صلوات الله وسلامه عليه يوعك كما يوعك الرجلان من أمته ﷺ ، قد جاء في الحديث ((أشد الناس بلاءاً الأنبياء ثم الأمثل ثم الأمثل)) .

قال رحمه الله :

[مسألة : ولم يمِت ﷺ حتى خيَّره الله تعالى بين أن يفسح له في أجله ثم الجنة وإن أحب لقاء الله سريعاً ، فاختر ما عند الله على الدنيا ، وذلك ثابت في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها] .

ذكر المصنف رحمه الله هذه المسألة وهي أنه عليه الصلاة والسلام ((لم يمِت حتى خيَّره الله تعالى بين أن يفسح له في أجله)) أي يمدَّ ويطيل في عمره ((ثم الجنة)) بعد ذلك . ((وإن أحب لقاء الله سريعاً)) ؛ أو أنه يختار لقاء الله سريعاً .

((فاختر ما عند الله على الدنيا)) ؛ اختار عليه الصلاة والسلام لقاء الله وقد مر معنا حديث عائشة رضي الله عنها في هذا عند ذكر وفاته عليه الصلاة والسلام قالت "فعلمتُ أنه حُيِّرَ" لما أخذ يقول عليه الصلاة والسلام وهو في النزاع في آخر لحظاته من هذه الحياة الدنيا ((اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى)) ، وفي رواية ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ)) . كما كان عليه الصلاة والسلام يحتم صلواته بالاستغفار وحجَّه بالاستغفار ومجالسه بالاستغفار ختم حياته كلها بالاستغفار صلوات الله وسلامه عليه ؛ فكان آخر ما سُمع منه في آخر حياته ﷺ ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ)) .

قال رحمه الله :

[مسألة : ومن ذلك أن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء ، والدليل عليه حديث شداد بن أوس وهو في السنن وقد صححه بعض الأئمة] .

ثم ذكر هذه المسألة من خصائصه عليه الصلاة والسلام وهي تشمله وغيره من الأنبياء ؛ ((أن الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء)) ، وذكر الدليل على ذلك قال : ((حديث شداد بن أوس وهو في السنن)) ؛ الحديث في السنن الأربعة عدا الترمذي ؛ في ابن ماجه وأبي داود والنسائي من حديث أوس بن أوس وليس شداد بن أوس كما ذكر المصنف رحمه الله .

وقوله رحمه الله : ((وقد صححه بعض الأئمة)) ؛ ممن صححه : ابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم ، وشيخ الإسلام ابن تيمية ، وابن القيم ، والنووي ، والذهبي ، وابن عبد الهادي ، وابن حجر في آخرين من أهل العلم .

قال رحمه الله :

[(كتاب الزكاة) ؛ مسألة : كان يحرم عليه أكل الصدقة سواءً كانت فرضاً أو تطوعاً لقوله ﷺ : "إن الصدقة لا تحل لحم ولا لآل محمد" . وروى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه : "أن رسول الله ﷺ كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة" ، وهذا عام . وللشافعي قولٌ في صدقة التطوع أنها كانت تحل له حكاها الشيخ أبو حامد والقفال . قال الشيخ أبو عمرو ابن الصلاح : وخفي على إمام الحرمين والغزالي والصحيح الأول ، أما توهم بعض الأعراب بعد وفاته ﷺ أن الزكاة لا تُدفع إلا إليه رضي الله عنه وامتناعهم من أدائها إلى الصديق حتى قاتلهم عليها إلى أن دانوا بالحق وأدوا الزكاة فقد أجاب الأئمة عن ذلك في كتبهم بأجوبة ، وقد بسطنا الكلام عليه في غير هذا الموضع] .

ثم ذكر رحمه الله هنا بعض المسائل من كتاب الزكاة قال : ((كان يحرم عليه أكل الصدقة سواءً كانت فرضاً أو تطوعاً)) ؛ "فرضاً" : أي الزكاة المفروضة التي افترضها الله سبحانه على

العباد وهي أحد أركان الإسلام وقرينة الصلاة في كتاب الله جل وعلا . "أو تطوعاً" : أي ما ينفقه الإنسان متصدقاً به على الآخرين محتسباً أجر ذلك وثوابه عند الله ﷻ ؛ فكان عليه الصلاة والسلام تحرم عليه الصدقة .

((لقوله: "إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد")) ؛ وهذه المسألة ليست من خصائصه وحده عليه الصلاة والسلام كما يوهمه إيرادها في هذا الموضوع ، لأن الباب في خصائص النبي ﷺ دون أمته، لكن هذه يشركه معه ﷺ فيها أهل بيته ، لهذا قال : ((إن الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد)) . والحديث رواه مسلم في كتابه الصحيح من حديث عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث .

قال رحمه الله : ((وروى مسلم - في صحيحه - عن أبي هريرة ؓ أن رسول الله ﷺ كان يأكل الهدية ولا يأكل الصدقة ؛ وهذا عام)) ؛ يعني ليس من الخصائص ، فالكلام على أكله ﷺ هذا أمر عام ويشاركة فيه سائر الأمة .

قال : ((وللشافعي قول في صدقة التطوع أنها كانت تحل له)) ؛ المصنف رحمه الله تعالى قال يحرم عليه الصدقة سواء كانت فرضاً أو نفلاً ثم حكى قولاً للشافعي رحمه الله أن صدقة التطوع كانت تحل له ﷺ .

قال ((حكاه الشيخ أبو حامد)) أي الاسفراييني المتوفى ٤٠٦ .

((والقفال)) المروزي الخرساني المتوفى سنة ٤١٧ هـ . والقفال لقب لُقِّبَ به لأنه كان بارعاً في صناعة الأقفال حتى بلغ الثلاثين من عمره ، وبعد الثلاثين أحس من نفسه ذكاءً وفطنة وفهماً فحُبِّبَ إليه الفقه ، فبدأ يطلب الفقه ويتعلم حتى برع فيه وأصبح علماً من الأعلام في الفقه ، وتجدد في كثير من دواوين الفقه وخاصة كتب الشافعية يكثرون النقل عنه يقولون "قال الإمام القفال رحمه الله " ، وهو إلى ما قبل الثلاثين سنة ليس له اشتغال ولا عناية بالعلم وإنما يشتغل صنائعي في صنع الأقفال ثم فتح الله عليه وبعد الثلاثين بدأ في الطلب وبدأ بالبحث والقراءة والدراسة وملازمة أهل العلم حتى برع في الفقه وصار علماً من الأعلام في هذا الباب !! .

((قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وخفي على إمام الحرمين والغزالي)) ؛ أي هذا الذي حُكِيَ عن الشافعي رحمه الله .

((والصحيح الأول)) ؛ أي أنه عليه الصلاة والسلام تحرم عليه الصدقة سواءً كانت فرضاً أو نفلاً .

ثم أشار إلى مسألة أخرى وهي قوله : ((أما توهم بعض الأعراب بعد وفاته ﷺ أن الزكاة لا تُدفع إلا إليه)) وعلى فهمهم هذا الخاطئ عدواً ذلك من خصائصه عليه الصلاة والسلام أن الزكاة إنما تُدفع إليه في حياته ، وموته تنتهي الزكاة ، واستدلوا مسيئين الفهم بقوله ﷺ : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ [التوبة: ١٠٣] فقالوا زاعمين : إن الزكاة إنما كانت تُدفع له عليه الصلاة والسلام وهو الذي أمر بأخذها ، فبعد موته انتهى أخذ الزكاة ؛ فامتنعوا من دفعها فقاتلهم صديق الأمة ﷺ وقال : ((وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ ، فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ)) .

قال : ((فقد أجاب الأئمة في كتبهم بأجوبة)) ؛ يعني أجابوا عن استدلال هؤلاء الخاطئ بهذه الآية .

قال ((وقد بسطنا الكلام عليه في غير هذا الموضوع)) ؛ ويمكن مطالعة كلام ابن كثير على ذلك في تفسيره رحمه الله تعالى للآية الكريمة .

قال رحمه الله :

[(كتاب الصيام) ؛ كان الوصال في الصيام له مباحاً ، ولهذا نهي أمته عن الوصال فقالوا إنك تواصل ! قال : " لست كهيتكم إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني " أخرجاه ، فقطع تأسيهم به بتخصيصه بأن الله تعالى يطعمه ويسقيه ، وقد اختلفوا هل هما حسيان أم معنويان ؟ على قولين ، الصحيح أنهما معنويان وإلا لما حصل الوصال] .

ذكر المصنف بعض المسائل من باب خصائص المصطفى عليه الصلاة والسلام المتعلقة بكتاب الصيام أنه عليه الصلاة والسلام ((كان الوصال في الصيام له مباحاً)) ؛ الوصال في الصيام : أن يصل اليوم بالآخر ، فهذا كان مباحاً له صلوات الله وسلامه عليه .

((ولهذا نُهي أمته عن الوصال)) ؛ نُهي عليه الصلاة والسلام عن الوصال بحيث أن الصائم لا يفطر ويتناول أكلة السحر ثم يمضي في صيامه لليوم الآخر .

((فقالوا إنك تواصل !! فقال: لست كهيتكم إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني)) ؛ هذا يستفاد منه أمران في باب الخصائص :

الأول: قوله في الحديث ((إني أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني)) هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام .

الأمر الثاني: أنه أبيض له الوصال ونُهيته أمته ﷺ عن ذلك .

قال : ((فقطع تأسيهم به بتخصيصه بأن الله تعالى يطعمه ويسقيه)) .

ثم حكى رحمه الله تعالى خلافاً لأهل العلم هل قوله ((أبيت عند ربي يطعمني ويسقيني)) هو إطعام حسي وسقي حسي أم هما معنويان ؟ قال : ((على قولين ، الصحيح أنهما معنويان وإلا لما حصل الوصال)) ؛ يعني لو كان طعام حسي طعمه عليه الصلاة والسلام وشيئاً شربه عليه الصلاة والسلام لم يكن واصل لأنه أكل وشرب فلا يكون وصال ؛ فالصحيح أنهما معنويان ، فليس المراد بالغذاء الغذاء الحسي ، ولا أيضاً المراد بالشراب الشراب الحسي وإنما هو الغذاء الروحي الإيماني ، وهو ما رجحه جمع من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية كما في جامع المسائل وكذلك العلامة ابن القيم في مواضع عديدة من كتبه رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة : وكان يقبل وهو صائم ، فقيل كان هذا خاصاً به ، وهل يكره لغيره ؟ أو يحرم ؟ أو يباح ؟ أو يبطل صوم من فعله كما قال ابن قتيبة ؟ أو يستحب له ؟ أو يفرق بين الشيخ والشاب ؟ على أقوال من العلماء لسطها موضع آخر] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي أنه عليه الصلاة والسلام ((كان يقبل وهو صائم)) ؛ والحديث في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها ، وأيضاً من حديث أم سلمة رضي الله عنها .

((فقيل كان هذا خاصاً به)) ؛ والصحيح أنه ليس خاصاً به وليس داخلياً في باب خصائص المصطفى صلوات الله وسلامه عليه ، وإنما هو لكل من كان يملك نفسه ، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : ((أنا أملككم لأربي)) فأناط الأمر بهذه العلة وهي كون الإنسان يملك نفسه ، فإذا كان الإنسان يملك نفسه جاز له أن يقبل وهو صائم ، وأما إذا كان لا يملك نفسه لا يجوز له ، ولهذا بعض العلماء فرّق بين الشاب والشيخ ، والتفريق لا حاجة إليه وإنما يُربط الأمر بكون الإنسان يملك نفسه سواءً كان كبيراً أو صغيراً ، لكن لما كان الصغير الغالب عليه أنه لا يملك نفسه في هذا الباب وقد يتمادى حتى يقع في ارتكاب المحذور والمنهي عنه حال صيامه فبعض أهل العلم فرّق فأجازه للكبير دون الصغير ، لكن الصحيح أن يُربط الأمر بكون الإنسان يملك نفسه .

قال رحمه الله :

[مسألة : قال بعض أصحابنا كان إذا شرع في تطوع لزمه إتمامه ، وهذا ضعيف يرده الحديث الذي في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقالت : يا رسول الله ها هنا حيس ، فقال : "أرنيه ، فلقد أصبحت صائماً " فأكل منه .]

ثم ذكر هذه المسألة أن بعض الشافعية عدّ من خصائص النبي عليه الصلاة والسلام أنه إذا شرع في تطوع لزمه أن يتمه ، وبَيَّن الإمام ابن كثير رحمه الله أن هذا القول ضعيف ولا دليل عليه ، بل الدليل الصحيح الثابت يرده كما جاء في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ دخل عليها فقالت : يا رسول الله ها هنا حيس فقال : ((أرنيه فلقد أصبحت صائماً)) فأكل منه صلوات الله وسلامه عليه . فإذا هو شرع في تطوع ولما وجد عليه الصلاة والسلام حيساً في البيت أكل منه ولم يتم تطوعه عليه الصلاة والسلام ؛ فهذا دليل ينقض قول من قال إنه عليه الصلاة والسلام إذا شرع في تطوع لزمه إتمامه ، وأن هذا

القول لا دليل عليه بل الدليل ثابت بخلاف ذلك . وثبت عنه عليه الصلاة والسلام عموماً أنه قال ((الصَّائِمُ الْمُتَطَوِّعُ أَمِيرُ نَفْسِهِ ، إِنْ شَاءَ صَامَ ، وَإِنْ شَاءَ أَفْطَرَ)) .

قال رحمه الله :

[(كتاب الحج) ؛ مسألة : قال بعض أصحابنا كان يجب عليه إذا رأى شيئاً يعجبه أن يقول: " لبيك إن العيش عيش الآخرة " ، وكأن مستنده في ذلك ما رواه البخاري عن سهل بن سعد قال : " كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق وهو يجفر ونحن ننقل فبصر بنا فقال : " لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة " . وقال الشافعي أخبرنا سعيد عن ابن جريج أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : كان رسول الله ﷺ يظهر من التلبية " لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك " قال : حتى إذا كان ذات يوم والناس يُصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها " لبيك إن العيش عيش الآخرة " . قال ابن جريج : وأحسب أن ذلك كان يوم عرفة . قلت : لا يظهر من هذين الحديثين وجوب ذلك ، أكثر ما فيه استحباب مثل ذلك ، وقد قيل به في حق المكلفين ، وحديث مجاهد مرسل ، وقول ابن جريج منقطع . والله أعلم] .

هنا ذكر رحمه الله بعض المسائل التي تتعلق بكتاب الحج مما له تعلق بخصائص المصطفى ﷺ ، فنقل عن بعض الشافعية أن النبي عليه الصلاة والسلام ((كان يجب عليه إذا رأى ما يعجبه أن يقول : لبيك إن العيش عيش الآخرة ")) ، والقول بوجوب ذلك عليه ليس عليه دليل ، وما احتج به من قال ذلك لا ينهض لما ذكره من وجوب ذلك على النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وكأن مستنده في ذلك ما رواه البخاري - والحديث في الصحيحين - عن سهل بن سعد قال: " كنا مع رسول الله ﷺ يوم الخندق وهو يجفر ونحن ننقل - أي التراب - فبصر بنا فقال لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة)) ؛ لكن هذا ليس فيه ما يدل على وجوب ذلك على النبي الكريم عليه الصلاة والسلام .

ثم قال : ((وقال الشافعي أخبرنا سعيد عن ابن جريج ، أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : كان رسول الله يُظهر من التلبية " لبيك اللهم لبيك ")) ؛ قوله هنا فيما ساقه عن الشافعي مسنداً " عن حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال كان رسول الله " هذا مرسل والمرسل من أقسام الضعيف ، ولهذا أعلّه ابن كثير رحمه الله في خاتمة الحديث قال ((حديث مجاهد مرسل)) .

قال : ((قال حتى إذا كان ذات يوم الناس ينصرفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها - يعني زاد في التلبية - لبيك إن العيش عيش الآخرة)) ؛ لكن هذا جاء من هذا الطريق عن مجاهد مرسلًا فهو ضعيف . وقد رواه البيهقي في السنن الكبرى من طريق الشافعي بهذا الإسناد عن مجاهد مرسلًا .

((قال ابن جريج : وأحسب أن ذلك كان يوم عرفة)) ؛ وأعلّ ذلك ابن كثير بالانقطاع قال : ((وقول ابن جريج منقطع)) .

قال رحمه الله : ((قلت لا يظهر من هذين الحديثين وجوب ذلك)) ؛ يعني الحديث الذي ساقه المصنف أولاً حديث سهل ابن سعد والحديث الثاني حديث مجاهد مرسلًا لا يظهر منهما وجوب ذلك ، أكثر ما فيهما استحباب مثل ذلك . فقول بعض الشافعية أنه كان يجب عليه إذا رأى شيئاً يعجبه أن يقول " لبيك إن العيش عيش الآخرة " ليس هناك ما يدل على ذلك .

ثم يقول ابن كثير : ((أكثر ما فيهما استحباب مثل ذلك ، وقد قيل به في حق المكلفين)) ؛ فإذا هو أيضاً ليس داخلاً في الخصائص ؛ أولاً: لأن القول بالوجوب لا دليل عليه ، والقول بالاستحباب يقول ابن كثير " قيل إن ذلك أيضاً في حق المكلفين " فليس داخلاً في الخصائص .

قال رحمه الله :

[مسألة : أبيحت له مكة يوماً واحداً فدخلها بغير إحرام ، وقتل من أهلها يومئذ نحو من عشرين ، وهل كان فتحها عنوة أو صلحا ؟ على قولين للشافعي نصر كلاً ناصرين . وبالجمله كان كل ذلك من خصائصه كما ذكر ﷺ في خطبته صبيحة ذلك اليوم .

حيث قال : " فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم " والحديث مشهور] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة أنه عليه الصلاة والسلام ((أبيحت له مكة يوماً واحداً فدخلها بغير إحرام وقتل من أهلها يومئذ نحو من عشرين)) ؛ فهذا القتال الذي كان في مكة أبيح للنبي عليه الصلاة والسلام وأذن فيه ولم يؤذن لأحد غيره عليه الصلاة والسلام في ذلك فكان من خصائصه عليه الصلاة والسلام .

والحديث الذي ساقه المصنف وهو في الصحيحين من حديث أبي شريح الكعبي العدوي واضح فيه أن هذا من خصائصه لأن النبي عليه الصلاة والسلام لما خطب بالناس صبيحة ذلك اليوم قال : ((فإن أحد ترخص بقتال رسول الله ﷺ فقولوا إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم)) .

وفي أثناء ذلك أشار رحمه الله إلى مسألة سبق أن مرت معنا عند الكلام على فتح مكة وهي : هل مكة فتحت عنوة -بقتال- ؟ أو صلحاً - بدون قتال وإنما سلماً- ؟ ، وقد مرت المسألة عند المصنف وذكرت فيها ترجيح العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه زاد المعاد أنها فتحت عنوة وليس صلحاً ، وذكر على ذلك أدلة كثيرة رحمه الله تعالى ، وذكر أيضاً أن هذا قول جمهور أهل العلم .

قال رحمه الله :

[مسألة : تقدم الكلام عن الحديث المقتضي لوجوب النحر عليه وأنه ضعيف] .

ثم ذكر هذه المسألة في أن من الخصائص وجوب النحر عليه ﷺ وأشار إلى أن الحديث تقدم ؛ يشير إلى قوله ﷺ : ((ثلاث هن عليّ فرائض وهي لكم تطوع : النحر ، والوتر ، وركعتا الفجر)) ، والحديث مر عند المصنف وبُيِّن هناك ضعفه وأن فيه أبو جناب الكلبي وهو ضعيف في قول جماهير أئمة الجرح والتعديل ، فالحديث ضعيف لا يثبت فلم يكن هناك

دليل على ذكر وجوب النحر على النبي ﷺ في خصائصه عليه الصلاة والسلام ، لأن مستند ذلك هذا الحديث وهو حديث ضعيف .

قال رحمه الله :

[(ومن الأطعمة) : قال بعض الأصحاب كان يُحْرَمُ عليه أكل البصل والثوم والكراث ، ومستند ذلك ما أخرجاه عن جابر أن رسول الله ﷺ أتى بقدر فيه خضروات من بقول فوجد لها ريحاً فقال لبعض أصحابه : كلوا ، فلما رآه كره أكلها قال : " كل فإني أناجي من لا تناجي " . وقد يشكل على هذا القائل ما حكاه الترمذي عن علي وشريك بن حنبل أنهما ذهبا إلى تحريم البصل والثوم النبي . والصحيح الذي عليه الجادة : أن ذلك ليس حراماً عليه بل كان أكل ذلك مكروهاً في حقه ، والدليل على ذلك ما رواه مسلم عن أبي أيوب أنه صنَّع لرسول الله ﷺ طعاماً فيه ثوم فردَّه ولم يأكل منه ، فقال له أحرام هو ؟ فقال " لا ولكني أكرهه " ، فقال : إني أكره ما كرهت . قال الشيخ أبي عمر : وهذا يبطل التحريم والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى من كتاب الأطعمة فيما يتعلق بخصائص النبي عليه الصلاة والسلام أن بعض الشافعية ذكروا في الخصائص أن النبي عليه الصلاة والسلام ((كان يحرم عليه أكل البصل والثوم والكراث ، ومستند ذلك ما أخرجاه - أي البخاري ومسلم - عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ أتى بقدر فيه خضروات من بقول فوجد لها ريحاً فقال لبعض أصحابه كلوا فلما رآه كره أكلها قال له كل قال إني أناجي من لا تناجي)) ؛ وهذا ليس فيه ما يدل على تحريم ذلك على النبي صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((وقد يشكل على هذا القائل ما حكاه الترمذي عن علي وشريك بن حنبل أنهما ذهبا إلى تحريم البصل والثوم النبي)) ؛ وقد روى أبو داود والترمذي وغيرهما عن علي مرفوعاً بلفظ ((نهي عن أكل الثوم إلا مطبوخاً)) وضعفه الترمذي بقوله " لَيْسَ إِسْنَادُهُ بِذَلِكَ الْقَوِيِّ " لأن فيه شريك بن حنبل . وقال الذهبي في الميزان عن شريك بن حنبل : " لا يُعرف من هو " .

قال ابن كثير رحمه الله : ((والصحيح الذي عليه الجادة أن ذلك ليس حراماً عليه بل كان أكل ذلك مكروهاً في حقه ، والدليل على ذلك ما رواه مسلم عن أبي أيوب أنه صنع لرسول الله طعاماً فيه ثوم فردّه ولم يأكل منه فقال له أحرام هو ؟ فقال لا ولكني أكرهه ، فقال إني أكره ما كرهت)) ؛ هذا نص في صحيح مسلم صريح في عدم التحريم وأن النبي عليه الصلاة والسلام إنما امتنع من أكله لأنه يكره ذلك صلوات الله وسلامه عليه . ((قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح : وهذا يبطل وجه التحريم والله تعالى أعلم)).

قال رحمه الله :

[مسألة : ومثل ذلك الضب ، قال ﷺ : " لست بآكله ولا محرّمه " أي على الناس ، وإنما أمسك عن أكله تقدراً ، وقد قال له خالد : يا رسول الله أحرام ؟ قال : " لا ، ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه " ، وهكذا يكره لكل من كره أكل شيء أن يأكله ، لما روى أبي داود عنه ﷺ أنه قال : " إن من القرى التلّف " ، وقد كره الأطباء ذلك لما يؤدي إليه من سوء المزاج . والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر هذه المسألة تتعلق بالأطعمة قال : ((ومثل ذلك الضب)) ؛ فالنبي عليه الصلاة والسلام كان لا يأكل الضب لا لكونه محرماً عليه وإنما لكونه ﷺ يكره ذلك ، ولهذا قال في الصحيحين ((أجدني أعافه)) يعني نفسه لا تقبل عليه .

قال : ((قال ﷺ "لست بآكله ولا محرّمه ")) أي ولست بمحرّمه ، خرجاه في الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

قوله " ولا بمحرّمه " : ((أي على الناس ، وإنما أمسك عن أكله تقدراً)) يعني نفسه كرهت ذلك وعافته ولم تقبله ، لا لكونه محرماً .

قال : ((وقد قال له خالد - أي ابن الوليد - يا رسول الله أحرام ؟)) يعني أكل الضب . ((قال : لا ولكنه لم يكن بأرض قومي فأجدني أعافه)) ؛ والحديث في الصحيحين عن خالد بن الوليد ﷺ .

قال : ((وهكذا يكره لكل من كره أكل شيء أن يأكله)) ؛ يعني هذا ليس من الخصائص ، المصنف رحمه الله أولاً بيّن أنّ من عدّ عدم أكل النبي عليه الصلاة والسلام للضب كونه محرماً عليه أن هذا من خصائصه لا دليل عليه ، وبيّن في الوقت نفسه أن كونه عليه الصلاة والسلام لم يأكل منه لكون نفسه كرهت ذلك ، قال هذا كل إنسان إذا كرهت نفسه شيئاً وعافته يكره له أن يأكله .

قال : ((لما روى أبو داود عنه رضي الله عنه أنه قال : "إن من القرف التلف")) ؛ القرف : أن تجد نفس الإنسان للشيء الذي قدّم له قدراً أو كراهة أو عدم إقبال نفسٍ ، والحديث رواه أحمد وغيره وفيه رجل لم يسمّ ورجل آخر مجهول ، فالحديث ضعيف لم يثبت .

ونقل رحمه الله عن الأطباء قال : ((وقد كره الأطباء ذلك لما يؤدي إليه من سوء المزاج)) ؛ الإنسان إذا كرهت نفسه شيء ثم ألحّ عليه أن يأكله يجد في مزاجه تغيراً بسبب أكله له وربما تتحرك نفسه لاستفراغه واستخراجه ، ولهذا كره الأطباء ذلك لما يؤدي إليه من سوء المزاج ، فمثل هذا الأمر معتبر من الأطباء حتى ولو لم يكن عليه دليل لأن هذه أمور تُعرف بالتجربة والمعينة والمتابعة ، فالإنسان يتجنب الطعام الذي نفسه تكرهه لأن هذا يؤدي إلى سوء المزاج وربما أيضاً إذا كان مريضاً ربما يؤدي عليه مزيداً في مرضه .

قال رحمه الله :

[مسألة: وروى البخاري عن أبي جحيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أما أنا فلا أكل متكئاً " فقال بعض أصحابنا إن ذلك كان حراماً علينا ، قال النووي: والصحيح أنه كان مكروهاً في حقه لا حراماً . قلت: فعلى هذا لا يبقى من باب الخصائص فإنه يكره لغيره أيضاً الأكل متكئاً سواء فُسّر الاتكاء بالاضطجاع كما هو المتبادر إلى أفهام الكثيرين لما قد يحصل به من الأذى كما نُهي عن الشرب قائماً ، أو بالتربع كما فسره الخطابي وغيره من أهل اللغة ، وهو الصحيح عند التأمل وإنعام النظر لما فيه من التجبر والتعاضم . والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة في باب الأطعمة أن بعض الشافعية ذكر في الخصائص أن النبي ﷺ كان يحرم عليه أن يأكل متكئاً ، واستدلوا لذلك بما في صحيح البخاري أنه ﷺ قال : ((أما أنا فلا آكل متكئاً)) . ثم نقل عن النووي رحمه الله تعالى أن الصحيح أنه كان مكروهاً في حقه لا حراماً ، والحديث ليس فيه ما يدل صراحةً على تحريم ذلك عليه ﷺ ، وإنما فيه الإخبار أنه كان عليه الصلاة والسلام يقول : أنا لا آكل متكئاً .

قال ابن كثير : ((فعلى هذا لا يبقى من باب الخصائص)) ؛ يعني إذا كان المستفاد من الحديث الكراهة وليس التحريم في حقه عليه الصلاة والسلام كما نصَّ على ذلك النووي رحمه الله تعالى فإنه لا يبقى من باب الخصائص لأن هذا يكره له ولغيره أيضاً .

قال : ((سواء فسر الاتكاء بالاضطجاع ... أو فسر بالتربع)) ؛ وينظر في هذا زاد المعاد للعلامة ابن القيم رحمه الله تعالى ؛ فإن له في هذه المسألة تحقيقاً بديعاً وكلاماً متيناً .
قال رحمه الله :

[مسألة : قال أبو العباس ابن القاص : ونُهي عن طعام الفجأة وقد فاجأه أبو الدرداء على طعامه فأمره بأكله وكان ذلك خاصاً له ﷺ . قال البيهقي : لا أحفظ النهي عن طعام الفجأة من وجه يثبت ، ثم أورد حديث أبي داود من رواية دُرُست بن زياد عن أبان بن طارق عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : "من دُعي ولم يجب فقد عصى الله ورسوله ، ومن دخل على غير دعوة فقد دخل سارقاً وخرج مغيراً "] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة - أيضاً مما ذكر في باب الخصائص ولكن لم يثبت عليه دليل - أن النبي عليه الصلاة والسلام ((نُهي عن طعام الفجأة)) ؛ يقال طعام الفجأة ويقال أيضاً طعام الفجاءة ؛ والمعنى : الطعام الذي من غير دعوة أو من غير سبب ، مثل من يصل إلى أناس والطعام أُحضر فيُدعى إلى أن يتناول معهم ، أو إنسان مر بشخص ليتحدث معه في حديث أو يبحث معه أمرٍ ما ثم جاء بطعام فمثل هذا الطعام يسمى طعام الفجأة . فبعض الشافعية وهو أبو العباس ابن القاص ذكر في الخصائص أن النبي ﷺ نُهي عن طعام الفجأة .
قال : ((وقد فاجأه أبو الدرداء على طعامه فأمره بأكله وكان ذلك خاصاً له ﷺ))
استدل بهذا الحديث ، والحديث هكذا أورده البيهقي في سننه الكبرى عن أبي العباس بن

القاص بغير إسناد ؛ فعمدة هذا الأمر الذي عُدَّ في الخصائص هذا الحديث غير مسند فلا يُحتج به ولا ينهض أن يكون دليلاً لعدِّ ذلك من خصائص الرسول ﷺ .

ثم نقل ابن كثير عقب ذلك عن البيهقي أنه قال : ((لا أحفظ النهي عن طعام الفجأة من وجه يثبت)) ؛ يعني ليس هناك حديث ثابت فيه الدلالة على النهي عن طعام الفجأة .

((ثم أورد حديث أبي داود برواية دُرُست ابن زياد عن أبان بن طارق عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً " من دُعي ولم يجب فقد عصى الله ورسوله ، ومن دخل على غير دعوة فقد دخل سارقاً وخرج مغيراً ")) ؛ لكنه غير ثابت ؛ فيه علتان : فيه درست بن زياد ضعيف كما في التقريب ، وفيه أبان بن طارق وهو مجهول ، ولهذا قال أبو داود رحمه الله في كتابه السنن لما خرَّج الحديث قال عقبه : " أبان بن طارق مجهول " ؛ فأعله رحمه الله بجهالة أحد رواته وهو أبان بن طارق .

أما الشطر الأول من الحديث وهو قوله: " من دُعي ولم يجب فقد عصى الله ورسوله " هذا في الصحيحين . أما الزيادة " ومن دخل على غير دعوة فقد دخل سارقاً وخرج مغيراً " فهي زيادة جاءت بهذا الإسناد وهو إسناد ضعيف غير ثابت .

ثم قال البيهقي رحمه الله في كتاب السنن الكبرى : " وقد روي حديث بنفي التخصيص الذي توهمه أبو العباس في طعام النبي ﷺ من قصة أبي الدرداء " - وعرفنا أن قصة أبي الدرداء غير ثابتة - ثم أخرج البيهقي رحمه الله من طريق أبي زبير عن جابر أنه قال : ((أقبل رسول الله ﷺ يوماً من شعب الجبل وقد قضى حاجته وبين أيدينا تمرٌ على ثُرس فدعونا إليه فأكل معنا وما مس ماءً)) ، والحديث رواه أبو داود في كتابه السنن وترجم له بابُ طعام الفجأة .

قال رحمه الله :

[مسألة : قالوا وكان يجب على من طلب منه طعاماً ليس عنده غيره أي يبذله له صيانةً لمهجة النبي ﷺ ووقاية لنفسه الكريمة بالأموال والأرواح ، لقوله تعالى : { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ } [الأحزاب:٦] . قلت : ويشبه هذا الحديث الذي في الصحيحين : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين "] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة قال : ((قالوا)) أي من نقل عنهم من الشافعية في خصائص النبي عليه الصلاة والسلام .

((أنه كان يجب على من طلب منه طعاماً ليس عنده غير أن يبذله له صيانةً لمهجة النبي ﷺ ووقايةً لنفسه الكريمة بالأموال والأرواح)) ؛ واستدلوا لذلك بقوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٦] ؛ وهذه الآية معناها واسع ولها دلالات عظيمة جداً :

- فتناول في معناها : أن محبته مقدّمة على محبة النفس .
- تناول في معناها : أن طاعته مقدّمة على طاعة النفس .
- ومن المعاني التي قد تستفاد من هذه الآية الكريمة ما أشير إليه هنا فيما عُدّ من خصائص النبي ﷺ .

((قلت ويشبه هذا الحديث الذي في الصحيحين : " لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين ")) ؛ فيجب أن تُقدّم محبته على محبة الإنسان لمال نفسه ، فإذا كان محبته ﷺ مقدّمة على محبة المال وطلبه فوجب أن يُبذل له صلوات الله وسلامه عليه .

وأيضاً في القرآن الكريم قال : ﴿ قُلْ إِن كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ [التوبة: ٢٤] فمحبّة الرسول عليه الصلاة والسلام مقدّمة على محبة المال والولد والوالد والناس أجمعين ، بل مقدّمة على محبة النفس كما في صحيح البخاري قال عمر رضي الله عنه : « يَا رَسُولَ اللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا مِنْ نَفْسِي » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((لَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ نَفْسِكَ)) فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : « فَإِنَّهُ الْآنَ وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : ((الْآنَ يَا عُمَرُ)) .

قال رحمه الله :

[مسألة: روى البخاري عن الصعب بن جثامة مرفوعاً : " لا حمى إلا لله ورسوله" قال بعض أصحابنا وهو مختص به ، وقال بعضهم بل يجوز لغيره للمصلحة كما حمى رسول الله ﷺ النقيع ، وحمى عمر ﷺ الشرف والربذة ، إلا أن ما حماه عليه الصلاة والسلام لا يجوز تغييره بحال] .

ثم ذكر هذه المسألة الأخرى في الخصائص ذكر ((حديث الصعب بن جثامة مرفوعاً قال : " لا حمى إلا لله ورسوله" قال بعض أصحابنا : وهو مختص به)) ؛ الحمى مختص برسول الله ﷺ .

قال : ((وقال بعضهم بل يجوز لغيره للمصلحة)) ؛ يعني أن يحمي أرضاً ويمنع أن يدخلها الرعاة أو يدخلها الناس وتكون محمية خاصة .

((فقال بعضهم بل يجوز لغيره للمصلحة كما حمى رسول الله ﷺ النقيع ، وحمى عمر الشرف - وهو موقع قرب المدينة - والربذة - منطقة قريبة من الحناكية - ، إلا أن ما حماه رسول الله ﷺ لا يجوز تغييره)) ، وكون عمر ﷺ حمى الربذة هذا ثابت جاء في المصنف لأبي شبيه من حديث ابن عمر ((أن عمر بن الخطاب ﷺ حمى الربذة لنعم الصدقة)) وإسناده صحيح ، وهذا فيه ما يؤيد قول المصنف ((بل يجوز لغيره للمصلحة)).

قال رحمه الله :

[(ومن الهبة) ؛ مسألة : كان يقبل الهدية ويثيب عليها ، ثبت ذلك في الصحيح عن عائشة رضي الله عنها وما ذاك إلا لما يرجو من تأليف قلب من يهدي إليه ، بخلاف غيره من الأمراء فإنه قد صح الحديث أن هدايا العمال غلول لأنها في حقهم كالرُشا لوجود التهمة . والله تعالى أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة أنه عليه الصلاة والسلام ((كان يقبل الهدية ويثيب عليها)) ؛ أي يكافئ صاحب الهدية على هديته .

قال : ((ثبت ذلك في الصحيح - وهو صحيح البخاري - عن عائشة رضي الله عنها))

قال : ((وما ذاك إلا لما يرجو تأليف قلب من يُهدي إليه)) يعني إذا قَبِلَ صلوات الله وسلامه عليه الهدية .

قال : ((بخلاف غيره من الأمراء فإنه قد صح الحديث أن هدايا العمال غلول)) ؛ لأن أخذ العمال الهدايا من الناس يكون فيه شبهة وتأثير على مسار العمل وقد تدخل في باب الرشوة ، فيأتيه وله مصلحة أو عمل أو قضية معينة فيقدم له هدية يقدمها له بسمى الهدية وهي في الحقيقة رشوة له حتى يقوم بالعمل الذي يريد على الوجه الذي يريده، ولهذا قال المصنف رحمه الله تعالى : ((فإنه قد صح الحديث أن هدايا العمال غلول لأنها في حقهم كالرشى لوجود التهمة)) ؛ أما التهمة في حقه عليه الصلاة والسلام فمرتفعه وحاشاه عليه الصلاة والسلام .

وحديث ((هدايا العمال غلول)) صحيح بشواهد كما هو مبين في إرواء الغليل للعلامة الألباني رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة: قال زكريا بن عدي حدثنا بن المبارك عن الأوزاعي عن ابن عطاء قال زكريا : أراه عمر عن ابن عباس في قوله تعالى: { وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّاً لِيَرْبُؤَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُؤَ عِنْدَ اللَّهِ } [الروم: ٣٩] قال : هو الربا الحلال ؛ أي يهدي يريد أكثر منه فلا أجر فيه ولا وزر . ونُهي عنه النبي ﷺ خاصة { وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ } [المدثر: ٦] رواه البيهقي عن الحاكم وغيره عن الأصم عن محمد بن إسحاق عن زكريا ، وهو أثر منقطع ، إن كان عمر بن عطاء هو ابن وراز وهو ضعيف جداً ، وإن كان ابن أبي الخوار فقد روى له مسلم ، وقد روى عن ابن عباس ولكن الأمر فيه مبهم] .

ثم ذكر هذه المسألة في الخصائص أن بعضهم عدّ من خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه نُهي
 ﷺ أن يعطي أحداً عطاءً ويكون القصد منه أن يعطيه هذا الآخر مقابله . قال ((ونهي عنه
 ﷺ خاصة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: ٦])) .

وذكر رحمه الله تعالى ((عن الأوزاعي عن ابن عطاء قال زكريا أراه عمر عن ابن عباس في
 قوله ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لَيْرَبَوْ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّو عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٩] قال هو الربا
 الحلال ؛ أن يهدي يريد أكثر منه فلا أجر فيه ولا وزر)) ؛ يعني مثلاً شخص يكون فقيراً
 أو محتاجاً فيأتي إلى أحد الأغنياء ويقدم له هدية ، ويكون قصده بهذه الهدية أن يكافئه الغني
 بأحسن منها ، فهذا مباح لا أجر فيه لمن أهدى هذه الهدية لأنه ما أهداها إلا لمصلحة
 يرجوها لنفسه أن يعطيه أكثر ، وأيضاً لا وزر عليه في ذلك .

قال ((ونهي عنه النبي ﷺ خاصة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْبِرُ﴾ [المدثر: ٦] رواه
 البيهقي عن الحاكم وغيره عن الأصم عن محمد بن إسحاق عن زكريا . وهو أثر منقطع ،
 إن كان عمر ابن عطاء هو ابن وراز وهو ضعيف جداً ، وإن كان ابن أبي الخوار فقد
 روى له مسلم ، وقد روى عن ابن عباس لكن الأمر فيه مبهم)) ؛ يعني لا يدرى هل هو
 هذا أو ذاك ، وابن أبي حاتم في كتابه الجرح والتعديل فرّق بين عمر ابن عطاء الذي روى
 عنه الأوزاعي ، وبين عمر ابن عطاء ابن وراز ، وابن أبي خوار وأفرد كلاً بترجمة ، ولذا لم
 يذكر المزي رحمه الله تعالى في ترجمة أحدهما من الرواة عنهما الأوزاعي ، لا ابن وراز ولا ابن
 أبي الخوار .

قال رحمه الله :

[(ومن الفرائض) ؛ مسألة : وهو أنه ﷺ لا يورث وأن ما تركه صدقة كما أخرجاه في
 الصحيحين عن أبي بكر ﷺ أن فاطمة رضي الله عنها سألته ميراثها من أبيها فقال :
 سمعت رسول الله ﷺ يقول : " لا نورث ما تركنا صدقة ، إنما يأكل آل محمد في هذا
 المال " وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليه في
 عهده . ولهما عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : " لا يقتسم ورثتي ديناراً ، ما

تركتُ بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة " وقد أجمع على ذلك أهل الحِلِّ والعقد ، ولا التفات إلى خرافات الشيعة والرافضة فإن جهلهم قد سارت به الركبان] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة من الفرائض ((أنه ﷺ لا يورث)) وسبق حديث عن هذه المسألة في موضع من كتاب الفصول لابن كثير رحمه الله تعالى وأن ما تركه ﷺ صدقة . وأورد ما جاء في الصحيحين عن أبي بكر أن فاطمة سألته ميراثها من أيها - وكانت رضي الله عنها لم يبلغها الحديث - فقال لها أبو بكر ﷺ : ((سمعت رسول الله يقول : " لا نورث ما تركنا صدقة ")) ، فلم يعطهم شيئاً مما تركه عليه الصلاة والسلام لأنه لا يورث ، والأنبياء عموماً لا يورثون كما جاء في الحديث ((وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورَثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَرِثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخَذَهُ أَخَذَ بِحِطِّ وَافِرٍ)) ، فلما بلغها الحديث رضي الله عنها انتهت إلى حيث جاء الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

وذكر أيضاً الحديث الآخر ((لا يقتسم ورثتي ديناراً)) . فهذا الحديث وحديث أبي بكر واضحان صريحان في الباب أن النبي عليه الصلاة والسلام لا يورث شأنه كشأن جميع الأنبياء ، وأما ما يدعيه أهل البدع من الشيعة والرافضة هذه جهالات وأمور لا تقوم إلا على الكذب والافتراء على أصحاب النبي ﷺ ، ومن أكثر من يفترون عليه صديق الأمة ﷺ ويحْمِلُونَهُ أَمْوَرًا هُوَ بَرِيءٌ مِنْهَا بَرَاءَةُ الذُّبِّ مِنْ دَمِ يَوْسُفَ بْنِ عَلِيٍّ ، وجهالاتهم كما قال ابن كثير رحمه الله سار بها الركبان أي لفضاعتها وكثرتها وشناعتها ؛ مما يدل على كثرة ما يكون عند القوم من الكذب والافتراء على الرسول عليه الصلاة والسلام وعلى الصحابة الكرام ﷺ .

قال رحمه الله تعالى :

[(كتاب النكاح) وفيه عامة أحكام التخصيصات النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام ، ولنذكرها مرتبة على الأقسام التي ذكرها الأصحاب ليكون أخصر لها وأسهل تناولاً .

(فالقسم الأول : وهو ما وجب عليه دون غيره) ؛ مسألة : أمره الله تعالى بتخير أزواجه فقال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (٢٨) وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا } [الأحزاب: ٢٨-٢٩] . وقد أخرجنا في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ذكر هذا التخيير وأن الله أمره بذلك ، واختلف الأصحاب هل كان ذلك واجباً عليه أم مستحباً ؟ على وجهين صحح النووي وغيره الوجوب . واختلف الأصحاب هل كان يجبُ جوابهن على الفور أو هو على التراخي على وجهين ، قال ابن الصباغ ما معناه : ولا خلاف أنه خيرٌ عائشة على التراخي بقوله : " فلا عليك أن تستأمري أبويك " ، قالوا فلما اخترته فهل كان حرم عليه طلاقهن ؟ على وجهين ، وصححوا على أنه لا يحرم إلا أن الله تعالى حرم عليه النساء غيرهن مكافئةً لصنيعهن ثم أباحه له أن تكون له المنة في ذلك . قالت عائشة رضي الله عنها : " ما مات رسول الله ﷺ حتى أبيع له النساء " رواه] .

يواصل الإمام ابن كثير رحمه الله ذكر خصائص المصطفى عليه الصلاة والسلام مرتباً لها على أبواب الفقه ، والحديث هنا عن خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام المتعلقة بكتاب النكاح ، وقد سبق الإشارة إلى أن خصائصه عليه الصلاة والسلام كثر الحديث عنها في كتب الأحكام عند كتاب النكاح خاصة والسبب في ذلك : كثرة خصائص نبينا عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالنكاح ؛ حتى إنَّ عدداً من الفقهاء في كتاب النكاح أفردوا كتاباً أو باباً في ذكر خصائص النبي عليه الصلاة والسلام ، فيذكرون أولاً خصائصه المتعلقة بالنكاح ثم يتبعون ذلك بخصائصه الأخرى صلوات الله وسلامه عليه .

ثم أن هذه الخصائص المتعلقة بالنكاح تنقسم إلى أقسام ذكرها المصنف رحمه الله تعالى هنا لتكون أخصر ولتكون أسهل في التناول ، وسبق للمصنف رحمه الله تعالى أن قال : " وقد رتبوا الكلام فيها - أي في الخصائص - على أربعة أنحاء :

الأول : ما وجب عليه دون غيره .

والثاني : ما حرم عليه دون غيره .

والثالث: ما أبيض له دون غيره .

والرابع : ما اختص به من الفضائل دون غيره " .

فهنا قسّم رحمه الله تعالى الخصائص المتعلقة بالنكاح إلى هذه الأقسام الأربعة ، وبدأ أولاً بما وجب عليه ﷺ دون غيره .

قال : ((مسألة : أمره الله تعالى بتخير أزواجه في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسْرِحْكِنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (٢٨) وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٨-٢٩])) ؛ فخيرهن بأمر الله ﷻ له بين امرين ، وهذا لم يكن لغيره عليه الصلاة والسلام :

■ الأمر الأول: أن يفارقهن عليه الصلاة والسلام ويختزن ما شئن من الأزواج مما قد يكون لهن معه نصيباً من الدنيا .

■ أو أنهنَّ يختزن الرسول عليه الصلاة والسلام على ضيق ذات اليد والحال .

وجاء في الصحيح أنه عليه الصلاة والسلام لما نزلت هذه الآية وفيها أمر الله ﷻ له أن يجيّر بين أزواجه ﴿ قُلْ لَأزْوَاجِكَ ﴾ بدأ عليه الصلاة والسلام بأحب أزواجه إليه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، قد جاء في الصحيحين عنها رضي الله عنها أنها قالت : ((بدأ بي النبي عليه الصلاة والسلام)) ، ولما ذكر عليه الصلاة والسلام لها الأمر وتلا عليها الآيتين قال لها : ((لا عليك أن تستأني وتستأمري أبويك)) ، يعني لا تستعجلي بالجواب فلك أن تسألي والديك أبي بكر وأم رمان عن هذا الخيار وتتأني ثم تجيبين على ذلك ، فقالت رضي الله عنها ((ففي هذا أستأمر أبوي !! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة)) أعطته الجواب في اللحظة نفسها بدون استثناء وبدون تأخر وبدون أيضاً استشارة لأبويها . ثم أنه عليه الصلاة والسلام خير بقية أزواجه ؛ فكلهن قلن مثل ما قالت عائشة " بل نريد الله ورسوله والدار الآخرة " كلهن اخترن ذلك .

ولهذا قال جماعة من أهل العلم أن الله ﷻ كافئهن على هذا الصنيع وعلى حسن الاختيار منهن أن أنزل الله ﷻ بعد ذلك على رسوله صلوات الله وسلامه عليه قوله جل وعلا : ﴿ لَا

يُحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴿٥٢﴾

[الأحزاب: ٥٢] يعني قصره ﷺ على هؤلاء الأزواج تكرمَةً لهن ، ثم كما جاء عن عائشة رضي الله عنها في الحديث الصحيح وقد أشار إليه المصنف رحمه الله تعالى ((ما مات عليه الصلاة والسلام حتى أباح الله ﷺ له النساء لكنه عليه الصلاة والسلام لم يأخذ عليهن)) .

فكان من خصائص المصطفى عليه الصلاة والسلام أن الله ﷻ أمره أن يجيز بين أزواجه . قال رحمه الله : ((وقد أخرجنا في الصحيحين عن عائشة ذكر هذا التخيير)) ؛ وعرفنا أن الصحيحين جاء فيهما أنه عليه الصلاة والسلام بدأ بأُم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وخيرها فاختارت الله ورسوله والدار الآخرة ثم خير بقية الأزواج فقلن كلهن مثل ما قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها .

قال ابن كثير : ((واختلف الأصحاب - يعني الشافعية - هل كان ذلك واجباً عليه أو مستحباً ؟ علي وجهين صحح الإمام النووي رحمه الله تعالى وغيره الوجوب)) .

قال ((واختلف الأصحاب هل كان يجب جوابهن على الفور أو هو على التراخي ؟ علي وجهين)) ؛ يعني من خيرها عليه الصلاة والسلام هل كان يجب عليها أن تجيبه فور سؤاله أو لها أن تتأخر ؟

ومثل هذي التفريعات أشار ابن كثير رحمه الله تعالى في أول حديثه عن الخصائص أن بعض أهل العلم منع من الخوض في مثل هذه التعريفات التي لا يترتب عليها عملٌ ناجز ، وبعضهم سوَّغ ذلك من باب الوقوف على الحكم أو معرفة الأمر ليس إلا .

قال : ((قال ابن الصباغ ما معناه : لا خلاف أنه خير عائشة علي التراخي لقوله عليه الصلاة والسلام : " فلا عليك أن تستأمري أبويك ")) ؛ ولفظ البخاري ((فلا عليك ألا تستعجلي حتى تستأمري أبويك)) ، فنصَّ عليه الصلاة والسلام لعائشة رضي الله عنها بأنه لا عليها أن لا تستعجل ، فيفيد ذلك أن الأمر على التراخي وليس على الفور .

((قالوا : فلما اخترته - رضي الله عنهن وأرضاهن - فهل كان حرمٌ عليه طلاقهن ؟ علي وجهين ، وصححوا أنه لا يحرم ، إلا أن الله تعالى حرم عليه النساء غيرهن مكافئته لصنيعهن)) وذلك في قوله سبحانه : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بَيْنَ

مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴿١٠﴾ ، ولهذا جاء عن جماعة من المفسرين من الصحابة والتابعين منهم ابن عباس وغيره أَنَّ اللَّهَ ﷻ فِي هَذِهِ الْآيَةِ قَصَرَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْأَزْوَاجِ التَّسْعِ اللَّاتِي خَيَّرَهُنَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ وَأَرْضَاهُنَّ فَاخْتَرَنَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ ؛ فَلَا يَتَجَاوَزُهُنَّ إِلَى غَيْرِهِنَّ .

قال : ((ثم أباحه له - أي فيما بعد - لتكون له المنة في ذلك)) ؛ يقول ابن كثير رحمه الله في كتابه التفسير : " ثم أن أنه رُفِعَ عَنْهُ الْحَرَجُ فِي ذَلِكَ وَنُسِخَ حَكْمُ هَذِهِ الْآيَةِ - يعني قوله ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النَّسَاءُ مِنْ بَعْدِ﴾ - وأباح له التزوج ولكن لم يقع منه ﷺ بعد ذلك تزوج لتكون المنة له عليهن بأنه عليه الصلاة والسلام لم يتزوج عليهن تكرمته منه عليه الصلاة والسلام لهن رضي الله عنهن وأرضاهن " .

ثم ذكر الدليل على الإباحة قال : ((قالت عائشة ما مات رسول الله ﷺ حتى أبيع له النساء)) .

قال ((رواه)) وبياض في أكثر النسخ ، وأثبت في بعضها "رواه الشافعي" . والحديث رواه أيضاً الإمام الترمذي وصححه ، والنسائي والإمام أحمد وغيرهم وهو حديث صحيح .

قال رحمه الله :

[(القسم الثاني : ما حرم عليه من النكاح دون غيره) ؛ مسألة : قالوا كان يحرم عليه إمساك من اختارت فراقه على الصحيح ، بخلاف غيره ممن يخيّر امرأته فإنها لو اختارت فراقه لما وجب عليه فراقها والله تعالى أعلم . وقال بعضهم : بل كان فراقها تكراً] .

ثم قال رحمه الله : ((القسم الثاني : ما حرم عليه من النكاح دون غيره)) ؛ ثم ذكر هذه المسألة :

((قالوا)) ؛ وكل إحالات ابن كثير رحمه الله هنا على علماء الشافعية وعنهم ينقل رحمهم الله .

قال : ((قالوا : كان يحرم عليه إمساك من اختارت فراقه على الصحيح)) ؛ وأزواجه رضي الله عنهن لما خيَّرن كلهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ، وما منهن من اختارت الفراق . فمثل هذه المسألة مسألة افتراضيه ومتكلفة ولا وجود لها من حيث الأصل ، ومثل ما مر معنا سابقاً أن ابن كثير رحمه الله نقل عن بعض أهل العلم أن مثل هذه المسائل الأولى أن لا تُذكر لأنه لا يترتب عليها حكمٌ ناجز ، وسيأتي قريباً اعتذار لابن كثير رحمه الله يعتذر لإيراده بعض هذه المسائل وأنه أوردتها خشية أن يظن أنها سقطت عنده وأنه فاته أن يذكرها ؛ فذكرها تبعاً لغيره لا لأنها حقيقة بأن تُذكر .

((قالوا كان يحرم عليه إمساك من اختارت فراقه على الصحيح بخلاف غيره ممن يخير امرأته فأنها لو اختارت فراقه لما وجب عليه فراقها والله اعلم . وقال بعضهم بل كان يفارقها تكريماً)) .

قال رحمه الله :

[مسألة : هل كان يحل له نكاح الكتابية ؟ على وجهين ؛ صحح النووي الحرمة ، وهو اختيار ابن سريج والاصطخري وأبي حامد المرورودي . واستدل الشيخ أبو نصر ابن الصباغ لهذا الوجه فقال : لقوله ﷺ : "زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الآخرة" . ثم حكى الوجه الآخر وهو الإباحة وكأنه مال إليه ، ثم قال : والخبر فلا حجة فيه لجواز أن من تزوج به منهن أسلمن . قلتُ وهذا الحديث ليس له أصلاً يعتمد عليه في رفعه وإنما هو من كلام بعض الصحابة ، وقال أبو إسحاق المروزي ليس بحرام . وفي جواز تسريه بالأمة الكتابية أو تزويجه الأمة المسلمة ثلاثة أوجه : أصحها أنه يباح له تسري الكتابية ولا يباح له نكاح الأمة المسلمة بل يحرم . وأما الأمة الكتابية فقطع الجمهور بتحريم نكاحها عليه . وطرد الحناطي فيها وجهين وهما ضعيفان جداً ، وفرعوا هنا فروعاً فاسدة تركها أولى من ذكرها ، وهذا النوع من الخصائص التي زجر عنها ابن خيران والإمام وهما مصيبان في ذلك والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة : ((هل كان يحل له ﷺ نكاح الكتابية ؟ على وجهين ، صحح النووي الحرمة)) ؛ أي أنه يحرم عليه نكاح الكتابية .

((وهو اختيار ابن سريج والاصطخري وأبي حامد المرورودي)) ؛ يقال المرورودي وأيضاً يقال المرودّي كله صحيح ، ويقع الخطأ أحياناً في النسبة بينه وبين المروّزي ؛ فالمرورودي أو المرودّي هو غير المروّزي ، فالمرودّي نسبة إلى مرو الروذ مدينة من مدن حُرسان يُنسب إليها هذا العالم أبو حامد وهو القاضي أحمد بن عامر توفي سنة ثلاثمائة واثنين وستين .
قال : ((واستدل الشيخ أبو نصر ابن الصباغ لهذا الوجه)) ؛ يعني لتحريم نكاحه الكتابية مع أنه مباح لسائر الأمة .

((فقال : لقوله ﷺ : " زوجاتي في الدنيا زوجاتي في الآخرة ")) ؛ ويبيّن ابن كثير رحمه الله تعالى فيما سيأتي أن هذا الحديث لا يثبت عن النبي حيث قال : " وهذا الحديث ليس له أصلٌ يعتمد " ؛ لكن جاءت نصوص أخرى يأتي الإشارة إليها يستفاد منها هذا المعنى .
قال : ((ثم حكى الوجه الآخر وهو الإباحة وكأنه مال إليه ثم قال : والخبر فلا حجة فيه)) ؛ يقول ابن الصباغ هذا الخبر يعني "زوجاتي في الدنيا زوجاتي بالآخرة " لا حجة فيه ؛ لماذا!؟

قال : ((لجواز أن من تزوج به منهن أسلمن)) ؛ على كل حال هذه تفريعات يذكرونها لكن لا وجود لها من حيث واقع النبي ﷺ ، ولهذا صوّب ابن كثير رحمه الله في النهاية رأي ابن خيران وإمام الحرمين في المنع من إيراد ذلك وقال هما مصيبان ؛ أي أن الأولى أن لا تُذكر لأنها أشياء وتفريعات ليس لها وجود من حيث الواقع .
قال ابن كثير : ((وهذا الحديث ليس له أصلٌ يعتمد عليه في رفعه)) ؛ لكن بخصوص عائشة رضي الله عنها جاءت بعض الأحاديث الصحيحة منها :

■ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ جِبْرِيلَ جَاءَ بِصُورَتِهَا فِي خِرْقَةٍ حَرِيرٍ حَضْرَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «هَذِهِ زَوْجَتُكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». رواه الترمذي وحسنه ، وصححه ابن حبان .

■ وجاء عنها رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، قَالَتْ: فَتَكَلَّمْتُ أَنَا، فَقَالَ : «أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟»، قُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: «فَأَنْتِ زَوْجَتِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» رواه ابن حبان والحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

■ وجاء عنها رضي الله عنها أيضاً أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَرْوَاكُ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «أَمَّا إِنَّكَ مِنْهُنَّ» رواه ابن حبان والحاكم وصححه ووقفه الذهبي .

قال : ((وإنما هو من كلام بعض الصحابة)) ؛ مثل : ما جاء عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال : «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّهَا -يعني عائشة - زَوْجَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ» رواه البخاري . وكذلك قول ابن عباس لعائشة حينما اشتكت قال: «يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَقْدَمِينَ عَلَيَّ فَرَطُ صِدْقٍ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ» رواه البخاري .

قال : ((وقال أبو إسحاق المرؤزي : ليس بجرام)) ؛ أي ليس بجرام عليه أن ينكح كتابية .

قال : ((وفي جواز تسريه بالأمة الكتابية أو تزوجيه بالأمة المسلمة ثلاثة أوجه أصحها أنه يباح له تسري الكتابية ، ولا يباح له نكاح الأمة المسلمة بل يحرم . وأما الأمة الكتابية فقطع الجمهور بتحريم نكاحها عليه . وطرده الحناطي - وهو أبو عبد الله الطبري - فيها وجهين وهما ضعيفان جداً ، وفرعوا هنا فروعاً فاسدة تركها أولى من ذكرها)) .

قال ((وهذا النوع من الخصائص التي زجر عنه ابن خيران والإمام - يعني إمام الحرمين - وهما مصيبان في ذلك والله أعلم)) ؛ وزجرهما عن ذلك مر معنا عند المصنف رحمه الله وتعالى في الفصل المتعلق بذكر شيء من خصائص النبي صلى الله عليه وسلم .

قال رحمه الله :

[(القسم الثالث : ما أبيح له من النكاح دون غيره) ؛ مسألة : مات صلوات الله وسلامه عليه عن تسع نسوة واتفقوا على إباحة تسع ، واختلف أصحابنا في جواز الزيادة ، فالصحيح أنه كان له ذلك ، ودليله ما في البخاري عن بندار عن معاذ ابن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس قال : " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف على نسائه في الساعة الواحدة من ليل أو نهار وهن إحدى عشرة ، قلت لأنس هل كان يطيق ذلك ؟ قال كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين وفي رواية أربعين " ثم رواه البخاري من حديث سعيد عن قتادة عن أنس وعنده تسع ، وقال أنس : تزوج صلى الله عليه وسلم خمس عشرة امرأة ودخل بثلاث عشرة واجتمع عنده إحدى عشرة ومات عن تسع ، وقاله قتادة أيضاً ، وذكر

ابن الصباغ في شامله قال : وقال أبو عبيد : تزوج رسول الله ﷺ ثماني عشرة امرأة ،
واتخذ من الإمام ثلاثاً] .

ثم ذكر الإمام ابن كثير رحمه الله ((القسم الثالث : ما أبيح له من النكاح دون غيره ﷺ))
فذكر مسألة وهي : أنه عليه الصلاة والسلام ((مات عن تسع نسوة ، واتفقوا على إباحة
تسع واختلف أصحابنا في جواز الزيادة)) ؛ يكفي هنا أن يقال في الخصائص أن النبي
عليه الصلاة والسلام أبيح له أن يتزوج بأكثر من أربع نسوة وأبيح لسائر الأمة أربع ، فهذا
داخل في باب الخصائص المباحة للنبي عليه الصلاة والسلام في باب النكاح .

قال : ((مات صلوات الله وسلامه عليه عن تسع نسوة واتفقوا على إباحة تسع ،
واختلف أصحابنا في جواز الزيادة . فالصحيح أنه كان له ذلك ، ودليله ما في البخاري
عن بندار عن معاذ ابن هشام عن أبيه عن قتادة عن أنس قال : " كان رسول الله ﷺ
يطوف على نسائه في الساعة الواحدة من ليلٍ أو نهارٍ وهن إحدى عشرة ")) ؛ فهنا
العدد زائد عن تسع .

((قلتُ لأنس هل كان يطيق ذلك ؟ قال : كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين وفي رواية
أربعين)) أي رجل .

((ثم رواه البخاري من حديث سعيد عن قتادة عن أنس : وعنده تسع)) ؛ وهذا هو
الصحيح ، والنبي عليه الصلاة والسلام كان عنده إحدى عشرة امرأة ، لكن لم يجتمع عنده
إلا تسع صلوات الله وسلامه عليه ، ومات ﷺ عن تسع نسوة ، ولهذا قال : ((وقال أنس
: تزوج خمس عشرة امرأة ؛ دخل بثلاث عشرة واجتمع عنده إحدى عشرة ومات عن
تسع)) ؛ أي عدد النسوة التي مات عنهن صلوات الله وسلامه عليه تسع نسوة .

((وذكر ابن الصباغ في شامله قال : وقال أبو عبيد : تزوج رسول الله ﷺ ثماني عشرة
امرأة واتخذ من الإمام ثلاثاً)) ؛ ولكن هذا - أنه تزوج ثمان عشرة امرأة - ليس هناك عليه
دليل واضح وذكر ما هو أزيد من ذلك ، بعضهم أوصل ذلك إلى الثلاثين . والإمام ابن
القيم في كتابه زاد المعاد ردَّ ذلك وبيَّن أن الصحيح هو ما ثبت عن أنس وغيره من أصحاب

النبي عليه الصلاة والسلام ، أما هذه الأعداد الثلاثين أو ما ينقص عن ذلك كل ذلك ليس عليه دليل واضح من سنته وسيرته صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله :

[مسألة : قالوا وكان يصح عقده بلفظ الهبة لقوله تعالى : { إِنَّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ } [الأحزاب: ٥٠] ، وإذا عقده بلفظ الهبة فلا مهر بالعقد ولا بالدخول بخلاف غيره ، وهل كان ينحصر طلاقه في الثلاث ؟ فيه وجهان ، أصحهما نعم لعموم الآية ، وقيل لا لأنه لما لم ينحصر نكاحه في الأربع لم ينحصر طلاقه في الطلقات الثلاث ؛ وهذا ضعيف لعدم التلازم] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة ، أيضاً تتعلق بما أئبح له في النكاح :
((قالوا وكان يصح عقده بلفظ الهبة)) ؛ ومن المعلوم أن النكاح لا بد فيه من الإيجاب والقبول والولي إلى غير ذلك من الشروط .

قال : ((لقوله تعالى ﴿ إِنَّ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأحزاب: ٥٠] وإذا عقده - أي النكاح - بلفظ الهبة فلا مهر بالعقد ولا بالدخول بخلاف غيره)) ؛ أي أنّ هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام .

ثم ذكر مسألة أخرى ((وهل كان ينحصر الطلاق في الثلاث)) أم له أكثر من ذلك ؟
((فيه وجهان أصحهما نعم ؛ لعموم الآية ، وقيل لا ؛ لأنه لما لم ينحصر نكاحه في الأربع لم ينحصر طلاقه في الطلقات الثلاث ، وهذا ضعيف لعدم التلازم)) ؛ وكل هذه التفريعات مما كره ومنع بعض أهل العلم من إيرادها ولاسيما في كتب الأحكام ؛ لأنه لا يترتب عليها عملٌ ناجز ، وكثير منها مسائل افتراضية ليس لها وجود من حيث الواقع .

قال رحمه الله :

[مسألة : وكان يباح له التزوج بغير ولي ولا شهود على الصحيح ، لحديث زينب بنت جحش أنها كانت تفخر على أزواج النبي ﷺ وتقول : "زوجكن أهلوكن وزوجني الله من فوق سبع سموات " رواه البخاري] .

ثم ذكر هذه المسألة وهي أنه عليه الصلاة والسلام أبيض له التزوج بغير ولي ولا شهود على الصحيح واحتج لذلك بحديث زينب أنها كانت تفخر على أزواج النبي ﷺ تقول : " زوجكن أهاليكن وزوجني الله من فوق سبع سموات " ؛ فهذا النكاح بدون شهود وبدون ولي وإنما زوجه الله ﷻ إياها من فوق سبع سموات . ولهذا لما نزلت الآية الكريمة على النبي عليه الصلاة والسلام دخل عليها مباشرة بدون استئذان .

قال رحمه الله :

[مسألة : وهل كان يباح له التزوج في الإحرام ؟ على وجهين : أحدهما لا لعموم الحديث الذي رواه مسلم عن عثمان عن رسول الله ﷺ قال : " لا ينكح المحرم ولا يُنكح ولا يخطب " ، والمخاطب داخل في عموم متعلق خطابه عند الأكثرين . وصححوا الجواز لحديث ابن عباس أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم أخرجاه . ولكن يعارضه ما رواه مسلم عن ميمونة نفسها أنه تزوج بها وهما حلالان ، وصاحب القصة أعلم بها من الغير . والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة ((هل كان يباح له التزوج في الإحرام ؟)) ؛ أي حالة إحرامه ، ومعلوم أنه نهي عليه الصلاة والسلام أن ينكح المحرم أو يُنكح أو يخطب ، فهل كان هذا مباحاً له عليه الصلاة والسلام ؟ ذكر ((قولان لأهل العلم أحدهما : لا - أي لا يباح له - لعموم الحديث وهو قوله : " لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ " والمخاطب داخل في عموم متعلق خطابه عند الأكثرين)) .

قال ((وصححوا الجواز - يعني بعض أهل العلم - لحديث ابن عباس أنه تزوج ميمونة وهو محرم أخرجاه)) أي في الصحيحين . وهذه المسألة مرت معنا عند ابن كثير رحمه الله في الفصل المتعلق بزواجه ﷺ ، وذكرت هناك قولي أهل العلم وأن في الصحيح أن النبي عليه الصلاة والسلام تزوج ميمونة وهو حلال لحجتين :

الأولى : حديث ميمونة نفسها وهي صاحبة الشأن ، وصاحب الشأن أدري من غيره ، فميمونة صح عنها في صحيح مسلم أنه ﷺ تزوج بها وهما حلالان - أي هي وهو - .
الثانية : ما رواه أبو رافع ﷺ وهو في الترمذي وسنده ثابت ((أن النبي ﷺ تزوجها وهو حلال)) ، وأبو رافع كان هو السفير بين النبي ﷺ وبين ميمونة في هذا النكاح .
فلهذا رجح أهل العلم أن النبي ﷺ تزوج أم المؤمنين ميمونة رضي الله عنها وهو حلال .
قال رحمه الله :

[مسألة : وإذا رغب في نكاح امرأة وجب عليها إجابته على الصحيح عند الأصحاب ، فيحرم على غيره خطبتها] .

ثم ذكر هذه المسألة وهي : ((إذا رغب في نكاح امرأة وجب عليها إجابته على الصحيح عند الأصحاب فيحرم على غيره خطبتها)) ؛ يعني يحرم عليها هي أن تمتنع ، ويحرم على غيره أن يخطبها وقد أرادها النبي ﷺ لنفسه .

ويمكن أن يستدل لذلك لعموم الآية التي مرت معنا ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ [الأحزاب: ٦] ، وأيضاً يمكن أن يستدل لذلك بقصة حفصة بنت عمر لما مات زوجها وانقضت عدتها عرضها على عثمان وسكت عثمان ولم يجبه ، ثم عرضها على أبي بكر فسكت أبو بكر ولم يجبه ، قال ووجدت في نفسي على أبي بكر أكثر مما وجدت على عثمان ، ثم خطبها رسول الله ﷺ وبعد أن تزوجها قال له أبو بكر ما منعي أن أجيبك إلا أنني وجدت النبي ﷺ يذكرها.

قال رحمه الله :

[مسألة : هل كان يجب عليه أن يقسم لنسائه وإمائه ؟ على وجهين ، والذي يظهر من الأحاديث الوجوب لأنه ﷺ لما مرض جعل يطوف عليهن وهو كذلك حتى استأذنهن أن يمرض في بيت عائشة رضي الله عنها فأذن له ، وقال أبو سعيد الاصطخري : لا يجب لقولة تعالى { تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ } [الأحزاب: ٥١] فيكون من الخصائص . وهذا كله تفريع على أن تزويجه هل هو بمنزلة التسري في حقنا أم لا ؟ على وجهين] .

ثم ذكر هذه المسألة : ((هل يجب عليه ﷺ أن يقسم لنسائه وإمائه ؟ على وجهين)) . قال ابن كثير : ((والذي يظهر من الأحاديث الوجوب)) ؛ يعني أنه يجب عليه أن يقسم بين نسائه .

قال : ((لأنه ﷺ لما مرض جعل يطوف عليهن وهو كذلك)) ؛ يعني كان مريضاً مثقلاً صلوات الله وسلامه عليه وكل واحدة مع مرضه وشدة مرضه ينتقل إلى بيتها ، ولما اشتد به عليه الصلاة والسلام المرض ((استأذنهن أن يمرض عند عائشة فأذن له)) ، ولهذا يقول ابن كثير : ((الأظهر من الأحاديث الوجوب)) أي أنه ﷺ يجب عليه أن يقسم بين أزواجه . قال : ((وقال أبو سعيد الاصطخري : لا يجب)) واستدل لذلك بقول الله تعالى ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ [الأحزاب: ٥١] .

قال : ((فيكون ذلك من الخصائص)) ؛ في تفسير ابن كثير رحمه الله لهذه الآية ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتِغَيْتَ مَمْنًا فَعَزَلْتَهُ... ﴾ " قيل نزلت في اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله ﷺ " ؛ وعلى هذا القول في معنى الآية لا يصبح في الآية حجة على ما ذكره أبو سعيد الاصطخري أنه لا يجب عليه القسم ، لأن الآية تتعلق بمن وهبن أنفسهن للنبي عليه الصلاة والسلام .

قال : ((فعن عروة ابن الزبير قال كانت خولة بنت حكيم من اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ فقالت عائشة أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل !! وهذا من غيرة عائشة رضي

الله عنها وأرضاها فلما نزلت ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ ﴾ قلت يا رسول الله ما أرى ربك ألا يسارع في هোক متفق عليه)) .

قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : " فدل هذا على أن المراد بقوله ﴿ تَرْجِي ﴾ أي تؤخر لأن الإرجاء هو التأخير - ﴿ قَالُوا أَرْجِهْ وَأَخَاهُ ﴾ [الأعراف: ١١١] أي أحره - ﴿ مِنْهُنَّ ﴾ أي من الواهبات أنفسهن ، ﴿ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ أي من شئت قبلتها ومن شئت رددتها فأنت فيها أيضاً بالخيار بعد ذلك إن شئت عُدت فيها فأويتها ولهذا قال : ﴿ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾)) هذا قول في معنى الآية .

وقيل أن الآية نزلت في أزوجه ﷺ ليس في الواهبات ، والمراد بقوله تعالى ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ ﴾ أي : من أزواجك لا حرج عليك أن تترك القسم لهن . وإذا ثبت هذا يكون هذا من خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه لا يجب عليه القسم مثل ما ذكر أبو عباس الاصطخري .

قال ابن كثير في تفسيره : ((أي من أزواجك لا حرج عليك أن تترك القسم لهن فتقدم من شئت وتؤخر من شئت وتجماع من شئت وتترك من شئت . هكذا يروى عن ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة وأبي رزين وعبد الرحمن ابن زيد بن أسلم وغيرهم ، ومع هذا كان صلوات الله وسلامه عليه يقسم لهن ، ولهذا ذهب طائفة من الفقهاء من الشافعية وغيرهم إلى أنه لم يكن القسم واجباً عليه صلوات الله وسلامه عليه واحتجوا بهذه الآية الكريمة . وروى البخاري عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان يستأذن في يوم المرأة منا بعد أن نزلت هذه الآية ﴿ تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤَيِّبُ إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ فقلت لها ما كنت تقولين ؟ فقالت كنت أقول إن كان ذلك إليّ فأني لا أريد يا رسول الله أن أوثر عليك أحدا . فهذا الحديث عنها رضي الله عنها يدل على أن المراد من ذلك عدم وجوب القسم . وحديثها الأول يقتضي أن الآية نزلت في الواهبات . ومن هاهنا اختار ابن جرير أن الآية عامة في الواهبات وفي النساء اللاتي عنده جمعاً بين الحديثين أنه محيّر فيهن أن شاء قسم وإن شاء لم يقسم ، وهذا الذي اختاره - أي ابن جرير الطبري -

حسن جيد قوي وفيه جمع بين الأحاديث ، ولهذا قال تعالى ﴿ ذَلِكْ أَذْنَىٰ أَنْ تَقْرَءَ
 أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزْنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ . أي إذا علمن أن الله قد وضع
 عنك الحرج في القسم فإن شئت قسمت وإن شئت لم تقسم لا جناح عليك في أي ذلك
 فعلت ثم مع هذا أنت تقسم لمن اختياراً منك لا أنه على سبيل الوجوب فرحن بذلك
 واستبشرن به وحملن جميلك في ذلك واعترفن بمنتك عليهن في قسمك لمن وتسويتك بينهن
 وإنصافك لمن وعدلك فيهن)) انتهى كلام ابن كثير رحمه الله تعالى .

وقوله : ((وهذا كله تفريع على أن تزويجه بمنزلة التسري في حقنا أم لا ؟ على وجهين))
 ؛ وعرفنا فيما سبق معنى التسري أو اتخاذ السراري ، والواحدة منهن يقال لها السرية ، وأيضاً
 عرفنا أن ذلك في حقه وفي حق غيره ليس لمن عدد وأيضاً ليس لمن حق في القسم مثل
 الزوجات .

قال رحمه الله :

[مسألة : وأعتق صفية وجعل عتقها صداقها كما ثبت ذلك في الصحيحين عن أنس ،
 فقيل معنى ذلك أنه أعتقها وشرط عليها أن تتزوج به ، فوجب عليها الوفاء بالشرط
 بخلاف غيره ، وقيل جعل نفس العتق صداقاً ، وصح ذلك بخلاف غيره وهو اختيار
 الغزالي . قلت : يشكل على هذا ما حكاه الترمذي عن الشافعي أنه جوز ذلك لآحاد
 الناس وهو وجه مشهور ، وقيل أعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر ، لا في الحال ولا في
 المال وهو المحكي عن أبي إسحاق وقطع به الحافظ أبو بكر البيهقي وصححه ابن
 الصلاح والنووي . قلت ووجه الشيخ أبو عمر قوله " وجعل عتقها صداقها " بمعنى أنه
 لم يمهرها غير أنه أعتقها ، فيكون كقولهم (الجوع زاد من لا زاد له) ، وقيل بل أمهرها
 جاريه كما رواه البيهقي بإسناد غريب لا يصح . والله أعلم] .

ثم ختم رحمه الله هذا القسم - ما أبيح له ﷺ - بهذه المسألة .

قال : ((وأعتق صفيه وجعل عتقها صداقها)) ؛ والحديث ثابت في الصحيحين عن أنس

رضي الله عنه .

قال ابن كثير : ((فقيل معنى ذلك أنه أعتقها وشرط عليها أن تتزوج به ؛ فوجب عليها الوفاء بالشرط بخلاف غيره . وقيل جعل نفس العتق صداقاً ؛ وصح ذلك بخلاف غيره ، وهو اختيار الغزالي)) ؛ ومسألة (إذا أعتق امرأة وجعل عتقها صداقها هل تكون زوجة له ولا يلزمه المهر لها ؟ أو أنها تكون بالخيار إن شاءت أن تمضي الزواج أو أن تدفع له قيمة مثلها ؟) فيها خلاف عند أهل العلم أشار إليه ابن كثير رحمه الله .

قال ابن كثير : ((قلت : يشكل على هذا ما حكاه الترمذي عن الشافعي أنه جوز ذلك لأحد الناس وهو وجه مشهور)) ؛ والإمام الترمذي رحمه الله تعالى ذكر ذلك في كتابه الجامع عقب إيراد حديث أنس المتقدم «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا» قال : " وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ ، وَكَرِهَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُجْعَلَ عِتْقُهَا صَدَاقَهَا حَتَّى يَجْعَلَ لَهَا مَهْرًا سِوَى الْعِتْقِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ " ؛ أي أنه يصح أن يجعل عتقها صداقها .

قال ابن كثير : ((وقيل أعتقها بلا عوض وتزوجها بلا مهر لا في الحال ولا في المال وهو المحكي عن أبي إسحاق وقطع به البيهقي وصححه ابن الصلاح والنووي وهو الأظهر والله تعالى أعلم)) .

((قلتُ ووجهه الشيخ أبو عمرو -أي ابن الصلاح - قوله "وجعل عتقها صداقها " بمعنى أنه لم يمهرها غير أنه أعتقها)) يعني جعل مجرد العتق صداقاً لها دون أن يعطيها مهراً .

((فيكون كقولهم " الجوع زاد من لا زاد له ")) ؛ ليس معنى قولهم "الجوع زاد من لا زاد له " أن الجوع يعتبر زاداً .

((وقيل بل أمهرها جارية كما رواه البيهقي بإسناد غريب لا يصح)) ؛ وكونه أمهرها جارية جاء في حديثٍ لكنه لا يصح كما أشار إلى ذلك ابن كثير . والحديث رواه أبو يعلى والطبراني وقال الحافظ ابن حجر في المطالب العالية : " حديث منكر عن نسوة مجهولات ، والذي في الصحيح عن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم جعل عتقها صداقها " يعني لم يعطيها مهراً وإنما جعل العتق نفسه صداقاً لها بلا مهر . وهذا هو الصحيح والأظهر .

وبهذا يكون الإمام ابن كثير رحمة الله عليه أنهى ما يتعلق بالقسم الثالث وهو ما أبيض للنبي عليه الصلاة والسلام دون غيره ، ثم انتقل بعدُ للقسم الرابع وهو ما اختص به صلوات الله وسلامه عليه من الفضائل دون غيره .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٨ إلى الدرس ٥٠

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/١٠/١٤ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[(القسم الرابع : ما اختص به من الفضائل دون غيره) ؛ فمن ذلك : أن أزواجه
أمهات المؤمنين ، قال الله تعالى: { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ }
[الأحزاب:٦] ، ومعنى هذه الأمومة : الاحترام والطاعة وتحريم العقوق ووجوب التعظيم ، لا
في تحريم بناقهن وجواز الخلوة بهن ، ولا تنتشر الحرمة إلى من عداهن. وهل هن أمهات
المؤمنات ؟ على وجهين : صححوا المنع ، وهو قول عائشة رضي الله عنها ، وهذا تفریع
على أن جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء ؟ وهي مقررة في الأصول. وهل يقال
في إخوتهن : أخوال المؤمنين ؟ فيه نزاع ، والنص جوازه . وهل يطلق على بناقهن أخوات
المؤمنين ؟ نص الشافعي في المختصر على جوازه ، وجوّزه بعض الأصحاب ، ومنع منه
آخرون ، وقد أنكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني وقالوا : غلط] .

هذا القسم الرابع من الأقسام المتعلقة بخصائص النبي عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق
بالنكاح ، وهذا القسم يتعلق بالفضائل المختصة به ﷺ دون غيره ، فذكر من ذلك : ((أَنَّ
أَزْوَاجَهُ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ)) ؛ وهذا دل عليه كتاب الله العزيز ، قال الله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ
أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب:٦] ، فأزواج النبي عليه الصلاة والسلام أمهات للمؤمنين ، وهذا شرف
لزوجات النبي عليه الصلاة والسلام نلنه بشرف النبي عليه الصلاة والسلام ومكانته العظيمة ،
فلما كان عليه الصلاة والسلام للمؤمنين بمنزلة الوالد كما صح بذلك الحديث عنه صلوات
الله وسلامه عليه أنه قال: ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ)) فكذلك أزواجه صلوات الله وسلامه
عليه للمؤمنين بمنزلة الأمهات ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ . قد جاء في قراءة
شاذة لهذه الآية { وهو أبٌ لهم } أي أبٌ للمؤمنين، والأبوة هنا أبوة دينية ، كما أن أمومة
أزواجه عليه الصلاة والسلام للمؤمنين أمومة دينية وليست أمومة نسب .

قال العلماء رحمهم الله تعالى : الأبوة نوعان :

- أبوة دينية ؛ يعني الرابط فيها الدين .
- وأبوة طينية ؛ الرابط فيها أو المؤثر فيها النسب .

ولهذا لا يعارض إثبات هذه الأبوة للنبي ﷺ قول الله ﷻ : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] لأن الأبوة المنفية هنا أبوة النسب ، والأبوة المثبتة له عليه الصلاة والسلام أبوة الاحترام والتوقير والإجلال والمحبة والتربية على الدين ؛ فهذه للنبي عليه الصلاة والسلام فيها أعلى الدرجات ، وله الحق فيها أكثر من حق الأم والأب ، ولهذا قال في الحديث: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)) ، فحقه عليه الصلاة والسلام مقدّم وهو أولى بالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه من أنفسهم .

كذلك لا تعارض بين قوله ﷻ: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ وقوله تبارك وتعالى: ﴿ إِنِ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَذَنَّهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢] ؛ فقوله: ﴿ إِنِ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَذَنَّهُمْ ﴾ هذا في النسب ، وقوله: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ هذا في المكانة والفضل والمنزلة والحرمة والتوقير والاحترام ونحو ذلك من المعاني .

قال : ((ومعنى هذه الأمومة : الاحترام والطاعة وتحريم العقوق ووجوب التعظيم ، لا في تحريم بناتهن))؛ من المعلوم أن الإنسان لا يحل له أن ينكح بنت أمه ، لكن علي ﷺ نكح فاطمة بنت خديجة ، وخديجة رضي الله عنها أم علي وغيره من المؤمنين ، كذلك عثمان ﷺ نكح أختها أم كلثوم ؛ فهذه الأمومة في الاحترام والطاعة وتعظيم العقوق ووجوب التعظيم لا في تحريم بناتهن وجواز الخلوة بهن ؛ يعني هذه الأمومة أيضاً لا تجيز الخلوة بهن مع أن الإنسان يخلو بأمه من النسب ، أما أمهات المؤمنين قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ، وقال الله ﷻ مخاطباً أمهات المؤمنين : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣] .

((ولا تنتشر الحرمة إلى من عداهن)) ؛ يعني من حيث الحكم الثابت لهن رضي الله عنهن . فهذا شرفٌ لأمهات المؤمنين أهنّ بهذا الارتباط المبارك الذي أكرمهن الله ﷻ به صرن

أمهات للمؤمنين ، ثم هذه الأمومة لها مقتضياتها وحقوقها ولوازمها ؛ ومن ذلك ما أشار له ابن كثير رحمه الله : أن يقوم في قلب المؤمن الاحترام لهن ، والمعرفة بقدرهن ، ومحبتهم رضي الله عنهن وأرضاهن ، وسلامة الصدر تجاههن من الغل ونحو ذلك ، والحذر من النيل منهن أو الوقوع فيهن ؛ فهذا كله من الحقوق الواجبة تجاه أزواج النبي عليه الصلاة والسلام ، فلمن من الحقوق مثل ما لأم الإنسان من الحقوق ، بل الخير الذي وصل إلى الأمة عن طريق أمهات المؤمنين أعظم ؛ من بيان الدين ونشره ، وخاصة الأمور التي تتعلق بالنبي عليه الصلاة والسلام في بيته ، فجُلُّ هذه الأحكام نُقلت بواسطة أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن .

ثم ذكر رحمه الله تعالى مسألة متفرعة عن هذه قال: ((وهل هن أمهات المؤمنات؟)) ؛ هل هن أمهات للمؤمنين والمؤمنات؟ أو أنهن أمهات للمؤمنين فقط دون المؤمنات؟ قال: ((على وجهين)) ؛ يعني للعلماء فيها قولان .

((صححوا - أي الشافعية - المنع)) ؛ ولهذا يقول ابن كثير في التفسير : " وهذا أصح الوجهين في مذهب الشافعي " ، يعني أنهن أمهات المؤمنين دون المؤمنات . قال: ((وهو قول عائشة رضي الله عنها)) ؛ وهذا جاء في الطبقات لابن سعد والسنن الكبرى للبيهقي رحمه الله تعالى أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها : يا أُمِّي ، قالت: "أنا أم رجالكم ولست أم نسائكم " ، والإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير قال: "صح عن عائشة " أي أنها قالت : أنا أم رجالكم ولست أم نسائكم. وروى ابن سعد في الطبقات عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها أنها قالت: " أنا أم الرجال منكم والنساء " .

والذي يظهر والله تعالى أعلم أنه ليس هناك تعارض بين قولي أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنهما لأن كل قولٍ من القولين لوحظ فيه اعتبار :

■ فإذا لاحظنا في معنى الأمومة اعتبار الاحترام والتوقير والمحبة ومعرفة الفضل والمكانة ؛ فهذه تتناول ولا شك الرجال والنساء ، فبهذا الاعتبار هن أمهات للمؤمنين والمؤمنات ، لأن هذه المعاني مطلوبة من المؤمنات تجاه أزواج النبي ﷺ كما أنها مطلوبة من المؤمنين .

■ وإذا لوحظ المعنى الآخر الذي سبق أن أشار إليه ابن كثير رحمه الله تعالى وهو تحريم بناهتھن ، وعدم الخلوة بهن، وعدم النظر إليهن إلى غير ذلك ، فهذه أحكام تختص بالرجال دون النساء وعليه يُحمل المنقول عن عائشة رضي الله عنها .

ويدل لقول أم سلمة سياق الآية الكريمة ، لأن الله ﷻ قال: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ ، ومن المعلوم أن صدر الآية وهو قوله : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ يتناول النساء وليس هو خاص بالمؤمنين الرجال دون النساء ، فأيضاً ما أضيف إليه وهو قوله : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أيضاً يتناول الرجال والنساء ، وهذا مما يقوي المنقول عن أم سلمة رضي الله عنها .

قال: ((وهذا تفريع على أن جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء ؟ وهي مقررة في (الأصول)) ؛ الأصل في الخطاب في القرآن الموجّه للرجال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أنه للرجال والنساء معاً إلا ما دل الدليل على تخصيصه بالرجال ، حتى الأحاديث التي يُنصُّ فيها على الرجل ، ذُكر الرجل فيها لا مفهوم له لأنه يتناول الرجال والنساء .

قال: ((وهل يقال في إخوانهن أخوال المؤمنين؟)) ؛ مثلاً ابن عمر عبد الله ﷺ أخو حفصة بنت عمر زوج النبي ﷺ ، فهل ابن عمر خال للمؤمنين؟ ، أيضاً معاوية بن أبي سفيان أخو لأم حبيبة رضي الله عنها فهل يقال له خال للمؤمنين؟ .

قال: ((فيه نزاع ، والنص على جوازه)) ؛ مر معنا أنّ هذا لا ينتشر إلا باعتبار إطلاق العبارة لا باعتبار إثبات الحكم ، فيصح أن يقال ابن عمر خال المؤمنين ، ويصح أن يقال معاوية خال المؤمنين ، وقد جاء عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أنه قال: " معاوية خال المؤمنين وعبد الله بن عمر خال المؤمنين " ، وهذه الخؤولة هي من باب إطلاق العبارة لا من باب إثبات الحكم مثل ما نصَّ على ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير، ولهذا لا حرج في أن يقال إن معاوية ﷺ خال المؤمنين وهذا منقول بكثرة عن السلف ، وفي ترجمة معاوية ﷺ كثيراً ما يُذكر ذلك ويوصف بهذا الوصف ويلقب بهذا اللقب "خال المؤمنين" ، وكاتب الوحي " لأنه منذ أسلم وهو كاتب الوحي ، وهو أول ملوك المسلمين ﷺ ، ومناقبه ومآثره وفضائله كثيرة وسيأتي عند المصنف رحمه الله تعالى لاحقاً إشارة إلى شيء من ذلك .

قال: ((وهل يطلق على بناتهن أخوات المؤمنين؟)) ؛ مثل فاطمة ورقية وأم كلثوم وزينب بنات خديجة رضي الله عنها وأرضاها ؛ فهل يطلق عليهن أخوات المؤمنين ؟
((نصّ الشافعي في المختصر على جوازه)) ؛ وأخوتهن للمؤمنين هذه ثابتة، والمؤمنون كلهم إخوة أخوة الدين والإيمان ، ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] ، ((المسلم أخو المسلم)) .

قال : ((وجوّزه بعض الأصحاب ومنعه آخرون ، وقد أنكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني وقالوا غلط)) ؛ على كل حال إطلاق الأخوة بهذا الاعتبار هو معنى ثابت والمؤمنون كلهم إخوة .

قال رحمه الله :

[(فرع)] : وهل يقال له ﷺ أبو المؤمنين ؟ نقل البغوي عن بعض الأصحاب الجواز . قلت : وهو قول معاوية ، وقد قرأ أبيّ وابن عباس ﷺ { النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبّ لهم وأزواجه أمهاتهم } . ونقل الواحدي عن بعض الأصحاب المنع ، لقوله تعالى : { ما كان محمد أباً أحد من رجالكم } ، ولكن المراد : أباهم في النسب وإلا فقد روى أبو داود " إنما أنا لكم بمثل الوالد " الحديث في الاستطابة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا الفرع : ((هل يقال له ﷺ أبو المؤمنين ؟ نقل البغوي عن بعض الأصحاب الجواز)) ؛ أي : يجوز أن يقال عنه صلوات الله وسلامه عليه أبو المؤمنين . قال ابن كثير: ((وهو قول معاوية - أي ابن أبي سفيان ﷺ - وقد قرأ أبيّ بن كعب وابن عباس ﷺ { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَهُوَ أَبُّ لَهُمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ })) وهي قراءة شاذة، لكن سياق الآية يدل على صحة المعنى كما قال ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله ؛ إذا كان أزواجه أمهات المؤمنين فهو أبّ لهم ، بل إنما كنّ أمهات للمؤمنين بشرف ارتباطهن به عليه الصلاة والسلام ، فإذا كنّ هن أمهات للمؤمنين فمن باب أولى أن يكون هو صلوات الله وسلامه عليه أبّ للمؤمنين أبوةً دينية ، بل كما قال بعض السلف: " كل نبي

أَبٌ لِأُمَّتِهِ" ، أي أبوة التربية والتأديب والتعليم والعناية بالتوجيه ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨] .

فهو عليه الصلاة والسلام أَبٌ للمؤمنين أبوةً دينيةً ، وهذا الإطلاق صحيح ولا شيء فيه ولا حرج في إطلاقه ، ولا ينافيه قول الله ﷻ : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] لأن الأبوة المنفية أبوة النسب ، والأبوة المثبتة أبوة الدين ، ولهذا قال ابن كثير رحمه الله: ((ولكن المراد أباهم من النسب)) .

قال: ((وإلا فقد روى أبو داود: " إنما أنا لكم بمثل الوالد " - أو بمنزلة الوالد - الحديث في الاستطابة)) أي : من قضاء الحاجة . قال ﷺ : ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعَلَّمْتُكُمْ ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا وَلَا يَسْتَتِبُ بِيَمِينِهِ ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ)) ؛ هذا كله تربية .

وانظر هذا الشرف الذي حباك الله به أيها المؤمن !! النبي عليه الصلاة والسلام يخاطبك هذا الخطاب الرفيق الرقيق العظيم ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ)) فلا تفعلوا كذا ولا تفعلوا كذا ولا تفعلوا كذا ، وهذا أيضاً يستفاد منه أسلوب عظيم جداً في تربية الأبناء - حتى وإن لم يكونوا أبناءك - لما تخاطب صغيراً وتقول له : يا بني أنا بمنزلة والدك فأصحك بكذا وأنصحك بكذا وأوجهك لكذا ؛ يكون للكلام وقع وأثر في النفوس بالغ . فالنبي عليه الصلاة والسلام للمؤمنين بمنزلة الوالد بل هو في مكانته ومنزلته أعلى من الوالد والوالدة والناس أجمعين صلوات الله وسلامه عليه كما صح الحديث الذي أشرت إليه آنفاً قال: ((والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)) والحديث رواه النسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم بسندٍ حسنٍ وصححه جمعٌ من أهل العلم .

قال رحمه الله :

[مسألة : وأزواجه أفضل نساء الأمة لتضعيف أجرهن بخلاف غيرهن ، ثم أفضلهن خديجة وعائشة . قال أبو سعيد المتولي : واختلف أصحابنا أيتهما أفضل ، وقول ابن حزم : إن أزواجه ﷺ أفضل من سائر الصحابة حتى من أبي بكر الصديق ﷺ قول لم يسبقه إليه أحد ، وهو أضعف الأقوال] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة قال: ((وأزواجه أفضل نساء الأمة)) ؛ ولا شك أن هذه الأفضلية والتفضيل ثابت لنساء النبي عليه الصلاة والسلام ، فإن هذا الارتباط بالرسول عليه الصلاة والسلام الذي أكرمهن الله ﷻ به كان شرفاً لهن أيماً شرف وفضيلة أيماً فضيلة تميزن به عن سائر النساء ، ولهذا قال الله لهن: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ؛ فهذا الارتباط كان شرفاً عظيماً لنساء النبي عليه الصلاة والسلام وصرن به أمهاتٍ للمؤمنين فلا شك أن أزواجه أفضل نساء الأمة . وأشار رحمه الله تعالى إلى وجه من وجوه الأدلة - وإلا الأدلة على أن أزواج النبي ﷺ أفضل نساء الأمة كثيرة - فقال:

((لتضعيف أجرهن بخلاف غيرهن)) ؛ وتضعيف أجرهن مأخوذ من قوله ﷻ في سورة الأحزاب والخطاب لأزواج النبي : ﴿ وَمَنْ يُقْتِمْ مَنَکُنَّ لِّلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتِنَهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا (٣١) ﴾ ، فالواحدة منهن إذا قنتت لله وعملت الصالحات أوتيت أجرها مرتين ، فتميزن عن سائر النساء بميزات عظيمة وخلال كريمة مباركة شرفن بها رضي الله عنهن وأرضاهن .

والإمام السيوطي رحمه الله له كتاب وهو مطبوع سماه : « مطلع البحرين في من يؤتى أجره مرتين » ، صدره بأزواج النبي ﷺ وذكر الآية وذكر أيضاً حديثاً في الباب لا يصح ، والآية كافية في إثبات هذه الفضيلة لأزواج النبي ﷺ وأنهن يؤتين أجرهن مرتين .

أيضاً من وجوه التفضيل : أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا)) ، وإذا رأينا وبخاصة الأحكام المتعلقة بالنساء والأحكام المتعلقة التي تتعلق بالبيوت جُلُّها نُقلت بواسطة أزواج

النبي ﷺ ، فكل من علم هذا العلم فيما بعد وفقهه وعمل به فلأزواج النبي ﷺ أجر الدلالة

قال: ((ثم أفضلهن خديجة وعائشة)) ؛ أفضل أزواج النبي ﷺ خديجة وعائشة .
((قال أبو سعيد المتولي: واختلف أصحابنا أيتهما أفضل ؟)) ؛ أهل العلم عموماً اختلفوا
أيتهما أفضل خديجة أو عائشة ؟ والخلاف في ذلك بين أهل العلم مشهور ، ومن قدّم
خديجة في التفضيل بالإطلاق لا يسلم من معارضة وانتقاد ، ومن قدّم عائشة رضي الله عنها
بالإطلاق لا يسلم أيضاً من معارضة وانتقاد ، ولهذا يقول ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه
بدائع الفوائد : " سئل شيخ الإسلام ابن تيمية أيهما أفضل خديجة أو عائشة؟ فأجاب رحمه
الله : بأن سبق خديجة وتأثيرها في أول الإسلام ونصرها وقيامها في الدين لم تشركها فيه
عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين ، وتأثير عائشة في آخر الإسلام وحمل الدين وتبليغه إلى
الامة وإدراكها من العلم ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها مما تميزت به عن غيرها ؛ فتأمل
هذا الجواب الذي إذا أجبت بغيره من التفضيل مطلقاً لم تتخلص من المعارضة " يعني إن
فضلت خديجة مطلقاً لم تسلم من معارضة، وإن فضّلت عائشة رضي الله عنها مطلقاً لم تسلم
من معارضة ، فإذا أتيت بهذا التفصيل الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى
فإنك بهذا الجواب تسلم من المعارضة والانتقاد .

قال: ((وقول ابن حزم إنّ أزواجه ﷺ أفضل من سائر الصحابة حتى من أبي بكر
الصديق قول لم يسبقه إليه أحد وهو أضعف الأقوال)) ؛ ولا شك أن هذا القول ضعيف
وهو قول شاذ ، ولا شك أن أفضل أمة محمد عليه الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ، ويليه
في الفضل عمر ، بل إنّ أبا بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما وأرضاهما هما أفضل
الناس على الإطلاق بعد الأنبياء في جميع الأمم - ليس أمة محمد ﷺ فقط ! بل أفضل
الناس على الإطلاق في جميع الأمم - وهذا دل عليه الحديث الثابت عن النبي ﷺ أنه قال:
((أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُفْهَوِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ)) ،
فرتبتهما في الفضل بعد الأنبياء مباشرة في جميع أمم الأنبياء كلهم رضي الله عنهما وأرضاهما
وعن الصحابة أجمعين .

قال رحمه الله :

[مسألة : ويحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً ، وذلك لأنهن أزواجه في الجنة ، وإذا لم تتزوج المرأة بعد موت زوجها فهي له في الآخرة ، كما روي أن أبا الدرداء قالت له زوجته عند الاحتضار : يا أبا الدرداء إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك ، وإني أخطبك اليوم إلى نفسك ، قال : فلا تتزوجي بعدي . فخطبها بعد موته معاوية . وهو أمير . فأبت عليه . وروى البيهقي من حديث عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة أنه قال لامرأته : إن سرّك أن تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوّجي بعدي فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا . فلذلك حرّم على أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهن أن يُنكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة . واختلفوا فيمن طلقها في حال حياته على ثلاثة أوجه : ثالثها أن من دخل بها تحرم على غيره ، ونص الشافعي على التحريم مطلقاً ، ونصره ابن أبي هريرة ، لقوله تعالى : { وأزواجه أمهاتهم } ، وعلى هذا ففي أمة يفارقها بوفاة أو غيرها بعد الدخول وجهان . وقيل : لم يكن أزواجه حراماً على غيره إلا أن يموت عنهن ، والدليل على ذلك آية التخيير ، فإنه لو لم تخيّر للغير لما كان في تخييره لهن فائدة ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي من خصائصه عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالنكاح في باب الفضائل : أنه ((يحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً)) ؛ حُصّ عليه الصلاة والسلام من بين سائر الأمة أنه يحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً أي بإجماع أي أهل العلم وعددهن تسعة رضي الله عنهن وأرضاهن ، والله تعالى قال: ﴿ ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ، فمحرم نكاح أزواجه من بعده . أما سائر الأمة من مات عن زوجته وانتهت عدة الوفاة جاز لها أن تنكح غيره . قال: ((لأنهن أزواجه في الجنة)) ؛ قال مستدلاً لذلك : ((والمرأة إذا لم تتزوج بعد موت زوجها فهي له في الآخرة)) ؛ يعني إذا بقيت بعد وفاته لم ترتبط بغيره تكون له زوجة في الآخرة ، وذكر الدليل على ذلك قال:

((كما روي أن أبا الدرداء قالت له زوجته)) ؛ أبو الدرداء رضي الله عنه له زوجتان كل منهما يقال لها أم الدرداء ، أم الدرداء الكبرى وهي صحابية يقال لها حَيْرَة ، وأم الدرداء الصغرى وهي التي ذُكرت هنا وهي ليست صحابية يقال لها هُجيمة .

((قالت له زوجته عند الاحتضار : يا أبا الدرداء إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك ، وإني أخطبك اليوم إلى نفسك)) ؛ زوجها أمامها يحتضر وتقول " وإني أخطبك اليوم إلى نفسك " !! يعني ترغب أن تكون رفيقةً له في الجنة ، وتريد أن هذه العشرة التي كانت بينها وبينه وأُنست بها معه في الدنيا أن تبقى معه في الدار الآخرة . وقولها هذا ناشئ عن حُبِّ قام في قلبها لزوجها رضي الله عنه ، فقالت له هذا الكلام العظيم المؤثر .

((قال رضي الله عنه : فلا تتزوجي بعدي)) ؛ لأنه ثبت في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((المرأة لآخر أزواجها)) يعني لو المرأة تزوجت عن شخص وطُلِّقت ، وآخر وتوفي ؛ فهي لآخر أزواجها .

فبعد وفاة أبي الدرداء رضي الله عنه وخروج أم الدرداء من العدة حصل لها في هذا الباب امتحان ؛ تقدّم لها معاوية وهو أمير المؤمنين ، ولهذا ابن كثير رحمه الله ما اكتفى بأن قال معاوية ؛ قال: ((فخطبها بعد موته معاوية وهو أمير)) تقدّم لها معاوية وهو في الفضل معروف وفي المكانة معروف .

((فأبت عليه)) ؛ لأنها على رغبتها السابقة التي ودّعت زوجها عليها في مغادرته للحياة . فقال: " إذاً عليك بالصيام " ؛ لأنها أبت وذكرت له السبب ، قالت: إني قلت له كذا وكذا وقال لي: لا تتزوجي بعدي ، ولا أريد به بدلاً .

وهذا الأثر رواه ابن عساكر في تاريخه بسندٍ حسن وله طريقٌ آخر عند أبي نُعيم في الحلية ، وصح أيضاً مرفوعاً ((أن المرأة لآخر أزواجها)) ، فروى أبو يعلى وغيره عن ميمون بن مهران قال : خطب معاوية أم الدرداء فأبت أن تزوجه قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((المرأة لآخر أزواجها)) ، ولست أريد بأبي الدرداء بدلاً . وإسناده صحيح والألباني رحمه الله تعالى أورده في سلسلته الصحيحة برقم (١٢٨١) .

قال رحمه الله تعالى: ((وروى البيهقي من حديث عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة -أي ابن اليمان رضي الله عنه - أنه قال لامرأته : " إن سرّك أن

تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجي بعدي، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا " فلذلك حُرِّمَ على أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهن أن ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة)) ؛ انتهى هنا استدلال ابن كثير رحمه الله تعالى لهذه المسألة وهي أنه يحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً ، وساق رحمه الله الدليل على ذلك ثم قال : ((واختلفوا فيمن طلقها في حال حياته على ثلاثة أوجه ، ثالثها)) أي ثالث الأوجه التي ذكرها العلماء .

((أن من دخل بها تحرم على غيره ، ونصّ الشافعي على التحريم مطلقاً ، ونصره ابن أبي هريرة - وهو من شيوخ الشافعية يقال له أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة البغدادي القاضي ، توفي ٣٤٥ - لقوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب: ٦٠])) يعني أخذاً من عموم الآية .

قال : ((وعلى هذا ؛ ففي أمةٍ يفارقها بوفاةٍ أو غيره بعد الدخول وجهان ، وقيل لم يكن زوجاته حراماً على غيره إلا أن يموت عنهن ، والدليل على ذلك آية التخيير ، فإنه لو لم تُخَيَّرَ للغير لما كان في تخييره لهن فائدة)) ؛ وآية التخيير مرت معنا ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب: ٢٨] ، والمعنى : ولكن أن ترتبطن بمن شئت من أزواج ويكون عنده اليسار وعنده النعمة وعنده الخير ، ﴿ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٩] ؛ فبدأ بعائشة رضي الله عنها وقالت : "أختار الله ورسوله والدار الآخرة" .

قال رحمه الله :

[مسألة : ومن قذف عائشة أم المؤمنين قتل إجماعاً ، حكاها السهيلي وغيره ، لنصّ القرآن على براءتها . وفيمن عداها من الزوجات قولان] .

وأيضاً هذه مسألة من باب الخصائص أنّ ((من قذف عائشة أم المؤمنين قُتِلَ إجماعاً ،
 حكاه السهيلي وغيره ، لنص القرآن على براءتها)) ؛ أي من قذفها بما برأها الله ﷻ به في
 آياتٍ تُتلى في القرآن في سورة النور قُتِلَ إجماعاً ، ونصَّ أهل العلم على أنه يكفّر لأنه معاند
 للقرآن ومكذّب لكلام الله ﷻ ، فالله ﷻ يبرأها وهذا المجرم الأثيم يقذفها بما برأها الله منه .

فنقل ابن كثير إجماع أهل العلم على أن من قذف عائشة رضي الله عنها قُتِلَ إجماعاً ، والله
 ﷻ لما ذكر تبرئة عائشة مما رماها الرامون والأفكون به قال في أثناء ذلك السياق : ﴿

يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ١٧] ، ولهذا استدل مالك وغيره
 من أهل العلم بهذه الآية ؛ فذكر ذلك شرطاً في إيمان العبد أن لا يعود أو لا يقع في هذا
 الذي برأ الله ﷻ أم المؤمنين منه في آيات تتلى في كتابه ﷻ .

قال: ((وفيمن عداها من الزوجات - من زوجات النبي ﷺ - قولان)) ؛ والصحيح -
 كما نص على ذلك ابن كثير نفسه وغيره من أهل العلم - أن زوجات النبي ﷺ كلهن مثل
 عائشة ؛ فمن رمى إحدى زوجات النبي ﷺ بما برأ الله ﷻ عائشة منه فهو كرميها رضي الله
 عنها .

وفي سياق البراءة لعائشة رضي الله عنها في سورة النور قال الله ﷻ : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ
 وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ [النور: ٢٦] ، فالنبي ﷺ خير
 الطيبين وزوجاته خير الطيبات بدلالة هذه الآية الكريمة ، فمن رمى إحدى زوجات النبي ﷺ
 فقد آذى النبي ﷺ بأذى هو من أعظم الأذى ، ولهذا لما كان يتكلمون في هذا قال النبي
 عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ يَعْذِرْنِي - أي من ينصفي - مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ
 بَيْتِي)) وهذا من أعظم الأذى وأشدّه في حق الرسول عليه الصلاة والسلام .

فالصحيح أن رمى أي زوجه من زوجات النبي ﷺ بهذا الأمر هو كرمي عائشة رضي الله
 عنها ؛ قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : " وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من
 سبّها بعد هذا ورمّاها بما رماها به بعد هذا الذي ذكره في هذه الآية فإنه كافر معاند للقرآن
 ، وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : وفي بقية أمهات المؤمنين قولان أصحهما أنهن كهي " أي
 كأم المؤمنين عائشة .

وكذلك ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الصارم المسلول أن للعلماء قولان وأنَّ الصحيح أن زوجات النبي ﷺ شأنهن كشأن عائشة ؛ فمن رماهن أو واحدةً منهن بهذا الإفك فهو كرمي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها.

قال رحمه الله :

[مسألة : وكذلك من سبه ﷺ قُتل - رجلاً كان أو امرأة - للأحاديث المتضافرة في ذلك التي يطول ذكرها ها هنا ، فمن ذلك حديث ابن عباس في الأعمى الذي قتل أم ولده لما وقعت في النبي ﷺ ، وذكر ذلك للنبي ﷺ فقال " ألا اشهدوا أن دمها هدر " . وقال شعبة عن توبة عن أبي السوار عن أبي برزة : أن رجلاً سب أبا بكر ، فقلت : ألا ضربت عنقه ؟ فقال : ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ . رواه النسائي والبيهقي . وروى ابن عدي من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي ، ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " لا يُقتل أحدكم بسب أحد إلا بسب النبي ﷺ " . وقد صنف في ذلك الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه الصارم المسلول على من سب الرسول ﷺ ، وهو من أحسن الكتب المؤلفة في ذلك . والله أعلم] .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له وأسكنه الجنة وجميع علماءنا : ((وكذلك من سبه ﷺ قُتل، رجلاً كان أو امرأة)) ؛ والأصل أن تنفيذ الأحكام ليس لأحد الناس ولا لأفرادهم وإنما هذا منوط بولي الأمر أو من يكمل إليه ولي الأمر ذلك ، وإلا تصبِح أمور الناس فوضى ؛ فإذا حصل مثل ذلك يرفع لولي الأمر مثل ما صنع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتب « الصارم المسلول » أخذ يطالب بالأدلة والحجج والبراهين بقتل ذلك الرجل .

قال : ((للأحاديث المتضافرة في ذلك التي يطول ذكرها ها هنا)) ؛ فمن أراد بسط هذه المسألة والأدلة بوفاء لا مزيد عليه فعليه بكتاب شيخ الإسلام العظيم الحافل « الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ » ، وهو كتابٌ مطبوع أتى فيه رحمه الله بالعجب العجيب وأجاد وأفاد وأحسن فيه أيماً إحسان ، ساق الأدلة سوقاً عجيباً ، وكل حديث يتكلم عنه بما يشفي ويكفي ، وهو كتابٌ عظيمٌ في بابه ؛ فيه غيرة ابن تيمية رحمه الله المفعمة ، وديانته

المتينة ، ونصحته لدين الله ، ومحبتة القوية لرسول الله ﷺ . وكان رحمه الله ألفه غيراً على رسول الله ﷺ لأنه ذكر أن نصرانياً في زمانه سب النبي عليه الصلاة والسلام فأخذ رحمه الله تعالى يطالب بقتله وإزهاق روحه لسبِّه لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه وكتب مجلداً كبيراً عظيماً نافعاً في بابه .

وأشار ابن كثير رحمه الله إلى بعض الأدلة قال : ((فمن ذلك : حديث ابن عباس في الأعمى الذي قتل أم ولده)) ؛ هذا الأعمى كانت عنده أم ولد له منها ولدان قال عنهما كما جاء في الحديث : " لِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللَّؤْلُؤَيْنِ ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً " ، أثنى على رفقتها به وهو رجل أعمى ، وله منها ولدان دُرتان يعني في الأدب والخلق واللطافة ؛ فكانت هذه المرأة التي عندها هذا الرجل الأعمى تسب النبي والعياذ بالله ، فكان ينهاها ويزجرها ويغضب عليها وتكرر منها ذلك ، وفي ليلة من الليالي حصل منها أن سبَّت النبي عليه الصلاة والسلام فغضب وتركها لما نامت وجاء بسيفٍ عنده ووضع على بطنها واتكأ عليه إلى أن ماتت في مكانها ، وسكت عن الأمر ، فبلغ ذلك النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما كان الناس مجتمعين في المسجد قام عليه الصلاة والسلام وخطب الناس وذكر هذه الحادثة وقال : ((أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ)) ، فقام هذا الأعمى وكان في آخر الصفوف وجاء يمشي يتخطى إلى أن جاء النبي ﷺ وقال أنا صاحبها ، وقصتها أنها كانت تسب النبي ﷺ وزجرتها ونهرتها أكثر من مرة، فسمعت منها البارحة سباً فما احتملته فأخذت سيفاً كان عندي فوضعت على بطنها فماتت ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ)) ، والدم الهدر هو الذي لا دية فيه ولا ضمان ولا كفارة . والحديث رواه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه جماعة من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول .

قال : ((وقال شعبة عن توبة عن أبي السِّوَارِ عن أبي برزة : أن رجلاً سب أبا بكر ، فقلت : ألا ضربت عنقه؟ فقال : ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ)) ؛ يعني النبي ﷺ من خصوصياته أنه إذا سبَّه رجل يضرب عنقه مباشرة ، ولهذا أورد في باب الخصوصيات . قال ((رواه النسائي والبيهقي)) ؛ وأيضاً رواه الإمام أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

قال: ((وروى ابن عدي من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي ، قال حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : لا يقتل أحدٌ بسب أحدٍ إلا بسب النبي ﷺ)) ورواه من طريق ابن عدي البيهقي في السنن الكبرى وقال: " هذا الحديث يعرف بيحيى بن إسماعيل " أي الواسطي ، ويحيى بن إسماعيل قال فيه أبو حاتم : " أدركته ولم أكتب عنه " ، وسئل عنه في العلل فقال : " هذا الحديث باطل بهذا الإسناد " . لكن فيما سبق وفيما أيضاً ساقه وأطال في ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول من الأدلة ما يكفي .

قال: ((وقد صنف في ذلك الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه «الصارم المسلول على سب الرسول ﷺ» وهو من أحسن الكتب المؤلفة في ذلك . والله أعلم))
ومما ينبئ عليه في هذا المقام أن السب في بعض المناطق درج في السنة كثير من الناس أكثر من السلام والرحمة والدعاء بالخير، وقد جاء في الحديث أن نبينا عليه الصلاة والسلام قال: ((لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ)) ، لكن بلغ الحال في بعضهم والعياذ بالله أنه عند أدنى غضبٍ من شخص في بيعه وشراءه وفي تعامله رأساً يسب الدين ، أو يسب والعياذ بالله رب العالمين ، أو يسب النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ؛ وكل ذلك ردة عن الإسلام وكفرٌ بالله ﷻ ، ومن وقع في هذا السب فعمله باطل وطاعاته كلها فريضةٌ ونفلاً حابطة ولا تُقبل منه ، لو صلى الصلوات كلها في أوقاتها وصام شهر رمضان كاملاً وحج بيت الله الحرام وتصدق وقام بالطاعات كل هذا لا يقبله الله منه ولا ينتفع منها بشيء لأن سبه لله ردة عن الإسلام وكفرٌ ناقلاً من الملة . وهذا أمر غاية في الخطورة، ومع ذلك تجد في بعض المناطق أناس استهانوا بذلك أيما استهانة . وهذا إضافةً إلى أنه ردة وكفرٌ بالله هو من حماقة والسفه؛ إذا كان الإنسان ولا بد سيُسب فليسب من أغضبه مباشرة الذي هو أمامه ، أما دين الشخص والنبي والأمور الأخرى هذه كلها لا علاقة لها بهذا الذي أغضب الشخص ، لكن هذا سفه وحماقة ليس وراءها حماقة ولا سفه ، وأعظم من ذلك أن هذا كفرٌ وردة وانتقال من ملة الإسلام والعياذ بالله .

ولهذا إذا كان الإنسان مبتلى بوجود هذه الأشياء في بلده فيجب أن تتضافر الجهود على اقتلاع هذا السب القبيح واللعن المشين من ألسنة الناس ؛ بالتوعية ، والتعليم ، وبيان أن

هذا أمرٌ في غاية الخطورة وأنه كفر وردة وناقل من ملة الإسلام ومحبط للأعمال . نسأل الله
عَنْكَ السلامة والعافية ، وأن يصلح أحوال المسلمين.

قال رحمه الله :

[مسألة : وكان من خصائصه أنه إذا سب رجلاً ليس بذلك حقيقاً أن يُجعل سبُّ رسول
الله ﷺ كفارةً عنه، ودليله ما أخرجاه في الصحيحين " عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : " اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفه ، إنما أنا بشر ، فأبي المؤمنين
آذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم
القيامة " ولهذا لما ذكر مسلم في صحيحه في فضل معاوية أورد أولاً هذا الحديث ثم أتبعه
بحديث " لا أشبع الله بطنه.. " فيحصل منهما مزية لمعاوية رضي الله عنه. وهذا من جملة إمامة
مسلم رحمه الله تعالى] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي آخر المسائل المتعلقة بالنكاح ، ودكرها في النكاح
استطراداً ، لأنه لما ذكر سب أزواج النبي عليه الصلاة والسلام أتبع ذلك بحكم سبه عليه
الصلاة والسلام ، ثم استطراداً ذكر هذه المسألة .

قال : ((وكان من خصائصه أنه إذا سب رجلاً ليس بذلك حقيقاً- أي ليس لهذا السب
أهلاً - أن يُجعل سب رسول الله ﷺ كفارةً عنه)) .

قال : ((ودليله ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "
اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفه ، إنما أنا بشر ، فأبي المؤمنين آذيته أو شتمته أو
جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة ")) ؛ فسأل صلوات
الله وسلامه عليه ربه جل وعلا أن يكون إن كان وقع شيء من ذلك ، إن أذى أو شتم
أحداً أو جلده أو لعنه وهو ليس أهلاً لذلك أن يجعلها الله ﷻ له صلاةً وزكاةً .

قوله ((إنما أنا بشر)) هذا من جملة أدلة كثيرة متضافرة تفيد المسلم في باب التوحيد وأن النبي
عليه الصلاة والسلام وغيره من المقربين عند الله ليس لهم حق في خصائص الرب ﷻ ؛ من

الدعاء والالتجاء والاستغاثة وغير ذلك من حقوق الله ، فهو عليه الصلاة والسلام بشر وعبدٌ لا يُعبد، بل رسول يطاع ويُتَّبَع .

قال: ((ولهذا لما ذكر مسلم في صحيحه في فضل معاوية أورد أولاً هذا الحديث - حديث أبي هريرة - ثم أتبعه بحديث " لا أشبع الله بطنه ")) ؛ لأنه مرةً أرسل النبي ﷺ إليه ابن عباس رضي الله عنهما يدعوه، وكان معاوية منذ أسلم كاتب الوحي ، وكثيراً ما يرسل إليه النبي عليه الصلاة والسلام ليكتب الوحي، وهذه فضيلة عظيمة لمعاوية ، وبهذا يلقب في ترجمته يقال « كاتب الوحي » ، ويلقب أيضاً بـ«خال المؤمنين» ، ويلقب أيضاً بـ«أول ملوك المسلمين» . فالنبي ﷺ أرسل ابن عباس يناديه فقيل إنه يأكل ، فجاء ابن عباس إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال: إنه يأكل ، فقال: اذهب وادعه، فذهب يدعوه وجاء وقال: إنه يأكل ، ففي المرة الثالثة قال: عليه الصلاة والسلام " لا أشبع الله بطنه " .

إذا قرنت الحديثين فإن قول النبي ﷺ لمعاوية " لا أشبع الله بطنه " داخل في مناقب وفضائل معاوية ، لأن هذه تعتبر دعوة لمعاوية وليست دعوة عليه ، ولهذا يقول ابن كثير رحمة الله عليه في البداية والنهاية : " وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه ؛ أما في دنياه فإنه لما صار إلى الشام أميراً كان يأكل في اليوم سبع مرات يجاء بقصعة فيها لحم كثير ويصل فيأكل منها ، ويأكل في اليوم سبع أكالات بلحم ، ومن الحلوى والفاكهة شيئاً كثيراً ويقول والله ما أشبع وإنما أعيأ ، وهذه نعمة ومعدة يرغب فيها كل الملوك . وأما في الآخرة فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري وغيرهما من غير وجه عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " اللهم إنما أنا بشر فأبشروني بما سببت أو جلدته أو دعوت عليه وليس لذلك أهلاً فاجعل ذلك كفارة وقربة تقربه بما عندك يوم القيامة " .

فهذه منقبة من مناقب معاوية ﷺ ، ومناقبه ومآثره رحمه الله ومكانته عند المؤمنين معروفة مشهورة . ولا يغتر الإنسان بأهل الأهواء ممن ليس عندهم بصيرة بفضل الصحابة ومكانة الصحابة ومنزلة الصحابة ممن يتجرؤون على هذا الصحابي ، قد جاء عن بعض السلف رحمه الله تعالى أنه قال: " إن معاوية ستر ، فمن هتكه هتك ما وراءه " ؛ يعني من تجرأ على معاوية بلمزٍ أو سبٍ أو طعنٍ أو وقيةٍ مما يوجد عند أهل البدع والأهواء فسيتجرأ أيضاً على غير معاوية ﷺ من أصحاب النبي ﷺ ، والله ﷻ لما ذكر الصحابة عموماً المهاجرين منهم

والأنصار في سورة الحشر وذكر فضل كلِّ اتبع ذلك بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ (١٠) ، وهذه الآية تفيد أن من جاء بعد الصحابة من المؤمنين شأنه مع الصحابة أمران :

أحدهما يتعلق بالقلب ؛ وهو سلامة القلب ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ .
والأمر الثاني يتعلق باللسان ؛ وهو سلامة اللسان ﴿ اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ .

أما والعياذ بالله الشخص الذي يطعن في معاوية أو يطعن في غيره من الصحابة أين حظه من هذه الآية الكريمة ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ !! .

قال رحمه الله تعالى :

[(ومن الجهاد) ؛ مسألة : وكان إذا لبس لأمة الحرب لم يُجْز له أن يقلعها حتى يقضي الله أمره ، لحديث يوم أحد لما أشار عليه جماعة من المؤمنين بالخروج إلى عدوه إلى أحد فدخل فلبس لأمته فلما خرج عليهم قالوا : يا رسول الله إن رأيت أن ترجع ؟ فقال : "إنه لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل" ، الحديث بطوله ذكره أصحاب المغازي . فقال عامة أصحابنا: إن ذلك كان واجباً عليه وإنه يحرم أن ينزعها حتى يقاتل ، وفرَّعوا عليه أنه لو شرع في تطوع لزمه إتمامه على أحد الوجهين وهو ضعيف لما قدّمنا في الصوم ، والله تعالى أعلم . وقد ضعّف هذا التفريع أبو زكريا أيضاً] .

قال رحمه الله : ((ومن الجهاد)) ؛ أي ومن مسائل الخصائص التي اختص بها النبي عليه الصلاة والسلام عن سائر الأمة مما يتعلق بالجهاد : أنه عليه الصلاة والسلام المشروع في حقه

أنه ((كان إذا لبس لأمة الحرب لم يجز له أن يقلعها حتى يقضي الله أمره)) ؛ المراد بالأمة : الدرع الذي يُلبس في الحرب . فمن خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه إذا لبس ﷺ لأمة أي لبس لباس الحرب وتهيأ واستعد للخروج ليس له أن ينزعها حتى يقضي الله أمره ، وقد حصل نحواً من هذا في غزوة أحد ومر معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام استشار الصحابة ﷺ في الخروج إلى المشركين أو في المكث في المدينة ، ثم اختلفت الآراء فيما استشارهم عليه ﷺ ؛ فدخل عليه الصلاة والسلام بيته ولبس لأمة فلما خرج قال له بعض الصحابة إن رأيت أن ترجع ؟ فقال عليه الصلاة والسلام هذه الكلمة قال : ((إنه لا ينبغي لني إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل)) ؛ وبهذا يُعلم أن هذه من خصائص الأنبياء عموماً التي لا تشاركهم فيها أممهم ؛ أنه ينبغي إذا لبس أحد منهم لأمة الحرب أن لا ينزعها وأن لا يرجع ، لأن لبس لأمة الحرب تعني في حقهم المضي والإقدام عليه .

قال ((لحديث يوم أحد لما أشار عليه جماعة من المؤمنين بالخروج إلى عدوه إلى أحد فدخل فلبس لأمة فلما خرج عليهم قالوا يا رسول الله إن رأيت أن ترجع فقال: "إنه لا ينبغي لني إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل " الحديث بطوله ذكره أصحاب المغازي)) ؛ والجزء المرفوع من الحديث وهو قوله ((لا ينبغي لني ...)) إلى آخره هذا علقه الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح ، ووصله الترمذي وأحمد والحاكم وغيرهم ، وحسنه الترمذي ، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه فتح الباري .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فقال عامة الأصحاب : إن ذلك كان واجباً عليه وإنه يحرم عليه أن ينزعها حتى يقاتل)) ؛ وهذا أيضاً كما عرفنا أمر في حق جميع الأنبياء ؛ أن الواحد منهم إذا لبس لأمة الحرب ليس له أن ينزعها حتى يقاتل وحتى يقضي الله تبارك وتعالى أمره .

قال : ((وفرعوا عليه أنه لو شرع في تطوع لزمه إتمامه على أحد الوجهين)) ؛ لأنه مر معنا ذكر هذه المسألة في أحد هذه الخصائص ، ونقل ابن كثير رحمه الله قولين لأهل العلم في هذه المسألة :

الأول: أنه يلزمه أن يتمه .

والآخر : أنه لا يلزم .

ورجَّح رحمه الله تعالى أنه لا يلزم وذكر الدليل على ذلك ، ولهذا قال هنا ((وهو ضعيف لما قدّمنا في الصوم)) أي عند ذكر الخصائص في كتاب الصيام .
((وقد ضعّف هذا التفريع أبو زكريا)) ؛ أي النووي رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة : وذكروا في خصائصه ﷺ وجوب المشاورة ، يعني أنه يشاور أصحابه في أمور الحرب ، قال الله تعالى: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } . قال الشافعي : ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري قال: قال أبو هريرة ﷺ : " ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ " ، وقال الشافعي رحمه الله تعالى : " قال الحسن لقد كان رسول الله ﷺ غنياً عن المشاورة ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده " ، قلت فعلى هذا لا يبقى من الخصائص] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي أن من خصائص نبينا ﷺ أن مشاورة أصحابه عليه الصلاة والسلام واجبة في حقه ، وأشار إلى استدلال من قال بالوجوب بعموم الآية ﴿

وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وأن الأصل في الأمر الوجوب .

وأورد حديثاً عن أبي هريرة ﷺ لا يفيد في باب إيجاب المشورة عليه صلوات الله وسلامه عليه - لكنه يدل على عنايته العظيمة بها ؛ على أن الحديث الذي ساقه المصنف ضعيف الإسناد ؛ قال: ((قال الشافعي : حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري قال: قال أبو هريرة)) ؛ والزهري لم يسمع من أبي هريرة ﷺ فهو منقطع ، ولهذا قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري : " ورجاله ثقات إلا أنه منقطع " أي بين الزهري وأبو هريرة ﷺ . ثم إن الحديث لو صح فإن قصارى الأمر في دلالة أنه يفيد عناية النبي ﷺ بكثرة في مشاورة أصحابه ﷺ .

قال: ((وقال الشافعي رحمه الله تعالى قال الحسن : لقد كان رسول الله ﷺ غنياً عن المشاورة ولكنه أراد أن يستن به الحكام من بعده)) ؛ وأفعاله ﷺ الأصل فيها أنها للقدوة ، ولهذا قال ابن كثير رحمه الله : ((فعلى هذا لا يبقى من الخصائص)) .

فالشورى مطلوبة وفيها مصالح عديدة ومنافع كبيرة جداً ، والذي يشاور غيره كسب بأن ضم عقل غيره - ولاسيما عقل الرزين الحصيف - إلى عقله ، فأصبح يفكر في الأمر بعقل آخر أيضاً حصيف وعقل ثالث ورابع وخامس فتتضح له الأمور بأحسن ما يكون ويتعرف على أبعادها وعلى ما قد يكون من عقبات وما يكون من آثار ؛ وهذا كله إنما ينشأ ويتحقق بالمشاورة ، ولهذا قيل " ما خاب من استخار وما ندم من استشار " ؛ فالذي يستشير العقلاء أهل الحصافة وأهل الفهم وأهل الرأي لا يندم لأنه لا يحصل إلا خيراً .

وهنا ينبغي في باب المشورة - وكثيراً ما يحتاج الإنسان إليها - أن تكون الشورى خاصة بأهل العقل وأهل الدراية ؛ لأنه كم إنسان تورط في أمور كثيرة وفي أعمال مشينه وتجد حياته أخذت منحى سيء جداً بسبب سوء الشورى عنده وسوء اختيار من يستشير .

قال رحمه الله :

[مسألة : قالوا وكان يجب عليه مصابرة العدو وإن زادوا على الضعف ، وكان ذلك مأخوذ من حديث الحديبية والله أعلم ، حيث يقول عليه الصلاة والسلام لعروة في جملة كلامه : " فإن أبوا فوالله لأقاتلنهم - يعني قريشاً - على هذا الأمر حتى تنفرد سالفتي " والحديث مخرج في صحيح البخاري] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة من مسائل خصائص النبي عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالجهاد أنه ((كان يجب عليه مصابرة العدو وإن زادوا على الضعف)) ؛ وهذه المصابرة يراها من يقرأ السيرة واضحة في حياته عليه الصلاة والسلام ، ومر معنا من أعجب الأمثلة في ذلك في غزوة حنين وكان ﷺ راكباً بغلة ولما رماه العدو بالنبل واشتد وطئ النبل على الصحابة فروا ولم يبق مع النبي ﷺ إلا قلة يعدون بأصابع اليدين ، والنبي عليه الصلاة والسلام في تلك الأثناء كان يتقدم إلى جهة العدو مصابراً ، حتى إن العباس ﷺ كان يمسك خطام البغلة حتى لا تسرع أكثر ؛ خوفاً وشفقةً على النبي ﷺ ، ثم أمر ﷺ العباس أن ينادي المهاجرين والأنصار وأهل بيعة الرضوان ؛ فأخذ يناديهم بصوته الجهوري العالي فكلهم لبوا النداء واجتمعوا حول رسول الله ﷺ ونصر الله ﷻ المؤمنين النصر المؤزر . والشاهد من ذلك

مصابرة النبي عليه الصلاة والسلام الدالة على ما متعه الله ﷺ به من شجاعة وقوة وبسالة وإقدام في نصره دين الله تعالى .

قال : ((وكان ذلك مأخوذ من حديث الحديبية والله أعلم حيث يقول عليه الصلاة والسلام لعروة في جملة كلامه: "فإن أبوا فوالله لأقاتلنهم - يعني قريشاً - على هذا الأمر حتى تنفرد سالفتي)) ؛ السالفة: صفحة العنق. أي أنه عليه الصلاة والسلام سيمضي مقاتلاً قريشاً في هذا الأمر وهو نصره دين الله ﷺ والذب عنه حتى يُقتل في سبيل الله مصابراً مقاتلاً في سبيل الله .

قال ((والحديث مخرج في صحيح الإمام البخاري)) .

قال رحمه الله :

[مسألة: وقد قدّمنا قوله ﷺ: " إنه لم يكن لنبي خائنة الأعين " قالوا : ومع هذا يجوز له الخديعة في الحروب لقوله ﷺ: " الحرب خدعة" ، وكما فعل يوم الأحزاب من أمره نعيم بن مسعود أن يوقع بين قريش وقريظة ، ففعل ما فعل حتى فرّق الله شملهم على يديه وألقى بينهم العداوة وفلّ الله جموعهم بذلك وبغيره وله الحمد والمنة] .

قال رحمه الله تعالى : ((مسألة : وقد قدّمنا قوله ﷺ إنه لم يكن لنبي خائنة الأعين)) ؛ وقوله "قدمنا" : هذه المسألة مرت معنا عند المصنف في موضعين : عند الكلام على فتح مكة وفي خاتمة الخصائص التي تتعلق بكتاب الإيمان .

المقصود بخائنة الأعين: لحة البصر والإشارة السريعة التي تكون في البصر ، فقال عليه الصلاة والسلام ((إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ)).

قال : ((قالوا ومع هذا يجوز له الخديعة في الحرب لقوله ﷺ: "الحرب خدعة")) ؛ والحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ.

قال : ((وكما فعل يوم الأحزاب من أمره نعيم بن مسعود ﷺ)) ؛ وكان أسلم في تلك الليلة وجاء للنبي عليه الصلاة والسلام يعرض عليه العون والمساعدة ، فوجّهه عليه الصلاة

والسلام إلى ((أن يوقع بين قريش وبين بني قريظة)) وبنو قريظة نقضوا عهد النبي عليه الصلاة والسلام وتحالفوا مع قريش والأحزاب عندما قدموا المدينة .

قال : ((ففعّل ما فعل حتى فرّق الله شملهم على يديه)) ؛ وقصة نعيم معهم مرت معنا مفصّلة عند المصنف رحمه الله تعالى في غزوة الأحزاب .

قال : ((وألقى الله بينهم العداوة وفلّ الله جموعهم)) ؛ أي فرّقها وشتتها .

((بذلك)) ؛ أي بهذا الذي حصل على يد نعيم بن مسعود رضي الله عنه .

((وبغيره)) ؛ أي كما مر معنا في قوله رضي الله عنه : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾

[الأحزاب: ٩] .

قال : ((ولله الحمد والمنة)) .

قال رحمه الله :

[مسألة : وقد كان له رضي الله عنه الصفي من المغنم ؛ وهو أن يختار فيأخذ ما يشاء عبداً أو أمةً أو سلاحاً أو نحو ذلك قبل القسمة ، وقد دل على ذلك أحاديث في السنن وغيرها ، وكذلك كان له خمس الغنيمة وأربعة أخماس الفياء كما هو مذهبنا لا خلاف في ذلك .]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي آخر المسائل التي مما له تعلق بالجهاد قال : ((كان له رضي الله عنه الصفي من المغنم)) ؛ أي صفوته وخلاصته ينتقي عليه الصلاة والسلام ويختار ما شاء من عبدٍ أو أمةٍ أو سلاحٍ أو نحو ذلك قبل القسمة .

ومما يُستدل بعمومه لذلك قول الله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

[الأحزاب: ٦] ، فهذا من باب الخصائص له صلوات الله وسلامه عليه أن له الصفي من المغنم .

ومن هذا القبيل : عندما اصطفى رضي الله عنه صافية؛ لأن له عليه الصلاة والسلام الصفي من المغنم أي صفوه ونقوته وأطيبه ينتقي منه ما شاء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله تعالى :

[(ومن الأحكام) ؛ مسألة : قالوا : له أن يحكم بعلمه لعدم التهمة ، وشاهده حديث هند بنت عتبة حين اشتكت من شح زوجها أبي سفيان فقال: "خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك" وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها . وفي حكم غيره بعلمه خلاف مشهور حاصله ثلاثة أقوال ، ثالثها يحكم في غير حدود الله . قالوا وعلى هذا يحكم لنفسه وولده ويشهد لنفسه وولده وتقبل شهادة من يشهد له لحديث خزيمه بن ثابت وهو حديث حسن مبسوط في غير هذا الموضوع والله تعالى أعلم] .

قال رحمه الله تعالى : ((ومن الأحكام)) ؛ أي مسائل الخصائص التي لها تعلق بالأحكام : القضاء ونحوه ، وأيضاً مسائل أخرى عامة تأتي عند المصنف رحمه الله تعالى .
قال : ((مسألة : قالوا له أن يحكم بعلمه لعدم التهمة)) ؛ أي التهمة بعيدة في حقه ﷺ ، وحاشاه أن يُتهم بعدم إنصاف أو بحيف أو جورٍ أو نحو ذلك .

((وشاهده حديث هند بنت عتبة حيث اشتكت من شح زوجها أبي سفيان فقال : "خذي من ماله بالمعروف")) ؛ فلم يطلب أبا سفيان ويسأله عن الأمر وهل هو شحيح معها ؟ وهل كان فعلاً لا ينفق عليها ؟ وإنما حكم عليه الصلاة والسلام بعلمه - لأن التهمة بعيدة في حقه صلوات الله وسلامه عليه - وقال : ((خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك)) .

قال : ((وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها)) .

قال : ((وفي حكم غيره بعلمه خلاف مشهور حاصله ثلاثة أقوال ثالثها يُحْكَم في غير حدود الله)) ؛ أي أن الأقوال ثلاثة : الجواز ، والمنع ، والثالث أنه يُحْكَم في غير حدود الله : أي في المسائل العامة التي ليس فيها حد من حدود الله تعالى .

((قالوا : وعلى هذا فيحكم لنفسه وولده ويشهد لنفسه وولده وتقبل شهادة من يشهد له)) ؛ هذا كله في حقه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((لحديث خزيمه ابن ثابت وهو حديث حسن مبسوط في غير هذا الموضوع)) ؛ وهو مخرج في سنن أبي داود وغيره وإسناده ثابت عن النبي ﷺ ، وهو : ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ ، فَاسْتَتَبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ ،

فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيَّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيَسْأَلُونَهُ بِالْفَرَسِ وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسِ وَإِلَّا بَعْتُهُ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ؟» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلَى، قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ» فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ هَلُمَّ شَهِيدًا، فَقَالَ حُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حُزَيْمَةَ فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟»، فَقَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَةَ حُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ ((؛ بهذا الموقف العظيم المبارك الذي كان من هذا الصحابي الجليل جعل النبي عليه الصلاة والسلام شهادته بشهادتين .

قال رحمه الله :

[مسألة: قالوا : ومن استهان بحضرته أو زنا كفر . وقال الشيخ أبو زكريا النووي وفي

الزنا نظر والله أعلم]

قال : ((ومن استهان بحضرته)) ؛ من استهان بحضرة النبي ﷺ لأن هذا من الاستخفاف وداخل أيضاً في باب الانتقاص وعدم الرعاية لحق النبي الكريم ولمقامه الكريم صلوات الله وسلامه عليه ؛ فمن استهان بحضرته كفر .

قال : ((أو زنا)) أي زنا بحضرته صلوات الله وسلامه عليه .

هذا التفريع هو من التفريعات التي تورّد على وجه الاحتمال وكثير منها نبّه ابن كثير رحمه الله تعالى أن الأولى الصفح عن ذكرها لأنها لا يترتب عليها عمل ناجز وأنّ بعض الفقهاء اعترض على إيراد مثل هذه المسائل أصلاً .

وقولهم ((أو زنا)) هذه تحتل أمرين :

■ إما أن زنا بحضرته يعني في زمانه .

■ أو بحضرته أي بمشاهدته أمامه وبمراى منه صلوات الله وسلامه عليه .

ولهذا نقل عن النووي أنه قال ((وفي الزنا نظر)) .

والحافظ بن حجر رحمه الله تعالى في التلخيص الحبير يقول : " أما الاستهانة فبالإجماع ، وأما الزنا فإن أريد به أن يقع بحيث يشاهده فممكن ، وإن أريد بحضرته أي أن يقع في زمانه فليس بصحيح لقصة معز والغامدية " أي حصل منهما هذا الأمر في زمانه عليه الصلاة والسلام ولم يُحَكَّم عليهما في ذلك العمل بالكفر لأنه من كبائر الذنوب لكنه لا يصل بصاحبه إلى الانتقال من ملة الإسلام كما هو معلوم .

قال رحمه الله :

[مسألة: يجوز التسمي باسمه بلا خلاف ، وفي جواز التكني بكنية أبي القاسم ثلاثة أقوال للعلماء ؛ أحدها المنع مطلقاً وهو مذهب الشافعي حكاه عنه البيهقي والبعوي وأبو القاسم ابن العساكر الدمشقي لحديثٍ ورد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي " أخرجاه ، ولهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله ، والثاني : وهو مذهب مالك واختيار النووي رحمهما الله تعالى إباحته مطلقاً ، لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ . الثالث : يجوز لمن ليس اسمه محمداً ، ولا يجوز لمن اسمه محمد ، لئلا يكون قد جمع بين اسمه وكنيته ؛ وهذا اختيار أبي القاسم عبد الكريم الرافعي] .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له : ((مسألة : يجوز التسمي باسمه بلا خلاف)) ؛ أي بإجماع أهل العلم للإنسان أن يسمي وليده محمد ، أما التكني بكنيته أن يكنى الإنسان بأبي القاسم فهذا فيه خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة على ثلاثة أقوال حكاه الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال : ((الأول: المنع من ذلك مطلقاً)) ؛ أي : سواء كان اسم المكنى بأبي القاسم محمد أو له اسم آخر فلا يجوز التكني بهذه الكنية مطلقاً .

قال : ((وهو مذهب الشافعي حكاه عنه البيهقي والبعوي وأبو القاسم بن عساكر الدمشقي لحديث ورد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " تسموا باسمي ولا

تكتنوا بكنتي " أخرجاه ، ولهما عن أبي هريرة مثله)) فهذا القول الأول : المنع مطلقاً من التكني بأبي القاسم سواءً كان اسم الإنسان محمد أو له اسم آخر ، وسواء في حياته عليه الصلاة والسلام أو بعد مماته ، ودليله الحديث .

قال : ((والثاني : وهو مذهب مالك واختيار النووي رحمهما الله بإباحته مطلقاً)) ؛ يعني سواءً كان اسم الإنسان محمد أو له اسم آخر مباح مطلقاً أن يتكنى بأبي القاسم .

قالوا : ((لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ)) ؛ والمعنى الذي يشير إليه هنا : خشية الالتباس وقت المخاطبة ، ويستدلون لذلك بقصة حصلت وهي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان بالبقيع فنادى رجلاً رجلاً آخر بكنته قال يا أبا القاسم ، فالتفت النبي عليه الصلاة والسلام وقال : نعم ، فقال الرجل : لم أعنك ؛ فنهى النبي عليه الصلاة والسلام عن التكني بكنته . فبعض أهل العلم أخذ من ذلك أن النهي إنما هو خاص في حياته ﷺ حتى لا يحصل الالتباس عند مناداة غير النبي ﷺ كما حصل في قصة هذا الرجل .

والقول ((الثالث : يجوز لمن ليس اسمه محمداً ، ولا يجوز لمن اسمه محمد لئلا يكون قد جمع بين في اسمه وكنته ، وهذا هو اختيار أبي القاسم عبد الكريم الرافعي)) . ويُنظر في هذه المسألة تحقيقاً متيناً ونافعاً في كتاب « تحفة المودود بأحكام المولود » للعلامة ابن القيم رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة: وذكروا في الخصائص أن أولاد بناته ينتسبون إليه استناداً إلى ما رواه البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: رأيت الحسن بن علي رضي الله عنهما عند النبي ﷺ على المنبر وهو ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى فيقول: " إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين "] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة قال : ((وذكروا في الخصائص أن أولاد بناته ينتسبون إليه استناداً إلى ما رواه البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: رأيت الحسن بن علي رضي الله عنهما عند النبي ﷺ على المنبر وهو ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى فيقول: " إن ابني

هذا سيد")) ؛ والشاهد من الحديث قوله ((إن ابني)) وهو ابن بنته فاطمة ، فنسبه النبي ﷺ إليه .

وأيضاً ينبغي أن يُعلم أنه ليس معنى أن أولاد بناته ينتسبون إليه بمعنى أن يقال مثلاً "حسين بن محمد" ، أو "الحسن بن محمد" ، فالحسن ابن علي ابن أبي طالب لكنه من أبناء النبي عليه الصلاة والسلام لأنه ابن بنته ﷺ وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((إن ابني هذا سيد)) .

قال رحمه الله :

[مسألة: ومن الخصائص أن كل نسب وسبب ينقطع نفعه وبره يوم القيامة إلا نسبه وسببه وصهره ﷺ ، قال الله تعالى : { فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ } ، وقال الإمام أحمد : ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور عن رسول الله ﷺ أنه قال : " فاطمة بضعة مني يعطيني ما يعطيها ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسبي وصهري " . هذا الحديث في الصحيحين عن المسور بغير هذا اللفظ وبدون هذه الزيادة . قال الحافظ أبو بكر البيهقي : وقد روى جماعة هذا الحديث بهذه الزيادة عن عبد الله بن جعفر هذا وهو الزهري عن أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن أبيها ولم يذكر ابن أبي رافع ؛ فالله أعلم . وعن عمر بن الخطاب ﷺ أنه لما خطب أم كلثوم بنت علي ابن أبي طالب ﷺ فقال له علي : إنها صغيرة ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سبي ونسبي " فأحبت أن يكون لي من رسول الله ﷺ سبب ونسب فزوجه علي رضي الله عنهما . رواه البيهقي من حديث سفيان ابن وكيع وفيه ضعف . وعن روح ابن عباد عن ابن جريج عن أبي مليكة عن حسن ابن حسن عن أبيه أن عمر... فذكره . قال أصحابنا : قيل معناه أن أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم . وقيل يُنتفع يومئذ بالانتساب إليه ولا يُنتفع بسائر الأنساب . وهذا أرجح من الذي قبله بل ذلك ضعيف ، قال الله تعالى : { وَيَوْمَ نَبَعْتُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنَ

أَنْفُسِهِمْ} [النحل: ٨٩] ، وقال تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [يونس: ٤٧] في آي كثيرة دالة على أن كل أمة تدعى برسولها الذي أرسل إليها ، والله ﷻ أعلم. وقال الشيخ أبو عمر ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب في ترجمة عثمان : " وثبت أن رسول الله ﷺ قال : " إني سألت ربي ألا يدخل النار أحداً ممن صاهرتي أو صاهرت " هذا غريب] .

ثم عقد ابن كثير رحمه الله تعالى هذه المسألة من الخصائص ((أن كل نسب وسبب فإنه ينقطع نفعه وبره يوم القيامة إلا نسبه وسببه وصهره وسببه ﷺ ، قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١])) ؛ والآية على عمومها في كل نسب ، وجاء في الحديث الذي ساقه المؤلف رحمه الله تعالى ما يفيد الانتفاع بنسبه عليه الصلاة والسلام وصهره وهذا في حق من كان مؤمناً به متبعاً له ﷺ ، فيجتمع له الدين والنسب ، أما إذا كان بخلاف ذلك فقد صح في الحديث عنه ﷺ أنه قال : ((مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ)) وهذا المعنى الذي في الحديث مقرر في الآية التي ساقها المصنف رحمه الله قال ﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، وأيضاً في قوله تعالى: ﴿ إِنِ أَكَرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] ، والأدلة العامة في هذا المعنى كثيرة .

أورد رحمه الله تعالى شاهداً لما ذكر : الحديث الذي في مسند الإمام أحمد عن المسور ابن مخزومة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : ((فاطمة بضعة مني - أي جزء وقطعة مني - يغيظني ما يغيظها ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيام تنقطع غير نسبي وسبي وصهري)) .

قال المصنف : ((هذا الحديث في الصحيحين عن المسور بغير هذا اللفظ وبدون هذه الزيادة)) أي: بدون قوله: "وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع" إلى آخره فهذه الزيادة ليست في الصحيحين ، لكن لها شواهد ولهذا خرّجه الألباني رحمه الله بهذه الزيادة في السلسلة الصحيحة وصححه أي بما له من شواهد .

((قال الحافظ أبو بكر البيهقي : وقد روى جماعة هذا الحديث بهذه الزيادة عن عبد الله بن جعفر هذا وهو الزهري عن أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن أبيها ولم يذكروا ابن أبي رافع)) ؛ أم بكر فيها جهالة لكن الحديث كما أشرت له شواهد عديدة صححه الألباني رحمه الله تعالى بها وأورده في سلسلته الصحيحة .

قال : ((وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما خطب أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب قال له علي إنها صغيرة)) ؛ وهذا أمر ينبغي أن يلاحظ : اعتذر علي رضي الله عنه عن تزويجه لها بصغر السن ولم يعتذر بأمر آخر .

فقال له عمر مبدياً رغبته العظيمة وشوقه للارتباط بهذا النسب المبارك نسب النبي صلى الله عليه وسلم : ((إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كل سب ونسب ينقطه يوم القيامة إلا سبي ونسبي " فأحبت أن يكون لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم سب ونسب)) ؛ هذا الذي دفعني أن اخطب أم كلثوم وهي صغيرة .

فما كان من علي رضي الله عنه إلا أن زوّجها إياه مع صغر سنّها لهذه الرغبة الكبيرة القائمة في قلب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه .

وينبغي أن يُعلم أن الصلة التي كانت بين الصحب والآل هي أوثق في أمور عديدة تدل على قوة الصلة التي كانت بينهم ، والعداوة التي تُذكر أو تُنشر وأنّ هناك عداوة بين الصحب والآل - بين أبي بكر وعلي ، وبين أبي بكر وفاطمة ، وبين عمر وآل البيت الخ - هذا كله لا وجود له إطلاقاً وإنما هو من اختراع أهل البدع ؛ موجود في مخيلتهم وفي عقولهم الفاسدة وفي كتبهم الباطلة ، أما في تاريخ وواقع الصحابة والآل وحياتهم الكريمة فإن الصلة التي كانت بينهم صلة حميمة يُضرب بها المثل ، ولهذا إذا قرأت حياة أبي بكر وعمر مع آل البيت تجد إثارة عجيبة ، وتجد محبة عجيبة ، وتجد صلة عجيبة ، وتجد أخلاق رفيعة جداً ولا تجد أي شيء من هذه العداوات التي يدّعيها أهل البدع والأهواء إطلاقاً .

حتى إن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول : ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي)) .

ولما أسلم العباس عم النبي ﷺ قال عمر بن الخطاب ﷺ : ((مَهْلًا يَا عَبَّاسُ ، فَوَاللَّهِ
لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ أَسْلَمْتَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ)) لمكانة قرابة النبي ﷺ
في نفسه .

وكان أبو بكر ﷺ دائماً يؤكد ((اِرْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ)) .
ولهذا أيضاً من الصلة الوثيقة التي كانت بينهم تجد أن آل البيت - ذرية علي بن أبي طالب
ﷺ - يكثر فيهم التسمي بأبي بكر وعمر . وهذا شاهد من شواهد كثيرة دالة على الصلة
الوثيقة بين الصحب والآل .

قال رحمه الله : ((ورواه البيهقي من حديث سفيان بن وكيع وفيه ضعف ، وعن روح بن
عبادة عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن الحسن بن الحسن عن أبيه أن عمر فذكره)) .

قال ابن كثير رحمه الله: ((قال أصحابنا قيل معناه)) أي معنى الحديث ((أن الأنساب يوم
القيامة تنقطع غير نسبي وسبي وصهري)) .

((أن أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم)) ؛ هذا قول
في معنى الحديث ، وضعفه ابن كثير رحمه الله واستدل لضعفه بقوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نُبْعَثُ
فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [النحل: ٨٩] ، وكذلك قول الله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ
رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ ﴾ [يونس: ٤٧] ؛ فالنسبة باقية .

فالقول بأن المعنى " أن أمته ينتسبون إليه وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم " هذا قول
ضعيف فضلاً أن يكون معني لهذا الحديث .

((وقيل ينتفع يومئذ بالانتساب إليه ولا ينتفع بسائر الأنساب ، وهذا أرجح مما قبله)) .

ثم نقل عن ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب في ترجمة عثمان قال : ((وثبت أن رسول الله
ﷺ قال : "إني سألت ربي ألا يدخل النار أحداً ممن صاهرتي أو صاهرت")) .

قال ابن كثير : ((هذا غريب)) ؛ وابن عبد البر ذكره بدون إسناد وهو حديث لم يثبت عن
النبي ﷺ .

قال رحمه الله :

[مسألة : ومن خصائصه ﷺ من دون سائر أمته : أنه كان أشدهم بأساً وأقواهم شجاعة ، كان لا يفر من عدو قلّ أو كثر . قال أنس بن مالك لما ذكر أنه ﷺ طاف على نسائه في يوم واحد : وكنا نعدّه في قوة ثلاثين من أمته . ومن ذلك : أنه كان ﷺ ينظر من خلفه كما ينظر أمامه كما جاء في الحديث ، وقد تقدم على معنى ذلك . فأما الحديث الذي رواه الحافظ البيهقي في كتاب دلائل النبوة حيث قال : أخبرنا أبو سعد الماليني : أخبرنا أبو أحمد بن علي الحافظ : حدثنا بن سلم : حدثنا عباس بن الوليد : حدثنا زهير بن عباد عن عبد الله بن محمد بن المغيرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : " كان رسول الله ﷺ يرى في الظلمة كما يرى في الضوء " ؛ فإنه حديث ضعيف ضعفه الحافظان ابن عدي والبيهقي وغيرهما . قال البيهقي : وروي من وجه آخر ليس بالقوي أخبرناه أبو عبد الله الحافظ : حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس : ثنا أبو إسحاق بن سعيد : حدثنا أبو عبد الله محمد بن الخليل النيسابوري : حدثنا صالح بن عبد الله النيسابوري : ثنا عبد الرحمن بن عمار الشهيد : ثنا مغيرة بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس ﷺ قال : " كان رسول الله ﷺ يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء " . قلت : وأما ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثمانية كواكب والناس إنما يرونها سبعة فلا أصل له كذلك . والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة ((في قوة الرسول عليه الصلاة والسلام وشجاعته)) . قال : ((ومن خصائصه ﷺ من دون سائر أمته أنه كان أشدهم بأساً وأقواهم شجاعة ، كان لا يفر من عدو قلّ أو كثر)) ؛ وشواهد ذلك في سيرته وغزواته عليه الصلاة والسلام أشهر من أن تُذكر . وسبق أن مر معنا عند المصنف رحمه الله تعالى (في أخلاقه الطاهرة ﷺ) قوله : ((فكان أشجع الناس وأشجع ما يكون عند شدة الحروب)) ، وأشرتُ هناك إلى شاهد في الصحيح من حديث أنس قال ﷺ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ ، وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَنْطَلَقَ

نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عَزِيٍّ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا؛ فَبِهَذَا شَاهِدٌ مِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَى قُوَّتِهِ وَشَجَاعَتِهِ وَأَنَّهُ أَشْجَعُ النَّاسِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ .

((قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ : وَكُنَّا نَعُدُّهُ فِي قُوَّةِ

ثَلَاثِينَ مِنْ أُمَّتِهِ)) جَاءَ نَحْوَ ذَلِكَ - فِي طَوَافِهِ عَلَى النِّسَاءِ - فِي قِصَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الصَّحِيحِينَ وَأَنَّهُ طَافَ فِي لَيْلَةٍ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ، قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي وَهُوَ يَعِدُّ الْفَوَائِدَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ : " وَفِيهِ مَا حَصَّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْجَمَاعِ الدَّلَالِ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الْبِنْيَةِ وَقُوَّةِ الْفُحُولِيَّةِ وَكَمَالِ الرُّجُولِيَّةِ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْإِشْتِعَالِ بِالْعِبَادَةِ وَالْعُلُومِ . وَقَدْ وَقَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ أَبْلَغُ الْمُعْجَزَةِ لِأَنَّهُ مَعَ إِشْتِعَالِهِ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ وَعُلُومِهِ وَمُعَالَجَةِ الْخَلْقِ كَانَ مُتَقَلِّلاً مِنَ الْمَأْكَلِ وَالْمَشَارِبِ الْمُفْتَضِيَّةِ لِضَعْفِ الْبَدَنِ عَلَى كَثْرَةِ الْجَمَاعِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَكَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ بِغُسْلِ وَاحِدٍ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْغُسْلِ ، وَيُقَالُ إِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَتَقَى لِلَّهِ فَشَهْوَتَهُ أَشَدَّ لِأَنَّ الَّذِي لَا يَتَّقِي يَتَفَرَّجُ بِالنَّظَرِ وَنَحْوِهِ " أَي تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّهْوَةُ وَتَتَبَدَّدُ بِالنَّظَرِ الْحَرَمِ ، بِاللَّمْسِ الْحَرَمِ ؛ بَيْنَمَا التَّقِيُّ يَجْتَمِعُ شَهْوَتَهُ وَلَا تَتَبَدَّدُ وَيَنْفَعُهُ اللَّهُ ﷻ بِهَا أَعْظَمُ نَفْعٍ ، أَمَا الَّذِي لَا يَبَالِي وَلَا يَتَّقِي اللَّهَ فَيَقَعُ فِي النَّظَرِ الْحَرَمِ فِي اللَّمْسِ الْحَرَمِ فِي الْحَدِيثِ الْحَرَمِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ هَذِهِ كُلُّهَا تَبْعَثُ الشَّهْوَةَ وَتَبَدِّدُهَا وَتُضْعَفُهَا ، وَلِهَذَا قِيلَ إِنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا كَانَ أَتَقَى لِلَّهِ فَشَهْوَتُهُ أَشَدَّ ، وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ شَخْصَانِ : شَخْصٌ أَكْرَمَهُ اللَّهُ ﷻ بِلِزُومِ الْعِفَّةِ وَالْبَعْدِ عَنِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَ شَخْصٍ تَبَدَّدَتْ شَهْوَتُهُ وَتَبْعَثَتْ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْحَرَامِ مِنْ لَمْسٍ وَنَظَرٍ وَحَدِيثٍ ، وَلِهَذَا إِذَا تَزَوَّجَ فِيمَا بَعْدَ وَأَتَى أَهْلَهُ تَبَدَّدَتْ الشَّهْوَةُ وَضَاعَتْ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا انْتِفَاعَ التَّقِيِّ لِلَّهِ ﷻ الْعَفِيفِ .

وهذه فائدة ينبغي على الإنسان أن ينتبه لها - وبخاصة الشباب الذي في مستقبل العمر المقبل على الزواج - فإنها غاية في النفاسة والجودة والأهمية ، وكم من إنسان لا يفقه ذلك ولا يعيه ثم تقع منه أعمال تبدد شهوته وتضعفها، حتى إن بعض الشباب يتزوج ويمضي عليه الأسبوع والأسبوعين والثلاثة في أول زواجه ما يستطيع أن يأتي أهله وقد تبددت أموره وضاعت ،

بينما الذي يحفظ نفسه يحفظه الله ﷻ ، والذي يحفظ أيضاً متعته فلا يصرفها إلا فيما أباحه الله يمتع الله ﷻ بالمباح أحسن المتاع وأعظمه وأطيبه وأجوده .

وقل أيضاً في مثل هذا ما بيدد الآن الشهوة في الشباب ويهدرها ويضيعها النظر في المحرمات عبر الشاشات والقنوات والأفلام والمجلات وغير ذلك ؛ هذه من أخطر ما يكون على حياة الشاب ، تهدم حياته وهو لا يدري ، وتبدد متعته وهو لا يدري ، ثم يجني منها في حياته العلقم والمذلة والهوان والحرمان ، ويلهث وراء ملذات زائفة هي في الحقيقة تمتص منه أشياء وتذهب منه أشياء وتفقده أشياء ثمينة غاية في الثمالة . فمثل هذا الأمر ينبغي للشباب أن ينتبه له وأن يحرص على النشأة العفيفة ، النشأة الطاهرة ، النشأة الزكية ، النشأة البعيدة عن الحرام وما يسخط الله ، وخاصة أن هذا الزمان المغريات والدواعي والبواعث والفتن انصبّت على الشباب من كل صوب وحذب ، ولا حافظ من ذلك ولا عاصم إلا الله رب العالمين .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) أي من خصائصه عليه الصلاة والسلام .

((أنه كان ينظر من خلفه كما ينظر من أمامه كما جاء في الحديث وقد تقدم على معنى ذلك)) ؛ هذا مر معنا قريباً عند المصنف رحمه الله تعالى ، وذلك لما سؤى عليه الصلاة والسلام الصفوف في الصلاة قال : ((أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي)) ، والله تبارك وتعالى على كل شيء قدير .

قال رحمه الله تعالى : ((فأما الحديث الذي رواه الحافظ البيهقي في كتاب دلائل النبوة - وساق إسناد البيهقي إلى عائشة رضي الله عنها أنها قالت - كان رسول الله ﷺ يرى في الظلمة كما يرى في الضوء فإنه حديث ضعيف ضعفه الحافظان ابن عدي والبيهقي وغيرهما)) ؛ قال العُقيلي عن أحد الرواة في هذا الإسناد وهو عبد الله بن محمد بن المعيرة : " يحدّث بما لا أصل له " ، وساق له الذهبي رحمه الله تعالى في الميزان هذا الحديث وغيره من الأحاديث وقال هذه موضوعات ، ولهذا حكم بعض أهل العلم على هذا الحديث بأنه حديث موضوع .

وأيضاً ساق ابن كثير بإسناد البيهقي رحمه الله الحديث من وجه آخر وقال ابن كثير ليس بالقوي ((عن ابن عباس قال : كان رسول الله يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار

في الضوء)) ؛ والحديث أيضاً غير ثابت، قال الألباني رحمه الله تعالى في السلسلة الضعيفة :
" وهذا إسناد مظلم ، من دون المغيرة هذا لم أجد لهم ترجمة " .

على كل حال الحديث غير ثابت ولا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وكذلك حديث عائشة الذي قبله فلا يعدُّ هذا من الخصائص لأنه لم يأت دليل ثابت يُعتمد عليه .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وأما ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثماني كواكب والناس إنما يبصرونها سبع)) ؛ بنات نعش سبعة كواكب والناس إنما يرونها سبع وهي تشاهد جهة القطب الشمالي فيقول ((ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثماني كواكب والناس إنما يبصرونها سبع فلا أصل له كذلك)) . يعني كذلك مثل الذي قبله .

وقول ابن كثير هنا : ((كثير من القصاص)) ؛ القصاص في قديم الزمان وحديثه يتزايدون في الأخبار ويزيدون عليها ، وتعبير المعاصرين يكثرون من البهارات ، عندما يأتي بخبر لا بد يضع لك مع الخبر بهارات كثيرة من كيسه لا أصل لها في القصة أصلاً ؛ لأن همة القاص متجه للتأثير فيمن أمامه كيفما اتفق ، ولهذا يبدأ يخترع ويؤلف ويحكي ويُنشئ ويضيف على القصص ما ليس فيها ، ولهذا جاء عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أنه قال : " أكذب الناس القصاص والسؤال " لأن هدف القاص التأثير فيمن أمامه ، ولهذا يبدأ يأتي بأشياء لا أصل لها ، ربما أحياناً يأتي بقصة صحيحة ويضيف إليها أشياء كثيرة لا تصح من عنده ليؤثر فيمن أمامه ، وأحياناً يخترع القصة برمتها من أساسها ويحكيها للناس بهدف التأثير . ومثل القصاص أيضاً السؤال الذين يعرضون للناس بحاجتهم ويسألونهم ويستجدونهم يُكثرون الكذب بهدف التأثير ، فتجده إذا تحدث مع من يسأله يقسم له بالله أنني كذا وعندني كذا وحصل لي كذا ويستمر في السرد إلى أن يتأثر الذي أمامه . والواجب على الإنسان أن يتقي الله ﷻ في أقواله ، وأن يحذر من الكذب أشد الحذر .

قال رحمه الله :

[مسألة : (أبناء فاطمة ينتسبون للنبي) ؛ قال عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن شبيه ابن نعامه عن فاطمة بنت الحسين عن فاطمة الكبرى قالت: قال رسول الله ﷺ : " كل

بني آدم فإنهم ينسبون إلى عصبتهم إلا بني فاطمة فإنهم ينسبون إليّ وأنا عصبتهم" أنكره الإمام أحمد بن حنبل وغيره على عثمان بن أبي شيبة . قال الحافظ أبو بكر الخطيب : وقد رواه غيره عن جرير [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا المسألة ((أن أبناء فاطمة ينتسبون للنبي ﷺ)) ولكن الحديث الذي ساقه رحمه الله ((كل بني آدم فإنهم ينسبون إلى عصة إلا بني فاطمة فإنهم ينسبون إلي وأنا عصبتهم)) حديث ضعيف ، ونقل رحمه الله عن الإمام أحمد وغيره أنهم أنكروا هذا الحديث ؛ قال ((أنكره الإمام أحمد بن حنبل وغيره على عثمان بن أبي شيبة)) ؛ قال السخاوي رحمه الله في المقاصد الحسنة : " شبيهه ضعيف ، ورواية فاطمة بنت الحسين عن جدتها مرسله " .

فالحديث غير صحيح وأنكره جماعة من أهل العلم ؛ فالمسألة التي ذكر هنا ليس عليها دليل ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (في الإشارة إلى أنواع الشفاعة التي يعطاها نبينا محمد ﷺ) ؛ فأعلاها وأعظمها وأوسعها المقام المحمود الذي يرغب إليه الخلق كلهم فيه ليشفع لهم عند الله تبارك وتعالى ليأتي لفصل القضاء وإنقاذ المؤمنين من مقام المحشر يوم القيامة ويخلصهم من مجاورة الكفار في العرصات بعدما يُسأله آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم فكل يقول لست بصاحب ذلك فيأتون إلى محمد صلوات الله وسلامه عليه فيسألونه ذلك فيقول : أنا لها أنا لها ؛ فينطلق فيشفع عند الله في ذلك . وقد تقدّم بسط ذلك] .

هذا فصلٌ عظيمٌ ختم به الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى كتابه « الفصول في سيرة الرسول ﷺ » ، وختمه لهذا الكتاب بذكر أنواع شفاعات النبي عليه الصلاة والسلام مناسبت في هذا الموضوع غاية المناسبة ؛ لأنه بعد أن ذكر سيرته ﷺ العطرة وأخباره الكريمة وحياته العظيمة

المجيدة العامرة بالجد والجهاد والنصرة لدين الله تبارك وتعالى ، ثم ذكّره رحمه الله تعالى لخصائص المصطفى ﷺ ؛ كان من المناسب أن يذكر كرامة الله ﷻ لهذا النبي الكريم العظيمة ورفعته لمقامه في أرفع مقام وإعطاءه المقام المحمود الذي يغبطه عليه الأولون والآخرون تشريفاً لقدره وتعليقاً لمكانته وبيانا لما تميز به عن العالمين صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله تعالى : ((فصلٌ في الإشارة إلى أنواع الشفاعة التي يعطاها نبينا محمد ﷺ)) ؛ والمصنف سبق أن ذكر فصلاً في الشفاعة عند كلامه على الخصائص - وعرفنا هناك أن الشفاعات يوم القيامة على نوعين :

- شفاعات مختصة بنبينا عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيها أحد ؛ ومن ذلك : الشفاعة العظمى ، وكذلك الشفاعة لأهل الجنة في دخول الجنة .
- وهناك شفاعات يشاركه فيها غيره من الأنبياء والملائكة والصالحين من عباد الله ؛ وهي الشفاعة لأهل الكبائر الذين استحقوا العذاب والعقوبة على اقترافهم لتلك الكبائر وفعلمهم لتلك الذنوب.

لكن نبينا عليه الصلاة والسلام تعليقاً لمقامه من بين سائر العالمين من النبيين وغيرهم خُصَّ عليه الصلاة والسلام بشفاعات لا يشاركه فيها أحد .

قال رحمه الله : ((فأعلاها وأعظمها وأوسعها المقام المحمود)) ؛ المقام المحمود : الذي ورد ذكره في قوله تبارك وتعالى : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩] ، وكما قال أئمة التفسير رحمهم الله تعالى "كل عسى في القرآن فهي واجبة " ، فقوله ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ أي أن الله ﷻ يفعل ذلك ؛ يبعثه يوم القيامة المقام المحمود الذي يغبطه عليه النبيون ويغبطه عليه الأولون والآخرون .

قال ((المقام المحمود الذي يرغب إليه الخلق كلهم فيه ليشفع لهم عند الله تبارك وتعالى ليأتي لفصل القضاء وإنقاذ المؤمنين من مقام المحشر يوم القيامة ويخلصهم من مجاورة الكفار في العرصات)) ؛ فهذه الشفاعة العظمى والمقام المحمود لنبينا عليه الصلاة والسلام وهو من خصائصه دون سائر العالمين ، حيث يقف الناس في أرض المحشر يوم القيامة وقفه طويلة وزمناً طويلاً وجاء في القرآن والسنة أن مقداره خمسين ألف سنة ﴿يَوْمَ كَانَ مَقْدَارُهُ

خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿ [المعراج:٤] ، فيقفون ذلك اليوم الطويل المهيل العصيب ذي الأهوال والشدائد والكربات ، فيذهب الناس إلى الأنبياء يطلبون منهم أن يشفعوا عند الله ﷻ في الفصل في القضاء ، فيبدعون بآدم ﷺ مروراً بغيره من الأنبياء وكلهم يعتذرون ، ولهذا قال المصنف رحمه الله ((بعدهما يسأله آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم)) وكلهم يعتذرون ((وكل يقول لست بصاحب ذلك)) إلى أن ينتهوا إلى عيسى ﷺ فيعتذر ويقول لست بصاحب ذلك ويحيلهم إلى محمد ﷺ ، فيقول صلوات الله وسلامه عليه ((أنا لها)).

قال : ((فيأتون إلى محمد صلوات الله وسلامه عليه فيسألونه ذلك فيقول أنا لها أنا لها فينطلق فيشفع عند الله في ذلك)) ؛ وقد جاء في الحديث أنه يخر ساجداً لله ﷻ تحت عرش الرحمن ويحمد الله ﷻ بمحمد ويثني عليه بحسن الثناء عليه مما يعلمه الله إياه في ذلك الوقت ، ثم يقول الله جل وعلا له : ((ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع)) .

قال ((وقد تقدم بسط ذلك)) ؛ والحديث في صحيح الإمام البخاري وغيره من حديث أنس ، وأيضاً جاء من حديث غيره من أصحاب النبي ﷺ . ونص حديث أنس بن مالك ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يُجْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشَفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لَتَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، قَالَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، قَالَ: وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ؛ أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِى عَنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ؛ سُؤَالَ رَبِّهِ بَعِيرٍ عِلْمٍ ، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ حَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ، وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ ؛ فَتَلَهُ النَّفْسُ، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبْدًا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَدِّنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا

شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ، فَيَقُولُ : ازْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُنْثِي عَلَى رَبِّي بِنَاءً وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعَنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ازْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُنْثِي عَلَى رَبِّي بِنَاءً وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعَنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقُولُ : ازْفَعْ مُحَمَّدُ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشْفَعُ، وَسَلْ تُعْطَ، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُنْثِي عَلَى رَبِّي بِنَاءً وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحُدُّ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ " أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ، قَالَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء: ٧٩] قَالَ: «وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ((.

هذا الحديث وله في السنة نظائر من غير حديث أنس بن مالك في ذكر الشفاعة العظمى لبينا عليه الصلاة والسلام وهي المقام المحمود الذي يغبطه عليه الأولون والآخرون ، وهي شفاعته ﷺ للخلائق بأن يبدأ الله ﷻ بالحساب والفصل بين العباد ، وعلى إثر هذه الشفاعة والاستجابة من الله ﷻ لشفاعة نبيه عليه الصلاة والسلام يأتي الرب جل جلاله للفصل بين العباد وذلك قوله ﷻ في سورة الفجر : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًا صَفًا﴾ (٢٢) وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى (٢٣) يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي (٢٤) ﴿ فيجيء جل وعلا بنفسه مجيئاً يليق بجلاله وكماله وعظمته للفصل بين العباد ، وتُنصب الموازين وتُنشر الدواوين وأخذ كتابه باليمين وأخذ كتابه بالشمال من وراء الظهر .

قال رحمه الله تعالى :

[المقام الثاني من مقامات الشفاعة : شفاعته في أقوام من أمته قد أمر بهم إلى النار ألا يدخلوها ، وذلك بين في الحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا رحمه الله في كتابه أهوال القيامة في فصل الشفاعة من آخره حيث قال : حدثنا سعيد بن محمد الجرمي : ثنا أبو عبيدة الحداد : حدثنا محمد بن ثابت البناني عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " ينصب للأنبياء منابر من ذهب فيجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه قائماً بين يدي الله ﷻ منتصباً بأمتي مخافة أن يُبعث بي إلى الجنة وتبقى أمتي بعدي فأقول يا رب أمتي ، فيقول الله تبارك وتعالى يا محمد وما تريد أن أصنع بأمتك ؟ فأقول يا رب عجل حسابهم ، فيُدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي ، فما أزال أشفع حتى أعطى صكاكا برجال قد بُعث بهم إلى النار ، حتى إن مالكا خازن النار يقول : يا محمد ما تركت للنار لغضب ربك لأمتك من نقمة " . وقال أيضاً : حدثنا إسماعيل بن عبيد بن عمير بن أبي كريمة ، حدثني محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أبي هريرة ﷺ أنه قال : " يحشر الناس عراة ، فيجتمعون شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء قياماً أربعين سنة ، فينزل الله تعالى من العرش إلى الكرسي فيكون أول من يُدعى إبراهيم الخليل ﷺ فيكسى قبطينين من الجنة ثم يقول : ادعوا إلى النبي الأمي محمداً ﷺ ، قال : فأقوم فأكسى حلة من ثياب الجنة ، قال : ويفجر لي الحوض ، وعرضه كما بين أيلة إلى الكعبة . قال : فأشرب وأغتسل وقد تقطعت أعناق الخلائق من العطش ، ثم أقوم عن يمين الكرسي ، ليس أحدٌ يومئذ قائماً ذلك المقام غيري ، ثم يقال : سل تعطه واشفع تشفع ، قال : فقال رجل : ترجو لوالديك شيئاً يا رسول الله ؟ قال : إني لشافعٌ لهما أعطيت أو مُنعت ، وما أرجو لهما شيئاً " ثم قال المنهال : حدثني عبد الله بن الحارث أيضاً أن نبي الله ﷺ قال : " أمرُ بقوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار فيقولون يا محمد ننشدك الشفاعة ، قال : فأمر الملائكة أن يقفوا بهم ، قال : فأنطلق فاستأذن على الرب ﷻ ، فيؤذن لي فأسجد وأقول : يا رب قوم من أمتي قد أمرت بهم إلى النار ، قال : فيقول انطلق فأخرج منهم ، قال فأنطلق فأخرج

من شاء الله أن أخرج، ثم ينادي الباكون : يا محمد ننشدك الشفاعة، فأرجع إلى الرب ﷺ فأستأذن فيؤذن لي، فأسجد، فيقال لي : ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع. فأقول : قوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار، قال فيقول: انطلق فأخرج منهم ، قال فأنتقل فأخرج من شاء الله أن أخرج ، ثم ينادي الباكون : يا محمد ننشدك الشفاعة، فأرجع إلى الرب ﷺ وأستأذن فيؤذن لي فأسجد، فيقول : ارفع رأسك، سل تعطه ، واشفع تشفع. فأقوم فأثني على الرب بثناء لم يثن عليه أحد ثم أقول : قوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار، فيقول: انطلق فأخرج منهم ، قال فأقول رب أخرج منهم من قال لا إله إلا الله ومن كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ؟ قال: فيقول: يا محمد ليست تلك لك ، تلك لي ، قال: فأنتقل فأخرج من شاء الله أن أخرج ، قال: ويبقى قوم فيدخلون النار، فيعيرهم أهل النار فيقولون: أنتم كنتم تعبدون الله ولا تشركون به أدخلكم في النار !! قال: فيحزنون لذلك، قال: فيبعث الله ﷺ ملكاً بكفٍ من ماء فينضح بها في النار، فلا يبقى أحد من أهل لا إله إلا الله إلا وقعت في وجهه منها قطرة . قال: يُعرفون بها ويغبطهم أهل النار ثم يخرجون فيدخلون الجنة فيقال لهم: انطلقوا فتضيّقوا الناس، فلو أن جميعهم نزلوا برجل واحد كان لهم عنده سعة، ويسمّون المحرّرين " . ففي هذا الحديث والذي قبله ما يدل على أنه ﷺ يشفع في قوم قد أمر بهم إلى النار لئلا يدخلوا إلى النار . وفي هذا الحديث الثاني أنه كرر فيهم الشفاعة فيشفع في طائفة منهم ثم في آخرين ثم في آخرين بعد آخرين كل هذا قبل دخولهم النار ، ولهذا قال في آخر الحديث " ويبقى قوم فيدخلون النار" وهذا الحديث مرسل] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الثاني من مقامات الشفاعة ((شفاعته في أقوام من أمته قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها)) ؛ فهذا نوع من أنواع الشفاعات ، والمصنف رحمه الله تعالى ذكر لهذا النوع من الشفاعة دليلين من السنة وكلاهما ضعيف لم يثبت ، وبعض جمل الحديث مثل كون إبراهيم الخليل أول من يكسى لها بعض الشواهد، لكن تخصيصاً ما استشهد المصنف رحمه الله بالحدثين لأجله - وهو الشفاعة لأقوام استحقوا دخول النار أن لا يدخلوها - فيه ضعف .

أما الحديث الأول حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فضعيف الإسناد ؛ فيه محمد بن ثابت البناني متفق على ضعفه ، والذهبي رحمه الله ذكر الحديث في سير أعلام النبلاء وقال "هذا حديث غريب منكر تفرد به محمد ابن ثابت أحد الضعفاء " ؛ فالحديث ليس بثابت .

وأما الحديث والثاني مرسل لأنه من رواية عبد الله بن الحارث عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وعبد الله بن الحارث أحد التابعين ؛ موضع الشاهد منه فيما أرسله عبد الله بن الحارث قال : ((ثم قال المنهال : حدثني عبد الله بن الحارث أيضاً أن نبي الله)) ، ولهذا أعلّه ابن كثير رحمه الله تعالى في تمام ذكره بقوله ((وهذا الحديث مرسل)) .

ولكن يمكن أن يستدل أو يُحتج لهذا النوع من الشفاعة -وهو شفاعته ﷺ وكذلك شفاعة الأنبياء لأمتهم فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها - بالحديث الثابت الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام : ((ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِنَاحِيَّتَيْهِ قَوْلُهُمُ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ)) ؛ فالأنبياء على جنبي الصراط يقولون : "اللهم سلِّم سلم" أي : سلِّم ونجني من الدخول . وهو حديث صحيح ثابت .

قال رحمه الله :

[وقوله في الحديث الأول : " فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي " دليل على المقام الثالث وهو : الشفاعة لأقوامٍ تساوت حسناتهم وسيئاتهم فلم يستحقوا دخول الجنة ولم يستوجبوا الدخول إلى النار فيشفع في أن يدخلوا الجنة]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا المقام الثالث من مقامات الشفاعة وهو الشفاعة لأهل الأعراف ، وأهل الأعراف : الذين تساوت حسناتهم فيُحبسون بين الجنة وبين النار إلى أن يُشفع لهم فيدخلون الجنة وينجّيهم تبارك وتعالى من النار .

قال رحمه الله :

[وأما المقام الرابع من مقامات الشفاعة : فهو الشفاعة لأهل الكبائر الذين أدخلوا النار ليخرجوا من النار، وقد تواترت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ في الصحاح

والمسانيد وغيرها من كتب الإسلام . وقد أجمع على قبولها أئمة الإسلام في قديم الدهر وحديثه ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج ومن تابعهم في بدعتهم من المعتزلة وغيرهم ، وهم محجوجون بالحديث المتواتر الذي يلتزمون القول به ولكن لم يحط علمهم بتواتره ، فقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فلا عذر لهم ، ولكن من كذب بكرامته لم ينلها . بلى والله ؛ له في ذلك المقام الأعظم ويشفع في خروج أصحاب الكبائر مرة بعد مرة حتى تبلغ أربع مرات كما جاء بذلك الأحاديث . ويشفع النبيون في أممهم ، والمؤمنون في أهاليهم وأصحابهم من العصاة ، ويشفع الملائكة أيضاً ، ثم بعد ذلك كله يُخرج الله من النار من لم يعمل خيراً قط وكان في قلبه من الإيمان ما يزن مثقال ذرة ، ومن قال يوماً من الدهر لا إله إلا الله مخلصاً [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الرابع من مقامات الشفاعة وهو الشفاعة لأهل الكبائر الذين أدخلوا النار فيُشفع لهم ليخرجوا منها ، وهذه الشفاعة ليست خاصة به عليه الصلاة والسلام لكن له منها أعظم مقام وأعظم قدر ؛ لأن جاهه ومكانته عند الله أعظم جاه وأعظم مكانة صلوات الله وسلامه عليه .

ويشاركه في هذه الشفاعة الأنبياء وكذلك الملائكة كما قال الله ﷻ : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] ، وكذلك الصالحون من عباد الله فإنهم يكونون شفعاء كما أنهم أيضاً يكونون شهداء يوم القيامة، وقد صح في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((إن الطَّعَّانِينَ وَاللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) لأن الشهادة: الذكر بالخير ، والشفاعة : الدعاء بالخير ؛ والطَّعَّانُ اللَّعَّانُ الذي كان شُغله في الدنيا اللمز والهمز والوقية في الأعراس واللعن للناس والسب لهم فطعنه فيه عدم سلامة الناس منه من الذكر بالخير ، والأمر الثاني الشفاعة أيضاً ليس أهلاً لها لأنه كان لَعَّاناً لم يكن يدعو للناس بالخير والرحمة .

ولهذا ينبغي أن يُعلم أنّ من كان همّازاً لمّازاً لعاناً طعاناً في الدنيا ما سلّم الناس من لسانه ولم يسلموا من أذاه ولا يدعو لهم بالرحمة ولا بالمغفرة ولا بالخير ليس أهلاً يوم القيامة أن يكون شهيداً أو شفيعاً لهم عند الله ، وإنما هذا يختص به من كان صالحاً من عباد الله مستقيماً على طاعة الله يرحم الناس ويعطف عليهم ويدعو لهم بالخير ويسأل الله ﷻ لهم بالخير ويريد نجاتهم ويريد صلاحهم ويريد فلاحهم ، فإذا كانت هذه حاله في الدنيا كان أهلاً يوم القيامة أن يشهد لهم بالخير عند الله وأن يشفع لهم أيضاً بالخير والنجاة من عذاب الله ﷻ .

الشاهد أن هذه الشفاعة تكون لنا ونحن كذلك للأنبياء وتكون كذلك للملائكة وللصالحين من عباد الله جل وعلا يشفعون لمن دخلوا النار ، والمراد بهؤلاء الذين دخلوا النار : أي دخلوها بذنوب دون الكفر بالله ﷻ ، لأن الكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين ولو كان أقرب قريب ، وإن قدر أن شفع له لا تنفعه الشفاعة كما قال الله ﷻ : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ

الشَّافِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٨] ، ولهذا جاء في صحيح البخاري ((يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ أَرَزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرَزَرٌ فَتَرَةٌ وَعَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْرِبَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتِ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيحٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ)) .

فهذا شاهد من الشواهد والدلائل على أن الكافر لا تنفعه الشفاعة ، وإنما تكون الشفاعة نافعةً بأمرين :

■ الأمر الأول : إذن الله تبارك وتعالى للشافع ؛ فالشافع مهما علت مكانته وقدره وارتفعت منزلته لا يشفع عند الله إلا إذا أذن الله له ، قال الله ﷻ ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ

عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾

[سبا: ٢٣] ، وقال الله جل وعلا : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ

شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] . فلا يمكن

لأحد أن يشفع عند الله ابتداءً لأن الشفاعة ملك الله جل وعلا كما قال الله ﷻ : ﴿ قُلْ

لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴿ [الزمر: ٤٤] واللام في ﴿ لِلَّهِ ﴾ للملك . وقد مر معنا أن نبينا عليه الصلاة والسلام في المقام المحمود لا يشفع إلا بعد أن يؤذن له بالشفاعة ؛ يخر ساجد ويحمد الله ثم لا يشفع حتى يقول الله له "ارفع رأسك وسل تعطه" .

■ الشرط الثاني : أن يرضى ﷺ عن المشفوع له ؛ والله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد ﴿ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧] أما الكفار لا يرضى الله عنهم ؛ من مات كافراً لا مطمع له إطلاقاً في مغفرة الله ولا رحمته ولا ثوابه ولا نجاته له من عقابه ﷺ ، بل ليس له إلا النار خالداً مخلداً فيها أبد الآباد كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴾ (٣٦) وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴿ [فاطر: ٣٦-٣٧] الظالمين : أي الكافرين . فالكافر ليس له نصير وليس له حميم وليس له ولي ، ليس له إلا النار مخلداً فيها أبد الآباد ؛ هذا شأن كل من مات على الكفر بالله ﷺ ، ولهذا قال الله جل وعلا : ﴿ إِنِ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] أي أن من مات مشركاً لا مطمع له إطلاقاً في مغفرة الله ﷺ ، وإن قدر أنه شفع له شافع عند الله مهما علت مكانته ومنزلته لا تنفعه الشفاعة كما قال ربنا جل وعز : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ .

الخلاصة أن هؤلاء الذين ينالون هذه الشفاعة هم عصاة الموحدين أهل الكبائر والذنوب التي هي دون الكفر بالله ﷺ ؛ فهؤلاء دلت الدلائل الصحيحة وجاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ أنهم يشفع لهم الأنبياء وتشفع لهم الملائكة ويشفع لهم الصالحون من عباد الله فتنفعهم هذه الشفاعة ويخرجون من النار .

وقد جاء أيضاً في الصحيحين وغيرهما صفة خروج هؤلاء من النار وأن هؤلاء إذا أراد الله أن يخرجهم من النار بشفاعة الشافعين فإنه ﷺ يأذن الله للنار فتميتهم إماتة حتى يصبحون فحماً ثم يُخرجون من النار ضبائر ضبائر أي جماعات جماعات ويُلْقون في نهر الفردوس ، قال

عليه الصلاة والسلام ((فيحيون بمائه كما تنبت الحبة في حميل السيل)) إذا جاء السيل في الوادي يحمل البذور التي في الوادي ويلقيها على جنبتيه فتنبت ، تخرج صفراء ملتوية كما قال عليه الصلاة والسلام ، فهؤلاء ينبتون في نهر الفردوس ويحيون بمائه كما تنبت الحبة في حميل السيل، ويخرجون من النار دفعات دفعات لأنهم في الكبائر متفاوتون وليسو في الكبائر على درجة واحدة .

فيخرجون من النار دفعات دفعات بعد أن دخلوها دخول تطهير وتمحيص ، لأن دخول أهل الكبائر النار ليس دخول تخليد وتأبيد وإنما هو دخول تطهير وتمحيص ، أما الكافر المشرك فالنار لا تطهره ولا تنقيه ، ولهذا يدخلها دخول تخليد وتأبيد أبد الآباد ، أما عصاة الموحدين فإن دخولهم للتطهير ، لأن الجنة دار الطيب المحض كما قال ربنا ﷻ ﴿ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا ﴾ [الزمر:٧٣] فعطف الدخول بالفاء على ذكر الطيب الذي هو وصف لهم استحقوا به دخول الجنة ، أما إذا كان طيباً شابهُ خَبَثٌ فإن دخوله للجنة يكون بعد أن يطهَّر من هذا الخبث .

والمطهرات ومكفرات للذنوب كثيرة ؛ منها مطهرات في الدنيا مثل : المصائب المكفرة ، والحسنات الماحية ، والتوبة النصوح ، ومن لم يتطهر بهذه المطهرات في الدنيا ولقي الله ﷻ موحداً مخلصاً فإنه يطهَّر بنهر جهنم يوم القيامة أجارنا الله .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى : في الدنيا ثلاثة أنهر من تطهَّر بها طهرته وهي الحسنات الماحية والمصائب المكفرة والتوبة النصوح ، ومن لم يتطهر بها طهَّره الله يوم القيامة بنهر جهنم . ، إذا كان هناك خبث لا بد أن يطهَّر منه حتى يكون مؤهلاً لدخول الجنة لأن الجنة دار الطيب المحض الخالص الطيب النقي .

والناس يوم القيامة على ثلاثة أقسام :

■ القسم الأول : أهل الطيب المحض ؛ وهؤلاء إلى الجنة بدون حساب ولا عذاب نسأل الله الكريم من فضله .

■ القسم الثاني : أهل الخبث الذي لا طيب فيه وهم الكفار ، لأن الكفر مَبْطُل للأعمال محبط لها برمتها ، فهؤلاء إلى النار مخلدين فيها أبد الآباد .

■ القسم الثالث : أهل طيبِ شابهُ خبث ؛ وهؤلاء هم الذين يتحدث عنهم المصنف رحمه الله تعالى بأنهم يدخلون النار ثم تشفع لهم الأنبياء وتشفع لهم الملائكة ويشفع لهم الصالحون ويخرجون من النار ضبائر ضبائر كما صحت بذلك الأحاديث المتواترة عن الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال المصنف رحمه الله : ((وقد تواترت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ في الصحاح والمسانيد وغيرها من كتب الإسلام)) ؛ كحديث أنس ﷺ الذي مر معنا قريباً ، وحديث أنس أيضاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي)) رواه الإمام أحمد ، وكذلك حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في الصحيحين وفيه ((يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَمَنْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)) .

قال : ((وقد أجمع على قبولها - أي هذه الأحاديث - أئمة الإسلام في قديم الدهر وحديثه ، ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج ومن تابعهم في بدعتهم من المعتزلة وغيرهم)) ؛ لأن الخوارج يكفرون بالكبيرة ويوجبون على صاحبها الخلود في النار ، فيقولون : مرتكب الكبيرة كافر ويقولون هو يوم القيامة مخلد في نار جهنم ، ولهذا بسبب فساد عقيدتهم وفساد نخلتهم كفروا خيار الصحابة بل كفروا علي بن أبي طالب ﷺ ، النبي عليه الصلاة والسلام شهد له بالجنة وهم يكفرونه ويخرجونه من ملة الإسلام !! ألا ما أسخف عقولهم وأبعدها عن الحق والهدى والصواب .

والمعتزلة يوافقون هؤلاء في أن مرتكب الكبيرة خارج من الإيمان ويوافقونهم كذلك أنه مخلد يوم القيامة في النيران لكنهم يقولون : لا نقول كافر بل نقول في منزلة بين المنزلتين ؛ وهي بدعة أحدثها المعتزلة وهي ضلالة من جملة ضلالاتهم التي ابتعدوا بها عن الحق والصواب الذي دل عليه كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام .

قال : ((وهم محجوجون - يعني أهل البدع من الخوارج والمعتزلة - بالحديث المتواتر الذي يلتزمون القول به)) ؛ هم يزعمون أنهم يقبلون الحديث المتواتر ويحتجون به ، والمعتزلة تقول : الحديث المتواتر يُقبل في الاعتقاد ، لكن لا يقبلون أحاديث الآحاد ؛ وهذه بدعة هم اخترعوها لرد ما لا يوافق أهواءهم من الأحاديث ، ولهذا يردّ المعتزلة أحاديث متواترة زعماً منهم أنها أخبار آحاد وهم لا خبرة لهم بالصناعة الحديثية فلا يميزون بين متواتر ولا آحاد

لكنهم أنشئوا هذه المقالة لرد ما لا يوافق أهواءهم من أحاديث رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ولكن لم يُحِط علمهم بتواتره)) ؛ قد يكون بعض هؤلاء على علمٍ بتواتره لكنها تُكَاة يتكئون عليها لرد ما لا يوافق أهواءهم من أحاديث رسول الله ، ولهذا نرى في كثير من كتب هؤلاء يردون أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ زعماً منهم أنها آحاد .

قال : ((فقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فلا عذر لهم)) .

قال : ((ولكن من كذب بكرامته لم ينلها)) ؛ هذه فائدة ثمينة ذكرها ابن كثير رحمه الله وهي مستنبطة من كلام السلف رحمهم الله في غير ما موضع ، فيقول "من كذب بكرامته لم ينلها" ؛ فهنا يجتمع أمران : تكربة الله ﷻ لهؤلاء العصاة أهل الكبائر بالخروج من النار ، وتشريف الله ﷻ للأنبياء والأولياء والصالحين من عباده بأن يكون خروج هؤلاء من النار بشفاعتهم ؛ فيظهر شرفهم ومكانتهم وتميزهم على الخلائق . فمن كذب كرامة الله لم ينلها؛ إن كان من أهل المعاصي لم يكن من أهل الشفاعة ولا يحظى بها لأنه مكذب بها وجاحد ، وإن كان ليس من أهل المعاصي ليس أهلاً أن يكون شافعاً يوم القيامة لأنه ينكر الشفاعة أصلاً .

فمن كذب بكرامة الله ﷻ لم ينلها وهذه قاعدة في الباب ويذكرها العلماء رحمهم الله من السلف في مقامات ، ومن ضمن المقامات التي يذكرها السلف رحمهم الله فيها : تكذيب أهل البدع من المعتزلة وغيرهم برؤية الله ﷻ يوم القيامة وجحودهم ذلك ، ولهذا قال الشافعي وغيره من السلف "من جحد رؤية الله ﷻ يوم القيامة فهو حقيقٌ أن لا ينالها" ؛ لأنه جاحدٌ لها ومكذبٌ بها ومُنكِرٌ لها ، ولم يُثم في قلبه يوم طمع ولا شوق أن يرى الله لأنه ينكر رؤية الله ، بخلاف المؤمن الذي قام في قلبه طمعٌ عظيم وشوقٌ كبير للقاء الله والنظر إلى وجهه الكريم ﷻ ويقول في دعائه : " اللهم إني أسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضره ولا فتنة مضلة " .

ولا يزال أهل البدع إلى زماننا هذا يكتبون الكتب ويؤلفون الرسائل في إنكار رؤية الله ﷻ يوم القيامة وفي الحكم على مرتكب الكبيرة بالنار ، وأحد رؤوس أهل البدع في زماننا يطلب

المباهلة على ذلك يقول أنا أباهل على هذه الأمور ، وهذا من شدة إغراقه في البدعة والضلالة وبعده عن كتاب الله ﷺ وسنة رسوله صلوات الله وسلامه عليه .

فهذه الكلمة عظيمة من ابن كثير رحمه الله تبارك وتعالى قال : ((ولكن من كذب بكرامته لم ينلها)) .

ثم قال ((بلى والله ؛ له في ذلك المقام الأعظم)) ؛ أي الشفاعة لأهل الكبائر يشاركه فيها الأنبياء والملائكة والصالحون من عباد الله لكنه صلوات الله وسلامه عليه له فيها المقام الأعظم .

قال : ((ويشفع في خروج أصحاب الكبائر مرة بعد مرة حتى تبلغ أربع مرات كما جاء بذلك الأحاديث))

قال : ((ويشفع النبيون في أمهم ، والمؤمنون في أهاليهم وأصحابهم من العصاة ، ويشفع الملائكة أيضاً ، ثم بعد ذلك كله يُخرج الله من النار من لم يعمل خيراً قط وكان في قلبه من الإيمان ما يزن مثقال ذرة ، ومن قال يوماً من الدهر لا إله إلا الله مخلصاً)) ؛ بشرط الإخلاص لله ﷻ كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة لما سأله « مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ » قَالَ : ((أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ)) ، وأيضاً في الحديث الآخر قال عليه الصلاة والسلام : ((لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا)) ؛ لاحظ الشرطان اللذان لا تصح الشفاعة إلا بهما :

- ١ - إذن الله للشافع ؛ قال : ((فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)) .
- ٢ - ورضا الله عن المشفوع له ؛ قال ((لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا)) . أما أهل الشرك فلا مطمع لهم في الشفاعة .

وهذا مقام عظيم في هذا الباب ينبغي التنبه له ، وكما يعبر ابن القيم فصول ثلاثة عظيمة في هذا الباب ينبغي التنبه لها :

- الفصل الأول : أنه لا شفاعة إلا بإذن الله .
- الفصل الثاني : لا شفاعة إلا لمن رضي الله قوله وعمله .

■ الفصل الثالث : أن الله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد .

إذا فُهِمَت هذه الفصول الثلاثة حاز الإنسان وحصل بإذن الله تبارك وتعالى جماع الخير في هذا الباب العظيم باب الشفاعة .

قال رحمه الله :

[المقام الخامس : شفاعته للمؤمنين بعدما يجوزون الصراط في أن يؤذن لهم في دخول الجنة ، فذكر أنهم يأتون آدم ثم نوحاً وإبراهيم وموسى ثم عيسى ، ثم يأتون محمداً ﷺ فيشفق لهم فيشفق صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . ويشهد له حديث أنس في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال : ((أنا أول شفيع في الجنة))]

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الخامس من مقامات الشفاعة وهي : ((شفاعته ﷺ للمؤمنين بعدما يجوزون الصراط)) ، والله ﷻ يقول : ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] فإذا جازوا الصراط وعبروه في ذلك المكان يشفع عليه الصلاة والسلام لأهل الجنة في دخول الجنة ، وهو أول من يستفتح باب الجنة وهو أول من يفتح له صلوات الله وسلامه عليه ، وهو أيضاً كما جاء في الحديث في صحيح مسلم قال ((أنا أول شفيع في الجنة)) ، وأيضاً يدل لذلك حديث أنس المتقدم .

قال رحمه الله :

[المقام السادس من مقامات الشفاعة : شفاعته عليه الصلاة والسلام في رفع درجات بعض المؤمنين في الجنة ؛ وهذا مما وافق عليه المعتزلة وغيرهم ، ودليله حديث أم سلمة الذي في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ لما مات أبو سلمة قال : ((اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافتح له في قبره ونور له فيه)) ، وهكذا الحديث الآخر عن أبي موسى الأشعري ﷺ أنه لما أخبر رسول الله ﷺ بأن أبا عامر قُتِلَ بأوطاس تَوْضُأً رسول الله ﷺ ثم رفع يديه وقال

: ((اللهم اغفر لعبيد أبي عامر واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك)) رواه الشيخان في الصحيحين [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى ((المقام السادس من مقامات الشفاعة : شفاعته عليه الصلاة والسلام في رفعة درجات بعض المؤمنين في الجنة)) .

قال : ((وهذا مما وافق عليه المعتزلة وغيرهم)) ؛ أي من أهل البدع . والإشارة هنا إلى موافقة هؤلاء ليس من باب أن هذه الموافقة تعطي قيمة ، وإنما لبيان أن القوم أهل أهواء فيوافقون ويقبلون من الأحاديث ما لا يخالف أهواءهم وإن كان آحاداً بل وإن كان ضعيفاً بل وإن كان موضوعاً ، وأما ما يخالف أهواءهم فإنهم يردونه ولو كان متواتراً ، وهذا يُعلم بمطالعة كتب القوم ، فكم من الأحاديث الموضوعية المكذوبة على رسول الله ﷺ يحتجون بها لكونها توافق أهواءهم ، وهناك أحاديث كثيرة متواترة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لا يقبلونها لأنها لا توافق أهواءهم .

فهذا مقام من مقامات الشفاعة ؛ الشفاعة لبعض المؤمنين في الجنة في رفعة الدرجات . قال : ((ودليله حديث أم سلمة)) في دعائه عليه الصلاة والسلام لأبي سلمة والشاهد منه قوله ((وارفع درجته في المهديين)) ، وكذلك الحديث الذي بعده حديث أبي موسى في دعائه أبي عامر الأشعري ﷺ وموضع الشاهد منه ((واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك)) ، والحديثان مرا معنا عند المصنف رحمه الله تعالى .

وأيضاً هناك مقامان آخران في الشفاعة سابع وثامن :

■ السابع : شفاعته عليه الصلاة والسلام في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب ، ويمكن أن يستشهد له بالحديث الذي فيه دعاء النبي عليه الصلاة والسلام لعكاشة بن محصن لما ذكر عليه الصلاة والسلام السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بدون حساب قال عكاشة ﷺ " أدع الله أن يجعلني منهم " فقال ((اللهم اجعله منهم)) ، وفي رواية قال : ((أنت منهم)) فلما سأها رجل آخر قال : ((سبقك بها عكاشة)).

■ الثامن : شفاعته ﷺ في عمه أبي طالب خاصة أن يخفف الله ﷻ عنه من العذاب ، وهذا ثبت به الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

وبهذا الحديث النافع المفيد عن الشفاعات ختم الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى آخر ما وُجد من السيرة النبوية «الفصول في سيرة الرسول ﷺ».

اللهم اغفر لابن كثير ولجميع علمائنا وارفع درجاتهم في المهديين واخلفهم في عقبهم في الغابرين واغفر لنا ولهم يا رب العالمين . اللهم افتح لهم في قبورهم ونور لهم فيها يا ذا الجلال والإكرام . اللهم وألحقنا جميعا بالصالحين من عبادك ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين وأصلح لنا شأننا كله إنك سميع قريب مجيب .

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*



شرح كتاب

الفصول في سيرة الرسول

لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري رحمه الله

من الدرس ٤٨ إلى الدرس ٥٠

شرح الشيخ عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر حفظهما الله تعالى

١٤٤٠/١٠/١٤ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين أما بعد :

قال رحمه الله تعالى :

[(القسم الرابع : ما اختص به من الفضائل دون غيره) ؛ فمن ذلك : أن أزواجه
أمهات المؤمنين ، قال الله تعالى: { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ }
[الأحزاب:٦] ، ومعنى هذه الأمومة : الاحترام والطاعة وتحريم العقوق ووجوب التعظيم ، لا
في تحريم بناتهن وجواز الخلوة بهن ، ولا تنتشر الحرمة إلى من عداهن. وهل هن أمهات
المؤمنات ؟ على وجهين : صححوا المنع ، وهو قول عائشة رضي الله عنها ، وهذا تفریع
على أن جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء ؟ وهي مقررة في الأصول. وهل يقال
في إخوتهن : أخوال المؤمنين ؟ فيه نزاع ، والنص جوازه . وهل يطلق على بناتهن أخوات
المؤمنين ؟ نص الشافعي في المختصر على جوازه ، وجوّزه بعض الأصحاب ، ومنع منه
آخرون ، وقد أنكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني وقالوا : غلط] .

هذا القسم الرابع من الأقسام المتعلقة بخصائص النبي عليه الصلاة والسلام فيما يتعلق
بالنكاح ، وهذا القسم يتعلق بالفضائل المختصة به ﷺ دون غيره ، فذكر من ذلك : ((أنَّ
أزواجه أمهات المؤمنين)) ؛ وهذا دل عليه كتاب الله العزيز ، قال الله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ
أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب:٦] ، فأزواج النبي عليه الصلاة والسلام أمهاتٌ للمؤمنين ، وهذا شرف
لزوجات النبي عليه الصلاة والسلام نلَّه بشرف النبي عليه الصلاة والسلام ومكانته العظيمة ،
فلما كان عليه الصلاة والسلام للمؤمنين بمنزلة الوالد كما صح بذلك الحديث عنه صلوات
الله وسلامه عليه أنه قال: ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ)) فكذلك أزواجه صلوات الله وسلامه
عليه للمؤمنين بمنزلة الأمهات ولهذا قال الله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ . قد جاء في قراءة
شاذة لهذه الآية { وهو أبٌ لهم } أي أبٌ للمؤمنين، والأبوة هنا أبوةٌ دينية ، كما أن أمومة
أزواجه عليه الصلاة والسلام للمؤمنين أمومة دينية وليست أمومة نسب .

قال العلماء رحمهم الله تعالى : الأبوة نوعان :

- أبوة دينية ؛ يعني الرابط فيها الدين .
- وأبوة طينية ؛ الرابط فيها أو المؤثر فيها النسب .

ولهذا لا يعارض إثبات هذه الأبوة للنبي ﷺ قول الله ﷻ : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] لأن الأبوة المنفية هنا أبوة النسب ، والأبوة المثبتة له عليه الصلاة والسلام أبوة الاحترام والتوقير والإجلال والمحبة والتربية على الدين ؛ فهذه للنبي عليه الصلاة والسلام فيها أعلى الدرجات ، وله الحق فيها أكثر من حق الأم والأب ، ولهذا قال في الحديث: ((لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ)) ، فحقه عليه الصلاة والسلام مقدّم وهو أولى بالمؤمنين صلوات الله وسلامه عليه من أنفسهم .

كذلك لا تعارض بين قوله ﷻ: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ وقوله تبارك وتعالى: ﴿ إِنِ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَذَنَّهُمْ ﴾ [المجادلة: ٢] ؛ فقوله: ﴿ إِنِ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَكَذَنَّهُمْ ﴾ هذا في النسب ، وقوله: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ هذا في المكانة والفضل والمنزلة والحرمة والتوقير والاحترام ونحو ذلك من المعاني .

قال : ((ومعنى هذه الأمومة : الاحترام والطاعة وتحريم العقوق ووجوب التعظيم ، لا في تحريم بناتهن))؛ من المعلوم أن الإنسان لا يحل له أن ينكح بنت أمه ، لكن علي ﷺ نكح فاطمة بنت خديجة ، وخديجة رضي الله عنها أم علي وغيره من المؤمنين ، كذلك عثمان ﷺ نكح أختها أم كلثوم ؛ فهذه الأمومة في الاحترام والطاعة وتعظيم العقوق ووجوب التعظيم لا في تحريم بناتهن وجواز الخلوة بهن ؛ يعني هذه الأمومة أيضاً لا تجيز الخلوة بهن مع أن الإنسان يخلو بأمه من النسب ، أما أمهات المؤمنين قال الله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ، وقال الله ﷻ مخاطباً أمهات المؤمنين : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾ [الأحزاب: ٣٣] .

((ولا تنتشر الحرمة إلى من عداهن)) ؛ يعني من حيث الحكم الثابت لهن رضي الله عنهن . فهذا شرفٌ لأمهات المؤمنين أهنّ بهذا الارتباط المبارك الذي أكرمهن الله ﷻ به صرن

أمهات للمؤمنين ، ثم هذه الأمومة لها مقتضياتها وحقوقها ولوازمها ؛ ومن ذلك ما أشار له ابن كثير رحمه الله : أن يقوم في قلب المؤمن الاحترام لهن ، والمعرفة بقدرهن ، ومحبتهم رضي الله عنهن وأرضاهن ، وسلامة الصدر تجاههن من الغل ونحو ذلك ، والحذر من النيل منهن أو الوقوع فيهن ؛ فهذا كله من الحقوق الواجبة تجاه أزواج النبي عليه الصلاة والسلام ، فلمن من الحقوق مثل ما لأم الإنسان من الحقوق ، بل الخير الذي وصل إلى الأمة عن طريق أمهات المؤمنين أعظم ؛ من بيان الدين ونشره ، وخاصة الأمور التي تتعلق بالنبي عليه الصلاة والسلام في بيته ، فجُلُّ هذه الأحكام نُقلت بواسطة أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن .

ثم ذكر رحمه الله تعالى مسألة متفرعة عن هذه قال: ((وهل هن أمهات المؤمنات؟)) ؛ هل هن أمهات للمؤمنين والمؤمنات؟ أو أنهن أمهات للمؤمنين فقط دون المؤمنات؟ قال: ((على وجهين)) ؛ يعني للعلماء فيها قولان .

((صححوا - أي الشافعية - المنع)) ؛ ولهذا يقول ابن كثير في التفسير : " وهذا أصح الوجهين في مذهب الشافعي " ، يعني أنهن أمهات المؤمنين دون المؤمنات . قال: ((وهو قول عائشة رضي الله عنها)) ؛ وهذا جاء في الطبقات لابن سعد والسنن الكبرى للبيهقي رحمه الله تعالى أن امرأة قالت لعائشة رضي الله عنها : يا أُمِّي ، قالت: "أنا أم رجالكم ولست أم نساءكم " ، والإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير قال: "صح عن عائشة " أي أنها قالت : أنا أم رجالكم ولست أم نساءكم. وروى ابن سعد في الطبقات عن أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله عنها أنها قالت: " أنا أم الرجال منكم والنساء " .

والذي يظهر والله تعالى أعلم أنه ليس هناك تعارض بين قولي أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين أم سلمة رضي الله عنهما لأن كل قولٍ من القولين لوحظ فيه اعتبار :

■ فإذا لاحظنا في معنى الأمومة اعتبار الاحترام والتوقير والمحبة ومعرفة الفضل والمكانة ؛ فهذه تتناول ولا شك الرجال والنساء ، فبهذا الاعتبار هن أمهات للمؤمنين والمؤمنات ، لأن هذه المعاني مطلوبة من المؤمنات تجاه أزواج النبي ﷺ كما أنها مطلوبة من المؤمنين .

■ وإذا لوحظ المعنى الآخر الذي سبق أن أشار إليه ابن كثير رحمه الله تعالى وهو تحريم بناهتھن ، وعدم الخلوة بهن، وعدم النظر إليهن إلى غير ذلك ، فهذه أحكام تختص بالرجال دون النساء وعليه يُحمل المنقول عن عائشة رضي الله عنها .

ويدل لقول أم سلمة سياق الآية الكريمة ، لأن الله ﷻ قال: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ ، ومن المعلوم أن صدر الآية وهو قوله : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ يتناول النساء وليس هو خاص بالمؤمنين الرجال دون النساء ، فأيضاً ما أضيف إليه وهو قوله : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ أيضاً يتناول الرجال والنساء ، وهذا مما يقوي المنقول عن أم سلمة رضي الله عنها .

قال: ((وهذا تفريع على أن جمع المذكر السالم هل يدخل فيه النساء ؟ وهي مقررة في (الأصول)) ؛ الأصل في الخطاب في القرآن الموجّه للرجال ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أنه للرجال والنساء معاً إلا ما دل الدليل على تخصيصه بالرجال ، حتى الأحاديث التي يُنصُّ فيها على الرجل ، ذُكر الرجل فيها لا مفهوم له لأنه يتناول الرجال والنساء .

قال: ((وهل يقال في إخوانهن أخوال المؤمنين؟)) ؛ مثلاً ابن عمر عبد الله ﷺ أخو حفصة بنت عمر زوج النبي ﷺ ، فهل ابن عمر خال للمؤمنين؟ ، أيضاً معاوية بن أبي سفيان أخو لأم حبيبة رضي الله عنها فهل يقال له خال للمؤمنين؟ .

قال: ((فيه نزاع ، والنص على جوازه)) ؛ مر معنا أنّ هذا لا ينتشر إلا باعتبار إطلاق العبارة لا باعتبار إثبات الحكم ، فيصح أن يقال ابن عمر خال المؤمنين ، ويصح أن يقال معاوية خال المؤمنين ، وقد جاء عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أنه قال: " معاوية خال المؤمنين وعبد الله بن عمر خال المؤمنين " ، وهذه الخؤولة هي من باب إطلاق العبارة لا من باب إثبات الحكم مثل ما نصَّ على ذلك ابن كثير رحمه الله تعالى في كتابه التفسير، ولهذا لا حرج في أن يقال إن معاوية ﷺ خال المؤمنين وهذا منقول بكثرة عن السلف ، وفي ترجمة معاوية ﷺ كثيراً ما يُذكر ذلك ويوصف بهذا الوصف ويلقب بهذا اللقب "خال المؤمنين" ، وكاتب الوحي " لأنه منذ أسلم وهو كاتب الوحي ، وهو أول ملوك المسلمين ﷺ ، ومناقبه ومآثره وفضائله كثيرة وسيأتي عند المصنف رحمه الله تعالى لاحقاً إشارة إلى شيء من ذلك .

قال: ((وهل يطلق على بناتهن أخوات المؤمنين؟)) ؛ مثل فاطمة ورقية وأم كلثوم وزينب بنات خديجة رضي الله عنها وأرضاها ؛ فهل يطلق عليهن أخوات المؤمنين ؟
 ((نصّ الشافعي في المختصر على جوازه)) ؛ وأخوتهن للمؤمنين هذه ثابتة، والمؤمنون كلهم إخوة أخوة الدين والإيمان ، ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: ١٠] ، ((المسلم أخو المسلم)) .

قال : ((وجوّزه بعض الأصحاب ومنعه آخرون ، وقد أنكر ابن الصباغ وغيره ذلك على المزني وقالوا غلط)) ؛ على كل حال إطلاق الأخوة بهذا الاعتبار هو معنى ثابت والمؤمنون كلهم إخوة .

قال رحمه الله :

[(فرع)] : وهل يقال له ﷺ أبو المؤمنين ؟ نقل البغوي عن بعض الأصحاب الجواز . قلت : وهو قول معاوية ، وقد قرأ أبيّ وابن عباس ﷺ { النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبّ لهم وأزواجه أمهاتهم } . ونقل الواحدي عن بعض الأصحاب المنع ، لقوله تعالى : { ما كان محمد أباً أحد من رجالكم } ، ولكن المراد : أباهم في النسب وإلا فقد روى أبو داود " إنما أنا لكم بمثل الوالد " الحديث في الاستطابة] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا الفرع : ((هل يقال له ﷺ أبو المؤمنين ؟ نقل البغوي عن بعض الأصحاب الجواز)) ؛ أي : يجوز أن يقال عنه صلوات الله وسلامه عليه أبو المؤمنين . قال ابن كثير: ((وهو قول معاوية - أي ابن أبي سفيان ﷺ - وقد قرأ أبيّ بن كعب وابن عباس ﷺ { النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَهُوَ أَبُّ لَهُمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ })) وهي قراءة شاذة، لكن سياق الآية يدل على صحة المعنى كما قال ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله ؛ إذا كان أزواجه أمهات المؤمنين فهو أبّ لهم ، بل إنما كنّ أمهات للمؤمنين بشرف ارتباطهن به عليه الصلاة والسلام ، فإذا كنّ هن أمهات للمؤمنين فمن باب أولى أن يكون هو صلوات الله وسلامه عليه أبّ للمؤمنين أبوةً دينية ، بل كما قال بعض السلف: " كل نبي

أَبٌ لِأُمَّتِهِ" ، أي أبوة التربية والتأديب والتعليم والعناية بالتوجيه ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ [التوبة: ١٢٨] .

فهو عليه الصلاة والسلام أَبٌ للمؤمنين أبوةً دينيةً ، وهذا الإطلاق صحيح ولا شيء فيه ولا حرج في إطلاقه ، ولا ينافيه قول الله ﷻ : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٤٠] لأن الأبوة المنفية أبوة النسب ، والأبوة المثبتة أبوة الدين ، ولهذا قال ابن كثير رحمه الله: ((ولكن المراد أباهم من النسب)) .

قال: ((وإلا فقد روى أبو داود: " إنما أنا لكم بمثل الوالد " - أو بمنزلة الوالد - الحديث في الاستطابة)) أي : من قضاء الحاجة . قال ﷺ : ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعَلَّمْتُكُمْ ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا وَلَا يَسْتَتِبُ بِيَمِينِهِ ، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، وَيَنْهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ)) ؛ هذا كله تربية .

وانظر هذا الشرف الذي حباك الله به أيها المؤمن !! النبي عليه الصلاة والسلام يخاطبك هذا الخطاب الرفيق الرقيق العظيم ((إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ)) فلا تفعلوا كذا ولا تفعلوا كذا ولا تفعلوا كذا ، وهذا أيضاً يستفاد منه أسلوب عظيم جداً في تربية الأبناء - حتى وإن لم يكونوا أبناءك - لما تخاطب صغيراً وتقول له : يا بني أنا بمنزلة والدك فأصحك بكذا وأنصحك بكذا وأوجهك لكذا ؛ يكون للكلام وقع وأثر في النفوس بالغ . فالنبي عليه الصلاة والسلام للمؤمنين بمنزلة الوالد بل هو في مكانته ومنزلته أعلى من الوالد والوالدة والناس أجمعين صلوات الله وسلامه عليه كما صح الحديث الذي أشرت إليه آنفاً قال: ((والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين)) والحديث رواه النسائي وابن ماجه وأحمد وغيرهم بسندٍ حسنٍ وصححه جمعٌ من أهل العلم .

قال رحمه الله :

[مسألة : وأزواجه أفضل نساء الأمة لتضعيف أجرهن بخلاف غيرهن ، ثم أفضلهن خديجة وعائشة . قال أبو سعيد المتولي : واختلف أصحابنا أيتهما أفضل ، وقول ابن حزم : إن أزواجه ﷺ أفضل من سائر الصحابة حتى من أبي بكر الصديق ﷺ قول لم يسبقه إليه أحد ، وهو أضعف الأقوال] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة قال: ((وأزواجه أفضل نساء الأمة)) ؛ ولا شك أن هذه الأفضلية والتفضيل ثابت لنساء النبي عليه الصلاة والسلام ، فإن هذا الارتباط بالرسول عليه الصلاة والسلام الذي أكرمهن الله ﷻ به كان شرفاً لهن أيما شرف وفضيلة أيما فضيلة تميزن به عن سائر النساء ، ولهذا قال الله لهن: ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ؛ فهذا الارتباط كان شرفاً عظيماً لنساء النبي عليه الصلاة والسلام وصرن به أمهاتٍ للمؤمنين فلا شك أن أزواجه أفضل نساء الأمة . وأشار رحمه الله تعالى إلى وجه من وجوه الأدلة - وإلا الأدلة على أن أزواج النبي ﷺ أفضل نساء الأمة كثيرة - فقال:

((لتضعيف أجرهن بخلاف غيرهن)) ؛ وتضعيف أجرهن مأخوذ من قوله ﷻ في سورة الأحزاب والخطاب لأزواج النبي : ﴿ وَمَنْ يُقْتِمْ مَنَکُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحًا نُؤْتْهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا (٣١) ﴾ ، فالواحدة منهن إذا قنتت لله وعملت الصالحات أوتيت أجرها مرتين ، فتميزن عن سائر النساء بميزات عظيمة وخلال كريمة مباركة شرفن بها رضي الله عنهن وأرضاهن .

والإمام السيوطي رحمه الله له كتاب وهو مطبوع سماه : « مطلع البحرين في من يؤتى أجره مرتين » ، صدره بأزواج النبي ﷺ وذكر الآية وذكر أيضاً حديثاً في الباب لا يصح ، والآية كافية في إثبات هذه الفضيلة لأزواج النبي ﷺ وأنهن يؤتين أجرهن مرتين .

أيضاً من وجوه التفضيل : أن النبي عليه الصلاة والسلام قال: ((مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا)) ، وإذا رأينا وبخاصة الأحكام المتعلقة بالنساء والأحكام المتعلقة التي تتعلق بالبيوت جُلُّها نُقلت بواسطة أزواج

النبي ﷺ ، فكل من علم هذا العلم فيما بعد وفقهه وعمل به فلأزواج النبي ﷺ أجر الدلالة

قال: ((ثم أفضلهن خديجة وعائشة)) ؛ أفضل أزواج النبي ﷺ خديجة وعائشة .
((قال أبو سعيد المتولي: واختلف أصحابنا أيتهما أفضل ؟)) ؛ أهل العلم عموماً اختلفوا
أيتهما أفضل خديجة أو عائشة ؟ والخلاف في ذلك بين أهل العلم مشهور ، ومن قدّم
خديجة في التفضيل بالإطلاق لا يسلم من معارضة وانتقاد ، ومن قدّم عائشة رضي الله عنها
بالإطلاق لا يسلم أيضاً من معارضة وانتقاد ، ولهذا يقول ابن القيم رحمه الله تعالى في كتابه
بدائع الفوائد : " سئل شيخ الإسلام ابن تيمية أيهما أفضل خديجة أو عائشة؟ فأجاب رحمه
الله : بأن سبق خديجة وتأثيرها في أول الإسلام ونصرها وقيامها في الدين لم تشركها فيه
عائشة ولا غيرها من أمهات المؤمنين ، وتأثير عائشة في آخر الإسلام وحمل الدين وتبليغه إلى
الامة وإدراكها من العلم ما لم تشركها فيه خديجة ولا غيرها مما تميزت به عن غيرها ؛ فتأمل
هذا الجواب الذي إذا أجبت بغيره من التفضيل مطلقاً لم تتخلص من المعارضة " يعني إن
فضلت خديجة مطلقاً لم تسلم من معارضة، وإن فضّلت عائشة رضي الله عنها مطلقاً لم تسلم
من معارضة ، فإذا أتيت بهذا التفصيل الذي ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى
فإنك بهذا الجواب تسلم من المعارضة والانتقاد .

قال: ((وقول ابن حزم إنّ أزواجه ﷺ أفضل من سائر الصحابة حتى من أبي بكر
الصديق قول لم يسبقه إليه أحد وهو أضعف الأقوال)) ؛ ولا شك أن هذا القول ضعيف
وهو قول شاذ ، ولا شك أن أفضل أمة محمد عليه الصلاة والسلام أبو بكر الصديق ، ويليه
في الفضل عمر ، بل إنّ أبا بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله عنهما وأرضاهما هما أفضل
الناس على الإطلاق بعد الأنبياء في جميع الأمم - ليس أمة محمد ﷺ فقط ! بل أفضل
الناس على الإطلاق في جميع الأمم - وهذا دل عليه الحديث الثابت عن النبي ﷺ أنه قال:
((أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ سَيِّدَا كُفُوهٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ مَا خَلَا النَّبِيِّينَ وَالْمُرْسَلِينَ)) ،
فرتبتهما في الفضل بعد الأنبياء مباشرة في جميع أمم الأنبياء كلهم رضي الله عنهما وأرضاهما
وعن الصحابة أجمعين .

قال رحمه الله :

[مسألة : ويحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً ، وذلك لأنهن أزواجه في الجنة ، وإذا لم تتزوج المرأة بعد موت زوجها فهي له في الآخرة ، كما روي أن أبا الدرداء قالت له زوجته عند الاحتضار : يا أبا الدرداء إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك ، وإني أخطبك اليوم إلى نفسك ، قال : فلا تتزوجي بعدي . فخطبها بعد موته معاوية . وهو أمير . فأبت عليه . وروى البيهقي من حديث عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة أنه قال لامرأته : إن سرّك أن تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوّجي بعدي فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا . فلذلك حرّم على أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهن أن يُنكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة . واختلفوا فيمن طلقها في حال حياته على ثلاثة أوجه : ثالثها أن من دخل بها تحرم على غيره ، ونص الشافعي على التحريم مطلقاً ، ونصره ابن أبي هريرة ، لقوله تعالى : { وأزواجه أمهاتهم } ، وعلى هذا ففي أمة يفارقها بوفاة أو غيرها بعد الدخول وجهان . وقيل : لم يكن أزواجه حراماً على غيره إلا أن يموت عنهن ، والدليل على ذلك آية التخيير ، فإنه لو لم تخيّر للغير لما كان في تخييره لمن فائدة ، والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي من خصائصه عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالنكاح في باب الفضائل : أنه ((يحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً)) ؛ حُصّ عليه الصلاة والسلام من بين سائر الأمة أنه يحرم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً أي بإجماع أي أهل العلم وعددهن تسعة رضي الله عنهن وأرضاهن ، والله تعالى قال: ﴿ ولا أن تنكحوا أزواجه من بعده أبداً ﴾ [الأحزاب: ٥٣] ، فمحرم نكاح أزواجه من بعده . أما سائر الأمة من مات عن زوجته وانتهت عدة الوفاة جاز لها أن تنكح غيره . قال: ((لأنهن أزواجه في الجنة)) ؛ قال مستدلاً لذلك : ((والمرأة إذا لم تتزوج بعد موت زوجها فهي له في الآخرة)) ؛ يعني إذا بقيت بعد وفاته لم ترتبط بغيره تكون له زوجة في الآخرة ، وذكر الدليل على ذلك قال:

((كما روي أن أبا الدرداء قالت له زوجته)) ؛ أبو الدرداء رضي الله عنه له زوجتان كل منهما يقال لها أم الدرداء ، أم الدرداء الكبرى وهي صحابية يقال لها حَيْرَة ، وأم الدرداء الصغرى وهي التي ذُكرت هنا وهي ليست صحابية يقال لها هُجيمة .

((قالت له زوجته عند الاحتضار : يا أبا الدرداء إنك خطبتني إلى أهلي فزوجوك ، وإني أخطبك اليوم إلى نفسك)) ؛ زوجها أمامها يحتضر وتقول " وإني أخطبك اليوم إلى نفسك " !! يعني ترغب أن تكون رفيقةً له في الجنة ، وتريد أن هذه العشرة التي كانت بينها وبينه وأُتست بها معه في الدنيا أن تبقى معه في الدار الآخرة . وقولها هذا ناشئ عن حُبِّ قام في قلبها لزوجها رضي الله عنه ، فقالت له هذا الكلام العظيم المؤثر .

((قال رضي الله عنه : فلا تتزوجي بعدي)) ؛ لأنه ثبت في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال: ((المرأة لآخر أزواجها)) يعني لو المرأة تزوجت عن شخص وطُلقَت ، وآخر وتوفي ؛ فهي لآخر أزواجها .

فبعد وفاة أبي الدرداء رضي الله عنه وخروج أم الدرداء من العدة حصل لها في هذا الباب امتحان ؛ تقدّم لها معاوية وهو أمير المؤمنين ، ولهذا ابن كثير رحمه الله ما اكتفى بأن قال معاوية ؛ قال: ((فخطبها بعد موته معاوية وهو أمير)) تقدّم لها معاوية وهو في الفضل معروف وفي المكانة معروف .

((فأبت عليه)) ؛ لأنها على رغبتها السابقة التي ودّعت زوجها عليها في مغادرته للحياة . فقال: " إذاً عليك بالصيام " ؛ لأنها أبت وذكرت له السبب ، قالت: إني قلت له كذا وكذا وقال لي: لا تتزوجي بعدي ، ولا أريد به بدلاً .

وهذا الأثر رواه ابن عساكر في تاريخه بسندٍ حسن وله طريقٌ آخر عند أبي نُعيم في الحلية ، وصح أيضاً مرفوعاً ((أن المرأة لآخر أزواجها)) ، فروى أبو يعلى وغيره عن ميمون بن مهران قال : خطب معاوية أم الدرداء فأبت أن تزوجه قالت: سمعت أبا الدرداء يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((المرأة لآخر أزواجها)) ، ولست أريد بأبي الدرداء بدلاً . وإسناده صحيح والألباني رحمه الله تعالى أورده في سلسلته الصحيحة برقم (١٢٨١) .

قال رحمه الله تعالى: ((وروى البيهقي من حديث عيسى بن عبد الرحمن السلمي عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة -أي ابن اليمان رضي الله عنه - أنه قال لامرأته : " إن سرّك أن

تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجي بعدي، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا " فلذلك حُرِّمَ على أزواج النبي ﷺ ورضي الله عنهن أن ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة)) ؛ انتهى هنا استدلال ابن كثير رحمه الله تعالى لهذه المسألة وهي أنه يحُرِّم نكاح زوجاته اللاتي توفي عنهن إجماعاً ، وساق رحمه الله الدليل على ذلك ثم قال:

((واختلفوا فيمن طَلَّقها في حال حياته على ثلاثة أوجه ، ثالثها)) أي ثالث الأوجه التي ذكرها العلماء .

((أن من دخل بها تحرُّم على غيره ، ونصَّ الشافعي على التحريم مطلقاً ، ونصره ابن أبي هريرة - وهو من شيوخ الشافعية يقال له أبو علي الحسن بن الحسين بن أبي هريرة البغدادي القاضي ، توفي ٣٤٥ - لقوله تعالى: ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ [الأحزاب:٦٠])) يعني أخذاً من عموم الآية .

قال: ((وعلى هذا ؛ ففي أمةٍ يفارقها بوفاةٍ أو غيره بعد الدخول وجهان ، وقيل لم يكن زوجاته حراماً على غيره إلا أن يموت عنهن ، والدليل على ذلك آية التخيير ، فإنه لو لم تُخَيَّر للغير لما كان في تخييره لمن فائدة)) ؛ وآية التخيير مرت معنا ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ [الأحزاب:٢٨] ، والمعنى : ولكنَّ أن ترتبطن بمن شئت من أزواج ويكون عنده اليسار وعنده النعمة وعنده الخير ، ﴿ وَإِن كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٢٩] ؛ فبدأ بعائشة رضي الله عنها وقالت: "أختار الله ورسوله والدار الآخرة" .

قال رحمه الله :

[مسألة : ومن قذف عائشة أم المؤمنين قتل إجماعاً ، حكاها السهيلي وغيره ، لنصِّ القرآن على براءتها . وفيمن عداها من الزوجات قولان] .

وأيضاً هذه مسألة من باب الخصائص أنّ ((من قذف عائشة أم المؤمنين قُتِلَ إجماعاً ،
 حكاة السهيلي وغيره ، لنص القرآن على براءتها)) ؛ أي من قذفها بما برأها الله ﷻ به في
 آيات تُتلى في القرآن في سورة النور قُتِلَ إجماعاً ، ونصّ أهل العلم على أنه يكفّر لأنه معاند
 للقرآن ومكذّب لكلام الله ﷻ ، فالله ﷻ يبرأها وهذا المجرم الأثيم يقذفها بما برأها الله منه .

فنقل ابن كثير إجماع أهل العلم على أن من قذف عائشة رضي الله عنها قُتِلَ إجماعاً ، والله
 ﷻ لما ذكر تبرئة عائشة مما رماها الرامون والأفكون به قال في أثناء ذلك السياق : ﴿

يَعْظُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [النور: ١٧] ، ولهذا استدل مالك وغيره
 من أهل العلم بهذه الآية ؛ فذكر ذلك شرطاً في إيمان العبد أن لا يعود أو لا يقع في هذا
 الذي برأ الله ﷻ أم المؤمنين منه في آيات تُتلى في كتابه ﷻ .

قال: ((وفيمن عداها من الزوجات - من زوجات النبي ﷺ - قولان)) ؛ والصحيح -
 كما نص على ذلك ابن كثير نفسه وغيره من أهل العلم - أن زوجات النبي ﷺ كلهن مثل
 عائشة ؛ فمن رمى إحدى زوجات النبي ﷺ بما برأ الله ﷻ عائشة منه فهو كرميها رضي الله
 عنها .

وفي سياق البراءة لعائشة رضي الله عنها في سورة النور قال الله ﷻ : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ
 وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ﴾ [النور: ٢٦] ، فالنبي ﷺ خير
 الطيبين وزوجاته خير الطيبات بدلالة هذه الآية الكريمة ، فمن رمى إحدى زوجات النبي ﷺ
 فقد آذى النبي ﷺ بأذى هو من أعظم الأذى ، ولهذا لما كان يتكلمون في هذا قال النبي
 عليه الصلاة والسلام : ((مَنْ يَعْذِرْنِي - أي من ينصفي - مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ
 بَيْتِي)) وهذا من أعظم الأذى وأشدّه في حق الرسول عليه الصلاة والسلام .

فالصحيح أن رمى أي زوجه من زوجات النبي ﷺ بهذا الأمر هو كرمي عائشة رضي الله
 عنها ؛ قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره : " وقد أجمع العلماء رحمهم الله قاطبة على أن من
 سبّها بعد هذا ورمّاها بما رماها به بعد هذا الذي ذكره في هذه الآية فإنه كافر معاند للقرآن
 ، وفي بقية أمهات المؤمنين قولان : وفي بقية أمهات المؤمنين قولان أصحهما أنهن كهي " أي
 كأم المؤمنين عائشة .

وكذلك ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في الصارم المسلول أن للعلماء قولان وأنَّ الصحيح أن زوجات النبي ﷺ شأنهن كشأن عائشة ؛ فمن رماهن أو واحدةً منهن بهذا الإفك فهو كرمي أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وأرضاها.

قال رحمه الله :

[مسألة : وكذلك من سبه ﷺ قُتل - رجلاً كان أو امرأة - للأحاديث المتضافرة في ذلك التي يطول ذكرها ها هنا ، فمن ذلك حديث ابن عباس في الأعمى الذي قتل أم ولده لما وقعت في النبي ﷺ ، وذكر ذلك للنبي ﷺ فقال " ألا اشهدوا أن دمها هدر " . وقال شعبة عن توبة عن أبي السوار عن أبي برزة : أن رجلاً سب أبا بكر ، فقلت : ألا ضربت عنقه ؟ فقال : ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ . رواه النسائي والبيهقي . وروى ابن عدي من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي ، ثنا إبراهيم بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : " لا يُقتل أحدكم بسب أحد إلا بسب النبي ﷺ " . وقد صنف في ذلك الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه الصارم المسلول على من سب الرسول ﷺ ، وهو من أحسن الكتب المؤلفة في ذلك . والله أعلم] .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له وأسكنه الجنة وجميع علماءنا : ((وكذلك من سبه ﷺ قُتل، رجلاً كان أو امرأة)) ؛ والأصل أن تنفيذ الأحكام ليس لأحد الناس ولا لأفرادهم وإنما هذا منوط بولي الأمر أو من يكمل إليه ولي الأمر ذلك ، وإلا تصبِح أمور الناس فوضى ؛ فإذا حصل مثل ذلك يرفع لولي الأمر مثل ما صنع شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كتب « الصارم المسلول » أخذ يطالب بالأدلة والحجج والبراهين بقتل ذلك الرجل .

قال : ((للأحاديث المتضافرة في ذلك التي يطول ذكرها ها هنا)) ؛ فمن أراد بسط هذه المسألة والأدلة بوفاء لا مزيد عليه فعليه بكتاب شيخ الإسلام العظيم الحافل « الصارم المسلول على شاتم الرسول ﷺ » ، وهو كتابٌ مطبوع أتى فيه رحمه الله بالعجب العجيب وأجاد وأفاد وأحسن فيه أيماً إحسان ، ساق الأدلة سوقاً عجيباً ، وكل حديث يتكلم عنه بما يشفي ويكفي ، وهو كتابٌ عظيمٌ في بابه ؛ فيه غيرة ابن تيمية رحمه الله المفعمة ، وديانته

المتينة ، ونصحه لدين الله ، ومحبه القوية لرسول الله ﷺ . وكان رحمه الله ألفه غيراً على رسول الله ﷺ لأنه ذكر أن نصرانياً في زمانه سب النبي عليه الصلاة والسلام فأخذ رحمه الله تعالى يطالب بقتله وإزهاق روحه لسبِّه لرسول الله صلوات الله وسلامه عليه وكتب مجلداً كبيراً عظيماً نافعاً في بابه .

وأشار ابن كثير رحمه الله إلى بعض الأدلة قال : ((فمن ذلك : حديث ابن عباس في الأعمى الذي قتل أم ولده)) ؛ هذا الأعمى كانت عنده أم ولد له منها ولدان قال عنهما كما جاء في الحديث : " لِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللَّؤْلُؤَيْنِ ، وَكَانَتْ بِي رَفِيقَةً " ، أثنى على رفقتها به وهو رجل أعمى ، وله منها ولدان دُرتان يعني في الأدب والخلق واللطافة ؛ فكانت هذه المرأة التي عندها هذا الرجل الأعمى تسب النبي والعياذ بالله ، فكان ينهاها ويزجرها ويغضب عليها وتكرر منها ذلك ، وفي ليلة من الليالي حصل منها أن سبَّت النبي عليه الصلاة والسلام فغضب وتركها لما نامت وجاء بسيفٍ عنده ووضع على بطنها واتكأ عليه إلى أن ماتت في مكانها ، وسكت عن الأمر ، فبلغ ذلك النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما كان الناس مجتمعين في المسجد قام عليه الصلاة والسلام وخطب الناس وذكر هذه الحادثة وقال : ((أَنْشُدُ اللَّهَ رَجُلًا فَعَلَ مَا فَعَلَ لِي عَلَيْهِ حَقٌّ إِلَّا قَامَ)) ، فقام هذا الأعمى وكان في آخر الصفوف وجاء يمشي يتخطى إلى أن جاء النبي ﷺ وقال أنا صاحبها ، وقصتها أنها كانت تسب النبي ﷺ وزجرتها ونهرتها أكثر من مرة، فسمعت منها البارحة سباً فما احتملته فأخذت سيفاً كان عندي فوضعت على بطنها فماتت ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : ((أَلَا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدْرٌ)) ، والدم الهدر هو الذي لا دية فيه ولا ضمان ولا كفارة . والحديث رواه أبو داود والنسائي والحاكم وصححه جماعة من أهل العلم منهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول .

قال : ((وقال شعبة عن توبة عن أبي السِّوَارِ عن أبي برزة : أن رجلاً سب أبا بكر ، فقلت : ألا ضربت عنقه؟ فقال : ما كانت لأحد بعد النبي ﷺ)) ؛ يعني النبي ﷺ من خصوصياته أنه إذا سبَّه رجل يضرب عنقه مباشرة ، ولهذا أورد في باب الخصوصيات . قال ((رواه النسائي والبيهقي)) ؛ وأيضاً رواه الإمام أحمد والحاكم وصححه ووافقه الذهبي .

قال: ((وروى ابن عدي من حديث يحيى بن إسماعيل الواسطي ، قال حدثنا ابراهيم بن سعد ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة قال : لا يقتل أحدٌ بسب أحدٍ إلا بسب النبي ﷺ)) ورواه من طريق ابن عدي البيهقي في السنن الكبرى وقال: " هذا الحديث يعرف بيحيى بن إسماعيل " أي الواسطي ، ويحيى بن إسماعيل قال فيه أبو حاتم : " أدركته ولم أكتب عنه " ، وسئل عنه في العلل فقال : " هذا الحديث باطل بهذا الإسناد " . لكن فيما سبق وفيما أيضاً ساقه وأطال في ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه الصارم المسلول من الأدلة ما يكفي .

قال: ((وقد صنف في ذلك الشيخ الإمام أبو العباس بن تيمية كتابه «الصارم المسلول على سب الرسول ﷺ» وهو من أحسن الكتب المؤلفة في ذلك . والله أعلم))
ومما ينبئ عليه في هذا المقام أن السب في بعض المناطق درج في السنة كثير من الناس أكثر من السلام والرحمة والدعاء بالخير، وقد جاء في الحديث أن نبينا عليه الصلاة والسلام قال: ((لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ وَلَا اللَّعَّانِ وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ)) ، لكن بلغ الحال في بعضهم والعياذ بالله أنه عند أدنى غضبٍ من شخص في بيعه وشراءه وفي تعامله رأساً يسب الدين ، أو يسب والعياذ بالله رب العالمين ، أو يسب النبي الكريم عليه الصلاة والسلام ؛ وكل ذلك ردة عن الإسلام وكفرٌ بالله ﷻ ، ومن وقع في هذا السب فعمله باطل وطاعاته كلها فريضةٌ ونفلاً حابطة ولا تُقبل منه ، لو صلى الصلوات كلها في أوقاتها وصام شهر رمضان كاملاً وحج بيت الله الحرام وتصدق وقام بالطاعات كل هذا لا يقبله الله منه ولا ينتفع منها بشيء لأن سبه لله ردة عن الإسلام وكفرٌ ناقلاً من الملة . وهذا أمر غاية في الخطورة، ومع ذلك تجد في بعض المناطق أناس استهانوا بذلك أيما استهانة . وهذا إضافةً إلى أنه ردة وكفرٌ بالله هو من الحماسة والسفه؛ إذا كان الإنسان ولا بد سيُسب فليسب من أغضبه مباشرة الذي هو أمامه ، أما دين الشخص والنبي والأمور الأخرى هذه كلها لا علاقة لها بهذا الذي أغضب الشخص ، لكن هذا سفه وحماسة ليس وراءها حماسة ولا سفه ، وأعظم من ذلك أن هذا كفرٌ وردة وانتقال من ملة الإسلام والعياذ بالله .

ولهذا إذا كان الإنسان مبتلى بوجود هذه الأشياء في بلده فيجب أن تتضافر الجهود على اقتلاع هذا السب القبيح واللعن المشين من ألسنة الناس ؛ بالتوعية ، والتعليم ، وبيان أن

هذا أمرٌ في غاية الخطورة وأنه كفر وردة وناقل من ملة الإسلام ومحبط للأعمال . نسأل الله
عَنْكَ السلامة والعافية ، وأن يصلح أحوال المسلمين.

قال رحمه الله :

[مسألة : وكان من خصائصه أنه إذا سب رجلاً ليس بذلك حقيقاً أن يُجعل سبُّ رسول
الله ﷺ كفارةً عنه، ودليله ما أخرجاه في الصحيحين " عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ : " اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفه ، إنما أنا بشر ، فأبي المؤمنين
آذيته أو شتمته أو جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم
القيامة " ولهذا لما ذكر مسلم في صحيحه في فضل معاوية أورد أولاً هذا الحديث ثم أتبعه
بحديث " لا أشبع الله بطنه.. " فيحصل منهما مزية لمعاوية رضي الله عنه . وهذا من جملة إمامة
مسلم رحمه الله تعالى] .

ثم عقد رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي آخر المسائل المتعلقة بالنكاح ، ودكرها في النكاح
استطراداً ، لأنه لما ذكر سب أزواج النبي عليه الصلاة والسلام أتبع ذلك بحكم سبه عليه
الصلاة والسلام ، ثم استطراداً ذكر هذه المسألة .

قال : ((وكان من خصائصه أنه إذا سب رجلاً ليس بذلك حقيقاً - أي ليس لهذا السب
أهلاً - أن يُجعل سب رسول الله ﷺ كفارةً عنه)) .

قال : ((ودليله ما أخرجاه في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : "
اللهم إني اتخذت عندك عهداً لن تخلفه ، إنما أنا بشر ، فأبي المؤمنين آذيته أو شتمته أو
جلدته أو لعنته فاجعلها له صلاة وزكاة وقربة تقربه بها يوم القيامة ")) ؛ فسأل صلوات
الله وسلامه عليه ربه جل وعلا أن يكون إن كان وقع شيء من ذلك ، إن أذى أو شتم
أحداً أو جلده أو لعنه وهو ليس أهلاً لذلك أن يجعلها الله ﷻ له صلاةً وزكاةً .

قوله ((إنما أنا بشر)) هذا من جملة أدلة كثيرة متضاربة تفيد المسلم في باب التوحيد وأن النبي
عليه الصلاة والسلام وغيره من المقربين عند الله ليس لهم حق في خصائص الرب ﷻ ؛ من

الدعاء والالتجاء والاستغاثة وغير ذلك من حقوق الله ، فهو عليه الصلاة والسلام بشر وعبدٌ لا يُعبد، بل رسول يطاع ويُتَّبَع .

قال: ((ولهذا لما ذكر مسلم في صحيحه في فضل معاوية أورد أولاً هذا الحديث - حديث أبي هريرة - ثم أتبعه بحديث " لا أشبع الله بطنه ")) ؛ لأنه مرةً أرسل النبي ﷺ إليه ابن عباس رضي الله عنهما يدعوه، وكان معاوية منذ أسلم كاتب الوحي ، وكثيراً ما يرسل إليه النبي عليه الصلاة والسلام ليكتب الوحي، وهذه فضيلة عظيمة لمعاوية ، وبهذا يلقب في ترجمته يقال « كاتب الوحي » ، ويلقب أيضاً بـ«خال المؤمنين» ، ويلقب أيضاً بـ«أول ملوك المسلمين» . فالنبي ﷺ أرسل ابن عباس يناديه فقيل إنه يأكل ، فجاء ابن عباس إلى النبي عليه الصلاة والسلام وقال: إنه يأكل ، فقال: اذهب وادعه، فذهب يدعوه وجاء وقال: إنه يأكل ، ففي المرة الثالثة قال: عليه الصلاة والسلام " لا أشبع الله بطنه " .

إذا قرنت الحديثين فإن قول النبي ﷺ لمعاوية " لا أشبع الله بطنه " داخل في مناقب وفضائل معاوية ، لأن هذه تعتبر دعوة لمعاوية وليست دعوة عليه ، ولهذا يقول ابن كثير رحمة الله عليه في البداية والنهاية : " وقد انتفع معاوية بهذه الدعوة في دنياه وأخراه ؛ أما في دنياه فإنه لما صار إلى الشام أميراً كان يأكل في اليوم سبع مرات يجاء بقصعة فيها لحم كثير ويصل فيأكل منها ، ويأكل في اليوم سبع أكالات بلحم ، ومن الحلوى والفاكهة شيئاً كثيراً ويقول والله ما أشبع وإنما أعيأ ، وهذه نعمة ومعدة يرغب فيها كل الملوك . وأما في الآخرة فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري وغيرهما من غير وجه عن جماعة من الصحابة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " اللهم إنما أنا بشر فأبشروني بما سببت أو جللته أو دعوت عليه وليس لذلك أهلاً فاجعل ذلك كفارة وقربة تقربه بما عندك يوم القيامة " .

فهذه منقبة من مناقب معاوية ﷺ ، ومناقبه ومآثره رحمه الله ومكانته عند المؤمنين معروفة مشهورة . ولا يغتر الإنسان بأهل الأهواء ممن ليس عندهم بصيرة بفضل الصحابة ومكانة الصحابة ومنزلة الصحابة ممن يتجرؤون على هذا الصحابي ، قد جاء عن بعض السلف رحمه الله تعالى أنه قال: " إن معاوية ستر ، فمن هتكه هتك ما وراءه " ؛ يعني من تجرأ على معاوية بلمزٍ أو سبٍ أو طعنٍ أو وقيةٍ مما يوجد عند أهل البدع والأهواء فسيتجرأ أيضاً على غير معاوية ﷺ من أصحاب النبي ﷺ ، والله ﷻ لما ذكر الصحابة عموماً المهاجرين منهم

والأنصار في سورة الحشر وذكر فضل كلِّ اتبع ذلك بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١٠) ، وهذه الآية تفيد أن من جاء بعد الصحابة من المؤمنين شأنه مع الصحابة أمران :

أحدهما يتعلق بالقلب ؛ وهو سلامة القلب ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ .
والأمر الثاني يتعلق باللسان ؛ وهو سلامة اللسان ﴿ اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ ﴾ .

أما والعياذ بالله الشخص الذي يطعن في معاوية أو يطعن في غيره من الصحابة أين حظه من هذه الآية الكريمة ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ !! .

قال رحمه الله تعالى :

[(ومن الجهاد) ؛ مسألة : وكان إذا لبس لأمة الحرب لم يُجْز له أن يقلعها حتى يقضي الله أمره ، لحديث يوم أحد لما أشار عليه جماعة من المؤمنين بالخروج إلى عدوه إلى أحد فدخل فلبس لأمته فلما خرج عليهم قالوا : يا رسول الله إن رأيت أن ترجع ؟ فقال : "إنه لا ينبغي لنبي إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل" ، الحديث بطوله ذكره أصحاب المغازي . فقال عامة أصحابنا: إن ذلك كان واجباً عليه وإنه يحرم أن ينزعها حتى يقاتل ، وفرَّعوا عليه أنه لو شرع في تطوع لزمه إتمامه على أحد الوجهين وهو ضعيف لما قدّمنا في الصوم ، والله تعالى أعلم . وقد ضعّف هذا التفريع أبو زكريا أيضاً] .

قال رحمه الله : ((ومن الجهاد)) ؛ أي ومن مسائل الخصائص التي اختص بها النبي عليه الصلاة والسلام عن سائر الأمة مما يتعلق بالجهاد : أنه عليه الصلاة والسلام المشروع في حقه

أنه ((كان إذا لبس لأمة الحرب لم يجز له أن يقلعها حتى يقضي الله أمره)) ؛ المراد بالأمة : الدرع الذي يُلبس في الحرب . فمن خصائصه عليه الصلاة والسلام أنه إذا لبس ﷺ لأمته أي لبس لباس الحرب وتهيأ واستعد للخروج ليس له أن ينزعها حتى يقضي الله أمره ، وقد حصل نحواً من هذا في غزوة أحد ومر معنا أن النبي عليه الصلاة والسلام استشار الصحابة ﷺ في الخروج إلى المشركين أو في المكث في المدينة ، ثم اختلفت الآراء فيما استشارهم عليه ﷺ ؛ فدخل عليه الصلاة والسلام بيته ولبس لأمته فلما خرج قال له بعض الصحابة إن رأيت أن ترجع ؟ فقال عليه الصلاة والسلام هذه الكلمة قال : ((إنه لا ينبغي لني إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل)) ؛ وبهذا يُعلم أن هذه من خصائص الأنبياء عموماً التي لا تشاركهم فيها أممهم ؛ أنه ينبغي إذا لبس أحد منهم لأمة الحرب أن لا ينزعها وأن لا يرجع ، لأن لبس لأمة الحرب تعني في حقهم المضي والإقدام عليه .

قال ((لحديث يوم أحد لما أشار عليه جماعة من المؤمنين بالخروج إلى عدوه إلى أحد فدخل فلبس لأمته فلما خرج عليهم قالوا يا رسول الله إن رأيت أن ترجع فقال: "إنه لا ينبغي لني إذا لبس لأمة الحرب أن يرجع حتى يقاتل " الحديث بطوله ذكره أصحاب المغازي)) ؛ والجزء المرفوع من الحديث وهو قوله ((لا ينبغي لني ...)) إلى آخره هذا علقه الإمام البخاري رحمه الله تعالى في كتابه الصحيح ، ووصله الترمذي وأحمد والحاكم وغيرهم ، وحسنه الترمذي ، وحسن إسناده الحافظ ابن حجر رحمه الله في كتابه فتح الباري .

قال ابن كثير رحمه الله : ((فقال عامة الأصحاب : إن ذلك كان واجباً عليه وإنه يحرم عليه أن ينزعها حتى يقاتل)) ؛ وهذا أيضاً كما عرفنا أمر في حق جميع الأنبياء ؛ أن الواحد منهم إذا لبس لأمة الحرب ليس له أن ينزعها حتى يقاتل وحتى يقضي الله تبارك وتعالى أمره .

قال : ((وفرعوا عليه أنه لو شرع في تطوع لزمه إتمامه على أحد الوجهين)) ؛ لأنه مر معنا ذكر هذه المسألة في أحد هذه الخصائص ، ونقل ابن كثير رحمه الله قولين لأهل العلم في هذه المسألة :

الأول: أنه يلزمه أن يتمه .

والآخر : أنه لا يلزم .

ورجَّح رحمه الله تعالى أنه لا يلزم وذكر الدليل على ذلك ، ولهذا قال هنا ((وهو ضعيف لما قدّمنا في الصوم)) أي عند ذكر الخصائص في كتاب الصيام .
((وقد ضَعَّف هذا التفريع أبو زكريا)) ؛ أي النووي رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة : وذكروا في خصائصه ﷺ وجوب المشاورة ، يعني أنه يشاور أصحابه في أمور الحرب ، قال الله تعالى: { وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ } . قال الشافعي : ثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري قال: قال أبو هريرة ﷺ : " ما رأيت أحدا أكثر مشورة لأصحابه من رسول الله ﷺ " ، وقال الشافعي رحمه الله تعالى : " قال الحسن لقد كان رسول الله ﷺ غنياً عن المشاورة ولكنه أراد أن يستن بذلك الحكام بعده " ، قلت فعلى هذا لا يبقى من الخصائص] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي أن من خصائص نبينا ﷺ أن مشاورة أصحابه عليه الصلاة والسلام واجبة في حقه ، وأشار إلى استدلال من قال بالوجوب بعموم الآية ﴿

وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩] وأن الأصل في الأمر الوجوب .

وأورد حديثاً عن أبي هريرة ﷺ لا يفيد في باب إيجاب المشورة عليه صلوات الله وسلامه عليه - لكنه يدل على عنايته العظيمة بها ؛ على أن الحديث الذي ساقه المصنف ضعيف الإسناد ؛ قال: ((قال الشافعي : حدثنا سفيان ابن عيينة عن الزهري قال: قال أبو هريرة)) ؛ والزهري لم يسمع من أبي هريرة ﷺ فهو منقطع ، ولهذا قال الحافظ بن حجر رحمه الله تعالى في فتح الباري : " ورجاله ثقات إلا أنه منقطع " أي بين الزهري وأبو هريرة ﷺ . ثم إن الحديث لو صح فإن قصارى الأمر في دلالة أنه يفيد عناية النبي ﷺ بكثرة في مشاورة أصحابه ﷺ .

قال: ((وقال الشافعي رحمه الله تعالى قال الحسن : لقد كان رسول الله ﷺ غنياً عن المشاورة ولكنه أراد أن يستن به الحكام من بعده)) ؛ وأفعاله ﷺ الأصل فيها أنها للقدوة ، ولهذا قال ابن كثير رحمه الله : ((فعلى هذا لا يبقى من الخصائص)) .

فالشورى مطلوبة وفيها مصالح عديدة ومنافع كبيرة جداً ، والذي يشاور غيره كسب بأن ضم عقل غيره - ولاسيما عقل الرزين الحصيف - إلى عقله ، فأصبح يفكر في الأمر بعقل آخر أيضاً حصيف وعقل ثالث ورابع وخامس فتتضح له الأمور بأحسن ما يكون ويتعرف على أبعادها وعلى ما قد يكون من عقبات وما يكون من آثار ؛ وهذا كله إنما ينشأ ويتحقق بالمشاورة ، ولهذا قيل " ما خاب من استخار وما ندم من استشار " ؛ فالذي يستشير العقلاء أهل الحصافة وأهل الفهم وأهل الرأي لا يندم لأنه لا يحصل إلا خيراً .

وهنا ينبغي في باب المشورة - وكثيراً ما يحتاج الإنسان إليها - أن تكون الشورى خاصة بأهل العقل وأهل الدراية ؛ لأنه كم إنسان تورط في أمور كثيرة وفي أعمال مشينه وتجد حياته أخذت منحى سيء جداً بسبب سوء الشورى عنده وسوء اختيار من يستشير .

قال رحمه الله :

[مسألة : قالوا وكان يجب عليه مصابرة العدو وإن زادوا على الضعف ، وكان ذلك مأخوذ من حديث الحديبية والله أعلم ، حيث يقول عليه الصلاة والسلام لعروة في جملة كلامه : " فإن أبوا فوالله لأقاتلنهم - يعني قريشاً - على هذا الأمر حتى تنفرد سالفتي " والحديث مخرج في صحيح البخاري] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة من مسائل خصائص النبي عليه الصلاة والسلام المتعلقة بالجهاد أنه ((كان يجب عليه مصابرة العدو وإن زادوا على الضعف)) ؛ وهذه المصابرة يراها من يقرأ السيرة واضحة في حياته عليه الصلاة والسلام ، ومر معنا من أعجب الأمثلة في ذلك في غزوة حنين وكان ﷺ راكباً بغلة ولما رماهم العدو بالنبل واشتد وطئ النبل على الصحابة فروا ولم يبق مع النبي ﷺ إلا قلة يعدون بأصابع اليدين ، والنبي عليه الصلاة والسلام في تلك الأثناء كان يتقدم إلى جهة العدو مصابراً ، حتى إن العباس ﷺ كان يمسك خطام البغلة حتى لا تسرع أكثر ؛ خوفاً وشفقةً على النبي ﷺ ، ثم أمر ﷺ العباس أن ينادي المهاجرين والأنصار وأهل بيعة الرضوان ؛ فأخذ يناديهم بصوته الجهوري العالي فكلهم لبوا النداء واجتمعوا حول رسول الله ﷺ ونصر الله ﷻ المؤمنين النصر المؤزر . والشاهد من ذلك

مصابرة النبي عليه الصلاة والسلام الدالة على ما متعه الله ﷺ به من شجاعة وقوة وبسالة وإقدام في نصره دين الله تعالى .

قال : ((وكان ذلك مأخوذ من حديث الحديبية والله أعلم حيث يقول عليه الصلاة والسلام لعروة في جملة كلامه: "فإن أبوا فوالله لأقاتلنهم - يعني قريشاً - على هذا الأمر حتى تنفرد سالفتي)) ؛ السالفة: صفحة العنق. أي أنه عليه الصلاة والسلام سيمضي مقاتلاً قريشاً في هذا الأمر وهو نصره دين الله ﷺ والذب عنه حتى يُقتل في سبيل الله مصابراً مقاتلاً في سبيل الله .

قال ((والحديث مخرج في صحيح الإمام البخاري)) .

قال رحمه الله :

[مسألة: وقد قدمنا قوله ﷺ: " إنه لم يكن لنبي خائنة الأعين " قالوا : ومع هذا يجوز له الخديعة في الحروب لقوله ﷺ: " الحرب خدعة " ، وكما فعل يوم الأحزاب من أمره نعيم بن مسعود أن يوقع بين قريش وقريظة ، ففعل ما فعل حتى فرّق الله شملهم على يديه وألقى بينهم العداوة وفلّ الله جموعهم بذلك وبغيره وله الحمد والمنة] .

قال رحمه الله تعالى : ((مسألة : وقد قدمنا قوله ﷺ إنه لم يكن لنبي خائنة الأعين)) ؛ وقوله "قدمنا" : هذه المسألة مرت معنا عند المصنف في موضعين : عند الكلام على فتح مكة وفي خاتمة الخصائص التي تتعلق بكتاب الإيمان .

المقصود بخائنة الأعين: لحة البصر والإشارة السريعة التي تكون في البصر ، فقال عليه الصلاة والسلام ((إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ الْأَعْيُنِ)).

قال : ((قالوا ومع هذا يجوز له الخديعة في الحرب لقوله ﷺ: "الحرب خدعة")) ؛ والحديث في الصحيحين من حديث أبي هريرة ﷺ.

قال : ((وكما فعل يوم الأحزاب من أمره نعيم بن مسعود ﷺ)) ؛ وكان أسلم في تلك الليلة وجاء للنبي عليه الصلاة والسلام يعرض عليه العون والمساعدة ، فوجّهه عليه الصلاة

والسلام إلى ((أن يوقع بين قريش وبين بني قريظة)) وبنو قريظة نقضوا عهد النبي عليه الصلاة والسلام وتحالفوا مع قريش والأحزاب عندما قدموا المدينة .

قال : ((ففعّل ما فعل حتى فرّق الله شملهم على يديه)) ؛ وقصة نعيم معهم مرت معنا مفصّلة عند المصنف رحمه الله تعالى في غزوة الأحزاب .

قال : ((وألقى الله بينهم العداوة وفلّ الله جموعهم)) ؛ أي فرّقها وشتتها .

((بذلك)) ؛ أي بهذا الذي حصل على يد نعيم بن مسعود رضي الله عنه .

((وبغيره)) ؛ أي كما مر معنا في قوله رضي الله عنه : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾

[الأحزاب: ٩] .

قال : ((والله الحمد والمنة)) .

قال رحمه الله :

[مسألة : وقد كان له رضي الله عنه الصفي من المغنم ؛ وهو أن يختار فيأخذ ما يشاء عبداً أو أمةً أو سلاحاً أو نحو ذلك قبل القسمة ، وقد دل على ذلك أحاديث في السنن وغيرها ، وكذلك كان له خمس الغنيمة وأربعة أخماس الفيء كما هو مذهبنا لا خلاف في ذلك .]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة وهي آخر المسائل التي مما له تعلق بالجهاد قال : ((كان له رضي الله عنه الصفي من المغنم)) ؛ أي صفوته وخلاصته ينتقي عليه الصلاة والسلام ويختار ما شاء من عبدٍ أو أمةٍ أو سلاحٍ أو نحو ذلك قبل القسمة .

ومما يُستدل بعمومه لذلك قول الله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾

[الأحزاب: ٦] ، فهذا من باب الخصائص له صلوات الله وسلامه عليه أن له الصفي من المغنم .

ومن هذا القبيل : عندما اصطفى رضي الله عنه صفيه؛ لأن له عليه الصلاة والسلام الصفي من المغنم أي صفوه ونقوته وأطيبه ينتقي منه ما شاء صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

قال رحمه الله تعالى :

[(ومن الأحكام) ؛ مسألة : قالوا : له أن يحكم بعلمه لعدم التهمة ، وشاهده حديث هند بنت عتبة حين اشتكت من شح زوجها أبي سفيان فقال: "خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك" وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها . وفي حكم غيره بعلمه خلاف مشهور حاصله ثلاثة أقوال ، ثالثها يحكم في غير حدود الله . قالوا وعلى هذا يحكم لنفسه وولده ويشهد لنفسه وولده وتقبل شهادة من يشهد له لحديث خزيمه بن ثابت وهو حديث حسن مبسوط في غير هذا الموضوع والله تعالى أعلم] .

قال رحمه الله تعالى : ((ومن الأحكام)) ؛ أي مسائل الخصائص التي لها تعلق بالأحكام : القضاء ونحوه ، وأيضاً مسائل أخرى عامة تأتي عند المصنف رحمه الله تعالى .
قال : ((مسألة : قالوا له أن يحكم بعلمه لعدم التهمة)) ؛ أي التهمة بعيدة في حقه ﷺ ، وحاشاه أن يُتهم بعدم إنصاف أو بحيف أو جورٍ أو نحو ذلك .

((وشاهده حديث هند بنت عتبة حيث اشتكت من شح زوجها أبي سفيان فقال : "خذي من ماله بالمعروف")) ؛ فلم يطلب أبا سفيان ويسأله عن الأمر وهل هو شحيح معها ؟ وهل كان فعلاً لا ينفق عليها ؟ وإنما حكم عليه الصلاة والسلام بعلمه - لأن التهمة بعيدة في حقه صلوات الله وسلامه عليه - وقال : ((خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك)) .

قال : ((وهو في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها)) .

قال : ((وفي حكم غيره بعلمه خلاف مشهور حاصله ثلاثة أقوال ثالثها يُحَكَّم في غير حدود الله)) ؛ أي أن الأقوال ثلاثة : الجواز ، والمنع ، والثالث أنه يُحَكَّم في غير حدود الله : أي في المسائل العامة التي ليس فيها حد من حدود الله تعالى .

((قالوا : وعلى هذا فيحكم لنفسه وولده ويشهد لنفسه وولده وتقبل شهادة من يشهد له)) ؛ هذا كله في حقه صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((لحديث خزيمه ابن ثابت وهو حديث حسن مبسوط في غير هذا الموضوع)) ؛ وهو مخرج في سنن أبي داود وغيره وإسناده ثابت عن النبي ﷺ ، وهو : ((أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ ، فَاسْتَتَبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ ،

فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيَّ، فَطَفِقَ رِجَالٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَيَسْأَلُونَهُ بِالْفَرَسِ وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتِاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسِ وَإِلَّا بَعْتُهُ؟ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ فَقَالَ: «أَوْ لَيْسَ قَدْ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ؟» فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بَلَى، قَدْ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ» فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ هَلُمَّ شَهِيدًا، فَقَالَ حُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حُزَيْمَةَ فَقَالَ: «بِمَ تَشْهَدُ؟»، فَقَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَةَ حُزَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ ((؛ بهذا الموقف العظيم المبارك الذي كان من هذا الصحابي الجليل جعل النبي عليه الصلاة والسلام شهادته بشهادتين .

قال رحمه الله :

[مسألة: قالوا : ومن استهان بحضرتة أو زنا كفر . وقال الشيخ أبو زكريا النووي وفي

الزنا نظر والله أعلم]

قال : ((ومن استهان بحضرتة)) ؛ من استهان بحضرة النبي ﷺ لأن هذا من الاستخفاف وداخل أيضاً في باب الانتقاص وعدم الرعاية لحق النبي الكريم ولمقامه الكريم صلوات الله وسلامه عليه ؛ فمن استهان بحضرتة كفر .

قال : ((أو زنا)) أي زنا بحضرتة صلوات الله وسلامه عليه .

هذا التفريع هو من التفريعات التي تورّد على وجه الاحتمال وكثير منها نَبّه ابن كثير رحمه الله تعالى أن الأولى الصفح عن ذكرها لأنها لا يترتب عليها عمل ناجز وأنّ بعض الفقهاء اعترض على إيراد مثل هذه المسائل أصلاً .

وقولهم ((أو زنا)) هذه تحتل أمرين :

■ إما أن زنا بحضرتة يعني في زمانه .

■ أو بحضرتة أي بمشاهدته أمامه وبمراى منه صلوات الله وسلامه عليه .

ولهذا نقل عن النووي أنه قال ((وفي الزنا نظر)) .

والحافظ بن حجر رحمه الله تعالى في التلخيص الحبير يقول : " أما الاستهانة فبالإجماع ، وأما الزنا فإن أريد به أن يقع بحيث يشاهده فممكن ، وإن أريد بحضرته أي أن يقع في زمانه فليس بصحيح لقصة معز والغامدية " أي حصل منهما هذا الأمر في زمانه عليه الصلاة والسلام ولم يُحَكَّم عليهما في ذلك العمل بالكفر لأنه من كبائر الذنوب لكنه لا يصل بصاحبه إلى الانتقال من ملة الإسلام كما هو معلوم .

قال رحمه الله :

[مسألة: يجوز التسمي باسمه بلا خلاف ، وفي جواز التكني بكنية أبي القاسم ثلاثة أقوال للعلماء ؛ أحدها المنع مطلقاً وهو مذهب الشافعي حكاه عنه البيهقي والبعوي وأبو القاسم ابن العساكر الدمشقي لحديثٍ ورد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي " أخرجاه ، ولهما عن أبي هريرة رضي الله عنه مثله ، والثاني : وهو مذهب مالك واختيار النووي رحمهما الله تعالى إباحته مطلقاً ، لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ . الثالث : يجوز لمن ليس اسمه محمداً ، ولا يجوز لمن اسمه محمد ، لئلا يكون قد جمع بين اسمه وكنيته ؛ وهذا اختيار أبي القاسم عبد الكريم الرافعي] .

ثم قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى وغفر له : ((مسألة : يجوز التسمي باسمه بلا خلاف)) ؛ أي بإجماع أهل العلم للإنسان أن يسمي وليده محمد ، أما التكني بكنيته أن يكنى الإنسان بأبي القاسم فهذا فيه خلاف بين أهل العلم في هذه المسألة على ثلاثة أقوال حكاه الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى .

قال : ((الأول: المنع من ذلك مطلقاً)) ؛ أي : سواء كان اسم المكنى بأبي القاسم محمد أو له اسم آخر فلا يجوز التكني بهذه الكنية مطلقاً .

قال : ((وهو مذهب الشافعي حكاه عنه البيهقي والبعوي وأبو القاسم بن عساكر الدمشقي لحديث ورد فيه عن جابر قال : قال رسول الله ﷺ : " تسموا باسمي ولا

تكتنوا بكنتي " أخرجاه ، ولهما عن أبي هريرة مثله)) فهذا القول الأول : المنع مطلقاً من التكني بأبي القاسم سواءً كان اسم الإنسان محمد أو له اسم آخر ، وسواء في حياته عليه الصلاة والسلام أو بعد مماته ، ودليله الحديث .

قال : ((والثاني : وهو مذهب مالك واختيار النووي رحمهما الله بإباحته مطلقاً)) ؛ يعني سواءً كان اسم الإنسان محمد أو له اسم آخر مباح مطلقاً أن يتكنى بأبي القاسم .

قالوا : ((لأن ذلك كان لمعنى في حال حياته زال بموته ﷺ)) ؛ والمعنى الذي يشير إليه هنا : خشية الالتباس وقت المخاطبة ، ويستدلون لذلك بقصة حصلت وهي أن النبي عليه الصلاة والسلام كان بالبقيع فنادى رجلاً رجلاً آخر بكنته قال يا أبا القاسم ، فالتفت النبي عليه الصلاة والسلام وقال : نعم ، فقال الرجل : لم أعنيك ؛ فنهى النبي عليه الصلاة والسلام عن التكني بكنته . فبعض أهل العلم أخذ من ذلك أن النهي إنما هو خاص في حياته ﷺ حتى لا يحصل الالتباس عند مناداة غير النبي ﷺ كما حصل في قصة هذا الرجل .

والقول ((الثالث : يجوز لمن ليس اسمه محمداً ، ولا يجوز لمن اسمه محمد لئلا يكون قد جمع بين في اسمه وكنته ، وهذا هو اختيار أبي القاسم عبد الكريم الرافعي)) . ويُنظر في هذه المسألة تحقيقاً متيناً ونافعاً في كتاب « تحفة المودود بأحكام المولود » للعلامة ابن القيم رحمه الله تعالى .

قال رحمه الله :

[مسألة: وذكروا في الخصائص أن أولاد بناته ينتسبون إليه استناداً إلى ما رواه البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: رأيت الحسن بن علي رضي الله عنهما عند النبي ﷺ على المنبر وهو ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى فيقول: " إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين "] .

ثم ذكر رحمه الله هذه المسألة قال : ((وذكروا في الخصائص أن أولاد بناته ينتسبون إليه استناداً إلى ما رواه البخاري عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: رأيت الحسن بن علي رضي الله عنهما عند النبي ﷺ على المنبر وهو ينظر إليه مرة وإلى الناس أخرى فيقول: " إن ابني

هذا سيد")) ؛ والشاهد من الحديث قوله ((إن ابني)) وهو ابن بنته فاطمة ، فنسبه النبي ﷺ إليه .

وأيضاً ينبغي أن يُعلم أنه ليس معنى أن أولاد بناته ينتسبون إليه بمعنى أن يقال مثلاً "حسين بن محمد" ، أو "الحسن بن محمد" ، فالحسن ابن علي ابن أبي طالب لكنه من أبناء النبي عليه الصلاة والسلام لأنه ابن بنته ﷺ وقد قال عليه الصلاة والسلام : ((إن ابني هذا سيد)) .

قال رحمه الله :

[مسألة: ومن الخصائص أن كل نسب وسبب ينقطع نفعه وبره يوم القيامة إلا نسبه وسببه وصهره ﷺ ، قال الله تعالى : { فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ } ، وقال الإمام أحمد : ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا عبد الله بن جعفر ، حدثنا أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن عبيد الله بن أبي رافع عن المسور عن رسول الله ﷺ أنه قال : " فاطمة بضعة مني يعظمني ما يعظها ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع غير نسبي وسبي وصهري " . هذا الحديث في الصحيحين عن المسور بغير هذا اللفظ وبدون هذه الزيادة . قال الحافظ أبو بكر البيهقي : وقد روى جماعة هذا الحديث بهذه الزيادة عن عبد الله بن جعفر هذا وهو الزهري عن أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن أبيها ولم يذكر ابن أبي رافع ؛ فالله أعلم . وعن عمر بن الخطاب ﷺ أنه لما خطب أم كلثوم بنت علي ابن أبي طالب ﷺ فقال له علي : إنها صغيرة ، فقال : إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : " كل سبب ونسب ينقطع يوم القيامة إلا سبي ونسبي " فأحببت أن يكون لي من رسول الله ﷺ سبب ونسب فزوجه علي رضي الله عنهما . رواه البيهقي من حديث سفيان ابن وكيع وفيه ضعف . وعن روح ابن عبادة عن ابن جريج عن أبي مليكة عن حسن ابن حسن عن أبيه أن عمر... فذكره . قال أصحابنا : قيل معناه أن أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم . وقيل يُنتفع يومئذ بالانتساب إليه ولا يُنتفع بسائر الأنساب . وهذا أرجح من الذي قبله بل ذلك ضعيف ، قال الله تعالى : { وَيَوْمَ نَبَعْتُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنَ

أَنْفُسِهِمْ} [النحل: ٨٩] ، وقال تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ} [يونس: ٤٧] في آي كثيرة دالة على أن كل أمة تدعى برسولها الذي أرسل إليها ، والله ﷻ أعلم. وقال الشيخ أبو عمر ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب في ترجمة عثمان : " وثبت أن رسول الله ﷺ قال : " إني سألت ربي ألا يدخل النار أحداً ممن صاهرتي أو صاهرت " هذا غريب] .

ثم عقد ابن كثير رحمه الله تعالى هذه المسألة من الخصائص ((أن كل نسب وسبب فإنه ينقطع نفعه وبره يوم القيامة إلا نسبه وسببه وصهره وسببه ﷺ ، قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ [المؤمنون: ١٠١])) ؛ والآية على عمومها في كل نسب ، وجاء في الحديث الذي ساقه المؤلف رحمه الله تعالى ما يفيد الانتفاع بنسبه عليه الصلاة والسلام وصهره وهذا في حق من كان مؤمناً به متبعاً له ﷺ ، فيجتمع له الدين والنسب ، أما إذا كان بخلاف ذلك فقد صح في الحديث عنه ﷺ أنه قال : ((مَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ)) وهذا المعنى الذي في الحديث مقرر في الآية التي ساقها المصنف رحمه الله قال ﴿ فَإِذَا نَفَخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ ، وأيضاً في قوله تعالى: ﴿ إِنِ اكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٣] ، والأدلة العامة في هذا المعنى كثيرة .

أورد رحمه الله تعالى شاهداً لما ذكر : الحديث الذي في مسند الإمام أحمد عن المسور ابن مخزومة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال : ((فاطمة بضعة مني - أي جزء وقطعة مني - يغيظني ما يغيظها ويبسطني ما يبسطها ، وإن الأنساب يوم القيام تنقطع غير نسبي وسبي وصهري)) .

قال المصنف : ((هذا الحديث في الصحيحين عن المسور بغير هذا اللفظ وبدون هذه الزيادة)) أي: بدون قوله: "وإن الأنساب يوم القيامة تنقطع" إلى آخره فهذه الزيادة ليست في الصحيحين ، لكن لها شواهد ولهذا خرّجه الألباني رحمه الله بهذه الزيادة في السلسلة الصحيحة وصححه أي بما له من شواهد .

((قال الحافظ أبو بكر البيهقي : وقد روى جماعة هذا الحديث بهذه الزيادة عن عبد الله بن جعفر هذا وهو الزهري عن أم بكر بنت المسور بن مخزومة عن أبيها ولم يذكروا ابن أبي رافع)) ؛ أم بكر فيها جهالة لكن الحديث كما أشرت له شواهد عديدة صححه الألباني رحمه الله تعالى بها وأورده في سلسلته الصحيحة .

قال : ((وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه لما خطب أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب قال له علي إنها صغيرة)) ؛ وهذا أمر ينبغي أن يلاحظ : اعتذر علي رضي الله عنه عن تزويجه لها بصغر السن ولم يعتذر بأمر آخر .

فقال له عمر مبدياً رغبته العظيمة وشوقه للارتباط بهذا النسب المبارك نسب النبي صلى الله عليه وسلم : ((إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كل سب ونسب ينقطه يوم القيامة إلا سبي ونسبي " فأحببت أن يكون لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم سب ونسب)) ؛ هذا الذي دفعني أن اخطب أم كلثوم وهي صغيرة .

فما كان من علي رضي الله عنه إلا أن زوّجها إياه مع صغر سنّها لهذه الرغبة الكبيرة القائمة في قلب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه .

وينبغي أن يُعلم أن الصلة التي كانت بين الصحب والآل هي أوثق في أمور عديدة تدل على قوة الصلة التي كانت بينهم ، والعداوة التي تُذكر أو تُنشر وأنّ هناك عداوة بين الصحب والآل - بين أبي بكر وعلي ، وبين أبي بكر وفاطمة ، وبين عمر وآل البيت الخ - هذا كله لا وجود له إطلاقاً وإنما هو من اختراع أهل البدع ؛ موجود في مخيلتهم وفي عقولهم الفاسدة وفي كتبهم الباطلة ، أما في تاريخ وواقع الصحابة والآل وحياتهم الكريمة فإن الصلة التي كانت بينهم صلة حميمة يُضرب بها المثل ، ولهذا إذا قرأت حياة أبي بكر وعمر مع آل البيت تجد إثارة عجيبة ، وتجد محبة عجيبة ، وتجد صلة عجيبة ، وتجد أخلاق رفيعة جداً ولا تجد أي شيء من هذه العداوات التي يدّعيها أهل البدع والأهواء إطلاقاً .

حتى إن أبا بكر رضي الله عنه كان يقول : ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَرَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي)) .

ولما أسلم العباس عم النبي ﷺ قال عمر بن الخطاب ﷺ : ((مَهْلًا يَا عَبَّاسُ ، فَوَاللَّهِ
لِإِسْلَامِكَ يَوْمَ أَسْلَمْتَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ)) لمكانة قرابة النبي ﷺ
في نفسه .

وكان أبو بكر ﷺ دائماً يؤكد ((اِرْقُبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَهْلِ بَيْتِهِ)) .
ولهذا أيضاً من الصلة الوثيقة التي كانت بينهم تجد أن آل البيت - ذرية علي بن أبي طالب
ﷺ - يكثر فيهم التسمي بأبي بكر وعمر . وهذا شاهد من شواهد كثيرة دالة على الصلة
الوثيقة بين الصحب والآل .

قال رحمه الله : ((ورواه البيهقي من حديث سفيان بن وكيع وفيه ضعف ، وعن روح بن
عبادة عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن الحسن بن الحسن عن أبيه أن عمر فذكره)) .

قال ابن كثير رحمه الله: ((قال أصحابنا قيل معناه)) أي معنى الحديث ((أن الأنساب يوم
القيامة تنقطع غير نسبي وسبي وصهري)) .

((أن أمته ينتسبون إليه يوم القيامة ، وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم)) ؛ هذا قول
في معنى الحديث ، وضعفه ابن كثير رحمه الله واستدل لضعفه بقوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نُبْعَثُ
فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ [النحل: ٨٩] ، وكذلك قول الله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ
رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ ﴾ [يونس: ٤٧] ؛ فالنسبة باقية .

فالقول بأن المعنى " أن أمته ينتسبون إليه وأمم سائر الأنبياء لا تنتسب إليهم " هذا قول
ضعيف فضلاً أن يكون معني لهذا الحديث .

((وقيل ينتفع يومئذ بالانتساب إليه ولا ينتفع بسائر الأنساب ، وهذا أرجح مما قبله)) .

ثم نقل عن ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب في ترجمة عثمان قال : ((وثبت أن رسول الله
ﷺ قال : "إني سألت ربي ألا يدخل النار أحداً ممن صاهرتي أو صاهرت")) .

قال ابن كثير : ((هذا غريب)) ؛ وابن عبد البر ذكره بدون إسناد وهو حديث لم يثبت عن
النبي ﷺ .

قال رحمه الله :

[مسألة : ومن خصائصه ﷺ من دون سائر أمته : أنه كان أشدهم بأساً وأقواهم شجاعة ، كان لا يفر من عدو قلّ أو كثر . قال أنس بن مالك لما ذكر أنه ﷺ طاف على نسائه في يوم واحد : وكنا نعدّه في قوة ثلاثين من أمته . ومن ذلك : أنه كان ﷺ ينظر من خلفه كما ينظر أمامه كما جاء في الحديث ، وقد تقدم على معنى ذلك . فأما الحديث الذي رواه الحافظ البيهقي في كتاب دلائل النبوة حيث قال : أخبرنا أبو سعد الماليني : أخبرنا أبو أحمد بن علي الحافظ : حدثنا بن سلم : حدثنا عباس بن الوليد : حدثنا زهير بن عباد عن عبد الله بن محمد بن المغيرة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : " كان رسول الله ﷺ يرى في الظلمة كما يرى في الضوء " ؛ فإنه حديث ضعيف ضعفه الحافظان ابن عدي والبيهقي وغيرهما . قال البيهقي : وروي من وجه آخر ليس بالقوي أخبرناه أبو عبد الله الحافظ : حدثني أبو عبد الله محمد بن العباس : ثنا أبو إسحاق بن سعيد : حدثنا أبو عبد الله محمد بن الخليل النيسابوري : حدثنا صالح بن عبد الله النيسابوري : ثنا عبد الرحمن بن عمار الشهيد : ثنا مغيرة بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس ﷺ قال : " كان رسول الله ﷺ يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار في الضوء " . قلت : وأما ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثمانية كواكب والناس إنما يرونها سبعة فلا أصل له كذلك . والله أعلم] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذه المسألة ((في قوة الرسول عليه الصلاة والسلام وشجاعته)) . قال : ((ومن خصائصه ﷺ من دون سائر أمته أنه كان أشدهم بأساً وأقواهم شجاعة ، كان لا يفر من عدو قلّ أو كثر)) ؛ وشواهد ذلك في سيرته وغزواته عليه الصلاة والسلام أشهر من أن تُذكر . وسبق أن مر معنا عند المصنف رحمه الله تعالى (في أخلاقه الطاهرة ﷺ) قوله : ((فكان أشجع الناس وأشجع ما يكون عند شدة الحروب)) ، وأشرتُ هناك إلى شاهد في الصحيح من حديث أنس قال ﷺ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ ، وَلَقَدْ فَزَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَأَنْطَلَقَ

نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَتَلَقَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عَزِيٍّ، فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا؛ فَبِهَذَا شَاهِدٌ مِنَ الشَّوَاهِدِ عَلَى قُوَّتِهِ وَشَجَاعَتِهِ وَأَنَّهُ أَشْجَعُ النَّاسِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَسَلَامِهِ عَلَيْهِ .

((قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَمَّا ذَكَرَ أَنَّهُ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ : وَكُنَّا نَعُدُّهُ فِي قُوَّةِ

ثَلَاثِينَ مِنْ أُمَّتِهِ)) جَاءَ نَحْوَ ذَلِكَ - فِي طَوَافِهِ عَلَى النِّسَاءِ - فِي قِصَّةِ نَبِيِّ اللَّهِ سَلِيمَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ فِي الصَّحِيحِينَ وَأَنَّهُ طَافَ فِي لَيْلَةٍ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ، قَالَ الْحَافِظُ بْنُ حَجْرٍ فِي فَتْحِ الْبَارِي وَهُوَ يَعِدُّ الْفَوَائِدَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ : " وَفِيهِ مَا حَصَّ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ مِنَ الْقُوَّةِ عَلَى الْجَمَاعِ الدَّلَالُ ذَلِكَ عَلَى صِحَّةِ الْبِنْيَةِ وَقُوَّةِ الْفُحُولِيَّةِ وَكَمَالِ الرُّجُولِيَّةِ مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْإِشْتِعَالِ بِالْعِبَادَةِ وَالْعُلُومِ . وَقَدْ وَقَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ أَبْلَغُ الْمُعْجَزَةِ لِأَنَّهُ مَعَ إِشْتِعَالِهِ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ وَعُلُومِهِ وَمُعَالَجَةِ الْخَلْقِ كَانَ مُتَقَلِّلاً مِنَ الْمَاكِلِ وَالْمَشَارِبِ الْمُفْتَضِيَّةِ لِضَعْفِ الْبَدَنِ عَلَى كَثْرَةِ الْجَمَاعِ ، وَمَعَ ذَلِكَ فَكَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ بِغُسْلِ وَاحِدٍ وَهُنَّ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً ، وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الْغُسْلِ ، وَيُقَالُ إِنَّ كُلَّ مَنْ كَانَ أَتَقَى لِلَّهِ فَشَهْوَتَهُ أَشَدَّ لِأَنَّ الَّذِي لَا يَتَّقِي يَتَفَرَّجُ بِالنَّظَرِ وَنَحْوِهِ " أَي تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّهْوَةُ وَتَتَبَدَّدُ بِالنَّظَرِ الْحَرَمِ ، بِاللَّمْسِ الْحَرَمِ ؛ بَيْنَمَا التَّقِيُّ يَجْتَمِعُ شَهْوَتَهُ وَلَا تَتَبَدَّدُ وَيَنْفَعُهُ اللَّهُ ﷻ بِهَا أَعْظَمُ نَفْعٍ ، أَمَا الَّذِي لَا يَبَالِي وَلَا يَتَّقِي اللَّهَ فَيَقَعُ فِي النَّظَرِ الْحَرَمِ فِي اللَّمْسِ الْحَرَمِ فِي الْحَدِيثِ الْحَرَمِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ هَذِهِ كُلُّهَا تَبْعَثُ الشَّهْوَةَ وَتَبَدِّدُهَا وَتُضْعَفُهَا ، وَلِهَذَا قِيلَ إِنَّ الْإِنْسَانَ كُلَّمَا كَانَ أَتَقَى لِلَّهِ ﷻ فَشَهْوَتُهُ أَشَدَّ ، وَلِهَذَا يَخْتَلِفُ شَخْصَانِ : شَخْصٌ أَكْرَمَهُ اللَّهُ ﷻ بِلِزُومِ الْعِفَّةِ وَالْبَعْدِ عَنِ الْحَرَامِ ، وَبَيْنَ شَخْصٍ تَبَدَّدَتْ شَهْوَتُهُ وَتَبَعَثَتْ فِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْحَرَامِ مِنْ لَمْسٍ وَنَظَرٍ وَحَدِيثٍ ، وَلِهَذَا إِذَا تَزَوَّجَ فِيمَا بَعْدَ وَأَتَى أَهْلَهُ تَبَدَّدَتْ الشَّهْوَةُ وَضَاعَتْ وَلَمْ يَنْتَفِعْ بِهَا انْتِفَاعَ التَّقِيِّ لِلَّهِ ﷻ الْعَفِيفِ .

وهذه فائدة ينبغي على الإنسان أن ينتبه لها - وبخاصة الشباب الذي في مستقبل العمر المقبل على الزواج - فإنها غاية في النفاسة والجودة والأهمية ، وكم من إنسان لا يفقه ذلك ولا يعيه ثم تقع منه أعمال تبدد شهوته وتضعفها، حتى إن بعض الشباب يتزوج ويمضي عليه الأسبوع والأسبوعين والثلاثة في أول زواجه ما يستطيع أن يأتي أهله وقد تبددت أموره وضاعت ،

بينما الذي يحفظ نفسه يحفظه الله ﷻ ، والذي يحفظ أيضاً متعته فلا يصرفها إلا فيما أباحه الله يمتعته الله ﷻ بالمباح أحسن المتاع وأعظمه وأطيبه وأجوده .

وقل أيضاً في مثل هذا ما بيدد الآن الشهوة في الشباب ويهدرها ويضيعها النظر في المحرمات عبر الشاشات والقنوات والأفلام والمجلات وغير ذلك ؛ هذه من أخطر ما يكون على حياة الشاب ، تهدم حياته وهو لا يدري ، وتبدد متعته وهو لا يدري ، ثم يجني منها في حياته العلقم والمذلة والهوان والحرمان ، ويلهث وراء ملذات زائفة هي في الحقيقة تمتص منه أشياء وتذهب منه أشياء وتفقده أشياء ثمينة غاية في الثمالة . فمثل هذا الأمر ينبغي للشباب أن ينتبه له وأن يحرص على النشأة العفيفة ، النشأة الطاهرة ، النشأة الزكية ، النشأة البعيدة عن الحرام وما يسخط الله ، وخاصة أن هذا الزمان المغريات والدواعي والبواعث والفتن انصبّت على الشباب من كل صوب وحذب ، ولا حافظ من ذلك ولا عاصم إلا الله رب العالمين .

قال ابن كثير رحمه الله تعالى : ((ومن ذلك)) أي من خصائصه عليه الصلاة والسلام .

((أنه كان ينظر من خلفه كما ينظر من أمامه كما جاء في الحديث وقد تقدم على معنى ذلك)) ؛ هذا مر معنا قريباً عند المصنف رحمه الله تعالى ، وذلك لما سؤى عليه الصلاة والسلام الصفوف في الصلاة قال : ((أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَأَيْكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي)) ، والله تبارك وتعالى على كل شيء قدير .

قال رحمه الله تعالى : ((فأما الحديث الذي رواه الحافظ البيهقي في كتاب دلائل النبوة - وساق إسناد البيهقي إلى عائشة رضي الله عنها أنها قالت - كان رسول الله ﷺ يرى في الظلمة كما يرى في الضوء فإنه حديث ضعيف ضعفه الحافظان ابن عدي والبيهقي وغيرهما)) ؛ قال العُقيلي عن أحد الرواة في هذا الإسناد وهو عبد الله بن محمد بن المعيرة : " يحدّث بما لا أصل له " ، وساق له الذهبي رحمه الله تعالى في الميزان هذا الحديث وغيره من الأحاديث وقال هذه موضوعات ، ولهذا حكم بعض أهل العلم على هذا الحديث بأنه حديث موضوع .

وأيضاً ساق ابن كثير بإسناد البيهقي رحمه الله الحديث من وجه آخر وقال ابن كثير ليس بالقوي ((عن ابن عباس قال : كان رسول الله يرى بالليل في الظلمة كما يرى بالنهار

في الضوء)) ؛ والحديث أيضاً غير ثابت، قال الألباني رحمه الله تعالى في السلسلة الضعيفة :
" وهذا إسناد مظلم ، من دون المغيرة هذا لم أجد لهم ترجمة " .

على كل حال الحديث غير ثابت ولا يصح عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وكذلك حديث عائشة الذي قبله فلا يعدُّ هذا من الخصائص لأنه لم يأت دليل ثابت يُعتمد عليه .

قال ابن كثير رحمه الله : ((وأما ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثماني كواكب والناس إنما يبصرونها سبع)) ؛ بنات نعش سبعة كواكب والناس إنما يرونها سبع وهي تشاهد جهة القطب الشمالي فيقول ((ما ذكره كثير من القصاص وغيرهم أنه ﷺ كان يبصر بنات نعش ثماني كواكب والناس إنما يبصرونها سبع فلا أصل له كذلك)) . يعني كذلك مثل الذي قبله .

وقول ابن كثير هنا : ((كثير من القصاص)) ؛ القصاص في قديم الزمان وحديثه يتزايدون في الأخبار ويزيدون عليها ، وتعبير المعاصرين يكثرون من البهارات ، عندما يأتي بخبر لا بد يضع لك مع الخبر بهارات كثيرة من كيسه لا أصل لها في القصة أصلاً ؛ لأن همة القاص متجه للتأثير فيمن أمامه كيفما اتفق ، ولهذا يبدأ يخترع ويؤلف ويحكي ويُنشئ ويضيف على القصص ما ليس فيها ، ولهذا جاء عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى أنه قال : " أكذب الناس القصاص والسؤال " لأن هدف القاص التأثير فيمن أمامه ، ولهذا يبدأ يأتي بأشياء لا أصل لها ، ربما أحياناً يأتي بقصة صحيحة ويضيف إليها أشياء كثيرة لا تصح من عنده ليؤثر فيمن أمامه ، وأحياناً يخترع القصة برمتها من أساسها ويحكيها للناس بهدف التأثير . ومثل القصاص أيضاً السؤال الذين يعرضون للناس بحاجتهم ويسألونهم ويستجدونهم يُكثرون الكذب بهدف التأثير ، فتجده إذا تحدث مع من يسأله يقسم له بالله أنني كذا وعندني كذا وحصل لي كذا ويستمر في السرد إلى أن يتأثر الذي أمامه . والواجب على الإنسان أن يتقي الله ﷻ في أقواله ، وأن يحذر من الكذب أشد الحذر .

قال رحمه الله :

[مسألة : (أبناء فاطمة ينتسبون للنبي) ؛ قال عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن شبيه ابن نعامه عن فاطمة بنت الحسين عن فاطمة الكبرى قالت: قال رسول الله ﷺ : " كل

بني آدم فإنهم ينسبون إلى عصبتهم إلا بني فاطمة فإنهم ينسبون إليّ وأنا عصبتهم" أنكره الإمام أحمد بن حنبل وغيره على عثمان بن أبي شيبة . قال الحافظ أبو بكر الخطيب : وقد رواه غيره عن جرير [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا المسألة ((أن أبناء فاطمة ينتسبون للنبي ﷺ)) ولكن الحديث الذي ساقه رحمه الله ((كل بني آدم فإنهم ينسبون إلى عصة إلا بني فاطمة فإنهم ينسبون إلي وأنا عصبتهم)) حديث ضعيف ، ونقل رحمه الله عن الإمام أحمد وغيره أنهم أنكروا هذا الحديث ؛ قال ((أنكره الإمام أحمد بن حنبل وغيره على عثمان بن أبي شيبة)) ؛ قال السخاوي رحمه الله في المقاصد الحسنة : " شبيهه ضعيف ، ورواية فاطمة بنت الحسين عن جدتها مرسلة " .

فالحديث غير صحيح وأنكره جماعة من أهل العلم ؛ فالمسألة التي ذكر هنا ليس عليها دليل ثابت عن النبي عليه الصلاة والسلام .

قال رحمه الله تعالى :

[فصل (في الإشارة إلى أنواع الشفاعة التي يعطاها نبينا محمد ﷺ) ؛ فأعلاها وأعظمها وأوسعها المقام المحمود الذي يرغب إليه الخلق كلهم فيه ليشفع لهم عند الله تبارك وتعالى ليأتي لفصل القضاء وإنقاذ المؤمنين من مقام المحشر يوم القيامة ويخلصهم من مجاورة الكفار في العرصات بعدما يُسأله آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم فكل يقول لست بصاحب ذلك فيأتون إلى محمد صلوات الله وسلامه عليه فيسألونه ذلك فيقول : أنا لها أنا لها ؛ فينطلق فيشفع عند الله في ذلك . وقد تقدّم بسط ذلك] .

هذا فصلٌ عظيمٌ ختم به الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى كتابه « الفصول في سيرة الرسول ﷺ » ، وختمه لهذا الكتاب بذكر أنواع شفاعات النبي عليه الصلاة والسلام مناسبت في هذا الموضوع غاية المناسبة ؛ لأنه بعد أن ذكر سيرته ﷺ العطرة وأخباره الكريمة وحياته العظيمة

المجيدة العامرة بالجد والجهاد والنصرة لدين الله تبارك وتعالى ، ثم ذكّره رحمه الله تعالى لخصائص المصطفى ﷺ ؛ كان من المناسب أن يذكر كرامة الله ﷻ لهذا النبي الكريم العظيمة ورفعته لمقامه في أرفع مقام وإعطاءه المقام المحمود الذي يغبطه عليه الأولون والآخرون تشريفاً لقدره وتعليقاً لمكانته وبيانا لما تميز به عن العالمين صلوات الله وسلامه عليه .

قال رحمه الله تعالى : ((فصلٌ في الإشارة إلى أنواع الشفاعة التي يعطاها نبينا محمد ﷺ)) ؛ والمصنف سبق أن ذكر فصلاً في الشفاعة عند كلامه على الخصائص - وعرفنا هناك أن الشفاعات يوم القيامة على نوعين :

- شفاعات مختصة بنبينا عليه الصلاة والسلام لا يشاركه فيها أحد ؛ ومن ذلك : الشفاعة العظمى ، وكذلك الشفاعة لأهل الجنة في دخول الجنة .
- وهناك شفاعات يشاركه فيها غيره من الأنبياء والملائكة والصالحين من عباد الله ؛ وهي الشفاعة لأهل الكبائر الذين استحقوا العذاب والعقوبة على اقترافهم لتلك الكبائر وفعلمهم لتلك الذنوب.

لكن نبينا عليه الصلاة والسلام تعليقاً لمقامه من بين سائر العالمين من النبيين وغيرهم خُصَّ عليه الصلاة والسلام بشفاعات لا يشاركه فيها أحد .

قال رحمه الله : ((فأعلاها وأعظمها وأوسعها المقام المحمود)) ؛ المقام المحمود : الذي ورد ذكره في قوله تبارك وتعالى : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ [الإسراء: ٧٩] ، وكما قال أئمة التفسير رحمهم الله تعالى "كل عسى في القرآن فهي واجبة " ، فقوله ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ أي أن الله ﷻ يفعل ذلك ؛ يبعثه يوم القيامة المقام المحمود الذي يغبطه عليه النبيون ويغبطه عليه الأولون والآخرون .

قال ((المقام المحمود الذي يرغب إليه الخلق كلهم فيه ليشفع لهم عند الله تبارك وتعالى ليأتي لفصل القضاء وإنقاذ المؤمنين من مقام المحشر يوم القيامة ويخلصهم من مجاورة الكفار في العرصات)) ؛ فهذه الشفاعة العظمى والمقام المحمود لنبينا عليه الصلاة والسلام وهو من خصائصه دون سائر العالمين ، حيث يقف الناس في أرض المحشر يوم القيامة وقفةً طويلة وزمناً طويلاً وجاء في القرآن والسنة أن مقداره خمسين ألف سنة ﴿يَوْمَ كَانَ مَقْدَارُهُ

خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴿ [المعراج:٤] ، فيقفون ذلك اليوم الطويل المهيل العصيب ذي الأهوال والشدائد والكربات ، فيذهب الناس إلى الأنبياء يطلبون منهم أن يشفعوا عند الله ﷻ في الفصل في القضاء ، فيبدعون بآدم ﷺ مروراً بغيره من الأنبياء وكلهم يعتذرون ، ولهذا قال المصنف رحمه الله ((بعدهما يسأله آدم ونوح وإبراهيم وموسى وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم)) وكلهم يعتذرون ((وكل يقول لست بصاحب ذلك)) إلى أن ينتهوا إلى عيسى ﷺ فيعتذر ويقول لست بصاحب ذلك ويحيلهم إلى محمد ﷺ ، فيقول صلوات الله وسلامه عليه ((أنا لها)).

قال : ((فيأتون إلى محمد صلوات الله وسلامه عليه فيسألونه ذلك فيقول أنا لها أنا لها فينطلق فيشفع عند الله في ذلك)) ؛ وقد جاء في الحديث أنه يخر ساجداً لله ﷻ تحت عرش الرحمن ويحمد الله ﷻ بمحمد ويثني عليه بحسن الثناء عليه مما يعلمه الله إياه في ذلك الوقت ، ثم يقول الله جل وعلا له : ((ارفع رأسك وسل تعطه واشفع تشفع)) .

قال ((وقد تقدم بسط ذلك)) ؛ والحديث في صحيح الإمام البخاري وغيره من حديث أنس ، وأيضاً جاء من حديث غيره من أصحاب النبي ﷺ . ونص حديث أنس بن مالك ﷺ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((يُجْبَسُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُهْمُوا بِذَلِكَ، فَيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشَفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا فَيُرِيحُنَا مِنْ مَكَانِنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ: أَنْتَ آدَمُ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ، وَأَسْكَنَكَ جَنَّتَهُ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، لَتَشْفَعُ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا، قَالَ فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، قَالَ: وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ؛ أَكَلَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا، وَلَكِنْ ائْتُوا نُوحًا أَوَّلَ نَبِيِّ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ؛ سُؤَالَ رَبِّهِ بَعِيرٍ عِلْمٍ ، وَلَكِنْ ائْتُوا إِبْرَاهِيمَ حَلِيلَ الرَّحْمَنِ، قَالَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ ثَلَاثَ كَلِمَاتٍ كَذَبَهُنَّ ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُوسَى عَبْدًا آتَاهُ اللَّهُ التَّوْرَةَ، وَكَلَّمَهُ وَقَرَّبَهُ نَجِيًّا، قَالَ: فَيَأْتُونَ مُوسَى فَيَقُولُ: إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَيَذْكُرُ حَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ ؛ فَتَلَهُ النَّفْسُ، وَلَكِنْ ائْتُوا عِيسَى عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولَهُ وَرُوحَ اللَّهِ وَكَلِمَتَهُ، قَالَ فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُ: لَسْتُ هُنَاكُمْ ، وَلَكِنْ ائْتُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَبْدًا عَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، فَيَأْتُونِي فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤَدِّنُ لِي عَلَيْهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتَ سَاجِدًا ، فَيَدْعُنِي مَا

شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ، فَيَقُولُ : ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِبِنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ، ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ أَيْضًا يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ، وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّانِيَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعَنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي، ثُمَّ يَقُولُ: ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأُنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِبِنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - ثُمَّ أَعُودُ الثَّالِثَةَ: فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فِي دَارِهِ فَيُؤْذَنُ لِي عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَيْتُهُ وَقَعْتُ سَاجِدًا، فَيَدْعَنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقُولُ : ازْفَعْ مُحَمَّدٌ، وَقُلْ يُسْمَعُ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعُ، وَسَلْ تُعْطَى، قَالَ: فَأَرْفَعُ رَأْسِي، فَأُنْتَنِي عَلَى رَبِّي بِبِنَاءٍ وَتَحْمِيدٍ يُعَلِّمُنِيهِ ، قَالَ: ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُ لِي حَدًّا، فَأَخْرُجُ فَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ قَتَادَةُ وَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: فَأَخْرُجُ فَأَخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ - حَتَّى مَا يَبْقَى فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ " أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ، قَالَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا} [الإسراء: ٧٩] قَالَ: «وَهَذَا الْمَقَامُ الْمَحْمُودُ الَّذِي وَعَدَهُ نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ((.

هذا الحديث وله في السنة نظائر من غير حديث أنس بن مالك في ذكر الشفاعة العظمى لبينا عليه الصلاة والسلام وهي المقام المحمود الذي يغبطه عليه الأولون والآخرون ، وهي شفاعته ﷺ للخلائق بأن يبدأ الله ﷻ بالحساب والفصل بين العباد ، وعلى إثر هذه الشفاعة والاستجابة من الله ﷻ لشفاعة نبيه عليه الصلاة والسلام يأتي الرب جل جلاله للفصل بين العباد وذلك قوله ﷻ في سورة الفجر : ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ (٢٢) وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى (٢٣) يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي (٢٤) ﴿ فيجيء جل وعلا بنفسه مجيئاً يليق بجلاله وكماله وعظمته للفصل بين العباد ، وتُنصب الموازين وتُنشر الدواوين وأخذ كتابه باليمين وأخذ كتابه بالشمال من وراء الظهر .

قال رحمه الله تعالى :

[المقام الثاني من مقامات الشفاعة : شفاعته في أقوام من أمته قد أمر بهم إلى النار ألا يدخلوها ، وذلك بين في الحديث الذي رواه الحافظ أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا رحمه الله في كتابه أهوال القيامة في فصل الشفاعة من آخره حيث قال : حدثنا سعيد بن محمد الجرمي : ثنا أبو عبيدة الحداد : حدثنا محمد بن ثابت البناني عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : " ينصب للأنبياء منابر من ذهب فيجلسون عليها ويبقى منبري لا أجلس عليه قائماً بين يدي الله ﷻ منتصباً بأمتي مخافة أن يُبعث بي إلى الجنة وتبقى أمتي بعدي فأقول يا رب أمتي ، فيقول الله تبارك وتعالى يا محمد وما تريد أن أصنع بأمتك ؟ فأقول يا رب عجل حسابهم ، فيُدعى بهم فيحاسبون فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي ، فما أزال أشفع حتى أعطى صكاكا برجال قد بُعث بهم إلى النار ، حتى إن مالكا خازن النار يقول : يا محمد ما تركت للنار لغضب ربك لأمتك من نقمة " . وقال أيضاً : حدثنا إسماعيل بن عبيد بن عمير بن أبي كريمة ، حدثني محمد بن سلمة ، عن أبي عبد الرحيم ، حدثني زيد بن أبي أنيسة ، عن المنهال بن عمرو ، عن عبد الله بن الحارث ، عن أبي هريرة ﷺ أنه قال : " يحشر الناس عراة ، فيجتمعون شاخصة أبصارهم إلى السماء ينتظرون فصل القضاء قياماً أربعين سنة ، فينزل الله تعالى من العرش إلى الكرسي فيكون أول من يُدعى إبراهيم الخليل ﷺ فيكسى قبطينين من الجنة ثم يقول : ادعوا إلى النبي الأمي محمداً ﷺ ، قال : فأقوم فأكسى حلة من ثياب الجنة ، قال : ويفجر لي الحوض ، وعرضه كما بين أيلة إلى الكعبة . قال : فأشرب وأغتسل وقد تقطعت أعناق الخلائق من العطش ، ثم أقوم عن يمين الكرسي ، ليس أحد يومئذ قائماً ذلك المقام غيري ، ثم يقال : سل تعطه واشفع تشفع ، قال : فقال رجل : ترجو لوالديك شيئاً يا رسول الله ؟ قال : إني لشافعٌ لهما أعطيت أو مُنعت ، وما أرجو لهما شيئاً " ثم قال المنهال : حدثني عبد الله بن الحارث أيضاً أن نبي الله ﷺ قال : " أمرُ بقوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار فيقولون يا محمد ننشدك الشفاعة ، قال : فأمر الملائكة أن يقفوا بهم ، قال : فأنطلق فاستأذن على الرب ﷻ ، فيؤذن لي فأسجد وأقول : يا رب قوم من أمتي قد أمرت بهم إلى النار ، قال : فيقول انطلق فأخرج منهم ، قال فأنطلق فأخرج

من شاء الله أن أخرج، ثم ينادي الباكون : يا محمد ننشدك الشفاعة، فأرجع إلى الرب ﷺ فأستأذن فيؤذن لي، فأسجد، فيقال لي : ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع. فأقول : قوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار، قال فيقول: انطلق فأخرج منهم ، قال فأنتقل فأخرج من شاء الله أن أخرج ، ثم ينادي الباكون : يا محمد ننشدك الشفاعة، فأرجع إلى الرب ﷺ وأستأذن فيؤذن لي فأسجد، فيقول : ارفع رأسك، سل تعطه ، واشفع تشفع. فأقوم فأثني على الرب بثناء لم يثن عليه أحد ثم أقول : قوم من أمتي قد أمر بهم إلى النار، فيقول: انطلق فأخرج منهم ، قال فأقول رب أخرج منهم من قال لا إله إلا الله ومن كان في قلبه مثقال حبة من إيمان ؟ قال: فيقول: يا محمد ليست تلك لك ، تلك لي ، قال: فأنتقل فأخرج من شاء الله أن أخرج ، قال: ويبقى قوم فيدخلون النار، فيعيرهم أهل النار فيقولون: أنتم كنتم تعبدون الله ولا تشركون به أدخلكم في النار !! قال: فيحزنون لذلك، قال: فيبعث الله ﷺ ملكاً بكفٍ من ماء فينضح بها في النار، فلا يبقى أحد من أهل لا إله إلا الله إلا وقعت في وجهه منها قطرة . قال: يُعرفون بها ويغبطهم أهل النار ثم يخرجون فيدخلون الجنة فيقال لهم: انطلقوا فتضيّقوا الناس، فلو أن جميعهم نزلوا برجل واحد كان لهم عنده سعة، ويسمّون المحرّرين " . ففي هذا الحديث والذي قبله ما يدل على أنه ﷺ يشفع في قوم قد أمر بهم إلى النار لئلا يدخلوا إلى النار . وفي هذا الحديث الثاني أنه كرر فيهم الشفاعة فيشفع في طائفة منهم ثم في آخرين ثم في آخرين بعد آخرين كل هذا قبل دخولهم النار ، ولهذا قال في آخر الحديث " ويبقى قوم فيدخلون النار" وهذا الحديث مرسل] .

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الثاني من مقامات الشفاعة ((شفاعته في أقوام من أمته قد أمر بهم إلى النار أن لا يدخلوها)) ؛ فهذا نوع من أنواع الشفاعات ، والمصنف رحمه الله تعالى ذكر لهذا النوع من الشفاعة دليلين من السنة وكلاهما ضعيف لم يثبت ، وبعض جمل الحديث مثل كون إبراهيم الخليل أول من يكسى لها بعض الشواهد، لكن تخصيصاً ما استشهد المصنف رحمه الله بالحدثين لأجله - وهو الشفاعة لأقوام استحقوق دخول النار أن لا يدخلوها - فيه ضعف .

أما الحديث الأول حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما فضعيف الإسناد ؛ فيه محمد بن ثابت البناني متفق على ضعفه ، والذهبي رحمه الله ذكر الحديث في سير أعلام النبلاء وقال "هذا حديث غريب منكر تفرد به محمد ابن ثابت أحد الضعفاء " ؛ فالحديث ليس بثابت .

وأما الحديث والثاني مرسل لأنه من رواية عبد الله بن الحارث عن النبي عليه الصلاة والسلام ، وعبد الله بن الحارث أحد التابعين ؛ موضع الشاهد منه فيما أرسله عبد الله بن الحارث قال : ((ثم قال المنهال : حدثني عبد الله بن الحارث أيضاً أن نبي الله)) ، ولهذا أعلّه ابن كثير رحمه الله تعالى في تمام ذكره بقوله ((وهذا الحديث مرسل)) .

ولكن يمكن أن يستدل أو يُحتج لهذا النوع من الشفاعة -وهو شفاعته ﷺ وكذلك شفاعة الأنبياء لأمتهم فيمن استحق دخول النار أن لا يدخلها - بالحديث الثابت الذي قال فيه عليه الصلاة والسلام : ((ثُمَّ يُوضَعُ الصِّرَاطُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ وَالْأَنْبِيَاءُ بِنَاحِيَّتَيْهِ قَوْلُهُمُ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ)) ؛ فالأنبياء على جنبي الصراط يقولون : "اللهم سلِّم سلم" أي : سلِّم ونجني من الدخول . وهو حديث صحيح ثابت .

قال رحمه الله :

[وقوله في الحديث الأول : " فمنهم من يدخل الجنة برحمة الله ، ومنهم من يدخل الجنة بشفاعتي " دليل على المقام الثالث وهو : الشفاعة لأقوامٍ تساوت حسناتهم وسيئاتهم فلم يستحقوا دخول الجنة ولم يستوجبوا الدخول إلى النار فيشفع في أن يدخلوا الجنة]

ثم ذكر رحمه الله تعالى هذا المقام الثالث من مقامات الشفاعة وهو الشفاعة لأهل الأعراف ، وأهل الأعراف : الذين تساوت حسناتهم فيُحبسون بين الجنة وبين النار إلى أن يُشفع لهم فيدخلون الجنة وينجّيهم تبارك وتعالى من النار .

قال رحمه الله :

[وأما المقام الرابع من مقامات الشفاعة : فهو الشفاعة لأهل الكبائر الذين أدخلوا النار ليخرجوا من النار، وقد تواترت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ في الصحاح

والمسانيد وغيرها من كتب الإسلام . وقد أجمع على قبولها أئمة الإسلام في قديم الدهر وحديثه ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج ومن تابعهم في بدعتهم من المعتزلة وغيرهم ، وهم محجوجون بالحديث المتواتر الذي يلتزمون القول به ولكن لم يحط علمهم بتواتره ، فقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فلا عذر لهم ، ولكن من كذب بكرامته لم ينلها . بلى والله ؛ له في ذلك المقام الأعظم ويشفع في خروج أصحاب الكبائر مرة بعد مرة حتى تبلغ أربع مرات كما جاء بذلك الأحاديث . ويشفع النبيون في أممهم ، والمؤمنون في أهاليهم وأصحابهم من العصاة ، ويشفع الملائكة أيضاً ، ثم بعد ذلك كله يُخرج الله من النار من لم يعمل خيراً قط وكان في قلبه من الإيمان ما يزن مثقال ذرة ، ومن قال يوماً من الدهر لا إله إلا الله مخلصاً [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الرابع من مقامات الشفاعة وهو الشفاعة لأهل الكبائر الذين أدخلوا النار فيُشفع لهم ليخرجوا منها ، وهذه الشفاعة ليست خاصة به عليه الصلاة والسلام لكن له منها أعظم مقام وأعظم قدر ؛ لأن جاهه ومكانته عند الله أعظم جاه وأعظم مكانة صلوات الله وسلامه عليه .

ويشاركه في هذه الشفاعة الأنبياء وكذلك الملائكة كما قال الله ﷻ : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] ، وكذلك الصالحون من عباد الله فإنهم يكونون شفعاء كما أنهم أيضاً يكونون شهداء يوم القيامة، وقد صح في الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال : ((إن الطَّعَّانِينَ وَاللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)) لأن الشهادة: الذكر بالخير ، والشفاعة : الدعاء بالخير ؛ والطَّعَّانُ اللَّعَّانُ الذي كان شُغله في الدنيا اللمز والهمز والوقية في الأعراس واللعن للناس والسب لهم فطعنه فيه عدم سلامة الناس منه من الذكر بالخير ، والأمر الثاني الشفاعة أيضاً ليس أهلاً لها لأنه كان لَعَّاناً لم يكن يدعو للناس بالخير والرحمة .

ولهذا ينبغي أن يُعلم أنّ من كان همّازاً لمّازاً لعاناً طعاناً في الدنيا ما سلّم الناس من لسانه ولم يسلموا من أذاه ولا يدعو لهم بالرحمة ولا بالمغفرة ولا بالخير ليس أهلاً يوم القيامة أن يكون شهيداً أو شفيعاً لهم عند الله ، وإنما هذا يختص به من كان صالحاً من عباد الله مستقيماً على طاعة الله يرحم الناس ويعطف عليهم ويدعو لهم بالخير ويسأل الله ﷻ لهم بالخير ويريد نجاتهم ويريد صلاحهم ويريد فلاحهم ، فإذا كانت هذه حاله في الدنيا كان أهلاً يوم القيامة أن يشهد لهم بالخير عند الله وأن يشفع لهم أيضاً بالخير والنجاة من عذاب الله ﷻ .

الشاهد أن هذه الشفاعة تكون لنبينا وتكون كذلك للأنبياء وتكون كذلك للملائكة وللصالحين من عباد الله جل وعلا يشفعون لمن دخلوا النار ، والمراد بهؤلاء الذين دخلوا النار : أي دخلوها بذنوب دون الكفر بالله ﷻ ، لأن الكافر لا تنفعه شفاعة الشافعين ولو كان أقرب قريب ، وإن قدر أن شفع له لا تنفعه الشفاعة كما قال الله ﷻ : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ

الشَّافِعِينَ ﴾ [المدثر: ٤٨] ، ولهذا جاء في صحيح البخاري ((يَلْقَى إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ فَتْرَةٌ وَعَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْرِبَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خِزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيحٍ مُلْتَطِخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ)) .

فهذا شاهد من الشواهد والدلائل على أن الكافر لا تنفعه الشفاعة ، وإنما تكون الشفاعة نافعةً بأمرين :

■ الأمر الأول : إذن الله تبارك وتعالى للشافع ؛ فالشافع مهما علت مكانته وقدره وارتفعت

منزلته لا يشفع عند الله إلا إذا أذن الله له ، قال الله ﷻ ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ

عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وقال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾

[سبا: ٢٣] ، وقال الله جل وعلا : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ

شَيْئاً إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يُأْذِنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُرْضَى ﴾ [النجم: ٢٦] . فلا يمكن

لأحد أن يشفع عند الله ابتداءً لأن الشفاعة ملك الله جل وعلا كما قال الله ﷻ : ﴿ قُلْ

لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴿ [الزمر: ٤٤] واللام في ﴿ لِلَّهِ ﴾ للملك . وقد مر معنا أن نبينا عليه الصلاة والسلام في المقام المحمود لا يشفع إلا بعد أن يؤذن له بالشفاعة ؛ يخر ساجد ويحمد الله ثم لا يشفع حتى يقول الله له "ارفع رأسك وسل تعطه" .

■ الشرط الثاني : أن يرضى ﷺ عن المشفوع له ؛ والله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد ﴿ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ [الزمر: ٧] أما الكفار لا يرضى الله عنهم ؛ من مات كافراً لا مطمع له إطلاقاً في مغفرة الله ولا رحمته ولا ثوابه ولا نجاته له من عقابه ﷺ ، بل ليس له إلا النار خالداً مخلداً فيها أبد الآباد كما قال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَافِرٍ ﴾ (٣٦) وَهُمْ يَصْطَرِحُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ التَّذْوِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴿ [فاطر: ٣٦-٣٧] الظالمين : أي الكافرين . فالكافر ليس له نصير وليس له حميم وليس له ولي ، ليس له إلا النار مخلداً فيها أبد الآباد ؛ هذا شأن كل من مات على الكفر بالله ﷺ ، ولهذا قال الله جل وعلا : ﴿ إِنِ اللَّهُ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء: ٤٨] أي أن من مات مشركاً لا مطمع له إطلاقاً في مغفرة الله ﷺ ، وإن قدر أنه شفع له شافع عند الله مهما علت مكانته ومنزلته لا تنفعه الشفاعة كما قال ربنا جل وعز : ﴿ فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴾ .

الخلاصة أن هؤلاء الذين ينالون هذه الشفاعة هم عصاة الموحدين أهل الكبائر والذنوب التي هي دون الكفر بالله ﷺ ؛ فهؤلاء دلت الدلائل الصحيحة وجاءت الأحاديث المتواترة عن رسول الله ﷺ أنهم يشفع لهم الأنبياء وتشفع لهم الملائكة ويشفع لهم الصالحون من عباد الله فتنفعهم هذه الشفاعة ويخرجون من النار .

وقد جاء أيضاً في الصحيحين وغيرهما صفة خروج هؤلاء من النار وأن هؤلاء إذا أراد الله أن يخرجهم من النار بشفاعة الشافعين فإنه ﷺ يأذن الله للنار فتميتهم إماتة حتى يصبحون فحماً ثم يُخرجون من النار ضبائر ضبائر أي جماعات جماعات ويُلْقون في نهر الفردوس ، قال

عليه الصلاة والسلام ((فيحيون بمائه كما تنبت الحبة في حميل السيل)) إذا جاء السيل في الوادي يحمل البذور التي في الوادي ويلقيها على جنبتيه فتنبت ، تخرج صفراء ملتوية كما قال عليه الصلاة والسلام ، فهؤلاء ينبتون في نهر الفردوس ويحيون بمائه كما تنبت الحبة في حميل السيل، ويخرجون من النار دفعات دفعات لأنهم في الكبائر متفاوتون وليسو في الكبائر على درجة واحدة .

فيخرجون من النار دفعات دفعات بعد أن دخلوها دخول تطهير وتمحيص ، لأن دخول أهل الكبائر النار ليس دخول تخليد وتأبيد وإنما هو دخول تطهير وتمحيص ، أما الكافر المشرك فالنار لا تطهره ولا تنقيه ، ولهذا يدخلها دخول تخليد وتأبيد أبد الآباد ، أما عصاة الموحدين فإن دخولهم للتطهير ، لأن الجنة دار الطيب المحض كما قال ربنا ﷻ ﴿ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا ﴾ [الزمر: ٧٣] فعطف الدخول بالفاء على ذكر الطيب الذي هو وصف لهم استحقوا به دخول الجنة ، أما إذا كان طيباً شابهُ خَبَثٌ فإن دخوله للجنة يكون بعد أن يطهَّر من هذا الخبث .

والمطهرات ومكفرات للذنوب كثيرة ؛ منها مطهرات في الدنيا مثل : المصائب المكفرة ، والحسنات الماحية ، والتوبة النصوح ، ومن لم يتطهر بهذه المطهرات في الدنيا ولقي الله ﷻ موحداً مخلصاً فإنه يطهَّر بنهر جهنم يوم القيامة أجارنا الله .

قال العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى : في الدنيا ثلاثة أنهر من تطهَّر بها طهرته وهي الحسنات الماحية والمصائب المكفرة والتوبة النصوح ، ومن لم يتطهر بها طهَّره الله يوم القيامة بنهر جهنم . ، إذا كان هناك خبث لا بد أن يطهَّر منه حتى يكون مؤهلاً لدخول الجنة لأن الجنة دار الطيب المحض الخالص الطيب النقي .

والناس يوم القيامة على ثلاثة أقسام :

■ القسم الأول : أهل الطيب المحض ؛ وهؤلاء إلى الجنة بدون حساب ولا عذاب نسأل الله الكريم من فضله .

■ القسم الثاني : أهل الخبث الذي لا طيب فيه وهم الكفار ، لأن الكفر مَبْطُل للأعمال محبط لها برمتها ، فهؤلاء إلى النار مخلدين فيها أبد الآباد .

■ القسم الثالث : أهل طيبِ شابهُ خبث ؛ وهؤلاء هم الذين يتحدث عنهم المصنف رحمه الله تعالى بأنهم يدخلون النار ثم تشفع لهم الأنبياء وتشفع لهم الملائكة ويشفع لهم الصالحون ويخرجون من النار ضبائر ضبائر كما صحت بذلك الأحاديث المتواترة عن الرسول الكريم صلوات الله وسلامه عليه .

قال المصنف رحمه الله : ((وقد تواترت بذلك الأحاديث عن رسول الله ﷺ في الصحاح والمسانيد وغيرها من كتب الإسلام)) ؛ كحديث أنس ﷺ الذي مر معنا قريباً ، وحديث أنس أيضاً أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : ((شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي)) رواه الإمام أحمد ، وكذلك حديث أبي سعيد الخدري ﷺ في الصحيحين وفيه ((يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَمَنْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ)) .

قال : ((وقد أجمع على قبولها - أي هذه الأحاديث - أئمة الإسلام في قديم الدهر وحديثه ، ولم يخالف في ذلك إلا الخوارج ومن تابعهم في بدعتهم من المعتزلة وغيرهم)) ؛ لأن الخوارج يكفرون بالكبيرة ويوجبون على صاحبها الخلود في النار ، فيقولون : مرتكب الكبيرة كافر ويقولون هو يوم القيامة مخلد في نار جهنم ، ولهذا بسبب فساد عقيدتهم وفساد نخلتهم كفروا خيار الصحابة بل كفروا علي بن أبي طالب ﷺ ، النبي عليه الصلاة والسلام شهد له بالجنة وهم يكفرونه ويخرجونه من ملة الإسلام !! ألا ما أسخف عقولهم وأبعدها عن الحق والهدى والصواب .

والمعتزلة يوافقون هؤلاء في أن مرتكب الكبيرة خارج من الإيمان ويوافقونهم كذلك أنه مخلد يوم القيامة في النيران لكنهم يقولون : لا نقول كافر بل نقول في منزلة بين المنزلتين ؛ وهي بدعة أحدثها المعتزلة وهي ضلالة من جملة ضلالاتهم التي ابتعدوا بها عن الحق والصواب الذي دل عليه كتاب الله وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام .

قال : ((وهم محجوجون - يعني أهل البدع من الخوارج والمعتزلة - بالحديث المتواتر الذي يلتزمون القول به)) ؛ هم يزعمون أنهم يقبلون الحديث المتواتر ويحتجون به ، والمعتزلة تقول : الحديث المتواتر يُقبل في الاعتقاد ، لكن لا يقبلون أحاديث الآحاد ؛ وهذه بدعة هم اخترعوها لرد ما لا يوافق أهواءهم من الأحاديث ، ولهذا يردّ المعتزلة أحاديث متواترة زعماً منهم أنها أخبار آحاد وهم لا خبرة لهم بالصناعة الحديثية فلا يميزون بين متواتر ولا آحاد

لكنهم أنشئوا هذه المقالة لرد ما لا يوافق أهواءهم من أحاديث رسول الله صلوات الله وسلامه عليه .

قال : ((ولكن لم يُحِط علمهم بتواتره)) ؛ قد يكون بعض هؤلاء على علمٍ بتواتره لكنها تُكَاة يتكئون عليها لرد ما لا يوافق أهواءهم من أحاديث رسول الله ، ولهذا نرى في كثير من كتب هؤلاء يردون أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ زعماً منهم أنها آحاد .

قال : ((فقد كذبوا بما لم يحيطوا بعلمه فلا عذر لهم)) .

قال : ((ولكن من كذب بكرامته لم ينلها)) ؛ هذه فائدة ثمينة ذكرها ابن كثير رحمه الله وهي مستنبطة من كلام السلف رحمهم الله في غير ما موضع ، فيقول "من كذب بكرامته لم ينلها" ؛ فهنا يجتمع أمران : تكرمه الله ﷻ هؤلاء العصاة أهل الكبائر بالخروج من النار ، وتشريف الله ﷻ للأنبيا والأولياء والصالحين من عباده بأن يكون خروج هؤلاء من النار بشفاعتهم ؛ فيظهر شرفهم ومكانتهم وتميزهم على الخلائق . فمن كذب كرامة الله لم ينلها؛ إن كان من أهل المعاصي لم يكن من أهل الشفاعة ولا يحظى بها لأنه مكذب بها وجاحد ، وإن كان ليس من أهل المعاصي ليس أهلاً أن يكون شافعاً يوم القيامة لأنه ينكر الشفاعة أصلاً .

فمن كذب بكرامة الله ﷻ لم ينلها وهذه قاعدة في الباب ويذكرها العلماء رحمهم الله من السلف في مقامات ، ومن ضمن المقامات التي يذكرها السلف رحمهم الله فيها : تكذيب أهل البدع من المعتزلة وغيرهم برؤية الله ﷻ يوم القيامة وجحودهم ذلك ، ولهذا قال الشافعي وغيره من السلف "من جحد رؤية الله ﷻ يوم القيامة فهو حقيقٌ أن لا ينالها" ؛ لأنه جاحدٌ لها ومكذبٌ بها ومُنكِرٌ لها ، ولم يُثم في قلبه يوم طمع ولا شوق أن يرى الله لأنه ينكر رؤية الله ، بخلاف المؤمن الذي قام في قلبه طمعٌ عظيم وشوقٌ كبير للقاء الله والنظر إلى وجهه الكريم ﷻ ويقول في دعائه : " اللهم إني أسألك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير ضراء مضره ولا فتنة مضلة " .

ولا يزال أهل البدع إلى زماننا هذا يكتبون الكتب ويؤلفون الرسائل في إنكار رؤية الله ﷻ يوم القيامة وفي الحكم على مرتكب الكبيرة بالنار ، وأحد رؤوس أهل البدع في زماننا يطلب

المباهلة على ذلك يقول أنا أباهل على هذه الأمور ، وهذا من شدة إغراقه في البدعة والضلالة وبعده عن كتاب الله ﷺ وسنة رسوله صلوات الله وسلامه عليه .

فهذه الكلمة عظيمة من ابن كثير رحمه الله تبارك وتعالى قال : ((ولكن من كذب بكرامته لم ينلها)) .

ثم قال ((بلى والله ؛ له في ذلك المقام الأعظم)) ؛ أي الشفاعة لأهل الكبائر يشاركه فيها الأنبياء والملائكة والصالحون من عباد الله لكنه صلوات الله وسلامه عليه له فيها المقام الأعظم .

قال : ((ويشفع في خروج أصحاب الكبائر مرة بعد مرة حتى تبلغ أربع مرات كما جاء بذلك الأحاديث))

قال : ((ويشفع النبيون في أمهم ، والمؤمنون في أهاليهم وأصحابهم من العصاة ، ويشفع الملائكة أيضاً ، ثم بعد ذلك كله يُخرج الله من النار من لم يعمل خيراً قط وكان في قلبه من الإيمان ما يزن مثقال ذرة ، ومن قال يوماً من الدهر لا إله إلا الله مخلصاً)) ؛ بشرط الإخلاص لله ﷻ كما قال عليه الصلاة والسلام في حديث أبي هريرة لما سأله « مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ » قَالَ : ((أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ)) ، وأيضاً في الحديث الآخر قال عليه الصلاة والسلام : ((لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا)) ؛ لاحظ الشرطان اللذان لا تصح الشفاعة إلا بهما :

١ - إذن الله للشافع ؛ قال : ((فَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ)) .

٢ - ورضا الله عن المشفوع له ؛ قال ((لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا)) . أما أهل الشرك فلا مطمع لهم في الشفاعة .

وهذا مقام عظيم في هذا الباب ينبغي التنبه له ، وكما يعبر ابن القيم فصول ثلاثة عظيمة في هذا الباب ينبغي التنبه لها :

■ الفصل الأول : أنه لا شفاعة إلا بإذن الله .

■ الفصل الثاني : لا شفاعة إلا لمن رضي الله قوله وعمله .

■ الفصل الثالث : أن الله لا يرضى إلا عن أهل التوحيد .

إذا فُهِمَت هذه الفصول الثلاثة حاز الإنسان وحصل بإذن الله تبارك وتعالى جماع الخير في هذا الباب العظيم باب الشفاعة .

قال رحمه الله :

[المقام الخامس : شفاعته للمؤمنين بعدما يجوزون الصراط في أن يؤذن لهم في دخول الجنة ، فذكر أنهم يأتون آدم ثم نوحاً وإبراهيم وموسى ثم عيسى ، ثم يأتون محمداً ﷺ فيشفع لهم فيشفع صلوات الله وسلامه عليه إلى يوم الدين . ويشهد له حديث أنس في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال : ((أنا أول شفيع في الجنة))]

ثم ذكر رحمه الله تعالى المقام الخامس من مقامات الشفاعة وهي : ((شفاعته ﷺ للمؤمنين بعدما يجوزون الصراط)) ، والله ﷻ يقول : ﴿ فَمَنْ زُحِرَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ [آل عمران: ١٨٥] فإذا جازوا الصراط وعبروه في ذلك المكان يشفع عليه الصلاة والسلام لأهل الجنة في دخول الجنة ، وهو أول من يستفتح باب الجنة وهو أول من يفتح له صلوات الله وسلامه عليه ، وهو أيضاً كما جاء في الحديث في صحيح مسلم قال ((أنا أول شفيع في الجنة)) ، وأيضاً يدل لذلك حديث أنس المتقدم .

قال رحمه الله :

[المقام السادس من مقامات الشفاعة : شفاعته عليه الصلاة والسلام في رفع درجات بعض المؤمنين في الجنة ؛ وهذا مما وافق عليه المعتزلة وغيرهم ، ودليله حديث أم سلمة الذي في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ لما مات أبو سلمة قال : ((اللهم اغفر لأبي سلمة وارفع درجته في المهديين واخلفه في عقبه في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافتح له في قبره ونور له فيه)) ، وهكذا الحديث الآخر عن أبي موسى الأشعري ﷺ أنه لما أخبر رسول الله ﷺ بأن أبا عامر قُتِلَ بأوطاس تَوْضُأً رسول الله ﷺ ثم رفع يديه وقال

: ((اللهم اغفر لعبيد أبي عامر واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك)) رواه الشيخان في الصحيحين [.

ثم ذكر رحمه الله تعالى ((المقام السادس من مقامات الشفاعة : شفاعته عليه الصلاة والسلام في رفعة درجات بعض المؤمنين في الجنة)) .

قال : ((وهذا مما وافق عليه المعتزلة وغيرهم)) ؛ أي من أهل البدع . والإشارة هنا إلى موافقة هؤلاء ليس من باب أن هذه الموافقة تعطي قيمة ، وإنما لبيان أن القوم أهل أهواء فيوافقون ويقبلون من الأحاديث ما لا يخالف أهواءهم وإن كان آحاداً بل وإن كان ضعيفاً بل وإن كان موضوعاً ، وأما ما يخالف أهواءهم فإنهم يردونه ولو كان متواتراً ، وهذا يُعلم بمطالعة كتب القوم ، فكم من الأحاديث الموضوعية المكذوبة على رسول الله ﷺ يحتجون بها لكونها توافق أهواءهم ، وهناك أحاديث كثيرة متواترة عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لا يقبلونها لأنها لا توافق أهواءهم .

فهذا مقام من مقامات الشفاعة ؛ الشفاعة لبعض المؤمنين في الجنة في رفعة الدرجات . قال : ((ودليله حديث أم سلمة)) في دعائه عليه الصلاة والسلام لأبي سلمة والشاهد منه قوله ((وارفع درجته في المهديين)) ، وكذلك الحديث الذي بعده حديث أبي موسى في دعائه أبي عامر الأشعري رضي الله عنه وموضع الشاهد منه ((واجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك)) ، والحديثان مرا معنا عند المصنف رحمه الله تعالى .

وأيضاً هناك مقامان آخران في الشفاعة سابع وثامن :

■ السابع : شفاعته عليه الصلاة والسلام في أقوام أن يدخلوا الجنة بغير حساب ، ويمكن أن يستشهد له بالحديث الذي فيه دعاء النبي عليه الصلاة والسلام لعكاشة بن محصن لما ذكر عليه الصلاة والسلام السبعين ألف الذين يدخلون الجنة بدون حساب قال عكاشة رضي الله عنه " أدع الله أن يجعلني منهم " فقال ((اللهم اجعله منهم)) ، وفي رواية قال : ((أنت منهم)) فلما سأها رجل آخر قال : ((سبقك بها عكاشة)).

■ الثامن : شفاعته رضي الله عنه في عمه أبي طالب خاصة أن يخفف الله تعالى عنه من العذاب ، وهذا ثبت به الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه .

وبهذا الحديث النافع المفيد عن الشفاعات ختم الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى آخر ما وُجد من السيرة النبوية «الفصول في سيرة الرسول ﷺ».

اللهم اغفر لابن كثير ولجميع علمائنا وارفع درجاتهم في المهديين واخلفهم في عقبهم في الغابرين واغفر لنا ولهم يا رب العالمين . اللهم افتح لهم في قبورهم ونور لهم فيها يا ذا الجلال والإكرام . اللهم وألحقنا جميعا بالصالحين من عبادك ولا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين وأصلح لنا شأننا كله إنك سميع قريب مجيب .

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

..*